جامعة سعد دحلب البليدة
كلية الآداب و العلوم الاجتماعية
قسم علم الاجتماع و الديموغرافيا

مذكرة ماجستير

علم اجتماع الجريمة و الانحراف

الإدماج وعلاقته بالعود للسلوك الإجرامي لدى الأمهات العازبات

دراسة ميدانية ببن عاشور-البليدة- الياسمين ببوسماعيل، وعينة من الشارع بثلاث ولايات "وهران، سطيف، الجزائر"

من طرف

لكحل صليحة

أمام اللجنة المشكلة من:

الاستاذ الدكتور جمال معتوق	أستاذ التعليم العالي بجامعة البليدة	رئيسا
الدكتور الرتيمي فضيل	أستاذ محاضر بجامعة البليدة	مشرفا ومقررا
الدكتور بلحسين مخلوف	أستاذ محاضر بجامعة البليدة	عضوا مناقشا
الدكتور نقار سيد أحمد	أستاذ محاضر بجامعة البليدة	عضوا مناقشا
الدكتور سواكري الطاهر	أستاذ محاضر بجامعة البليدة	عضوا مناقشا

البليدة، جوان 2010

ملخــص

الامومة لدي العازبات ظاهرة إجتماعية عالمية، فلا يخلوا أي مجتمع من تبعيات ونتائج هذه الظاهرة بحسب المجتمعات وما تعنيه لهم وكيفية معالجتها، وإن لم تعالج تفاقمت الامور لتصل بهذه الشريحة إلى إنحرافات أكبر وأكثر، وهذا ما توصلنا له من خلال دراستنا لموضوع السلوك الإجرامي للامهات العازبات سابقا، والتي كانت بمثابة دراسة إستطلاعية لموضوعنا الذي اكتشفنا من خلاله خبايا الظاهرة، من تكرار للفعل أو العود له ومواصلة الاتيان به، لكثير من مفردات العينة التي كانت تحت مجهر الدراسة، لذا حاولنا من خلال دراستنا هذه الخوض في موضوع كشف العلاقة الموجودة بين المفاهيم السوسيولوجية التالية ومدى تأثير كل عنصر على الآخر، خاصة مفهومي الإدماج والعود للسلوك الاجرامي، وقد حددنا شريحة الفتيات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج، كعينة للدراسة، وتطرقنا لكيفية جعل هذه الفئة تندمج في المجتمع من جديد ومدى فاعلية عنصر الادماج كمانع ورادع للعود للسلوك المجرم قانونا، وهذا ما جعل من دراستنا تشمل فصل يدور فحوها على محاولة الالمام بكل مايعلق بمفاهيم هذه المصطلحات الثقيلة "الادماج، العود، السلوك الجرامي، الامهات العازبات"، وهي أيضا مترابطة وهذا ماكشفته الدراسة الميدانية، التي تمت بثلاث مراحل تبدأ من العينة الزمنية التي أختيرت بتسلسل زمني فعلي، يبدأ من الوقوع في الرذيلة ثم الحمل غير الشرعي، فالجرائم التي تليها من أجل إخفاء الفضيحة والعار، أما عن المرحلة الثانية تمثلة في تحليل الروبورتاج الذي كان المغزى ممّا جاء فيه هو المطالبة بادماج هذه الفئة كي لا تتفاقم نتائجها السلبية على العينة و على المجتمع ككل كانت الدراسة الاصلية التي كانت بالمؤسسات الادماجية كمقارنة بسيطة بين مفردات العينة بنفس المؤسسة"المقيمات و المغادرات"، وبالمؤسسات الأخرى، كمحاولة لمعرفة أي البرامج الادماجية أكثر نجاعة، بالاضافة للطرق الاكثر نجاحا في منع وردع العود، والتي تبين من خلالها في الاخير أن نجاح الادماج هي وسيلة ناجعة للحد من العود للسلوك الاجرامي، وردعي، ومنعي بصورة ونسبة عالية، ولنجاح الادماج يستوجب توفر شروط لا استغناء عنها، فالبرامج الادماجية المطبقة في المؤسسات الرسمية النظامية، وغير الرسمية، والعاملين علي تطبيقه، والذي يمثل الادماج الداخلي، لا يكفي بمفرده لمنع العود للسلوك المجرم، دون تدخل الادماج الخارجي والمتمثل في العائلة والمحيط الاجتماعي الذي تعود له الام العازبة، وكذا عنصر الرعاية الاحقة لها، ففقدان عنصر من هذه العناصر يصعب من عملية إندماج المفردة في المجتمع، لذى وجب تكامل المؤسسات الادماجية في عملها التنسيقي لنجاح الاندماج الاجتماعي لهذه الفئة، وعودتها للتعاملات الاجتماعية العادية، وكفها عن العود لسلوكاتها القبلية المحرمة.

شكـــر وتقديـــر

أحمد الله وأشكره وأثني عليه ثناء جميلا، على ما رزقني من توفيق وصبر وقدرة لإنهاء هذا العمل المتواضع، وكل ما نعدّه ما هو إلاّ ماهو عمل خالصا لوجهه الكريم.

أولا أتقدم بالشكر وأسمى عبارات التقدير إلى الأستاذ الذي تكرم بقبوله الإشراف على هذا العمل الدكتور "الفضيل رتيمي"، على صبره الجميل، وكذا على تواضعه ومدى حلمه.

كما لا يفوتني أن أشكر كل الأساتذة بكلية الآداب والعلوم الاجتماعية وخاصة الذين تعبوا لنصل نحن لمبتغانا، وعلى رأسهم أب طلبة علم الاجتماع الدكتور "جمال معتوق" على جميل صبره ونصحه وإرشاداته، كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى السّادة بوزارة التضامن على ترخيصهم لنا لإنجاز هذه الدراسة في المؤسسة الأحداث.

وكذالك لكل عمال المؤسسات التي أجرينا بها بحثنا "مؤسسة الأحداث ببن عاشور البليدة، القيادة العامة للدرك الوطني بشراقة، الياسمين ببوسماعيل.

والشكر الأعظم إلى كل المبحوثين و المبحوثات مهما كانت صفتهم على صبرهم علينا وإفادتهما.

كما أتقدم بالشكر إلى كل عمال وعاملات كلية الأدب والعلوم الاجتماعية وخاصة طلبة الماجستير، على الدعم.

كما أشكر كل من ساهم أو ساعد في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد ولو بكلمة طيبة.

قائمة الجداول

الرقم		الصفحة
	جداول خاصة بالجزء النظري	
01	جدول توزيع الفئات العمرية للمعتدى عليهم لسنة 2000	147
02	جدول لإحصائيات الفئات العمرية للمعتدى عليهم	147
03	جدول يبين عدد و نوع الاعتداء على المراة	179
04	جدول يبين عدد الاعتداء على المراة حسب الفئات العمرية	180
05	جدول يبين عدد و نوع الجرائم التي ترتكبها المراة	180
06	جدول يبين عدد و نوع الاعتداءات الممارسة على المرأة لسنة2007	181
07	إحصائيات الاعتداءات الجنسية على النساء لسنة 2007	182
08	جدول يبين عدد و نوع الاعتداءات على المراة لسنة2008	183
09	إحصائيات الثلاثي الاول من سنة 2008	184
10	إحصائيات عن الطفولة غير الشرعية في الجزائر لسنوات التالية	184
11	إحصائيات عن الأمهات العازبات حسب الفئة العمرية لسنة 1991	185
12	إحصائيات الأمهات العازبات حسب مكان الاقامة لسنة1991	186
13	إحصائيات الأمهات العازبات حسب مكان الاقامة لسنة1996	187
14	إحصائيات لبعض السنوات لولاية عين الدفلي	188
15	إحصائيات لبعض السنوات لولاية وهران عن الأمهات العازبات	189
16	إحصائيات حول الأمهات والأطفال قدمت من طرف مديرية التضامن الاجتماعي لوهران	190
17	إحصائيات عن عدد الأطفال المتخلي عنهم بمختلف الكيفيات	190
18	جدول يبين عدد الأطفال غير الشرعيين لبعض السنوات	191
19	عدد الأطفال المودعين لدى مراكز عمومية حسب فئات العمرية و مكان الإيداع	192
20	إحصائيات حولت الأمهات العازبات اللواتي أنجبن في مصلحة الولادة لعيادة بلفور	194
21	جدول لعدد الأمهات العازبات حسب السنوات	194
22	جدول لعدد الأمهات العازبات حسب السن	194

23 جدول يوضح معدل الخصوبة عند الأمهات العازبات 195
24 إحصائيات نشاط وحدات الدرك الوطني في مختلف محاور الإجرام خلال سنة 2009 199
25 إحصائيات تورط النساء في مختلف محاور الإجرام خلال سنة 2009 199
26 جدول خاص بجرائم الأحداث حسب السن والجنس والسنة لمحاكم مجلس قضاء البليدة 209
27 جدول إحصائيات سنوي خاص بأنواع الجرائم حسب الجنس و السنة 209
28 جدول سنوي لتصنيف جرائم النساء و الأمهات العازبات 210
29 جدول لحالات التشرد والتسول لدى الجنسين لمختلف الفئات العمرية 242
30 جدول لعدد النساء المتشردات و المتسولات لبعض السنوات 243
31 جدول بين بعض الجرائم المرتكبة من طرف المرأة في مصر 244
32 جدول إحصائيات حول المدمنات على الخمر 245

جداول خاصة بالجزء الميداني

32 جدول خاص بالعينة المختارة حسب مكان التوجيه 354
33 جدول توزيع المبحوثات حسب السن 354
34 جدول توزيع المبحوثات حسب السن وقت الحادث 356
35 جدول توزيع المبحوثات حسب الأصل الجغرافي 357
36 جدول توزيع المبحوثات حسب الحالة المدنية 358
37 جدول نوع وطبيعة العلاقة المؤدية للأمومة لدى العازبات 360
38 جدول إدماج المبحوثة وعودتها للسلوك الإجرامي 362

قائمـــــــة الأشكـــــال

الرقم	عناويـــن الرسومـــات البيانيـــة	الصفحة
	مخططات و رسومات بيانية خاصة بالجزء النظري	
01	شكل 1 يوضح تدرج طبقات الاجتماعية	79
02	شكل 2 لمخطط ليمرت للانحراف الأولي و الثانوي	85
03	رسم بياني لإحصائيات الفتيات المعتدى عليهن	147
04	رسم بياني لإحصائيات الفئات العمرية للمعتدى عليهم	147
05	رسم بياني من عدد الإعتدءات حسب الفئات العمرية	180
06	رسم بياني لنوع و عدد الجرائم المرتكبة على النساء	181
07	رسم بياني عن أنواع الجرائم المرتكبة ضد المرأة	182
08	رسم بياني للإعتدءات الجنسية للثلاثي الأول من 2008	184
09	رسم بياني عن المواليد غير الشرعين	185
10	رسم بياني عن عدد الولادات حسب سن الأم العازبة	186
11	رسم بياني للأمهات العازبات حسب مقر الولاية لسنة1996	187
12	رسم بياني لإحصائيات عن الولادات غير الشرعية بالولاية	188
13	رسم بياني لإحصائيات لبعض السنوات لولاية وهران	189
14	رسم بياني لإحصائيات مقدمة من مديرية التضامن لوهران	190
15	رسم بياني للمدعين في مراكز من أطفال غير شرعيين	191
16	رسم لعدد الأطفال عير الشرعيين لبعض السنوات	192
17	رسم بياني لتوزيع الأمهات العازبات حسب السن	194
18	رسم بياني لعدد الأمهات العازبات حسب السنوات	194
19	رسم بياني لمعدل الخصوبة	195
20	رسم بياني لتصنيف جرائم النساء	210
21	رسم بياني لحالات التشرد و التسول	242
22	رسم بياني لعدد المتشردات	243
23	رسم بياني لإحصائيات المدمنات	244

الفهـــــــرس

ملـخـــص
شـكـــر
قائمــة الجـداول والاشكـــال
الفهـــرس
مقدمـــــــــــة:..... 12
1. البناء المنهجي من الدراسة..... 15
1.1.أسباب اختيار الموضوع..... 15
2.1. أهداف اختيار الموضوع..... 16
3.1. إشكالية الدراسة..... 17
4.1. صياغة الفرضيات..... 19
5.1. تحديد المفاهيم..... 20
6.1. الدراسات السابقة..... 35
7.1. الإسقاط أو المقاربة النظرية..... 58
8.1. صعوبات الدراسة..... 63
2. مدخل عام في جرائم النساء..... 66
1.2.السلوك الإجرامي للمرأة..... 68
1.1.2 نظريات تفسر السلوك الإجرامي للمرأة..... 68
2.1.2. المراحل التاريخية و أنواع جرائم النساء..... 89
3.1.2. أي النساء أكثر إجراما..... 99
2.2. عوامل و أسباب ارتكاب النساء للجرائم..... 103
1.2.2. عوامل بيولوجية..... 103
2.2.2. عوامل نفسية..... 104
3.2.2. عوامل اجتماعية بيئية..... 107

3.2. لمحة عن جرائم النساء لمختلف الأزمنة والأمكنة..... 111
1.3.2. أشهر جرائم النساء التاريخية..... 111
2.3.2. أمثلة عالمية و أروبية عن نساء مجرمات..... 113
3.3.2. جرائم نساء عربيات..... 118
4.3.2. أعمال نساء إرهابيات..... 121
3. مدخل عام في ماهية الأمهات العازبات..... 124
1.3. قراءة في ماهية مصطلح الأم العازبة..... 125
1.1.3. التطور التاريخي لمحاولات حماية المرأة من الإنجاب اللاشرعي..... 125
2.1.3. القراءة التقومية والتصويبية للمصطلح..... 127
2.3. أسباب جعل الفتاة أم عازبة..... 137
1.2.3. الأسباب الاجتماعية والأسرية..... 137
2.2.3. فقدان العذريـة..... 144
3.2.3. أسباب ذاتية ومرضية..... 153
3.3. الوضعية القانونية للام العزبة..... 157
1.3.3. الأمومة لدى العازبات انحراف أو جريمة؟..... 158
2.3.3. الوضعية القانونية و الاجتماعية للام العازبة والطفل اللاشرعي..... 164
3.3.3. نظرة الإسلام لهذه الظاهرة..... 166
4.3. وضعية الأم العازبة و طفلها في الوطن العربي و الجرائر..... 169
1.4.3. وضعية الأم العازبة و طفلها في الوطن العربي..... 170
2.4.3. وضعية الأم العازبة و طفلها في الجرائر..... 172
3.4.3. إحصائيات خاصة بالأمهات العازبات لبعض الدول و الجزائر..... 174
ملخص الفصل..... 201
4. السلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات..... 202
1.4. دوافع السلوك الإجرامي لدى الأمهات العازبات..... 203
1.1.4. ظـروف جعل الأم العازبـة مجرمـة..... 204
2.1.4. لواقع الاجتماعي للمرأة المسجونة بالأخص الأم العازبة..... 207
3.1.4. إحصائيات خاصة بجرائم الأمهات العازبات لبعض الدول و الجزائر..... 208
2.4. أنواع الجرائم لدى الأمهات العازبات..... 212
1.2.4. الدعارة و بيع الهوى والتحريض على الفسق..... 212
2.2.4. التخلي وقتل الأطفال حديثي الولادة..... 221

3.2.4. التسول والاتجار بالمخدرات والسرقة..... 241
3.4. الإجراء القانوني إزاء الأمهات العازبات وجرائمهن..... 247
1.3.4. القانون الصحي..... 247
2.3.4. القانون المدني..... 249
3.3.4. قانون الأسرة..... 250
4.3.4. القانون الجنائي..... 251
ملخص الفصل..... 254
5. الإدماج والتكيف الاجتماعي وعلاقته السلوك الإجرامي..... 255
1.5. التعريف بماهية الإدماج والنظريات المفسرة له..... 255
1.1.5. تعريف الإدماج..... 255
2.1.5. نظريات الإدماج..... 260
2.5. نوع المؤسسات الإدماجية الرسمية وغير الرسمية ودورها..... 278
1.2.5. المؤسسة الإدماجية العقابية الردعية وإعادة التربية للأحداث دورها..... 279
2.2.5. المؤسسة الإدماجية الإسعافية التضامنية وغير الرسمية ودورها..... 285
3.5. مستويات وطرق وهدف الإدماج الاجتماعي..... 286
1.3.5. مستويات الإدماج..... 286
2.3.5. طرق الإدماج..... 288
3.3.5. هدف الإدماج..... 292
4.5. إدماج الأم العازبة وطفلها وتامين الحماية لهما..... 295
1.4.5. كيفية إدماج الأم العازبة والطفل اللاشرعي..... 296
2.4.5. تسوية الوضعية القانونية للطفل..... 298
3.4.5. دور المساعدة الاجتماعية، الأخصائية النفسية، المؤسسات اللإدماجية، الجمعيات وخلايا الاستماع للدرك الوطني و الجوارية في عملية الإدماج 301
6. العود للسلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات..... 308
1.6. ماهية العود للسلوك الإجرامي وأنواعه وشروطه في الفقه الجنائي..... 309
1.1.6. العود العام والعود الخاص..... 309
2.1.6. العود المؤبد والعود المؤقت..... 310
3.1.6. العود البسيط و العود المتكرر..... 310
2.6. الصور المختلفة للعود وكيفية إثباته في القانون الوضعي..... 313
1.2.6. الصور المختلفة للعود والتي تقسيمه حسب الوظيفة التي يؤديها سلوك المجرم للعائد..... 313

2.2.6. كيفية إثبات حالة العود في القوانين الوضعية..... 318
3.6. أغراض عقوبة سلب الحرية وإعادة إدماج وأثارها على العود خاصة عند أم العازبة..... 320
1.3.6. إصلاح الخلل بالهيآت المسؤولة عن إدماج الجاني..... 320
2.3.6. إصلاح الخلل بالمؤسسات المسؤولة عن إدماج الجان..... 323
3.3.6. العود للسلوك المجرم لدى الأم العازبة..... 327
ملخص الفصل..... 329
7. الأسس المنهجية للدراسة..... 330
1.7 المناهج المستخدمة في الدراسة..... 330
1.1.7 منهج دراسة حالة..... 331
2.1.7 منهج تحليل المحتوي..... 332
3.1.7 المنهج الوصفي التحليلي..... 332
2.7. التقنيات المستخدمة في الدراسة..... 333
1.2.7. المقابلة..... 334
2.2.7. الملاحظة..... 335
3.2.7. ظروف إجراء المقابلات أو شبكة الملاحظة..... 336
3.7. العينة وكيفية اختيارها..... 345
1.3.7. اختيار العينة الأساسية في الدراسة "عينة المبحوثات"..... 345
2.3.7. اختيار العينة المساعدة "عينة المختصين في مختلف المجالات.....
4.7. مجلات الدراسة..... 348
1.4.7. المجال المكاني الدراسة..... 348
2.4.7. المجال البشري الدراسة..... 350
3.4.7. المجال الزمني الدراسة..... 352
8. عرض الحالات والتحليل والتعليق حسب فرضيات الدراسة..... 353
1.8. عرض الحالات حسب المؤسسات..... 353
1.1.8 عرض حالات مؤسسة الأحداث ببن عاشور، وحالة من مؤسسة عقابية..... 365
2.1.8. عرض حالات مؤسسة الياسمين ببوسماعيل..... 376
3.1.8. عرض حالات من مؤسسات غير رسمية وعرض حالات من الشارع..... 407
2.8. التحليل والتعليق الخاص المقبلات التحكمية..... 418
1.2.8. التحليل والتعليق على حالات مؤسسة الأحداث ببن عاشور، وحالة من مؤسسة عقابية..... 419
2.2.8. التحليل والتعليق الخاص لحالات مؤسسة الياسمين ببوسماعيل..... 421

3.2.8. التحليل والتعليق الخاص لحالات من مؤسسات غير رسمية و حالات من الشارع..... 424
9. عرض والتحليل والتعليق على مقابلات لروبورتاج مصور لمختلف شرائح المجتمع..... 427
1.9. عرض مقابلات الربورتاج..... 428
1.1.9. عرض المقابلات مع مختصين في مختلف المجلات و مسؤولي المؤسسات الإدماجية..... 429
2.1.9. عرض المقابلات خاصة بنجدة نساء في شدة وجمعية حسنة..... 431
3.1.9. عرض المقابلات مع عامة الناس لمختلف مستويات التعليمة..... 433
4.1.9. عرض تعليق الروبورتاج..... 433
2.9. التحليل والتعليق الخاص بالمقابلات الروبورتاج..... 434
1.2.9. تحليل مقابلات المختصين في مختلف المجلات و مسؤولي المؤسسات الإدماجية..... 434
2.2.9. التحليل والتعليق الخاص المقابلات خاصة بنجدة نساء في شدة وجمعية حسنة..... 436
3.2.9. لتحليل والتعليق الخاص المقابلات مع عامة الناس لمختلف مستويات التعليمة..... 437
4.2.9. التحليل والتعليق الخاص بالتعليق الوارد في الروبورتاج..... 437
10. عرض وتحليل حالات العينة الزمنية للجرائد حسب نوع السلوك الإجرامي..... 438
1.10. عرض حالات العينة الزمنية حسب نوع السلوك المرتكب ضد المولود أو الذات..... 439
1.1.10. عرض حالات العينة الزمنية للجرائد حسب الجريمة التي تؤدي للأمومة دون زواج..... 440
2.1.10. عرض حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب جريمة الإجهاض..... 441
3.1.10. عرض حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب الجريمة المرتكبة ضد الذات..... 442
4.1.10. عرض حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب الجريمة المرتكبة ضد المولود..... 446
2.10. تحليل حالات العينة الزمنية حسب نوع السلوك المرتكب ضد المولود أو الذات..... 449
1.2.10. تحليل حالات العينة الزمنية للجرائد حسب الجريمة التي تؤدي للأمومة دون زواج..... 450
2.2.10. تحليل حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب جريمة الإجهاض..... 451
3.2.10. تحليل حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب الجريمة المرتكبة ضد الذات..... 451
4.2.10. تحليل حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب الجريمة المرتكبة ضد المولود..... 452

الاستنتاج العام للدراسة..... 455
الخاتمة..... 459
التوصيات العامة..... 462
الملاحق..... 463
قائمة المراجع..... 475

مقدمـــــة:

الظاهرة الاجتماعية في حركة دائمة و تغير مستمر، وهذه الديناميكية لا تكون إلا بمحركات إما كامنة في الحوادث الاجتماعية نفسها أو تكون خارجة فبمعرفة هذه الحوادث يمكن أن ندرس الظاهرة وحتى أن نتوقع ونتنبأ لما قد سيحصل إذا تكررت نفس المحرضات لكن قد تتغير ونتفاجئ بنتائج غير متوقعة وذلك أنا لم نأخذ بعين الاعتبار بعض الأسباب التي دخلت فجأة أو كانت موجودة ولم نعطها أهمية لظننا أنها لا تؤثر لذا وجب علينا عدم إهمال أي عنصر، عناصر الدراسة، فمثلها تؤثر الغيوم التي تغطي أشعة الشمس أو الأمطار المتهاطلة على عدم تفتح أو استيقاظ زهرة عباد الشمس من سباتها.

وموضوعنا يرتبط ارتباطا وثيقا بمكانة الفتاة في المجتمع ككل لأنها رمز الشرف والعفة والطيبة، خاصة في المجتمعات العربية الإسلامية وبالخاصة المجتمع الجزائري، رغم أنّ هذا المجتمع كان يفضل الذكور عن الإناث، فيقال أن مساعدة الولد هو بناء وزيادة في مال الوالد وغناه أما مساعدة البنت وتجهيزها للزواج هي زيادة في مال بيت زوجها وأهله وهناك مقولة يضرب بها المثل خاصة في مناطق القبائل " Le garçon enrichit la maison de son père, et la fille celle des autres" هذا في الوضع العادي فما بالكم في حال أخطأت الفتاة وانحرفت ستكون منبوذة من طرف المجتمع، خاصة اذا تعلق الامر بشرف وكرامة ومكانة المرأة، ورمز كرامتها هو العذرية، والتي تمثل الغفة والنزاهة والاخلاص، وفاقدة العذرية فاجرة، فاسدة، وغيرها من الاوصاف التي توصم بها في نظر مجتمعنا، ماذا لو أنجبت خارج إطار الزواج، وأصبحت أم عازبة، سيكون النبذ أقسي وأمر، والمرأة الممارسة للسلوك المجرم قانونا، ستكون موصومة بهذا الفعل، وأكبر تساؤل يطرح هنا هل يمكن إدماج مثل هذه الحالات في المجتمع ومنعها للعود إلى مثل السّلوكات المرتكبة؟؟؟، ولمعرف الإجابة عن هذا السؤال وغيرها من الاسئة التي تشغل بال الكثيرين، لذى ارتأينا فتح قوسين بدراستنا هذه على عالم المرأة من ناحية الخلل الذي تسببه في البناء الاجتماعي من خلال كونها انحرفت عن القواعد التي يمكن لها السير عليها دون إحداث الخلل، وبما أن البناء الاسري في البناء الاجتماعي يتكون من "أب، أم، أبناء"، وليس الام وابنها فقط فتلعب هنا الام دور الوالدين لتعوض النقص، وهذه الحالة تعبر على الام العازبة المحتفظة بابنها، وهي القاعدة التي انطلقنا منها لنخوض في موضوع السلوك الاجرامي وكيفية ادماج هذه الفئة، ولأن شغلنا الشاغل هو دراسة هذا الموضوع في مذكرة تخرجنا، وهذا العمل ما هو إلا

مشروع علمي نذكر فيه النّقاط الأساسية المرتبطة بالظاهرة، وقد تضمن هذا العمل بابين، الباب النظري والباب الميداني.

الباب الاول: النظري ويتكون من ستة فصول تتناول فيها مايلي:

الفصل الاول: أولها يضمّ البناء النظري والمنهجي للدراسة ككل بحث سوسيولوجي، أسباب اختيار الموضوع منها الذاتية والموضوعية، أهداف الدراسة، أهميتها، اشكالية الدراسة، فرضياتها، تحديد المفاهيم، الدراسات السابقة، التي تناولت موضوع الام العازبة، والمقاربة السوسيولوجية، والصعوبات التي واجهت وأعاقت هذه الدراسة.

الفصل الثاني: فقد كان بمثابة لمحة شاملة عن جرائم النساء بعتبار أن الامهات العازبات أيضا نساء، ولانعدام الدراسات حول السلوك المجرم لدى هذه الشريحة، مدخل عام في جرائم النساء، السلوك الإجرامي للمرأة، عوامل وأسباب ارتكاب النساء للجرائم، لمحة عن جرائم النساء لمختلف الأزمنة والأمكنة.

الفصل الثالث: مدخل عام في ماهية الأمهات العازبات، قراءة في ماهية مصطلح الام العازبة، أسباب جعل الفتات أم عازبة، والوضعية القانونية للام العزبة، من ناحية أن الأمومة لدى العازبات انحراف أو جريمة؟، وضعية الأم العازبة وطفلها في الوطن العربي والجرائر، وبعض الاحصائيات.

الفصل الرابع: السلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات وقد تطرقنا فيه لدوافع السلوك الإجرامي لدى الأمهات العازبات وبعض الاحصائيات، أنواع الجرائم لدى الأمهات العازبات، والإجراء القانوني إزاء الأمهات العازبات وجرائمهن.

الفصل الخامس: الادماج والتكيف الاجتماعي وعلاقته السلوك الاجرامي الذي قدمنا فيه بعض العناصر منها: التعريف بماهية الادماج والنظريات المفسرة له، ونوع المؤسسات الادماجية الرسمية وغير الرسمية ودورها، ومستويات وطرق وهدف الادماج الاجتماعي، وكيفية إدماج الأم العازبة وطفلها وتامين الحماية لهما.

الفصل السادس: العود للسلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات الذي يضم بدوره ماهية العود للسلوك الاجرامي وأنواعه وشروطه في الفقه الجنائي، والصور المختلفة للعود وكيفية إثباته في القانون الوضعي، أغراض عقوبة سلب الحرية واعادة ادماج وأثارها على العود للسلوك الاجرامي خاصة عند أم العازبة.

أما الباب الثاني: الاطار الميداني للدراسة ويضم فصول تتناول فيها مايلي:

الفصل السابع: ويضم الاطار المنهجي ببجانب الميداني وفيه التقنيات المستخدمة في الدراسة، العينة وكيفية اختيارها، بالاضافة الى مجلات الدراسة منها المكانية والبشرية والزمانية.

الفصل الثامن: تطرقنا في هذا الجزء إلى الحالات المدروسة، وعرضها، والتعليق عليها وتحليلها.

الفصل التاسع: تم تخصيصه للمقابلات الخاصة بالروبرتاج المصور بمعية القيادة الوطنية للدرك الوطني، مع المختصصين في مختلف المجلات (علم النفس، علم الاجتماع، مختصين في القانون، والائمة)و القائمين على المؤسسات الادماجية ، وعينة من الامهات العازبات .

الفصل العاشر: عرض الحلات الخاصة بالعينة الزمنية التي اختيرت من الجرائد المنشورة، من مختلف الجرائد.

في الاخير نصل الى الاستنتاج العام للدراسة من النتائج الاولية للفرضيات، بعدها نختم الموضوع بخاتمة، ومن ثم قائمة المراجع ومجموعة من المراجع، وكذا الملاحق التي رأيناها ذات أهمية تدعيمية وبيانية للموضوع ومصدر المعلومات.

الفصل 1
الجزء المنهجي من الدراسة

1. البناء المنهجي للدراسة

1.1. أسباب اختيار الموضوع

1.1.1. الأسباب الموضوعية

عدم تطرق الدراسات السابقة لموضوعنا المتمثل في شريحة معينة وهى الأمهات العازيات خاصة في علم الاجتماع سواء كانت بحوث لباحثين أو لطلبة ليسانس أو ماجستير أو ودكتوراه دولة في الجزائر لم تكن سوى دراسات في علم النفس من جانب اعتبارها أم عازية في حالة احتفاظها بابنها فقط، وبعض الدراسات حول الاطفال غير الشرعيين، بالاضافة ازدياد نسبة الأمهات العازيات والأطفال الغير شرعيين وكثرة جرائم هذه الشريحة.

- وبما أننا طلبة نحاول البحث بموضوعية وعلمية في علم الاجتماع سنحاول دراسة موضوعاتنا بالابتعاد عن الذاتية قدر المستطاع للوصول إلى تشخيص أبعاد هذه الظاهرة و واقعها واكتشاف خباياها بدقة علمية، رغم أننا نفتقر للخبرة التي يتمتع بها الباحث.

2.1.1. الأسباب الذاتية

أن أكثر الأشياء والأمور غموضا هي التي تجعلنا نحاول قدر المستطاع كشف النقاب عنها ومحاولة معرفة ظاهره وباطنه وأحيانا يستهوينا الظاهر ويعمينا عما يخفيه الباطن من أمور قد تكون حسنة ونحن نظن عكس ذلك والعكس صحيح، لذا فان أمر شدنا لدراسته وهو موضوع "المرأة" فظاهرها طيبة، حب، رقة وحنان وتمثل بالنسبة للكثيرين المخلوق الضعيف البريء أما الوجه الأخر الذي يناقض هذه الصفات وينافيها في كثير من الأحيان يظهر في وجود سجن خاص بالنساء ولا يقل عددهن عن المسجونين من الرجال ولا تختلف جرائمهن كثيرا عن جرائم الرجال بل تماثله تقريبا في كل الجرائم دون استثناء.

- هذا ما يؤكده أحد المستشارين المصريين في قضية أثارت الكثير من التساؤلات تدور حول رجل يبلغ عن امرأة اغتصبته رغما عن إرادته ليحمي باقي الرجال من فسوقها وبغيها وقد علق المستشار وقال عن هذه الجريمة :" المشرع لم يضع عقوبة ضد الأنثى التي تغتصب الرجل لأنه لم يرد في خلده إن

تنافس المرأة الرجل في كل شيء حتى في جريمة الاغتصاب...لذا ستعاقب على أنها مرتكبة للجرم انتهاك العرض"[1].

- كما لم يرد في ذهننا نحن نوع جرائم النساء التي تكثر في هذه السنوات الأخيرة فأول ما فكرنا في أن نقوم بدراسة ميدانية ونحن طلاب بالسنة الثانية بعلم الاجتماع بأحد السجون رأينا قائمة محكوم عليهن ملصقة بأحد المكاتب كتب عليها الحكم الصادر على 24 فتاة يتراوح أعمارهن بين 18 و34 سنة واحدة فقط حكم عليها بسبب القتل الخطأ أما الباقي فجرائمهن كانت التخلي وقتل طفل حديث الولادة، الدعارة، فتح بيت للدعارة دون ترخيص أثارت فينا هذه القسيمة حب الاطلاع على أسباب انتشار مثل هذه الجرائم ودوافع هذه الشريحة لسلك هذا الاتجاه وهذا النوع من الجرائم، هذا هو السبب الحقيقي الذي دفعنا لاختيار موضوع الجريمة أو السلوك الاجرامى لدى الأمهات العازيات وظروفه ودوافعه وذلك ما حدث فقد درسنا هذا الموضوع في دراستنا مذكرة التخرج لنيل شهادة الليسانس، لكن ما حدث أثناء دراستنا لهذا الموضوع وتعاملنا مع الأمهات العازبات، فرأينا الفرق بين من هنّ داخل مؤسسات إدماجية يتلقين الرّعاية، ومن هنّ في الشارع، فأردنا التعمق أكثر في هذا الموضوع ومعرفة إن كان ما تقوم به المؤسسات الإدماجية يؤول دون العودة أو الاستمرار في السلوك الإجرامي لدى هذه الفئة، فاخترنا هذا الموضوع لدراستنا هذه.

2.1. أهداف اختيار الموضوع

لكل دراسة سوسيولوجية هدف علمي وآخر عملي سنحاول عرضهما في دراستنا كما يلي:

1.2.1. الأهداف علمية

إن موضوع السلوك الإجرامي لدى الأمهات العازبات تكاد تنعدم الدراسات السسيولوجية فيها بل لم نجد في متناولنا أثر لهذا الموضوع كدراسة قبلية من قبل الدارسين الاجتماعيين العرب.

- لم يلقى هذا الموضوع الاهتمام اللازم من طرف الباحثين الجزائريين أو العرب رغم أنها ظاهرة منتشرة وما بالك في الإدماج ومحالة منع العودة للجريمة أو السلوك الإجرامي لدى هذه الشريحة فالذي نجده هو بعض الدراسات العربية أو العالمية عن الجريمة لدى النساء بصفة عامة دون التخصص.

- وهذا موضوع الأمهات العازيات لم تتناوله الدراسات السسيولوجية من قبل بالقدر الكافي ولم يلقى اهتمام اللائق من قبل الباحثين بل التقصير هو ما لقته هذه الظاهرة من الباحثين وعلماء علم الاجتماع لهذا الموضوع من ناحية معالجة دراسة أسباب وعوامل ودوافع الجريمة لدى الأمهات العازبات.

- وكذا العودة للسلوك الإجرامي أو تكرار السلوك المعاقب عليه من طرف القوانين التشريعية والسماوية والاجتماعية الأخلاقية ومحاولة إعطاء تحليلات سسيولوجية.

- وغياب هذا التقصير يوصلنا إلى غلق أبواب أمام أحكام عشوائية لعامة الناس وإعطاء فرصة للمشرع أن يسن قوانين تناسب قضايا هذه العينة من النساء المرتكبات للسلوك الإجرامي مراعين العوامل الاجتماعية والنفسية والمرضية المتحكمة في الظاهرة.

2.2.1. الأهداف عملية:

نتجه مباشرة إلى محاولة التحقق من صحة الفرضية التي افترضناها باعتبار أن هذه الفرضية قد يتناولها عامة الناس أو خاصتهم لكن دون دراسة علمية سابقة، فتعتبر بالنسبة لعامة الناس حقائق معترف بها، أما بالنسبة للباحث بالطريقة العلمية هي أحكام مسبقة، أو مجرد أراء في غالب الأحيان تكون على ضوء الدراسة الاستطلاعية البسيطة والتي تغلب عليها في كثير من الأحيان الذاتية وتفتقر للموضوعية والعلمية.

- كما تسعى من خلال هذه الدراسة السسيولوجية إلى الوصول إلى الأسباب والدوافع الخفية والظاهرة وراء سلوك الأم العازية والإتيان بالسلوك الإجرامي من خلال مساهمة الظروف الاجتماعية وعدم الإدماج والحماية في ذلك.

- ومعرفة إن كانت تقترف كل أنواع الجرائم وتماثل المرأة العادية أم أن هناك بعض التخصص في نوع جرائمها، وإن كان للإدماج وقع إيجابي لمنع هذه الفئة من العود للسلوك الإجرامي، وذلك بطريقة التحليل السيولوجي واستخلاص الحقائق في قالب موضوعي علمي.

3.1. إشكالية الدراسة

المجتمع في تغير مستمر ودور كل فرد نماثله في التغير أما بتعزيز مكانتها وعلوها أو دنوها وتفقرها فديناميكية الحياة المستمرة تخلق نظام جديد وترتيبات مختلفة، فنجد أن ادوار الرجل والمرأة لم تبقى نفسها عبر التاريخ رغم تعاون الجنسين معا، فالمرآة من استحوذت على المكانة الأكبر في العصور البدائية بالأحرى الأم (المرأة الولود) فهذه الميزة جعلتها تعبد ويمجد جسمها وأعضائها الجنسية وأعطيت مرتبة الآلهة، فقط لأن الرجال كانوا يجهلون أسرار الحمل والولادة وتصوروا أن المرأة القادرة على الولادة تملك القدرة على خلق ومنح الحياة والروح لمولودها، وكان الأطفال ينسبون لأمهاتهم دون أبائهم والذين يضلون غالبا مجهولين وهذا ما يسمى بالنظام الأمومة لكن هذا النظام لم يدم فتغير حتى أصبح نظام أبوي والذي يكون فيه الأب هو قائدا للعائلة ويسير أمورها وظهر ما يسمى بتعدد الزوجات والمحضيات*[هن نساء تحضين باهتمام الرجل في مجال معين كل وزمنه في زمننا الحالي كثيرا من السكرتيرات يمسين المحضيات فتكون بمثابة المرأة الثانية للرجل تعرف عنه مالا تعرفه الزوجة وترافقه حتى في الحفلات وما شابه ذالك، فتكون العشيقة في كثير من الأحيان، وهذا ما يسمى آمة في زمن مضى لمكانتها رغم أنها غير حرة لكنها تحظى بمكانة مرموقة مع الرجل حتى أنها تنجب له الأولاد] أو

الإيماء، هذا كله أدى إلى ظهور ظاهرة الأطفال غير الشرعيين وتزايدت نسبتهم بهذا أصيبت مكانة المرأة بالتدني وفرضت عليها قيود اجتماعية وأخلاقية وجنسية عديدة كما فرضت عليها العلاقة العقه والمحافظة على عذريتها للإخلاص الزوجي بكافة القوانين السماوية على ديانات تضع للمرأة حدود أخلاقية لا تتجاوزها وكذا قوانين أرضية اجتماعية فقط ليتأكد الرجل أن ثروته لا تذهب لأطفال ليسوا من صلبه، إن هذه الأمور جعلتها تباع وتشترى في سوق الجواري والعبيد أو بالزواج الذي يبرم صفقة بيعها والدها أو بمن يشاء هو لاهي مقابل مبالغ مالية بالإضافة إلى خطأ المرأة أو انحرافها أو خروجها عن هذه القوانين السماوية والأرضية من طرف المجتمع عكس الرجل يتقاسمها نفس الفعل الانحرافي إلا أنه لا تتعرض للرفض والنبذ في المجتمع فقط لأنه رجل وليس امرأة وهذا في كثير من المجتمعات ومنها المجتمع الجزائري وهذا ما تثبته دراسة {أيت سيدهم} سنة1984 حول الفتاة الجزائرية الجانحة وقد قارن بين نظرة المجتمع الجزائري لجنوح الفتاة فوجد أن نظرتهم تختلف باختلاف الجنس الجانح فالذكر جنوحه لا يؤثر بمكانة الأسرة في المجتمع أو لا تتأثر مكانته الاجتماعية بل أنه سرعان ما يندمج مجددا في المجتمع ويسمى فعله وإن سئل عن فعلته أو عائلته أو أيا كان أو عن دخوله للسجن فنسمع المقولة المتكررة في المجتمع الجزائري بالعامة " الحباس نداروا للرجال"عكس الفتاة الجانحة التي لا يأخذ المجتمع بعين الاعتبار أي أمر من الأمور التي تثبته بجنوحها أوالفعل المضاد للمجتمع حتى إن كانت مغصوبة على ذلك الفعل فإنها قيد معظم لأمان، تتعرض هذه الفتاة للنبذ والاحتقار والمقاطعة من المجتمع ومن الأسرة خاصة وأكثر ما ترفضه الأسرة هو عودتها إلى العائلة، في بعض الأحيان عودتها تكون مشروطة بعذرية الفتاة أي إنها تملك دليل براءتها من أي علاقة محلة بالشرف هذا ما ترفضه العائلات وهو حالة العائلة الجزائرية التي يبقى كلاما عنها، وإذا كانت الأسرة والمجتمع يرفض جنوح الفتاة فإنه يرفض أيضا بل يكون أشد قسوة مع الفتاة التي لا تثبت ليلة عرسها سلامة بكرتها التي يعلن عنها يشاهد أمام العائلتين لأن المجتمع الجزائري يصنع العذرية من بين أهم الاهتمامات المميزة لكرامة وقيمة وشرف المرأة وأسرتها وتعتبر الفتاة الفاقدة للعذرية بإقامتها علاقة جنسية محرمة أو خارج إطار الزواج (زانية) تعاقب على فعلتها في الدنيا والآخرة هذا ما جاد به ديننا الحنيف، وتصل بعض العائلات إلى قتل الفتاة التي فقدت عذريتها إذا كان هذا موقف المجتمع ككل والأسرة عن هذه الأفعال فيما ذالك الموقف الذي ستواجهه الفتاة التي أقامة علاقة ثم أنجبت طفل وأصبحت أمّا عزباء ستتعرض لمواقف أقسى وأشبه بكثير مما سبق ونبذ المجتمع لها والأسرة، هنا تجد الأم العازبة نفسها مواقف لا تقدر على تحملها فتسلك بعض الطرق التي بها تصحح أو تتعايش مع وضعها لكن الطرق التي تسلكها تجعلها تقبل ما آلة إليه بل توصلها قضها لوضعها الجديد في كثير من الأحيان إلى سلوك طريق اللامبالاة لأي شيء أو أي كان بل أكثر من ذلك قد تسلك طريق قد يقودها ويوقعها في الجريمة بعد انحرافها من قبل وتتأزم وضعية هذه الأم العازبة أكثر فأكثر وتزيد من حدة نبذ المجتمع لها لأنها ضارة لنفسها وغيرها بسلوكها

الجديد وهو السلوك الإجرامي، لذا نجد بعض المؤسسات الرسمية والغير الرسمية تحاول أن تدمج هذه الفئة في المجتمع، من هنا نجد أنفسنا نطرح سؤال جد هام:

هل هناك علاقة بين آليات الإدماج ومدى إقبال الأمهات العازبات على السلوك الإجرامي؟ أو بمعنى آخر ما مدى فعاليات آليات الإدماج بالحد من العود للسلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات؟

ومن هذا التساؤل العام تتفرع الأسئلة التالية:

- هل الإدماج وسليه لتكييف الأم العازبة مع وضعا الجديد؟
- وهل الإدماج وسيلة ردعية للحدّ من السّلوك الإجرامي عند بعض الأمهات العازبات؟
- كما تتساءل عن دور كل من الأخصائيين النفسيين والاجتماعيين والمربين في إدماج الأمهات العازبات والحد من العود للسلوك الإجرامي؟
- وهل البرامج المتبعة من طرف مؤسسات الإدماجية سواء الرسمية وغير الرسمية تساهم حقا في إدماج الأم العازبة والحد من العود لسلوكاتها الإجرامية؟

4.1. صياغة الفرضيات

قمنا بدراسات كانت في السنتين الجامعيتين الثانية والثالثة،من الدراسة الجامعية في قسم علم الاجتماع والديموغرافيا على شكل بحوث، وكذا تعاملنا مع الموضوع ميدانيا من خلال مذكرة التخرج والتي كان موضوعها السلوك الإجرامي لدى هذه الفئة لاحظنا أن برامج الادماج مسطرة في مختلف المؤسسات التي تعاملنا معها، لذا نستطيع القول عنها أنها دراسة استطلاعية بالنسبة لنا وذالك لما توصلنا من نتائج، أوما حصلنا عليه حول هذا الموضوع وقد ذكرنا بعضها سابقا في أسباب اختيار الموضوع وعلى أسباب هذا الاستطلاع وقع الاختيار على فئة معينة من الأمهات العازيات ارتكبن سلوكا أو أفعالا يحرمها القانون يوجب مواد خاصة تعرف بالعقوبة الموازية للفعل المجرم، هذا ما يجعلنا لم نختر ما يعتبره المجتمع جريمة لأن المجتمع تحكمه قوانين خاصة من تقاليد ومعايير قد تتغير بتغييرالمكان والزمان أو ببلد واحد لا يتعرف به الكل وهو نفس الشيء بالنسبة بما يسمى بالقانون الأخلاقي أي أن اختيارنا وقع على الأم العازبة المقترفة للسلوك المجرم قانونيا سواء القي القبض عليها وحكمت على أفعالها أولم يقبض عليها لكننا نفتك اعترافها بما أن الاعتراف سيد الأدلة أومن منهن أنهت محكومتيها، وما الذي تلقته من المجتمع المحيط بها من نبذ أو مساندة ومساعدة لذا طرحنا أسئلة حول الإدماج لهذه الفئة، وبما أن لكل تساؤل إجابة، وجب علينا إيجاد إجابات خاصة بالتساؤلات المطروحة، الذي تلزمنا صياغة بعض الفرضيات محاولين تقديم الإجابة التقديرية الافتراضية الأولية المناسبة حسب رأينا، قبل البرهان على صحة ما افترضناه أو خطئه وإسنادا في ذالك على الدراسات السابقة في معظم الأحيان، التي تدور مواضيعها حول موضوع المرأة والجريمة وباعتبار الأم العازبة شريحة من شرائح النساء لذا لن نهمل جانب الجريمة لدى المرأة بصفة عامة حتى نستطيع الوصل إلى الجريمة أو الفعل الإجرامي

لدى الأم العازبة بالإضافة لعدم توفر دراسات أو نتائج دراسية كافية حول موضوع الأمهات العازبات وسلوكهن الإجرامي وكيفية إدماجهن لمحاولة الحد من سلوكاتهن المجرمة قانونا بل تنعدم إن أمكننا القول، وإن وجدت فلم يسعفنا الحض لحد الساعة للإطلاع عليها، من هنا إن أمكننا القول أن محاولتنا الإجابة على التساؤلات المطروحة أوصلنا للقول أنه توجد علاقة بين آليات الإدماج والعود للسلوك الإجرامي لدى الأمهات العازبات، ولمعرفة نوع الآليات اتجهنا لصياغة الفرضيات التالية كإجابات أولية تحتاج لإثبات:

الفرضية الاولى:

- الإدماج وسيلة تكييفية للحد من السلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات.

الفرضية الثانية:

- الإدماج وسيلة ردعية للحد من السلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات.

الفرضية الثالثة:

- يساهم كل من المختصين النفسيين والاجتماعيين والمربين داخل المؤسسات الإدماجية بنوعيها للحد من السلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات.

الفرضية الرابعة:

وفي الأخير نفترض أنّ برامج المؤسسات الإدماجية لا تساهم بمفردها في الإدماج والحد من السلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات.

أو بمعنى آخر البرامج داخل المؤسسات الإدماجية والرعاية اللاحقة للامهات العازبات تساهم في إدماجهن وردعهن عن العود للسلوكهن الإجرامي.

5.1. تحديد المفاهيم

تحديد مفهوم الجريمة والسلوك الإجرامي والأمهات العازبات والمصطلحات المرتبطة بها:

مفهوم مصطلح الجريمة من مختلف وجهات النظر

أصل هذه الكلمة لغة من "جرم" وهذا يعني كسب وقطع، استعملت منذ القدم للكسب غير المستحب أو المكروه المحرم، ويراد من هذا اللفظ الحمل على فعل الإثم، وتطلق على ارتكاب كل ما هو مخالف للحق والعدل أو الخروج عن الطريق المستقيم.

واشتقت من ذلك معنى إجرام وأجرموا وقد ورد هذا في القرآن الكريم، من ذلك قوله تعالى: "إن الذين أجرموا كانوا من الذين آمنوا يضحكون"[المطففين: الآية 29]، "كلوا وتمتعوا قليلا إنكم مجرمون" [المرسلات: الآية 46]، " إن المجرمين في ضلال و سعر" [القمر: الآية 47].

وتبين هذه الآيات أن الجريمة هي الفعل المخالف لما نهى الله عنه، وجاء عن الفقهاء أنه "إتيان فعل محرم معاقب على فعل، أو ترك فعل محرم معاقب على تركه"[1].

مفهوم قانوني للجريمة

يعطي ما يسمى بالفقه الجنائي عدة تعار يف للجريمة في مفهومها القانوني تختلف في الصياغة و أفكار لكنها تستند إلى نصوص قانونية جنائية ،حيث يقال عنها كل ما خالف القانون أو كل فعل و سلوك يعاقب عليه القانون باعتباره غير مشروع فهو يوصف على أنه حرفا أو تهديدا للأفراد و قيم المجتمع أو بمعنى آخر كل فعل نص عليه القانون وشرع له المشروع عقوبة أو تدابير احترازية لم يقترفه فسلوكه جرم، والجريمة سلوك مادي له صورتان، إما بالفعل الإيجابي كالإتيان بالفعل مثل الرقة قتل وإما بالفعل السلبي وهو الامتناع عب الإتيان بالفعل مثل عدم الإبلاغ عن الأشياء المروق أو عدم المثول للشهادة في المحكم قصد التستر أو تضليل وتعطيل العدالة فقيل هو "الفعل أو الترك المعاقب عليه جنائيا"[2]، إذن هي كل فعل يحرمه النص القانوني صراحة وذلك بعقوبة أو تدابير.

بول تابان"PAUL W TAPAN" اعتبر الجريمة فعل متعمد أو إهمال يخالف القانون الجنائي ويرتكب بدون تبرير، وتعاقب عليه الدولة على اعتبار أنه جنائية واضحة"[1].

مفهوم الاجتماعي للجريمة

فالبعض يعرف الجريمة على أنها خطيئة اجتماعية وسلوك يخالف القاموس الاجتماعي ويوقع على مرتكبها جزاء جنائيا وعقابيا حتى ولو لم تحتويها نصوص القانون [1]، وقد صنفت وجهات النظر الاجتماعية إلى:

- الفئة الأولى: تربط بين الجريمة وبين انتهاك القوانين المعمول بها و قد حدده .J.Paris بأنه السلوك الذي ينحرف عن معايير المجتمع السياسي والمقصود هو الذي تحكمه قوانين تشرف على صياغتها وتنفيذها سلطة منظمة معترف بها اجتماعيا و رسميا.

- الفئة الثانية: أما هذه الفئة فإنها تربط بين الجريمة والأفعال المسببة للأذى في المجتمع وأهم من تبنى هذه التعريفات علماء علم الاجتماع والأنتيولوجيا خاصة منهم سالن - Sallin الذي يعرف الجريمة على أنها انتهاك للمعايير الاجتماعية ويعرفها ديفيهربوتو ديفيد "بأنها شكل من أشكال السلوك الانحرافي يهدف إلى فساد النظام القائم".

- الفئة الثالثة: أما بالنسبة للفئة الثالثة التي ركزت على الانحرافات عن المعايير الاجتماعية وانتهاك القانون في الوقت ذاته وفي ضوء هذا المنظور فقد عرف (كلينارد) الجريمة على أنها كل سلوك مؤذ وضار اجتماعيا ويتعرض صاحبه للعقاب من قبل الدولة[1].

وقد عرفت الجريمة في قاموس علم الاجتماع على أنها سلوكات خرقت أحد القواعد الأخلاقية التي وضعت لها الجماعة جزاءات سلبية ذات طابع رسمي ويمكن أن نجد معالجات بالغة القيمة حول الاستخدامات القانونية والعامة لمصطلح الجريمة في الملاحظات التي ذكرها لورد أكتن LORD AKTIN حينما ذهب إلى"أنه يمكن تحديد نطاق التشريع الجنائي عندما تتعرف على الأفعال التي تقرر

الدولة خلال فترة معينة من الزمن، أنها تدخل في عدد الجرائم وأن من يرتكب هذه الأفعال يجب تطبق عليهم العقوبة "[3].

وإذا اعتبرنا الجريمة فعل يحرمه القانون ويعاقب عليه أمكن إدراك أن الدول تختلف قيما بيننا في تقييم الأفعال الإجرامية بل إن الدولة الواحدة قد تختلف فيها الجرائم من فترة لأخرى ومما هو جدير بالذكر أن أنماط السلوك المضادة للنظام الاجتماعي والأخلاقي ليس من الضروري أن تدخل ضمن نطاق الجريمة ومع ذلك فقد حاول بعض علماء الإجرام توسيع نطاق تعريف الجريمة بإدخال بعض أشكال السلوك المنحرف ذات الأهمية الاجتماعية، فقد أشار ستدرلاند E.SUTHERALAND في مؤلفه: "جرائم الياقة البيضاء" إلى بعض صور السلوك التي يمارسها كبار رجال الأعمال الصناعية والتجارية باعتبارها صورا إنحرافية من وجهة نظر الاجتماعية وإن كانت لا تشكل من الناحية القانونية جرائم، وقد عرفها "راد كليف براون" على أنها:"انتهاك للعرف السائد مما استوجب توقيع الجزاء على منتهكيه"[4].

الجريمة عند علماء الإجرام

إذا كانت أهمية الاتجاه الإجتماعي تتمثل في أنه يكشف عن أوجه القصور في التعريف القانوني للجريمة، ومع ذلك فإن علم الإجرام عليه ألا يبتعد كثيرا عن هذا التعريف نظرا للتيسيرات التي يقدمها عند الدراسة لذا نجد المختصين في هذا العلم يسلكون المسلك الذي يصرح بأن الجريمة حقيقة واقعية ويقولون بأنها إشباع لغريزة إنسانية بطريقة شاذة لا يسلكها الإنسان العادي حين يشبع الغريزة نفسها وذلك لأحوال نفسية شاذة انتابه مرتكب الجريمة في لحظة ارتكابها بالذات، وغرائز الإنسان لا تخرج عن ثلاث هدفها هو البقاء، وهذه الغرائز هي غريزة القتال والدفاع وغريزة الاقتناء والغرائز الجنسية، أي أن كل الجرائم ترتكب بهذه الدوافع، فلأولى تؤدي القتل والاعتداء، والثانية تؤدي للسرقة وجرائم الاعتداء على المال وأما الثالثة فتؤدي إلى جرائم الشرف، لذا لابد من إشباع بطرق متعارف عليها لا تلحق الأذى، لكن المجرم يشبع هذه الغرائز بغير ما هو متعارف عليه، لذا نجد "أدلرAdler" يقر الجريمة: "نتيجة صراع بين غريزة الذات أي نزعة التفوق والشعور الاجتماعي، فالإنسان حر وقادر على أن يأخذ لنفسه الحياة الاجتماعية التعاونية أو أن يختار جانب أخر وهو جانب الحياة الأنانية والالتفاف حول الذات وفي هذه الأخيرة يكون قد اختار لنفسه الإجرام والمرض النفسي والشذوذ الجنسي"[4].

وقد تكلم الدكتور معتوق جمال عن هذا المصطلح من كل النواحي، تعرفها اللغوي، القانوني، النفسي، الإجرامي، السوسيولوجي، والإسلامي، وقد قال:"مهمة علم الاجتماع عند تناوله الجريمة بالدراسة تكمن في البحث عن أسباب حدوثها وما هي الدوافع التي أدت ببعض الأفراد إلى الإقبال عليها"[5]، بالإضافة إلى أنه فسر الجريمة "بالعلاقات التفاعلية والحيوية التي تربها بباقي العوامل في المجتمع كعامل الاقتصاد، السياسي، الثقافي وغيرها من العوامل الأخرى"[5].

تعد الجريمة كموضوع في علم الاجتماع الجنائي وعلم الإجرام متغيرا ثقافيا أو ظاهرة اجتماعية في المجتمعات التي تاخد بالنظم الوضعية وهذا ما يجعلها خاضعة للنسبية والتغير سواء نظرنا إليها من المنظور القانوني أو من المنظور العرفي، فالقانون سواء للعام أو النوعي ومنه الجنائي أو الأعراف متغير المضمون نتيجة لتغير الظروف التاريخية والعوامل الثقافية والمتغيرات الاجتماعية واختلاف النظم الاقتصادية والسياسية والعقدية وتهده نجد إن ما يعد جريمة أمر يختلف باختلاف المجتمعات وباختلاف الحقب التاريخية.

من هذه التعريفات ومما اطلعنا عليه نستطيع على الأقل أن تقدم تعريف أو مفهوم إجرائي للجريمة في مفهومها الاجتماعي ومنها القانوني.

مفهوم إجرائي للجريمة

الجريمة في المفهوم الإجرائي هو كل فعل أو سلوك مخالف لتقاليد ومعايير اجتماعية أو انتهاك وخروج عن السنن الأدبية للمجتمع الذي نجد أنفسنا في كثير من الأحيان لا نستطيع تحديد طبيعة الفعل أو سلوك إن كان هذا الأخير إجرامي أولا، لأنه الفعل الذي يجرمه مجتمع معين قد لا يكون كذلك في مجتمع آخر، لأن طبيعة المجتمع وقيمه ومعاييره وتقاليده هي القاعدة الأساسية لتحديد إن كان السلوك إجرامي أو لا وحتى الزمان له دور في تحديد ذلك أيضا فما كان لا يحدده المجتمع من بعض الأفعال أو السلوكات قبل 20 عام قد يكون اليوم ظاهرة طبيعية وعادية، ومن جهة أخرى يمكننا القول بأن القوانين التي يسننها المشرع يستمدها من طبيعة المجتمع في معظم الأحيان وهذا ما يجعل القوانين تختلف من مجتمع لآخر.

تعريف المجرم من مجمل وجهات النظر

إن المجرم قبل يكون شخصا خاضع لقواعد المسؤولية الجنائية في قانون العقوبات، هو إنسان خارج على ناموس العلاقات الاجتماعية، أي الخارج عن قواعد الضابطة للمجتمع وذالك بإتيانه بالسلوك الإجرامي[5]، وإن التباين في التعريفات الاجتماعية وغيرها في الجريمة كذلك الحال بالنسبة للمجرم.

التعريف القانوني و الاجتماعي للمجرم

هناك من اعتمد التعريفات القانونية من ناحية أن المجرم شخص انتهك أحد قواعد القانون الجنائي مع سبق الإصرار أو كل من يرتكب فعلا غير اجتماعي سواء كان يقصد ارتكاب جريمة أو لا، وهذا التعريف الأخير يشتمل على كل من ينتهك الأعراف أو التصرف على نحو يخالف معايير المجتمع، ويلجأ بعض الباحثين إلى استبعاد فكرة التعريف تماما لما قد تثيره من غموض، وبالتالي يركزون على وضع تصنيف للمجرمين، ويرون أن حصر أنماط الجريمة يمكن أن يعطينا توجيها سوسيولوجي أكثر

منه قانونيا في دراستها[3]، وهناك من يقول أنه لا يمكن بأي حال من الأحوال في مرحلة التحقيق تسمية الشخص مجرما بل انه متهم فحسب، لان كل شخص متهم بريء حتى تثبت إدانته قانونا في محكمة شرعية تضمن له الدفاع عن نفسه[4]، يقول "بول تابان": "المجرم هو الشخص القادر قانونيا على القيام بفعل يتعدى على القانون ويمكن إثبات ذلك القصد أو النية والفعل، وهناك مجموعة من المتطلبات الضرورية لكي يصنف الشخص مجرما وقد لا يكون ذلك كافيا إذ لم يستطع الإدعاء إثبات النية والسببية" لذا يضيف "تابان" لتبيين معنى شخصية المجرم: "هو الشخص الذي تم إدانته في المحكمة فقط،لذا وجب على الباحثين إجراء الدراسات العلمية على الموقوفين و يعاملوهم معاملة المحكومين فقد لا تستطيع المحكمة إثبات مسؤولياتهم عن التهم المنسوبة إليهم"[6].

أما العلماء القائلين بعملية الوصم التي سنتطرق إليها لاحقا أن:"الشخص الذي وصمه بنجاح من قبل الناس الذين يضعون التشريعات ويطبقونها،أي يطبقون القانون الجزائي وهذا يغير من هوية الشخص الاجتماعية ليصبح مجرما من الناحية القانونية والاجتماعية وهي إلصاق اسم المجرم به"[6].

يقال أيضا مذنب صفة تستعمل عادة لوصف الأفعال الإجرامية البسيطة ومخالفات النظم السلوك الذي يعتبر ضد المجتمع أو غير أخلاقي و لو أنه قد لا يكون قانوني في بعض الأحيان، لكنه المصطلح أيضا بالفرد خاصة عندما ينطق بالحكم في المحكمة على المتهم حين يقر القاضي بذنبه فيقول:"مذنب وقد تثبت عليه الدلائل في الفعل الإجرامي" أي "اقترف الجرم إذا هو مجرم"[3].

مفهوم إجرائي للمجرمة

إن صورة الإنسان المجرم باعتباره كائنا شريرا لابد أن تثير في شعورك كل ما هو تناقضا وجدانيا فالخوف والرعب يختلط مع نوع من الألفة والمودة و سبب هذا التناقض هو أن المجرم أساسا خارج كل واحد منا.يعني هذا أننا قادرون على فهم هذا التصرف بل يمكن أن نقوم نحن بكل هذه الجرائم ونحقق على أرض الواقع جميع الصور التي نخزنها في أفكارنا عن المجرم، من هنا يمكن القول أن كل من تسيطر عليه الجوانب الشريرة فيه وتخرج للميدان فيخالف بها القوانين المنزلة أو الوضعية و يخرج بذلك عنها وهذا ينطبق أيضا على المرأة فتسمى مجرمة.

تعريف البغاء و الدعارة لدى مختلف و جهات النظر

نوال السعداوي تعرفته انه"حدوث عملية جنسية بين الرجل والمرأة لتلبية حاجة الرجل الجنسية و تلبية حاجة المرأة الاقتصادية"[7]، "هاريمان" يعرفه على انه: "الاتصال الجنسي مقابل اجر"[7].

"ايزيك" و"ارنولد" عرفاه على انه:"منح الخدمات الجنسية مقابل اجر أو مكافئة مادية"[7].

"ابراهام فلكسر":"البغاء هو اتصال جنسي مرتبط بمقايضة وعدم تمييز وعدم تجاوب انفعالي"[1].

"بلوس وبارتلر" عرف المصطلح على أنه "استسلام امرأة شابة لرجال عديدين لقاء مكافئة"[1].

أما "اكتون" أورد تعريف غير محدد للبغاء هو انه"كل اتصال غير مشروع"[1].
"هنريكس" لا يختلف عن أقرانه كثيرا فقد قال عنه أنه :"هو الفعل الذي يشتمل على كل ألوان النشاط الجنسيالمشترى بالمال"[8].
"نجية اسعد" هو الأخر يقول من وجهة نظره أن البغاء هو كل :"علاقة جنسية غير مشروعة تقوم بين رجل و امرأة بقصد الحصول على فائدة مالية أيا كان نوعها و ذلك من قل المرأة"[8].

مفهوم إجرائي للبغاء

البغاء أو الدعارة مصطلحان مترادفان وذلك أنهما يتفقان على أن المرأة التي تمارس الفواحش والأفعال المخلة بالحياء مع أي رجل يصادفها بالمقابل إما مال أو خدمة أو متعة، والمتمثلة في أقصى حد لها في الزنا والتي تتم بين الرجل والمرأة برضا الطرفين، وتسمى المرأة الممارسة للدعارة باغية.

تعريف الزنا

الزنا لا يثبت لها النسب لقوله عليه الصلاة والسلام"الولد للفراش وللعاهر الحجر"[9]، ولأن ثبوت النسب نعمة والزنا جريمة، والجريمة يستحق صاحبها السجن والعقاب هذا إذا خلا عن الشبهة المسقطة لحد الزنا،فإن كان هناك شبهة لمحو وصف الجريمة أو تسقط الحد فقط .Bousquet G.H فإن النسب يثبت بالإجماع. هذا ما ادعاه المستشرق الفرنسي أن نظام الشبهة وجد في الفقه الإسلامي للخروج والهروب من العقاب وهو باب لمحو وصف الجريمة وإسقاط الحد الشرعي لكن هذا بعيد كل البعد عن الفكر العلمي الصارم والتشريع الإسلامي الذي ينصّ على أن الشبهة لا تمحو وصف الجريمة ولا تسقط الحد إلا إذا ثبت الخطأ أو الجهل أو الغلط الذي وقع فيه الشخص بحسن نية، وهذا الأمر يكون بتقدير القاضي فالجريمة يستحق صاحبها العقاب الشرعي ولا يترك له فرصة الهروب وابن الزنا لا ينسب لأبيه بل يقال الولد للفراش الصحيح وهذا ما أقرته المحكمة العليا.غ.أ.ش في 17 ديسمبر 1984 لقضية يحمل رقم ملفها "35087" وهذه القضية غير منشورة كما ورد في الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائرية[9].

وقد عرفها إمام مرسي :"على أنها كل اتصال جنسي قائم على أساس غير شرعي يعتبر زنا، بمعنى أخر هو وطئ الرجل امرأة لا تحل له بقصد الاستمتاع و برضا الطرفين".

تعريف إجرائي للزنا

تقع المواقعة أو الجماع بين رجل وامرأة لا تحل له بتراضي الطرفين سواء كانت هذه المواقعة خارج إطار قانوني وشرعي ألا وهو الزواج أو أن التحريم يقع بفعل القرابة أي بين المحارم كمواقعه

الشخص أخته من الرضاعة وفي حالة الزنا يعاقب الطرفين (الرجل والمرأة معا) ليست كعقوبة الاغتصاب وهتك العرض.

تعريف الاغتصاب والتعدي

جاءت كلمة الاغتصاب من فعل غصب غصبا على الشيء، وقهره عليه وأخذه ظلما، واغتصب المرأة يعني زنا بها كرها[10].

الاغتصاب يعني حالف، غصب، انتهك حرمة Violer وتعدى على امرأة، اغتصب، هتك عرضViolat إذن الاغتصاب لغة يعني افتضى البكارة، هتك Violation والمخالفة، التعدي والانتهاك سواء كان هذا الانتهاك ماديا بالتعدي على ممتلكات الغير أومعنويا بالانتهاك حرماتهم ونحن يهمنا جزء انتهاك الحرمات والاغتصاب لتوظيفه في موضوعنا لما له من نتائج على المغتصبات خاصة.

تعريف الاغتصاب الاصطلاحي والعلمي

تعريف الاغتصاب اصطلاحا من الناحية التي نحتاج توظيفها في دراستنا كما سبق وأعلنا ونذكر من بين أهم التعريفات:

تعريف سعد جلال 1984:"على أنه مواقعه أنثى بغير رضاها على أن تكون العملية الجنسية تامة ويتضمن ذلك مواقعه أنثى دون السن القانوني برضاها، إذا يعتبر أيضا اغتصابا لان إرادتها لا يعتد بها "[8].

وقد ذكر الإمام مرسي 1995 أن:" الاغتصاب هو المواقعة أي الإيلاج عضو التذكير في الموضع المحدد من جسم الأنثى فان لم يحصل هذا الفعل فانه يخرج عن نطاق الاغتصاب"[8].

وقد أورد توفيق عبد المنعم 1994بعض تعريفات الاغتصاب التي قدمها علماء أجانب بالإضافة إلى تعريفه الخاص وسنبدأ بتعرفه:"على أنه قصر الرجل للمرأة على الجماع ويغلب أن يقوم بالاغتصاب شباب مابين "17و 21" سنة ويشبع الرجل رغباته الجنسية والعدوانية بالاغتصاب، وتعاني المرأة من الإذلال والاعتداء عليها، ورغم ذلك قد تشبع جنسيا،وقد تبلغ القمة اللذة الجنسية"[11].

لكن التعاريف التي قدمها لنا عن الآخرين تكمن في ما يلي:

تعريف أولفين 1974:"الاغتصاب هو اختراق جنسي للمرأة رغما عنها ويحدث الاغتصاب لو أن العضو الذكري لمس جانب من العضو التناسلي للمرأة و ليس بالضرورة أن يحدث اتصال كامل أو أن يكون هناك قذف"[11].

و عرفه "ميللر" على أنه :"ليس أكثر من عملية شعورية من الإرهاب يحاول الرجل جعل المرأة في حالة من الخوف و العب"[11].

من جهته "فيهر" عرفه على كونه :"جريمة عنف لكنها تتصل بأشكال مربوطة بالجنس وهو بوجه عام اتصال جنسي مع شخص غير مرغوب فيه، ويعتبر هذا الاغتصاب بالقوة، أما الاتصال الجنسي مع القاصر يعتبر اغتصاب كما بينه القانون [الاتصال الجنسي مع القاصر يعتبر اغتصاب حتى برغبة ورضا الفتاة لأنها تحت السن القانونية للتكليف القانوني]"[11].

أما فهام 2003 عرفه على أنه:"امتلاك المرأة دون رضاها حتى وان لم تكن عذراء، و يعتبر الاغتصاب اتصال جنسي حقيقي حيث يتم فيه دخول القضيب داخل المهبل"[11].

وعرف عبد الرحمان العيسوي الاغتصاب كما يلي:"الاغتصاب جريمة جنسي Crime Sexuel معناها الغوي الفسق وبالإكراه أو اغتصاب امرأة"[12] ، وأضاف قائلا:"يعني الاغتصاب ممارسة الجنس أو الجماع دون موافقة الظرف الأخر"[13].

أما التحديد العلمي المقدم من طرف الدكتور نقاز سيد أحمد هو أن مفهوم الاغتصاب:"هو سلوك إجرامي يتصف بحالة عدائية لتلبية حاجات بيولوجية لها امتداد نفسي و اجتماعي وهي أخذ المرأة قهرا وظلما واغتصابها أي زنا بها كرها" وهذا الأخير هو المعنى اللغوي [14].

تعريف إجرائي للاغتصاب

يعتبر الاغتصاب فعل مواقعه الأنثى دون رضاها أي غصبا واعتداء جنسيا من طرف الرجل إما باستعمال القوة أو أيا كان أسلوب الإكراه سواء مادي، معنوي أو حتى باستعمال الحيلة والإرهاب، قد تكون الأنثى قاصر أو بالغة عذراء أو امرأة غير عذراء، هذا الفعل يشبع الرجل به رغباته ونزواته الجنسية في المقابل نفس الفعل يجلب للمرأة المعانات،الضرر والإيذاء الجسدي والمعنوي حتى لو أشبعت هي الأخرى أثناء الاغتصاب، ولا يشترط في الاغتصاب تمام الفعل الجنسي.

تعريف الام العازبة عند علماء الاجتماع و الباحثين

يعرفها عبد الرحمان الوافي على أن:"الأمهات العازبات ظاهرة اجتماعية نتيجة العلاقات الجنسية الغير الشرعية و يقصد بها الفتات التي أنجبت بطريقة غير شرعية أي خارج إطار الزواج أو دون حدوث زواج و ذلك بإبرام عقد مدني وديني "[15].

ويعرفها جمال معتوق على أنها:"المرأة التي تحمل من رجل لا يربطها به علاقة زواج كما يسمى الأطفال الذين تلدهم بالأطفال الغير الشرعيين، و ظاهرة الام العزباء لا تخص الفتيات القاصرات والغير متزوجات فقط بل يمكن أن نجدها الأرامل والمطلقات وحتى المنفصلات عن أزواجهن"[16].

ويضيف الدكتور:" الفتاة العزباء تصبح حاملا نتيجة علاقة جنسية عابر خارج نطاق الزواج، وقد بينت العديد من الدراسات أن الفتاة العزباء غالبا ما تكون صغيرة السن غير واعية لسلوكها جاهلة لكل ما يتعلق بالاتصال الجنسي "[16].

أما نقاز سيد أحمد قد عرفها وقال :" الأم العزباء هي المرأة التي تحمل من رجل ليس زوجها وأولادها يدعون أبناء غير شرعيين أو أبناء الحرام"[14].

فتعريفه لم يختلف كثيرا عما عرفه الدكتور معتوق فهو يوافقه الرأي كما نحن سنعطي من مجمل التعريفات التعريف الإجرائي للام العزباء.

التعريف الإجرائي للام العزباء

الأم العازبة هي الفتاة التي تنجب مولودا أو أكثر إما بسبب الاغتصاب و الاعتداء أو بممارسة الفواحش والبغاء أو بالصدفة استغلال المرأة الجاهلة بأمور الجنس والغير واعية كالمريضة والمجنونة والقاصر، أي أن المولود ولد خارج الإطار القانوني والشرعي للزواج، وقد تكون أرملة أو مطلقة أو لم يسبق لها أن تزوجت.

تعريف الطفل الغير الشرعي

عرف الطفل اللاشرعي الكثير من الباحثين كل من وجهة تخصصه ودراسته لكن معظم التخصصات تلتقي في نقطة واحدة وهي معنى المصطلح الذي سنذكر بعضا من هذه التعاريف :

يعرفه فقهاء و علماء علم الاجتماع وعلم النفس

يعرف الفقهاء الطفل اللاشرعي على انه:"كل ادمي ضائع لا كافل له، ولا يقدر على دفع الضرر عن نفسه صبيا كان أو مجنون"[17].

يعرفه محمود حسن: "هو الطفل المولود من المحارم أو الأزواج من غير زوجاتهم أو الزوجات من غير أزواجهن، أما اللقيط فهو كل طفل ولد حديثا وتركه أهله سواء كان مولودا من سفاح أو من زواج صحيح أو فاسد أو من زواج لا يقره القانون الوضعي كالزواج العرفي، ثم تضطر والدة الطفل للتخلص منه بإلقائه أو تركه في الطريق تفاديا للمشاكل أو خشية الفقر أو العجز عن الإنفاق على الصغير أو سترا للعار، أو إلى غير ذلك من دوافع مختلفة"[18].

ويعرفه حامد عبد السلام زهران على أن:"الطفل الغير الشرعي هو الذي تم الحمل به خارج أو قبل الزواج وهو الذي يطلق عليه أحيانا حمل السفاح أو ولد الزنا ويطلق عليه أحيانا أخرى اللقيط أو طفل الخطيئة وفي كل مجتمع تتخلى بعض الأمهات الغير متزوجات عن أطفالهن الغير الشرعيين، وعادة ما يتبناهم* [هو وضع الطفل في رعاية أسرة بديلة تتخذه كابن لها لكن هذا معمول به في الدول الغربية حتى إن الابن يكتب باسم العائلة المتبنية أما في الشريعة الإسلامية فالتبني حرام ويقع موقعها الكفالة، أي أن الطفل في العائلة المسلمة ولا يتبنى وهذا ما يثبته القران الكريم في سورة الأحزاب

الآية(4)، في قوله سبحانه وتعالى : "..أدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فان لم تعلموا أبائهم فإخوانكم في الدين ومواليكم.."] غير والدهم أو يودعون في مؤسسات وملاجئ ترعاهم"[19].

التعريف القانوني للطفل اللاشرعي

أطلقت كلمة اللقيط من طرف بعض العلماء والفقهاء ورجال القانون والمشرع خاصة على المولود من أبوين مجهولين، كانت لهما علاقة خارج النطاق الشرعي ولما أثمرت هذه العلاقة بهذا الولد يهرب كل طرف من المسؤولية فلا الأب اعترف بأبوته ولا الأم أجهضت أثناء الحمل ولا اعترفت بمولودها بعد الولادة ليعش كبقية خلق الله، كان مأواه الشارع أو المستشفى ليربى بعد ذلك في مراكز خاصة أو عند العائلات التي تفتقر إلى الأطفال، هكذا كان تصريح أو تعريف الباحثة رشيدة إبراهيم في جريد الشروق[20].

التعريف الإجرائي للطفل اللاشرعي

من التعاريف المختلفة نتوصل لنعطي تعريفنا للطفل اللاشرعي على إن المولود الناتج عن علاقة غير شرعية أو علاقة تحرمها قوانين السماوية والوضعية، وهو بالأحرى كل مولود ولد خارج نطاق الزواج القانوني أو الشرعي، ويتم التخلي عنه من أحد الوالدين أو كلاهما، أو عدم الاعتراف به فيكون مأواه الشارع أو مراكز الإيواء أو يودع في المستشفيات ويتم التكفل به لاحقا ضمن أسر بديلة ولا يقوم الوالدين الحقيقيين بتولي تربية ابنهم خوفا من نظرات المجتمع لهما وتجنبا للمسؤولية وخاصة الأم، ونادرا ما يتم الاعتراف بهذا المولود ويسمى في مجتمعنا بابن الحرام، ابن الزنا، ابن الخطيئة، فرخ، وليد لاسيستونس l'assis tance هذه ألقاب تطلق على ابن غير شرعي وقد تطلق عليه أيضا اسم اللقيط أي أنه التقط من الشارع أو أي مكان غير حضن العائلة، لكن ليس كل لقيط غير شرعي لان بعض العائلات تتخل عن أطفالها لأسباب أخرى قد تكون أسرية أو اقتصادية وغيره.

تحديد بعض المفاهيم المرتبطة بالعود للسلوك الإجرامي و كذا الإدماج و الاندماج الاجتماعي

تعريف العود: اصطلاحا

في الجريمة لا يوجد إجماع بين الباحثين في مجالات الانحراف والجريمة حول مفهوم واحد وموحد للعود، غير أن العود على العموم" يعبر عن تكرار السلوك المنحرف من شخص راشد كان أم حدثا لأكثر من مرة"[21].

وتختلف مفاهيم العود تبعا لاختلاف مصادرها العلمية ومن أهم المجالات العلمية التي تناولت مشكلة العود، القانون الوضعي، علم العقاب، علم الإجرام و الشريعة الإسلامية، مما يستوجب ذكر مفهوم كل منها للعود.

العود في القانون الوضعي يطلق على حالة الشخص الذي يرتكب جريمة بعد أخرى حكم فيها نهائيا، أي أن العود ينشأ عن تكرار وقوع الجرائم من شخص واحد بعد الحكم ونهائيا عليه في إحداها أو بعضها، كما يقصد به ارتكاب المتهم جريمة رغم سبق الحكم عليه بعقوبة عن جريمة أخرى في ماضيه وهو يعتبر شرطا مشددا للعقوبة بحسب ما يكشف عن خطورة إجرامية كامنة في نفس الجاني[22].

أما العائد في علم العقاب هو الشخص الذي سبق خضوعه لمعاملة عقابية أو إصلاحية بسبب الحكم عليه في جريمة .

أما فيما يخص علماء الإجرام فإنهم يدققون في مفهوم العود حيث ذهب البعض منهم إلى القول بأننا نكون بصدد حالة عود إذ باشر الشخص الذي سبق الحكم عليه أعمالا قد تؤدي به إلى السقوط في هوة الجريمة حتى لو لم تعتبر هذه الأعمال في حد ذاتها جرائم أو لم يكن يرتب القانون عليها عقوبات بمعناها التقليدي كحالة التشرد بعد سبق الحكم على المتشرد في جريمة و يفسر علماء الإجرام وجهة نظرهم بأن فيها ضمانا أكثر للأمن الاجتماع، لأنها تمكن من اعتبار الشخص عائدا في مرحلة مبكرة قبل تلك التي يقول بها رجال القانون والقائمون على تنفيذ العقوبات وبذلك يمكن التدخل المبكر لإصلاح شخصية العائد[23].

وكل هذه المفاهيم السابقة تتفق ومفهوم الشريعة الإسلامية للعود حيث تعد طبيعة العقوبة على المنحرف هي المعيار والفاصل بين العائد وغير العائد لأن تكرار الجريمة يدل على الخطورة الإجرامية من جهة والأضرار من جهة أخرى مما يستوجب تشديد العقوبة لقوله تعالى «ومَمنْ عادَ ينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام» المائدة: الآية 95، ولقوله صلى الله عليه و سلم «من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه»[24].

ويتفق هذا المفهوم مع مفهوم القانون في وجوب ارتكاب جريمة سابقة و تختلف عنه في ضرورة خضوع مرتكب الجريمة لمعاملة عقابية سابقة حتى يعتبر عائدا و يذهب البعض إلى أن العبرة ليست بنوع المؤسسة التي أودع فيها بل بعمر الجاني وقت الإيداع، فإن كان أقل منة 17 سنة لا يعتبر عائدا بسبب إيداعه أما إذا زاد عن ذلك فيعتبر عائدا متى أودع في السجن مرة أخرى[25].

ويعود السبب في اشتراط سبق الإيداع في مؤسسة عقابية أن النزلاء في هذه المؤسسات عادة ما يتم تصنيفهم مجرمين لأول مرة و إلى عائدين و عادة ما يعامل مجرمو أول مرة معاملة اقل صرامة من العائدين كما أن مجرمي أول مرة عادة ما تتاح لهم فرص أكثر في التأهيل والتدريب[25].

فالعود إذن هو تكرار ارتكاب الجاني للفعل المنهي عنه قانونا سواء كان مشابها أو مخالفا للفعل الذي تمت إدانته عليه من قبل بحكم نهائي و بات و هو دليل على الخطورة الإجرامية و الإصرار على عدم احترام القانون.

تعريف العود إجرائيا

تناولنا مفهوم العود إجرائيا من خلال الجناة المتواجدين بالمؤسسة العقابية ومؤسسات إعادة التربية والتأهيل والمؤسسات الإدماجية، لعدم انقضاء مدة عقوبتهم بالسجن والذين تم الإفراج عنهم من قبل، وبعد أن تمت إدانتهم بأحكام نهائية بارتكابهم أفعالا منهي عنها قانونا و وضعهم بالمؤسسة العقابية وسنهم أكثر من ثمانية عشر سنة، وفي دراستنا حدّدنا نوع الجناة أو مرتكبي السلوك المجرم، وهي فئة الأمهات العازبات التي جرم القانون سلوكاتهن وأفعالهن من قبل، وتمّ إيداعهن إما المؤسسات الإدماجية أو التأهيلية أو حتى العقابية.

تعريف التكيف الاجتماعي: اصطلاحا

يعد روبارت بارك و أرنت برجس من أوائل الذين اهتموا بالتكيف وحددا مفهومه في ما يلي "هو عملية اختراق واندماج، خلالها يكتسب الأفراد والمجموعات ذاكرات ومشاعر ومواقف من مجموعات وأشخاص آخرين وذلك بمقاسمتهم تجاريهم وتاريخهم ليندمجوا معهم في حياة ثقافية مشتركة "[26].

كما يعرفه "أرنو لد غرين"بقوله" قد يتمكن الأفراد والمجموعات من اكتساب الذاكرات والمشاعر والمواقف من أشخاص آخرين لكن دون مشاركتهم تجاربهم يجدوا أنفسهم و قد تخلوا عن الاندماج في حياة ثقافية مشتركة"[26]، وعرفه "الدكتور عياش محمد عوفي" بأنه يشير إلى تلك العلاقة الموجودة بين الفرد ونفسه والمحيط الذي يعيش فيه بالمكونات الخاصة فيوجد من يفسره بحالة التوازن بين الفرد ومحيطه وهناك من يؤكد على الديناميكية والصيرورة عن طريق التحديد الذي يهدف إلى ملاءمة التغيير الموجود في المحيط وبالتالي الاستقرار والبناء"، أما مصطفى فهمي فيعطينا بعدين للتكيف بعد اجتماعي وبعد نفسي فأما في الأول فيقول: أننا نعيش في مجتمع تحدث فيه عملية التأثر والتأثير المتبادلة بين أفراده حيث ينشأ بينهم نمط ثقافي معين ومن جهة أخرى نجد أن العلاقات الاجتماعية وتفاعل الأفراد فيما بينهم يؤدي إلى القطع الاجتماعي ذلك أن هذا الأخير أمر يتطلب الالتزام بالأوامر والأخلاقيات التي تحكم الجماعة وعلى الفرد أن يميل لها ولقواعد الضبط الاجتماعي والتي بدورها تضبط العلاقات بين الأفراد والجماعات ويتعرف الفرد على أثناء هذا التطبيع على القواعد ويمثل لها حتى يصبح فردا من تكوينه الاجتماعي ونمطا محددا لسلوكه داخل الجماعة كما تسهل عليه عملية التكيف[28]، وإما في الثاني فيقول: أن الفرد يجب أن يكون راضيا عن نفسه غير كارها لها أو نافرا منها أو غير واثقا منها، كما تتسم حياته النفسية بالخلو من التوترات والصراعات النفسية التي تقترن بمشاعر الذنب والنقص وأن ما يعيق التكيف الشخصي هو وجود صراع انفعالي يعاني منه الفرد وينشأ هذا الصراع نتيجة وجود دوافع مختلفة توجه كل منها الفرد توجهات مختلفة[28]، كما يعرف بأنه "التوازن بين إشباع الإنسان لحاجاته الداخلية ومطالب بيئته الخارجية"[29]، ففي علم النفس يقصد به التغير في نمط سلوك الفرد الذي يظهر في محاولته التوافق مع الموقف الجديد، إما في علم الاجتماع

فيقصد بالتكيف الاجتماعي تعديل السلوك وفقا لشروط التنظيم الاجتماعي وتقليد الجماعة والثقافة[30]، وفي شكل مبسط يمكن القول "إن معنى التكيف يتضمن عملية التعديل التي تميز سلوك الفرد تبعا للبيئة التي يوجد فيها، حيث تكون نتيجة ذلك التبديل خلال فترة زمنية محددة، بيئة محددة وخصائص وأنماط مميزة لحياته"[31]

تعريف إجرائي

تناولت الدراسة مفهوم التكيف الاجتماعي من خلال ما يكتسبه النزيلة داخل المؤسسة رسمية عقابية أو المأوية في مؤسسة إدماجية أو تأهيلية أو المتواجدة بمؤسسة إدماجية غير رسمية* من مؤهلات علمية، معرفية، مهنية ومهرات تقنية، بإمكانها أن تجعل منه فردا قادرا على الاندماج في شبكة اجتماعية عملية.

تعريف المؤسسة العقابية: اصطلاحا

المؤسسة العقابية هي مكان للسجن تنفذ فيه وفقا للقانون العقوبات السالبة للحرية والأوامر الصادرة عن الجهات القضائية والإكراه البدني عند الاقتضاء، وتأخذ المؤسسة العقابية شكل البيئة المغلقة أو شكل البيئة المفتوحة[32]، كما أنها أماكن معدة لاستقبال المحكوم عليهم بعقوبات مقيدة للحرية وتسمى هذه الأماكن السجن، مراكز التأديب كما تعتبر كذلك أماكن خاصة تخصصها الدولة لتنفيذ العقوبات والتدابير المانعة للحرية على المحكوم عليهم بها[33]، وهي من بين المؤسسات الرسمية [المؤسسات الرسمية تتمثل في المؤسسات العقابية وإعادة التربية والتأهيل والإدماج، وكذا الجمعيات الرسمية الدولية أو الوطنية، أمّا الغير الرسمية في الجماعات التي تحاول جعل من المنحرف أو المجرم يتأقلم مع وضعه الجديد، و دمجه في المجتمع بطرق شتى سنراها من خلال دراستنا اللاحقة بالتفصيل].

الرعاية اللاحقة: اصطلاحا

على ضوء فلسفة الرعاية اللاحقة ظهرت عدة تعار يف لها ومنها أنها "مساعدة المفرج عنه من إحدى المؤسسات العقابية على إعادة التوافق المتبادل بينه وبين المجتمع، خاصة البيئة المباشرة التي تحيط به، وذلك كمحاولة لمنع عودته إلى ارتكاب أية أفعال مضادة لقيم المجتمع وقوانينه، ويمارس حياة سوية كمواطن شريف"[34]، وتعرف أيضا بأنها "العلاج المكمل لعلاج السجن والوسيلة الفعالة والعملية لتوجيه وإرشاد ومساعدة المفرج عنه على سد احتياجاته ومعاونته على الاستقرار في حياته والاندماج والتكيف مع مجتمعه"[35]، وعرفت أيضا على أنها " تلك الجهود العلمية التي تقوم عليها أجهزة متخصصة أهلية وحكومية، بغرض رعاية النزلاء وأسرهم أثناء فترة العقوبة قبل الإفراج وبعده، وذلك بهدف إعادة تكيف النزيل مع مجتمعه وحماية المجتمع من مشاكل العود للجريمة، ومساعدة النزلاء على مواجهة المشاكل التي تواجههم بعد الإفراج عنهم"[36]، كما يمكن أن تعرف الرعاية

اللاحقة بأنها" مجموعة من الأساليب المنظمة التي تستهدف تقديم أنواع كثيرة من العون الاجتماعي والنفسي والمادي، الرسمي والغير رسمي للمفرج عنهم من أجل تحويلهم إلى مواطنين عاديين، والمساعدة في تمكينهم من مواجهة أزمة الإفراج"[37]، وتعرفها المنظمة العربة للدفاع الاجتماعي بأنها"عملية تتابع وتقويم للنزلاء المفرج عنهم في بيئتهم الطبيعية من خلال تهيئتهم للعود إلى العالم الخارجي والعمل على توفير أسس الأمن الاقتصادي والاجتماعي والنفسي والترفيهي داخل مجتمعهم الطبيعي"[38].

كما تعرف أيضا بأنها "عملية اجتماعية هادفة تسعى عبر مجموعة من البرامج والأنشطة الموجهة لفئة معينة من فئات المجتمع المفرج عنهم إلى مساعدتهم للتكيف من جديد مع البيئة الخارجية الطبيعية، والتوافق الاجتماعي مع مجموعة النظم الاجتماعية السائدة فيه وبشكل يمكن المفرج عنهم من المساهمة من جديد في كل ما يتعلق بأوجه الحياة المختلفة في المجتمع وبصفة خاصة المشاركة في المشروعات الإنشائية والإنمائية الهادفة لتطوير المجتمع"[39].

التعريف الإجرائي

الرعاية اللاحقة إجرائيا هي جملة الخدمات التي توفرها المؤسسات الحكومية والأهلية للمفرج عنهم من مساكن ملائمة لهم ولأسرهم وتقديم إعانات مادية مختلفة ومساعدتهم في الحصول على عمل مع توفير الرعاية الصحية للمرضى منهم كما تعمل على توعية وإقناع الرأي العام عن طريق وسائل الإعلام والنشر المختلفة بضرورة التعاون مع خرجي السجون والاهتمام بمشاكلهم المادية والمعنوية.

البرامج

هي المخطط العام الذي يوضع في وقت سابق على عملية التعليم و التدريب في مرحلة من مراحل التعليم ويلخص الإجراءات والموضوعات التي تنظمها المدرسة خلال مدة معينة قد تكون شهرا أو ستة أشهر أو سنة كما يتضمن الخبرات التعليمية التي يجب أن يكتبها المتعلم، مترتبة ترتيبا يتماشى مع نموهم وحاجاتهم ومطالبهم الخاصة وبالتالي فهو أشمل وأعم من المنهج[40].

البرامج التأهيلية

التعريف الإجرائي

نقصد بالبرامج التأهيلية تلك الإجراءات والتدابير الأمنية والصحية والنشاطات الفكرية والثقافية والرياضية وكل الأعمال التي تعتمدها المؤسسة العقابية في إعادة تأهيل النزلاء بإصلاحهم وتهذيب سلوكا تهم وتوجيهها توجيهاً يتوافق وتوقعات المجتمع وتنمية قدراتهم الفكرية والعقلية ليصبحوا في النهاية أفرادا قادرين على التكيف بسهولة مع بيئتهم اللإجتماعية .

الرضى عن البرامج التأهيلية

باعتبار البرامج نشاطات أو أعمال يقوم بها النزيل داخل السجن يمكن تحديد مفهوم الرضي عنها اصطلاحا كما يلي: يعود الرضى إلى المشاعر التي يحسها الفرد في وضعية عمل ملموسة، كما يعود مؤشرا للدافعية، وليست في أي حال من الأحوال سببا لها .

فالرضى يمثل في كل شيء شعور في حين أن الدافعية تمثل صيرورة، وبالتالي لا يمكن أن يكون هناك رضى مهني بدون أن توجد دافعية قوية ولكن بالمقابل من النادر أن توجد دافعية بدون أن يكون هناك شعور بالرضى[41] ، كما يعرف بأنه تمثل الاتجاهات النفسية للعاملين تجاه أعمالهم ومدى ارتياحهم وسعادتهم في العمل على الأخص بالنسبة لعناصر أساسية في العمل مثل الأجر وسياسات المنظمة والرؤساء والزملاء والمرؤوسين، وفرص النمو والترقي وفرص تحقيق الذات وغيرها من العناصر، ومن الظواهر الرئيسية للرضى عن العمل ما يمس ترك الخدمة ، فزيادة معدلات ترك الخدمة هو مؤشر لعدم الرضى عن العمل، كما أن الغياب هو مؤشر آخر لعدم الرضى، وهناك مؤشرات أخرى تعبر عن درجة الرضى، مثل درجة ولاء الفرد لوظيفته ومشاركته فيها، واعتباره جزء من الوظيفة وهو ما يطلق عليه بالارتباط الوظيفي، وهناك مؤشر آخر يدل على مدى الولاء تجاه المنظمة للدرجة التي تجعل الفرد يشعر بأنه مواطن صالح لدى المنظمة، يتفانى في عمله ويقدم أكثر مما هو مطلوب منه[42]، كما أنه إشباع حاجات الأفراد بحيث تتحقق لديهم القناعة والاطمئنان ويكون الشخص الذي لديه هذا الرضى ذو ثقة كبيرة بالمنظمة ويفخر بانتمائه إليها وبأن أهدافه ومشاعره جزء من أهداف المنظمة[43]، كما أنه عبارة عن مشاعر العاملين تجاه أعمالهم، وأنه ينتج عن إدراكهم لما تقدمه الوظيفة أو العمل لهم، ولما ينبغي أن يحصلوا عليه من وظائفهم، كما أنه محصلة للاتجاهات الخاصة نحو مختلف العناصر المتعلقة بالعمل في المنشأة[44]، فالرضا هو حصيلة التفاعل بين ما يريده الفرد وبين ما يحصل عليه فعلا في وقت معين[45].

التعريف الإجرائي

نقصد بالرّضا عن البرامج التأهيلية في هذه الدراسة مدى تقبل النزلاء لكل النشاطات والأعمال التي يقومون بها ومدى مشاركتهم الفعالة فيها، من خلال التزامهم بمواقيتها واحترامهم لقواعد تنفيذها.

6.1. الدراسات السابقة

اهتم الباحثون في مجتمعنا العربي بعدة ظواهر ولكن الاهتمام بظاهرة الولادة خارج إطار الزواج والمشاكل الناجمة عن ذلك من جوانب عديدة بما في ذلك الجرائم التي تقع فيها الوالدة والمولود وكذا كيفية إدماجها ومنعها من الوقوع في مشكلة الإتيان بالسلوك الإجرامي للمرة الثانية أو التكرار للسلوك المجرم، من مختلف القوانين تكاد تنعدم، أوتنحصر في ما هو موجود من دراسات إحصائية غالبها ما تكون غير دقيقة أو ما تقدمه المؤسسات الحكومية من أرقام قد تستغل في دراساتنا التي نحاول أن نقدمها كما قدمت بعض الدراسات في علم الاجتماع وعلم النفس في رسائل الماجستير والدكتوراه، بالمقارنة نجد المجتمعات الغربية أعطت الأهمية الأكبر من العربية لهذا الموضوع، حيث تركزت جهود بعض الباحثين على معرفة العوامل والدوافع والأسباب التي تنشأ ظاهرة الولادة خارج إطار الزواج وما ينجم عنها، فهناك ربط انتشار هذه الظاهرة بالتغير الاجتماعي وديناميكية المجتمع المتجدد والتعلم الاجتماعي لبعض التصرفات والسلوكات وهناك من درسها من ناحية خصائص شخصية وكيف تعطي انعكاسات اجتماعية ونفسية على المرأة وعلى الطفل المولود، وهناك من درسها من الناحية موقف المجتمع من ظاهرة الأم العازبة وطفلها اللاشرعي ونوع العلاقة بينهما ونوع التنشئة الاجتماعية التي تقدمها هذه الأم لطفلها لكن الإهمال من كلا الاتجاهين الغربي والعربي ورد بالخصوص في السلوك الإجرامي الذي تسلكه الأم العازبة وأسباب والظروف الجاعلة منها مجرمة، هذا النقص جعلنا نحاول ولو محاولة بسيطة لتسليط الضوء على هذا الجانب المهم الذي لا يمكن تجاهله أو تجنبه وذلك كله لانتشار ضبط الظاهرة و ازدياد المستمر لأرقام المترجمة لظاهرة المسجونات على العموم سنحاول أن ندرج بعض الدراسات السابقة عن موضوع الأمهات العازبات في جوانبها العدة التي سبق أن ذكرتها والتي يمكن تناولها حسب تصنيفين للمدرستين الرائدتين الأوروبية الكلاسيكية وروادها وأهم ما قدموه عن هذه الظاهرة والمدرسة الأمريكية الحديثة – الدراسات الاروبية لم يسعفنا الحظ بالاطلاع عليها بكاملها، كات دراسات سابقة لبعض الدراسات اطلعنا عليها أو عن طريق الانترنات-، و نحاول أن نقدم أيضا الدراسة العربية أو الجزائرية التي تطرقت لهذا الموضوع إن أمكن، يمكننا القول ما قالته الباحثة الجزائرية "فريدة زيداني" عن موضوع الأمهات العازبات أن: "الدراسات تنعدم عن هذا الموضوع و ما نجده هو فقط وثائق حتى أنها غير رسمية في أغلب الأحيان بل هي مجرد قصص وإحصائيات تنشر بشيء من التحفظ في الجرائد والمجلات وبصورة محدودة، أما الوثائق الرسمية الإدارية والدراسات العلمية تكاد تنعدم خاصة في المجتمع الجزائري، باستثناء دراسة "عليش" في موضوع بمثابة مقارنة بين مجتمعين الجزائري والفرنسي أسمته"L'Adulte vis à vis de L'enfant abandonné" في اختصاص علم النفس العيادي بجامعة فرنسا سنة1980، وهذه الدراسة شبيهة بدراسة فريدة زيداني التي يدور موضوع الولادة خارج اطار الزواج، وهي دراسة أيضا كانت مقارنة بين فتيات مقيمات بفرنسا والمقيمات بالجزائر، بالاضافة إلى دراسة بن سونة وبوسبسي في موضوع الفتيات المغتصبات،

والطفولة غير الشرعية، أما الدراسات الاكادمية، فهناك بعض التحسن والاتجاه نحو هذا النوع من الدراسات، أما عن الدراسات الغربية لم يحالفني الحظ للاطلاع عليها كلها، بل اطلعت عليها على شكل إما دراسات سابقة لدراسات اطلعت عليها كلها أو بشكل موجز على بعض المواقع الالكترونية، وقد إخترت منها الدراسات التالية.

1.6.1. الدراسات الغربية:

1.1.6.1. بلوتنيك وبولتر " plotnick and bulter"1991: [46]

وتجدر الإشارة الى أن هناك بعض الدراسات التي لا تنتمي الى أي واحد من التناولين الكلاسيكي أو الحديث، إذ أنها اهتمت أساسا بدراسات اجتماعية للام العازبة وبكيفية إعادة إدماجها في المجتمع وتشجيعها على الاحتفاظ بطفلها عن طريق تأسيس منازل أمومية ومؤسسات استقبال خاصة بالتكفل بهذا النوع من الأمهات، وخلصت هذه الدراسات الى الدور الايجابي لمؤسسة الاستقبال أو النزل الأمومي اذ بين كولو ودوشي"colot et duche" في دراستين لهما أن النزل الأمومي يساعد الأمهات على مواجهة المشكلات ويوفر لهن فرص التكيف والاندماج في المجتمع من جهة ويسمح للمسؤولين بتقديم المساعدة اللازمة لهن بطريقة افضل من جهة اخرى كولو ودوتشي "colot et duch"، وقد تركزت دراسة بلوتنيك وبولتر " plotnick and bulter" على التعرف على العلاقة بين الحمل خارج إطار الزواج ومجموعة من العوامل النفسية الاجتمعية.

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية: لم توفر نتائج الدراسة أدلة قاطعة على وجود ارتباط دال بين المتغيرات الأربعة المدروسة التي حدّدها بين الحمل والولادة خارج إطار الزواج، إذ وضحت استعراض الدقيق لنتائج الدراسة ومناقشتها وقدمت الدراسة نتائج مختلطة حول العلاقة بين تقدير الذات والحمل خارج إطار الزواج، حيث أن نتائج مقياس تقدير الذات كانت دالة إحصائيا بالنسبة لعينة الأمهات الطبقة الاجتماعية، فرق السن بين الأم العازبة وأب الطفل، الولاية التي أتت منها الأم العازبة، الحالة المدنية للام العازبة، ومستواها التعليمي ونشاطها المهني، وخلصت الدراسة إلى وجود علاقة بين ظاهرة الأم العازبة وجملة من العوامل الاجتماعية والاقتصادية، والتغير الاجتماعي، والصراع بين القيم التقليدية والحديثة، خلصت الى إعطاء صورة نموذجية للام العازبة في الجزائر تتمحور في: - السيكوباتية الانحرافة، - الفتاة المتزنة الحامل عن غير قصد، - الفتاة ذات الشخصية العصابية أو الدهانية، وفي النهاية قدمت الدراسة وصفا للام العازبة يستند إلى تفسيرات المدرسة التحليلية فالفتاة تعاني من مخاوف فقدان العذرية انطلاقا مما يطلق عليه فرويد "FREUD" بتابوا العذرية"tabou de la verginité" أو محرم العذرية أو التوهم السيكو- اجتماعي للعذرية، "cesarienne" للاحتفاظ بغشاء البكارة، والمهم هو غفران العائلة، خصوصا عندما تكون ضحية اغتصاب حقيقي أو مدفوع، فان حملها وولادتها يطرح مشكلا خفيفا نسبيا بالمقارنة مع حمل وولادة الفتيات اللواتي لم يكن ضحية للاغتصاب.

- ووضحت دراسة لينهاردت "lienhardt" إن النزل الأمومي يدعم العلاقات الحميمة بين الأم وطفلها من ناحية ويسهل عملية إعادة إدماج الأم في المجتمع من الناحية الأخرى بالإضافة الى ما يوفره من دروس خاصة باكتساب المعلومات والقدرات التي تستعملها الأم مباشرة عند خروجها من النزل.

- وخلصت دراسة ماري فرانسواز ميشو" "M.F.MICHAUT" الى أن المؤسسات الأمومية تلعب دورا مهما في كسر عزلة الأم فهي توفر الحياة الجماعية التي تسمح لها بالتعبير عن القلق فضلا عن دورها الأساسي في تدعيم العلاقة بين الأم وطفلها الأمر الذي يدفع الأم الى الاحتفاظ بطفلها وتقلبه والقيام برعايته والعناية به بصورة كاملة.

2.1.6.1. دراسة ستفان و آخرون " Stiffman et al "، عام 1990[46]

هدفت الدراسة إلى بحث الارتباط بين مشكلات الصحة النفسية والجسمية للأمهات المرفقات بالمقارنة مع المراهقات اللواتي يتميزن بعدم النشاط الجنسي ومع المراهقات اللواتي يتميزن بالنشاط الجنسي المفرط دون أن يكون لديهن أطفال، و تكونت العينة من (578) مراهقات تتراوح أعمارهن بين 13-18 سنة، يقعن في أربع مجموعات هي:

- مجموعة المراهقات اللواتي يتميزن بعدم النشاط الجنسي و عددهن (497) مراهقة.
- مجموعة المراهقات اللواتي يتميزن بعدم النشاط الجنسي دون أن يكون لديهن أطفال وعددهن (741) مراهقة.
- مجموعة الأمهات المراهقات اللواتي لم يقمن بتنشئة أطفالهن وعددهن (152) مراهقة.
- مجموعة الأمهات المراهقات اللواتي يقمن بتنشئة أطفالهن وعددهن (188) مراهقة.

أما أدوات الدراسة: فتمثلت بالمقابلة المعتمدة على مجموعة من الأسئلة، تمحورت حول المحيط الاجتماعي والتاريخ الأسري للاضطرابات النفسية والصحة الجسمية والنفسية والاستفادة من الخدمات، وقد ركزت الأسئلة التي تناولت المحيط الاجتماعي على العلاقة بأفراد الأسرة والعلاقة بالإقران ووقائع الضغط المتنوعة التي تعرضت لها المراهقات، وركزت الأسئلة التي اهتمت بالصحة البدنية على الأمراض المزمنة والحوادث والأمراض الجنسية المتنقلة والحمل ومشكلات الصحة العامة في حين ركزت الأسئلة التي تناولت الصحة النفسية على الاكتئاب ومحاولات الانتحار واضطرابات السيرة والقلق والأعراض البدنية والصدمات النفسية للضغط والإدمان على الكحول والمخدرات، وهناك أسئلة تعرضت للخصائص الديموغرافية والسلوكات الجنسية والاجتماعية والمدرسية وسلوكات العمل.

وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية : - بينت تحليلات الانحدار المتعدد علاقة ذات دلالة إحصائية بين العدد الكلي لمشكلات الصحة النفسية وبين وضعية تنشئة الأطفال والسن والعرق، في حين توصلت هذه التحليلات الى عدم وجود علاقة دالة بالنسبة للصحة الجسمية.

- إن المراهقات اللواتي يقمن بتنشئة الأطفال والمراهقات غير النشاطات جنسيا لديهن مشكلات في الصحة النفسية اقل بالمقارنة مع المجموعتين الأخريين.

- إن عددا قليلا جدا من المراهقات اللواتي يقمن بتنشئة الأطفال يعاني من أعراض اضطرابات السيرة والإدمان على الكحول والمخدرات والاكتئاب بالمقارنة مع المراهقات النشاطات جنسيا.

- جاءت الفروق بين المجموعات بالنسبة لمحاولات الانتحار غير دالة إحصائيا.

- إن هناك فروقا ذات دلالة إحصائية بين المجموعات الأربع في أغراض القلق، وقد ارتبطت هذه الفروق بنوع الخلفية الأسرية، والمراهقات اللواتي يقمن بتنشئة الأطفال لديهن مشاعر ايجابية نحو الذات أكثر من المراهقات اللواتي يتميزن بالنشاط الجنسي.

- إن هناك علاقة منحنية بين عدد مشكلات الصحة النفسية [الاضطرابات النفسية] وبين حالات تنشئة الطفل، إذ أن الأمهات اللواتي يربين الأطفال اللاشرعيين [الذين ولدوا خارج إطار الزواج] لديهن عددا قليلا من الاضطرابات النفسية بالمقارنة مع المراهقات الحوامل أو المراهقات اللواتي يتميزن بنشاط جنسي مفرط وهن يتماثلن مع المراهقات غير النشاطات جنسيا أي اللواتي لا يمارسن النشاط الجنسي بصورة مفرطة او غير عادية المراهقات الحوامل والمراهقات اللواتي يتميزن بنشاط جنسي مفرط لديهن عددا كبيرا من المشكلات النفسية.

- بالرغم من أن الأمهات العازبات اللواتي احتفظن بأطفالهن لديهن بعض المشكلات الانفعالية مثل محاولات الانتحار أو صدمات الضغط السابقة إلا أن عددا قليلا منهن لديهن مشاعر الاكتئاب أو اضطرابات السيرة أو الإدمان على الكحول والمخدرات.

- الأمهات العازبات اللواتي احتفظن بأطفالهن ويقمن على تنشئتهم يتميزن عموما بمستويات واطئة جدا من الإدمان على المخدرات والكحول ومن اضطرابات السيرة ومن صدمات الضغط المبكرة ومن محاولات الانتحار ومن الاكتئاب.

- المراهقات اللواتي يتميزن بعدم النشاط الجنسي لديهن عددا قليلا من مشكلات الصحة النفسية والعقلية بالقياس إلى المجموعات الثلاث الأخرى.

- المراهقات اللواتي يقمن بتنشئة الأطفال يظهرن أفضل من قريناتهن بالنسبة للاستقلال واكتساب مصادر الرزق.

- المراهقات اللواتي يتميزن بالنشاط الجنسي غالبا ما ينحدرن من اسر تتميز بعدم الاستقرار بالمقارنة مع المراهقات غير النشطات جنسيا اللواتي ينحدرن من اسر تتميز بالاستقرار.

2.6.1. الدراسات العربية السابقة

1.2.6.1. دراسة لمضواح بن محمد آل مضواح، بعنوان العود للجريمة

نجد المملكة العربية السعودية من منطلق اهتمامها برعاية الفئات الخارجة عن النظام ورغبتها في إعادة إدماجهم في المجتمع تنتهج أسلوب تفريد المعاملة في العقاب وتبذل الأموال الطائلة لمواجهة السلوك الإجرامي، ولعل من أبرز الجهود التي تبذلها المملكة العربية السعودية للأفراد الذين سلكوا طريقاً غير سوى جعلهم عرضة للعقاب هو توفير برامج تأهيلية وإصلاحية داخل المؤسسات العقابية تهدف إلى إعادة تأهيلهم لكي يصبحوا أفراداً نافعين لأنفسهم ولمجتمعهم، ولا تقتصر الجهود السعودية في تأهيل السجين داخل السجن بل تمتد لتمنح الخارج عن السلوك السوي الفرصة للتمتع بالحرية والعودة للمجتمع مواطناً صالحاً من خلال العفو بنصف المدة أو ربعها والعفو بمناسبة شهر رمضان المبارك إذا كان سلوكه حسناً داخل السجن، كما أن من يحفظ القرآن الكريم أو جزءاً منه يتم العفو عنه، وهذا يؤكد حرص الدولة على إعادة تأهيل وإصلاح الخارجين على النظام، والدراسة الحالية والتي سنعرضها هي عن المستفيدين من العفو الملكي والذين عادوا إلى ارتكاب الجريمة وذلك لمعرفة خصائصهم الاجتماعية والتعليمية ونوع القضية قبل العفو وبعده وأسباب ارتكاب الجريمة بعد العفو من وجهة نظر المبحوثين بالإضافة إلى معرفة آرائهم حول مدى تقبل عائلاتهم وأصدقائهم والمجتمع لهم بعد الإفراج عنهم، حيث يمثل هذا التقبل أهمية خاصة في مجال رضا الفرد عن نفسه كما يمثل محوراً مهماً في التوقعات المستقبلية لمعاودة السلوك الإجرامي من عدمه.

أهداف الدراسة: في ضوء ما سبق ذكره فإن هذه الدراسة سوف تحاول تحقيق الأهداف التالية:

ـ معرفة الخصائص الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية للمبحوثين العائدين للجريمة المشمولين بالعفو الملكي.

- معرفة نوع القضية أو بمعنى آخر الجريمة التي ارتكبها المبحوث بعد العفو وقبله.

- معرفة عدد مرات العود بالنسبة للمبحوثين.

- معرفة أسباب ارتكاب المبحوث للسلوك الإجرامي من وجهة نظر المبحوث بعد العفو.

- معرفة مستويات التقبل التي يعتقد المبحوث أنه سوف يجدها لدى الأسرة والأصدقاء بعد الإفراج.

- معرفة توقعات المبحوثين حول فرص العمل بعد الإفراج عنهم.

مشكلة الدراسة: تبرز إشكالية هذه الدراسة في أنها تعتبر من الدراسات العربية القليلة التي تناقش ظاهرة العود لدى السجناء السعوديين، حيث تعد ظاهرة العود للسلوك الإجرامي من الظواهر المهمة لدى المشتغلين في العلوم الاجتماعية وخاصة المهتمين بالسلوك الإجرامي لما يمثله العود للسلوك الإجرامي من مؤشر سلبي لفشل برامج الإصلاح والتأهيل للسجناء، حيث تؤكد الدراسات والأبحاث العلمية أن ظاهرة العود تمثل إشكالية في غالبية المجتمعات حيث نجد على سبيل المثال أن (50%) من الرجال المسجونين و(40 %) من النساء المسجونات و(30%) من الشباب المسجونين و(8 من10) من

الأحـداث في بـريطانيا يعودون مرة أخرى لممارسة السلوك الإجرامي في غضون سنتين من خـروجهم من السجن.

أهمية الدراسة: تبرز أهمية هذه الدراسة في كونها من الدراسات العلمية القليلة التي ناقشت بشكل علمـي متعمق وشمولي على مستوى المملكـة العربيـة السـعودية ظـاهرة العود لـدى السـجناء المشـمولين بـالعفو الملكي الكريم، وتتأكد الأهميـة العلميـة لهذه الدراسـة من خـلال تقصـيها للأسـباب الاجتماعيـة التـي تـدفع بعض الأفراد المشمولين بـالعفو الملكـي لمعـاودة السلوك الإجرامـي بعد الإفراج عنهم. وتتأكد مـرة بعد أخرى أهمية الدراسة من كونها تقوم على أساس حصر شامل للنزلاء المعاودين للسلوك الإجرامـي علـى مستوى المملكـة العربيـة السـعودية لمعرفـة أسـباب عودتهم للسلوك الإجرامـي، أمـا أهميـة هذه الدراسـة العملية فإنها تنطلق من كونها وسيلة عملية تساعد المسئولين عن الأمن في المملكة العربية السعودية على استقراء معدلات العود للسلوك الإجرامي، وهل هذا العود يأخذ البعد العـام للعود أو البعد الخـاص للعود ومعرفة الأسباب التي تدفع المشمولين بالعفو لمعاودة السلوك الإجرامي من وجهة نظرهم مما يمكنهم من اتخاذ أساليب وقائية احترافية لتفعيل البـرامج الإصـلاحية، بالإضـافة إلـى أن هذه الدراسـة سـوف تسـاعد المسئولين في وزارة الداخلية على استقراء أنماط الجرائم التي يكثر فيها العود وذلك لوضع إستراتيجيات علمية لمحاصرتها متى كان ذلك ممكناً.

تساؤلات الدراسة: تنطلق هذه الدراسة من مجموعة تساؤلات يمكن صياغتها على النحو التالي:

- ما الخصائص الاجتماعية والتعليمية للعائدين للجريمة من المشمولين بالعفو الملكي؟
- ما الأسباب التي تدفع الأفراد للعود إلى ارتكاب السلوك الإجرامي مرة أخرى من وجهة نظرهم؟
- هل يعتقد العائد للسلوك الإجرامي أن أسرته سوف تتقبله بعد خروجه من السجن؟
- هل يعتقد العائد للسلوك الإجرامي أن أصدقاؤه سوف يتقبلونه بعد خروجه من السجن؟
- هل يعتقد العائد للسلوك الإجرامي أنه سوف يجد وظيفة بعد خروجه من السجن؟
- ما أنماط الجرائم المرتكبة من قبل العائدين؟
- هل يأخذ العود طابع العود العام أو العود الخاص؟
- ما الفترة الزمنية بين تاريخ خروج المبحوث من السجن والعودة إليه من واقع الملفات الرسمية؟

- مفاهيم المهمة والمعتمدة في الدراسة: - الخصائص الاجتماعية، -العفو الملكي، -العود الخاص والعام.

- الإجراءات المنهجية للدراسة

- منهج الدراسة: استخدم الباحث منهج المسح الاجتماعي عن طريق الحصر الشامل لجميع المعاودين للسلوك الإجرامـي الـذين سبق وأن شملهم العفو الملكـي الكريم فـي سـجون المملكـة العربيـة السـعودية باعتباره المنهج المناسب لتلك الدراسة الوصفية، وهذا المنهج يتم بواسطته استجواب جميع مجتمع البحث في وقت واحد كما يمكن تقديم تفسير علمي وتشخيصي دقيق للبيانات التي تم جمعها بشكل شامل.

- مجتمع البحث والعينة: مجتمع البحث يحتوي النزلاء الذين سبق أن شملهم العفو الملكي على مستوى المملكة العربية السعودية وعادوا إلى الجريمة مرة أخرى أثناء إجراء الدراسة، وقد أشتمل مجتمع الدراسة على مائه وتسعين نزيلاً يمثلون جميع لنزلاء الذين شملهم العفو وعادوا للجريمة مرة أخرى أثناء إجراء الدراسة.

- أداة جمع البيانات:- استخدم الباحث أداة الاستبان لجمع بيانات هذه الدراسة وقد صممت الاستبان لتحتوى معلومات أوليه عن المبحوثين بالإضافة إلى أسباب معاودة المبحوث للسلوك الإجرامي وتوقعاته نحو تقبل أسرته وأصدقائه له بعد الإفراج عنه، بالإضافة إلى معرفة مدى توقعه في الحصول على عمل بعد الإفراج عنه.

- حدود الدراسة: غطت الدراسة جميع سجون المملكة العربية السعودية على مستوى مناطق المملكة العربية السعودية الثلاث عشرة، هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للسجناء المشمولين بالعفو الملكي الكريم والمعاودين للسلوك الإجرامي في سجون المملكة العربية السعودية وقد استخدم الباحث منهج المسح الاجتماعي عن طريق الحصر الشامل لجميع المعاودين للسلوك الإجرامي الذين سبق وأن شملهم العفو الملكي الكريم في جميع سجون المملكة العربية السعودية، وقد اشتمل مجتمع الدراسة على جميع النزلاء الذين سبق وأن شملهم العفو الملكي الكريم على مستوى المملكة العربية السعودية وعادوا إلى ارتكاب الجريمة مرة أخرى أثناء إجراء الدراسة، اشتمل مجتمع الدراسة على مائة وتسعين نزيلاً يمثلون جميع النزلاء الذين شملهم العفو وعادوا للجريمة مرة أخرى أثناء إجراء الدراسة، وقد بلغ عدد السجون المشمولة بالدراسة على مستوى المملكة العربية السعودية ثمانية عشر سجناً موزعة على ثلاث عشرة منطقة إدارية بالمملكة العربية السعودية، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج سوف تتم مناقشتها على النحو التالي: كشفت نتائج الدراسة إلى آن المنطقة الشرقية ومنطقة مكة المكرمة هما من أكبر المناطق التي توجد بها نسب عود مرتفعة مقارنة بالمناطق الأخرى ويمكن تفسير ذلك بأن تلك المناطق هي من المناطق الساحلية التي تكون غالباً مفتوحة لثقافات متعددة ما قد يوجد بعض أنماط السلوك الخارجة عن القانون مقارنة بالمناطق الأخرى، بالإضافة إلى ذلك فإن نتائج الدراسة تكشف تركز العود في الأعمار الكبيرة التي تتجاوز 30 سنة ما يعكس أن العود ليس ظاهرة مرتبطة بصغار السن في المجتمع السعودي غالبية المعاودين للسلوك الإجرامي المشمولين في الدراسة ينحدرون من المدن ما يعكس أن العود ظاهرة قد تكون مرتبطة بحياة المدن في المجتمع السعودي وهذه النتيجة تتفق مع الأطر النظرية في الجريمة خاصة نظرية التفكك الاجتماعي العزاب أكثر ممارسة لسلوك العود من المتزوجين، ويمكن القول بأن هذه النتيجة متوقعة حيث أن العزاب أقل التزاماً بالمجتمع وأاقل روابط اجتماعية ما يجعلهم عرضة للانحراف والجريمة أكثر من المتزوجين الذين قد لا يندفعون للسلوك الإجرامي مرة أخرى حفاظاً على أسرهم وأطفالهم، وهذه النتيجة تتفق مع الأطر النظرية لعلم الاجتماع التي تشير إلى أن عوامل الضبط تزداد لدى الأفراد الذين لديهم

أسر وأطفال و وظائف أكثر من غيرهم ما يجعل ارتكابهم للسلوك الإجرامي أقل من غيرهم شفت الدراسة إلى آن غالبية المعاودين للسلوك الإجرامي هم أصحاب التعليم المنخفض كما توضح نتائج الدراسة إلى أن غالبية المعاودين للسلوك الإجرامي كانوا يشغلون وظائف حكومية أو عسكرية قبل دخولهم للسجن ما ينفي وجود علاقة بين البطالة والعود للسلوك الإجرامي حسبما تشير إليه نتائج الدراسة، وتشير نتائج الدراسة إلى أن غالبية المعاودين للسلوك الإجرامي هم من أصحاب الدخول المنخفضة ما قد يدفعهم للجريمة والسلوك المخالف للأعراف السائدة.يتضح من نتائج الدراسة انحدار غالبية الأفراد المعاودين لسلوك الإجرامي من أسر مفككة بسبب الطلاق أو وفاة أحد كما تشير نتائج الدراسة إلى أن غالبية معاودي السلوك الإجرامي لا يعيشون مع والديهم وإنما يعيشون مستقلين أو مع أحد الأبوين أو مع الأقارب والأصدقاء، وهذه النتيجة تشير إلى تفكك أسر الأفراد المعاودين للسلوك الإجرامي ما قد يدفعهم إلى ممارسة السلوك الإجرامي والعودة له، تشير نتائج الدراسة إلى أن معاودة السلوك الإجرامي في المجتمع السعودي تأخذ طابع العود الخاص حيث أنه غالبية معاودي السلوك الإجرامي كانوا من مدمني المخدرات أو المسكرات أما عن عدد السوابق ومرات دخول المبحوث للسجن فقد كشفت الدراسة أن غالبية المبحوثين دخلوا السجن من مرتين إلى خمس مرات ما يعني أن معظم المبحوثين هم من أرباب السوابق الذين تكررت معاودتهم للسلوك الإجرامي، أما عن استفادة المبحوثين من العفو فقد أوضحت نتائج الدراسة أن غالبية المبحوثين قد استفادوا من العفو مرة واحدة على الأقل وهذا متوقع حيث أن الدراسة هي حول المعاودين للسلوك الإجرامي بعد الاستفادة من العفو الملكي، أما القضية التي يعود بسببها المبحوث للسجن فالنتائج تشير إلى تركز العود في قضايا المخدرات كما تشير إلي أن نمط العود للجريمة في المجتمع السعودي يأخذ نمط العود الخاص وليس العود العام.يرجع غالبية المعاودين للسلوك الإجرامي أسباب عودتهم للجريمة إلى عدم وجود عمل إلا أن هذا الأمر يحتاج إلى إعادة نظر، حيث تعكس نتائج الدراسة أن غالبية معاودي السلوك الإجرامي كانوا يعملون إما في وظائف عسكرية وإما في وظائف حكومية قبل دخولهم للسجن ما قد يوحي بأن أحاديثهم هذه من باب التبرير وليس الواقع الفعلي، أما عن توقعات تقبل أسرة المبحوث له بعد الإفراج عنه فقد أشار غالبية المبحوثين أنهم يتوقعون أن تتقبلهم أسرهم بعد الإفراج عنهم. مثل هذه التوقعات العالية نحو تقبل الأسرة من الممكن أن تساعد المبحوث على عملية التكيف مع المجتمع الخارجي بعد خروجه من السجن، رغم أن هناك نسبة كبيرة من المبحوثين يعتقدون أنهم سوف يجدون عملاً بعد الإفراج عنهم إلا أن هناك نسبة أخرى لا بأس بها تعتقد أنها لن تجد عملاً بعد خروجها، مثل هذا التوقع السلبي نحو عدم وجود عمل بعد الخروج من السجن قد يدفع المعاود للسلوك الإجرامي إلى اقتراف جريمة والعود للسلوك الإجرامي مرة أخرى، غالبية المبحوثين ذكروا أنهم لا يتوقعون أن يتقبلهم أصدقاؤهم بعد خروجهم من السجن، أما بالنسبة لفترة بقاء المبحوث خارج السجن فقد كانت في المتوسط تسعة عشر شهراً ما يعكس إن غالبية

المبحوثين يعاودون السلوك الإجرامي بسبب عدم قدرتهم على التكيف مع المجتمع الخارجي رغم بقائهم فترة طويلة نسبياً خارج السجن.

3.6.1. الدرسات الجزائرية

1.3.6.1. دراسة بالفرنسية لفريدة شبيب زيداني في دراسة أسمتها الطفل المولود خارج إطار الزواج[47]

Farida Chabib Zidani, L'enfant né Hors Mariage en Algérie

وقد ورد فيها دراسة مقارنة بين المجتمع الجزائري والفرنسي وفي مدى انتشار ظاهرة الولادة خارج اطار الزواج والعوامل المساعدة على ذلك وكانت دراسة في ميدان علم النفس العيادي على شكل مسح للعيادات وإحصائيات الدالة على انتشار الظاهرة، وكانت بمثابة رسالة تخرج للدراسات العليا بجامعة باريس والتي بدأت دراستها بتقديم لنا عملا نبين عناصره كالآتي:

- هدف الدراسة: هذه الدراسة عن المجتمع الجزائري وظاهرة الفتاة التي تنجب خارج الزواج، والاطفال غير الشرعيين الذين هم ضحايا أبرياء والاكثر تعرضا للنبذ والاستغلال والاحتقار، وكان الهدف من الدراسة محاول التوصل الى معرفة وفهم أسباب الظاهرة، ولم يكن أبدا الدفاع عن هذه الشريحة، وكان الهدف الاهم هو محاولة ايجاد الحلول لمشكلة الاطفال اللاشرعيين وخاصة المتبنين منهم وما يوجهونه من مشاكل في حالة غياب المتبني، ولأنه ينظر إليه بطريقة خاصة في مجتمعنا، وهذا كله إستوجب التعرف على المتغيرات المتحكمة في الظاهرة وكذا التطورات التي مرّت بالمجتمع الجزائري للتمكن من الوصول للنتائج، أما لب دراستها فقد كان المقارنة بين المغتربات الجزائريات المقيمات بفرنسا والجزائريات داخل الوطن الجزائري، واعتمدت على الإشكالية التالية:

- هل الجزائريات المقيمات في فرنسا أكثر إنجابا خارج إطار الزواج من المقيمات في الجزائر؟
- هل التغير الاجتماعي والثقافة الجديدة والتحضر والتمدن لدى المغتربات سبب من أسباب انتشار الظاهرة لديهن؟
- هل تخلي عن التقليدي والمبادئ الجزائرية بحكم المخالطة والتفتح يساعد على انتشار ظاهرة الطفولة اللاشرعية لدى المغتربات أو لدى المقيمات في الجزائر؟
- هل الطفل المتبني من طرف العائلة ينظر إليه في الجيل القديم باحتقار شديد وأقل منه في الجيل الجديد؟
- الأمهات العازبات مرفوضات في العائلة والمجتمع أقل من الرجال، ولماذا؟
- كيف ينظر للظاهرة في كلا المجتمعين؟ وكيف يدمج الطفل وكيف تعامل الأم؟ وما مدى اعتراف المتسبب في الحمل بالمولود في كلا المجتمعين؟

- وبعدها اعتمدت الفرضيات التالية: - الجزائريات المقيمات في فرنسا أكثر تعرضا لهذه الظاهرة وهن أكثر إنجابا خارج إطار الزواج وذلك لدخول ثقافة جديدة محدثة تغير في سلوكاتهن والتخلي عن مبادئهن الجزائرية وتقاليد البلد الأصلي بحكم مخالطة المجتمع الفرنسي من المقيمات في الجزائر.

- الطفل المتبني من طرف العائلة ينظر إليه في الجيل القديم باحتقار شديد وأقل منه في الجيل الجديد.

- الامهات العازبات مرفوضات في العائلة والمجتمع أقل من الرجال، ولاعتبارهن المسؤولات عن الحفاظ على التقاليد والعادات والقيم.

- الطفل المغترب في عائلات وتعود الأم للعيش في المجتمع بكل بساطة كأن شيئا لم يكن، عكس ما هو في الجزائر الذي يعرض الفتاة الأم وابنها لعدة أحكام مسبقة عن حالتها ويعاقبها المجتمع على فعلتها والنظرية الدونية لها ونبذها.

- المجتمع الفرنسي أقل رفضا للمولود وأمه من المجتمع الجزائري وربطت هذه الفرضية بالتحضر والتفتح على مبادئ العالم الجديد والحرية الفردية والجنسية لدى المجتمعين.

- بعدها وضعت فرضية الأب أو المنسب في الولادة خارج إطار الزواج في الأخير توصلت الباحثة لنتائج تثبت أنه رغم اختلاف الثقافات والمجتمعين في محددات عدة إلا أنه لا يوجد فرق كبير في نسي الولادات رغم أن المغتربات أكثر إنجابا من المقيمات في الوطن وأرجعته إلى بعض الأسباب التي افترضناها في فرضيات دراستنا وتوصلت إلى أن هذه الأسباب لها دور في خلق هذه الظاهرة لدى المغتربات بسبب أكبر من الجزائريات داخل الوطن.

- أهمية الدراسة: حاولت الباحثة التعرف على ما يتعلق بالأم العازبة والطفل اللاشرعي، وتبيان ما:

- تعرضت له الأم العازبة وابنها في المجتمع الجزائري.

- مكانة الأم العازبة وابنها في المجتمع الجزائري.

- مشكلة التخلي عن الطفل اللاشرعي و وضعيته وكذا المحتفظ به. - ثم تطرقت الكلام عن هذه الدراسة وهو الوصول إلى كيفية إيجاد طريقة لجعل الأطفال غير الشرعيين يندمجون في المجتمع.

- العينة المختارة: اختارت الباحثة عينة تكون من 148مبحوث، مقسمة 50% من النساء، و50% أخرى من الرجال، مهتمة بكل المتغيرات خاصة التي تهتم بالجنس، وقد قسمت العينة مرة أخرى إلى جزأين آخرين حسب متغير السن، فالفئة الأولى يتراوح سنهم ما بين 19 و40 سنة ويمثل فئة الجيل الجديد المدروس، والفئة الثانية يتراوح سنهم ما بين40 و60 سنة تمثل الجيل القديم، وقد قدّم هذا العمل كمحاولة من المحاولات العلمية الكثيرة التي تحاول من حين لآخر كسر وتيرة الطابوهات وتسليط الضوء على مثل هذه مواضيع وفي الأخير توصلت الباحثة في دراستها **إلى نتائج:** الأطفال غير الشرعيين الضحية التي تبحث عن الحق في الانتماء للمجتمع، والدفاع عن أنفسهم ورفضهم الظلم، فالذي يحتقر ويرفض من الانتماء ينحرف، وتصيبه بعض الأمراض النفسية العصبية، والعقلية، أما بالنسبة للام

العازبة فهناك من دافع عنها باسم الظروف التي ورطتها وجعلتها تتخلى عن مولودها، رغم أن الإسلام يرفض العلاقات التي تقام خارج إطار الزواج الشرعي، والأمومة اللاشرعي.

2.3.6.1 دراسة بنسونة و بوسيسي محفوظ[48]

Boucebci Mahfoud, ben souna, psychiatrie cociété et développement

التي تعتبر دراستهما في إطار دبلوم الدراسات المعمقة بجامعة الجزائر الدراسة الوحيدة على مستوى المجتمع الجزائري إلى وقت قريب والتي تطرق الباحثان لموضوع الأمومة لدى العازبات والفتيات المغتصبات في إطار نفسية المجتمع وتطوره، وقد اعتمدا على افتراض المدرسة التحليلية وقد تكونت عينة البحث من خمسين(50)أما عازبة تتراوح أعمارهن بين 16-30 سنة تم اختيارهن في مصلحة الولادة وأمراض النساء بمستشفى مصطفى باشا الجامعي أما أدوات الدراسة فتمثلت في المقابلة العيادية واختبارات علم النفس العيادي وقد درسوا الظاهرة من حيث انتماء الأم العازبة لفئات اجتماعية معين وكيفية تأثرها **بعوامل معينة نذكر منها:** - الطبقة الاجتماعية التي تنتمي إليها الأم العازبة.
- فرق السن بين الأم العازبة وأب الطفل غير الشرعي - الولاية التي أتت منها الأم العازبة أو مسقط الرأس - الحالة المدنية للأم العازبة مطلقة، أرملة، أو عازبة ومستواها التعليمي ونشاطها المهني.

وخلصت الدراسة إلى أن ظاهرة الأمومة لدى العازبات لها علاقة وجملة من العوامل الاجتماعية الاقتصادية مثل المستوى الاجتماعي والاقتصادي البسيط عندما تعيش الفتاة في وضعية تتسم بتصدع العلاقات العائلية وكذلك وجود علاقة بين هذه الظاهرة وعوامل التغير الاجتماعي التي حصلت في المجتمع إلى الصراع بين القيم التقليدية والدينية، كما خلصت الدراسة إلى إعطاء صورة نموذجية للأم العازبة في المجتمع تتمحور حول: - السيكوباتية الانحرافة. - الفتاة المتزنة الحامل من غير قصد.
- الفتاة ذات الشخصية العصابية أو الدهانية.

في آخر العمل تم وصف المرأة العازبة يستند إلى تفسيرات المدرسة التحليلية فأكر ما يخلق المخاوف لدى الفتاة هو فقدان العذرية انطلاقا مما يطلق عليه "فرويد" "تابوا العذرية" " Tabou de la verginité"، أو محرم العذرية أو التوهم السيكو- اجتماعي للعذرية فغالبا ما تكون مشغولة بإمكانية إعادة بكارتها بعملية جراحية أو تطلب الولادة عن طريق العملية القيصرية "césarienne" للاحتفاظ بغشاء البكارة وكل ما يهم الفتاة وما يخلق لديها الإحباط هو إيجاد وسيلة لكسب غفران العائلة، خاصة عندما تكون الفتاة حملت من جراء خطأ وليس ضحية فإن مشكلة التعدي عليها والمغتصبة تكون أقل حدة من سابقتها، ويمكن القول أن الدراسة النقدية للدور اللسيكولوجي، الّسوسيو- اقتصادي، لعينة الدراسة، والتي لم يتمكن من أن يجد صورة واضحة ومعينة للام العازبة وذلك راجع لاختلاف المسبب -اغتصاب أو بالرضا أو مرضية- لحالة الأمومة لدى العازبات، ولم يتمكن من تحديد حالة اجتماعية واضحة، باعتبار كل الحالات التي اعتمد عليها تقريبا مرتبطة لحوادث الناتجة عن التحولات الاجتماعية وصعوبة

التكيف،الى جانب الحالات المرضية السيكوباتية، لذا وجب تلقين التربية التي تسمح لها إيجاد مكان في المجتمع الحديث والتكيف مع الوضع الجديد، وأن تطالب بحقوقها، و البحث عن مكانتها ضمن المجتمع.

3.3.6.1. دراسة سامية شويعل: بعنوان الخصائص السيكوسسيولوجية للأمهات العازبات اللواتي يختفظن بأطفالهن[46]

دراسة أكاديمية لنيل شهادة الماجستير في تخصص علم النفس العيادي سنة 2000 بجامعة الجزائر تطرقت هذه الباحثة لموضوع **"تقدير الذات لدى الأمهات العازبات المحتفظات بأولادهن"** وباعتبارها موظفة في مصلحة إستشفائية بالعاصمة وتردد الأمهات العازبات على المصلحة وحتى الولادة في هذا المستشفى تقول أن عدد الأمهات العازبات أو الفتيات اللواتي يلجأن إلي المصلحة من أجل إنجاب يتزايد مع الوقت تضيف أن مشاكل هذه الفئة تبدأ من يوم الإنجاب حول إن كانت الأم تحتف بابنها أو أنها ستتخلى عنه، وباعتبارها هذه الظاهرة اجتماعية معتلة غير مقبولة في المجتمع ولها انعكاساتها سلبية واجتماعية على الأم نفسها والطفل وكذا على المجتمع عامة وبما أن الدراسات في هذا الموضوع محدودة ولا تكاد تظهر خاصة من الناحية النفسية الاجتماعية ولم تلقت الاهتمام الكافي من طرف الباحث الجزائري رغم انتشارها والباحثة أخذت الموضوع من جانب تخصصها وهو علم النفس العيادي وكانت تتعامل مع هذه الشريحة المحبطة خاصة هناك فريق بين الأم العازبة والمتزوجة في أبعاد الشخصية من انطواء وعصابية وهل هناك فرق في تقدير الذات؟ وهل هناك فرق بينها في الصحة النفسية؟، من هنا حاولت إبراز خصائص النفسية والاجتماعية التي تميز الأم العازبة المحتفظة بابنها.

إشكالية الدراسة: هذه الإشكالية تمحورت حول أسئلة معينة جاءت كالآتي:

- هل تختلف أبعاد الشخصية (الانطوائية والعصابية)عند الأمهات العازبات عنها عند الأمهات المتزوجات؟
- هل يختلف تقدير الذات عند الأمهات مقارنة مع الأمهات المتزوجات؟
- هل تختلف فعليات الذات عند الأمهات العازبات مقارنة مع الأمهات المتزوجات؟
- هل تختلف اتجاهات الأمهات العازبات نحو تنشئة الأبناء عن مثيلاتهن من الأمهات المتزوجات؟
- هل تتصف الأمهات العازبات بإضطربات نفسية معينة تميزهن عن مثيلاتهن من الأمهات المتزوجات؟

وللإجابة عن هذه الأسئلة افترضت الباحثة خمس فرضيات كالآتي: وقد افترضت أنه لا يوجد فرق في كل هذه التساؤلات بين الفئتين من الأمهات، وعرضت الفرضيات حسب التساؤلات، حيث رأت أن:

- لا يوجد فرق بين الأمهات العازبات وعند الأمهات المتزوجات في أبعاد الشخصية (الانطوائية والعصابية).
- لا يوجد فرق بين الأمهات العازبات وعند الأمهات المتزوجات في فعليات الذات.
- لا يوجد فرق بين الأمهات العازبات وعند الأمهات المتزوجات في تقدير الذات.

- لا يوجد فرق بين الأمهات العازبات وعند الأمهات المتزوجات في الاتجاهات نحو تنشئة الأبناء.
- لا يوجد فرق بين الأمهات العازبات وعند الأمهات المتزوجات في الصحة النفسية (الخلو من الاضطرابات العصابية).

أدوات و وسائل البحث: باعتبار الدراسة في مجال علم النفس اعتمدت وسائل وأدوات خاصة بالتخصص كالمقاييس النفسية لتقدير الذات، واعتمدت على تقنية المقابلة العيادية الإعلامية، أما بالنسبة للمقاييس نجد قائمة ايزيك للشخصية، ومقياس كوبر سميث لتقدير الذات، ومقياس روزنبرخ لتقدير الذات، هذا ما اعتمدته لجمع البيانات الميدانية.

عينة البحث: ولتحقق من هذه الفرضيات اختارت شويعل عينة بحث أولية ذات متغيرات معينة، وقد بلغ عدد الأمهات العازبات(73) من عيادة بلفور تتراوح أعمارهن بين 16-40 سنة واختيرت منهن 30 أم عازبة ومقارنتها مع30 أم عازبة لنفس المتغيرات من سن والمستوى التعليمي ونوع المهنة وقد توصلت إلى وتوصلت في الأخير إلى أن الفرضيات التي كانت تدور حول خصائص السيكوباتية اجتماعية في شخصية الأم العازبة البكرية التي تحتفظ بابنها كبقاء شخصية وتقدير الذات وفعالية الذات والصحة النفسية والاتجاهات نحو التنشئة أطفالهن، وقد تم التعرف على هذه الأخصائي بمقارنتها بعينة ضابطة من الأمهات المتزوجات (العاديات) وذلك من خلال مقابلات عيادية محددة.

أهمية البحث: تتجلى أهمية البحث الذي قدمته الباحثة في النقاط التالية والتي عرضتها في بحثها: هذا العمل يسد فراغا ملحوظا في الدراسات النفسية – الاجتماعية لظاهرة الولادة خارج إطار الزواج حيث لم يحظى هذا الموضوع باهتمام الباحثين الجزائريين رغم وجود هذه الظاهرة في المجتمع، وانه يعالج ظاهرة نفسية واجتماعية معتلة وغير مقبولة من المجتمع ولها انعكاسات سلبية اجتماعية واقتصادية على المجتمع بشكل عام، وانه يقع ضمن الدراسات القليلة جدا التي اعتبرت ظاهرة الولادة اللاشرعية متغيرا مستقلا أن يؤكد بلوتنيك وبوتلر أن دراستهما لعام 1991 تعتبر من أول الدراسات على المستوى العالي التي تناولت ظاهرة الولادة خارج 'طار الزواج كمتغير مستقل، وأنه يتناول ظاهرة الولادة خارج إطار الزواج من منحنى متعدد النظم أي انه يبتعد عن المنحنى الأحادي، الأمر الذي يجعله يحيط بالظاهرة من جوانب متعددة تشمل أكثر الخصائص السيكو-اجتماعية أهمية في هذا المجال، وانه من الدراسات النادرة التي حاولت التعرف على أبعاد الشخصية عند الأمهات العازبات لذلك فهو يقدم معلومات أولية في هذا المجال، حيث وضح التراث السيكولوجي عدم وجود أية دراسة تناولت أبعاد الشخصية كمتغير تابع وظاهرة الولادة خارج إطار الزواج كمتغير مستقل، بالإضافة إلى انه من الدراسات القليلة أو النادرة التي حاولت التعرف غلى اتجاهات الأمهات العازبات نحو تنشئة الأطفال لذلك فهو أيضا يقدم معلومات أولية في هذا المجال، حيث لم يوفر التراث السيكولوجي أية دراسة اعتبرت فيها ظاهرة الولادة خارج إطار الزواج كمتغير مستقل والاتجاهات نحو تنشئة الأبناء كمتغير تابع، وفي الأخير أوردت أن معظم النتائج التي توصلت إليها الدراسات السابقة خصوصا ما يتعلق منها بتقدير الذات وفعالية الذات والصحة

النفسية هي نتائج مختلفة حيث أثبتت بعضها وجود علاقات دالة بين هذه المتغيرات وبين الحمل والولادة خارج إطار الزواج وأثبتت بعضها الآخر عدم وجود مثل هذه العلاقة، لذا ترى الباحثة أن عملها هذا يمكن لنتائجه أن تقدم بعض المعلومات المفيدة التي تؤكد هذه العلاقات أو تنفيها، كما تتضح أهمية البحث أيضا من خلال ما يمكن أن يقدمه من معلومات عن مدى اختلاف هذه الخصائص السيكو- اجتماعية للأمهات العازبات باختلاف ثقافة المجتمع، أي هل تختلف هذه الخصائص باختلاف الثقافة.

نتائج الدراسة: توصلت الباحثة الى نتائج الفرضيات، والتي تحققت منها الأولى والثانية والثالثة دون الرابعة التي تحققت جزئيا والخامسة التي لم تتحقق، والتي نقدم نتائج دراستها كالآتي:

توصلت الباحثة الى أنه لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين أبعاد الشخصية والولادة خارج إطار الزواج، وتوجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين تقدير الذات وبين الولادة خارج إطار الزواج، والفرضية الرابعة التي تحققت جزئيا وهذا لأنها تحققت بالنسبة لأبعاد هي: عزلة الأم، التضحية، سرعة الإثارة.

وبذلك يبين عموما بأن الأم العازبة البكرية التي تحتفظ بطفلها لها، بعض الخصائص السيكوباتية متشابهة للخصائص البسيكوباتية للأم البكرية المتزوجة، إذن أقرت الباحثة في آخر بحثها كنتيجة أنه لا يوجد فرق بين الفئتين من الأمهات إلا في تقدير الذات وفاعليتها وبعض الاتجاهات في تنشئة الأطفال بالإضافة إلى هذه العينة تمثل نفسها فقط وليست ممثلة للمجتمع الذي اختبرت منه العينة وكذا نتائج البحث قابلة للتغير مع الوقت وحتى لنفس الفئة لأن معظم الأمهات فتيات بكريات لا يدركن مشَاق الاحتفاظ بالطفل والنبذ الذي سيتعرض له من قبل المجتمع مع الوقت ومع تقدم سن الطفل تزداد متطلبات عيشته.

4.3.6.1.دراسة مدني مدني بعنوان أثر البرامج التأهيلية في الحد من ظاهرة العود[49]

بما أن السلوك الإجرامي من معضلات المجتمعات، فإن ظاهرة العود تشكل فعلا مشكلا اجتماعيا جديرا بالاهتمام مما يجعلنا ننظر في آثار البرامج التأهيلية في الحد من ظاهرة العود من خلال دراسة مدني مدني التي حاول من خلالها التطرق لموضوعه الذي اختاره للدراسة تحت عنوان "أثر البرامج التأهيلية في الحد من ظاهرة العود" بميدان حدد بمؤسسة الوقاية تابلاط في دراسته الأكاديمية لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الجنائي بجامعة الجزائر، وقدم إشكالية دراسته على النحو التالي:

- إشكالية الدراسة: -هل تحضا هذه البرامج برضا النزلاء؟
  - وهل تجعل هذه البرامج من النزيل فردا قادرا على التكيف مع الحياة خارج السجن؟
  - وهل يؤدي انعدام الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم إلى عرقلة تكيفهم الاجتماعي وبالتالي عودتهم إلى الإجرام مرة أخرى؟

- الفرضيات: وللإجابة على هذه الأسئلة افتراض هذه الفرضيات التالية:

- يتوقف الحد من ظاهرة العود على مدى فعالية ونجاعة البرامج التأهيلية المعتمدة في السجون الجزائرية في تأهيل النزلاء وإصلاحهم.
- يعتبر رضي النزلاء على البرامج المعتمدة في المؤسسة العقابية سببا رئيسيا في مشاركتهم الفعالة فيها مما يساعد على تأهيلهم وإصلاحهم والحد بذلك من احتمال عودتهم للإجرام مرة أخرى.
- كلما استطاع المفرج عنهم التكيف مع الحياة خارج السجن كلما حد ذلك من عودتهم إلى الإجرام.
- تساهم الرعاية اللاحقة في تكييف المفرج عنه اجتماعيا وبالتالي إدماجه في المجتمع مما يحول دون عودته إلى الإجرام.
- تناولنا مفهوم الرعاية اللاحقة في هذه الدراسة خلال الفترة الممتدة مابين تاريخ الإفراج على المبحوثين إلى غاية عودتهم إلى السجن مرة أخرى بسبب إجرامهم.

- أهداف الدراسة: لا تختلف أسباب العود عن الأسباب العامة للأجرام إلا أنه يعبر عن خطورة إجرامية كاملة في ذات الفرد، تتطلب من المعنيين فقهاء قانون كانوا أو اختصاصيون اجتماعيون أو نفسانيون الاهتمام بشخص المجرم للكشف عن العوامل والأسباب المؤدية إلي الخطورة الإجرامية للتمكن من القضاء عليها وبالتالي صقل الميول العدائية لدى المجرم من خلال البرامج المعدة خصيصا لهذا الغرض وبالتالي القضاء على احتمال عودة المجرم إلى السلوك المنحرف وعليه تهدف دراستنا هاته إلى:

- التعرف على البرامج التأهيلية المعتمدة من طرف الإدارة العقابية في السجون الجزائرية.
- مدى فعالية برامج التأهيل في تكيف المفرج عنهم اجتماعيا.
- الوقوف على الصعوبات والعراقيل التي تواجه البرامج التأهيلية في إصلاح وتأهيل السجناء.
- معرفة إن كان هناك رعاية لاحقة للمفرج عنهم.

- منهج البحث ومجتمع وعينة البحث: وفي هذه الدراسة اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي،أما عن مجتمع البحث هم الأفراد المتواجدون بالسجن لعدم انقضاء مدة العقوبة المحكوم بها عليهم وذلك بسبب عودتهم مرة أخرى لارتكابهم أفعال مجرمة ومنهي عنها قانوناً بعد أن تمت إدانتهم بعقوبات السجن من قبل، أما عينة البحث وكيفية اختيارها فانه بعد تحديد المنهج والتقنيات المستعملة قام الباحث حسب قوله بعملية مسح شامل لكل وحدات مجتمع البحث وهم من عادوا من الذكور فقط إلى السجن مرة أخرى بفعل ارتكابهم لأفعال يعاقب عنها القانون بالسجن والذين بلغ عددهم في هذه الدراسة ثلاثون مبحوثا ومن ثمة لم يعتمد أسلوب العينة في هذه الدراسة.

- أدواة جمع البيانات: تتوقف نتائج أي بحث على مدى ملاءمة الأدوات التقنية المستعملة في جمع البيانات الميدانية حول الظاهرة، ومادامت الأداة هي وسيلة يستعين بها الباحث في دراسته من أجل مساعدته على جمع المعطيات حول موضوع معين وكذلك تحليلها وعرض النتائج قد تم استخدام الأدوات التالية

استمارة الاستبيان :أداة استعملها الباحث، وبالنسبة لاستمارة الاستبيان المعتمدة في الدراسة فقد احتوت على (63) سؤالا أسئلة مغلقة وأسئلة مفتوحة مطروحة حول فرضيات الدراسة وموزعة كالآتي: أسئلة

خاصة بالبيانات المتعلقة بالمبحوثين، أسئلة خاصة بالرضا، أسئلة خاصة بالتكيف، أسئلة خاصة بالرعاية اللاحقة، وقد وزعت استمارة الاستبيان مباشرة على المبحوثين باستثناء البعض استعملنا معهم استمارة مقابلة إذ تم قراءة الأسئلة عليهم وتدوين الإجابات على ورقة الاستمارة لعدم تمكنهم من القراءة والكتابة ولما تم جمع البيانات قمنا بعد ذلك بتصنيفها عن طريق تبويبها وعرضها في جداول بسيطة.

- مجالات البحث: انحسرت الدراسة في المجال البشري الذي اشتمل على كل النزلاء العائدين إلى ممارسة السلوك المنحرف، والمتواجدين بالمؤسسة الوقائية التي تمت بها الدراسة الميدانية والبالغ عددهم ثلاثون مبحوثاً من بين سنتين نزيلاً، أما المجال الزماني لقد مرت هذه الدراسة بمرحلتين زمنيتين أساسيتين هما: مرحلة الإلمام بالمعطيات النظرية، بعدها التصنيف والترتيب والتدوين وفق ما يلاءم ويخدم موضوعنا، والتي استمرت من شهر ديسمبر2006 إلى جويلية من سنة 2007، أما المرحلة الخاصة بالميداني بدأت من تاريخ الحصول على الترخيص من قبل الجهات المعنية في شهر أوت 2007 حيث بعدها مباشرة تم توزيع الاستمارات على المبحوثين، إلى أن انتهت هذه المرحلة بنتائج عامة للدراسة واقتراح بعض التوصيات في شهر ديسمبر من سنة 2007، والمجال المكاني حدد في مؤسسة الوقاية لمدينة تابلاط المخصصة للذكور فقط، التي تقع شمال شرق ولاية المدية.

- النتائج العامة للدراسة: بناءً على المعطيات المتحصل عليها من خلال الدراسة الميدانية والتي كان الهدف منها التحقق والتأكد من صحة الفرضيات التي اعتمدنا عليها توصلنا إلى النتائج التالية: - تبين من خلال الدراسة أن معظم العائدين إلى الإجرام من المبحوثين كانوا من فئة الشباب عادوا إلى الإجرام بمتوسط 4 مرات، ومعظم المبحوثين العائدين إلى الإجرام كان مستواهم الدراسي ما بين ابتدائي ومتوسط، وذلك بسبب الطرد من الدراسة والتسرب المدرسي اللاإرادي وهو مستوى تعليمي متدني جداً، إن المستوى المعيشي للمبحوثين كان ضعيفا جدا وذلك بسبب البطالة وانخفاض في الدخل الشهري، وبسبب انعدام مصادر دخل أخرى، وأن أغلبيتهم كانت تقيم في مناطق حضرية ومناطق شبه حضرية، معظم الجرائم المرتكبة تمثلت في جرائم السرقة وهي مرتكبة من طرف المبحوثين المقيمين بالمناطق الحضرية، وجل العائدين إلى الإجرام من المفرج عنهم في المرة الأولى كانت مسلطة عليهم عقوبات سجن لمدة قصيرة بمتوسط 7أشهر وان معظمهم ارتكبوا أفعالهم الإجرامية تحت ضغط البطالة، وتحت تأثير المخدرات، وبسبب الرفقة السيئة، ومعظم الجرائم التي عاد بسببها المفرج عنهم إلى السجن تمثلت في جرائم السرقة، والمتاجرة بالمخدرات، وأن جل أسباب العود تعود إلى البطالة، وإلى استهلاك المخدرات، ومدة العقوبة المسلطة على المبحوثين في المرة الأخيرة كانت بمتوسط سنتين مما يؤكد أن المبحوثين على خطورة إجرامية كبيرة، وكانوا يشعرون بالعقوبة داخل السجن، نضرا لشبه العزلة المضروبة عليهم الناتجة عن قلة زيارة الأهل والأقارب لهم من جهة وجراء الروتين اليومي المتمثل في الخدمات اليومية من جهة أخرى، والمبحوثين اعترفوا بأنهم تعلموا في السجن التحايل والمراوغة والكلام القبيح وكل ماهر غير لائق، واعترفوا بأن معاملتهم داخل السجن في تحسن مستمر من حيث تصرف الأعوان معهم ومن حيث

نوعية الأكل وكيفية تقديمه والإجراءات الصحية المتبعة في السجن، ومعظم المبحوثين اعترفوا بأنهم لم ينجزوا شيئا في السجن، وأغلب المبحوثين كانوا يفضلون التغيب عن المشاركة في بعض البرامج التأهيلية لأسباب تمثلت في الملل وعدم جدواها وكذا التعب النفسي لولا الرقابة المفروضة والمشددة عليهم، وأبدوا عدم رضاهم بالبرامج التأهيلية لأسباب عادت حسبهم إلى عدم الاستفادة منها، وأنها لا تعني لهم شيئا، وتشعرهم بأنهم معاقبين، الوازع الديني لمعظم المبحوثين كان ضعيفا حيث كانوا لا يؤدون واجب الصلاة قبل دخول السجن ولا بعد الإفراج عنهم، والمبحوثين أرجعوا سبب العود إلى مسؤوليات العائلة وضغط مطالبها ومنهم من أرجعوا سبب عودتهم إلى الإجرام إلى نظرة الأقارب على أنهم سببا في تشويه سمعتهم وعلى أنهم عبئا اجتماعيا، كما اعترفت من المبحوثين بعدم حسن معاملة الأقارب لهم، وأن معظم المبحوثين كان لهم أقارب مدانين قضائيا بعقوبة السجن لارتكابهم جرائم تمثلت في السرقة، المتاجرة بالمخدرات وجرائم الضرب والجرح العمدي، والذين لم يعودوا إلى عملهم السابق لأسباب عادت حسبهم إلى رفضهم من طرف الجهات المعنية (أصحاب العمل) بفعل صحيفة السوابق العدلية، والباقي عزفوا عن العمل تجنبا لنظرة الزملاء وخوفا من الانتقاد، وكذا لمفرج عنهم لم يحصلوا على عمل بعد الإفراج عنهم في المرة الأولى لأسباب من أهمها عدم ثقة صاحب العمل فيهم، ولأنهم دخلوا السجن، وبسبب عدم وجود حرفة لديهم، ولقلة الراتب المعروض، وأن من تحصلوا على العمل اعترفوا بأنه غير مناسب، المبحوثين يقيمون في مناطق تنتشر فيها السلوكات المنحرفة.

5.3.6.1. دراسة بوفاتح محمد بلقاسم بعنوان أنسنة السجون الجزائرية مابين النظرية والتطبيقية وأثرها على تأهيل وإدماج المساجين[50]

تتعدد أنظمة السجون على أساس علاقة النزلاء بالعالم الخارجي من جهة، وعلاقة النزلاء بعضهم ببعض من جهة أخرى، عندما يكون الأساس هو علاقة المسجونين بالعالم الخارجي تتنوع السجون إلى سجون مغلقة تماما أو سجون شبه مفتوحة أو سجون مفتوحة ويدخل النوعين الآخرين ضمن السجون القائمة على الثقة، أما عن البرامج التي تطبق في هذا النوع من المؤسسات، فان القانون مدون ومشروح وحتي كيفية التطبيق بمواثيق ومراسيم دولية، ولكن ماذا عن التطبيق على أرض الواقع؟ هذه دراسة لبوفاتح محمد بلقاسم بعنوان أنسنة السجون الجزائرية مابين النظرية والتطبيقية وأثرها على تأهيل وإدماج المساجين وقد اعتمد مؤسسة إعادة التربية بالجلفة نموذجا في إطار دراسته الأكاديمية لنيل شهادة الماجستير بعلم الاجتماع الجنائي بجامعة الجزائر في سنة 2007.

- أهداف البحث: - تهدف هذه الدراسة الى التعرف عن وضعية السجون في الجزائر
- استعراض مدى نجاعة الأنظمة والبرامج المطبقة في المؤسسات العقابية الجزائرية
- التعرف عن مدى توافق القوانين ما بين النظري والتطبيق

- محاولة كشف الجوانب السلبية للسجن والجوانب الايجابية لدعم موجبها وترك سالبها
- السعي لإرساء دراسة علمية أكاديمية لعالم السجن أو ما يعرف بمجتمع السجن وينبثق عن هذه الأهداف الأساسية اهداف فرعية تتمثل في الآتي:

- التعرف على طبيعة الإطار المادي للسجن ومدى ما يشمل عليه من مرافق و خدمات ومن ثم تأثير ذلك في السجين.
- التعرف على تأثير السجن على حالة النزلاء.
- التعرف الى تأثير برامج التعليم و التكوين والإرشاد الديني والترفيه والتثقيف في سلوك وتأهيل النزلاء.
- التعرف عن آليات وإمكانيات التكفل بالرعاية اللاحقة للسجين بعد استنفاذ مدة عقوبته المحكوم بها عليه.

- الإشكالية : وتكمن في التساؤلات التالية:

- هل يمكن اعتبار السجون مؤسسات لإعادة تأهيل المنحرفين والسماح لهم بالاندماج مجددا بعد قضاء فترة العقوبة في المجتمع ؟
- هل لنوعية و طبيعة البرامج التأهيلية داخل السجون علاقة في مدى نجاح عملية تأهيل المسجونين بعد خروجهم من السجن ؟
- هل للرعاية المقدمة للمسجونين علاقة في تأهيلهم اجتماعيا و ثقافيا ؟
- هل نجحت المؤسسات العقابية في مهمتها الإصلاحية ؟

و أخيرا نتساءل عن مدى تطبيق القوانين الخاصة بالسجون في ارض الواقع ، ولبلورة هذه التساؤلات تصاغ فرضيات البحث كالآتي :

- الفرضيات: - لنوعية الخدمات المقدمة للسجين علاقة بأنسنة المؤسسات العقابية.
- تلعب الرعاية الاجتماعية المقدمة للسجناء، دورا رئيسيا في تأهيل السجين أخلاقيا ومهنيا وثقافيا واجتماعيا سواء داخل المؤسسات العقابية أو خارجها، بعد قضاء مدة العقوبة.
- الأنظمة والقوانين التي وضعتها الدولة الجزائرية للمؤسسات العقابية، تعد أداة لأنسنة السجون غير أن تطبيقهما على ارض الواقع قد يختلف بين النظري و العملي .
- **أدوات جمع البيانات:** تختلف أدوات ووسائل جمع المعطيات الميدانية باختلاف موضوع الدراسة، فقد استخدمنا الأدوات التالية والتي من بينها: الملاحظة والمقابلة، والاستبيان، والوثائق والنصوص والسجلات.

6.3.6.1. دراسة سعيدة بن الناصر بعنوان نظرة المجتمع الجزائري للأطفال غير الشرعيين دراسة لفئات الأطفال في مركز الطفولة المسعفة ذكور، والأسرة الكفيلة ومركز إعادة التربية بنات البليدة[51]

دراسة أكاديمية لنيل شهادة الماجستير في تخصص علم الاجتماع الثقافي سنة 2007 بجامعة البليدة تطرقت هذه الباحثة لموضوع "نظرة المجتمع الجزائري للأطفال غير الشرعيين" وقد أجرت دراستها على فئات الأطفال في مركز الطفولة المسعفة ذكور، والأسرة الكفيلة، ومركز إعادة التربية بنات البليدة، وقد حددت عينة الدراسة كالآتي:

- إشكالية البحث: - كيف ينظر المجتمع الجزائري للأطفال غير الشرعيين وكيف تؤثر هذه النظرة في سلوكات وتصرفات هذه الفئة من الأطفال غير الشرعيين؟

- هل لنوعية النظرة التي يخصصها المجتمع للأطفال غير الشرعيين و العزلة الاجتماعية المفروضة عليهم دخل في إقبال البعض منهم على سلوك المنحرف؟

- هل التكفل بالأطفال غير الشرعيين من طرف الأسر البديلة دخل في اندماجهم الاجتماعي؟

- وأخيرا هل الاندماج الاجتماعي لهذه الفئة الاجتماعية علاقة بنوعية التحصيل الدراسي؟

- فرضيات الدراسة: - نوعية النظرة التي يخصصها المجتمع اتجاه الأطفال غير الشرعيين والعزلة الاجتماعية المفروضة عليهم لها دخل في إقبال البعض منهم على سلوك الانحرافي.

- يلعب التكفل بالأطفال غير الشرعيين من قبل بعض الأسر البديلة دور في اندماجهم الاجتماعي.

- يساهم الاندماج الاجتماعي للأطفال غير الشرعيين في تحسين نوعية التحصيل الدراسي

- المجال البشري المعتمد: وقد اعتمدنا في دراستنا هذه على عينة تتكون من 25 حالة من أطفال غير الشرعيين حددنا فيه شروط العينة المطلوبة وهي:

- السن: أن يتجاوز أفراد العينة 12 سنة (12 سنة فما فوق)

- مؤشر الجنس: كلا الجنسين (ذكور و إناث)

- الحالة الاجتماعية: كل الحالات سواء أكانوا متزوجين أو غير متزوجين، أرامل أو مطلقات.

- الأصل الجغرافي: سواء أكانت الحالات من الحضر أو شبه الحضري أو الريف.

قسمت العينة حسب المجالات المطلوبة كميدان للدراسة كما يلي: - 10حالات تم سحبها من مديرية النشاط الاجتماعي"DAS"، مصلحة الأمومة، مكتب الطفولة المسعفة بولاية البليدة.

- 05 حالات تم سحبها من مركز إعادة التربية إناث بولاية البليدة.

- 10 حالات تم سحبها من مركز الطفولة المسعفة "FEAَ" للذكور بن شكاو (المدية).

وقد اعتمدت النماذج التالية كعينة مساعدة:

النموذج الأول: إجراء مقابلات مع فئة الأمهات العازبات، ونظرا لغياب قاعدة سبر اضطررنا للبحث عن أفراد هذه العينة، وذلك من خلال التوجه إلى المستشفيات وعيادات الولادة ومديرية النشاط الاجتماعي، أين تم الإمضاء على محضر التخلي على الطفل غير المعترف به من طرف والده، وبالتالي

يصبح غير معترف به قانونا، بإضافة إلى الاستدلال عليهن من طريق المعرفة الشخصية، وتم مقابلة 05 حالات من الأمهات العازبات.

النموذج الثاني: إجراء مقابلات مع بعض الأسر المتكفلة وتم إجراء مقابلات مع الأب والأم أو المربي باعتبارهم يشكلون أطراف رئيسية للاحتكاك بهذا الطفل غير الشرعي، وتم سحب عينة تقدر ب05 حالات من الأسر المتكفلة.

النموذج الثالث: نظرا لحساسية الموضوع وأبعاده ونظرا لصعوبة قياس نظرة المجتمع و تأثيرها على الأطفال غير الشرعيين، أردنا من خلال فئة النخبة الممثلة لأفراد المجتمع، أن نكشف عن اهتمامها وتفسيرها لهذه الظاهرة من منظور ديني، قانوني، نفسي، اجتماعي وان نحاول طرح الموضوع لهذه الفئة من الأطفال حتى تحلل هذه الظاهرة (ظاهرة الأطفال غير الشرعيين) بشكل دقيق وموضوعي حتى يتجاوب وطبيعة الموضوع المدروس.

إجراء مقابلة مع المختصين في الدين: لمعرفة موقف ونظرة ودور الدين في فئة الأطفال غير الشرعيين، وقد تم توجيه الباحثة الى وزارة الشؤون الدينية ومديرية الشؤون الدينية للاحتكاك بالعينة المطلوبة، وقد تم معرفة العدد الإجمالي للأئمة على مستوى ولاية البليدة، والتي وجدت عددهم يقدر بـ65 إمام وقد تم اختيار الحالات بشكل عشوائي غير منظم وقد تم الاتصال بهم عن طريق التليغراف لكل مبحوث إلى مكان إقامته على أساس دعوة من المديرية، لكن لم يستجاب إلى هذه الدعوة إلا القليل منهم، وبالتالي كانت المقابلات معهم في مديرية الشؤون الدينية في مكتب خاص بالمكونين والإعلام وقد اكتفت الباحثة بإجراء 08 مقابلات وتم تمثيل العينة كالتالي: T=n/N=04/65=6.15%

إجراء مقابلة مع المختصين في القانون: لمعرفة وجهة نظر القانون بالنسبة للأطفال مجهولي النسب من ناحية النصوص التشريعية المخولة لصلاحية هذه الفئة من أجل توفير الحماية القانونية من ناحية الكفالة وكيفية تأهيلها قانونيا، حيث توجهت الباحثة إلى كلية الحقوق بجامعة سعد دحلب بالبليدة لإجراء مقابلا مع بعض الأساتذة في تخصص قانون الأسرة والقانون المدني لمحاولة تمثيل هذه الفئة قانونيا، وقد تم مقابلة أربع أساتذة من مجموع 102 أستاذ جامعي والموزعين على حسب درجة التأهيل العلمية التالية :

- أساتذة التعليم العالي يقدرون ب 2 أستاذ.
- أساتذة محاضرون : 08 أستاذ.
- أساتذة مكلفين بالدروس : 44 أستاذ.
- أساتذة مساعدين: 46أستاذ
- مساعدين: 02 أستاذ

وعليه يصبح مجموع العدد الإجمالي للمجتمع الأم المتحصل عليه من كلية الحقوق يساوي 102 أستاذ وبالتالي فان نسبة هذه العينة : 03,92% T= n/N=04/102=03.92%

ونظرا للنسبة غير الممثلة تم سحب سوى عينة من الأساتذة المكلفين بالدروس :

- أساتذة محاضرين : 08 أستاذ

- أساتذة مكلفين بالدروس :44 أستاذ

وعليه تم أخذ 04 أساتذة من مجموع 52 أستاذ وعليه تم أخذ النسبة التالية : T= n/N=04/52=07,69%

إجراء مقابلة مع أساتذة مختصين في علم النفس: لمعرفة وجهة نظر علم النفس في المعاناة النفسية ومعالجتها لمثل هذه الحالات لإيجاد نوع من التوافق النفسي ولذلك توجهنا إلى كلية الآداب والعلوم الاجتماعية بنفس الطريقة الأولى.

النتائج الموصل إليها:- أن ما نستنتجه من خلال الدراسة الميدانية التي كانت محاولة جادة و صعبة في آن واحد، من محاولة اختيار ودراسة الفرضيات الموضوعة في بداية الدراسة، و ذلك من خلال إجراء مقابلات مع بعض المبحوثين والمبحوثات من فئة الأطفال غير الشرعيين وتم إجراء دراسة مقارنة بين الأطفال المتواجدين في مراكز الطفولة المسعفة والأطفال المتكفل بهم في الأسر الكفيلة، محاولين الإلمام بالظاهرة والوقوف على أهم الأسباب المتصلة بها والظروف المحيطة بها، والنتائج المرتبة عنها.

- وقد تم التوصل الى أن معظم المبحوثين المبحوثات كانوا جد متأثرين بنظرة المجتمع لهم خاصة وان نوعية هذه النظرة كانت نظرة دونية و محتقرة تعمل على تهميش وإقصاء هذه الفئة و التي تشعرهم بأنهم أطفال غير مرغوب فيهم وبالتالي يكونون غير مقبولون اجتماعيا، وهذا ما كان بمثابة نظرة دونية ومحتقرة تعمل على تهميش وإقصاء هذه الفئة والتي تشعرهم بأنهم أطفال غير مرغوب فيهم، وبالتالي يكونون غير مقبولين اجتماعيا، وهذا ما دفع بهم الى الإقبال على السلوك الانحرافي والعدواني خاصة الفئة التي لم تستطيع تحقيق والتوافق النفسي والاندماج الاجتماعي بلجوء الأطفال غير الشرعيين الى حياة الانحراف تتعقد أكثر المشكلة فبعدما كانت المشكلة المطروحة هي عدم الاعتراف بهذا الطفل وبالتالي جهل نسبه والتخلي عنه من طرف الأم، فإنها تتعدى الى ظهور مشاكل أخرى كلجوء الفتيات الى البغاء والدعارة والاحتيال للحصول على لقمة ومكان للعيش، ولجوء الكثيرين منهن من اجل نسيان أو الهروب من الواقع الاجتماعي لتناسي حقيقة وضعهم قد يلجان الى تناول المسكرات والمخدرات والتدخين إذا ما احتكوا بجماعة رفقاء السوء، وفي المقابل نجد الذكور يلجان في التعبير عن رفضهم لواقعهم الاجتماعي الى الدخول في عالم الإدمان على المخدرات والسرقة وعمليات الاغتصاب.

- تكون نسبة تأثير نظرة المجتمع اتجاه الأطفال المتواجدين في مراكز الطفولة المسعفة وفي مراكز إعادة التربية بدرجة اكبر بالمقارنة مع الفئة المتكفل بها في الأسرة الكفيلة.

- اغلب الحالات عشن في جو اسري هادئ و لكن اكتشافهن لحقيقة هويتهن جعلهن يصطدمن بالواقع وتحطمت أحلامهن وتوقعاتهن المستقبلية خصوصا ما زاد انفعالهن عند سبهن و شتمهن بأنهن فتيات "لقيطات، بنات الحرام...". - إن اغلب المبحوثين والمبحوثات يصرحون أن الأسرة هي خير مكان

لتربية هذا الطفل و إن لم تكن متوفرة الأسرة الحقيقية فلا بد من إيجاد أسرة بديلة وهذا ما تم الاعتراف به من خلال مواقف المقابلات التدعمية، التي تم إجراءها مع كل من الأمهات العازبات اللواتي وضعن موقفهن من التنازل للأسر الكفيلة والمقابلات التي تم إجراءها مع الأسر الكفيلة التي وضعت سبل الدعم المادي والمعنوي لنجاح هذه العملية، كما تم إدراج مقابلات توضيحية مع كل من الأئمة وأساتذة التعليم العالي لكل من المختصين في كل من القانون وعلم الاجتماع وعلم النفس لإيجاد نوع من التكامل في الأفكار ودراسة الموضوع بكل جوانبه لكي نتوصل الى نوع من الإلمام حول الموضوع وندرسه بوجهاته المختلفة والممثلة لهاته الفئة من الأبناء والذين اتفقوا على أن دور الأسرة في عملية التكفل دور جد مهم لأنها المؤسسة الوحيدة التي تتمكن من تحقيق عملية التوافق النفسي وبالتالي عملية الاندماج الاجتماعي و بشرط أن لا يسود في هذا النوع من الأسر الكفيلة التوتر والغموض وعدم الاهتمام وغياب المراقبة والتوجيه وأما أن تتصف بالإفراط في الرقابة وكثرة الضغط فهذا ما يعرقل حياة الطفل المتكفل به وبالتالي تحول به دون الاندماج الاجتماعي، ولهذا تم الاعتماد على بعض المقاييس التي يجب توفرها في طلب الأسرة الكفيلة حتى تتمكن من عملية التكفل على أحسن وجه وتحقق النجاح الاجتماعي لحياة هذه الفئة من الأطفال.

- إن الحالات التي لم تتمكن من عملية الاندماج الاجتماعي نجدها تطالب بالبحث عن والديهم الحقيقيين.

- وخاصة الأم البيولوجية إذا كانت الأم معلومة في شهادة الميلاد أو لديها معلومات كافية للبحث عنها.
- إن اغلب الحالات التي تمكنت من الاندماج الاجتماعي هي التي استطاعت إن تحقق النجاح المدرسي أو المهني أو الفعلي والتي استطاعت أن تحقق مشروع الزواج و نجدها إنها تمكنت من تسوية وضعيتها الإدارية.

- حالة الانطواء والعزلة والانحراف التي تعيشها معظم الحالات داخل مراكز الطفولة المسعفة ومركز إعادة التربية أثرت على مستوى التحصيل الدراسي لهاته الفئة و الذي يؤدي بهم الى الرسوب المدرسي ويصل في بعض الأحيان الى الفشل المدرسي وهو الآخر قد ينقضي في غالب الأحيان على فرص النجاح المدرسي.

- إن نسبة التحصيل الدراسي تكون مرتفعة عند الحالات المتكفل بها في الأسر الكفيلة مقارنة مع الحالات المتكفل بهم في مراكز الخدمة الاجتماعية، فكلما كان مستوى الاندماج الاجتماعي أقوى كلما ساعد على تحسين المستوى الدراسي لهذه الفئة من الأطفال غير الشرعيين.

- و بهذا نجد أن الفرضيات المقترحة في بداية الدراسة قد تحققت الى درجة كبيرة في ميدان بحثنا، ويمكن الاستنتاج انم هناك علاقة طردية بين كل من عملية الاندماج الاجتماعي و عملية التحصيل الدراسي لهذه الفئة من الأطفال.

- فالمجتمع لا يتساهل فيما يتعلق بالشرف لأنه يعتبرها أمورا حساسة ودقيقة تهدد كيانه واستقراره وتوازنه، ولهذا نجد أن المجتمع الجزائري لا يتقبل هذه الحالات اجتماعيا، وهذا ما يدفعه الى التعبير عن رفضه و عدم قبول هذه الفئة عن طريق النظرة السلبية (الدونية والمحتقرة) لهذه الفئة من الأطفال ويبقون في نظر المجتمع إنهم غير مرغوب فيهم و يحملون ذنب والديهم، ولهذا نجد هذه الفئة من الأطفال تجد صعوبة في التكيف والاندماج في المجتمع، ولكن تقل حدّة هذه النظرة كلما وضعنا هذا الطفل في أسرة كفيلة وتغطي له هذا النقص وتحقق له عملية التوافق النفسي ومن ثمة الاندماج الاجتماعي إذا كانت هذه الأسر تتوفر على شروط التكفل الاجتماعي.

- ملخص عن علاقة الدراسات السابقة بدراستنا

من خلال الدراسات التي قدمناها سواء الغربية أو العربية ومنها الجزائرية نتوصل إلى استنتاج ظاهر للعيان، وهو أن الاهتمام بدراسة ظاهرة الأمهات العازبات في المجتمع الغربي أكثر منه في المجتمع العربي، وقد تطرقت أغلبها إلى دراسة الأم العازبة من الناحية الاستغلالية ومحاولة خلق قوانين تحمي هذه الفئة، والطفل اللاشرعي أيضا، وهناك دراسات اهتمت بالمقر الذي يأوي الأم العازبة، ومساعدتها على تخطي وضعها الصعب ورفض الكل لها ونبذها، وذلك من أجل تفدي تزايد نسبة المواليد غير الشرعيين هذا فيما يخص الدراسات الغربية، أما فيما يخص الدراسات العربية والجزائرية نجد نقص في الدراسات حول المواضيع التي تصنف في خانة الطابوهات، ممنوع الخوض فيها، لذي لا نعرف الكثير عن هذه المواضيع منها الفئة الأمهات العازبات، أما عن سلوكها بعد الأمومة فان الدراسات منعدمة تماما، وان وجدت فان الحظ لم يحالفنا للاطلاع عليها، ولكن في الآونة الأخيرة لاحظنا أن الدراسات الأكاديمية تحاول كسر أحجية الطابو، ومحاولة الاطلاع على خبايا الظاهرة، ومعرفة حقيقة الوضعية التي تعيشها هذه الفئة وما تعانيه أو تواجهه، وكذا درجة الخطورة تفشي هذه الظاهرة، من الدراسات العربية التي كان الحظ إلى جانبنا هذه الدراسة لمضواح بن محمد آل مضواح بعنوان العود للجريمة، وهذه الدراسة التي تحدثت عن نفس الموضوع دراسة مدني مدني تحت عنوان أثر البرامج التأهيلية في الحد من ظاهرة العود، وقد اخترنا دراسة أكاديمية لبوفاتح محمد بلقاسم بعنوان أنسنة السجون الجزائرية مابين النظرية والتطبيقية وأثرها على تأهيل وإدماج المساجين، كلها تكلمت عن الجريمة والوسط العقابي الإدماجي وكيفية منع الأفراد المقترفين للسلوك الإجرامي من الكف عنه والتكيف مع وضعه الجديد الذي يعتبر جاني في وجه القانون، والعود هو المصطلح السوسيولوجي الذي يعني تكرار الفعل المجرم، وكذا دور المؤسسة العقابية هل هي ردعية أو تكييفية لمنع العود للسلوك الإجرامي، أما المصطلح الثاني الذي اعتمدت عليه هو مصطلح الأم العازبة والطفل اللاشرعي فقد أدرجنا دراستين أكاديميتين واحدة لسعيدة بن الناصر بعنوان نظرة المجتمع الجزائري للأطفال غير الشرعيين، دراسة لفئات الأطفال في مركز الطفولة المسعفة ذكور، والأسرة الكفيلة، ومركز إعادة

التربية بنات البليدة، وهذه الدراسة أدرجت ضمنها الولادة خارج إطار الزواج، وهذه النقطة بالذات أدرجت ضمن دراستنا والتي تكلمت أيضا عن الولادة دون زواج، ومصير الأم العازبة، أما الباحثة فإنها تكلمت عنه، بالإضافة إلى دراسة أخرى وهي دراسة سامية شويعل في تخصص علم النفس بعنوان الخصائص السيكوسسيولوجية للأمهات العازبات اللواتي يحتفظن بأطفالهن، فقد بدأنا بالدراسات الأكاديمية لنصل للدراسات المنشورة، منها دراسة بالفرنسية لفريدة شبيب زيداني في دراسة أسمتها الطفل المولود خارج إطار الزواج والتي تلتقي دراستنا مع هذه المواضيع من ناحية لأنه موضوع يعالج ظاهرة واحدة، وهي الأمهات العازبات رغم أن كل واحد وطريقته في معالجة هذه الأخيرة، وذلك حسب تخصص كل باحث هذا فيما يخص الدراسات الجزائرية والعربية، أما بالنسبة للدراسات الغربية فدراسة بلوتنيك وبولتر" plotnick and bulter"، ودراسة ستفان و آخرون "Stiffman et al"، وهي دراسات اهتمت بالأم العازبة المحتفظة بابنها وخاصة دور الأمومة وكيفية إدماجها وتكييفها، وهذه النقطة أيضا درسناها في موضوعنا و ذلك من خلال المراكز الإدماجية التي تأوي الأم العازبة بمفردها، ومراكز أخرى تأوي الأم وابنها.

7.1. الإسقاط أو المقاربة النظرية

إن كل دراسة تحتاج إلى توظيف أو الانطلاق من النظريات أو ما يسمى الإسقاط النظري على الموضوع المختار باعتبار النظرية الاجتماعية هي الركيزة الأساسية التي تكسب البحث طابعه العلمي والموضوعي فالنظرية هي الانجاز الفكري الذي يفسر مجموعة الفروض العلمية التي قدمناها والتي يضعها بدورها في نسق علمي مرتبط، ودراستنا تحتاج للكثير من الدراسات لكن هناك أكثر ملائمة من الآخر نذكر على سبيل المثال لا الحصر منها ما لم نأخذه ضمن نظرياتنا للمقاربة السوسيولوجية، وهذه الأمثلة من النظريات التي لم نأخذ بها في مقاربتنا السوسيولوجية.

1.7.1. نظرية الانحراف الانتقالي أو الاختلاط التفاضلي و نظرية القهر الاجتماعي

تعتقد هذه نظرية أن "الانحراف سلوك مكتسب"، حيث يتعلم الفرد الانحراف كما يتعلم فرد آخر السلوك الصحيح الذي يرتضيه المجتمع، هذه النظرية تحاول صب جهدها في تفسير وسائل الانحراف كتعلم الطرق الفنية للانحراف وتقليد المنحرفين والاختلاط بهم في حين تفشل في تحليل دوافع الانحراف وكشف أسباب نشوء الجريمة، ونستطيع القول أن حالة منار الذي انتقل إليها السلوك الإجرامي من ممارسات أمها، أما عن نظرية القهر الاجتماعي: يرى أصحاب هذه النظرية أن "الانحراف هو ظاهرة اجتماعية ناتجة عن القهر والتسلط الاجتماعي الذي يمارسه بعض الأفراد تجاه البعض الآخر"، فالفقر مرتع خصب للجريمة، وهي تقدم تحليلا وجيها لمنشأ الانحراف في معالجة أسباب الانحراف، إلا أنها تتجاهل الانحراف الناتج عن الاضطرابات العقلية والأمراض النفسية، والتي تنطبق عليها حالة أميرة،

قمير، لامية وأمال، والقهر العائلي الذي تعرضن له من طرف زوجة الأب، وبعدها الأب والخروج أو الطرد من المنزل إلى الشارع.

والنظريات الأقرب للمقاربة في دراستنا و التي رأينا أنها ملائمة أكثر من غيرها هي على التوالي: نظرية التغير الاجتماعي، الضبط الاجتماعي، النظرية اللامعيارية عند "ميرتن" و نظرية الوصم الاجتماعي، هذه هي النظريات التي اخترناها للدراسة.

2.7.1. نظرية التغير الاجتماعي

هذه النظرية التي تكلم عنها كل من جيفري 1965 في نظرية التدعيم المتباين Différencial Renforcement، الذي ربط السلوك الإجرامي بالتعلم الإجرامي[52]، وليس بالمخالطة الفارقة وأكد أن السلوك الإجرامي متعلم و قد تكلم عنه في الحالتين إما حالة الحرمان أو الإشباع وشبهها بنظرية الضبط، وقد شاطره الرأي "اكرسي" لكنه ربط بين نظرية التعلم النفسي ونظرية المخالطة الفاصلة، وأرجع التعلم إلى الشبكة الاجتماعي والبناء الاجتماعي الذي يعيشه الفرد[52]، وهذا حال كل من منار وشهرة وزهرة وأخريات اللواتي تعلمن السلوك من المحيط الذي نعيشه وخاصة فعل الممارسة الجنسية غير الشرعية وبهذا حملن خارج إطار الزواج وأنجبن ومن هنا من استمر في نفس السلوك وعادت له رغم أن نتائجه كانت وخيمة عليها وهذا ما نسميه من خلال تحليل محتوى المقابلات.

بالإضافة إلى أن أسس هذه النظرية تعتمد على أن السلوك المتعلم مفهومين هما: التدعيم والعقاب، ويزيد التدعيم من تكرار السلوك، بينما يقلل العقاب والتكيف من تكراره، وهذا ما حدث مع "ذ. سعاد"من العينة الزمنية التي كانت تدعمهم "تاسعديت" على دفع لهم مبالغ مغرية من أجل ممارسة الرذيلة والإنجاب خارج الزواج لبيع الرضع، وتكلمت أيضا عن التدعيمات الاجتماعية والمبررات والمكافآت المادية والتي يتم تعليمها بنفس الطريقة التي يتم من خلالها تعلم أي سلوك آخر سواء كان سوي أو غير سوي، وتعلم السلوك الإجرامي بمساعدة المبررات هي إشارة مباشرة بأن المكافأة آتية، وهي علاقة عقلانية تستخدم لتجنب العقاب المرتبط بارتكاب السلوك الإجرامي[5]، وغالبا ما تقدم الجريمة بنفسها التدعيم المادي وبالتالي يستمر السلوك الإجرامي من خلال ما يقدمه من مكافآت، وهذا مثال على لامية التي قالت أن مبيتها مع أشخاص كل ليلة أحست من مبيتها في الشارع تحت رحمة الكثيرين، وتضمنت من ذلك المبلغ المالي المدفوع والمبيت المضمون والأكل والشرب على الأقل وفي النهر تدير أمرها مهما كان الوضع، وحال منار التي تقول أن مصدر رزقها الذي فرضه عليها جوها العائلي هي الممارسة المستمرة للجنس كقوت لها وتجد دائما مبررات لسلوكاتها غير الفانية على أنه مصدر رزقها الذي أورثته لها أمها بالتعلم الاجتماعي، والوصم الذي لحق بها أجبرها على ممارسات مثل هذه الأعمال.

3.7.1. الضبط الاجتماعي

تعتقد هذه النظرية أن "الانحراف عبارة عن ظاهرة ناتجة عن فشل السيطرة الاجتماعية على الأفراد"[53]، حيث تطرح هذا السؤال: كيف لا ينحرف أفراد المجتمع وأمامهم كل هذه المغريات؟، وترى هذه النظرية أن أصل سلوك الأفراد المعتدل في النظام الاجتماعي إنما ينشأ من سيطرة المجتمع عن طريق القانون على تعاملهم مع الآخرين، ولو ألغي القانون الهادف إلى تنظيم حياة الناس لما حصل هذا الاعتدال الاجتماعي في السلوك، ولانحرف أفراد المجتمع بسبب الرغبات والشهوات الشخصية، فهذه النظرية إذن، ترى أن الانحراف يتناسب تناسبا عكسيا مع العلاقة الاجتماعية بين الأفراد، فالمجتمع المتماسك والمتحاب والذي تسوده الرحمة والمودة تتضاءل فيه نسبة الانحراف، فيما ترتفع هذه النسبة في المجتمع المنحل، ولو درسنا حالات الانتحار في المجتمع الإنساني مثلا، للاحظنا أنها أكثر انتشارا في المجتمعات التي لا تقيم لصلة الرحم وزنا والتي لا تهتم بعلاقات القربى والعشيرة، ويرى أصحاب هذه النظرية أنه من أجل منع الانحراف السلوكي لابد من اجتماع أربعة عناصر[54]، هي:

الرحم والقرابة: حيث أن شعور الأفراد بصلاتهم الاجتماعية المتينة يقلل من فرص انحرافهم.

الانشغال الاجتماعي: وهو انغماس الفرد في نشاطات اجتماعية سليمة تستهلك طاقته الفكرية والجسدية.

الالتزام والمتعلقات:وهو استثمار الأفراد أموالهم عن طريق شراء وتملك العقارات والمنافع والمصالح التجارية، الاعتقاد: حيث أن الأديان عموما تدعوا معتنقيها إلى الالتزام بالقيم والمبادئ الخلقية، ولا شك أن هذه النظرية تعد من أقرب النظريات الرأسمالية للواقع الاجتماعي، وأفضلها على الإطلاق من تحليل الرابط الاجتماعي ودوره في تقليل الجريمة[55]، إلا أنها رغم ذلك تعاني من بعض القصور والذي يتمثل في: لا تتعرض هذه النظرية إلى الانحراف بين أفراد الطبقة الرأسمالية الغنية التي تتوفر بين أفرادها جميع عناصر منع الانحراف، حيث التمتع بالصلات العائلية الجيدة وممارسة أفضل الهوايات البدنية والفكرية، واستثمار أموالهم المتراكمة في العقارات والمصانع وغيرها، ويعتقدون بدين معين كالنصرانية أو اليهودية الشائعة في المجتمعات الغربية، ومع ذلك ينحرف بعض أفراد هذه الطبقة فيرتكبون جرائم الاغتصاب والسرقة والمخدرات والقتل والتآمر،ويبين السؤال مطروح، فأين التكامل مع النظام الاجتماعي من هذا الانحراف؟، دراستنا لا تحاول الإجابة عن هذا السؤال بل تحاول معرفة علاقة الضبط العائلي قبل الاجتماعي، الزائد عن الحد، أو المنعدم الذي يخلق الهروب والتحرر لأول فرصة تتاح في الحالة الأولى، عدم المبالاة والتصرف بحرية دون قيود وأي نوع من أنواع الضبط، بالإضافة لنقص الوازع الديني، يخلق الخروج المعايير الغمة والمألوفة لتقع الفتاة خاصة في الخطيئة، مثل ما حدث مع فريال، التي تقول لا أحد يحاسبني أين كنت؟ من أين أتيت؟ أين بتت؟ ولو حتى مجرد سؤال للاطمئنان، لذا حدث وأن أصبحت أم عازبة.

4.7.1 النظرية اللامعيارية عند "ميرتن"MERTON

إن لكل نظرية مفهومها وأصلها وكذا ما نصبوا إليه من خلال مقارنتها بالظاهرة المدروسة لدينا، فميرتون لم تأتي نظريته من العدم، مثلها مثلٍ كل النظريات، فأصل نظريته نظرية دوركايم، التي أسماها اللامعيارية الاجتماعية، وقد استخدم مصلح الأنوميا، أو الاجتماعي في نفس السلوك المنحرف، فقد جعل ميرتون هذه النظرية أكثر تنظيما وتنسيقا، وبما أن المجتمع نظام له معاييره الاجتماعية، فقد حدد ميرتون المعايير والقيم، وكانت مختلفة قليلا عند دوركايم، وقال إن الأنومي هي النتيجة المترتبة على الطريقة التي ينظم بها نظام المجتمع، وقد اهتم ميرتون كيف أن البناء الاجتماعي محل الأعراض، الباتولوجي [52]، وهو المجتمع الذي يوجد تأكيد واهتمام بالأهداف، وصاحبه اهتمام مماثل لإيجاد الوسائل الملائمة، وإن وجد الضغط وجد الخلل، وإن فقد معيارها فقد التوازن، وهناك حالة أخرى تسمى التكييف في نظريته وهي التكييف مع الوضع الجديد من خلال قبول أو رفض أو استبدال الأهداف والوسائل وقد ظهرت عدة أنماط ومنها :- إذا قبل الفرد بالأهداف و الوسائل فهو نمط التكييف التوافقي، وإن قبل الفرد بالأهداف دون الوسائل فهو نمط ابتكاري، وقد يدخل دائرة الانحراف بمحاولة سلك الطرق التشريعية ووسائل غير مشروعة رغم أنها تحقق الهدف بصورة أكبر، وهناك أيضا النمط الشعائري والذي يرفض الأهداف أنها غير مهمة بقدر الوسائل، وهذا أيضا سلوك منحرف ورفض الشخص للأهداف والوسائل هو نمط انسحابي مغلوب عليه وهو سلوك منحرف غير متزن، وصاحبه توقف عن الاستمرار في خيار الحياة العادية، يرفض السعي والكفاح من أجل تحقيق أهداف الحياة، وهذه الحالة لها حالة أخرى في حالة رفض كل من الأهداف والوسائل، دون الاستلام بل تبديلها بأهداف ووسائل جديدة، هذا النوع يسمى بالنمط التمردي وهو أيضا سلوك منحرف، فهنا الفرد يرفض المعايير العادية للمجتمع والوضع القائم عليٍه ويحاول أن يخلق شكل جديد للمجتمع له معاييره ونظامه، وبما أن المجتمع مجموعة أهداف ثقافية مشروعة، وذات إجبار اجتماعي أو ضغط ثقافي ومجموعة من السبل منها ما هو مشروع نتيجة هذه المجتمعات ويسمح بإتباعها[5]، في تحقيق الأهداف، وهناك جانب آخر وهو الأفراد المتباينين في خصائصهم الاجتماعية وإمكانيتهم كما سبب وضحنا في أنماط التكييف، وهذه الفئة من الأفراد الذي يصعب عليهم التكييف هم من يتعرضون للانحراف وعدم تكييفهم أكثر يعرضهم أكثر للاستمرار في الانحراف، وأصعب هذه الفئة هم المتمردون في حدة الخطورة يليهم المبتكرون والطقوسيون أو الشعائريون، ففئة المبتكرون هم فئة تنمي تنتمي لبعض ممن تعرضنا لهم في دراساتنا وذلك من خلال تصادمهم رغباتهن الفردية والغرائزية والنزواتية مع الثقافة والتقاليد والعادات، والتي هي ليست طبيعية بل هي في معظمها وليدة الظروف الاجتماعية والغزو الثقافي، هذه الفئة من النساء اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج، هن من حاولن علاقات جنسية في غياب وسائل شرعية، لذلك بسبب الظروف الاقتصادية والاجتماعية وتأخر بعضهن عن الزواج وأخريات حاولن إيجاد دفىء العائلة الذي فقدناه بمجرد الخروج من المنزل، والصنف الآخر هو محاولة بناء أسر ولو بالقوانين خاصة بالأفراد

فقط لا بالمجتمع، وهن من يقلن أنهن متزوجات بما يعرف بالعرف (بالفاتحة)، لكن ذلك الزواج ليس شرعيا ولا قانونيا.

5.7.1 نظرية الوصم الاجتماعي وتسمى أيضا نظرية الإلصاق الاجتماعي

تبني هذه النظرية رأيها على فكرة مهمة لم تتطرق لها النظريات السابقة وهي أن "الانحراف الاجتماعي ناتج عن نجاح مجموعة من الأفراد في الإشارة إلى أفراد آخرين بأنهم منحرفون" [52]، فإذا ألصقت الطبقة الرأسمالية المسيطرة في أوربا مثلا فكرة (التخلف) بالأفارقة، وكرروها في وسائلهم الإعلامية أصبح الأفارقة متخلفين في المرآة الاجتماعية الأوربية، وإذا ألصقت الطبقة نفسها صفة التحضر في الشعب الأمريكي، أصبح الأمريكان متحضرين في نفس المرآة الاجتماعية الأوربية حتى ولو كان الواقع عكس ذلك، وتقسم هذه النظرية الانحراف إلى نوعين:

- الانحراف المستور: وهو الانحراف الذي يرتكبه أغلب الأفراد في فترة من فترات حياتهم، ويبقى مستورا دون أن يكتشفه أحد.

- الانحراف الظاهر: فعندما يتهم نفس هؤلاء الأفراد بالانحراف علنيا، يتبدل الوضع النفسي والاجتماعي للمتهمين تبدلا جذريا، فإذا ألصقت تهمة السرقة بشخص ما شعر بالإهانة والذل لأن الآثار المترتبة على انحرافه تعني: - إنزال العقوبات التي أقرها النظام الاجتماعي به، - افتضاح أمره أمام الناس، - انعكاس ذلك الافتضاح على معاملة بقية الأفراد له، لذلك فإن هذه الصفات القاسية التي يستخدمها النظام ضد الفرد كصفة السرقة والزندقة والاحتيال وغيرها إنما وضعها في الواقع النظام الاجتماعي والسياسي وألصقها بهؤلاء الأفراد، وعلى هذا الأساس يتصرف الفرد بقبوله التعريف الاجتماعي فيكون منحرفا، ولولا أن المجتمع لم يعترف بهذا الإلصاق لما أصبح المنحرف منحرفا، وما ينبغي الالتفات إليه هنا هو أن هذه النظرية تتناول قضية مهمة وخطيرة وهي أن الفرد يصبح منحرفا في سلوكه عندما يتهمه الآخرون في النظام الاجتماعي بالانحراف، ورغم أن هذا الرأي وجيه جدا، إلا أنه أبرز المآخذ على هذا التحليل هو أن هذه النظرية تبرر "الانحراف المستور"، في حين أن السارق يبقى سارقا وإن لم يفتضح أمره، والمحتال يبقى محتالا ألصقت به التهمة أم لم تلصق.

نظرية الوصم لـ labeling theory، ونظرية بيكر beker للوصم 1963، وأون ليمرت الانحراف الأولي والثانوي: primary and secondary viation[5]، وكذا شور إدوين Eduin 1971، و"جوزيف جازفيد" josef gusfied سنة1981، كلها نظريات تكلمت عن الوصم ومدى أثره على سلوك الفرد وارتكابه لسلوك الإجرامي، أو العودة له، وهذه النظريات سنتطرق لها لاحقا بشيء من التفصيل*[نظرية الوصم، لمختلف المدارس والعلماء أوردناها بشيء من التفصيل في فصل جرائم النساء: صفحة 70- 74]، وعلاقة هذه النظرية بموضوعنا تكمن في أن الفتاة لمجرد أنها أخطأت وخاصة فيما يخص الجانب الأخلاقي وما يتعلق بالشرف والكرامة، وأشير إليها بالأصبع

ووصفت أو نعتت بنعت ما من طرف المجتمع التصقت بها هذه الصفة أو النعت، وهذا ما حدث لبعض أراد عينتنا حيث قالت إحداهن "أنا كرهت من كلمت بورعاين، بورجال و..."، فمالك بوصم المجتمع لمن مسّ شرفها وحتى إن كان بالاغتصاب والاعتداء، وأن تم التبليغ وأخذت بحقها من الجاني، ستبقى موصومة بالفعل طوال عمرها، لذا نجد أكثرية الأفراد لا يبلغون بحوادث المتعلقة بالشرف خوفا من وصم المجتمع لهم. إذن الوصم هي ردة فعل اجتماعية ازداد الفعل المنحرف نو الموصوم هو الشخص الذي نسب له الأخطاء والآثام الدالة على الانحطاط الخلقي، و وصفهم بصفات بغيظه وسمات تجلب لهم العار أو تثير حولهم الشائعات[5]، وهذه النظرية هي نظرية أساسية في المقاربة السوسيولوجية في عملنا فتقريبا كل المبحوثان تكلمن عن إلصاق بهنّ الأسماء واتهامهن وهذا جعل منهن لا يبالين من نتائج أفعالهن القادة ومِن هن مَن هي خائفة من وصمة العار أن تلتصق بها، والبعض اضطر أهلها للتبديل مقر سكنهم ليدخلوا مجتمع جديد لا يعرفون عنهم ما حدث للبنت كي لا توصم أو توصم عائلتها، وهناك فتاتين (منار وأمال) سبب انحرافهن وسلوكهن سلوكات مجرمة قانونا عدة مرات سببه الوصم الاجتماعي أو الوصم العائلي على التوالي.

8.1. صعوبات الدراسة

ككل دارس أو باحث تواجهه صعوبات في دراسته و قد واجهتنا بدورنا صعوبات وهذا لأنه لا وجود لدراسة سهلة تخلوا مراحلها من العراقيل والعثرات سواء من الناحية النظرية أو من الناحية الميدانية.

1.8.1. الصعوبات النظرية

سنحاول في بادئ الأمر أن نسلط الضوء على الجانب النظري الذي واجهتنا فيه مشكلة انعدام الدراسات المحلية حول موضوع الأمهات العازبات و قلّتها على المستوى العالمي خاصة بالنسبة لموضوع الجريمة لدى هذه الشريحة وكيف تقع فيها لذا وجدنا أنفسنا أمام موضوع تعذر علينا إيجاد دراسات سابقة خاصة بعلم الاجتماع فكل المتوفر كان تقريبا في علم النفس أو دراسات إحصائية ليست رسمية بل هي مجرد مقالات نشرت في الصحف تحتمل الصواب في حين والخطأ في الكثير من الأحيان، وأكثر الدراسات تخص المرأة بصفة عامة بمعنى صعوبة إيجاد مراجع حول الموضوع، والحظ لم يكن إلى جانبي للحصول على المراجع الخاصة بالإدماج والعود.

2.8.1. الصعوبات الموضوع في حد ذاته:

الموضوع صعب في معالجته لأنه من مواضيع "طابوا"Tabou خاصة وان مصطلحاته الثقيلة التي تناولناها كل مصطلح هو موضوع بحد ذاته والربط بينهم هو سابقة من نوعها، وليس من السهولة أيضا تحديد المفهوم الإجرائي لهذه المصطلحات، بالإضافة إلى المقاربة السوسيولوجية المتعددة والواسعة والتي اخترنا فقط القريب والأكثر ملاءمة.

3.8.1. الصعوبات الميدانية:

أما فيما يخص الدراسة الميدانية فأكثر الصعوبات كانت محبطة لعزائمنا لكنها في نفس الوقت خلقت العزيمة والإصرار على المتابعة وعدم الاستسلام خاصة للعراقيل الإدارية وهذه الظاهرة لا تخفى على أحد.

- ففي بداية بحثنا حددنا مكان الدراسة وهو مؤسسة عقابية - تحصلنا على معلومات بطريقة غير رسمية في الدراسة الاستطلاعية أنه بسجن "بوفاريك" 8 أمهات عازبات، وسجن الحراش به 12، وقديل 6 وواحدة قاصر أدخلت هناك لانعدام مؤسسة الأحداث قريبة، أي أن العينة التي كننا بصدد دراستها، التي تشمل أمهات عازبات حكم عليهن في موضوع يخص قتل والتخلي العمدي عن أطفال حديثي الولادة، منهن10 أمهات عازبات عائدات للسلوك الإجرامي أي أنهن دخلن السجن أكثر من مرة، وبدأنا الدراسة الاستطلاعية الأولى بمقابلة بعض السجينات في أوقات زيارة المحامين، وكذا أن الإدارة القديمة للمؤسسة جعلتنا نطلع على بعض المعلومات بطريقة غير رسمية، في انتظار التسريح الرسمي، لكن بعد مدة من الزمن تغير الطاقم الإداري للسجن تسبب في توقيفنا عن إتمام الدراسة بالمؤسسة وذلك من السلطة العليا وهي وزارة العدل.

- توقيفنا عن إتمام الدراسة بالمؤسسة العقابية المختارة بإرسالية من وزارة العدل والسبب قد ذكر سالفا.

- وقد تم مسح معلومات قد أنزلت وحللت حسب الفرضيات، أثناء مسح معلومات المؤسسة العقابية، وهذا جعنا تأخر في إتمام العمل في الوقت المناسب بسبب إعادة كتابة وتحليل كل المقبلات لكن الطريقة التي حللت بها من قبل كانت أحسن، وأدق تحليل الذي كان حسب الفرضيات، لكن الإعادة أفقدتني القدرة على إعادة نفس العمل وبنفس الطريقة وبنفس الدقة، فعمدت إلى حيلة عرض الحالة، بعض الملاحظات عنها، ثم تحليل العام بالمقاربة، لنصل إلى الاستنتاج الجزئي لكل فصل حسب فرضيات الدراسة. - منعنا من إدراج عينة الخلية الجوارية ببوسماعيل، بعد أن عملنا مع الخلية في إطار دراسة الموضوع أكثر من 3أشهر، والتي تتكون من 5 أمهات عازبات 3 منهن مستمرات في سلوكهن، رغم مساعدة الخلية لهن.

- عدم قبول لدراستنا في أماكن عدة منها مستشفى "فرونس فانون" بالبليدة و"بني مسوس" بالجزائر.

- الصعوبات الإدارية التي تخص قبول التصاريح وإن قبلت فإن المؤسسات التي تستقبل التصاريح تماطل في تقديم المعلومات وفي كل مرة تعطي أعذار وأسباب عدم تقديم المعلومة في ذات اليوم بل

يطلب منا المسؤولون في الكثير من الأحيان العودة في يوم آخر أو كل واحد ينفي مسؤولية تقديم المعلومة عن نفسه ويرسلنا لمكتب آخر، وهكذا تضيع جهودنا مع الأيام وبين مكاتب المسئولين نهيك عن إخفاء بعض المعلومات وتقديمها لنا بأسلوب تقديم الصدقة لطالبها أو أننا متسولي معلومات والمعاملة السيئة لنا في بعض الأحيان واتهامنا بالتشهير بالآخرين وتهديدنا، بالإضافة نزع بعض الصور التي التقطناها من طرف أعوان الشرطة، بحجة أننا لا نملك الحق بالتصوير دون تصريح من الجهات المختصة، ومحاولة فتح محضر بذلك لولا تدخل بعض الأشخاص ممن يعرفون أننا بصدد إجراء بحث علمي فحسب.

- انتقال مكان الدراسة إلى الشارع في بعض الأحيان عرضنا لأخطار جما منها محاولة الضرب والتعدي علينا، وحتى التحرش بنا.

- وعدم توفر أماكن لإجراء المقابلات هذا ما زاد من تعرضنا للأخطار، خاصة مع عينة الشارع التي كانت تفرض علينا مكان إجراء المقبلات. - تقمصنا لدور غير أدوارنا عرضنا لبعض المشاكل.

- رغم مساعدة بعض رجال الأمن والشرطة بصفة غير رسمية بل بصفة الزمالة والصداقة والقرابة لتوفير الأمن لنا والخطأ الذي وقعنا فيه أنه لم يكن لدينا تصريح بتصوير بعض المشاهد كدنا نتعرض للعقوبة القانونية وكاد أحد أفراد الأمن أن يوقف عن وظيفته.

وإن أردنا التكلم عن مدى فاعلية تعميم نتائجنا المتحصل عليها بحكم العينة المدروسة فلا يمكننا القول أن هذه النتائج صالحة للتعميم على مجتمع الدراسة لأن العينة المأخوذة هي بسيطة مقارنة مع مجتمع الدراسة لذا فإن هذه العينة المدروسة حسب رأينا تمثل نفسها لأن هذا الموضوع يلزمه دراسة أوسع وأشمل من دراستنا وأعمق ويلزم الدقة لتكون مصداقيته أكبر رغم بذلنا كل جهد نملكه والوقت الذي كان بالنسبة لنا قصيرا جدا إن أمكننا القول أننا لم نملكه.

بالإضافة لأهم مشكل واجها هو الرفض الذي قابلناه من طرف وزارة العدل والتي لم تسمح لنا بالدراسة الميدانية وهذا نفس الشيء حدث منذ سنتين أثناء مذكرة التخرج بالليسانس، هذه العرقلة جعلتنا نتأخر في انجاز العمل، وقد فرض علينا بعض الشروط الصعبة نوعا ما في إنزال المقابلات وتحليلها، بالإضافة الى عدم قدرتنا استرجاع بعض التسجيلات التي تم أخذها من طرف جهات أمية بحجة أننا لا نملك الإذن بالتسجيل في الشارع، فبقي لدينا فقط تسجيلات التي سجلناها في الأماكن التابعة لوزارة التضامن الاجتماعي والبعض الآخر خفية.

الفصل 2
جرائم النساء

إن مشكلة البحث في أي علم ليست بالأمر الهين أو السهل بل لكل دراسة مشاكل متشعبة وأصعب مشكلة في دراسة المرأة وسلوكها الإجرامي أو الجريمة لدى هذه الشريحة من المجتمع هي مشكلة فهم ظاهرة إجرام المرأة بصفة عامة قبل التخصص في نوع معين من الجرائم أو فئة بعينها من النساء، لذا وجب عليها قبل كل شيء فهم ما توصل إليه الدارسون والباحثون وخاصة المختصين في مجال دراسة الظواهر الاجتماعية المتمثلة في إجرام المرأة من نتائج عملية موضوعية يعتمد عليها أو ما يبنى عليه نظريات عملية منطقية تأخذ كقاعدة علمية لبناء نظري وعلمي لدراسة موضوع ما أو كمرجع للقياس عليه، ومن هنا وجب علينا التعرف وفهم النظريات التي توضح أو تفسر حقائق اجتماعية مدروسة وتكون في كثير من الأحيان بمثابة مرشد موجه لدارس والتي تسمح بالتنبؤ والتوقع على ضوئها وإعطاء الصبغة العلمية لموضوع دراسته وحل ولو مؤقت لإشكالية موضوع الدراسة وهو إجرام فئة معينة من النساء وقبل الكلام عن هذه الفئة بوجه خاص ومحصور وجب علينا الكلام عن إجرام المرأة بصفة عامة دون تخصيص فئة من الفئات ومعرفة أنواع الجرائم التي ترتكبها النساء وحتى المراحل التاريخية لتكوين عينة منها نحن مجهر الدراسة ويسهل معرفة إن كانت هذه الفئة هي لكل النساء هلا نفس أنواع الجرائم أم أنها فئة خاصة لها جرائم خاصة، يتسنى لنا من خلال الدراسة التي سنقوم بها معرفة إن كانت نفس النظريات التي استخلصت من دراسة إجرام المرأة تلاؤم إجرام الفئة المختارة كموضوع للدراسة وسنحاول من خلال هذا الجزء أن لا نهمل الجانب الإحصائي والحسابي لجرائم المرأة ومدى انتشارها في العالم إن أمكن والجزائر يأخذ أمثلة لولاية معينة أو على مستوى الوطن وسنحاول أن نقدم قصص واقعية عن جرائم بشعة ارتكبت من طرف نساء جرائمهن من أخطر جرائم المرتكبة وقد تكون بعضها مرتكبة بدقة متناهية وببشاعة تفوق ما يرتكب الرجال من جرائم وذلك لاستعمال الحيل والدهاء الذي قد لا يستعمل لدى فئة الرجال بنفس البراعة والدقة كما يستعملون القوة ويقدمون عليها وهذا ما يعرضهم للكشف أكثر من النساء وجرائمهن، بالإضافة إلى الأرقام التي تبين حجم الوقائع، 1918 شخص أودع الحبس على المستوى الوطني من مجموع 5116 موقوف لتورطهم في جرائم مختلفة، فيما استفاد 2516 منهم من الإفراج المؤقت و170 منهم للرقابة القضائية ومن بينهم 174 إمرأة و444 طفل، ومن بينهم 925 كهل، أشار تقرير صدر عن خلية الاتصال بقيادة الدرك الوطني حول حصيلة مكافحة الجريمة خلال ماي أن وحداتها عالجت 3753 قضية إجرام تتصدرها الجريمة المنظمة والاعتداءات ضد، وتم تفكيك91 عصابة أشرار ومعالجة 51 قضية تزوير وثائق إدارية، وتظل الاعتداءات الجنسية

في تفاقم، حيث قامت مصالح الدرك خلال هذه الفترة بمعالجة 25 حالة اغتصاب و52 جريمة هتك عرض، إضافة إلى تسجيل 24 حالة اختطاف، واللافت في التقرير أنه تم حجز57 مركبة في إطار مكافحة تهريب وتزوير السيارات أسفرت عن توقيف 94 شخصا كانوا ينشطون في شبكات منظمة وتجاوز عدد الموقوفين في قضايا التهريب 2516 شخص أغلبهم بالحدود الغربية للبلاد، حيث تم حجز أكثر من 5 قناطير من القنب الهندي و338 نبتة وحوالي 100 ألف لتر من الوقود، وفي إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية، قامت نفس المصالح بطرد 299 شخص من مجموع 427 مهاجر موقوف، منهم 47 مغربيا و5 صينيين، أما الباقي من دول افريقية[56].

1.2. السلوك الإجرامي للمرأة

رصيد كل علم من المعرفة يقدم له قاعدة أساسية يعتمد عليها الدراسات الآتية والمستقبلية أو اعتمادها لبداية طرح إشكالية جديدة على ضوء نتائجها أو تكون مصدر نتائجها ناقضة أو بعضها خاطئة فمن النقد نصل للنتائج الصائبة وعلى نقد الناقص أو الخطأ نبني الصالح والصحيح.

وهذا ما حدث لتطور علم الاجتماع ونظرياته، فعلى أنقاذ نقد كل نظرية ولدت نظرية جديدة وما نجده أن النظريات تهتم بفهم وتعتبر التغييرات الحاصلة والتي تطرأ على المشكلة.

ونحن اتجهنا في بحثنا لبعض التخصص، وهي الأخذ بعين الاعتبار النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي أو الجريمة لدى شريحة معية وهي النساء كما سبق وبينا في مرحلة السابقة لبحثنا هذا، فإذا هذه النظريات نحاول فهم خطوات التي عليها تخلق مشكلة الجريمة لدى النساء وتحديد الفعل، أي أننا يمكن أن نعتبر السبب هو المنبه الخارجي أو الداخلي إذن من هنا سنحاول أن نقدم بعض النظريات التي تقدم مثل هذه التفسيرات في هذا الجزء بالإضافة الى محاولة تبيان مراحل التاريخية التي مر بها الأفعال المجرمة قانونا لدى النساء وأنواعها لتصل الى ما هو عليه اليوم في مختلف المجتمعات سنحاول أيضا أن نقدم الدليل الإحصائي الذي يبين انتشار الجريمة في الوسط النسوي.

1.1.2 نظريات تفسر السلوك الإجرامي للمرأة

تلعب النظريات بكل أنواعها ومختلف مدارسها دورا رئيسيا في جعل الحقيقة الاجتماعية مفهومة رغم وجود التيار المعاكس الذي يعمل ضد النظرية باعتبارها غير ملموسة وغير حقيقية أو مشوهة،فالمعرفة لا توجد هكذا هباء دون فائدة ولا تكون دراسة دون أن يرجى منها فائدة لاستعمالها مستقبلا، فالباحث والدارس في مجال قاعدة ما لا يدرس من أجل الدراسة فحسب بل يدرس ليصل لمعرفة نافعة تستغل فيما بعد أو حتى الحاجة لحل مشكلة معينة هذا هو جدوى المعرفة إذا وضعت في إطارها الصحيح.

فنظريات علم الاجتماع تعتبر جد مهمة وتستحق الاهتمام والأخذ بعين الاعتبار لأنها تقدم لنا تغيرات متماسكة لحوادث أو ظواهر اجتماعية على الأقل بصفة نسبية إن لم تكن تغيراتها صائبة، وحتى في حالة تغير نظرية معينة وذلك لعدم وجود أساس علمي لها،فإنها قد تكون المرشد لأن تطبيقاتها مادة خام، ولأن أي فكرة مهما كانت بسيطة قد تغير العالم أو على الأقل جزء بسيط منها وهذا ما فعلته مدرسة شيكاجو بنظرية التنبؤ، فكثير اعتبر هذه النظرية لا أساس لها علمي ولكنها أحدثت نتيجة وذلك بدراسة الأعراق البشرية إذا يمكن للأفكار الاجتماعية التأثير في الأفكار السياسية والثقافية ويمكن إحداث فيها تغيير ولو طفيف[57].

من الواضح أن التنظير في كل علم له خصوصياته هو كذلك في علم الإجرام يملك رصيد من المعرفة المبنية على دراسات سابقة وأهم القضايا في هذا العلم التي تجذب المنظرين الاجتماعيين لسماتها الجاعلة منها قضايا اجتماعية لها وزنها وهي قضية الجريمة والانحراف باعتبارها قضية مربكة ومحيرة وذات طبيعة غامضة.

وفي هذا الجزء سنحاول إلقاء نظرة على معظم المحاولات التنظرية لتفسير إجرام المرأة رغم أن الجريمة لدى هذه الشريحة لم تلقى العناية اللازمة ولم تتم تغطيتها كما يجب في أدبيات علم الجريمة[57]، رغم ما تظهره حقيقة ملامح مميزة ومعينة للظاهرة،وقد كتب [هيد نسون، سمارت، نافن، ليونارد] مقالات عن هذه الظاهرة وكانت من بينها مقالة واحد مخصصة لنقد نظرية علم الجريمة وتأثيرها على المرأة والجريمة ويبين بعض الدراسات صعوبة فرض نموذج معين على الأعمال التي انجازها على شخصية المرأة المجرمة والتي تعتبر قليلة للغاية خاصة قبل الستينات، فنجد أن مدارس علم الاجتماع لا تملك القليل فحسب من رصيدها المعلوماتية حول هذه الظاهرة وفي بعض الأحيان لا نجدها تملك ما تقوله أو تقدمه لنا عن المتهمات من النساء، لذا يتم في كثير من الأحيان تقديمهن بصورة سلبية أو تحرى الدراسات عليهن بعمل عزل عشوائي حيث كل امرأة لا علاقة لها بالأخرى[57] ، وكل نتيجة يتوصلون إليها تكون ممثلة لنفسها (كل نتيجة تمثل العينة نفسها فحسب) ولا يمكن أن تأخذ على أنها نتيجة نموذجية متماسكة يمكن أخذها كرصيد علمي واضح للنظريات المتعلقة بالمرأة والجريمة، لذا لجأ الباحثون فيما بعد للبحث عن طريقة يتم تحقيق بها هذا الرصيد، فقسموا النظريات التي تتحدث عن إجرام المرأة ولو بصورة بسيطة الى نظريات تقليدي وحديثة وإنسانية.

وفريق آخر قسموها الى قسمين كلاسيكية والتي تضم التغيرات البيولوجية والنفسية والاجتماعية والحركات السائدة والتي اعتمدت في تفسيراتها على مفهوم النوع الجندر.

ونحن بدورنا سنحاول أن نقرب وجهات النظر للفريقين حيث أن التقارب وارد بين التقييمين، فالكلاسيكي والتقليدي تضم تقريبا نفس الدراسات فقط كانت التسميات لكل فريق مختلفة فحسب، لكن المضمون تقريبا نفسه لذا سنعطي نظرة كل نظرية بشيء من الإيجاز محاولين تبيان كيف فسرت هذه النظريات إجرام المرأة لدى مختلف المدارس والاتجاهات.

1.1.1.2. نظريات علم الجريمة التقليدي المفسرة لإجرام المرأة

فهم إجرام المرأة من خلال النظريات على علم الجريمة التقليدي التي تطرقت للتفسير السلوك الإجرامي من خلال وجهة نظر رواد كل نظرية فمعظم نظريات علم الإجرامي التي فسرت إجرام الرجل تطرقت لإجرام المرأة لكن بصورة اقل بكثير مما هو عند الرجل تكاد تنعدم الدراسات لدى بعض المدارس وتنعدم لدى بعضها فلا يوجد الكثير مما يثير الانتباه والأهمية عن المرأة في علم الجريمة سواء في العصر الحديث أو الماضي فلقد اهتم المساهمون الكبار بإلقاء الضوء على تلك النصوص القليلة التي تناولت المرأة وسلوكها المنحرف أو المجرم وزودونا ببعض القصص المفصلة عن تاريخ القضايا الإجرامية لهذه الفئة و الإحصائيات الخاصة بها، وقد تميزت هذه الدراسات بتقديم لنا تقليدا معينا لعلم الجريمة وأن أكثر الأمور تحكما في سلوك النساء هو حالتهن المرضية والجسدية وتحدد هرمونا تهن ودورهن التناسلي حالتهن العاطفية وعدم الاعتماد عليهن في الكثير من الأحيان، فهذه العوامل تؤدي بالمرأة الى ارتكاب الجريمة، وإجراء أبسط دراسة سطحية سوف تظهر ذلك التناقض*[لقد أكد "لمبروز" على أن العوامل التناسلية في المجرمين على أنها حقيقية لكنه في دراساته اللاحقة عدل ذلك التأكيد ولم يقل أن للجنس أو التناسل لدى الرجال اثر على ارتكابهم الجريمة، بالرغم من انه يعتقد أن المجرمين الرجال كانوا أكثر قبحا من نظيراتهم من النساء هذا ما ورد في كتاب المرأة والجريمة] الحاصل في بعض الدراسات[58].

هذا سيجعلنا نحاول إلقاء نظرة ولو سريعة على أعمال بعض رواد علم الجريمة وأصحاب أهم الدراسات والأبحاث التي أنجبت نظريات مفسرة للسلوك الإجرامي للمرأة.

- النظرية البيولوجية لإحداث السلوك الإجرامي: يتولد بعض السلوك الإجرامي عن أسباب بيولوجية محضة أي وراثية يحملها الفرد معه منذ الولادة والبعض الآخر يتولد لدى الفرد من جراء أمراض ناتجة عن بعض الرَّدة منها عدم الإدراك الحسي لدى بعض الفتيات أو النساء نتيجة لصدمات نفسية وحوادث تؤدي بها للإصابة بالأمراض البيولوجية التي تحدث الخلل في بعض الأجهزة الحية أو السمعية البصرية أو الذوقية اللّمسية وهذا يحدث الشعور بالنقص لدى المرأة ويجعلها تخلق سلوكيات غير عادية قد تكون عدائية تضر بالنفس أو الغير، وهذا يجعلها تقع في الانحراف والجريمة بسبب محاولتها تعويض النقص [59]، وهذا (unconscious défense) وهناك ما يسمى بحيل الدفاع اللاشعوري يكون بعمليات عقلية لا شعورية تقوم بها الذات الوسطي بقصد الحماية من الشعور بالقلق والتي تشمل كل من الكبت والنكوص والتبرير والإسقاط والإزاحة والعكسية والعدوان والأحلام والإعلاء والتسامي والإبطال والإنكار والتقمص أو التوحد[59]، وبالكلام عن حيل الإزاحة أو النقلة تؤدي إلى إزاحة شحن الغضب والانفعال من الموضوع الحقيقي إلى الموضوع البديل لإيجاد مخارج لتصريف الشحنة الانفعالية

كتصريف العدوان نحو موضوعات اجتماعية لا تهدد النفس والفرد كالرياضة والفن وتكون هذه القنوات مشروعة ومقبولة أخلاقيا واجتماعيا بدل إفراغ هذه الشحن بطريقة مؤذية تؤدي بالمرأة لاقتراف السلوك الإجرامي[59]، بالإضافة إلى دور بعض الغدد في خلق السلوك الإجرامي وذلك بسبب إفرازاتها الهرمونية في الجسم التي تزيد من حدّة أو قوة السلوك اللاواعي والعدواني والقلق الذي يسبب ردود فعل عنيفة منها الغدد الصماء منها الغدة الأدرينالية وتقع فوق الكلي، وهناك الغدة الدرقية وجارات الدرقية والصنوبرية والنخامية والغدة التيموسية وتؤثر هذه الغدد في نمو الإنسان ونضجه وفي ذكائه وسلوكه وصحته النفسية والعقلية،وزيادة إفرازها ضار بالصحة العقلية وكذلك نقصان هذا الإفراز، وهذا النقص أو الزيادة هو المتسبب في الخلل المسمى بالخلل الهرموني المتسبب بدوره في خلق السلوك الغير عادي للفرد، وهناك أسباب أخرى تابعة للأسباب البيولوجية أو الناجمة عن الاضطراب البيولوجي وهذا ما يسمى بالإحباط بسبب عدم إشباع بعض الحاجات أو تحقيق أهدافه أو يعيقه عن إشباع دافع لدى الفرد هذا الدافع بيولوجي محض كالجوع أو العطش أو الإشباع الجنسي وهذا يخلق الشعور بالفشل والإحباط والضيق والخنق والاستياء واليأس، وهذا يخلق سلوكا منافي للقواعد المعمول بها والقوانين الاجتماعية المتبعة، والإحباط سبب من أسباب العدوان وهذا ما تقع فيه الكثير من النساء حتى أن بعض النساء يصبن بما يسمى إحباط ما بعد الولادة بسبب تغيرات فيزيولوجية بالإضافة إلى الماشوسية والسادية اللتان تشيران إلى الانحراف الجنسي أو اضطرابه مؤداه الأذى والضرر والألم والتخريب والإهانة والهدف منها فقط الوصول إلى اللذة الجنسية والإشباع الجنسي وهذا كثيرا ما يربط بجرائم الاغتصاب وتؤثر مراحل البلوغ والتغيرات الفيزيولوجية لدى الأفراد كالنضج والبلوغ الجنسي إلى التوتر والخلل وعدم مسايرة التغير وتخلق مشاكل عدم التكيف الاجتماعي والنفسي[59]، هذا تفسير قدم لنا، لكن سنبدأ دراستنا من أب هذه النظرية.

- سيزاري لمبروز و فيريرو: يعتبر لمبروزو من أهم مؤسسي علم الجريمة الوضعي التي غيرت نظرياته مجرى الدراسات والتفكير رغم النقد الموجه له لاعتماده الحتمية البيولوجية - الانتربولوجيا، إلا انه لعب دور جد مهم في دراسات علم الاجرام حتى بالنسبة لموضوعنا فقد وجدنا دراسة له أفادتنا حيث أنه ركز في بحثه حول جرائم النساء على عينات من المجتمع وهي عينة المتهمات أنفسهن (كفرد) ودرس خصائصهن وشخصياتهن ويعتبر كتابة الذي نشره رفقة زوج ابنته عن نساء متهمات عملا ناقصا أو متأخرا نسبيا حسب نقاده، وذلك أنه اعترف في أعماله الأخيرة بتدخل العوامل الاجتماعية و الاقتصادية في التسبب بالجريمة إلا أنها أغفلت في عله حول المرأة المنحرفة[57]، وقد عمل "لمبروز" و"فيريرو" على إجراء دراسات و فحوصات مفصلة لأعضاء مختلفة من أجساد نساء منحرفات وعاهرات وأيضا دراسات من خلال صور فوتوغرافية لساقطات ومهنتهن الدعارة والمتاجرة بأجسادهن من خلال دراسة قصص حياتهن، وقد توصل الى أن عدد قليل منهن مجرمات بالفطرة، وقد حكم عليهن

بالعلامات الشخصية للانحلال الرجعي، وللعاهرات حالات وسمات مخالفة للمعهود أكثر من المتهمات من النساء أو النساء الطبيعيات[57]، ويحتمل أن تصبح المرأة عاهرة عندما تصاب بظهور أمراض وراثية بذلك تقترب نماذجها من أسلافها البدائيين وبناءا على هذا استخدم "لمبرزو" مفهوم الارتداء البيولوجي أو البدائية للتفسير الجريمة عند النساء كما فعل عند الرجال من قبل[6]، وقد قال عند النساء أن سلوكهن أقرب سلوك الأطفال وأقل حساسة وأقل ذكاء، فالنساء أطفال كبار مع إحساسهن الأخلاقي الناقص[57]، وقد أعطى بعض الصفات المميزة للمرأة التي تكون أكثر عرضة لاقترافها السلوك الإجرامي منها صفات جسدية على أنها امرأة شعرا نية أي كثيفة الشعر، اعوجاج القدمين، جمجمة غير طبيعية ووجود تجاعيد مع استرجالها أي تشبيهها بالرجال عكس ما هي عليها طبيعة المرأة من حشمة وطيبة وحنان وخاصة الأم، بالإضافة إلى أنه تتكلم عن مدى تعارض الأمومة والجاذبية الجنسية والأنثوية الطاغية، وأضاف إلى أن جرائم النساء تكون سرية وضعية الكشف[6]، هذا ما قدمه لنا لمبروزو "فرير" في كتاب المرأة المجرمة سنة1895 وقد أعطى مثال عن عجوز من "باليرمو" قتلت أشخاص كثر بالسم لكن الدراسة لم تتم على المرأة كفرد من المجتمع بل تمت على تمثالها الذي نحت على الشكل الذي يحي بالشدة وقسوتها وشرها وذلك للملاح الحادة والقاسية والتجاعيد التي جسد ها وصوره النحات بشكل يجعلها تخيف الناظر إلى تمثالها وهذا من بين الانتقادات التي وجهت لهذه الدراسة وعلى أن المثال المعطى تافه بالنسبة للدراسة العلمية وعمله هذا كان خياليا أكثر منه علمي لأن إجراءاتها التفصيلية لم تخضع لأي اختبارات ذات أهمية وهذا ما فعله أيضا بصور الساقطات أي أنه لم يخضع الشخصيات نفسها للبحث المنظم بالإضافة إلى أنه أعطى حكم بالشذوذ الأبدي للمرأة رغم أنها قد تكون عذراء أو عاهرة، رغم هذه الانتقادات إلى أن الدراسة أحدثت التغير وقد حذا حذوه الكثيرين منهم "بيرت" 1926burt ربط انحراف الفتاة بمراحل الطمث، "مديل طون" MIDLETON 1933"، "هيلي" و"برونر" 1926 وأوردت "كامبل" سنة 1981 أن النساء المجرمات أقرب إلى الرجال في ملامحهن إلى النساء فيما يتعلق بالصفات الجسدية وهذه من بين ما أورده مرجعهم سنة 1895[6].

- توماس W.I.THOMAS الفتاة الغير متكيفة THE UNADUSTEDGIRL: لقد قدما لنا توماس كتابان لهما علاقة بالمرأة، أولهما "الجنس والمجتمع" 1907 SEX ET SCITY ثانيهما "الفتاة المضطربة" سنة 1923 ويرى المؤلف أن الفروق البيولوجية بين النساء والرجال، فالنساء تملكن القدرة على تخزين الطاقة بالإضافة لتميزهن بصفة الكسل والبلدة عكس الرجال لهم القدرة على الحيوية والحيوانية مثل السلوك التخريبي والعدواني وهذا من شأنه أن يخلق روح الإبداع[6].

إن نظرية "توماس" مفعمة بالنمطية وهو يعرفها وفقا لأدوارها العائلية الجنسية،الجانب لبيولوجي يسيطر عليهن كما أنهن غير عقلانيات وعاطفيات وقد أضاف "توماس" كيف أن الكثير من النساء والفتيات يعانين من استبعادهن عن المجتمع خاصة مع الثورة لحديثة وذلك يشعرهن بالغضب وكذا غلاء

المواد التي تشتهي المرأة اقتنائها من ملابس ومواد لتجميل وإكسسوارات تستهويها، ولكن ليس لها القدرة على امتلاكها وهذا يشعرهن بالارتباك فتجعل من الفتاة والمرأة محاولة كسب ما ترغب به بأي وسيلة بالإضافة إلى عنصر الهجرة الذي يخلق مشاكل لدى النساء المهاجرات ولقد تكلم "توماس" عن عينة من نساء بالولايات المتحدة الأمريكية واللواتي تكون غالبيتهن من الفلاحات وكان عليهن العمل خارج المنزل بالإضافة إلى تربية الأولاد وتكون في نفس الوقت مديرة منزل الذي ينشأ لديها الضغوط التي تخلق عدم التكيف مع الوضع الجديد الذي يجعلها تنحرف في كثير من الأحيان وهي تحاول التوفيق بين واجباتها وكثيرا ما تكون هذه الانحرافات الأنثوية متعلقة بالانحرافات الجنسية وهذا ما جاء به في كتابه "الجنس والمجتمع"-1907- [57].

وقد تطرق"توماس"أيضا إلي الفتاة الغير متكيفة وكيف أن حياتها مليئة بالجنس وكيف أن الناحية البيولوجية تسيطر على الاتجاه الفكري في بعض الأحيان يترجمها على أنها طريقة للبقاء على قيد الحياة وكيف أن "الأمنيات الأربعة" في السلوك الإنساني ما هي إلا وظيفة لإشباع الرغبات وذلك بـــ:

- خوض تجربة جديدة رغبة في الخبرة كالمغامرة والإثارة.
- الرغبة في الأمن والخوف من الموت ونزعة المحافظة.
- الرغبة في الاستجابة لهن كالحب والموافقة.
- الرغبة في الاعتراف بهن والتقدير كالشهرة والمكانة والترف[6].

يرى"توماس" أن تحقيق هذه الرغبات وإشباعها يكون بالطرق الصحيحة وإن لم تتوفر الفرصة لذلك فإنها تقود النساء إلى نتائج معكوسة ومعظم النساء الفقيرات لا تتوفر لديهن الفرص بالإضافة إلى ظهور النزعة الفردية والأنانية في مجتمعاتنا اليوم، بالإضافة أن المرأة كثيرا ما تستعمل الجنس كبديل لأشياء كثيرة لتحقيق والوصول إلى لتلك الرغبات أي أن"تماس" قد ربط الجنس والجريمة عند النساء [6]، وقد عاش "توماس" فترة انتقالية في دراسة الجريمة والانحراف وفي كتابه الأخير"الفتاة غير المتكيفة" معنى ذلك الفتاة المضطربة سنة1923وقد ربطها بالتأثير الاجتماعي وضغوطه وسيطرة الغرائز كغريزة الأمومة التي تحاول حماية طفلها بأي وسيلة وأكثر عنصر أثار اهتمام الباحث هو ميل النساء ليكن غير متكيفات تلك هي طريقة التعبير معاناتهن وحرمانهن أثناء فترة التغير الاجتماعي التي في كثير من الأحيان تحقيق الأمنيات والكبت المتراكم يسبب الانفجار أو ترجمته بطرق غير شرعية غالبا ما تكون ممارسات متينة واقر الباحث أن انحراف المرأة عمل فردي لذا وجب إعادة تكيفها مع المجتمع وقبول دورها[57]، يدعي توماس تعاطف مع العينة التي درسها في كتابه "الفتاة غير متكيفة" وقد شاركهن قداسة العائلة.

- نظرية التحليل النفسي لسجمون فرويد Sigmund Freud: أن بعض النظريات يطلق عليها اسم التطورية منها هذه النظرية والتي ترى وجود فروق بين النساء والرجال في التنشئة الاجتماعية والنمو

النفسي التي تحدثها الأسرة ،الأصدقاء والأقرباء للفتيات وهذه الأمور بمثابة مفتاح معرفة وفهم السلوك المنحرف أو الإجرامي لدى الإناث، وإذا كانت خبرتها الأسرية سيئة أو نشأت في أسرة مفككة ومضطربة تكثر بها المشاكل، فالاضطراب النفسي والسلوك المنحرف متوقع في مثل هذه الحالة ويرى "فرويد" أن الضعف النفسي يرتبط بالجنس والغيرة الجنسية التي تتطور منذ مرحلة الطفولة المبكرة، والحسد الموجود لدى الأنثى للذكر بسبب عدم وجود العضو الذكري عند الفتاة من وجهة نظرها يعتبر عقوبة، والذكور أيضا لكن بسبب خوفهم من فقد وقطع العضو الذكري لهم من النساء، من هذا الصراع تظهر ظاهرة سماها "فرويد" حسد القضيب هنا تصبح الفتاة تتمنى نفسها بأن تصبح ذكرا،وهذا يولد لديها عقدة النقص وعلى هذا الأساس تحاول الفتاة تعويض النقص بلعبها دور الأم والمربية وتعمل على البحث عن أنوثتها وذلك بإظهارها لجمالها من خلال اللباس والمباهاة بمظهرها، أو أن تسلك المسلك الآخر وهو أن تصبح ذات شخصية رجولية متشبهة بالرجال في اللباس والمظهر وحتى العمل أي أن تحتل مناصب وتقوم بأعمال رجالية، أو قد تمر الأنثى بنوبات عصبية وهذا يعرضها إلى أن تصبح شاذة جنسيا، هذا كله يفسر لنا إتيان المرأة للسلوك الإجرامي.

وقد رأى "بلوصBlos " 1957أن هناك ربط بين جرائم النساء والجنس بالإضافة إلى عالم آخر لم يخرج عن إطار التحليل النفسي أي في نفس سياق المدرسة الفردية وهو "برومبرغ"Bremberg 1965 يرى أن الصراع الجنسي موجود عند كل أنثى وقد ينتج عنه الصراع المغلف بالمتع الجنسية، ويمكن جمع وجهات النظر هذه لنصل لنظرة علم النفس التحليلي فيما يخص إجرام النساء على أنه نتيجة لنمو جنسي نفسي عند الإناث غير سوي وهو يعبر عن كبت الجنس وصراع النوع والتعرض أو تقديم تنشئة خاطئة وغير طبيعية[6].

- بولاك اوتو والأنثى المنحرفة: قدم لنا دراسة توصل على إثرها إلى نظرية أسماها "الأنثى المنحرفة" وذلك من خلال كتاب"إجرام المرأة"الذي نشر عام1961والذي نشر من قبل تحت عنوان"جريمة النساء"1950وهو يعتبر الدراسة المستقصية الوحيدة في هذه الفترة التي يتم تناول المرأة والجريمة وقد أقر أن هناك عاملان رئيسيان لانحراف الفتاة واتجاهها نحو الإجرام أو التورط في السلوك المجرم قانونا

أولهما النضج الجنسي والنمو الجسدي المبكر يجعل من الفتاة عرضة للإغراءات والمحاولات الجنسية أكثر من غيرها وهذا ما ينطبق على مجتمع درسه "بولاك" وهو مجتمع غربي إلا أن أكثر هذه الإغراءات قد تتعرض لها الفتاة العربية وذلك راجع إلى الثقافة الغربية التي غزت مجتمعاتنا ونقص الوازع الديني يجعل الفتيات يغرقن في بحر هذه الإغراءات المغرضة[6].

أما السبب الثاني هو الخلفية الأسرية أي أن الاضطرابات الأسرية والعائلية من تفكك وعدم الاستقرار والمشاكل العائلية تجعل من الكثير من الفتيات يحاولن إيجاد البديل عن أسرهن أين يكون في رأيها أحسن حالا من راحة البال والرفاهية.

وقد قدم لنا "بولاك" مراحل تمر بها الجريمة أي أهم المراحل التي يمكن للمرأة أن ترتكب جرائم تحت تأثير عامل بيولوجي و التغييرات التي تصاحب عملية البلوغ وهي فترة الطمث وهذا يعرض الفتاة خلال هذه الفترة إلى ارتكاب جرائم السرقة ،القتل،الإيذاء وحتى الاتهامات الكاذبة للآخرين.

وثاني مرحلة هي مرحلة الحمل يمكن أن يخلق لدى الأنثى سلوك غير سوي نحو الجنين أو المولود الجديد خاصة إذا كان غير شرعي، وآخر مرحلة هي مرحلة انقطاع الطمث والتي تزداد فيها جرائم السرقة العمدية والإيذاء وكذا شهادة الزور وقد أقر"يولاك" أن جرائم النساء المرتكبة أكثر بكثير مما نعتقد أو ما هو مسجل لدى الجهات الرسمية وذلك راجع إلى أن أكثر الجرائم لا تصل إلى الشرطة وحتى ان وصلت فان معاملة المرأة والرجل مختلفة من طرف الضباط والقضاء غالبا ما تكون هذه الهيآت متسامحة مع المرأة، وذلك لاستعمال الرأفة والشفقة والتعاطف مع المرأة بالإضافة الى الجرائم المرتكبة ضد الرجال فأكثرهم لا يلجئون الى القضاء وعدم التبليغ عن معظم الجرائم وذالك راجع لثقافة المجتمع وخوف الرجل من الفصح خاصة فيما يتعلق بجرائم المرتبطة بالممارسات المشبوهة كالجنس والفاحشة وتتبعها السرقات والخداع وأخذ ممتلكات الرجال من طرف نساء ماكرات في التصرف، وقد أعطى "بولاك" صفة التخفي[6]، أو عدم التسجيل وذالك راجع لادوار المرأة التي تلعبها في المجتمع وهذا ما سنتطرق له لاحقا في المراحل التاريخية التي مرت عليها جرائم النساء.

- جزيلا كونوبكا onopka: الفتاة المراهقة المضطربة، ترى هذه الباحثة أن جذور الانحراف والإجرام لدى الإناث تعود الى التنشئة الاجتماعية وجماعة الرفاق بالإضافة لما قدمه لنا فرود وأسباب مثل هذا السلوك راجع لعاملين أساسيين هما الشك والوحدة، فالفتاة المراهقة خاصة بحاجة الى القرب والحماية والحنان والعطف والاعتراف بوجودها من قبل كل أفراد المحيطين بها من العائلة، الأقارب والأصدقاء، وإن وقع شرح في هذه العلاقات فإن الفتاة كنوع من الهروب تلجأ الى أشخاص غير هؤلاء لتشبع بعض غرائزها ورغباتها وخاصة الجنسية منها ضنا منها أنها تقام العزلة وإذا ما حاولت العودة الى حضن العائلة تقابل بالرفض وبالتالي ستشعر بالدونية والاحتقار، فتزيد حدة تصرفاتها وشراستها وتزداد المشكلة تعقيدا وهذا يحدث للفتيات اللواتي لم يجدن الرعاية والضبط والمتابعة التي تجعلها محميات من مثل هذه التجاوزات، وإن كانت العائلة وخاصة الأب تفرض نوعا من الضبط في تنشئتها لأبنائها مراعاة التغيرات الفيزيولوجية بالإضافة الى البناء الاجتماعي والمتمثل في البناء السليم للأسرة وقد أوردت أيضا الباحثة عنصر تغير الثقافة التي تخلق بعض المشاكل هذه النقاط أوردها الكثير من الباحثين منهم على سبيل المثال "فيدرو سوبرفل"1970، و"قبونز" و"جرز ولد"1957 و"وياكز" و"أدامر" 1962[6].

- نظريات الحتمية الاقتصادية: إن وجهة نظر هذه النظريات تتجه الى عمليات التغير الاجتماعي والاقتصادي وكيف أنه يؤثر على الدور الاجتماعي للمرأة وبالتالي له أثر أيضا على سلوكها الاجتماعي المنحرف أو المستوى وتبعا لهذا كله فإن التغيرات وتأثيرها لا تختلف كثيرا في مخلفاتها بالنسبة للجنسين وأهم رواد هذه النظرية هم:

- فريد أدلر Adler 1975: ترى هذه الباحثة أن جرائم النساء تمثل نوعا من أنواع الرفض والاحتجاج على المجتمع الذي يسيطر عليه الرجال، والمرأة لها ردة فعل جراء التغيرات الاجتماعية والاقتصادية، فالمرأة في محاولاتها للاستقلال الاقتصادي والاجتماعي يتأثر دورها وبالتالي يتأثر سلوكها وقد تقع في الانحراف أو الجريمة ويحدث أيضا تغيرات في الأنماط السلوكية لدى المرأة وهذا يجعل أنماط الجريمة عند النساء أيضا تتغير والدليل على ذلك التطور الذي يظهر في جرائمها ذات الطبيعة الرجولية كالإيذاء والسرقة والانخراط في العصابات وأضافت الباحثة أن توقع زيادة جرائم الإناث وارد في المستقبل وذلك راجع لتقارب أدوار النساء من أدوار الرجال في المجتمع وعالم الاقتصاد[6].

- "ريتا سايمون"SIMON سنة 1975: هذه النظرية معاصرة لنظرية "فرويد" وقد حاولت "ريتا" اختبار نظرية معاصرتها في كتاب أسمته المرأة المعاصرة والجريمة وقد درست فيه جرائم الاناث المرتكبة في الأعوام الثلاثة الآتية ذكرها (1935، 1963، 1972) وقد تخصصت في بعض أجزاء كتابها في دراستها عن جرائم ذات الطابع الاقتصادي، وتكلمت كيف أن جرائم العدوانية لم تتغير لدى هذه الشريحة بمرور الزمن بل أضافت المرأة نوعا آخر من أنواع الجرائم للائحتها وهي الاقتصادية وذلك لتوفر الفرص في التعاملات الاقتصادية وحقوقا تحررية اكتسبتها المرأة أكثر مكن قبل أصبحت المرأة تتمتع بالاستقلالية وهذا راجع للحركة التحررية.

هذا ما قدمته هذه الباحثة من وجهة نظرها بالإضافة إلى عنصر توفر الفرص وعلاقتها بانحراف المرأة وهذا ما شاطرها فيها بعض الدارسين الآخرين وأعطوا مثال على ذلك فتيات الطبقة الفقيرة والتي من المفترض حسب هذه النظرية ان ينخرطن في الجريمة أكثر من غيرهن وذلك لانعدام الفرص المتوفر لهن إلى بشكل ضعيف، لذا نجد أن نظرية "سايمون" و"سميت" بنظرية جنوح الإناث في الطبقة الوسطى "لأن توفر الفرص لديهن تكون أقل من غيرهن، فجاء التساؤل بعد ميلاد هذه النظرية هل حقا في الواقع تزداد الفرص أمام الاناث أم لا؟ وإذا كانت كذلك هل يساهم هذا الوضع في ارتفاع جرائم الياقة البيضاء بينهن؟[6].

وقد تمكنا من إيجاد دراسات سنذكر بعضا منها مؤيدة ومدعما لنظرية "سايمون" رغم اختلاف نوع الدعم العلمي من دارس لأخر، منها دراسة "أوستين Austin" 1982 و"مايكل هندلنق Hindelang" 1971 أثبت أن جرائم النساء والرجال تتشابه في النمط و ذكر "مارتن جولد Gold"

1970 وزميله هندلنق أنه توصل لنفس نتائج "سايمون" بالإضافة الى كل من "كلاركClark" و"هريكHaurek"1966 و"وايزWise " و"جينس Jensen" و"وايف وايتEve" أبدو دعما لما جاءت به نظرية "ريتا سايمون"

- التهميش الاقتصادي Economic Marginalisation: يمكن اعتبار هذه النظرية جزء من النظرية الاقتصادية التي تكلمن عنها سالفا باعتبارها تكلمت عن فكرة الفرضية وانعدام توفرها لدى النساء من الجانب الاقتصادي وهذا ما تكلمت عند الباحثان "فنمان" و"نافين" fenmaine et naffineوأضافت لها عنصر التهميش، وقد أقرنا أن المرأة كلما انعدمت الفرص لتحقيق الهدف أو ما يدفعهن للأمام والأحسن ازدادت جرائمهن وتضيفان انه رغم توفر فرص لبعض النساء ولكنهن قلة وأكثرهن معرضات للتهميش اقتصادي والإذلال لفقرهن واستغلالهن في أعمال شاقة في المقابل تدنى الأجور وكذلك البطالة من خلال أرقامها المرتفعة خاصة في الإحياء الفقيرة والمهشمة، وهذا يؤدي على ارتفاع جرائم الملكية لدى النساء خاصة بسرقة بسيطة التي تصنف ضمن الجنح وفي نظرهن واعتقادهن أنهن رد فعل طبعي وعقلاني على الذي يحدث لهن من بطالة وفقرن وحرمان وعدم وجود الأمن اللائق الاقتصادي[6].

من هنا نتوصل الى ان الجانب الكلاسيكي التقليدي في تفسير جرائم النساء تكلم جوانب عدة منها الجانب البيولوجي فقد تكلم "لمبروزو" على أن جسد المرأة هو المسيطر في سلوكاتها، فالتغيرات الفسيولوجية لدى المرأة تجعل التنبؤ بمعدل ارتكاب الجرائم أسهل مما هو لدى الرجال أما "توماس" فقد تكلم عن التكيف لدى الفتاة تجعلها منحرفة جنسيا وحتى ما كان غير جنسي فقد اعتبره دليلا على الضغط الجنسي لكن "بولاك" ركز على الطبيعة الهسترية للمرأة المجرمة منذ ولادتها والذي يؤثر فيه جسد المرأة والجانب البيولوجي وهذه النقطة التي يتفق فيها الثلاثة على أنها ذات رابط وثيق بانحراف وإجرام المرأة، فيما ركز "فرويد" على النمو النفسي والجنسي لدى المرأة وصورها على أنها كائن مضطرب ينقصه الحنان والعطف أما فيما يخص النظرية الجنسية فرأت أن جرائم المرأة هي نتيجة حركات الحقوق المدنية والتعلم وعمل المرأة وتغير أدوارها بسبب التغيرات الاجتماعية والاقتصادية وتمثلها "أدلر" و"ساينس"، رغم أن البعض يضع هذه الأخيرة في خانة النظريات المحدثة المفسرة للجرائم النساء لكنه يبقى تقسيما يقبله البعض ويرفضه البعض الآخر.

2.1.1.2. النظريات الحديثة لتفسير إجرام المرأة:

من خلال هذا الجزء سنحاول أن نلقي نظرة على الدراسات الحديثة عن الانحراف بينما نختار أمثلة لنبين كيف كانت تصورات المرأة و اتجاهات بعض الجوانب ورغم انتشار الظاهرة الإجرامية لدى الإناث إلا أن الدراسات غائبة عن الساحة العلمية، رغم بعض المحاولات في علم الجريمة التقليدي والحديث التي لم تجسد اتجاه الكافي للمرأة في إطار دراستها أو أن الدارسون لم يلموا بكل اتجاهات

المحيطة بالفعل المجرم لدى النساء وقد تجاهلوا وتناسوا نقطة ما وهذا الذي يجب أن توجد الدراسات القادمة وهذه الندرة جعلت من الدارس في هذا الموضوع والباحث يعمل بما يسمى الإسقاط أو التناسب في تحليل بعض جرائم النساء ولم يعطوا حق لها الأهمية الحقيقة التي تمثلها وهذا التجاهل أفضى الى نتائج ناقصة أو غير حقيقة وغير واقعية، مثل ما أكدت بعض الدراسات على أن جرائم النساء ترتكب بمعدلات منخفضة وهذه النتائج لها تأثيرات على علم "النسائي" وهي في نظر الكثير من الباحثين أنها غير كافية وأنه من المفروض والهام جدا بذل جهود أكثر لمحاولة الوصول الى فهم الأسباب المعقدة التي منعت لفترة طويلة إجراء دراسة دوافع الجريمة ومناسبتها لدى المرأة لذا سنقدم بعض الدراسات، كمحاولة لإظهار ما توصلت له هذه المحاولات وقدمته لنا على شكل نظريات محدثة تغيير سلوك الإجرامي لدى المرأة.

- النظريات الجندرية وجرائم المرأة gender- rased thec: هناك عدة نظريات سميت بنظريات المحدثة اعتمدت على مفهوم الجندر*[هو النوع أي نوع السلوك المنحرف أو المجرم] لتفسير جرائم المرأة وكذا الرجال بالإضافة الى نظرية ضبط القوة وكذا نظريات اجتماعية أنثوية أخرى قد قدمتها البعض وحصرها في أربعة والآخرون في أكثر من ذلك فأول ما نبدأ بذكره هي نظرية ضبط القوة والجريمة كفعل بنيوي التي تندرج ضمن النظريات الجندرية.

- نظرية ضبط القوة: power control theay: إن أبرز باحث في هذه النظرية والذي نقع أراء سابقيه وعدلها وأخذ منها وانطلق ليصل لإقامة براهين نظريته هو "جون هاجان HAGAN" وزملاؤه الذين تكلموا عن النظرية البنائية في مؤلف اسمه "علم الجريمة البنائي" سنة 1989 والذي أخذ عن نظرية الضبط الاجتماعي لتفسير الجريمة والسلوك الإنحرافي وعن نظرية الصراع ودمج بين ما جاءت به النظريتين وشرح كيف أن الأفراد تختلف خبراتهم باختلاف طبقاتهم الاجتماعية لذا نجد العلاقات متباينة وتعتمد أساسا على الجندر (نوع العلاقة) والجنس[6]، فتختلف أدوار الاجتماعية عند الإناث ويتبع ذلك بالضرورة القيم والتوقعات الاجتماعية هكذا حاول هذا الفريق من الباحثين تبيان وجهة نظرهم وخلصوا الى القول: أن المزج بين الطبقة الاجتماعية والخبرات الجندرية (النوعية) تؤلف بناء أسريا يمكن أن يساعد الباحث في تفسير الجريمة والسلوك المنحرف لدى المرأة[60]، وقد أقامت هذه النظرية فرضية أن كل ما كانت الأسرة أبوية كلما زادت الفجوة الجندرية في ارتكاب الجرائم بين الجنسين، وقد حاولوا تبيان كيف أن الاختلافات الجندرية الموجودة في العمل تنعكس على الضبط الاجتماعي والذي ينعكس على الأسرة وكيف أن الفعل ينقل من فرد لآخر ويتعلم من وهذا ما يسمى بالتعلم الاجتماعي الذي جاء به "ستدرلاند" وغيره والذي تعتمد هذه النظرية على النشأة الاجتماعية والتي يعتمد الأسرة الى فرض نمط معين أو الضبط الممارس بحق الذكور أقل من الإناث وهذا ما

يجعل الذكور أكثر ارتكابا للانحرافات مقارنة بالإناث وذلك بركوبهم المخاطر وهذه فكرة "هاجان" الذي أخذها عن فكرة "ستدرلاند" القائلة أن السلوك الإنحرافي والإجرامي مكتسب وهذا ما بين الجنسين في التنشئة ذلك ما يشرح بنفسه اختلاف اكتساب الرجل والمرأة لأنماط سلوكية مختلفة ولقد لمح بذلك الى مثال رغم عدم توسعه فيه يقول: "إن الرقابة على الفتيات تكون أكثر دقة بسبب المخاوف من حدوث حمل غير مرغوب فيه"[60].

. نظريات مفسرة لإجرام الرجل والمرأة بنفس المستوى: هذه النظريات تشترك في تفسير السلوك الإجرامي للرجل والمرأة على حد سواء وبنفس الطريقة ولا نعطي أساس للرجل وأخرى للمرأة في ارتكابهما للجريمة بل تضعها في نفس الكفة وتجعلها في نفس مستوى التأثير بالعوامل التي نقدمها كل نظرية كما سنتطرق لا باختصار [لتفكك الاجتماعي، الوصم، الاختلاط التفاضلي، التعلم الاجتماعي، الثقافة الفرعية].

- التفكك الاجتماعي والتحول الثقافيCocial disorganization and cultural transmission
مدرسة شيكاغو الرائدة في دراسة الإيكولوجية الاجتماعية (علاقة الكائن الحي بمحيط بيئته): وتختص في مجال الانحراف والجريمة الاجتماعية وهناك الكثير من الدارسين اللذين تكلموا عن ما يسمى بالحي من منظوره العضوي المتضامن وهذا ما ذهب إليه العامل روبرت بارك والذي رأى أن قاع المدينة هي مختبر علم الاجتماع وكل منطقة طبيعية تتميز بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها وهذا المفهوم يقترب من مفهوم "دوركايم" للتضامن في المجتمع[6].

وقد أعطى بارك وبرجس نموذج مركزي لمدينة وقسمها لخمسة مناطق بوظيفة بما مفاهيم منها سيطرة، الغزو والإحلال، بها يتنافسون للانتقال من منطقة الى أخرى وهذه المناطق هي:

- منطقة التجارة [قلة سكانها وسيطرة مؤسساتها التجارية].
- منطقة التحول [تبدأ المصانع بغزوالمكان شيئا فشيئا معظمها رخيصة يقطنها فقراء ومهاجرين].
- منطقة سكن العمال:يسكنها من تحسنت أوضاعهم من الطبقة الثانية وكلما انتقلوا عوضوا بغيرهم لملأ الفراغ.
- أما هذه المناطق فهي أغلى ولا يقدر على الإقامة فيها إلا الأثرياء خاصة المنطقة الخامسة أي ما يسمى بالضواحي.

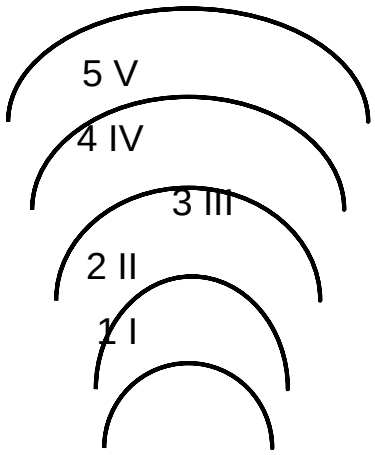

1- central busness distrect
2- transitional zone
3- warking zone
4- commute zone.

الشكل الموضح لتدرج الطبقات:[60].

إذا هذا هو المخطط المصطنع الذي به تتطور أو تتحرك العلاقات الاجتماعية والتربية وتصبح في تغير مستمر هذا ما يجعل من الناس لا يملكون علاقات قوية بين بعضهم البعض والتفرقة الطبقية تجعلهم يجهلون بعضهم هذا ما يخلق هشاشة وضعف العلاقات الفردية بين الأشخاص وصداقاتهم تخضع للتغيرات فتصبح هذه العلاقات غير مستقرة وسهلة الانحلال والتفكك وهذا ما يجعل عنصر التضامن والتكافل يفقد ويخلق التغاير والحسد والانحراف والجريمة الاجتماعية.

وقد اعتمدوا أيضا على تفسير العلاقات الاجتماعية الجيدة والمبنية والصداقات بين الناس الأحياء تعمل كضوابط اجتماعية ضد الجريمة والانحراف وهذا ما يجعل من التنظيم الاجتماعي قائم.

وقد فسر روبرت سامبسون وبايرون جروفر سنة 1989 أنه يوجد أربعة مكونات تتحكم في التفكك الاجتماعية وتجعل من جريمة كما هي منتشرة في الوسط الرجالي أيضا النسائي لا تستثني أحدا وحتى الأحداث فالتغيير يمس كل الشرائح دون تفضيل أو تميز:

- المكانة الاقتصادية المتدنية
- الجماعات العرفية المختلفة
- الحراك الاجتماعي المرتفع للمنطقة سواء المغادرين أو القادمين إليها.
- البيوت المفككة والعائلات المضطربة.

بناء على هذا يمكن القول أن التفكك الاجتماعي هو نفسه التفسير لبيانات و معدلات الجريمة والانحراف خاصة عند الأحداث.

ومن بين الأسباب والمتغيرات التي تخلق الانحراف والجريمة وتتحكم في التفكك الاجتماعي أو العكس هي متغيرات ذكرها "سيومكي" ركز على ارتفاع نسبة المولودين خارج البلاد أو العائلات الناقصة وما سماه بعائلات "أمومية" أي أن الأم هي التي تترأس العائلة وتعتبر عائلة ناقصة من أهم عنصر وهو الأب وعدم التعلم في هذه العائلة بالصفة الجيدة تخلق جريمة والانحراف سواء عند المرأة نفسها أو أبناؤها.

وأضاف متغير الفقر والحراك الاجتماعي واللاتجانس العرقي وجعل من هذه الأسباب والمتغيرات المتسبب الرئيسي في توليد التفكك الاجتماعي العرقي وجعل من هذه الأسباب الانحراف والجريمة.

وقد تبنى هذه النظرية أيضا "ويليامز" و"مارلين مكشين" 1999 وأضافوا أن التفكك الاجتماعي يقود بدوره الى الانحراف الثقافي وخلق ما يسمى بنظرية التحول الثقافي Cultural Transmission وفسره بالتحول الذي تحدثه التحولات السكانية والانتقالات كما بينها في مخطط التغير الاجتماعي وخاصة إذا انتقل الفرد الى منطقة يسودها التفكك الاجتماعي فيكون لديه الفرصة أكبر من غيره الى التعرض الى قيم ثقافية مختلفة عن قيمه ويأخذ بالقيم الاجتماعية والثقافية للمحيط الجديد وخاصة إن هذا المحيط يحمل في طياته ثقافة إنحرافية فتجعل من هذا الجيل مكتسب لتقاليد ثقافية منحرفة وهو بدروه ينقلها للجيل الذي يستقبله لاحقا، وهذه النظرية أحدثت بعض الأثر في نظريات علم الإجرام منها نظرية الضبط الاجتماعي*[عرفه "عبدا لهادي الجوهري" في قاموس علم الاجتماع من كل جوانبه الواسعة والضيقة أي من الناحية البيولوجية المتعلقة بالنظام الاجتماعي العام وعلاقته بالاستقرار الاجتماعي لكن سنأخذ من تعريفه ما نحتاج لموضوعنا وهو أن الضبط الاجتماعي يعتبر مقياس الثبات والتغير وكذا طبيعة وأسباب كل منهما وله وسائل معين بعضها رسمية كالقوانين الوضعية والسماوية وبعضها غير رسمي كالأخلاق والتقاليد والأعراف وبعض معايير المحيط المعاش فيه هذا ما ذكره عواد في كتابه النظريات] "لتورس هرشي" وكذا نظرية اختلاط التفاضلي ولابد أن نظرية التفكك الاجتماعي والتحول الثقافي ببعضه لانتقاد استعمال الغائية وكذا تفسير الجرائم فقط من الناحية العرقية والعنصرية ولم يتعرضوا لجرائم الطبقة الوسطى والعليا بالإضافة الى تجاهلهم عنصر الإصلاح وإعادة التأهيل في مناطق التفكك الاجتماعي وأفرادها[60]، هكذا فسرت هذه النظرية خلق أو الإتيان بالجريمة كنتيجة لتفكك اجتماعي وتحول ثقافي واكتساب ثقافة جديدة تحمل في طياتها بذور الانحراف والجريمة وذلك بالنسبة للجنسين الذكر والأنثى دون أي تخصيص.

- <u>نظرية ميلر Miler 1958:</u> هذه النظرية لها صلة بالنظرية السابقة فهي أيضا تتعرض لموضوع الملامح الثقافية وخصص فئة أبناء الطبقة الفقيرة وقد اختبر سبب الإحباط والتدني في المكانة الاجتماعية وكيف أنه يخلق الانحراف والجريمة وقد كان ميدان دراسته مدينة بوسطن، وقد ركز على اختلاف الأنماط الحيوانية ، وهذه النظرية يمكن القول أن جذورها مستمدة من النظرية القائلة بالصراع الثقافي وكذا نظرية التعلم الاجتماعي*[لا يمكن لنا الحديث عن المدرسة السلوكية كمدرسة واحدة فهناك بعض الفروق الجوهرية فعلى سبيل المثال لديه قيمه وخبراته الخاصة والتي يستخدمها في تحديد سلوكه، وهذا ما يطلق عليه اسم نظرية التعلم الاجتماعي ومن أعلامها"ألبرت بندورا" و"التر ميتشل" و"ريتشارد والتر" وغيرهم ومثال على هذا المدخل نجد أن سلوك الأطفال يتبع ردود الأفعال من قبل الآخرين سلبي أو إيجابي و خاصة أولئك المحيطين بهم من كبار ولديه تواصل معهم و بشكل خاص الأولياء والإخوة

وما يسميه"توماس"الناس المهمين إضافة إلى ما يشاهد من مشاهد التلفاز ووسائل أخرى للإعلام التي يتابعها الصغار(ولنفرض أن الأطفال يشاهدون مشاهد عنف، شخص بالغ يضرب ويستخدم العنف وإذ مالا حظوا أن سلوكه تم تعزيزه ومكافئته فعلى الأرجح سوف يستجيب الطفل بنفس الأسلوب إذا ما مضى على نفس التجربة) ويرى"بندورا" أن سلوك العنف عند المراهق ناتج عن العلاقات المضطربة بين الوالدين أو ما يسمى بالغضب والإحباط الذي يتولد نتيجة العلاقات الأسرية المضطربة عند اليافع،و هنا نجد أن المثال المحتذى به لدى الطفل سيء،أي أن الطفل يفتقر لعلاقة المودة والمحبة التي يفترض أن تسود الأسرة وبالتالي نجد أن هذه المدرسة ترى أن الجريمة والسلوك المنحرف هو سلوك متعلم من البيئة وهذا ما يراه "سوترلاند"]، والتي سبق أن تطرقنا لها، وشرح كيف أن صراع الثقافات يخلق المشاكل ويجعل من الفرد يتعلم ويتأقلم مع الجديد أو يقع في مشكلة عدم التكيف فكلاهما يخلقان الانحراف أما يتعلم الثقافة الفاسدة والمنحرفة إذا كانت هي المسيطرة أو عدم التكيف محاولة التماشي واللحاق بالجديد بطريقة غير سليمة تخلق الانحراف أو الجريمة،وقد حدد"ميلر" ملامح الانحراف [60]، لذا الطبقة الفقيرة وهي: مشاكل الرجولة والجسمانية [حتى عند النساء نجدهن مسترجلات أو يتصرفن كالرجال] بخشونة لذا نجدهن ربات أسر دون رجال أو أزواج، التذاكي والنصب على الآخرين، البحث عن الإثارة، القدرية والقوة، الاستقلالية ورفض السلطة والسيطرة، عليه من ذلك الضبط والتدخل من طرف الآخرين هذا كله يؤدي الى الانحراف حسب "ميلر" وقد تعرضت النظرية لنفس الانتقادات التي قدمت لسابقتها.

- نظرية الثقافة الفرعية للعنف subculture of violence: لقد تبنى هذه النظرية كل من " قانق wolf gang " والإيطالي " فرانكو فيرلوتي feraluti " وقد تكلما عن الصراع الثقافي وحاولوا الأخذ بعدة نظريات واتجاهات ودمجها للوصول الى نتيجة تفسر جرائم العنف وخاصة جرائم الإيذاء والقتل فقد جمعوا بين المتغيرات البيولوجية والنفسية والاجتماعية ليصلوا لوجهة نظر تتكلم عن الثقافة الفرعية وعلاقتها بالبناء الاجتماعي والذي يساهم في خلق هذه الثقافة والتي ترى أنها لا تختلف تماما عن الثقافة الأم[6]، فبعض المؤسسات الاجتماعية تتوقع أو تتطلب سلوك العنف وأبسط مثال على ذلك هو الانتقام أو الثأر لشرفه ولكرامته في جرائم الشرف والعرض، وأكثر الأمور التي تطرقوا إليها في هذه النظرية أن الصراع القائم بين الطبقة الدنيا والفقيرة والوسطى والعليا يخلق ما يسمى بنظام العصابات ولهم ثقافة خاصة بهم، بها يحققون ما لم يستطع أن يحققوه هم ضمن ثقافة المجتمع ككل.

- أما نظرية البناء الاجتماعي social structur theories: يرى علماء الاجتماع أن الجريمة والانحراف هي مشكلات ناتجة عن القوى الاجتماعية وليس نتاج الفروق أو السمات الشخصية والفردية التي تجعل ضمن جماعات معادية للقوانين[61]، فيتغير الفرد منحرفا إذا ما فضل الأفعال التي لا تحترم

القوانين مقابل الأفعال التي تحتم القوانين وهذا قد يوصلنا الى نظرية جديدة تفسر سبب اختيار الأفعال سواء السوية منها أو المنحرفة.

- نظرية الهوية المخالفة differential identification: وهناك من يسميها بالمخالطة الفارقة أو الاختلاط التفاضلي وهي نظرية لصاحبها "ستدرلاند" التي أحدثت ردود فعل متباينة، وقد تطرقت هذه النظرية الى أن الشخص يرتكب أفعال هو المسئول عن قراراته فيها بعد أن خالط جماعة معينة أو محيط يعيش به وبهذا الفعل يحاول أن يكشف عن حقيقته أو نفسيته وهويته سواء بالتفاعل مع نفسه أو الآخرين ويحاول أيضا من خلال سلوكه أن يعرف أو يتعرف الى الأشخاص إذا كانوا واقعين أو ضالين[61]، فإذا يعيش وسط جماعة أو محيط منحرف يرون السلوك المنحرف أنه منحرف، فهو أكثر ما يقوم به هو لتقليد والاحتذاء بمثله الأعلى والذي يتصرف بتصرفه وهكذا يمكننا القول أنه الفرد يحمل أو يتعلم السلوك وهذا يجعلنا نتكلم عن نظرية جديدة سنتطرق لها في دراستنا هذه.

- نظرية التعلم الاجتماعي لأكرز social learining Aker's: قد بينت هذه النظرية على التغيرات التي أحدثت على نظرية "ستدرلاند" وأدخل عليها روادها مبدأ الاشتراط أي المثير والاستجابة منها الثواب أو العقاب على الفعل المرتكب فتوصلوا الى نظرية بينت على عناصر مهمة لكنهم ركزوا على قيمة التعلم الاجتماعي وأهمية التفاعل الاجتماعي وظهرت هذه النظرية للوجود سنة1985في كتاب بعنوان ترابط الاختلاف ونظرية التعزيز للسلوك المنحرف[61]، وتركز هذه النظرية على التعلم وكيف أن السلوك المنحرف متعلم تبعا لمبادئ الاشتراط ويتم تعليمهمن مواقف غير اجتماعية والتي تعزز أو تميز ذلك من خلال التفاعل الاجتماعي والجزء الرئيسي للتعلم يحدث فيه الجماعات المسيطرة على المصادر الرئيسية للتعزيز أي التعلم من الناس المهمين في حياتنا ومحيطنا الذي ننشأ فيه، وكذا معاودة الكرة في ارتكاب السلوك ما هو إلا طريقة للتعلم أو ترسيخ الفعل واكتسابه والتميز به[61]، هكذا فسرت هذه النظرية وجهة نظرها في تفسير السلوك المنحرف والجريمة على أنه متعلم قد يكون من خلال الاشتراط أو بشكل غير مباشر من خلال التقليد والمحاكاة وقد يتعلم الشخص الفعل المرغوب فيه أو غير المرغوب فيه وهذا ما يدخل ضمن صراع القيم التي تقدمها البيئة الاجتماعية المتباينة في نماذج السلوكية التي يتم تقليدها خاصة إذا كانت هناك حوافز مادية تقدمها البيئة الحاملة للثقافة الفرعية وغالبا ما تأتي هذه الحوافز والتعزيزات من الجريمة نفسها كثواب للملتحق، وقد قدمت بعض الانتقادات لهذه النظرية منها: السلوك المتعلم عن الآخرين هو سلوك موجود أصلا عند من سميناهم الآخرين وهذا لم يتناوله "ستدرلاند" بالإضافة الى عوامل خارجية أهمها النظرية منها النفسية الاقتصادية والسياسية وغيرها وقد اتصفت بشيء من الغائية والذي طرح سؤال من الأسبق الارتباط بجماعة منحرفة أم

الانحراف وكذا إنصاف النظرية بشيء من التعميم في التعلم جميع السلوكات هذا هو النقد المقدم لهذه النظرية بصفة عامة.

- نظرية الوصم labeling theory: إن لكل النظرية تطرقنا لها درست وفسرت السلوك الإجرامي لدى المرأة أو الرجل من الناحية الفردية أو المجرم بحد ذاته أو الأسباب المؤدية للفعل وذلك من أبعاده المختلفة ونظريات الوصم قد درست المجرم من زاوية مختلفة وهي تشبه النظريات الكلاسيكية التي ركزت على الفعل نفسه أو الجريمة المرتكبة ودور المجتمع في خلق الجريمة والانحراف أو هذه السلوكات والأفعال المخالفة للقانون وجاءت هذه النظرية نتاج من الصراعات التي حدثت بأمريكا من جراء التغيرات الاجتماعية وعدم المساواة والتمييز العنصري والعرقية وغيرها من الأحداث العالمية والمرحلة الكندية وحكمه المتعسف والذي جعل النظرية تأخذ الطابع الذي يحدثنا عن عوامل دفعت المفكرين يحولون الاهتمام من دراسة المجرم وبيئته الى دور سلطة وإساءة للضعيف وكيف تخلق الجريمة، وكذا الأسباب الأكاديمية التي تكلم عنها "ميد، كولي، توماس، هوارد بكر، وإدون ليمرت" med, cod ey, thomas, becker, et lemert الذين تكلموا عن خدعة الرضا elf fulfilling propheg وأهمية التفاعل مع الآخرين وأثر ذلك على الذات ورؤية الآخرين وردود أفعالهم أي أن الشخص يستجيب لمعني الفعل "الوصم" وليس للفعل نفسه المرتكب عليه، وهذا ما تؤكده نظرية "كولي" مرآة الذات looking-glass، فهذه النظرية التي تحمل في طياتها معنى نظرية الوصم نرى أننا نرى أنفسنا من خلال الآخرين وهنا نركز على كيفية ظهور الذات وكيفية تطورها هذه الذات هي محصلة التفاعل الاجتماعي سوف تؤثر في سلوكات وأفعال الأفراد اللاحقة[1]، سنحاول أن نركز على بعض الجوانب التي تبين الركائز التي تبنى عليها تفسيرات هذه النظرية من خلال التعرض لبعض روادها على سبيل المثال لا الحصر ويشكل من الاختصار فأول ما نتكلم عن الوصم لا يجب وجهة نظر "فرانك تاننيوم" القائل بفكرة تهويل الشر.

- فرانك تانينوم في تهويل الشر: حاول هذا الباحث شرح فكرة الوصم وإلصاق الألقاب بالأشخاص الذين لا يحملون الصفات ولا الألقاب الملصقة بهم وكيف أن الشخص الذي يحكم عليه المجتمع على أنه منحرف وحتى وإن لم يكن كذلك ويوصم بهذا اللقب وقد سماه الباحث بعملية "تهويل الشر" ففي الأساس المجرم غير مجرم غير مختلفين ولا نكاد نميز في كثير من الأحيان المجرمين لكن اللقب الذي يحمله الشخص المعروف في المجتمع باسم المجرم فإنه يتصرف على أنه كذلك وحتى إن لم يكن كذلك كما سبق وأشرنا، "شيعة بلا شبعه" على الأقل شيعة وشبعة كما قالت إحدى العينات التي كانت ضمن دراستنا الميدانية سنتطرق لها فيما بعد، فالتركيز على الشخص ولفت الأنظار حوله وذلك إشارة إليه بالأصابع من طرف الآخرين وإلصاق ما ليس به فإنه سيسلك هذا الطريق ويصبح على مسمى، وقد قال

"تاننيوم" أن هناك تغير تدريجي من تعريف فعل معين على أنه شر الى تعريف الشخص نفسه على أنه شر وبالتالي فإن جميع أفعاله تصبح مريبة ومشكوكا بها من وجهة نظر المجتمع فالفرد الذي عادة ما يقوم بأشياء معينة يصبح شخصا سيئا وغير مرغوب، ومن وجهة نظر الشخص سوف يحدث التغير نفسه فالدافع المنحرف يصبح شريرا لأنه لا يعتقد بأنه صالح[1].

إن الوصم أو laber الذي يقوم المجتمع بلصقه للشخص المرتكب واقعيا أو افتراضيا بشخص ما نتيجة قيامه بالسلوك المنحرف، وهذا الوصم يعرف بالشخص كقوله هذا سارق أي أنه منحرف ومجرم وهذا الوصف سوف يغير من نظرة الشخص بذاته بتغير نظرة الآخرين له فالآخرون يتعاملون مع معنى الوصم وليس مع الشخص ذاته ولهذا نجد الكثير ممن يتعرضون لهذه المعاملات خاصة الأفراد الذين أخطؤوا مرة فعوملوا كمنحرفين أو مجرمين بمعملية الوصم، فإنهم يستمرون في الانحراف والجريمة ويتمادون في هذه التصرفات وأكبر سبب هو الوصم، ويمكن القول أن هذه النظرية لم تتعرض بموضوع السببية ولكنها اهتمت بكيفية ظهور الوصم، وكيفية تطورها التاريخي وكذا السلوك الاجتماعي وهناك أمثلة تبين ذلك منها بناء المشكلات الاجتماعية "سبكتر" و "كتسوس".

- نظرية بيكر beker للوصم 1963: في نظرية الوصم بصفة عامة اتفق الكثير ونعلى أنها تنقسم الى جزئين أولهما يمثله "بيكر" والذي يدور حول الكيفية التي يتم من خلالها تجريم ووصم الأفراد دون غيرهم بالجريمة والانحراف[1]، وقد ألف كتاب في هذا الموضوع أسماه "الهامشيون" أما الجزء الثاني فهو يهتم بالأثر الذي يحدث الوصم على السلوك اللاحق للفرد ويمثله "ليمرت، شور غوفمان" وسنعرض له بشيء من الشرح ولكفرة الوصم لدى هذه الجماعة.

أما بالنسبة لدراسة بيكر: التي أقامها على جماعة مستخدمي "المارجوانا" وردود أفعال المجتمع تجاه هذه الفئة وكيف أن الوصم يغير من نظرتهم لأنفسهم ونظرة الآخرين أيضا، وقد تكلم هذا الباحث أيضا كيف أن الوصم هو عبارة عن القواعد التي تخلقها الجماعات الاجتماعية وتطبقها على أناس معينون وإن خرقوا هذه القواعد يعودون منحرفين أو مجرمين وهم جماعة "هامشيون" وعقوبة الخارق هو إلصاق اسم منحرف أو مجرم به ويوصم بهذا بنجاح لذا اقر هذا الدارس أن الانحراف هو صناعة اجتماعية وقد يكون السلوك المنحرف حقيقيا أو العكس لكن هناك ما يسمى بردة فعل التي يؤمن بوجود الانحراف بذاته فيكرر الفعل بعد أن وصم به، وهناك حالة يوصم الشخص بشيء لم يفعله لكن يعامل كأنه اقترف الفعل ففي كثير من الأحيان يقترف الفعل بسبب ما ألحق به من ألقاب كانتقام أو كآثار ونتائج جانبية للوصم.

- أون ليمرت الانحراف الأولي والثانوي: primary and secondary viation تكلم هذا الباحث عن الانحراف الأولي على أنه بادرة بسيطة ذات أخطاء تكاد لا تذكر كمشكلة بعض جماعات الهنود الذين لا يتقنون اللغة فالتأتأة يعتبر عندهم انحراف بسيط قسماه أولي والشخص الذي يسوق سيارة بسرعة

80 كلم/ سا في طريق سمح فيه بسرعة 70 كلم / سا فقط هذا انحراف بسيط[61]، وقد يكون هدف هذا الانحراف الأولي، أما الانحراف الثانوي يستخدم فيه الفرد إما السلوك المنحرف كوسيلة للدفاع عن النفس أو الهجوم أو التكيف مع الوضع الجديد أو مع المشكلة التي خلقها المجتمع مع بردة فعل الأفراد تجاهه، وهذا النوع من الانحراف هو محصلة مجموعة من العمليات قد يبينها لنا "ليمرت" كما يلي:

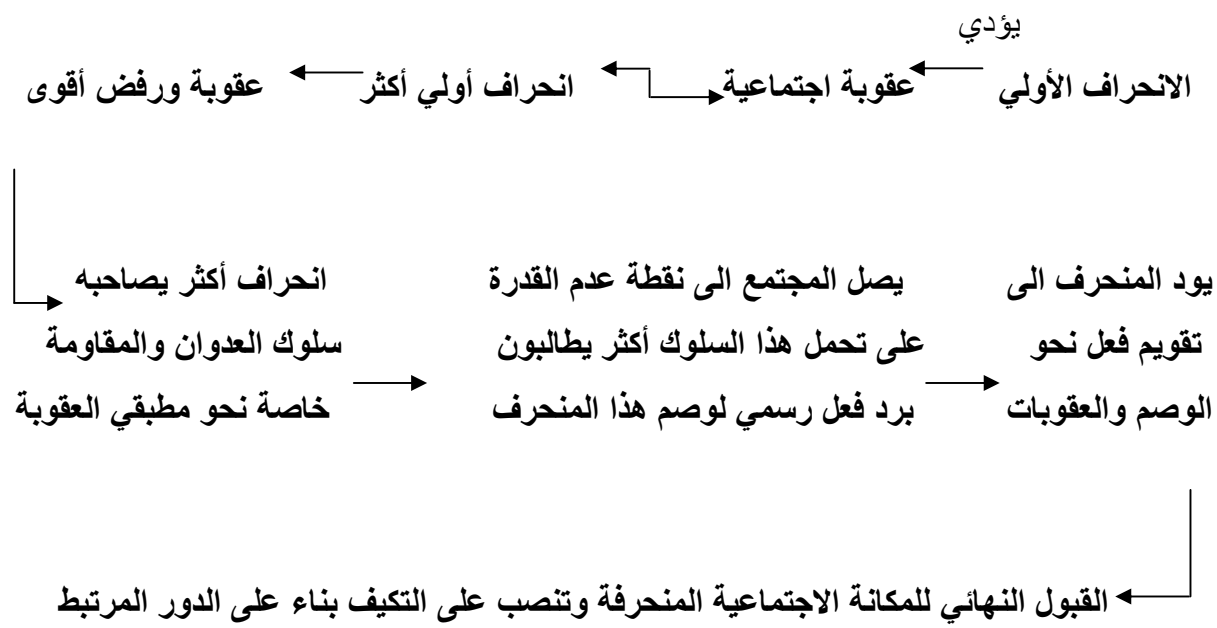

لذا يمكن تفسير عملية الوصم على أنها هي تفاعل الفرد والمجتمع حتى يصل الموصوم لمرحلة قبول الهوية الجديدة.

أما شور إدوين Eduin 1971 فيرى أن الوصم الاجتماعي يزيد من عملية الانحراف لذا فعلينا تغاضي عن معظم الجرائم أو الانحرافات البسيطة وذات الطبيعة غير المؤذية وبالتالي لا يجب إيذاء الفاعل بالوصم بل تحمله بتصرفاته و سلوكاته ونحاول تغيير تصرفاته وإيجاد بدائل سلوكية وغرسها فيه ولا ندعه يرتكب المزيد من الانحرافات أو نبعده عن المجتمع ونمنع عنه العزلة.

ويرى هذا الباحث أن هناك ثلاث مجموعات مهمة للانحراف وقد فسرها لنا وبينها كما يلي:

أولا: الناس المهمين في حياتنا هذه المجموعة التي تشعر بأهميتها عادة ما تقوم أو تملك سلطة الوصم غير الرسمي.

ثانيا: مؤسسات الضبط الاجتماعي وهي عادة تمثل سلطة ولها قدرة الوصم الرسمي ولديها أيضا المقدرة على التأثير في حياتنا وبالتالي سلوكات الناس حولنا.

ثالثا: المجتمع ككل وبالطبع هذه الجماعة لديها المقدرة على تقييم السلوك الجيد و السيئ وتملك أيضا القوة على إثارة سخط السلطات لاتخاذ فعل ما[61].

وقد أقر أن هذه المجموعات بدورها لها مجموعات فرعية تساهم في الوصم وأضاف عنصر رابع أسماه "بالوصم الذاتي" أي أن الشخص ونتيجة لظروف معينة يقوم بوصم ذاته بنفسه.

ولا نهمل رأي "جوزيف جازفيد" josef gusfied سنة 1981 الذي تعرض لهذه النظرية من جانب الفئات الموصومة أو الفئات المنحرفة التي يمكن أن توصم من طرف المجتمع أو من طرف ذواته فتكلم عن فئة المنحرفين المرضى والذين يوصمون باسم المجرمين أو المجانين لكن لا يعون معنى ذلك كما لا يملكون وعي بتصرفاتهم ثم يحاولون إصلاح الخطأ والاعتذار عنه للأفراد المهمين في حياتهم لكن المجتمع لا يعتقهم أو يسامح فيوصمون بخطئهم وهذا في كثير من الأحيان يجعل منهم منحرفين مرة أخرى كانتقام وردة فعل على معاملة المجتمع له.

أما الفئة الثالثة والرابعة والمتمثلة في فئة المنحرفين الساخرين الذين لا يهمهم موضوع الوصم بل يزدادون سخرية وتماديا في أفعالهم دون أي مبالاة مثلهم مثل المنحرفين الأعداء الذين يرون أن القواعد الاجتماعية غير صحيحة فيخرجون عنها ويحاول المجتمع معاقبتهم بالوصم لكن حتى هذه الطريقة لا تجدي نفعا في كثير من الأحيان حسب رأي هذا الباحثلأ[61].

إذا نتوصل من خلال وجهات النظر هذه أن الانحراف يدل على نوعية ردة فعل وليس السلوك نفسه وإن لوحظ مرتكب الفعل وصم به، وعادة ما يكون الموصوم أقل قوة ونفوذا من الواصم أو الذي أطلق عليه اللقب "منحرف أو مجرم.." لذا نجد أن أكثر الفئات الموصومة أدنى الناس في المجتمع مكانة ونفوذا في شتى المجالات.

وما أكثر ما يتأقلم ويبدأ بقبول الوصم تدريجيا وكذا الهوية الجديدة والذات الجديدة "منحرف" بعد أن أصبح منحرفا من وجهة نظر القائمين على هذه العملية الاجتماعية (الوصم)، وغالبا ما تؤدي مثل هذه العمليات الى خلق الثقافة الفرعية المنحرفة لدى الفئة الموصومة بأفعال معينة إما منحرفة أو جريمة.

وإذا أردنا أن نتعرض للنقد الذي تعرضت له هذه النظرية فإنه موجود ولم تسلم من النقد كباقي النظريات وذلك راجع للتقدم وعدم القدرة على البرهان وتبيان بعض النقاط بالطريقة العلمية، فقد قيل في هذه النظرية أم مفاهيمها صعبة من ناحية القياس الإجرائي وإخضاعها للفحص مسألة جد صعبة، بالإضافة لغياب المعلومات الكافية، ورأى "كوبرن" أن هذه النظرية بسيطة وسخيفة، ورد الفعل الاجتماعي أعقد من أن نأخذه بهذه البساطة[1]، وأضافوا انتقادات أخرى منها إهمال السبب والعامل الاجتماعي، السياسي والنفسي وغيرها من الانتقادات نكتفي بهذا القدر المقدم.

هذه إذن معظم النظريات التي قدمت لنا عبر التاريخ لمختلف المدارس والاتجاهات على الإجرام والانحراف والتي تناولت إجرام المرأة والعوامل الحقيقية في جعل سلوكها غير سوي أو منحرف ويصل في كثير من الأحيان الى الإجرام وبعضها لم تفصل بين الرجل والمرأة بل أعطت لهم نفس الأسباب والعوامل والظروف التي قد تجعل من الفرد مجرما بغض النظر عن نوع الجنس.

- نظريات ما بعد الحداثة postmodernistes theory: إن تباين وجهات النظر بين النظريات التي عرضناها في تغير جرائم النساء فكل اعتمدت على عنصر أو عناصر معينة وجعلت منه السبب الرئيسي أو المحفز للوقوع الجريمة، فالنظرية التي اعتمدت على العرق لقيت انتقادات حادة لمحاولتها جعل هذا التفسير عالمي، أما النظريات التي جاءت ما بعد الحداثة اعتبرت أن عناصر المساهمة أو السمة الغالبة على المجتمعات هي التفكك والتعقيد والتشظي وهذا يجعل من عملية تصنيف الرجال والنساء الى مجموعات صعبة وذلك للأدوار التي يؤدنها أصبحا متقاربة ومتداخلة في الكثير من الأحيان فكل المتغيرات [عمر، طبقة، عرق] يتقاسمونها، فإذا أردنا استخدام مفاهيم الرجال والنساء يمكن ذلك بشرط بحث ذلك ودراسته ضمن متغيرات مشتركة كالاضطهاد الجند ري واضطهاد المرأة تاريخيا، فالباحث يجب على الأقل أن يكون ملما ومطلعا تاريخيا وثقافيا ويبتعد عن العالمية والتحكم في المفاهيم كما أكدته " نيكلوسن nicklson سنة 1989"، ورأى "سمارت سنة 1995" التي تفرض الحركة النسائية في حقل علم الجريمة باعتباره علما مؤسسا وقائما على النظريات والمنهاج، وقد عارضها "يندرسون"، ونجد أيضا "كاركن garken" سنة 1995 نقترح تجنب عقوبة الحبس للإناث وذلك لأنها غير مناسبة بالنسبة لأنماط الجرائم المرتكبة من قبل النساء، والتي فسرت حدوث هذه السلوكات لدى المرأة بفعل عدة عوامل وليس متغير واحد بل هناك الجانب البيولوجي تتداخل معه عوامل أخرى كالطبقة الاجتماعية والخلقية وغيرها، وأضاف "يونغ young " سنة1994 بتجنب تفسير الجريمة لدى الذكور مقابل النساء هذه الثنائية المستعملة كثيرا في تفسير جرائم النساء تؤدي الى المغالطة[1]، من هنا يمكن القول أم ما يميز تفسيرات الجرائم عند النساء لفترة ما بعد الحداثة أنها مازالت في طور التشكيل والتنظير والجمع بين الآراء والآراء المنافية وعدم التجانس بين المتغيرات أو عدم استقرارها على مجموعة المتغيرات الثابتة أو حول ما يسمى المفاهيم وطريقة انتقائها وأهمها هي العرق والطبقة وأخرى التي استعملت في هذه المرحلة لأجل تفسير سلوك الإنحرافي أو الإجرامي لدى المرأة.

- المدخل الراديكالي الأنثوي the radical feminidt approach : هو من بين أوائل المداخل النظرية حاله حال الليبرالي الذي تحدث أو حاول أن يقدم تفسير للسلوك المنحرف عند النساء، لكن على عكس الاتجاه الليبرالي أو القائلين بأن خروج المرأة للعمل والتعلم والتعليم وتحركها يزيد من انحرافها، وقد ركزت النظرية الراديكالية على النوع أو الجندر وعلى عنصر الأبوية كمتغيرات رئيسية في إعطاء تفسير للتقسيم الاجتماعي بين الذكور والإناث، رغم أن النظام الأبوي هو نظام تاريخي، فمنذ القدم يسيطر فيه جنس الرجل على النساء كطبقات، فالرجال مسيطرون على النساء كمواضيع جنسية ويتبعها حتما الأمومة والعنف والاغتصاب والتعدي[1]، ويقال أن حل هذه الإشكاليات والظواهر فيه بعض الاستحالة وذلك أن لن يحدث ذلك دون أن يحدث فصل أو عزل بين الجنسين، وقد تعرضت لنقد تمثل في أن هذه النظرية قد بالغت في الاعتماد على متغير النوع أكثر مما يجب أي وكأن الفروق بين الذكر

والأنثى يكمن في عوامل البيولوجية هذا يصعب عملية إيجاد اقتراحات أو حلول فهذا ما اعتبر أمر مستحيل.

خلاصة عامة عن النظريات

سنبدأ من خلاصة الاتجاه الأوروبي والتي مثلها رواد يعالج كل واحد منهم موضوع المرأة كجنس مختلف عن الرجل وإنها خلقت بصورة مختلفة ولهن دوافع مختلفة و واجهوا ازدواجية ادوار المرأة بين الدور اللاخلاقي والمشين ويمكن القول أنهم تقاسموا أفكارا معينة رغم اختلافهم من ناحية ان كل واحد يرى نفسه مجددا ويقدم عملا لم يقدم من قبل لكن معظم من درس في هذا المجال اعتمد إما على أعمال "لمبرزو" و" توماس" و"يولاك" أو على تقدما توصلوا إليه ومحاولة بناء جديد لأرائهم واهم من خطى مثل هذه الخطى الباحث "سمارت" وأشار الى تأثير المستمر على تطوير وتحليل الاجرام بواسطة علماء جريمة معاصرين وتضيف مع صرتها "شكيلدي سميت" الى ان السائد للباحث التجريبي على طبعه ونوع جرائم النساء المدروسة والنتائج المتوصل إليها في الآونة الأخيرة تدين بالكثير للدراسات الماضية لمبروزو، فريرو، بولاك، توماس[61]، فدراسة "كوى" اعتمدت على الجانب البيولوجي وتأثير العلامات الجنسية والشكل الخارجي وخصائص الشخصية للمرأة وعلاقتها بانحرافها وإجرامها، لكن" سمارث" ناقشت و أقرت بفشل فرضيات المتعلقة بثقافة الجنس والنوع، رغم أن أعمال "لمبرزو" لا تزال مرجعا يستعان به وقد نجد أن الاهتمام نقص لكنه لم ينعدم في الاهتمام يمثل هذه الأعمال والاعتماد عليها و كبسط مثال نجد "سوليفان" عضو في المجلس إدارة إطلاق سراح المشروط بولاية " ما سكتشوتش" والتي وصفت النساء المطلق سراحهن إطلاق مشروطا منهم "أمهات غير متزوجات هن عادة مخلوقات متواجدات يردن الاعتراف بهن أو التعاطف معهن وفي أوقات كثيرة تبدوا حياتهن بسيطة للغاية ونشوه الأمراض الجلدية الخطيرة والعمى الجزئي أو بعض أنواع الإعاقة الأخرى التي تشوش وتعيق حياتهن البسيطة[57]، هذا يعني أن تفسير الدراسة أيضا قائم على ما هو بيولوجي وكيف انه يؤثر على تفسير أو خلف سلوك المعادي للفرد أو النفس، وانه من غير الممكن استئصال أو إعدام الأفكار القديمة المفسرة للسلوك المرأة المجرم أو التخلي عن الرصيد العلمي المتوصل إليه كعرض نتائجه لكثير من النقد الصارم والدقيق في بعض الأحيان ولا يمكن للبحث الحديث ونتائجه تغطيه النتاج الفكري القديم أن إجرام المرأة أو إنكاره ذلك انه كان القاعدة أو المنطلق سواء نتائجه العلمية الايجابية أو المعترف بصحتها أو النتائج التي تعرضت للنقد وعلى ضوئها بنيت دراسات من أجل التصحيح أو التحسين رغم قلة الإعمال المقدمة في هذا الموضوع.

من هذا كله يظهر لنا التفاوت فيما جاءت به النظريات في بعض الأحيان التناقض أو حتى من نقد نظرية معينة تبنى نظرية جديدة والتسلسل أعطى التطور في نظريات التي تفسر السلوك المجرم والمنحرف عند النساء وقد أعطت تفسيرات مرتبطة بعدة عوامل وجوانب لا يمكن حصرها وقد كان

أول المطاف إن أمكن القول من البيولوجيا اللمبروزية قد تلتها دراسات أخرى كل تعطي دراستها العلمية والنظرية أو الميدانية المبرهنة على صحة ما جاء به اتجاههم، وقد ساهم تطور علم الجريمة بصفة عامة والتعلم والعمل وخاصة الحركات التحررية في تقدم وتطور الدراسات الخاصة بنظريات المفسرة للسلوك الأنثوي من كل جوانبه.

2.1.2. المراحل التاريخية و أنواع جرائم النساء

يمكننا القول أن جرائم النساء لم تأخذ حيزا مهما من الدراسة مقارنة مع الرجال كما أقر به الباحثين في دراساتهم إلا ان القليل الموجود يفي بالغرض المرجو الى حد كبير سنحاول إلقاء الضوء على فكرة الجريمة ومراحلها لدى المرأة من خلال دراسة معينة.

- مراحل تاريخية أو بعض الدراسات الخاصة بجرائم النساء: في هذا الجزء سنأخذ دراسة سامية الخشاب عن المرأة كمثال حيث قالت فيها أن**:**"موضوع المرأة والجريمة لا يشكل حجما كبيرا في تراث علم الجريمة مقارنة بموضوع الرجل والجريمة"[58].

الدراسات التي ظهرت حتى الخمسينات: يمكن القول إنه حتى هذه الحقبة ظهرت عدة دراسات نذكر منها دراسة LY.VAN, LURE OWEN1900، ودراسة "جرانييه" العالم الفرنسي بداية القرن العشرين وبالتحديد عام 1902 الذي قام بمقارنة الأشخاص مرتكبي الجرائم الذين عرضوا على محاكم الجنايات والجنح للمحاكمة والذي بلغ عددهم (209075) شخص من بينهم (27305) إناث أي أن نسبة الإناث المجرمات بالنسبة لإجمالي المجرمين لا تزيد عن 13% و قد وصلت النسبة بين عامي 1826 و1830 إلى 23 % وانخفضت بعدها إلى 17% في سنة 1839، هذه النسب المتفاوتة جعلت من عالمنا هذا لا يقتنع بهذه الإحصائيات المعلنة لذا لجأ لاحقا الى طريقة الحجم الحقيقي لجرائم الإناث وبالأخص الجرائم المرتكبة من طرف الذكور والإناث، وقد توصل الى أن يحدد حجم ونوع ونسب جرائم الإناث بالنسبة للذكور، فذكر على سبيل المثال لا الحصر أن جرائم الإجهاض وقتل المواليد والسرقة تزيد من نسبة ارتكابها لدى الإناث عن الذكور بنسبة فوق المتوسط بفارق كبير أما جرائم شهادة الزور والابتزاز والنصب والاحتيال وجرائم الآداب تكون النسبة فوق المتوسط بدرجة طفيفة، لكن جرائم تزييف النقود والحرائق والاعتداءات على الأشخاص أو السرقة بواسطة ثقب الجدران تقل نسبها عن المتوسط بدرجة كبيرة[1]، قبل هذه الدراسة كانت دراسة "كتليه" البلجيكي الذي حاول هو الآخر تحديد حجم الحقيقي لجرائم النساء و توصل في سنة 1835 الى أن نسب و معدلات ما ترتكبه الإناث الى ما يرتكبه الذكور من جرائم يقدر بـ21 جريمة للإناث مقابل عشرة ألاف جريمة ترتكب كل عام[1].

أما دراسة "جيري" التي أثارت الكثير من الجدل حول النسب التي توصل إليها ، حيث توصل العلماء فيما بعد لعكس نتائجه، أما دراسته فقد جاء فيها تحديد أنماط الجرائم التي ترتكبها الإناث مقارنة بالذكور المرتكبين لنفس الأنماط، فتبين له أن في جريمة قتل المواليد توجد امرأة مقابل سبعة رجال، وجرائم السرقة اثنتان مقابل رجل واحد، وجريمة الإجهاض ثلاث نساء مقابل ثمانية رجال، و جرائم القتل مع سبق الإصرار والترصد أربع نساء مقابل خمس رجال أما في جرائم التزييف يزيد عددهن عن الرجال فيصل الى خمسة مقابل أربعة، في حين يتساوى العدد في جرائم الحرق فيصل ستة لكل واحد منهما[1].

أما دراسة "مارجريت آدم" "M. ADAM" لعام 1914م ودراسة "بيشوب" "C. BISHOP" عام 1931 ودراسة "شيلدون جلوك" "S. GLUECK" عام 1935، وأهم ما يميز هذه الكتابات أو بالأحرى كتابات هذه الحقبة من التاريخ امتازت بالتنوع في تغيير السلوك الإجرامي، لكن تظهر التأثر الكبير بل الكامل في تفسيرها للسلوك الإجرامي لدى المرأة الفرودي النفسي و وجهة نظره رغم كل ما تعرضت له من معارضة وانتقادات، إلا أنها لها وزن في علم الإجرام، هي الوجهة الفرويدية تقوم أساسا على عدم التكامل أو انعدامه -Adjustement MALAأو عدم التكيف مع الوضع الجديد من زواج، أمومة، الخروج للعمل، وأضاف فرويد أن المرأة ترتكب أفعالا إجرامية تحت تأثير "عقدة الذكورة" " MAXULIHITY COMPLEX" وهذا يظهر في رغبة المرأة في تحقيق م يتطلع إليه الرجل من نجح شهرة وأمال ويسعين إلى الاستقلال في الحياة دون إعطاء أي اهتمام للبناء الاجتماعي أو القيم الاجتماعية و السياسية الموجودة في المجتمع .

لذا أعطى فرويد خصائص محددة لعضوية الأنوثة و قال أنها :

- الكمون أو الانطباع SASSIVITY
- الماسوشية MASSOCHISME
- النرجسية NARCISSIM

وقد أخرج لنا فرويد وأتباعه وجهة نظر شخصية عن المرأة والتي تقول "أن المرأة لديها إحساس أخلاقي منخفض و درجة غير عالية "[58].

قد ركزت دراسات الخمسينات في ارتكاب المرأة للجريمة على أنه شكل من أشكال عدم التكيف والتمرد على طبيعتها الأنثوية وأدوارها المحددة لها من قبل المجتمع، كما نظروا إلى النساء على أنهن مخلوقات غير سويات PATHETIC - CREATURE يحتجن للحماية و المساعدة أكثر من كونهن يشكلن خطرا على المجتمع، وهذا ما ظهرت في دراسات "شيلدن"و "جلوك".

دراسات الستينات: من أبرز الدراسات التي ظهرت في هذه الحقبة نذكر منها دراسة "أوتوبولاك OTTO. Pullak" و"دافيد ماتزاDAVID MATZA" رغم اختلافها في هذه الدراسة عن دراسة الحقبة السابقة إلا أن كل منهما درس أسباب وعوامل تورط المرأة في الجريمة.

- أوتوبولاك: تعتبر دراسته من أحسن الدراسات وهذا بشهادة الكثير علماء الإجرام لهذه الحقبة وترجع أهمية دراسته إلى أنه أول من أعلن أن جرائم النساء والرجال تتساوى في محدداتها وعارض الاعتقاد أو الافتراض السائدين لدى علماء الجريمة السابقين بأن المرأة أقل ارتكابا للجريمة من الرجل وقد شرح لما كان هذا الاعتقاد سائدا وقال: "أن جرائم المرأة لها صفة القناع MASKED- HARACTER" ذلك رجع للأسباب التالية:

- جرائم المرأة قليلا ما تكتشف أو تضبط ذلك راجع لدورها الذي يوازي جرائمها فهي الزوجة، الصديقة، السكرتيرة، الممرضة التي يمكنها ارتكاب كثرة من الجرائم خاصة جرائم خاصة جرائم القتل بالسموم دون كشفها.
- حتى عند الاكتشاف والضبط فهي قليلا ما تسجل، فمعظمها سرقات من المحلات والمنازل وسرقات البغايا لما يتحملن معهم.
- في حالة تسجيل الجرائم، المرأة لديها غرض أفضل لتجنب القبض عليها لأن العاملين في الجهاز الجنائي يتعاطفون معها و السبب الثاني في حالة اشتراك الرجل مع الجريمة فرص القبض على الرجل أكثر منها لأن صفة الشهامة عند الرجل تدفعه للتستر عليها[58].

يضيف "بولاك" أن جرائم النساء أقل ذكرا في التقارير خاصة بالنسبة لبعض الجرائم مثل السرقة المرتكبة من طرف البغايا والخادمات، والإجهاض والجرائم المرتكبة بالنسبة للأطفال والقتل والتسمم البطيء فضلا عن الجرائم الأخرى مثل الشذوذ الجنسي والفعل الفاضح العلني التي لا تقدم للمحكمة إذا ارتكبتها امرأة أو عدم التبليغ عنها[1]، لذا توصل "بولاك" للقول أن تفوق الرجل في مجال الإجرام أكذوبة[1].

- نقد بولاك: لكن بولاك تعرض لنقد لما توصل إليها رغم أهمية ما قدمه لنا، فقد نقد من جهة أن لم يقدم دلائل وبراهين فجاء كلامه نظريا غير مدعم ببيانات واقعية و قد حدد للمرأة نوع الجرائم و ربطه بأدوار المرة من الجهاز الجنائي وقد تجاهل أن المرأة يمكنها أن تتعرض لعقاب من طرف الجهات المختصة نظرا لكسرها لتقاليد المجتمع[58].

- دافيد ماتزا: يمكننا القول أن أعمال هذا العلم من بين الأعمال البارزة التي قدمت في هذه الحقيقة التاريخية وقد تميزت عماله بالنزعة الطبيعية، حيث أنه عارض صحاب نظرية الثقافة الفرعية الذين يعرفون المجرم على أنه ينتمي إلى نسق قيمي مختلف عن باقي قيم المجتمع الكبير، و بخروجه عن هذا الأخير وأتباعه نسق العلمي الذي خلقه بمفرده أو بصحبة رفقته، تعتبر كل سلوكا ته منحرفة يحرمها المجتمع، لذا نجد "ماتزا" المنحنى الطبيعي في تفسيره لظاهرة الجريمة، حيث أنه حاول توضيح العلاقة بين الأفكار"beliefs" والفعل "action"، فالانحراف عنده هو ترجمة الأفكار في شكل أفعال، وهذا

يعكس رؤية منهجية نظرية في وقت واحد، ونجده بذلك ينتقد علماء الجريمة السابقين لتجاهلهم الواقع الحسي للمجرم، وحاول إثبات أنه ليس هناك فرق بين قيم المنحرف وقيم المجتمع[58].

دراسات السبعينات: إن هذه الفترة أكثر وأثرى الفترات من خلال دراسة المرأة والجريم، فقد اهتم علماء الجريمة في فترة السبعينات بدور البناء الاجتماعي في حدوث الجريمة ليس عند الرجال فقط بل عند النساء أيضا، والاهتمام بالتأثير الاجتماعي وليس البيولوجي على سلوك المنحرف، ومن بين دراسات هذه المرحلة التاريخية التي أعطت عناية أكبر و يز أوسع في بحث ودراسة الجريمة لدى المرأة، سنحاول ن نذكر أبرز الأعمال التي كانت بمثابة قاعدة انطلاقة لدراسات أخرى حول موضوع المرأة و الجريمة على ضوء انتقاد هذه الأعمال لو الأخذ منها[58].

- ريتاسيمون R. SIMEN : قامت هذه الباحثة بدراسة حول المرأة والجريمة « Women and crime» وقد تظهر لنا أهمية هذه الدراسة في نقطتين رئيسيتين: أولهما أبرزت أثر خروج المرأة للعمل و كيف أنه يزيد من انحرافها وسلوكها الإجرامي، وقد ربطه بين قوة مشاركتها في العمل و ارتكابها للإجرام في هذا المجال. و اعتمدت على بيانات قد جمعتها وتنبأت أن الإجرام لدى النساء سيزداد مستقبلا خاصة لدى العاملات المهنيات (ذوي السياقات البيضاء)، أما الأهمية الثانية لهذه الدراسة فقد قدمت لنا الباحثة بسبب ارتكاب المرأة لأنماط مختلفة من الجريمة وذلك اعتمادا على الإحصائيات المتراكمة من حقب تاريخية عديدة التي نظمتها ثم فسرت وحللت الملاحظات المحصل عليها[58].

- "فريد أدلر F. Adler" لقد رد "أدلر" انحراف المرأة و فسر ازدياد معدلات الجرائم لديها إلى الحركات التحررية النسائية، فالتكنولوجيا و حركة تحرير المرأة أتاحت لها المزيد من الحرية، مع إضعاف الضبط الاجتماعي، لكن "أدلر" أعطى تصورا بسيطا لحرية المرأة و لم ينظر إليها من المفهوم الواسع عندما قال: "إن حرية المرأة أدت إلى كثير من التغييرات في سلوكها الإجرامي، فأصبحت لدى المرأة الرغبة في ارتكاب جرائم الرجال، و تغير دورها التقليدي تساهم ثانوي في الجريمة إلى دور رئيسي"[61].

مجموعة من الباحثين: في هذه المرحلة أيضا ظهر "هو فمان" عام 1973 و"كلين" عام 1973 و"روز ينيلم" عام 1975، قد اتجهوا إلى دراسة جرائم المرء من خلال مفهوم أدوار النوع وابتعدوا عن المتغيرات السيكولوجية والبيولوجية، وهذا ما سمي بنظرية الدور، وقد أعطى هذا الاتجاه أهمية لتنشئة الإناث سواء من ناحية الفرص المتاحة أو المنعدمة، ونظروا إلى جرائم المرأة على أنها امتداد لأدوارها وأنها تعبير غير شرعي عن توقعات الدور،إلا أنه لم يقدم هذا الاتجاه تفسير واضح لجرائم المرأة [61].

- أنـواع جرائـم النســاء: أن التغيرات المجتمعية والتطور الذي يحصل في مجالات عدة يؤثر في سلوك الرجل كما المرأة لذا نجد التأثيرات المجتمعية على سلوك المرأة هو من يحدد أن كان هذا السلوك سويا أو منحرفا، وفقا للمجتمع المعاش فيه ومعاييره وتقاليده وقوانينه، التي تجرم الفعل أو السلوك أو تحلله، لان ما يعتبر سلوكا انحرافي ويجرم في مجتمع ما قد لا يعتبر كذلك في مجتمع آخر، فنجد كسبيل المثال لا الحصر ما جاء به المؤرخ اليوناني "نديليس" الذي زار انجلترا في القرن الخامس عشر وأعرب عن تعجبه بسلوك الانجليزيين وأنه أعجب بشي في أخلاقهم هو"عدم مبالاتهم بشرف الزوجة ولا بالعفة بين نسائهم ففي زياراته يستقبل الضيف في أحضان زوجاتهم وبناتهم كال واجب من واجبات الضيافة، ويتبادل الأصدقاء أعارتهن واستعارتهن دون استحياء، ولا يثور سكان هذه الجزر لهذه الاتصالات الغريبة وغير المشروعة ولا لنتائجها المحتومة"[1]، والذي سخر منه المؤرخ الانجليزي"جيوبون" ومن هنا يمكننا القول ما يعتبر عند البعض جريمة لا يعتبر عند غيرهم كذلك،ونظيف على ذلك أن للجريمة أنواع وان نوعية الجرائم التي يمكن تسميتها بجرائم النساء هي التي تقترفها المرأة أو التي تتميز بها أو تتخصص في ارتكابها ويمكن القول أيضا هي الجرائم التي يزداد ارتكابها من قبل النساء وهي ما يسمى أيضا بالجرائم الرئيسية والشائعة يطلق عليها بعض المتخصصين اسم جرائم الغالبية ويتفق الكثير من الباحثين الدارسين في هذا المجال على أن النساء المجرمات لهن وسائلهن ولكنهن يستخدمن وسيلتين أساسيتين في ارتكاب الجرائم أكثر مما يستخدمهما الرجال وهما المكر والخداع وسنحاول أن نوضح كيف أن المرأة تملك القدرة على المكر والخداع من خلال ما سنقدمه، وحيث أن عيسى عليه السلام روى لنا قصة لقائه إبليس وهو يسوق أربعة أحمرة عليها تجارة يود بيعها وفي هذا الحوار سنبين نوع تجارة إبليس وعما يبيعه، فبعد سؤال عيسى عليه السلام عن نوع الحمولة قال إبليس أنها تجارة ويطلب مشترين، فسأله عيسى عليه السلام "عما يحمله الحمار الأول"، فقال له إبليس:"أنه يجمل الجور أي الظلم، فسأله:" من الذي يشتريه؟" فقال له:"السلاطين"، فسأله:"عما يحمله الحمار الثاني؟"، فقال له:"الحسد"، فسأله من يشتريه قال العلماء، ثم سأل عيسى عليه السلام:" عما يحمله الحمار الثالث. فقال:الخيانة، قال:فمن يشتريها. قال:الدجال. حتى إذا سأله عما يحمله الحمار الرابع قال إبليس إنه يحمل الكيد قال من يشتريه؟ قال:النساء[1].

جرائم النصب والاحتيال: نجد أيضا"بيرس سميث" يقدم لنا توضيحات حول دور المرأة في "جرائم النصب والاحتيال"الذي يقول عنه أنه دور انوي مقارنة بدور الرجال في التنفيذ لكن إذ أدخلنا عامل الحيلة والدهاء والمكر المستخدم من طرف النساء ومدى مساهماتهن في نجاح الخطة المرسومة ،فإنهن يؤدين دورا لا يستهان به ويظهر هذا الدور بصفة خاصة في شكلين إحداهما"إغراء الرجال و اجتذابهم إليهن"حتى يجدوا أنفسهم منغمسين معهن في الرذيلة وأوضاع مخلة بالشرف ثم يأتي دور الرجل شريك المرأة في الجريمة الذي يباغتها مع من تغريه وتكون الوضعية ضبط بالتلبس،ويكون الشريك منتحلا

لصفة زوج أو أخ المرأة،فيهدد المتلبس بالانتقام منه أو التشهير بسمعته فما يكون للضحية إلا الانصياع للأوامر و ينقاد لتنفيذها وتكون في أغلب الأحيان دفع مبالغ مالية طائلة.أما الشكل الثاني تقوم فيه المرأة بتمثيل دور الزوجة المهذبة أو الأخت الرقيقة اللطيفة و مهمتها في عملية النصب والاحتيال هي إضفاء جو العائلة الرائعة والتي توحي بالثقة والأمن للضحية[1].

القتل الإجهاض: وهناك نوع آخر من الجرائم تؤدي فيه النساء الدور الأساسي وتكون في معظم الأحيان هي المخطط و المنفذ بمفردها وهذا ما أقره الكثير من الباحثين والمهتمين بدراسة الظاهرة الإجرامية أو السلوك الإجرامي وعلاقته بالمرأة أفضل مثال على ذلك القتل بالسم ويعتبرون هذه الطريقة من بين أسلم الطرق واتي يصعب اكتشافها، باعتبار المرأة ربة بيت ومدبرته فهي المسؤولية عن المقتنيات واللوازم، لذا يمكنها شراء مبيد الحشرات وسم الفئران ومواد أخرى يمكنها أن تكون قاتلة وهي أيضا المسؤولية عن الطعام وفي كثير من الأحيان تقوم بالتمريض فيسهل عليها تقديم السم و في بعض الأحيان تقدمه على مراحل كي يبدو على الضحية أنه تعرض لمرض ما ثم مات و هذا ما يسمى بالموت البطيء رغم أن الشكل الظاهر للتسميم هو استخدام الزرنيخ والسيانيد بالإضافة إلى كلوريد الزئبق وهذه أدوات تستخدمها المرأة للقتل.لكن جريمة القتل لا تقتصر على القتل بالسم فحسب بل هناك جريمة قتل تمارس على شريحة لا تحسن الدفاع عن نفسها وهي فئة الأطفال وتكون الطريقة إما بالتجويع أو نتيجة الإهمال الإجرامي المتعمد وهذا النوع من القتل ينتشر خاصة لدى الموضوعين تحت رعاية نساء يطلق عليهن اسم المربيات أو جليسات الأطفال وأكثر الأطفال ماتوا بطريقة غامضة،نظيف إلى ذلك نوع آخر من النساء يقتلن أطفالهن بمجرد الولادة و ذلك لتغطية فضيحتهن لأن المولد غير شرعي ونتيجة لعلاقة غير شرعية أي أنهن أنجبن دون زواج، فالطفل يكون بمثابة عبئ فتتخلص منه الأم العازبة و هذا النوع من الجرائم مرتبط بجريمة أخرى تعتبر أيضا إزهاق روح و هي الإجهاض*[هي عملية التخلص من حمل غير مرغوب فيه وقد يكون غير شرعي وفي الحالات الطبية أين يكون الحمل شرعي لاتهمنا هذه الحالة بل ما يهمنا هو حالة التخلص من الحمل عمدا دون دواعي طبية ولا يكون من وراء هذه العملية سوى قتل الجنين وإزهاق روحه لإخفاء الفضيحة]، ويعد من أكثرا لجرائم ارتكابا لدى الإناث فعلى سبيل المثال قدمت تقارير ونسب هذا النوع من الجرائم في الولايات المتحدة الأمريكية حيث تجاوزت المائتي ألف جريمة إجهاض سنويا.و أكثر من ذلك في فرنسا[1].

لقد رأى"بولاك"الفرنسي أن نوعية جرائم النساء تقع غالبا مخالفة الأخلاق الجنسية،بالإضافة إلى دراسة "جاليه" البلجيكي الذي صنف جريمة إفساد الصغار وذلك بالتحريض على الفسق والإجهاض وقل المواليد وهجر العائلة وسرقة المحلات التجارية والنشل من اختصاص أو ذات طبيعة نسائية.

جرائم الاعتداء: تلجأ المرأة لبعض الوسائل للاعتداء على الأشخاص و أخطرها هو إلقاء ماء النار على وجه الضحية وتكون الضحية في أغلب الأحيان الحبيب الخائن أو عشيقة الحبيب أو الزوج إضافة أن المرأة تلجأ إلى التبليغ عن اعتداءات زائفة ذات طبيعة جنسية في الحالات التي تكون راضية عن الاعتداء عليها وغالبا ما تكون الفتاة لها الدور الأكبر فيم حدث لها كأن تكذب البنت فيما يتعلق بعمرها الحقيقي لكي تحول دون تردد الرجل في ممارسة الجنس معها فيقع الرجل في خدعة ممارسة الجنس مع قاصر،إذن كثير من الحالات تختلق الفتاة وتدعي أنها اختطفت بعد أن هجمت في حين أنها عكس ذلك بل قد تكون هي التي أغرت الرجل، وفي بعض الأحيان تلجأ لهذه الإدعاءات بعدما يهجرها الرجل،أما اعتداءات الرجال على الصبيان فإن الأكثرية يلجئون إلى التبليغ لذا فنسب هذه الاعتداءات معلومة، بالإضافة إلى أفعال جنسية أخرى تقوم بها الفتاة في مرحلة البلوغ ويكون أطرافها مراهقين قلة ما يقعون في الاعتداءات.

جرائم الزنا البغاء و الدعارة: من بين أنماط الجرائم المرتكبة من طرف النساء التي تكاد تختفي من أوربا والولايات المتحدة الأمريكية هي جرائم الزنا والبغاء حيث أصبح هذا النوع من الجرائم لا يعد جريمة في الكثير من الدول رغم وقوف بعض المعارضين موقف المعارضة لإباحة البغاء ويطالبون بتجريمه والعقاب عليه وأهم هؤلاء المحافظون والأخلاقيون وهدفهم هو غلق بيوت الدعارة وإيداع النساء اللاتي يحرضن على الفسق و الدعارة في السجون، لكنهم ليسوا سوى أقلية لا يأخذ برأيهم بل يكاد يضيع جهدهم مطلبهم في خضم صخب المطالبين بإباحة البغي و ذلك تحت ستار وحجة مراقبة البغايا ومنعا لتفشي بعض الأمراض التناسلية وخاصة أن هذه الظاهرة يصعب القضاء عليها فالوضع أصبح عادة تمارس بالسرية ويكون النشاط خفيا ويستطيع رجال العصابات الإجرامية استغلال البغايا في أغراضهم المختلفة[1].

أما في المجتمعات المحافظة كالدول الإسلامية وحتى الدول غير إسلامية لكنها كتابية فالشرف عند المرأة وكرامتها هو عفتها وهذا النوع من الجرائم لا تعرف في كثير من الأحيان نسبها وذلك راجع لعدم التبليغ عنها وحتى إن كان يدخل فيما يسمى بالاغتصاب وهتك العرض خوفا من الفضيحة وفي معظم الأحيان تكون المرأة سببا في اغتصابها بالإغواء كما سبق لنا وأن ذكرنا أو تكون امرأة تورطت صاحبتها في مثل هذه الأفعال والسلوكات[62].

وقد قدم لنا المجربون العاديون والباحثون في مجال النمط الإجرامي للنساء أن هناك أنماط إجرامية لجرائم هذه الشريحة تجمع بين الجرائم الخلقية كالدعارة والتحريض على الفسق وأنواع أخرى كالسرقة،الإدمان والاتجار بالمخدرات والتشرد وهذا ما سنحاول أن نقدمه فيما يلي: وقد أجمع الكثير على أن جريمة البغاء وما شابهها ظاهرة اجتماعية مرذولة ومعتلة مخالفة لأحكام التشريع السماوية

والكثير من التشريعات الأرضية أو الوضعية والمعايير والقوانين والضوابط الاجتماعية بالإضافة إلى الخروج عن المبادئ الخلقية والقيم النبيلة وتؤدي هذه الظاهرة إلى نتائج سلبية يعترف بها الكثير من الدارسين منها تهديد كرامة المرأة ومهانته وتحقيره، وتلحق الضرر بالمصلحة القومية وتفسد الحياة الأسرية والاجتماعية وذلك للأثر الضار والسلبي على البلاد حين نسيء إلى سمعة أمتنا وأفرادها وكذا الجانب الصحي والخلقي والثقافي.

جرائم السطو والسرقة: تعتبر هذه الجرائم رجالية أكثر من أنها نسائية لكن الواقع كشف عن كل ذلك فالمرأة تدخل في هذه الجرائم وتتطور فيها سواء في ارتكابها وتنفيذها أو بالتخطيط لها وقد تكون هي الرأس س المدبر لكل العملية أو بالتحريض وكذا المساعدة في التنفيذ كتقديم المعلومات أو العرقلة سواء لرجال الأمن أو الشرطة أو بإغواء صاحب المكان المسروق، أو يكون لها دور المراقبة أثناء التنفيذ أو التضليل كي لا يقبض على الجناة وكثيرا ما تنجح في كل هذه الأدوار بالإضافة إلى أن الأدوار الاجتماعية للمرأة أعطت لها حصانة ضد القبض والمحاكمة فقط لأنها أنثى رغم أنها سارقة وأكثر الأمور التي تحصنها هي توريط الرجل في علاقات مخلة بالشرف وأكثر من يستفدن من حصانة ضد القبض وعدم المحاكمة هن البغايا لأن المجني عليهم يمتنعون عن التبليغ خوفا من الفضيحة والتشهير،وأحيانا تكون البغي شريكة لرجل لص وتستخدم البغاء كوسيلة خداع والإيقاع بالضحايا كما سبق وأن فسرنا في جريمتي النصب الاحتيال،بالإضافة إلى سرقة المتاجر الكبرى وهذا ما عرف عن السارقات المحترفات في هذا المجال المصابات بجنون السرقة،ولا ننسى السرقة التي تمارسها بعض الخادمات وهذه النسب قليلة وذلك راجع لتسامح المستخدمين لأن السرقات تكون في غالب الأحيان لأشياء بسيطة مأكولات وألبسة وهذا ما أكده "لمبروزو"بقوله:"الدور الذي تقوم به الخادمة يعرضها لإغراء شديد فترتكب السرقة"[1].

المرأة و الإرهاب: تثبت الإحصائيات أن الرجال أكثر من يتورط في العمليات الإرهابية حيث أن النسبة تصل إلى 95/ من القائمين بالعمليات والمنفذين من الذكور ومعظمهم غير متزوجين هذا ما أثبتته دراسة للجيش الارلندي حيث أنه أكثرية من الرجال إلا أنه اجتذب عددا من النساء و حتى إن قلنا عنها أنها أقلية إلا أن المرأة أيضا تتورط في هذا النوع من الجرائم،و يبرز دورها خاصة في بعض النشاطات التي يسهل عليها القيام بها وتتعذر في كثير من الأحيان على الرجل،حيث أن المرأة تشارك الرجل في العمليات الإرهابية وتقوم ببعض الأدوار التي يقوم بها الرجل كالتنفيذ لكنها متمرسة أكثر في عمليات التمريض والتمويل بكل أنواع الاحتياجات، ولها دور الدعاية لبعض الشعارات وتساعد في جمع المعلومات بالإضافة للمخابرات، ولها دور كبير في تخزين وحفظ الأسلحة وتوفير المساكن والمخابئ الآمنة للإرهابيين ولا يخلو دورها من عمليات الإغراء والتزوير للوصول إلى هدف المنظمة الإرهابية،

أما الأدوار القيادية في المنظمة الإرهابية هو أيضا ليس صعبا ولا مستحيل بل يمكن للمرأة تبوء هذا المنصب كما هو الحال في منظمة"بادرماينهوف الألمانية"أين لهن الحق في القيادة وإصدار الأوامر وحتى التنفيذ والإشراف على التنفيذ[62]، لذأ نستطيع القول أن المرأة لها في كل نوع من الجرائم المذكورة يد ولو بصورة بسيطة.

جريمة الاتجار والإدمان على المخدرات: إن الإدمان و الاتجار بالمخدرات بحد ذاته جريمة يعاقب عليها القانون فما بالك في جرائم تكون بمثابة نتائج لهتين العمليتين، سنحاول أن نقدم أمثلة حية من واقع النساء التي وردت قصصهن إما في دراسات أو جرائم أو على لسانهن، تبين كل قصة طريقة تورط الفتاة والمرأة بالتعامل مع المخدرات كمادة متناولة مستهلكة أو كمادة تجارية متداولة، "فشرين" امرأة ذات 25 ربيعا تعتبر أكبر تاجرة قدمت للمحاكمة في مصر لمادة مخدرة تدعى "ماكستن فورت" قد تمكنت من بيع وحقن زبائنها بها، في منطقة واسعة بمصر القديمة ونواحي النيل وكان مخبرها بين زوجها، امرأة حيرت رجال المكافحة ، والرجال كثر كانوا مجرد صبية لديها هكذا قالت، لكنها تعترف أنها كانت هي الأخرى ضحية زوجها الذي حولا لتاجرة مخدرات فقد كانت فتاة عادية وطالبة في السنة النهائية وتخصصها تجارة تعيش مع أمها وقد سافر كل أخواتها وبقيت رفقة أمها الى أن توفيت فبقي لها الصحبة والرفقة السيئة التي تعلمت منها فقط اللهو والسهر وفي هذه الحياة المفتوحة على مصر عيها للهو التقت به، عاملها بلطف وغمرها بحنانه وعطفه وحمايته هكذا وصفته شيرين، عرض عليها الزواج ورغم علمها أنه تاجر مخدرات وورث ذلك عن العائلة إلا أنها قبلته زوجا وعاشت مع العائلة المحترفة في هذا العمل والذي علما أصول العمل بدورها، ورغم أن أهلها عادوا الى أرض الوطن وحاولوا انتشالها من موقعها إلا أن الأمر كان صعبا وبذلك أنجبت فتاة وولدا لكن سرعان ما قبض على الزوج وأودع الحبس وتولت هي زمام الأمور وتسيير العمل حتى القي عليها القبض[62].

وإذا كانت هذه حكاية شرين فإن حكاية "خولة" لا تختلف كثيرا عنها رغم أن هذه الأخيرة تورطت في الإدمان وليس الإتجار، فزوجها المدمن على "الهروين" جعلها تشمها من ثالث يوم زواجهما وكررت التجربة الى أن أصبحت مدمنة رغم محاولة الأهل ردعها وضرب زوجها إلا أنها انقادت وراءه ولم تنجح بعد ذلك كل وسائل العلاج لتخلصها من ما وصلت إليه فاضطرت عائلتها لتبليغ الشرطة وحبست.

هذه قصة أخرى لزميلة "خولة" في حبسها تقول أن زوجة أبيها المنحرفة وأبيها السكير جعلاها مدمنة وذلك باختلاطها برفاق السوء وقد قبض عليها بتهمة حيازة وإدمان المخدرات، و"سملى" أيضا تقضي عقوبتها بنفس السجن التي حكم عليها في قصة تعاطي وتجارة المخدرات وأول الطريق كان حين أرشدتها إحدى الصديقات الى طريق الكيف والإدمان فكانت البداية بتناول الحشيش بعدها تطورت هذه العملية لتصبح البائعة لهذه المواد[62]، هذه بعض الأمثلة عن الاتجار والإدمان عن فتيات يفوق

سنهن سن البلوغ القانوني، فهن مكلفات جنائيا فما بال "ياسمين" التي تكلمت من سجن الأحداث وقد أعلنت أنها أصغر موزعة مخدرات التي ورطت في ذلك لجهلها بالعقاب الذي ينتظرها، فذنب هذه القاصر أنها أخت زوج تاجرة مخدرات ورثت ذلك عن أبيها كما ورثت ذلك هو أيضا عن أبيه وأجبرت أن تكون من يقوم بالعمل وإلا الموت لكل من له علاقة من قريب أو من بعيد بوالدها، وأدخلت في لعبة الإتجار زوجها وشقيقه وأخته القاصر التي أقنعتها "يسرا" أنها لا تعاقب لأنها صغيرة وكانت مهمتها تسلم المخدرات للزبون من خلال كلمة مرور وأحد الأيام وقعت في قبضة من خدعها بكلمة السر وهو شرطي وكشف ملابسات القضية وألقى القبض على الجميع[63]، رغم أن الزوج ألقى اللوم على زوجته التي هددت الجميع بالقتل على يد تجار المخدرات إن لم ينفذوا المطلوب من كل واحد منهم.

يمكن القول ان الإدمان يؤدي بالكثير من الجرائم فهناك أم ألقت بابنها من النافذة من الطابق الثالث بسبب إدمانها ولم يكن إلا أن رفضت ابنتها الدخول من الشارع لأنها كانت تلعب لكن الام الغاضبة جرتها وضربتها وبمجرد صراخ الطفلة وقولها أنها لا تحبها ألقت بها من النافذة وأزهقت روحها، ألقى على الأم المدمنة لتودع السجن[63]، بتهمة عدة أولها قتل الابنة بعدها الإتجار والإدمان وممارسة الدعارة وغيرها.

<u>علاقة الكحول بالجريمة:</u> وهناك نوع أخر من الإدمان وهو إدمان المسكرات والكحوليات حيث أثبتت دراسة أمريكية عن تناول الكحول بين فئات الطلاب 34%تعرضوا للإهانات من زملائهم السكارى،20%جدال عنيف،12%الدفع والضرب،90%من حالات اغتصاب الطالبات،95%جرائم العنف في الحرم الجامعي،41% لممارسة الجنس دون تخطيط بسبب تأثير الشراب،22%مارسوا الجنس دون تحفظ أو عناية بسبب الشراب، وانخفاض مستوى التحصيل الأكاديمي لدى المدمنين، بالإضافة الى الإنجاب من طرف هذه الفئة كبير رغم تطور وسائل منع الحمل المستعملة والاحتياطات المتخذة من طرف الفتيات والفتيان[63].

<u>تعدد الزيجات لدى النساء جريمة أخرى يعاقب عليها القانون:</u> نشر مؤخرا في جريدة خبر الحوادث سلسلة من المقالات تتكلم عن جريمة غريبة و كتب صاحب المقال قائلا أن الجزائر تحتل المرتبة الاول في جريمة زاج المرأة الجزائرية بأثر من رجل في لأن واحد تختلف الحكايات ولكن الجرم مشترك وهو امرأة متزوجة بأكثر من رجل واحد، فهناك من تزوجت بالفاتحة وهجرها زوجها دون طلاق فتزوجت أخر وبعد عودة الزوج يجد زوجته التي لم يطلقها زوجة لرجل أخر، ورفع دعوى قضائية للنظر في أمر و كان ذالك بمحكمة بالشراقة، وعنونت الصحف المقال " زوجتي زوجة رجل أخر"، ونشر أن المحكمة حكمت ببطلان زواجها الثاني رغم أنها أم لثلاث أبناء، وهذه قصة من قصص نشرت في هذه الآونة

الأخيرة عن هذا الموضوع الذي أثار الجدل الكبير، وعنوان أخر نساء يتزوجن بأكثر من رجل في أن واحد بالجزائر !! [64].

3.1.2. أي النســاء أكثــر إجرامــا؟

تتفاوت النساء في ارتكابهن الجرائم وقد حددت الكثير من الدراسات المتعلقة بجرائم النساء أن هناك اختلافات تتحكم في نسبة ارتكاب هذه الشريحة للجرائم وحتى نوع الجرائم المتفاوتة الخطورة من مخالفات وجنح وجنايات وحتى ما يعتبر انحراف في القانون الجنائي ولكنه جريمة بالنسبة للمجتمع أو الدين أو الأخلاق، وأهم العناصر في توزيع أو اختلاف الجرائم بين فئة النساء وه ي:

- الفئة العمرية و تأثيرها في حجم أو نسبة الوقوع في الفعل المجرم: هو عنصر جد مهم لتحديد أي الفئة العمرية الأكثر ارتكابا أو الأكثر تعرضا لارتكاب الجريمة، وقد أثبتت الأبحاث والإحصائيات أن الفئة العمرية التي تتراوح بين (20 سنة وأقل) التي تكون أقل بقليل من سابقتها، والفئة العمرية ما بين (51-60 سنة) هي التي تكون أقل نسبة وتليها المرتبة الرابعة الفئة العمرية من (60 سنة فما فوق)، هذا التباين في النسب ارتكاب الجرائم يعود الى التغير الجسمي والذهني والعاطفي الذي تمر به المرأة في مختلف مراحل حياتها والتغيرات الفيزيولوجية التي تؤثر أيضا في خلق الاضطرابات والإختلالات، من هنا سنحاول شرح بعض النقاط أو شرح كل فئة وكيف تتأثر بالتغيرات الحاصلة لها في مرحلة معينة من حياتها.

بداية نشير الى الرأي القائل أن النضج المبكر من العوامل الهامة التي ترفع من نسبة مرتكبات جرائم السرقة والنشل دون سن العشرين بالإضافة الى أن فئة الإناث دون هذا السن ترتفع نسبتها بين مرتكبات الجرائم الخلقية من الفئات العمرية الأخرى، أما فئة ما بين (20-30 سنة) تتميز هذه المرحلة العمرية بارتفاع ارتكاب جرائم السرقة والنشل وذلك بدرجة من الاحترافية والجرأة والخبرة والثبات في مواجهة ارتكاب الجرم، وقدمت لنا هذه الدراسة أيضا أن الإناث يرتكبن الجرائم الخلقية بنسبة عالية وممارسة واعية وذلك لبلوغ المرأة مرحلة من النضج العقلي والجسدي والحيوي بالإضافة الى الخبرة في مجال التعامل مع الرجال جنسيا.

لكن الملاحظ أن الأنثى تمضي وقت أطول في نوع معين من الجرائم عن غيره فالسرقة والنشل تكون فيه مدة الممارسة لهذا النشاط أطول من جريمة الدعارة وغيرها من الجرائم الخلقية وذلك لما يتطلبه هذا النوع من الجرائم تقل لدى الفئة العمرية المتقدمة والمتراوحة بين 51-60 سنة وتتلاشى في سن ما فوق الستين[1].

بالإضافة الى أن الكثير من الباحثين تكلموا عن الأنواع الأخرى من الجرائم كالضرب والجرح وعلاقتها بالفئات العمرية وقد ربطوا انخفاض نسبة هذا النوع من الجرائم لدى الفئة التي تتراوح سنها ما

بين (20-35) بعنصر الأمومة فالخوف من الأمومة يخلق بعض الاضطرابات التي تجعل المرأة في معظم الأحيان ترتكب الجرائم خاصة جرائم العنف ضد الأشخاص لكن بمجرد تقدم سنها الى ما فوق 30 عاما تصبح راضية ومتعايشة مع كونها أما ويقل توترها وانفعالها.

الحالة الاجتماعية والمدنية (زواجيه): إن الإناث يصنفن في الحالة الاجتماعية المدنية الى عازباء، متزوجة، مطلقة، أرملة، وهذه الأصناف درست من حيث أي صنف أكثر ارتكابا للجريمة أو أكثرهن إتيانا بالسلوك المجرم قانونا، وقد قدمت لنا دراسة الدكتور محمد الهاشمي أن المتزوجات أكثر ارتكابا للجريمة من سواهن، بعدها المطلقات ثم الأرامل لتصنف الأنثى العزباء في المرتبة الأخيرة أي أنها أقل ارتكابا بالفعل المجرم، وأكثر أنواع الجرائم التي تأتي بها هذه الفئات هي الجرائم الأخلاقية والسرقة والاحتيال بالإضافة الى أن هناك صنف يتفوق على صنف في نوع من الجرائم فالصنف الثاني قد ينخفض نسبة ارتكابها لنوع من الجرائم والتي تنخفض في أخرى.

ويمكن شرح هذا التفاوت حسب الدراسة المقدمة الى أن العازبات هن أكثر ارتكابا للجرائم الأخلاقية بدافع الفضول الجنسي وعلاقات بالجنس الأخر تحت غطاء الحب، والبحث عن زوج المستقبل، والعلاقات العابرة أما المطلقات في الدرجة الثانية والأرامل في المرتبة الثالثة، وسبب ارتكاب المطلقات لهذه الأفعال أكثر من الأرامل راجع الى العامل المادي والمالي الاقتصادي بالدرجة الأولى، فالأرملة كثيرا ما ترث عن زوجها إما دخل ثابت أو معاش أو أقساط تأمين أو حتى ميراث، مملوك وغيرها من الممتلكات التي تكفل لها الحياة المادية المرتاحة و إذا مارست مثل هذه الأعمال والأفعال فقط لأجل أمر آخر كالمتعة الجنسية مثلا، أما المطلقة فهي أكبر فئة تعاني النقص المالي بعد الطلاق، وخاصة إن لم تكن هذه المرأة عاملة ولها دخل فإن النفقة لا تدوم إلا في مرحلة العدة وتنتهي بانتهائها فتبقى المطلقة المتعودة على الإنفاق عليها والإشباع الجنسي أيضا فتصبح بحاجة لتغطية حاجاتها وبانعدام الموارد اللازمة للعيش يدفع بالمطلقة الى سلوك سبيل الجريمة لتلبية وإشباع رغباتها الحياتية وخاصة أن سن معظم المطلقات يكون صغيرا، هذا يساعد أكثر في الاتجاه نحو الجرائم الأخلاقية ولا يمر الوقت إلا وتجدهن يحترفن الدعارة ويصبحن باغيات ساقطات يعرضن أنفسهن حتى على قارعة الطريق لهن حركات معينة وإشارات يفهمها أصحاب الميدان*[يجب علينا لاحقا دراسة موضوع إشارات ،حركات، مظهر، وإماءات الباغية لمعرف معنى كل حركة و إشارة وذلك بتفكيك الرمز وجعله ذو معنى لغوي دال على مطلب معين أو حديث ما]، ومتعارف عليها بين البغايا وطالب هذا النوع من الخدمات وإذا كان الطلاق والمستوى الاقتصادي المعدم يؤدي الى البغاء، فإن الباغية تلجأ في معظم الأحيان الى الزواج كوسيلة لتغطية عملها أو زواج شكلي يكون بمثابة ستار يحميهن من ملاحقة الشرطة بممارستهن غير شرعية، ويطغى نوع من الشرعية المترددين على منزلها بادعاء الصداقة والقرابة التي تربطها بهم، لذى نجد نسبة الطلاق والزواج تكثر وتتعدد لدى البغايا وقد بلغت نسبة البغايا المتزوجات عدة مرات وفي

كل مرة يطلقن الى 33.1 % من إجمالي الإناث المتزوجات، وأن المحكوم عليهن بجرائم أودعن الحبس الاحتياطي تفوق نسبة المطلقات فيه عن غيرهن وأكثر الجرائم المرتكبة هي المنافية للآداب ولدعارة أوجه البعض الى عامل النفسي الاقتصادي والاجتماعي، فالمرأة المطلقة كثيرا ما تواجه ضغوط لا تتحملها بعد الطلاق وأكثر المشكلات التي تواجهها هي عدم قدرتها على إعادة نظام حياتها العاطفية وصعوبة التحكم في تنظيمها، والذي يتسبب في هذا الخلل هو التوتر الذي يصيبها قبل الطلاق بسبب العلاقة العاطفية غير الطبيعية كانقطاع العلاقة الجنسية والعاطفية بين الزوج والزوجة مدة طويلة قبل الطلاق أو استمرار العلاقة الجنسية دون رغبة الزوجة فتكون مجبرة على فعل ذلك أو ممارسة هذه العلاقة دون أن يكون هناك إشباعا جنسيا للمرأة، وفي بعض الأحيان هذا الوضع قبل الطلاق يؤدي بالكثيرات الى اللجوء الى أساليب منحرفة للإشباع الجنسي ولو مؤقت وذلك بإقامة علاقات مع العديد من الرجال أو العشق الذاتي[1]، أما بالنسبة للنساء المتزوجات فإن نسبتهن ترتفع بين مرتكبات جرائم تعود الى أنهن أكثر عددا بين النساء والرباط الزوجي يستر على نشاطهن المخل بالحياء والدين والقانون، وغالبا ما يكون الدافع مادي اقتصادي وإذا تكلمنا عن غير المتزوجة فنسبتهن تقل بين مرتكبات الجرائم الخلقية ويعود السبب الى أن هذه الشريحة أكثر تحفظا أو أقل اندفاعا خوفا من الفضيحة ومحافظة على العذرية والتي تترتب عنها التعذر عن إيجار الزوج الذي يقبلها بوضعها الجديد، وأكثر الجرائم المرتكبة من طرف هذه الفئة هي الإجهاض وقتل المواليد أو التخلي عنهم في أماكن غير آهلة وهذه الجرائم تكثر بيع غير المتزوجات لكن الأرامل والمطلقات أيضا يلجأن لمثل هذه السلوكات لكن بسبب أقل[1]، وأهم عاملين يكونان بمثابة دافع لمثل هذه الجرائم هي أولا الرغبة في التخلص من الجنين الذي يذكر بالوالد وهذا يجعل من المرأة تكره هذا الحمل الغير مرغوب فيه والذي أكرهت أو أجبرت عليه بنوع من الإكراه المادي أو المعنوي في جميع الأحوال تصب الأم غضبها على وليدها كشكل من أشكال الانتقام من والده أو كسبيل للتنفيس والترويح عن الرغبة الكامنة بداخلها أما السبب الثاني يعود الى أن المرأة تحس بالذنب، وعقدة الولادة دون زواج ولا تستطيع التصريح لنا أن هذا المولود من زوج أو خطيب لا علم لهم به أو حتى بوجود مثل هذه الرابطة، وهذا مرتبط أيضا بالمحيط الذي تعيش به هذه المرأة فهناك مجتمعات ترفض الفتاة بل تقتلها بمجرد فقد بكارتها فما بالك بفضيحة الولادة فالتقاليد والعادات والأعراف السائدة في مجتمعاتنا الإسلامية العربية مرفوضة ومن جاء بمثل هذه الأفعال ينبذ ويضطهد خاصة في المجتمعات الريفية المحافظة أين تنخفض مثل هذه الممارسات بسبب العقاب المسلط على المرأة وهو القتل، وممارسة الدعاة في مثل هذا المحيط صعب وذلك للمقاومة والاستنكار الذي تواجهه مثل هذه الأعمال.

المستوى التعليمي والثقافي: يلعب هذا العنصر دورا في خلق التوازن ومعرفة الخطأ من الصواب او التقدير الجيد للأمور خلال معرفة خبايا وخفايا الأمور وحتى بعض السلوكات والأفعال والتعليم

والتحصيل الثقافي أي من تملك الرصيد الثقافي والعلمي الجيد يساعدها على اتخاذ القرارات الصائبة وتفادي الأخطاء وعدم التهاون في أمور كثيرة بالإضافة الى أنها تحسن إيجاد الحلول لمشاكلها دون مخالفة القانون والوقوع في الانحراف والجريمة وهذا ما أثبتته الدراسات القائلة أن غالبة النساء المجرمات أميات[1]، وتبدأ النسبة بالانخفاض من فئة النساء الحاصلات على مؤهلات علمية محدودة مابين الابتدائي والمتوسط والثانوي على التوالي وتبلغ نسبة الإجرام بين النساء أدنى نسبة على الإطلاق لدى النساء المتعلمات تعليم عالي والحاصلات على شهادات جامعية، فهن يملكن في كثير من الأحيان الحلول للمشاكل وهن أكثر حرصا من غيرهن من النساء وذلك للاطلاع العلمي عن ما يسمى بالعامل الجنسي وحتى القانوني وهذا ما يجعلهن أقل وقوعا من غيرهن في الفخ، القانون لا يحمي المغفلين، ويعتبرن محصنات علميا وثقافيا. فهن يملكن ثقافة قاعدية جنسية وقانونية تحميهن.

علاقة المهنة لدى الإناث ونسبة الجريمة: المهنة كثيرا ما يربطها الباحثون بالعامل المادي الاقتصادي إلا أن بعض الباحثين ربطها بالعامل النفسي حيث أن المرأة تستغل نفسها عن الفراغ الذي يجعل منها التائهة التي تبحث عن أي شيء يملئ الفراغ وكثير ما نجد في الانحراف لذة سد الفراغ وملئ بالتفاهات التي تجرها للأفعال المرفوضة والمنبوذة.

أما بالنسبة للعامل الاجتماعي فالعمل والمهنة لدى المرأة تزيد من تقدير الآخرين لها وتجعل منها وظيفتها الشريفة مرموقة في بيئتها خاصة بعض المهن منها الطبيبة والمعلمة وغيرها، وقد قدمت لنا الدراسات أن نسبة الإناث المجرمات أغلبهن غير عاملات[1]، أي ليس لديهن مهنة فهذا العامل أكثر تأثيرا على المرأة من عامل الأمية والمستوى التعليمي، فالمال ونقصه والحالة الاقتصادية المزرية أكثر الدوافع التي تجعل من المرأة تنحرف نحو الإجرام وهي تحاول سد الحاجة وإشباع الرغبة في العيش الرغد ومنافسة الأخريات في اللباس والزينة وحتى المنافسة هذا يجعل منها أكثر طموحا وتطلعا للأكثر وما أثر المنزلقات في فخ المظاهر.

من هنا نستطيع القول أن مثل هذه الدراسات فرقت بين فئات الإناث الأكثر إجراما من الأخرى وذلك في عوامل حددها دراسة الدكتور مجد الهاشمي الذي بين لنا أن السن له دور في خلق السلوك الإجرامي لدى المرأة لكنه لم يفصله عن باقي الدوافع وبين أي نوع من النساء الأكثر إجراما بين المتزوجات وغير المتزوجات والمطلقات والأرامل التي صنفها في العنصر العامل الاجتماعي ولم يهمل أيضا عامل العلمي والعملي المتمثلان في المستوى الدراسي والمهنة وأي النساء إتيانا بالفعل المنبوذ أو المجرم وصنف كل فئة حسب ما توصلت له دراسته ووجد أن أكثر النساء إجراما هن الشابات الغير متعلمات وغير العاملات وخاصة إن كن مطلقات أو أرامل وأقل منهم غير متزوجات وقد أعطى حتى إحصائيات تقدم بعض ما قدم لنا لاحقا في نهاية هذا الفصل.

في الأخير نتوصل الى أن الجريمة عند المرأة مردها أسباب مختلفة قد تكون ذاتية أو خارجية، وهذه الأسباب هي بدورها التي تحدد لنا ارتفاع أو انخفاض نسبة ارتكاب الفعل المجرم قانونا وكذا الفئة الأكثر إجراما بين النساء.

2.2. عوامل و أسباب ارتكاب النساء للجرائم

تعتبر الجريمة لدى المرأة أو الرجل فعل له دافع وسبب، وإذا أخذنا جرائم النساء وهو ما نحاول تبيانه من خلال دراستنا هذه والتي يقف من ورائها العديد من العوامل البيولوجية منها والفيزيولوجية والنفسية والاجتماعية والعوامل التي تجعل من المرأة ترتكب الجرائم تختلف عن عوامل ومسببات جرائم الرجال في الكثير من الأحيان وذلك راجع للاختلاف البيولوجي والفيزيولوجي بين الرجل والمرأة وهذا ينعكس على تصرفاتها ووضعها الاجتماعي وحتى على تكوينها النفسي والوضع الاجتماعي نفسه يؤثر على التكوين النفسي وهذا الأخير يؤثر بدوره في علاقاتها ويظهر هذا كله في سلوكاتها وأفعالها، لذا يمكننا القول أن العوامل المختلفة التأثير فيما بينها في عملية تفاعلية مستمرة سنحاول تبيان كل واحدة منها على حدا كما فعلنا في النظريات التي تفسر السلوك الإجرامي لدى فئة النساء.

1.2.2. عـوامـل بيـولـوجيـــة

إذا تكلمنا عن الجانب البيولوجي وكيف أن له تأثير على المرأة بالإيجاب أو بالسلب وخاصة في موضوع ارتكابها للجريمة من غير الممكن أن نهمل رأي أب المدرسة البيولوجية "سيزاري لمبروزو" فهذا الباحث لم يدرس فقط الجريمة بالنسبة للرجال بل النساء أيضا في كتابه "الإنسان المجرم" و ذلك عام 1800، والذي فسر فيه أسباب السلوك الإجرامي على أساس الحتمية البيولوجية كما أنه قدم لنا السبب الرئيسي وأرجعه إلى تكوين الفرد، لذا يصعب عليه تغيير ما في خلقته مهما أحيط بظروف ملائمة تمنع الجريمة إلا أنهم لا يملكون مفر من هذا الوضع لأنه مفروض عليهم،و يرى "لمبروزو" أيضا أن مرادف الجانح لدى الرجال يقابله البغي لدى النساء[1]، ومن خلال دراسته لفئة البغايا لاحظ أنهن تتميزن بعدد كبير من التشوهات أكثر من المجرمات العاديات و أضاف إلى المجرمات الجانب النفسي في دراسته، وذكر أن اللواتي تعتمدن على تكوينهن البيولوجي أكثر من الذكور لذا ينخفض معدل إجرامهن، وأضاف أيضا تفسيرات أخرى كثيرة لأسباب انخفاض عدد الإناث المجرمات عن الذكور وكذا انخفاض التشوهات لدى الإناث المجرمات على ما هو عليه عند الذكور المجرمين كالآتي:

- التكوين البيولوجي للإناث يجعلها هدفا للذكر ولذلك فإنها تتخذ موقف التقرب والانتظار بعكس الذكر الذي يسعى ويتحرك نحوها.

- الدور للأنثى و هو يرتبط بتكوينها البيولوجي الذي يفرض عليها الجريمة و السلوك الإجرامي فحسب وإنما تعكسه على جميع المشكلات الاجتماعية الأخرى كمشكلة تفكك الأسرة و الإهمال الأسري للأبناء و ذلك بانشغال المرأة المسؤولة عن المنزل بأمور أخرى خارج المنزل و إعطاء هذه المسؤولية لامرأة أخرى و قد تكون الخادمة و دور هذه بانشغال المرأة المسؤولة عن المنزل بأمور أخرى خارج المنزل وإعطاء هذه المسؤولية لامرأة أخرى وقد تكون الخادمة ودور هذه الأخيرة هو دور التغذية البيولوجية هنا تفقد المرأة أو الزوجة أو الأم الدور الحقيقي والمتمثل في تنشئة وتربية الأبناء على القيم الخلقية والمجتمعية ويصبح الوضع هو تأمين الجانب البيولوجي دون ضمن توازن الجانب النفسي والاجتماعي للأبناء وهذا ما يخلق الانحراف وبالذات بالنسبة للأحداث، لذا فإن الجريمة لكل فئات المجتمع ليست إلا جانب من جانب عدم التنسيق والتنظيم والبناء الاجتماعي الصحيح[1].

فقد أظهرت بعض الدراسات التي أجريت من طرف المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية تفوق النساء على الرجال في عدد ونوع الجرائم المرتكبة و قد قدموا لنا مثال على ذلك طائفة الغجر التي ترتكب فيه المرأة جرائم السرقة والنشل في الأسواق والأماكن العامة المزدحمة أو السرقة بالحيلة والمكر والخداع،بينما الرجل مكانه البيت ورعاية الأبناء الصغار، ويقوم بشؤون الأسرة لحين عودة الزوجة العاملة طيلة اليوم فيما ذكر آنفا،وهذا لا يرجع إلى أن الرجل ضعيف أو أن الأمر وراثي بل هو راجع للتنشئة الاجتماعية[1]، والتوريث الاجتماعي بالتعليم والتلقين من الآباء إلى الأبناء وليس التوريث البيولوجي ولا يقتصر الأمر على هذا المثال فالمعروف أن الرجل يستعمل القوة في جرائمه وأقر البعض أن معدل الجرائم عند الرجال مرتفع ويختلف عن جرائم النساء في أنماطها وذلك راجع للاختلاف البيولوجي والفيزيولوجي فيكون الرجل أكثر عدوانية وشراسة من المرأة بفعل القوة التي يمتلكها ما يسهل عليه ارتكاب الجرائم عكس المرأة التي تستخدم الحيلة والوسائل المتاحة لها من دون استعمال القوة لكن التطور والتقدم العلمي والاجتماعي والثقافي والاقتصادي أدى إلى إلغاء فارق القوة البدنية ولم يعد الرجل يستعملها كثيرا في ارتكاب سلوكه الإجرامي مما أدى إلى تكافؤ الفرص في اقتراف الجريمة وذلك باستخدام وسائل وآلات وأجهزة مستحدثة وأصبحت في متناول مختلف شرائح أفراد المجتمع الواحد لذى نجد نسب جرائم النساء والرجال متقاربة في النوع والعدد والنمط بل تفوق المرأة الرجل في بعض الأحيان وفي أنواع معينة من الجرائم[1].

2.2.2. عـوامـل نـفسـيـــة

يعتبر العامل النفسي من بين العوامل المهمة و الدافعة لظاهرة الإجرام لدى فئة النساء، و لا يعد الخلل النفسي هو الخلل العضوي أو اختلال وظائف أعضاء الجسم، كالمخ والغدد الصماء أو العاهات التي يولد بها الفرد، وأهم باحث تكلم عن الجانب النفسي الاجتماعي لتفسير الإجرام هو "جبريال تارد" و قد عارض أراء معاصره "لمبروزو" و كان انتقاده يتمثل في أن إجرام النساء ظاهرة

نفسية اجتماعية، و يعود السلوك الخارج عن القانون الى عامل نفسي اجتماعي رئيسي يظهر قي المحاكاة التي يفسر بها أسباب الإجرام و يذهب لاعتبار العامل النفسي من بين العوامل المهمة والدافعة لظاهرة الإجرام لدى فئة النساء، يعد الخلل النفسي هو الخلل العضوي أو اختلاف وظائف أعضاء الجسم ، كالمخ والغدد الصماء أو العاهات التي يولدها بها الفرد، وأهم باحث تكلم عن الجانب النفسي الاجتماعي لتفسير الإجرام هو "جيرا يلي تارد" وقد عارض آراءه معاصره "الميزو" وكانت انتقاداته أن إجرام النساء ظاهرة نفسية اجتماعية ويعرف السلوك الخارج عن القانون الى عامل نفسي اجتماعي رئيسي يظهر في المحاكاة التي يفسر بها أسباب الإجرام ويذهب الى أن السلوك الإجرامي خلق يتطبع الفرد عليه اجتماعيا منذ الصغر، ويسري هذا السلوك وينتشر بين أفراد المجتمع، وذلك بإتباع قانون المحاكاة نفسية وأقر أن البدع تنتشر في المجتمع بنفس هذه الطريقة.

وقد بين "تارد" بأن الجريمة كأي حقيقة اجتماعية أخرى وهي تنتقل من فئة قليلة عليا لفئات كبيرة كثيرة هذا هو الحال بالنسبة للطبقات[1]، وقد ذهب أنصار الاتجاه النفسي حول أهمية الدور الذي تلعبه العوامل البيولوجية في انخفاض معدل جرائم المرأة، فمدرسة التحليل النفسي ومدرسة علم النفس الاجتماعي لا تنكران أثر العوامل البيولوجية والفيزيولوجية في التكوين النفسي للفرد مع تواجد تفاوت بينهما في مدى هذا الأثر.

بالإضافة الى أن المختصين في هذا المجال (علم النفس الاجتماعي) يحذرون من خطأ الاعتقاد بأن العامل البيولوجي وحده المسئول عن مصير الرجل أو المرأة نفسيا واجتماعيا وينبهون الى وجوب فهم هذا عامل في ضوء سياق وجودي اقتصادي نفسي اجتماعي بعد ما اعترف الكثير من العلماء أن ظهور السلوك الجنسي لدى المرأة يبدأ منذ الطفولة نتيجة التأكيدات الاجتماعية من تأثير الوالدين، والمحيط فتكوين الذكورة والأنوثة ليس نتيجة تكوين بيولوجي، وقد أقر الكثير من الباحثين على أن التفسيرات النفسية لها مكانتها العلمية في العلوم الاجتماعية، وخاصة في علم الجريمة، وتتميز بعض التفسيرات لحملها بعض الخصائص والأبعاد من أهمها أن الجريمة هي نتيجة سلوك شرطي غير مناسب أو نتيجة عمليات عقلية مضطربة أو غير مناسبة وقد تكلم الكثير من العلماء والباحثين النفسيين والاجتماعيين عن الشخصية المجرمة، وأسباب الجريمة والانحراف لدى هذه الشخصية منهم "صمويل" "باكلسون" عام 1976 وهو عالم نفسي إكلينيكي "إيزنك" سنة 1989و"كود سنسن" عام 1995، وقد درس "باكلسون" و"سامنو" حوالي 230 الى 270 محكوم عليهم من رجال ونساء بمشفي في إيزيات بسبب السلوك المنحرف الناتج عن الجنون، ووجدوا أن سبب الجريمة هو أنماط فكرية غير طبيعية أثرت في اتخاذ القرارات الصائبة وليس أبدا العوامل الأخرى ووجدوا أن مثل هذه الشخصية تبحث دائما عن المتعة والإثارة والاستغلال والأنانية ومثل هذه التصرفات توقع المرأة ف مشكلة الحمل خارج إطار الزواج، وكذا الجريمة إما من خلال حبها للانتقام، أو الاستغلال للطرف الآخر أو اتجاهاتها

الإنحرافية الجنسية الدائمة من خلال الدعارة والبغاء وعملها كعاهرة لتلبي نوع من المتعة التي ترى أنها تحتاجها لكن هذان العالمان وقعا في خطا تعميم على الكل رغم أنهما اعتمدوا على مجموعة من المحكوم عليهم المجانين وليس الأصحاء، هذا من جهة أما من جهة أخرى كانت هذه العينة قصد وليست عشوائية ثم توالت بعدهم الأبحاث المركزة على الشخصية المجرمة وليست السلوك الإجرامي والهدف هو تغيير أسباب ارتكاب السلوك من طرف الفرد.

وقد أضاف عن هذان العالمان "إيزنك" و"قود جونسون" أن أبعاد الشخصية المجرمة أبعاد نفسية مرضية تتمثل في الذهام والتطرف والعصاب وربط الفئات العمرية دون التفريق في الجنس، وقد ربط هذه الأبعاد بشرط التعلم والتطبع وتطور الضمير، وكيف أن هذه الفئات تتطور في التدخين والمخدرات فالجنس وغيرها من السلوكات الممارسة في إطار الجماعة.

أما العالم "ديفيد إبراهمسون" قال: "إذا ما أردت دراسة السلوك غير الاجتماعي توجب علينا دراسة الشخصية[61]، وعنى بها دراسة الشخصية إذا كانت مصابة بأي مرض يساهم في سلوكها المنحرف أو المجرم، وتكلم أيضا عن العقل المريض أو الشخصية المضطربة، وهذا ما يدعى بالسايكرباثية حاملي هذه المؤشرات المرضية حسب رأي الكثير من العلماء"[61].

أما فرويد العالم النفسي الكبير الذي فسر الصراع النفسي في الفرد هو ناتج عن الخلل الواقع في العناصر الثلاثة التي تخلف التوازن قام كل من عنصر بدوره المنوط به وهي الهوى، الأنا والأنا الأعلى، وقد فسر السكرباتية والسوسبوباتيية أي المرض النفسي والاجتماعي التي يرتكب المصابين بمثل هذه الأمراض جرائم من نوع الجنس والعاطفة وجرائم القتل والعنف، وأكثر شيء يميز هذه الشخصيات هو قصر النظر ولا تهمهم الأمور المستقبلية[1]، إذا هكذا فمر الاتجاه النفسي السلوك الانحرافي والإجرامي لدى الفرد وخاصة المرأة التي ذكرت بشيء من التحفظ والاتجاه النفسي بصفة عامة يرفض أن يفسر السلوك الإجرامي بعامل اجتماعي أو بيولوجي فحسب بل جمع بين العامل النفسي الاجتماعي ولم يتخل عن العامل البيولوجي الذي يساهم في خلق التوترات والتكلف لدى الفرد من خلال الإفرازات الزائدة أو الناقصة لبعض الغدد والتي تسبب عدم التوازن النفسي.

بالإضافة للإدمان على الخمر والمخدرات يؤدي إلى المرض العقلي أو النفسي، والاضطراب الانفعالي للآباء والمناخ الأسري المميز بالصراع الداخلي والتوتر الذي يخلق الغريزة الجنسية باستعمال العنف والاعتداء بالنسبة للذكور والإناث تقبل العنف عليها والعدوان والاعتداء وهذا ما يسمى بالفئة الماسوشية والسيادية إحداهما تتمتع بتعذيب الآخرين والأخرى تتمتع بالألم وتقبله[65].

تنتاب الضحية المغتصبة أثناء وبعد الاغتصاب حالات نفسية متعددة وتختلف التصرفات الناتجة عن الاغتصاب نظرا لاختلاف التركيب النفسي والبيولوجي لكل ضحية لهذا الفعل والأثر الذي يمكن أن يتركه عن نفسيتها، خاصة إذا حملت وأنجبت من جراء هذا الاعتداء فان الحالة النفسية تتأزم أكثر من أي مشكل وجهته يمكن القول عن السلوك السادي أنه أحدث تغيرا بالكثيرة عن اتجاهها عدواني

تحطمي للآخرين بوجه عام، وارتبط خاصة بالجنس الآخر على أنه خطيئة ومهانة كونها نتيجة خبرات مبكرة ارتبطت فيها الإثارة الجنسية بالألم والتعذيب ينشا خاصة هذا السلوك لدى الفتاة.

إذا كان لديها قلق من البرود الجنسي حيث تحول السادية إخفاء عجزها أو ميولها الذكورية بالإثارة الانفعالات المؤلمة في شريكها بعدة طرق كالعض والخدش ليستجيب لها ويحدث لإشباع، وتظهر معظم الإمراض النفسية كجزء من المرض العقلي أشمل كالهوية والانفصام، وأكثر هذه الإمراض الفهم المبكر للعمليات الجنسية وخاصة إذا كان فهم خاطئ للفعل الجنسي وتعلمت الفتاة أو الفتى الارتباط الدائم للتعذيب والألم بالثارة الجنسية.

3.2.2. عوامل اجتماعية بيئية و ثقافية حضارية والاقتصادية

بما أن الباحثين والعلماء المختصين بدراسة المجتمع وظواهره المتعددة والمختلفة منها السلوكات والأفعال، وقد أقروا أن الإجرام سلوك من السلوكات الاجتماعية من جهة، ومرتكب هذا السلوك هو خارج عن القانون وهو من أفراد المجتمع من جهة أخرى،و الخروج عن القانون يصبح صاحب هذا السلوك مجرم لمخالفته التشريع المعمول به أو التشريع الوضعي في بيئات اجتماعية يتطبعون فيها، سواء كانت البيئة تشمل أحوال اجتماعية عامة تهيمن عليه،أو أوضاع اجتماعية خاصة مباشرة تشمل هذا الفرد والذين يتعايش ويتعامل معهم في مجالها، لذا نجد أن علماء الاجتماع عارضوا وانتقدوا ما جاء به رواد المدرسة البيولوجية والعضوية في دراستهم لظاهرة جرائم النساء وتفسيرهم السلوك الإجرامي والجريمة المقترفة من طرف النساء بعوامل بيولوجية وفسيولوجية أو حتى بعوامل بيولوجية فقط، وأكدوا أن الجريمة سلوك مكتسب وليس موروث،فالوراثة تتدخل فقط في مجال ما يسمى بالاستعداد البيولوجي للفعل بعدها تتدخل العوامل الخارجية المكتسبة إما لتنبيه الاستعداد أو ردعه وقمعه [65]، ولذلك لا يجب أن نصدر أحكام عشوائية واعتباطية على السلوكات النسائية المجرمة قبل فهم طبيعة جرائم النساء ودراسة العلاقة بين سلوك المرأة الإجرامي وبين القيم السائدة في المجتمع أو المحيط الذي تعيش فيه، وكذا وجب التعرف على صور الصراع بين القيم المختلفة والمتصارعة في بعض الأحيان في المجتمع الواحد، ولا نهمل الدور الذي تلعبه الأنظمة المختلفة بالنسبة للمرأة وموقفها منها و نتعرف أيضا إلى النظام الديني السائد في مجتمعها و طبيعة نظرته للمرأة في حد ذاتها وكذا من حيث علاقتها بالرجل ورزقها و مالها و حقوقها والتزاماتها و واجباتها،بالإضافة إلى النظام الاقتصادي الذي يسير اقتصاد البلد و النظام السياسي الذي يحكمه، ودور المرأة في هذا النوع من الأنظمة وإلى أي حد يسمح لها المجتمع القيام بالدور الذي ترغب في تأديته أو من المفروض تأديته وما مدى مساهمتها في هذه الأنظمة، ولا يجب التغاضي عن الأثر الذي تحدثه الأسرة وجماعة الرفاق أو الأصدقاء في إجرام المرأة أي الناتج السلبي لهذين العاملين وما يقدمه للمرأة من تلقينها وتعليمها بعض السلوكات الاجتماعية

الغير محببة والمرفوضة، وقد تعلمها كل من الأسرة وجماعة الرفاق الأمور الحسنة والمحببة،بهذا توصلت المرأة لمكانة عالية في المجتمع وكان ذلك بفضل كفاح مرير في معظم الأحيان أوصلتها بعض السلوكات والأفعال لتجريمها، رغم أنها في بعض الأحيان تكون تلك الأفعال مجرد مطالب شرعية التي حققت منها البعض فخرجت المرأة للعمل و ممارسة بعض النشاطات التي كانت حكرا على الرجل فقط لذا فإن الملاحظ أن بعض هذه الحقائق لا تعكس أثرها على الجريمة والسلوك الإجرامي فحسب وإنما تعكسه على جميع المشكلات الاجتماعية الأخرى كمشكلة تفكك الأسرة والإهمال الأسري للأبناء وذالك بانشغال المرأة المسؤولة عن المنزل بأمور أخرى خارج المنزل والتنازل عن هذه المسؤولية لمرآة أخرى تدعى الخادمة أو مدبرة المنزل أو مربية الأطفال، ويتمثل دور هذه الأخيرة في التغذية البيولوجية والحماية الجسدية في بعض الأوقات، هنا نجد أن في أغلب الأحيان المرأة أو الزوجة أو الأم العاملة خارج المنزل تفقد الدور الحقيقي والمتمثل في تنشئة وتربية الأبناء وكذا لم شمل أفراد العائلة، على القيم الخلقية والعادات المجتمعية، ويصبح الهم الوحيد للمرأة هو تأمين الجانب البيولوجي دون أدنى محاولة لتأمين وضمن التوازن النفسي والاجتماعي للأبناء وهذا ما يخلق الانحراف وخاصة بالنسبة الأحداث، لذا فان الجريمة لكل فئات المجتمع ليست إلا جانب من جوانب عدم التنسيق والتنظيم والبناء الاجتماعي الصحيح.

هذه العوامل وأخرى موضحة بصفة عامة تساهم في خلق السلوك الإجرامي لدى النساء ولو بصفة نسبية بالإضافة الى عوامل أخرى كانهيار القيم الدينية والمعنوية والأخلاقية وتدهور نظام القيم الاجتماعية، الذي بدوره يساهم في انتشار الرذيلة والفواحش والإباحية وانتشار الملاهي والمراقص، وكذا الثقافة الفرعية الدخيلة عن المجتمع، وانتشار الثقافات المريضة والإعلام الفاشل والإباحي، دون إهمال ما يسمى عنصر التحضر الخاطئ والزائف الذي يبنى على أسس خاطئة، والتطور السريع والفجائي الذي يقضي وينفي التدرج والانتقال من البسيط الى المركب هذا يجعل من عنصر المفاجئة تخلق الخلل وعدم التكيف وحتى عدم استطاعة مواكبة التغيرات وعدم قدرة المرأة مجرات الحضارة الجديدة و التأقلم معها، فتكون المجرات شكلية فقط دون الأخذ بجوهر الحضارة، ولابد أن لا نهمل عنصر الهجرة وما تخلق من ضغوط، وكذا الحراك الاجتماعي، وخلق الطبقية الاجتماعية في المجتمع التي تخلق بدورها الفوارق والصراع أما للبقاء في لطبقة العليا من جهة وإما التسلق للوصول للطبق أعلى من طبقته للأفراد الطبقة الأدنى أو المتوسطة، وبفشل وسائل الضبط الاجتماعي والتي تتمثل في كل ما هو قانون خلقي، اجتماعي، ديني، ثقافي، أسري وحتى تلك المعايير والتقاليد الاجتماعية البسيطة السائدة في المجتمع تعتبر ضابط من الضوابط الاجتماعية بالإضافة الى العامل المادي الذي يصنع أيضا الفوارق الاجتماعية وطغيان هذا الجانب على الأفراد وحتى المجتمعات يجعل الكثير منهم يفشلون في القيام بأدوارهم الحقيقية داخل المجتمع، ويجعل من التوافق الاجتماعي وحتى المهني صعب وسيئ[66]، هذه العوامل كلها إذا اجتمعت أو بعضها فقط قد تجعل من النساء والفتيات خاصة يتجهن الى الانحراف و

ممارسة المحذورات والإتيان ببعض السلوكات الإجرامية في أغلب الأحيان، وهناك عامل أخر لم نقصيه لكننا ربما لم نعطي له الأهمية التي يستحقها في هذا الجزء من الدراسة وهو العامل الاقتصادي الذي يؤثر أيضا و بصورة واضحة في السلوك الإجرامي لدى المرأة، فمشاكل الفقر والبطالة بكل أنواعها ومرارة العيش، الحرمان، الحاجة، ومختلف الزيادات في الأسعار والغلاء المعيشي الذي تعيش في محيطه الفتيات وخاصة من كانت منهن تتطلع الى عدة حاجات وأمال وأحلام تمني بها نفسها ولم تتح لها فرصة تحقيق مبتغاها بالطرق الشرعية، فالكثير منهن يلجأن للطرق الملتوية المجرمة قانونا الوضعي في معظم الأحيان وحتى المشاكل التي تواجهها المرأة في العمل من طرد، فصل، إجهاد، تفضيل، تحرش، وانخفاض في أجور العمل،والمرتبات، قد تؤدي بالمرأة لسلوك بعض الأفعال والسلوكات المجرمة قانونا [66]، ومن الدراسات المقدمة حديثا حول الجريمة النسوة والبطالة وهي دراسات تجريبية بطريقة علمية إلا أنها لم تتوصل الى نفس النتائج[67]، نذكر منها:

- دراسةSchuller1986على مجتمع سويدي وكيف تؤثر البطالة على فئة النساء واقترافهن الجريمة.
- دراسة Aollen1996عن علاقة البطالة بجرائم الاعتداء على الأموال في الولايات المتحدة الأمريكية.
- دراسة Popps and Winkelmann1999 أيضا هي دراسة حول العلاقة السببية لكن في هولندا.
- ودراسة2001 Raphalan Winter-Ebmer الذي تكلم عن علاقة البطالة بالجرائم المرتكبة الأشخاص من اعتدءات على النفس كالقتل والاغتصاب، وكذا جرائم الأموال من سرقة و نشل.

وهناك دراسات أخرى أجريت من طرف المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية ليس حول تأثير البطالة في سلوك المرأة بل العوامل الأخرى مقارنة بالرجل، والتي توصلت الى أن جرائم النساء تفوق جرائم الرجال في العدد ونوع الجريمة المرتكبة وقد قدموا لنا مثال على ذالك، حول المجتمع الغجري أو طائفة الغجر الذي ترتكب فيه المرأة جرائم السرقة و النشل في الأسواق والأماكن العامة المزدحمة أو السرقة باستعمال الحيلة والمكر والخداع، بينما الرجل الغجري يقبع في البيت مكانه هناك ودوره رعاية الأبناء الصغار، ويقوم بشؤون الأسرة الى حين عودة الزوجة العاملة طيلة اليوم، وهذا لا يرجع إلا أن الرجل ضعيف أو أن المر وراثي بل راجع الى التنشئة الاجتماعية لمثل هذه المجتمعات، والتوريث الاجتماعي يكون بالتعليم والتلقين من الآباء الى الأبناء و ليس التوريث البيولوجي[1]، ولا يقتصر الأمر على هذا المثال، فالمعروف على الرجل أنه يستعمل القوة في جرائمه وأقر البعض أن معدل الجرائم عند الرجال مرتفع ويختلف عن جرائم النساء فقط في أنماطها وذالك راجع للاختلاف البيولوجي فيكون الرجل أكثر عدوانية وشراسة من المرأة بفعل القوة العضلية التي يمتلكها مما يسهل له ارتكاب الجرائم عكس المرأة التي تستخدم الحيلة والوسائل المتاحة لها من دون استعمال القوة لكن التطور والتقدم الاجتماعي والعلمي والثقافي والاقتصادي أدي الى إلغاء الفوارق خاصة فارق القوة العضلية والبدنية ولم يعد الرجل يستعملها كثيرا في ارتكاب الجرائم مما أدى الى تكافئ الفرص في اقتراف السلوك الإجرامي وذلك باستخدام وسائل وآلات وأجهزة مستحدثة وأصبحت في متناول الطرفين

لذا يبرر تقارب نسب جرائم النساء والرجال في النوع والعدد والنمط بل تفوق المرأة الرجل في بعض الأحيان في أنواع معينة من الجرائم .

إن أثر البطالة لا تبينه هذه الدراسات فحسب بل هناك أدق مقدمة بالنسبة للكمية الإحصائية وكيف أن البطالة عامل مباشر لإحداث وخلق الانحراف وارتكابه، وقد قدمت دراسة "قابرييل تارد tard" النتائج التالية والتي تملثت في أن أعلى نسبة من المجرمين هي فئة العاطلين عن العمل إذا تبلغ 12.85 % ثم تليها فئة العمال البسطاء من عمال العمارة (محارة، نقاش، نجار مسلح، حداد مسلح) وتبلغ نسبتها 11.50 % وأقلها لدى أصحاب محلات الفيديو وتبلغ 0.25 %[4].

فالفرد بصفة عامة دون تخصيص أو تفريق بين جنس الفرد فكل من الإناث والذكور محرومين من الكسب الشريف وغرق في الفراغ وعدم وجود عمل أو أي نشاط يشغلهم عن الفراغ هنا يستولي عليهم الضيق والتبرم، ويغمره الإحساس بالفشل ويبدأ في التفكير في ضرورة الحصول على كسب ولا يهم الطريقة وقد يلجأ الى الجريمة أو العنف في سلوكه المعوج سواء تحت ضغط الحاجة الملحة التي يريد إشباعها، فقد يؤدي الى السرقة أو خيانة الأمانة أو حتى الاتجار بالمخدرات وغيرها من الجرائم وهذا ما أثبته Tard في قوله أن: "العمل وحده هو عدو الجريمة الأول"[4]، أما"بونجيه" أكد أن البطالة تقود الى الإدمان على المسكرات والمخدرات لدى النساء والرجال، ارتفاع نسب البطالة كبيرة بينهم قبل دخولهم السجن.

وقد أعطى برت ملاحظات حول الانحراف بسبب البطالة قليلة نسبيا خاصة في وسط الأحداث التي قدرت ب 7% وفي وسط البنات وصلت النسبة 3 % وفي حدود السن المناسبة للعمل (14-18) سنة فقد وصلت النسبة 17 % لذة الذكور أما الإناث 7% [1].

يمكن القول أن الفقر أيضا له أكثر الأدوار أهمية في خلق مثل هذه المشاكل الاجتماعية، ورغم الفروق التي تطرقنا لها في تعريفاتنا المقدمة عن الفقر إلا أن هناك نقطة تشترك فيها المحاولات التعريفية في أن الفقر هو كل ما يحي بالعجز في تحقيق الحاجات المادية والمعنوية للفرد من حرمان وتهميش، والفقير هو شخص الذي لا يتجاوز دخله قيمة محددة أو يملك رصيدا تعليمي بسيط أو ينعدم ويعيش في ظروف سلبية متردية وظروف صحية سيئة[4]، والجدير بالملاحظة أن أكثر الفئات المتضررة من الفقر هي فئة النساء والأطفال، وبخاصة الإناث والتي ينتهي بهم الأمر الى ممارسة بعض الأفعال أو السلوكيات الممنوعة أو المجرمة من الانغماس وكذا ممارسة التسول والسرقة لتغطية الحاجات الفردية[4].

ويعتبر الفقر بمثابة إحباط وظيفي للبناء الاجتماعي أو ظاهرة معتلة تسبب الجريمة في المجتمع، ويخلق ما يعرف بأشكال غلاء المهور وخلق مشكلة جديدة وهي العنوسة للأسباب المذكورة سالفا وهذه الظاهرة تؤدي الى محاولة إيجاد الزوج بكل المقاييس المبسطة فتجد المرأة نفسها تتخلى على بعض

المبادئ الى أن تجد نفسها أم عازبة بعدها مجرمة في حق نفسها وأهلها ومولودها، هذا ما يحدث في أغلب الأحيان.

3.2. لمحة عن جرائم النساء لمختلف الأزمنة والأمكنة

يمكننا القول أن النساء المرتكبات للجرائم تكون متفاوتة الخطورة فهي عادة ما ترتكب جرائم متوسطة الخطورة وقليلا ما يرتكب جنيات شديدة الخطورة لذلك نجد أن نسبة ارتكاب مثل هذه الجرائم التي تنحصر في أغلب الأحيان في الجرائم الأخلاقية من دعارة وتحريض على الفسق والسرقات البسيطة والنصب والاحتيال والقذف والسب وهذه الجرائم تمثل الغالبية القصوى من جرائم هذه الفئة وأهم الجرائم التي تمثل الخطورة الشديدة أو القصوى هي القتل أو إحداث العاهات المستديمة والتهريب خاصة المخدرات وأنواع خاصة من السرقات التي تصنف ضمن الجنايات لخطورتها، وفي هذا الجزء سنحاول أن نقدم بعض الأمثلة الحية الواقعية عبر الزمن وفي مختلف الأمكنة وهذه الأمثلة معظمها مأخوذة من دراسة صاحبها الدكتور مج الهاشمي التي أعطي عدة أمثلة عن جرائم النساء بمختلف أنواعها في دراسة له أسماها موسوعة جرائم النساء العالمية والعربية التي اعتمدنا عليها في هذا الجزء من البحث كمرجع أساسي.

1.3.2. أشهر جرائم النساء التاريخية

إن النساء طموحات كثيرا ما يعميهن طمع الطموح والوصول الى ما قد يدفعهن أثمانا غالية، فالإمبراطورة "إيرين" أجرمت في حق ابنها لأجل تحقيق طموحاتها والوصل الى أعلى قمم السلطة والحكم، فقد كانت هذه المرأة وصية على عرش روما الى حين بلوغ ابنها "قسطنطين السادس" من تولي الحكم والقيادة، وكانت هذه المرأة ذات حزم في الأمور وقدرة على قيادة الجيوش، ولكن طموحها الذي لا سقف له جعلها لا تتخلى عن العرش بسهولة لابنها الذي كان غير ضليع في أمور السياسة وقيادة البلاد فإنه أول ما فعله حسن تسلمه الحكم هو نقض اتفاقية قد أبرمتها أمه مع أمير المؤمنين "هارون الرشيد" حول دفع الفدية من طرف مملكتها البيزنطية، فما كان على إيرين إلا أن حاكت مؤامرة أطاحت بابنها ولم تراعي حتى كونه ابنها وكي تضمن عدم عودته للسلطة أعمت عيني ابنها إلا أنها لم تحكم طويلا وجاء من ينقلب عليها ويحطم طموحها هي أيضا[1].

أما القصة الثانية فهي قصة "بيتي" زوجة رمسيس الثالث آخر وأعظم وأبرز الشخصيات الفرعونية في القرن العشرين قبل الميلاد والذي حكم البلاد مدة طويلة تفوق واحد وثلاثون عام والتي تم فيها الاستقلال والأمان وكذا تطور العمران بمصر خلال مرحلة حكمه لكن هذا الملك لم ينج من المؤامرات فهو أيضا حيكت حوله المؤامرات ومن أقرب الناس إليه وهي زوجته، فقد روي على لسان المحيطات والمقربات لبلاط الملك أن فتورا حدث بين رمسيس الثالث وإحدى زوجاته التي تدعى "تي" التي حاكت مؤامرة

لاغتياله رغم أن نجي منها يفضل امرأة تراجعت عن خروجها عن طوع المؤامرات والوقوف في صف زوجة الملك، فقد روي على لسان المحيطات والمقربان وقد تجاهلها الملك لدرجة أنها لم يسجل اسمها مع صورها المعابد وعي عادة ذلك الزمان، فأحست "تي" أنها مهمشة وشكت في رغبة الملك في حرمان ابنها "بنتاورة" من ولاية العهد فحبكت مؤامرة مع غالبية نساء وجواري القصر الفرعوني وبعض حراس الملك وخدمه وحشمه وقد نسجت جميع خيوط الخطة لاغتيال الملك، لولا أخت كبير الفرق العسكرية في بلاد النوبة الذي أفشل المؤامرة وكشف ملابساتها، وقد تم إبلاغ الملك وحكمه الجميع في محكمة صارمة أعدم فيها الأمرين "بنتاورة" وثلاثة معاونين وآخرين تركتهم المحكمة ينتحرون، وحكمت على الآخرين بالجلد والسجن وعلى باقي المتهمين بجدع الأنف وصلم الأذنين، وقد طلب الملك الحكم بالعدل ولا يسمح بنجاة مجرم أو الأخذ بالبريء، وقد جاء قرار المحكمة على لسان الملك قائلا:"إني لا أعلم ماذا قاله الناس أسرعوا لفحصه، إنكم ستذهبون وتسألونهم، فمن كان مستحقا للموت فلتجعلوه يمت بيده دون أن أعلم شيئا عنه، وستنفذون العقوبة المؤقتة على الآخرين دون أن يصل علمي شيئا منها"[1].

قد تكلمنا عن قصتين تاريخيتين في إجرام المرأة وكانت حول الملك وسلطته وهذه قصة أخرى حول سياسة دولة فقيل عن "ماري أنطوانيت" مجرمة ليس في حق شخص أو ملك أو رئيس بل قيل أنها أجرمت في حق شعب بكامله وهو الشعب الفرنسي بسبب تصرفها الذي قامت به وقد سميت ملكة الفساد التي تلاعبت بمقادير الشعب وأجرمت بحقه وأشعلت بتصرفاتها وقود الثورة الفرنسية فقد وصل إليها الأمر لقول عن شعب يموتون الجوع مقارنة بالرغد والبذخ الذي تعيشه في القصر،وتكلمت عن أزمة الخبز التي عانت منها فرنسا حتى تراءى الى أذهان الملكة ذلك فتساءلت قائلة: "لما لا يأكلون الفطائر"[1].

تعتبر هذه القصة من أهم القصص المأساوية في تاريخ التي انتهت بإعدام الملكة "ماري أنطوانيت"*[نمساوية الأصل عاشت في بلاط الأمير مع والديها الأمبراطور والإمبراطورة وأخوتها 16 وكانت أصغرهم عند بلوغها الـ14 تم ترشيحها للزواج من لويس الـ16 ولي عهد ملك فرنسا، وانتقلت الى فرنسا ، أحبها الكل لطيبتها وخصالها وجمالها، لكن هذا لم يدم بفضل مجون وفجور وفساد وتهور ولي العهد وكانت هي مرحلة المراهقة وكانت صحبتها صحبة سوء] التي أشعلت الثورة الفرنسية بتصرفاتها فصارت وقودا لها حيث أعدمت في أكتوبر1793، كل هذا لم يكن من عدم بل جاء نتيجة تسلطها وسيطرتها على زوجها الضعيف لتتدخل في شؤون الحكم والسياسة مما جعلها تعزل من تشاء من الوزراء وتترك من تشاء وأصبح لها الكلمة الأولى في الدولة، رغم تدهور الاقتصاد والظروف السيئة التي أرهقت الشعب بالضرائب، هي كانت تزيد من إسرافها وتبذيرها يوما بعد يوم حتى أشعلت غضب وثورة الشعب ورغم محاولات تهريبها من فرنسا إلا أن كل المحاولات باءت بالفشل حتى حكم عليها وزوجها بالإعدام بعد إهانتها في السجن وتلقينها أبشع أنواع العذاب.

أما هذه القصة ليست سياسية ولا عن الملك والسلطة لكنها عن المال والمتعة، فقد حدثت قصة "لكونيية" التي وصفت بالحسن والجمال والرقة وإشراق ابتسامتها وخفة ضلها وحلو وروحها هذا رأي عشيقها "هنري مونكو".

وكان هناك رأي منافي هذا الرأي ومعارض بشدة له وهو رأي زوجها "جارلو كومبا" يقول: "أن هذا الجسد الجميل الرائع ما هو إلا معبد للشيطان"[1]، وقص كيف إنقاذها من الفقر وتزوجها رغم صغر سنها(19) وهو يكبرها بكثير(45) وأسكنها بيت الرفاهية، ردت هي عن تسميته قائلة: أنها كانت بالنسبة لزوجها صفقة تدر عليه المال باستقبال الضيوف في بيتها وهذا تقليد معمول به في الحي الذي يقطنه الأثرياء، وقد سئم زوجها من الضيوف الذين أصبحوا كأنهم قاطنو المنزل وهو يجوب الشوارع هروبا مما في منزله، وازداد الأمر تأزما حين التقت زوجته بشاب ثري، فآوته وجعلته يقع في حبها وطلبت منه قتل زوجها وفعل بعد إلحاح وإصرار وتهديد بالفراق عنه، وللعذاب الذي تعيشه وزوجها وحكم على العاشق بالإعدام رغم ذلك لم يشر إليها ولم يبلغ أنها المحرضة إلا أن ملك فرنسا قال :"لا شك أن وراء هذه الجريمة امرأة، ابحث عن المرأة "بابيدوك"[61]، وكان هذا بابيدوك مدير شرطة فرنسا، وبحث حتى وجد المرأة وثبت التهمة عليها من خلال الرسائل والخطابات التي بعثتها لهنري وشنقت عام 1720م.

2.3.2. أمثلة عالمية و أروبية عن نساء مجرمات

إذا كان أشهر الجرائم التاريخية تدور حول السلطة والسياسة والملك فإن جرائم العالمة متنوعة تشمل مختلف الأمكنة سنحاول أن نقدم أكثر قصص المرتكبة من طرف الجنس اللطيف على شرائح مختلفة من المجتمع سنقدمها بتصنيف معين مثل الجرائم المرتكبة ضد الأطفال وضد الأزواج أو الحبيب ثم ضد أفراد مختلفين، وأول ما نبدأ به قتل البراءة، حكاية أشهر قاتلة أطفال في بريطانيا "هيندلي" يقال عنها البراءة عينها لكن حقيقتها قتلت عهد البراءة في بريطانيا هكذا سمي البريطانيون جرائمها، فهذه المرأة التي توصف بصفات البراءة والوجه السمح، ذات الشعر الأشقر الفاتح لكن ما كان مخفي هي تلك النفس الشريرة والقدرة على ارتكاب أبشع الجرائم وهي القتل تحت التعذيب لشريحة جد حساسة وهي الأطفال، البراءة.

فقد قتلت رفقة صديقها "برادي" خمسة أطفال بالتعذيب الشديد مع أخذ صور للضحايا، وتسجيلات صوتية لطلبهم لنجدة، فمثال لضحاياها الطفلة "ليسلي أني دوني" التي كانت تقول في تسجيل أخذ لها: "أرجوك يا أمي أرجوك...."[1].

وكانا يفعلان هذه الأمور على سبيل التسلية والمرح، فقد حكا زوج شقيقة "هندلي" عن آخر جريمة ارتكبت في الطابق العلوي من منزل جدتها بعد انتهاء من قتل الضحية مع التعذيب الشديد ، شربوا الشاي مع بعضهما وأصوات ضحكاتهما تتعالى إعلانا عن سعادتهما بعملهما، وقد تم القبض عليها

وسجنها عام 1966، واتهمت بقتل الضحايا (جوني كيليراید، كينث بينت، ليسلي آن دون، ويولين ريد، وإدوارد إيانز) وأثناء المحاكمة لم تبدي أسفها أو أي عاطفة، وحكم عليها بالسجن المؤبد لأن عقوبة الإعدام كانت قد ألغيت في بريطانيا، وكان الناس يتساءلون دوما كيف أمكن لمن تملك هذا الجمال والبراءة والابتسامة الرقيقة الظاهرة في صورة التقطتها وهي تستلم شهادتها الجامعية، وصورة تلك المرأة العاملة بهدوء في حديقة السجن أن تكون نفسها من تتلذذ في تعذيب وقتل البراءة بعينها والوقوف أمام قبورهم ضاحكة، فقد طرح سؤال مهم:" هل يمكن التسامح مع مثل هذه المرأة"[1]، ولكن بمجرد موتها في السجن عن عمر يناهز الستين بعد أن قضت به 36 عاما أسدل الستار على النقاشات الحادة التي أثيرت في تاريخ القضاء البريطاني حول هذه الجرائم المروعة.

كل امرأة من فئة النساء المصنفات في قائمة المجرمات لها صفة تغطي على كونها مجرمة أو تجعل منها تحمل صفة الملائكية، ولا يشك أحد أنها بهذه البشاعة، فالأولى جمالها وبراءتها وأخرى أما، أو مربية فعملها هو الذي يجعلها من النساء المقدسات لقداسة عملها الذي تقوم به فهي ترعى البراءة، فالمربية كالأم فهل للام أن تقتل فلذات كبدها، فمربيتنا هذه قاتلة وتمتهن القتل، فهي تقتل ببرودة أعصاب كل مولود غير مرغوب فيه وذلك لمدة عشرين عاما، إيميليا داري نشأت وتزوجت في مدينة بريستون في عام 1880 عملت قابلة ثم مرضعة ثم حاضنة أطفال، وقد بدأت بحضانة الأطفال في كوخها في قرية لونغ أشتون في بريستول، وبدأ يقل العديد من الأطفال غير المرغوب فيهم وتم اكتشافها وأودعت السجن وخرجت منه عام 1890، قررت العودة لعملها لكن يتغير مقر سكنها واسمها المستعار وأعلنت في الصحف أنها تبحث عن الأطفال للعناية بهم او تبنيهم وقد أحضر لها عدد من الأطفال منهم "نانلي" عشرة أشهر، الطفل "ولى"، إنه ستة أعوام، "شانتيل" صاحبة أربع سنوات وآخرون، بعدها في بداية شهر جوان عثر على رزمتين بهما جثة طفلين مشنوقين وبعد إجراء التحريات توصلوا الى أن "إيميليا" هي القاتلة وسبقت الى قسم الشرطة أين حاولت الانتحار مرتين مرة بمقص والأخرى برباط الحذاء ولم تفلح وبعد الاعتراف عثرت الشرطة على جثث أربعة فتيان آخرون ليصل العدد الى سبعة قتلى[1].

والغريب في الأمر أن "إيميليا" لا تزال تتقاضى أجرا على رعاية الأطفال رغم قتلها إياهم، وأغرب من ذلك أن ابنتها الوحيدة لم تنفي ما كانت أمها تفعله إلا بعد ما علمت أنها كانت تقتل كل من تؤويها في بيتها فربطت الأحداث لتشهد ضدها وكيف أنها أحضرت يوما طفلة الى البيت في سجادة ولما ذهبت لتحضر حطب المدفئة وعادت لم تجد الفتاة ورأت أمها تدفع بالسجادة تحت الأريكة، وفي اليوم التالي رمت رزمة السجادة في نهر التايمز دون فهم ما قامت به أمها، حكم على المجرمة بالإعدام وتم تنفيذ عام 1826 دون أن يأبه لموتها أو يأسف أحد حتى ابنتها.

موت جونسن ابن العامين ذلك بهزه بصورة عنيفة تسببت في كسر عظامه، وخراب أوعية الدماغ ونزيف داخلي والذي حكم عليها بالقتل غير العمدي، رغم أن "ليندا بابفيلد" حاولت أن تبرأ نفسها

أنها حاولت إنعاش الطفل لعدم قدرته على التنفس، لكن الحكم صدر بثلاث سنوات سجن والمنع النهائي عن ممارسة مهنتها بعد ذلك الحدث[1].

إذا أمكننا القول أن بين التمريض والاهتمام بالأطفال لدى المربية ليس بالفرق الكبير فالممرضة والمربية لها نفس الدور تقريبا ممتهنات التمريض ومربيات المنازل أكثر من الأخريات ارتكابا للجرائم تمس شريحة الأطفال بالإضافة الى النساء اللواتي ينجبن خارج إطار الزواج التي كثيرا ما ترتكب هذه الشريكة جرائم المواليد إما بالتجويع أو تعذيب الطفل للتخلص منه او حتى التخلي أو القتل المباشر.

هذه أمثلة عن نوع معين من النساء لنعود لقصتنا المتمثلة في قاتلة تعمل ممرضة بدل تخفيف الآلام عن البراءة التي تمثل شريحة الأطفال تزيد من عذابهم بل إزهاق أرواحهم، "بيفرلي أليت" البالغة من العمر 23 عاما متحمسة للعمل كممرضة بمستشفى بريطاني "جرانثام" الذي تتم فيه معظم ولادات المنطقة، وهذه الممرضة المليئة بالحيوية والمحبة للأطفال وبدت شديدة الاهتمام بجناح الأطفال، فقد اهتمت بكثير من الأطفال المرضى الذي انتهى الأمر بها جثة هامدة، أول الأمر كان مع الطفل "وليام تيلور" في 21 فبراير عام 1991 أحضر للمشفى بعد أن عانى من مشاكل الرئة، وقد أشرفت على تمريضه "آليت" وطمأنت أهله باهتمامها وعنايتها الزائدة، لكن فجأة تدهورت حالته حتى قضى بسكتة قلبية لكن الممرضة راقبت وتابعت الأحداث بكل هدوء ثم غادرت المشفى لكنه لم يحدث شيء، وبعد فترة قصيرة استقبل المشفى "تيموني هاردويك" صاحب [11 عاما] وكان يعاني من شلل دماغي وقد أودع جناح الذي تعمل به هذه المهووسة بالقتل بعد وقت قصير توفي وأشار الأطباء الى أنه مات بنوبة صرعن بعد خمس أيام أدخلت الطفلة "كيلي" الى نفس الجناح ونفس الغرفة وتوفيت هي الأخرى، وقد استمرت القصة هكذا الى أن نجا طفل من محاولة اغتيال الذي نقل الى مشفى آخر لإجراء بعض الفحوصات وقد تنبه الأطباء الى أن الفتى لديه ثقب غير عادي تحت الإبط وانفتاح قد يكون جراء خطأ طبي في الحقن ورغم ذلك تجاهل الكل هذا الامر، لكن الممرضة أصابها استياء لعدم موت الفتى وقررت الانتقام لذاتها فتوجهت الى "بول كراميتون" المصاب بالتهاب رغم أنه كان على وشك التحسن إلا أنه واجه الأطباء ارتفاع نسبة الأنسولين التي تسببت للطفل بنوبات غيبوبة وتم إنقاذه رغم الحيرة التي بدت على الأطباء إلا أنهم لم يتساءلوا عن السبب، هذا ما أعطى الفرصة للممرضة أن تتجه الى توأمين في شهرهما الثاني كانتا قد أدخلتا المشفى بسبب الولادة المبكرة، كانت الامور بداية عادية إلا أن أحدهما عانت من هبوط في نسبة السكر وفي الصباح كانت الفتاة جثة هامدة، ورغم فحص الجثة لم يتوصل الأطباء الى سبب الموت ثم توجهت أنظار الممرضة الى التوأم الآخر التي عانت من عجز في التنفس وتبين أنها كانت تعاني من كسور في خمسة أضلاعها أنقذت من الموت إلا أنها أصبحت تعاني من إعاقة دائمة بسبب أضرار الدماغ من جراء نقص الأكسجين ولم يشك أحد في الممرضة، واستمرت في ارتكاب جرائمها إلا أن قتل الطفلة "كليبريك" ذات الخمس عشرة شهرا لم يذهب سدا بل وضعت حد للعمل الجنوني الذي ترتب هذه المهووسة بال بالقتل، الفتاة كانت تعاني من الربو والتي ماتت بسكتة

قلبية أثار هذا دهش الأطباء وتساءلوا عن سبب تزايد وفيات الأطفال في الشهرين الأخيرين وتساءلوا إن كان هناك فيروس منتشر لدى الأطفال هذا جعل الفحوصات تكثف واكتشفوا أن نسبة البوتاسيوم في دم آخر ضحية مع نتائج عقار يستخدم في حالات السكتة القلبية استمر التحقيق الى أن انجلت الأمور واتضح أن بيت الممرضة كانت بمثابة مخبأ لأدويتها المستخدمة للنيل من ضحاياها واكتشف أن الممرضة تعاني من مرض نفسي يدعى "متلازمة مانشوسن باي بروكسي" الذي يشعر صاحبه بأهميته من خلال إيذاء الأطفال ويحاول المريض به المرض لفت الانتباه عليه عن طريق إدعاء المرض وإيذاء نفسه وهذا ما فعلته "أليت" بعد أن حكم عليها بثلاثة عشر حكم بالسجن المؤبد وأدينت بالقتل لأربع أطفال وإحدى عشرة محاولة قتل بالإضافة الى إلحاقها الضرر الجسدي بإحدى عشرة حالة وذلك عن طريق طعن نفسها وسكب الماء الساخن على يديها[1].

هذه أكثر القصص شهرة المرتكبة في حق الأطفال وسننتقل الآن لنوع آخر من الضحايا وهو الأزواج والأحباء والعشاق، وكيف أن المرأة في كثير من الأحيان تنتقم بالقتل أو التخلص ممن تعتقد أنه ظلمها وتأخذ حقها بيدها حتى وإن كان إزهاق روح من أهملها او أخطأ في حقها وحتى أن بعض النساء يتوهمن إيقاع الظلم عليهن والقسوة التي لا تكون موجودة أصلا بل الوهم يصنع منهم ضحايا أزواجهن أو من يحببن وأكثر وسيلة هي السم والنوع هو الزرنيخ، إذن ننتقل من بطش وانعدام المشاعر والأحاسيس لقاتلات الأطفال الى قاتلات من نوع آخر يقتلن الأمان ويقظين على حب من نوع آخر تسكن إليه ويسكن إليها وهو الزوج ففي هذا الجزء نتحدث عن نساء قتلن أزواجهن لأسباب متعددة من قتلته هروبا منه ومن مشاعر تنتابها اتجاهه بالكره أو حب رجل آخر وهو يكون بمثابة عائق في نظرها عليها إزالته الذي تلجأ مثل هذه النساء الى التخلص من أزواجهن بالقتل وأول من سنحاول أن نروي قصتها هي "كريستاليمان" من ألمانيا تعيش وزوجها وأبناؤها الثلاث حياة هذه العائلة كلها صراخ وصياح وشتم وسب بسبب سكر زوجها والمشاكل المترتبة على ذلك فكثيرا ما تنعته الزوجة بالسكير، وذات صباح من أيام المليئة بالصراخ سألت زوجها عن سبب خروجه واليوم يوم عطلة فقال الى الحلاق فطلبت منه الحلاقة في المنزل وأن لا يخرج ويساعدها في إلهاء العفاريت الثلاث كما سمت أولادها، فرفض وتبادل الزوجات كل أنواع الشتائم وخرج الزوج وترك الزوجة في حالة هيجان وهستيريا التي جعلتها تفكر في التخلص من هذا الزوج السكير فتبلورت الفكرة في رأسها و قررت قتله بالسم الذي دسته داخل الحليب وقد اشترت ست قارورات من عقار فتاك وهو يستعمل لتخصيب أتربة نبات الزينة وهو مركب من عنصر الزرنيخ، قدمت الزوجة الحليب المسموم وخرج للعمل إلا أنه عاد محمولا على أكتاف أصحابه يشكوا من ألم في بطنه وبعدما عاينه الطبيب الذي أقر أنه لن ينجوا وكتب في تقريره أنه مات جراء انفجار دملة في المعدة وهذا بسبب الإدمان، وأصبح الطبيب يغازل الأرملة ولم تلبث أن خرجت عن حدادها الذي دام أياما فحسب، وصاحبت " إينا " صديقتها في صغرها ورحلاتها المشبوهة ولقاء الأثرياء وأصبحت تغازل شرطي المنطقة، وقد حملت "كريستا" من معاشرتها للرجال وطبت منها صديقتها

الإجهاض قبل ذلك أراد شقيق زوجها فضحها فقتلته بالطريقة نفسها وكتب الطبيب في تقريره سكتة قلبية، وعادت المرأتان لعملهما المشين وذات يوم مرضت أم "إينا" وأصبحت تتخلف عن مواعيدها مع "كريستا" واستاءت هذه الأخيرة من مرض العجوز وقررت التخلص منها، وذات يوم أرادت "إينا" قضاء أيام مع رجل دعاها في رحلة فطلبت من صديقتها الاعتناء بأمها فوجت القاتلة أخيرا فرصة ثمينة فصنعت قالب حلوى بالشوكولا ووضعت فيه السم للتخلص من العجوز ولكن العجوز لا تحت الشوكولا لذا قالت لها أنها ستتناول قطعة فيما بعد وذهبت القاتلة ل بيتها وصادف أن "إينا" لم تذهب في الرحلة وألغتها لعدم تفاهمها مع الرجل الذي دعاها وعادت المنزل وسألت أمها إذا كانت صديقتها قد حضرت فأجابت أنها رائعة وقد حضرت قالب حلوى فهرعت "إينا" لقالب الحلوى وأكلت منه وبعد لحظات سقطت ميتة على الأرض معها طبق الحلوى وأكل منه كلبها والذي لقي مصرعه هو الآخر، وهذه المرة وقعت "كريستا" وماضيها الملوث بالزرنيخ في قبضة العدالة وقد وجدوا باقي الأنبوبات في بيتها وثبتت التهمة عليها وقد اعترفت أنها قتلت أيضا خبازا كان من بين عشاقها وبعدها صدر حكم بالسجن المؤبد ومن سوء حظ كريستا أن القانون الألماني ألغى عقوبة الإعدام و تمنت لو أن أحدهم يقدم لها قارورة فقط من العقار الفتاك[1].

أما قصة الزوج "ألبرت" عنونت بالزوج المقتول ثلاث مرات على يد زوجته المتسلطة "روث" وعشيقها قبل أن يقتل للمرة الثالثة، قتلته زوجته قبل ذلك مرتين بمحاولتين فاشلتين الأولى حيث كان الزوج تحت السيارة لتغيير إطارها جعلت الزوجة الرافعة تنزلق من مكانها وكاد يقتل إلا أنه نجا، والثانية محاولة حين خدرته بالكحول ثم حاولت قتله بالغاز لكنه تمكن من النجاة فقد وجد مكان تدحرج منها ليصل الى الهواء النقي فينجو، وسأل العشيق عن سبب إصرارها على قتله فقالت أن زوجها أمن على حياته بمبلغ ضم آلاف الدولارات فإذا مات نتيجة حادث تؤول الأموال كلها لها، ووعدت العشيق بحياة الترف والرفاهية في المقابل يساعدها على أن تتخلص منه، وفعل المجرمات العملية وظهرت وكأنها عملية سرقة وقد ربطت ووضع قطعة قماش في فم عشيقته وبعثر كل أدوات المنزل بالإضافة الى إخفاء مجوهراتها والأموال ولكن كل شيء كشف في الأخير وحكم على المرأة وعشيقها بالموت على الكرسي الكهربائي عقوبة على القتل بالإصرار والترصد ثلاث مرات[1].

وهذه قصة أخرى عن زوجة تقتل زوجها بالزرنيخ لتقبل بخطيب ثري وذنب زوجها أنه فقط موظف براتب لا يقنع الزوجة البشعة الطماعة والطامحة لدرجات أعلى من الثراء لجأت الى صيدلي الحي واشترت منه سم الفئران التي تزعجها وتود التخلص منها لكن السم كان يدس لزوجها بفترات وأول من رأى الشحوب والمرض على الزوج الجارة التي كانت كثيرا ما تسأله عن صحته وقد لاحظت عليه اشتداد المرض رغم عرض نفسه على الطبيب لكن بمجرد أن أضافت الزوجة الجرعة أخرى من السم للزوج قضي عليه وقد كشف أمر الزوجة وبعد التحقق من شهادات الشهود من الجارة والصيدلي وكذا تشريح الجثة الذي أثبت وجود مادة الزرنيخ في جسد القتيل وازداد الوضع تأزما بعد ظهور "وليم

هارير" وقيل عنه أنه خطيب "مادلين" القاتلة رغم علمه أنها مرتبطة برجل آخر وقد حكم عليها بالسجن وإثبات التهمة على المتهمة.

هذه قتلت زوجها لأنها تود التخلص منه، وهذه حبا به وترد أن تملكه ولكنه رفضها، اسمها "روث هورني" فتاة بائسة يائسة لا تتجاوز الخامسة عشرة من عمرها هربت من منزل العائلة لتعمل مضيفة في مصنع وليلا تستدرج الرجال لتأخذ كل ممتلكاتهم ولكن في عام 1944 نشأت علاقة عاطفية بينها ورجل كندي أنجبت منه طفلا، لكن الرجل رفض الاعتراف به، فتطورت عمل روث لتعمل عارضة عارية في محلات جنسية، وذات صيتها لما تملكه من أنوثة في عالم المتعة والملذات وفي 1950 تزوجت طبيب أسنان مدمن أنجبت منه فتاة رغم أنه زوجا إلا أن كثيرا ما تمنع عنه وترمي بنفسها في أحضان رجال آخرين لأنها تجد في ذلك المتعة و الإثارة حتى انفصلت عن زوجها وعملت بعدها فتاة متعة تحب الطلب حتى تعرفت على شاب مستهتر معاقر للخمر والنساء والقمار اسمه 'دافيد' عاشت معه دون زواج سلبها كل ما تملك واستغلها ثم رحل عنها وتعرفت على شخص آخر قدم لها منزلا وكان ينفق عليها ويقضي معها سويعات لكن "دافيد" عاد وعاش معها في المنزل نفسه وكان يبرحها ضربا بحجة الغيرة من صاحب المنزل ولأن "روث" أحبت "دافيد" صبرت على ما يفعله لكنه أنشأ علاقة مع زوجة صاحبه وحاولت قتله ولكن لم تفلح ورغم أنها مضت على وثيقة عدم التعرض له إلا أنها قتلته بمسدس عشيقها "كوسن" وأطلقت النار عليه عدة مرات وحتى وهو "ميث" فقد أمطرته بوابل من الرصاص وحين سألها القاضي على فعلتها ردت أن دافيد قتلها فقتلته[1]، وهكذا حكم على روث بالإعدام شنقا وهي بنت 28 عاما.

فمثل هذه الجرائم كثيرا ما تقع ولا تقتصر على هذه الأمثلة فحسب بل اخترنا نحن هذه الأمثلة لتبيان بشاعة وخطورة المرأة في تنفيذ جرائمها فليس هناك مقياس يقرر أن الرجال أكثر خطورة من النساء في ارتكاب الجرائم ولا حتى اختصاص في نوع معين بل المرأة بإمكانها ارتكاب كل الجرائم وحتى الأكثر بشاعة التي تنفي رقتها وتظهر عكس ذلك رغم أنا متفاوتة النسب فهناك جرائم تكون نسبتها تفوق بكثير نسبة ارتكابها عند الرجال وهناك نسب تتساوى في أنواع معينة وتقل في أخرى.

3.3.2. جرائم نساء عربيات

الكلام هنا يدور عن النساء العربيات مثلهن مثل الأخريات يرتكبن أبشع الجرائم من قتل الأطفال والأزواج وحق الوالدين وأثر القصص معروفة لدى العامة والخاصة، قصة الشقيقتين المصريتين "ريا وسكينة" اللتان احترفتا قتل النساء منطقة الإسكندرية فقد كن يذهبن للسوق وكل امرأة مرتدية حلية جميلة أخذوها الى منزلهما وسوقوها منوما ثم يقتلونها ويسلبونها ما تملك وكانت الجثث مدفونة تحت المنزل [في القبو] في بداية الأمر بمفردها بعدها انظم زوج لكل واحدة منهن بطريقة معينة كغطاء عملهما وقد اختارت كل واحدة زوجا مغفلا لا يستطيع الكلام بعد كلامها ولكن أمر هتين المجرمتين اكتشف وحكم

عليهما جزاء أفعالهما المشينة والبشعة فكانت هذه القصة مشهورة حتى أن مصر والفن المصري خلد هذه القصة بأعمال درامية لمختلف الفنون [مسرح، فيلم، مسلسل] زادت هذه القصة البطلتين شهرة.

أما قصة الأرملة القاتلة فإنها قصة امرأة تعبت من معاملة زوجها لها و أوامره التي لا تنتهي وصراخه الذي يلازمه طول الوقت، والقيود التي يفرضها عليها [لا تخرجي لا تدخلي لا تنظري من النافذة، لا تبتسمي، الضحك بلا سبب من قلة الأدب، لم لا تنظمين الصحون بشكل جيد، لماذا تستيقظين كل يوم في وقت واحد....]، وزاد على ذلك تهديد بقتلها بمسدس يضعه تحت وسادته كل ليلة، وذات يوم وهي تنظف وجدت جواب تعيين في وظيفة كانت تنتظرها ممزقا فعلمت أن زوجها تلقى الرسالة ومزقها دون حتى أن يستشيرها ويأخذ برأيها، فثار غضبها وقررت التخلص من هذا الرجل المتسلط وانتظرت عودته من العمل والنوم فطعنته بسكين على ظهره وأخذت مسدسه وأطلقت عليه النار عدة مرات فمات في الحال ثم أبلغت الشرطة عن اقتحام لصوص للمنزل وقتلوا زوجها بعد أن عثرت على الأشياء في منزلها وجرت زوجها خارج غرفة النوم ولكن بعض تفاصيل الحادث لم تهتم بها جعلتها دليل ضدها فاتهمت بقتل زوجها وأحيلت للمحكمة لتحاكم على ما اقترفت من جرم[1].

قد تكون معظم الجرائم المرتكبة لنساء من قتل أزواجهن إما للخيانة أو هروبا من مشكلة ما.

هذه بطلة إجرام أخرى تتصدر الصحف المصرية التي روت قصتها وعنونت القصة 'تمزق زوجها الثاني بالساطور لتتفادى مواجهة زوجها الاول، هي امرأة جميلة أنيقة في مقتبل العمر سافر زوجها للعمل رغم محاولاتها لمنعه إلا أنه سافر، ففي ضنها كل من يسافر هو نوع من التخلي عما يملك، واعتبرت نفسها امرأة مهجورة تخلى عنها، فزوجها مجرد أن يملك السيارة والبيت والمال تزوج امرأة أخرى وتركها فما فعلت الزوجة في غياب زوجها يا ترى؟

في خضم الوحدة والشوق لزوجها والحياة العادية حاول الكثيرون التقرب من الزوجة الشابة الجميلة لأجل مواساتها وجعل أنفسهم رفقاء و نساء لها إلا أنها قاومت هذه الفئة من الرجال منتهزي الفرص والطامعين للوصول لقلب امرأة متزوجة وسرعان ما خارت قوى المقاومة أمام إصرار رجل الأربعين من العمر المتمرس في قصص الحب ومعاملة النساء وإغوائهن، فقد تمكن من إقناع هذه المرأة بوابل من المغازلات بل أمطرها بكلمات رقية وصدقت ذلك وأعلن حبهما لبعضهما فطلب منها تطليق زوجها لتمكنوا من الزواج وفعلت ذلك فعلا إلا أنها لم تنقطع عن تلقي رسائل وأموال زوجها وسرعان ما أرسل زوجها يخبرها أنه عائد للوطن، وقع ما لم يكن في الحسبان فاقترح الزوج الثاني أن يطلقها وتعود لزوجها الأول ليطلقها ثم يستمران إلا أن الفكرة لم تعجبها واشتد الضغط عليها وقبل وصول الزوج الأول بأيام قررت حل المشكلة بطريقتها وأخذت سكينا وطعنت زوجها حتى الموت وبدأت بطعن نفسها لكن الجيران أنقذوها ونقلت الى المستشفى وهي تطلب الطبيب أن لا يعالجها حتى تموت ولا تواجه زوجها الأول[1].

وهناك قصص لا تعد ولا تحصى عن زوجات يتخلصن من أزواجهن، فهناك من قتلت زوجها لأنه أراد تطليقها وهناك من تصعق زوجها بالتيار الكهربائي حتى الموت بسبب خيانته لها، وأخرى طعنت زوجها حتى أردته قتيلا لأنه أرادها أن تخونه مع صديق له مقابل مبالغ مالية، ومن تقتل زوجها الثاني لتحرشه بابنتها من زواجها الأول ولحمايتها ومن تقتل زوجها لترث أمواله سواء كانت الزوجة الثانية أو أنها الزوجة الوحيدة ويكبرها سنا، هذه القصص أخذناها من خلال عناوين أطلقت على كل قصة قد جرت بدول عربية مختلفة فإذا كانت الزوجة تقتل زوجها لأسباب عدة أو لدوافع تبررها لنفسها وتستعمل كل امرأة أسلوبها الخاص أو الطريقة الأدوات الملائمة بتفكير كل واحدة منهن إذا كان هذا حال نساء يقتلن أزواجهن ، ولكن ما قصته المرأة التي تقتل أزواجها الست، فالقصة من عنوانها تثير الفضول وما كان علينا إلا أن نطلعكم عن محتوى القصة التي مارست فيه هذه المرأة نوع من التنوع والتميز في القتل، هذه الفتاة متعلمة درست في كلية الآداب بجامعة القاهرة مغرورة بجمالها وثرائها تستمتع بتعذيب الآخرين، فكل من أحبها أوقعته في شباكها أحرقته بعد ذلك وسحقته بالهجران والانتقال لعشيق آخر فقد سميت بصيادة الرجال، رغم أنها تزوجت زواج تقليدي وأنجبت طفلين لكن الملل تسلل لحياتها مما جعلها تصطاد رجل ينسيها مللها فكان من رسم خطة قتل الزوج بالمخدر ورميه من أعلى التلّ، تقول أنها شعرت بالتوتر لا لفعلتها لكن الأمر مر بسلام، وتزوجت بصديقها الطامع في ثروتها لكن بمجرد شعورها بالبرودة في علاقتها به تخلصت منه بخطته وكانت نهايته في حادث مدبر، انتقلت من منزلها لمكان آخر وقد كانت تحيط علاقتها بشيء من السرية وعدم الاختلاط بالآخرين وخاصة أنها كانت تخفي حقيقة زيجاتها الأولى ثم تزوجت رجل معروف عنه الثراء إلا أنها اكتشفت أنه أفلس وكان يقترض المال عنها، فقررت عدم الاحتفاظ به وفي يوم كانوا يقضون أيام على شاطئ البحر وضعت له المخدر في العصير وقبل ذهابه للسباحة فغرق ومات فالغموض الذي تلف به حياتها جعلها تتزوج عدة مرات، تزوجت هذه المرأة من تاجر فواكه في السر عرفيا في منزل وسط المدينة المزدحمة، حيث لا يشك أحد في ترددها على البيت، وفي يوم من الأيام وجدته هناك مع امرأة أخرى تظاهرت بمسامحته لكنها كانت تخطط لقتله فوضعت له كمية كبيرة من الحبوب المنومة فمات ولأنه يعاشر نساء كثيرات تاهت الفرضية بينهن وتم تقييدها على أنها عملية انتحارية، أما الزوج الخامس فقد كان شيخا ثريا طاعنا في السن تقوم أنه كان يخجل من عدم استطاعته مجاراتها في علاقتهم الجنسية فدفعته الى تعاطي "الفياجرا" بصورة مبالغ فيها لم يتحملها قلبه فمات وآخر زوج قتلته وانتهت بما سلسلة جرائمها[1]، كان آخر ضحية أستاذ شاب وسيم أحب ولدها وأحبته بدورها فتزوجها ولكن حبها الدائم لتنويع وتغير من يهتم لها جعلها تسمح لنفسها أن تكون محاطة بالرجال يجاملونها ويستلطفونها هذا ما لم يقبله زوجها وأصبحت الشجارات متكررة لكن هذه المرة صعب عليها تنفيذ خطتها والسبب ملازمة أبنائها لزوجها لكن وضعت مخدرا وسهلت لأحدهم الدخول لغرفة نومه وطعنته وجعلت القضية تبدوا وكأنها عملية سرقة، لكن التوتر أصابها وصديقها فأثناء خروجه من المنزل أحدث ضوضاء أيقظت الولدان وبلغا

الشرطة وبمحاصرة الزوجة بالأسئلة واعتراف الولدان على أمهما وعن موت الأزواج السابقين فان موت أكثر من خمس أزواج في مدة قياسية ليست بالأمر الطبيعي أبدا، وهكذا حكم الولدان على أمهما بالإعدام.

أما النوع الآخر من المجرمات العربيات وهن الأمهات القاتلات وضحاياهن أبناؤهن فهنا من قتلت طفلتيها بوحشية وهذا ما نشرته الصحف المغربية وقيل عنها منحرفة ومدمنة وزواجها أخرجها من هذه البؤرة، إلا أن هذا لم يكن كافيا فحياتها كانت جحيما بالشجار الدائم وذات يوم اشتد الصراخ والشجار الزوجي فسكبت الزوجة الزيت الساخن على زوجها الذي هرع الى الخارج وهو يصرخ في هذه اللحظة ذبحت المرأة ابنتيها سريعا وحكم عليها بالإعدام إلا أن حالة الجنون إصابتها وشخص الأطباء أنها حاسة سيكوباتية ذات نوازع إجرامية تقترف الجرم في حالة اللاوعي[1].

وأم بمصر تقتل ابنتيها ذبحا بسبب هستيريا ونوبات غضب تجتاحها فأسماها زوجها بالمجنونة فبمجرد غضبها سمعت إحدى بناتها تقول عنها سأخبر أبي إن أمي عاودتها الحالة ذبحتها وبمجر صراخ الأخرى أردتها ذبيحة مع أختها وأحيلت الى اختصاصيين للنظر في حالتها بعدها الحكم عليها في القضية[1].

هذه إذا أمثلة مختارة على سبيل المثال لنبين مدى بشاعة بعض جرائم النساء فقد ذكرنا أبشعها أما أبسطها فتحكم في السرقات البسيطة والنشل والاحتيال المالي وكذا بعض الجرائم المتعلقة بالبغي والدعارة ولفسوق التي تنتشر بصورة هائلة بين النساء كما سيرد في دراستنا هذه.

4.3.2. أعمال نساء إرهابيات

جزء خاص بنساء صنفن ضمن قائمة النساء قيل عنهن نساء القائمة السواء و الإرهابيات فأعمالهن وصفت بالإجرامية و الإرهابية رغم أن معظمهن بطلات أسماؤهن في بلاد باعتبار أنهن يحاربن العدو أو يكن بمثابة جنديات في صفوف الجيش الى أن البلد الذي ترتكب عليه العمليات يسمي المنفذات إرهابيات باعتبارهن يزرعن الرعب بإعمالهن.

إرهابيات من ألمانيا: هي مجموعة من نساء انضممن الى منظمات عسكرية وثورية نفذت كل واحدة منهم على الأقل عملية اغتيال في حق رجال لهم مكانتهم الاقتصادية أو السياسية والعسكرية الأمنية لبلد معين وذلك لتحقيق هدف شخصي او جماعي وطني وسميت اغتيالاتهن بالاغتيالات السياسية أو العمليات الإرهابية سنبدأ من ألمانيا حيث أي منظمة الجيش الأحمر (RAF) وهي مجموعة ثورية تنظم مجموعة من النساء عليهن في تنفيذ العمليات الإغتيالية لأفراد معينين لهم وزنهن في الوطن المعادي أو مكانة جد مهمة، وهذه الجماعة التي نشرت الرعب والخوف، وسائلهن التفجيرات بالقنابل أو القتل بوسائل أخرى وأهم أعضاء هذه المنظمة من النساء وهن على التوالي "فريديريك كرايي" التي تبلغ من العمر 41 عاما متورطة في ثلاث جرائم قتل على الأقل، وصاحبتها "باربرا مييير" متزوجة من عضو

في المنظمة قامت بأول عملية في المنظمة عام 1974، وقد تورطت في قتل القاضي الأول في برلين وقد وصفت أنها ملاك في ملامحها وكيف لها أن تقترف مثل هذا العمل، وبعد أحد عشر عاما أطلقت النار على شريك لها وهو صاحب مصنع وقد استدرجته بطريقة لا يشك فيها حتى المتمرس في أعمال الاغتيال، دون إهمال ما قامت به "أندريا كومب" التي يشتبه أنها قتلت أمريكيا شابا الى حتفه عام 1985 بغية الحصول على بطاقته واستعمالها من قبل فدائي من المنظمة كي يتسنى له دخول الى قاعدة أمريكية وقامت أيضا بتفجير قنبلة وقتلت اثنين وجرح ستة عشر شخصا في هذه العملية وشاركت في إطلاق نار على الشرطة الإسبانية عام 1988 بالإضافة الى وضع قنبلة مسمارية في نادي ليلي يتردد عليه جنود أمريكان ويقال عنها أنها أكثر نساء المنظمة تملك برودة أعصاب وهذا ما أثبتته من خلال عملية اختطاف عربة تخيم لشخصين انجليزيين أخذتهما كرهينة وسهلت بذلك علمية خروج رفقائها من مكان عملياتهم التي سميت بالعمليات الإرهابية[1].

إن وزن النساء في المنظمة "RAF"لا يقاس بالعدد فحسب بل بالدور الذي كانت تلعبه هذه الفئة في الخلايا الثورية، وهناك مجموعة أخرى تسمى "وزرا الحمراء" وهذه المنظمة تظم فقط النساء وقد رفعت شعار حامية للمرأة من كل اضطهاد واستغلال وأول ما نادت برفضه هو التفرقة بين الجنسين، فقد نفذن عدة عمليات منها تفجير مكاتب الزواج، التي كانت منتشرة في البلاد التي تنشر وتضع إعلانات عن رحلات شهر العسل في مجموعات الى تايلاند للرجال الألمان ينشر فيه: "تعالوا الى تايلاند حيث المئات من الصبايا الجميلات ينتظرن الزوج المناسب"[1].

وقد اعتبرت هذه اهانة للنساء الألمانيات، وقد كانت هذه الأعمال تنفذ ليلا لتفادي وقوع ضحايا، وقد فجرت أيضا السفارة الفيليبينية في بون لتورطها مع هذه المكاتب، وقد أضرمت هذه الجماعة من النساء النار في أحد عشر مخزنا للألبسة المصنوعة في كوريا الجنوبية التي لا تدفع أجور مناسبة للعاملات، إن فترة نشاط التي بلغت قمتها في آن واحد في الثمانينات حتى وصلت عملياتها ما يفوق 250 عملية، وهذه الجماعة انبثقت من جماعة كانت تسمى "منظمة النمرات السوداوات المقاتلات" والتي كانت فيها امرأة تدعى "استريدبرول" المشهورة في بريطانيا بعمليات عدة منها محاولة قتل عناصر من الشرطة واعتبرت العدو الأول للشرطة والتي حكم عليها وأودعت سجن "ريسكتون" والذي تم إخلاء طابق بأكمله لوضعها فيه تحت الحراسة المشددة، وعاشت كلاجئة، بعدها سلمت لألمانيا ولم يسمح لها بزيارة بريطانيا لسجلها الحافل بالجرائم ضد عناصر بريطانيين، وبعد الطعن في الحكم عدة مرات سمح لها بالدخول لهذا البلد لزيارة الأصدقاء دون أمريكا رغم إقامة الأم هناك، رغم أن معظمهن منظمات لحركات تحررية ثورية ودفاعية أما عن الوطن أو الحقوق المشروعة إلا أنهن سمين بإرهابيات فهل يحق لنا أن نعترض على ما قدمه لنا القانون الدولي والدراسات العلمية والتي حكمت بحكم أن مثل هذه الأعمال إرهابية؟ ولكن دون تحديد المعنى الحقيقي والعلمي لمصطلح الإرهاب أو العملية الإرهابية، لكن رغم ذلك يحكم عن الشخص ويوصم بكلمة إرهابي لقيامه بعمل مثل هذه الأعمال المذكورة،

في هذا الجزء قد تكلمنا عن نساء من بلد يدعى ألمانيا وسنتحدث عن نساء إرلنديات وصفت أعمالهن بأعمال إرهابية وصنف كذلك رغم انضمامهن لصفوف الجيش بصورة قانونية لكن أعمالهن الثورية سميت بأعمال إرهابية، أول ما نذكره هو ما ذكرته الصحف البريطانية على أن "الهمجية الطائفية جعلت امرأة من الجيش الجمهوري الإرلندي بثياب سوداء تغتال جندي من فوج دفاع ألستر" هذا التعليق كان لجريدة "تايمز" وقد علق كاهن منددا بهذه العملية أثناء تأبين المقتول قائلا: "يصعب التصديق أن امرأة بفعل قدرة الله، تستطيع أن تلد حياة جديدة ويمكن أن تكون منحرفة على هذا النحو وأن يكون الحقد قد ظلها بحيث أنها تجلب الموت لضحية بريئة"[1]، هي فتاة شابة بجسمها الصغير وشعرها الأسود المشدود إلى الوراء صاحبة ابتسامة غاوية هكذا وصفت من سميث بالإرهابية القاتلة حسب من شاهدها تسلم سيارتها للسيد "ألبرت كوبر" ليدخلها إلى المر آب مدعية أنها ستعود لأخذها لاحقا، لكن الوقت لم يكن في صالح هذا الرجل فبمجرد مغادرتها بثواني قليلة انفجرت وقتل "كوبر" المتزوج وأب لثلاثة أطفال عن عمر يناهز الثالث والأربعين، وصاحبتها كثيرات منهن من استعملن فن إغواء الجنود وأخذهم إلى أماكن موعودين فيها بالمتعة لكن يجدون في انتظارهم حتفهم الموعود وقتلة محترفين يقتلون متعتهم القصوى بإنهاء حياتهم وأخريات يسمون بحاملات الأطفال أي حاملات القنابل في عربات الأطفال وتركها في الأماكن المكتظة والأسواق، وهناك من سميت شهيدة أولادها وقد خلد اسمها في إرلندا وهي "ميريل فاريل" التي قامت بعدة عمليات منها عملية نسف فندق، وأختين أطلق عليهما اسم "أختي الموت" واللتين قامتا بسلسلة من التفجيرات عام 1973 في لندن وألقي القبض على الأختين برايس وعلى وجههما ابتسامة مرسومة كعلامة للفخر بالإنجاز، وكثيرات في الجيش الإرلندي وصفن أنهن إرهابيات.

الفصل 3
مدخل عام في ماهية الأمهات العازبات ومصيرهن

1.مدخل عام في ماهية الأمهات العازبات ومصيرهن

ظاهرة الأمهات العازبات أي المرأة التي تنجب خارج إطار الزواج يقال عنها ظاهرة منتشرة المجتمع الجزائري والظاهرة الموازية لها التي تبرهن وتحكم على انتشارها هي ظاهرة الأبناء غير الشرعيين والتي تظهر من خلال الإحصائيات المتحصل عليها، رغم أنها ظاهرة مرفوضة من هذا المجتمع لأنها لا تتناسب وتقاليد وأخلاق ومعايير السلوكية بالإضافة إلى انعكاساتها السلبية النفسية والاجتماعية على الطفل والأم، لكن حظ هذه الظاهرة من الدراسة السيوسيولوجية تكاد تنعدم في مجتمعنا المحلي بالرغم من كل هذا سنحاول أن ندرج ما كانت عليه هذه الظاهرة خلال عقد من الزمن قبل الآن في المجتمع الجزائري ونبين من خلاله ما كانت عليه الأم العازبة و ابنها يما مضى لم يكن الحمل والإنجاب خارج إطار الزواج مرفوضا بل كان مقبولا اجتماعيا في بعض القبائل كالأوراس أو بمناطق الشاوية الجزائرية حيث تسمى "العزرية" وغالبا ما تكون مطلقة أو أرملة، وهي بمعظم الأحيان ابنة من الأكابر "Courtisane" لا يرفضها المجتمع أو العائلة في الوسط الأوراسي و لا تجد صعوبة أبدا في الزواج، وقد تتزوج من كبار العائلات أيضا، وابنها المولود خارج إطار الزواج يدعى " أكبول" يسمى على اسم أمه، وإذا كان ذكرا يدعون أولاده على اسم جده، بالإضافة إلى قبائل التوارق ما يسمى بـ "تمسرويث"Tamesroyith" وتعني العزرية و في جبال الونشريس لا تزال بعض لأعراض الوثنية تسمح بإعطاء الشرعية للولادة خارج إطار الزواج. أما في المرحلة الاستعمارية عمد المجتمع لإخفاء هذه الظاهرة و إعطاء الشرعية للطفل عن طريق ما أقره الإمام مالك في القرن (715-795) بعد الميلاد، وهي فكرة "الطفل النائم" Enfant Endormi" أي أن الطفل يدل على فترة الحمل به 9 أشهر تمتد إلى خمس سنوات أي تنويمه لكل هذه المدة و هذا ما يسمى في الأوساط الجزائرية بـ "بومرقود" استمرت هذه الفكرة حتى السنوات الأولى من الاستقلال حيث اعترفت المحاكم الشرعية بطفل المولود خارج إطار الزواج وهذا قاد إلى انخفاض حل الذي كان سائدا وهو قتل المولود وأمه من طرف الأهل. بعدها بسنوات عادت فكرة عدم تقبل هذه الظاهرة من طرف المجتمع وإلى اعتبار الولادات اللاشرعية جريمة اجتماعية في حق المبدأ المقدس للعائلة رغم أن المجتمع يضع المسؤولية على المرأة أكثر من الرجل، فالمرأة من يتعرض للنبذ والإهمال والتحقير وتصل حتى القتل في معظم الأحيان وتلتصق

الفضيحة بالمرأة وأسرتها دون الجل الذي يملك الحق في قبول أو رفض الزواج بالمرأة التي تورط معها و كذا له الحق أن يعترف أو ينكر ابنه و لا يعترف به[68].

من هذا الموقف نجد الفتاة التي تتورط بالحمل تحاول إخفاؤه حتى لا يكتشف و يفتضح أمرها إلى أن تصل لمرحلة لا يمكنها أن تخفيه أكثر فتضطر لخلق بعض التبريرات مرفقة بأكاذيب مرضية وتغيرات جسمية بسبب تأخر العادة الشهرية المسبب للانتفاخ أو الأكياس المائية والأورام داخل البطن " Fibromes " وهذا يجعلهن يتابعن الحمل دون النظرة الجانبية من المجتمع، بعدها تأتي مرحلة الولادة و كيفية معاملتها بالمستشفى أو مكان إنجابها لابنها و قبل ذلك سنتعرف فيما يلي عن الأسباب التي توقع بالفتاة في مشكلة الحمل دون زواج و تورطها لتجعلها أم عازباء و بعدها نتعرف عن كيفية معاملتها أو التعامل معها و مولودا قانونيا.

1.3. قراءة في ماهية مصطلح الام العازبة

مصطلح جديد وإسم مستعار لكبيرة من كبائر الذنوب وفاحشة من الفواحش تفنن شياطين الإنس في صياغته ليخفف ويقلل في نظرهم من بشاعة من تقترفه من الفتيات اللائي تجرأن على تخطي الخطوط الحمراء في طريق جهنم، وهي فاحشة الزنا، فالشّرع يرتب عقوبة الجلد لمرتكبي فاحشة الزنا، للذكر والأنثى:"الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِين" سورة النور: الآية 2، فبعد أن تعلمت البنت، وتعليمها لم ينطلق إلا من أجل تحصينها من الإنحراف والآفات، فإذا بها صارت في هذا العصر هي التي تعلم إبليس فنون الغواية والتدليس، فإذا كان الشرع الإلهي يشدد العقوبة على الزناة، فالقانون الوضعي يبيح الزنا، وغدا عندنا في الجزائر يكافئ الأم الزانية بالتكفل بها من قبل وزارة تسمى وزارة التضامن، وقضية اليوم تتمثل في جريمة الإجهاض تقترفها فتيات تجرأن على معصية الله بممارسة الزنا، وبعد أن يقع الحمل يلجأن لمجرمي الإجهاض ليقتلوا الجنين في بطنها بكل وحشية وبشاعة عن طريق أدوية كيماوية تتسبب في تسممه ثم الاختناق ثم التخبط والانتفاض إلى أن يموت، ثم يتم إخراجه بعد ذلك أشلاء مفتتة، فيا لها من بشاعة؟، وتسمى مع ذلك "أم عازبة"؟! بل هي أم زانية و قاتلة ومجرمة !فهي غاشة لدينها ولعائلتها ولمجتمعها ولجنينها الذي قتلته بأبشع طريقة، هي أراء وتساؤلات، واحتجاجات عن المصطلح في حدّ ذاته، وكيف أن الاستسغار بالأمور وتبسيطها تولّد أمورا كارثية وعواقب لا حسبا لها، لتصل إلى القتل والتخلي والإجهاض وهي كلها جرائم يعاقب عليها القانون.

1.1.3. التطور التاريخي لمحاولات حماية المرأة من الإنجاب اللاشرعي

كان الرجل إذا ما دعته الظروف إلي الغياب عن منزله فترة طويلة بسبب السفر إلي تجارة أو الذهاب إلي الحرب كان يغلق علي فرج امرأته بسلسلة وقفل ويحتفظ بمفتاحه معه، حتى إذا رجع يفتح

القفل ويطمئن أن ذكرا لم يمس فرج امرأته، وهو ما يؤكد بما لا يدع مجالا للشك، أن "الجاهلية" و"العصور المظلمة" ليست مراحل تاريخية فحسب وإنما هي حالة ذهنية وبنية عقلية في المقام الأول، قد تتكرر في أي زمان ومكان، طالما توافرت شروط وجودها، وأن المرأة في مجتمعاتنا، رغم كل الجهود المخلصة والنوايا الطيبة، لا تزال أسيرة في سجن كبير من المفاهيم الجاهلية المستقرة في قاع عقولنا، وان مفاهيمنا عن الخطأ والخطيئة والشرف والكرامة مرتبطة بشكل أساسي بجسد المرأة، وإن شئت الدقة، مرتبطة بما بين ساقي المرأة تحديدا[69]، حيث كانت تؤد البنات مخافة أن يتلوث شرف القبيلة أن هي كبرت وعاشرت الرجال دون سماح القانون العرفي على الأقل للمجتمع، فتكون عار على الكل لذا نجدهم يئدونهن، أما اليوم شيء من هذا القبيل يطالب به بعض الفقهاء في اندونيسيا وماليزيا مؤخرا بضرورة ارتداء المرأة لحزام العفة عند خروجها من منزلها لأي سبب كان، وهو شيء شبيه بما كان يحدث في العصور الوسطي أو المظلمة – هذا ما ينعتها بها البعض - كما سبق الذكر.

اعترف الكثيرون أن موضوع الأمهات العازبات موضوع يستحق فعلا النقاش خصوصا انه أصبح مطروحا بصورة ملحة في السنوات الأخيرة داخل مجتمعنا المغربي الذي يدعي الحداثة والانفتاح وجب تناولته بشكل جيد، ومن نواحي عدة، رغم أن الكثيرين يرفضون الاعتراف باستفحال الظاهرة، وتأصلها باعتبار إنها ظاهرة دخيلة على مجتمعنا انتقلت إلينا من المجتمعات الغربية، فلا احد ينكر أو يجادل في أن لكل مجتمع خصوصياته وتقاليده وموروثة الثقافي الذي يميزه عن غيره، والبحوث الاجتماعية الدقيقة هي التي تأخذ بعين الاعتبار عند دراستها للظواهر الاجتماعية داخل مجتمع من المجتمعات تلك الخصوصيات التي تميزه، وهو ما لا يرد أو يغيب في الدراسات، فلمه أن المجتمع المغربي مجتمع إسلامي منذ قرون[70]، والكل يعرف موقف الدين من موضوعنا، بالإضافة أنه مجتمع محافظ ومتشبث بالتقاليد والأعراف إلى أقصى الحدود بغض النظر عن مسالة مدى سلامة وصحة تلك التقاليد فهذا موضوع آخر، والكل يعلم أيضا ما يعنيه وجود ام بدون زوج داخل أوساطنا؟ فالأم العازبة بإيجاز موسومة بالعار والرذيلة داخل مجتمعنا، هذا من جهة ومن جهة أخرى نجد من يطالب المشرع إيجاد قوانين تعطي حقوقا لهذه الفئة من النساء، وهذا معناه تنظيم وتقنين ظاهرة الأمهات العازبات رغم أنها ظاهرة دخيلة على ثقافتنا وتتعارض وقيمنا الاجتماعية والدينية، في الوقت الذي يفترض فينا أن نقتلعها من الجذور ونبحث عن سبل علاجها والحد منها على اعتبار أنها حقيقة واقعية نعيشها اليوم وفي تزايد مستمر، يرى الآخرون أن في الزجر والعقاب إحدى السبل الواجب اعتمادها في العلاج، وهذا لا يعني أن أصحاب هذا الرأي يقفون ضدّ الأم العازبة، ولا يعترفون بها أو أنهم يلقون اللوم عليها وحدها فقط، بل إنّهم يعترفون بالأم العازبة في حالة واحدة فقط وهي حالة تعرضها للاغتصاب أو الاعتداء الجنسي الذي أصبحت من جرائه أما عازبة، ففي هذه الحالة يصرحون أنهم سيكنون من المدافعين عن حقوق تلك النسوة بل من المنادين بضرورة سن تشريعات تضمن لهن حقوقهن وحقوق أطفالهن سواء أمام القانون أو داخل المجتمع لتفادي نظرة الاحتقار إليهن، باعتبار أنهن ضحايا من الواجب إنصافهن،

لكن هناك فريق يتكلم عن التقنين دون تفريق، هكذا بشكل عام دون تخصيص، بما فيهن اللواتي أصبحن كذلك بإرادتهن ولم يغصبن على ذلك وهن الشريحة الأكبر بدعوى السير نحو التنمية الفعلية، فؤلائك النسوة اخترن تلك الوضعية بإرادتهن، والخطاب الذي يقول أنهن ضحايا خداع الشريك ليس مبررا، فكل إنسان يملك إرادة ورغبة واختيار وبما أنهن اخترن معاشرة الرجال دون إطار شرعي يضمن لهن حقوقهن وحقوق أطفالهن وابسطها الحق في النسب، ووافقن على ذلك بناءا على وعد مستقبلي بالزواج، واتبعن رغباتهن وغيبن العقل الذي يميز الإنسان عن الحيوان، فالدفاع عنهن تحت شعار التقدم والحداثة ومحاربة العقليات الرجعية ما هو إلا دفاع عن الانحلال الأخلاقي والفساد داخل المجتمع،بهذا المعنى يجب التفكير في حل عوض النقل للخروج من مشكلة ما، ليس هذا الغرب هو الكمال و لسنا بالضرورة على خطأ في كل شيء، إن كنا أفظع لهذا السبب أو ذاك فإن مدح فظاعة أخرى في الغرب ليس حلا، الحل إذن تفكير يضع الأصبع على أماكن الخلل هنا وهناك ثم يقدم البديل، واليوم لسنا بصدد المقارنة بين المجتمع الغربي والعربي، ولكن المهم كله في هذا هو أن مصطلح الأم العازبة علميا، أثير حوله جدل كبير، فماذا عن هذا المصطلح؟.

2.1.3. القراءة التقومية و التصويبية للمصطلح

يمكن القول كما قيل أنه قد كثرت في الآونة الأخيرة المفاهيم المنحرفة، أو على الأصح المفاهيم المحرّفة، وهي بمثابة الهجمة على الأمة العربية الإسلامية، والتي وصفت من بعض الكتاب والمفكرين العرب بالحرب وبالمعركة المصطلحية، ومن البعض الآخر بالحرب الفلسفية، كما وصفت بالحرب المفهومية، والتي اشتد وقعها في السنوات الأخيرة، وتدخل في صراع أو صدام الحضارات، اتخذ في السنوات الأخيرة أشكالا متعددة أهمها الشكل المصطلحي، فكانت الحضارة المهاجمة توظف ترسانة من المفاهيم المحرفة، أي التي حرفت بقصد من فلاسفتهم، أو مفكريهم، ومنظريهم لإيمانهم بفعالية تحريف المفاهيم في التأثير على المجتمعات العربية وتضليلها، وأثر ذلك على تحريف السلوك الفردي والجماعي، ولأنهم يدركون أنه إذا حرفت المفاهيم سهل تحريف السلوك، وإذا نجحوا في تحريف المفاهيم والسلوكات سهل عليهم تقويض هذه الأمة، وفي ذلك كل الخطر.

ومن اجل هذا نجد البعض يحاولون التطرق لهذه المفاهيم المحرفة الهادفة، ويعتقد أن هناك جهودا مبذولة في تحريفنا، أو في تحريف المفاهيم الموجهة إلينا، لأن السلوكات البشرية تابعة للمفاهيم، وأن هذه التحريفات للمفاهيم قد كثرت في الآونة الأخيرة، بسبب الجهود المبذولة والحروب المعلنة على الأمة، فهناك عشرات المصطلحات الموجهة عن طريق الأقمار الصناعية إلى جسد هذه الأمة تريد تدميرها، سواء عن طريق الفضائيات أو عن طريق الشبكة العنكبوتية، وهي مفاهيم لا نراها تقل خطرا عن الصواريخ الموجهة هي الأخرى عن طريق الأقمار الصناعية.

- فإذا كانت الصواريخ تزهق الأرواح، وتدمر البنى التحتية - المنشآت القاعدية كالجسور والأبنية والمساكن، وتشرد المواطنين وتجعلهم لاجئين، فإن المفاهيم الموجهة تضلل المجتمع وتفككه وتخربه بما تبثه من أفكار ومفاهيم مضللة تعمل على تفتيت البنى الاجتماعية، والعلاقات العائلية، والروابط الأسرية، ومن ثم فهما وسيلتان متعاونتان على تحقيق هدف واحد هو تدمير الأمة، وفي كثير من الأحيان يكون مركز إنتاج وتوجيه هذه المفاهيم والصواريخ واحدة، فيكون القصف مزدوج[71]، كما قيل أيضا بقدر ما كانت المفاهيم سببا في تطور العلم فإنها كانت في أحيان عديدة سببا في تضليل المجتمعات وتفككها وخراب الدول واندثارها، وحديثنا هنا يدور حول مصطلح أساسي في موضوعنا وهو مفهوم كثر تداوله رغم خطورته وهو مصطلح الأمهات العازبات، وقد يتساءل الكثيرون عما يعنيه هذا المصطلح؟ ما مفهومه؟ وما مضمونه؟ وهل له قبول في مجتمعنا وتعابيرنا وحواراتنا التواصلية؟ وهل له سند أصلي في تراثنا اللغوي العربي؟ تلك أسئلة وأخرى لم نطرحها قد نستطيع الإجابة عنها قد لا نستطيع.

- مفهوم المصطلح حيث الصيغة: مصطلح الأمهات العازبات مركب من كلمتين اثنتين يقال أنها تتوافر فيهما عناصر الفصاحة، كما يشترطها علماء البلاغة والبيان الذين يهتمون بالجوانب الجمالية للفظ، فاللفظتان تتميزان بسمات جمالية، ثم أن الكلمتين متداولتان فالأم أكثر الألفاظ تداولا على الألسنة، إذ أول ما ينطق المولود ينطق بكلمة آم وأب على ما يقول علماء النفس والتربية، وعلى ما هو ملاحظ أيضا عند عامة الناس، وعامة الأسر، وكلمة أم أجمل كلمة يود الإنسان سماعها حتى وإن كان كبيرا، لما لها من فضل على كل واحد من المخلوقات الآدمية في الوجود هي ولفظ الأب وازدادت كلمة الأم قدسية لتفضيلها على الأب بحكم التصاق المواليد بالأم بيولوجيا، إذ في رحمها تتكون الأجنة، تتغذى من دمها، ثم من لبنها، ولا ينفصل المولود عنها إلا بصعوبة، وحينما يكبر، ويتعرض للمنافسة من صغار آخرين، وقد ازدادت كلمة الأم قداسة عندنا أيضا بأن أطلق اللفظ على زوجات النبي- صلى الله عليه وسلم- فهن أمهات المؤمنين، وكأنهن أصولنا نحن المؤمنين، وغير هذا من الأسباب التي جعلت من لفظ الأم لفظا مقدسا يحظى بدرجة كبيرة في ثقافتنا من الاحترام والتبجيل أما كلمة العازبات فاكتسبت جمالها، وحب الناس لها من عوامل طبيعية، إذ العزوبة أو العازبة ترمز فيما ترمز إلى نضج الأنوثة عند الفتاة ،واستعدادها جسديا ونفسيا، وتهيئها للعلاقة الجنسية، أو المعاشرة الزوجية التي تمر حتما عبرها للفظ الأمومة، وكأن لفظ العازبة أو العزوبة يهيئ المرأة إلى الأمومة، ثم أن هذه اللفظة اكتسبت جمالها أيضا من ديننا الذي حث على التزوج بالأبكار.

قال عليه الصلاة والسلام لأحد صحابته: "هلا تزوجت بكرا تلاعبها وتلاعبك؟"[72]، ومن الحياء الذي توحي به هذه اللفظة أيضا يقول النبي - صلى الله عليه وسلم-:"الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها سماتها"[72]، والمراد بالأيم هنا الثيب على ما يقول العلماء، فالبكر لم تصمت الأحياء، ومن ثم قرئ صمتها رضا فهذا السكوت من العازبة دلالة على شدة حيائها، وهذا

الإعراب من الثيب دلالة على أنها تجاوزت مرحلة الحياء الشديدة التي تكون تتصف بها أية امرأة قبل المعاشرة الزوجية، لأن الثيب كانت قد عرفت علاقة الرجل بالمرأة لمخالطتها إياه، وعليه فالمصطلح ومن حيث تركيبه مقبول خاصة وأن العربية ميالة إلى استخدام المصطلحات المركبة أكثر من استخدام المصطلحات المفردة ،فالمصطلح مركب وصفي يتكون من موصوف وصفة، والصفة فيه أتبعت الموصوف في الإعراب والجمع المؤنث، يقال المقبولية الشكلية موجودة في المستوى الدلالي، لكن تركيب المصطلح المذكور قد لا تكون كافية لجعل منه مصطلحا مقبولا صيغيا ومضمونا، لأن المصطلحيين ينصّون على أن تحديد المفاهيم قبل تحديد الصيغ، بمعنى أننا في العمل المصطلحي نحدد المفهوم أولا، ثم الصيغة، فالصيغة تابعة للمفهوم، هنا نتساءل إن كانت الصيغة المصطلحية السابقة صالحة لحمل مضمون أو مفهوم صالح، والقصد به مفهوم لا يتصادم مع عقيدتنا وحضارتنا، والمتأمل في التركيب المصطلحي السابق يجده قد رتب ترتيبا نحويا سليما، بحيث لا يخرج عن المستويات التركيبية التي تحدث عنها سيبويه في كتابه، لكنه انتهك التصنيف المعجمي في المستوى المنطقي، إذ منطقيا لا يصح وصف الأم بالعازبة فهذا تناقض إلا إذا جعلنا من هذه الأم مريم العذراء عليها السلام التي أنجبت سيدنا عيسى عليه السلام من دون أب، وعرفنا أن القرآن الكريم ذكر أنها تعرضت للقذف في شرفها، إذ اتهمت بالزنا لعدم تصديق قومها عقلا أن تنجب المرأة من دون زواج، فتصير أما وهي عازبة، وقد سجل القرآن تشنيعهم فقال على لسانهم: "قالوا يا مريم لقد جئت شيئا فريا يا أخت هارون ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغيا" سورة مريم: الآية 27-28، قال المفسرون معناه ما كان أبوك ولا أمك أهلا لهذه الفعلة فكيف جئت أنت بها والبغي التي تبغي الزنا أي تطلب، ولعل خوفها من الفضيحة وخوفها من افتتان قومها لها هو الذي جعلها تقول بعد أن حملت وبعد أن اتخذت مكانا قصيا بعيدا عن الناس "يا ليتني مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا" سور مريم: الآية 23، قد فسر كلامها على أنها لما أحست بذلك وخافت تعنيف الناس وأن يظن بها الشر تنحت مكانا بعيدا حياء وفرارا هائمة على وجهها، وهذا أمر طبيعي من كل امرأة تتصف بالحياء والعفاف فما بالنا إذا كانت هذه المرأة السيدة مريم عليها السلام، ولعل هذا الحياء أيضا هو الذي يدفع اليوم المرأة التي تقع في الخطيئة إلى محاولة ستر هذا العار بالتخلص من المولود بشتى الطرق حتى ولو كان بالقتل ،فتقع هذه المرأة في خطيئتين كبيرتين خطيئة الزنا وخطيئة القتل، ومن ثم فنحن نعجب كيف ينكر هؤلاء القوم على مريم العذراء عذريتها، أي براءتها ونقاؤها وهي المبرأة من السماء بنص القرآن، ويتبنون اليوم هذه العذرية للمرأة الجانية المنحرفة بقولهم الأمهات العازبات، وإذا عرفنا أن المفاهيم نشأت كتعبير علمي راق عن المستجدات الفكرية التي جادت بها الحضارة الحديثة، كما توصف، فإن هذا المصطلح لا نراه يعبر عن حقيقة علمية أو اجتماعية راقية،لتناقضه، وزيفه وخبثه، وإذا عرفنا أيضا أن المفهوم عندهم، أقصد علماء **الاصطلاح:** هو مجموع الخصائص الكلية المشتركة المعبرة عن حقيقة الشيء والتي تتجاوز صفاته الظاهرة والثانوية المتغيرة إلى صفاته الجوهرية والثانوية التي يشترك فيها جميع أفراد النوع، فإذا عرفنا ذلك تبين لنا فساد هذا

المصطلح، إذ خصائص لفظ العازبة، تتناقض كليا مع خصائص لفظ الأم فالمصطلح هنا لا يجب أن ننظر إليه على أنه مكون من مدخلين معجميين كلاهما له معنى خاص به، بل يجب أن ننظر إليه على أنه مدخل معجمي واحد، أو وحدة مصطلحية ذات مدلول، أو مفهوم، أو تصور خاص، وفي هذه الحالة يجب أن تصاغ هذه الوحدة المصطلحية على ضوء القواعد التي تمكن من نقل الكلمة إلى وضع المصطلح، وهي عندهم ولا شك قواعد دلالية وقد بينا أن القواعد الدلالية هذه لا تسمح بتكوين هذا المصطلح، غير أن معايشتنا لتصنيف الكلام عند سيبويه قد تجعلنا نقر بصحة التركيب المصطلحي نحويا شكلا وحتى دلاليا، على أساس أن الكلام المستقيم عنده ثلاثة أنواع كما نفهمه وهي مستقيم حسن، ومستقيم كذب ومستقيم قبيح، فكل جملة صحيحة نحويا تعد جملة مستقيمة، ولكن الحكم على هذه الاستقامة بالحسن، أو الكذب، أو القبح يتعلق بالدلالة، هكذا عبر على المصطلح من طرف بعض الباحثين في علم البلاغة، قد ذكر أحد الباحثين أنه توصل في شرحه وتحليله لمستويات تصنيف الكلام عند سيبويه أنه ولكي يكون المستقيم الكذب صحيحا لابد أن تبقى الكلمة التي تمثل بها سيبويه على حالها، أي دلالتها الحقيقية لا المجازية، فإن ذاك هو ما نرتكز عليه نحن هنا على أساس الدلالة الحقيقية للفظ العازبة فالعازبة هي التي لا زوج لها، أو التي لم يكن لها اتصال جنسي، فإذا بقيت الكلمة هذه على حالها - حقيقتها الدلالية- حكمنا على التركيب المصطلحي بأنه ينتمي إلى المستقيم الكذب، وما لا يمكن إنكاره أيضا هنا هو أمومة هذه المرأة، إذ إنكار أمومة المرأة إنكار لنص قرآني يقول المولى تبارك وتعالى معبرا عن هذه الحقيقة "ما هن أمهاتهم إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم"[73]، وفعلا هن اللواتي ولدن هؤلاء الأطفال ،ولو لم تكن الولادة ناتجة عن علاقة شرعية، فكيفما كانت نوع الولادة ،فالوالدة تبقى أما للمولود غير الشرعي، وعلى ذلك يتأكد عندنا أن المصطلح الذي نراه بديلا هو مصطلح الأمهات المنحرفات أو الأمهات الغاربات أو الأمهات الزانيات ولا يجوز استعمال مصطلح الأمهات العازبات إلا إذا حصرنا دلالة العازبة في الإغراب والإخفاء، أي وكأنها أغربت وأخفت حقيقتها، أي أمومتها، أو وكأنها أتت بأمر غريب غير مألوف، لكن مادام معاجمنا العربية شرحت اللفظ وبينت أن العازبة هي التي لازوج لها، أي لا علاقة شرعية تربطها بأي رجل حتى من أنجبت منه، فإنه تترجح عندنا المصطلحات التي نقترحها، والتي نسمي بها الأشياء.

- مضمون المصطلح: قيل إن مصطلح الأمهات العازبات مصطلح مركب من ملفوظين اثنين، أما الملفوظ الأول فهو الأمهات وهي جمع أم والأم في اللغة هي الأصل قال ابن منظور في اللسان أم الكتاب فاتحته وأصله، وقيل كل آية محكمة من آيات الشرائع والأحكام والفرائض، وأم الكتاب أصل الكتاب، وقيل القرآن كله من أوله إلى آخره، وقال "الزمخشري" في الأساس اتخذ أما أي أصلا والجمع أمات وأمهات وقيل جمع أمات يكون للبهائم وجمع أمهات يكون للإنسان وكيفما كان الأمر فإن كلمة أم تعني الأصل فأم القرى التي هي مكة المكرمة، لذا يقال مصطلح الأمهات العازبات لأنهن أصل للأبناء

المولودين خارج الإطار الشرعي أي الزواج، على اعتبار أن الأصل في نشأة الولد أو الجنين يكون رحم الأم، فمن هنا اعتبرت الأم أصلا، ولم يذكر الأب أي لم يعتبر أصلا إما لكونه مجهولا وغائب أو لكونه مغيب لسبب ما، وقد تساءل البعض إن كان اعتبار نشأة المولود كافيا لجعل المرأة أما، أي أصلا للمولود غير الشرعي، أم أن ذلك غير كاف لتسمية هذه المرأة أما؟ وهذا الجمع أمهات، ويقال أيضا هذا هو السبب الذي جعل التربية البدائية تنسب الأبناء إلى أمهاتهم، ويتساءل البعض الآخران كنا مقبلون على نسبة الأبناء إلى أمهاتهم كما هو جار في الحضارات الأخرى؟ وهل المصطلح يهيأ المرأة عندنا مستقبلا لكي تطالب بحقها في الإنجاب خارج الأطر الأسرية، وما يترتب عنه من حقوق أقلها اعتراف المجتمع بحق تلك المرأة وبأمومتها، وما يتبع ذلك من رعاية لهذه الأم، ومولودها؟

أما الشق الثاني من المصطلح، وهو لفظ العازبات فقد أوردت كتب اللغة معنيين اثنين لمادة العزب هما عدم التزوج، والإبعاد والتخفي قال الرازي في مختاره الصحاح: العزاب بالضم والتشديد الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء ومنه العزوبة[73]، والمعنى نفسه ينصّ عليه ابن منظور في لسان اللسان تهذيب لسان العرب إذ يقول العزاب الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء وتعزب الرجل ترك النكاح وكذلك المرأة ثم قال: والمعزابة الذي طالت عزوبته حتى ماله في الأهل حاجة[74]، فقد أشار ابن منظور إلى ما يفهم من اللفظ على أنه من المتضادات فقال: وعازبة الرجل ومعزبته ومحصنته وحاضنته، وقابلته ولحافه هي امرأته وهي كلمات كلها نفهم منها التزوج، أما المعنى الثاني الذي تدل عليه اللفظة فهو من الإبعاد والإغراب والإخفاء وقال المفسرون عن قوله تعالى: "وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر" ومعناه لا يغيب عن علمه شيء، إذن فهل يمكن القول العازبات في هذا التركيب يعنى عدم ظهورهن، أم أنه يعنى إبعادهن عن الجادة والطبيعة؟ أي أنه عازبات عن الأطر الشرعية للحصول على الأمومة، وغيابهن عنها، ويمكن حمل اللفظ هنا على هذه الدلالات فيكن هؤلاء الأمهات قد بعدن عن الجادة في أمومتهن وأغربن، وغبن عن الطريق الواضح للأمومة، لذا يمكننا الاعتقاد بأن المعنيين كليهما موجود ولائق في هذا المصطلح، فسواء كان اللفظ بمعنى فقدان الأهل، أي الأزواج أم بمعنى الإبعاد والإغراب، فكلاهما يدل على عدم التزوج وعدم الأهلية، وعلى هذا فالمصطلح المركب بصيغته هذه نراه ركب من كلمتين متناقضتين دلاليا، إذ في الوقت الذي تشير فيه كلمة الأم إلى الأصل و ارتباطها بالرجل، والتي تحيلنا كلمة العازبات إلى مفارقة دلالية لها وهي فقدان الزوج، أو الأهل، ومن ثم فالمصطلح بتركيبته هذه وبصيغته جمع بين معنيين متضادين متناقضين، جمع بين ما لا يجمع فكيف تكون المرأة أما أي أصلا بيولوجيا، وعازبة في الآن ذاته؟ إن لفظ العزوبية يوحي فيما يوحي إلى عدم التقاء الرجل بالمرأة، أو بتعبير الأطباء والبيولوجي عدم الاتصال الجنسي بين الرجل والمرأة، وعدم فض غشاء البكارة، هذا الغشاء الذي يدل على عزوبية المرأة - حتى وإن كانت هناك عوامل أخرى قد تفتقه غير الاتصال الجنسي- فإنه يبقى دليل عزوبية كل

فتاة، وتطلب اليوم إدارات الحالة المدنية في البلديات عندنا أثناء عملية عقود الزواج، وكذا المؤسسة العسكرية أثناء عملية التوظيف شهادة العزوبية للجنسين، وهي وثيقة إدارية طبية تثبت عدم أهلية الرجل، والمرأة، أي عدم تزوجهما وبالنسبة للمرأة عدم فض غشاء بكارتها، فإذا مفهوم العزوبة يتناقض دلاليا مع مفهوم الأمومة، فالكثيرين لا يقبلون بهذا المصطلح ويتسألون كيف أننا نسوغ لأنفسنا استعمال المصطلح في دراساتنا والقبول به كمصطلح علمي،رغم أن مفهومه محرفا ومتناقض دلاليا؟.

ويمكن الكلام عن مخاطر القبول بالمصطلح بصيغته المركبة، وبمفهومه الذي يحيل إليه يتضمن تناقضات دلالية، ومفهومية، ومن ثم وصمناه بأنه من المفاهيم المحرفة، وغالبا ما تكون مثل هذه المفاهيم المحرفة هي مفاهيم موجهة، فهي من هذا المنظور أسلحة فتاكة لا تقل فتكا عن الصواريخ الموجهة، فهذا المصطلح يخلق خلل في مفهوم الأسرة وقوانينها السليمة كالأديان السماوية غير المحرفة، وعلى رأسها الإسلام الذي اعتنى اعتناء كبيرا بالأسرة، فهي النواة الأساسية، ورأت فيها المكان الطبيعي للنشأة والمحافظة على النسل البشري من الانقراض، وعلى النسب من الاختلاط، ولولاها لا اختلطت الأنساب، ولتزوج الرجل من أخته، أو من خالته، أو من عمته، وقيل عن جريمة الزنا من أعظم المفاسد وهي منافية لمصلحة نظام العالم في حفظ الأنساب وحماية الفروج وصيانة الحرمات، ومن جهة أخرى فإن الإسلام كان حريصا أيضا على تلبية الإنسان شهوته الجنسية في إطار الأسرة، ومن ثم فإن إباحة التقاء الرجل بالمرأة خارج إطار الأسرة، أي الاتصال غير الشرعي تهديم لهذه الأسرة إذ المصطلح بصيغته المتناقضة، وبمفهومه الذي يحيل إليه يمكن للمرأة أن تكون أما، وهي غير متزوجة أي لا زوج لها، فهذا تمكين للفحش، ونشر له، وإشاعته بين النساء والرجال، وتقويض لمكونات الأسرة ونظامها الذي هو الزواج الشرعي، بالإضافة إلى تحريف مفهوم الأمومة ومفهوم العزوبة عندنا، وما ساعد على ذلك مقبولية المصطلح بإشاعته وتوظيفه بشكل كبير عبر وسائل الإعلام يتيح تدريجيا تغير مفهوم الأمومة ومفهوم العزوبة عندنا حيث تتعود الألسنة، والأقلام على هذا المصطلح بمرور الزمن وتتعود معها الأذهان على قبول ما يحيل إليه من مفاهيم محرفة، فتصير هذه المفاهيم مأنوسة ولا تشعر بالغربة، فيوفر لها الاستعمال طيب المقام، بل والاحترام بل والتعود على تطبيق تلك المفاهيم، أو على الأصح ما ينتج عن تلك المفاهيم المحرفة وهذا الأمر نراه يدخل في الحرب المفهومية التي تشن على حضارتنا، والتي أخذت طابعا مصطلحيا مفهوميا إلى جانب الأشكال الهجومية الأخرى، إذ عرض المفاهيم الخاطئة، أو المحرفة ينتج عنه السلوك الخاطئ ،أو السلوك المنحرف، لهذا فنحن نتخوف إن نحن قبلنا بهذا المصطلح، وبما يتضمنه من مفاهيم مغلوطة أن يكثر عندنا الأمهات العازبات إذ الاستعمال يزيح عنه الغربة ويزيح عنه الإحراج، والحياء الذي كان يرافق الناس حين يتكلمون عن الأبناء غير الشرعيين، أو أبناء الزنا، كما هو التعبير القرآني، فهل تهدف هذه المصطلحات إلا محاربة الحياء الذي هو جزء من الإيمان، لا نستبعد أن يكون الهدف الأساسي لهم هو محاربة هذه القيم والفضائل التي تحكم

علاقاتنا الاجتماعية ،والتي بفضلها نحن أمة متماسكة وزيادة على ذلك يهدف إلى تفريغ الألفاظ من معانيها والذي يعتبر من أكبر الأخطاء التي تواجهها الأمة باستخدام لغة ملتوية أو منافقة إذ يتساءل البعض عن الذي يبقى لمفهوم الأمومة ومفهوم العزوبة بعد توظيف هذا المصطلح واستعماله وتداوله، ثم مالنا نستعمل مصطلحا يصور وضعا تتواجد عليه المرأة الغربية، ونقل المصطلح من بيئته إلى بيئة أخرى يعتبر خطأ- في نظر المصطلحيين- إذ يبعده عن نشأته التاريخية والنشأة التاريخية للمصطلح في العلوم الاجتماعية تعني التجربة المرتبطة بالزمان والمكان التي مر بها المجتمع، لذلك نجد الكثير من العلماء لا يقبلون بهذا المصطلح بل يرفضونه لأنه منقول إلينا من بيئة أخرى، وإذا تحجج أحد علينا بالقول إن المصطلح يصور وضعا تتواجد عليه المرأة عندنا أيضا، وان المفهوم واقع في المجتمع، ونحن لا ننكر وقوعه إذ ظاهرة الزنا موجودة في المجتمع البشري، ومنه الإسلامي، ولذلك قنن لها الإسلام عقوبة فإن ردنا على هذا المتحجج يكون بالقول أن هذا الوضع الذي تتواجد عليه بعض النساء عندنا شاذ لا أصل - ورغم استفحاله كظاهرة مرضية - فإنه يعتبر قليل الحدوث، والدليل على هذا هو النظرة السلبية من المجتمع لهذه الظاهرة، فالأم العازبة عندنا موسومة بالعار والرذيلة، بل والتجريم، وهذه في الحقيقة هي النظرة القرآنية لهذه الأم وشريكها في الفعل الرجل، فقد سماهن الله زانيات وخبيثات وسمى شركاءهن في الفعل زناة، لذلك نجد البعض يرى البديل المعبر عن حقيقة الجرم المرتكب هو مصطلح من أصل مجتمعنا وديننا، وأن لا نكون مجتمع نقبل بما يقدم لنا في قالبه ويجب أن نحاول التغيير ليتناسب مع احتياجاتنا ومتطلباتنا، بالإضافة أننا لا نستبعد أن يكون المصطلح مشيعا للفاحشة، إذ بعد إزاحة الحياء ونقص الإيمان، يصير الإنسان ممارسا للفاحشة، ومشيعا لها وقد قال النبي - صلى الله عليه وسلم- "إذا لم تستح فاصنع ما شئت"، إن المصطلح بهذه الصيغة نراه يعمل على إشاعة الفاحشة بتهيئة الأرضية لها، إذ بعد زوال غرابة المصطلح يصير مألوفا صيغة ويصير مألوفا مفهوما تدفعه هذه الألفة إلى الشيوع والذيوع وسط المجتمع وعن مصطلح الأم العازبة، مصطلح أطلقه العلمانيون ومن يريدون إشاعة الفاحشة في المجتمع عن طريق التخفيف من وقع استعمال الألفاظ المناسبة كزانية وعاهرة أو داعرة، وهي تعابير وصمية جاء بعضها في الكتب السماوية كقول المولى تبارك وتعالى:"الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين".

أما عن إضعاف فضيلة الحياء فهي من أكثر الأضرار التي تلحق بالأمة وبالمجتمع أيضا، أو انحساره، إذ كلمة العزوبة عندنا لها مدلول اجتماعي محاطا بالحياء، حيث حينما تقرع اللفظة أسماعنا تكون معمورة بالحياء ،لأنها لها إحالة على العلاقة الجنسية، وما توحي إليه أيضا من عدم المباشرة الجنسية لهذه العازبة وجمع الكلمتين المتناقضتين دلاليا في تركيب واحد للدلالة على مفهوم واحد هو خدش لحياء الأفراد والمجتمع وإضرار به، ولذلك اعتبر المصطلح دخيلا(74)289، على قاموسنا

اللغوي وعرفنا الاجتماعي ووصف من بعض الناس بالمصطلح غير المعقول، على سبيل المثال في أحد الأيام بينما نحن بصدد تقديم بحث في المنهجية للسنة الثالثة تحت عنوان "الدعارة عند الأمهات العازبات"، وقف أحد الزملاء من الذين تشتد غالبا المناقشة بيني وبينه أثناء الدرس، و غالبا ما يكون النقاش جد مفيد لأننا كنا نتوصل الى أمور لم يكن حتى الأستاذ قد برمجها للدرس، هذا الزميل صرخ قائلا غير معقول كيف تكون المرأة أما وهي عازبة؟ عنوان بحثك خاطئ، حاولت يومها أن أشرح له أن كل من أنجبت تدعى أما، و كل من لم ترتبط بعقد شرعي يدعى الزواج فهي عازبة، و الأم العازبة هي التي تنجب خارج إطار الشرعي للزواج، وقد أقنعته يومها بمدلول المصطلح ومقصوده به وقد اقتنع و اعتبر نفسه المخطأ و بعد مدة من الزمن وأنا أتعامل مع هذا المصطلح أصبحت اليوم في موقف الباحث المتسائل هل حقا مدلول هذا المصطلح صائب؟ أم أنه حقا كما يقال هذه المصطلحات أصبحت اليوم في موقف الباحث المتسائل هل حقا مدلول هذا المصطلح صائب؟ أم أنه حقا كما يقال هذه المصطلحات هي ضرب الأمة في أخلاقها؟، لقد قيل في هذا الشأن أن التركيز على هذه المفاهيم المحرفة ينصب في إطار ضرب الأمة في أخلاقها، فحينما تتعود الألسنة والأقلام ومعها الأذهان على سماع هذا التركيب الغريب ذي المفهوم الغريب تزول غرابته تدريجيا ويزول معه الحياء تدريجيا أيضا، فيصير هذا التركيب مأنوسا متداولا، ويصير مضمونه أيضا مأنوسا متداولا، وهذا ضرب للأمة في أهم عامل من عوامل بقائها وهو الحياء الذي يعتبر أهم مقوم من مقوماتنا الأخلاقية التي يتوقف عليها بناء المجتمع، إضعاف الأمة خلقيا والتمرد على الشريعة الإسلامية وعلى القوانين المنظمة لحيتنا الاجتماعية إن مصطلح الأمهات العازبات ليس له جذور لغوية وليس له سند شرعي، ولا سند اجتماعي فمن حيث اللغة انه يجمع بين المتناقضين المتضادين، ومن حيث الشريعة فإن هذا المصطلح لا وجود له إطلاقا في الترسانة المصطلحية القانونية المنظمة للأسرة في حضارتنا الإسلامية، وفي حدود علمي ليس هناك بلد إسلامي واحد صاغ هذا المصطلح في منظومته القانونية، وتغريب المنظومة القانونية للأسرة الجزائرية والمغاربية لأن المصطلح شائع إعلاميا العربي، أو هو يدخل في إطار محاولة التأسيس لهذه العملية التغريبية، التمرد على الحضارة العربية الإسلامية إذ إن المصطلح نراه أيضا يحيل إلى مفهوم يتصادم مع المفاهيم الحضارية لأمتنا، إذ مفهوم العزوبة في حضارتنا يختلف تماما عن مفهوم العزوبة في الحضارة الغربية، للعلم أن المصطلح نقل عن طريق التعريب، أو الترجمة، فمفهوم العزوبة في الحضارة الغربية يعني عدم اقتران المرأة بالرجل عن طريق عقد زواج مدني كنسي، ولا يهم إن كانت هذه المرأة مرتبطة جنسيا بعدد من الرجال، فمفهوم العزوبة عندهم يأخذ صبغة قانونية فقط، ولم يراع الشق الآخر المتعلق بالعلاقة الجنسية، وما يترتب عنها أما مفهوم العزوبة عندنا في حضارتنا فله ارتباط قانوني شرعي، وله ارتباط جنسي فالمرأة العازبة عندنا في حضارتنا هي التي لم تتزوج، أي لم ترتبط بعقد قران مدني أو شرعي، أو عرفي وأيضا هي التي لم تفقد عذريتها أي غشاء بكارتها أي أنها لم تقم بأي علاقة جنسية، فإن هي ارتبطت بعقد قران، أو فقدت عذريتها، أي غشاء بكارتها فقدت عزوبتها، وسميت إذ ذاك ثيبا لا عازبة،

بل نجد المفهوم الاجتماعي هنا يهتم كثيرا بالناحية البيولوجية للمرأة فلو أن امرأة اقترنت برجل، ولم يتم الدخول بها بتعبير الفقهاء لبقيت عازبة على أساس أنها لم تفقد بكارتها فلم تفقد عزوبتها، لذا نجد البعض يحذر من دخول مثل هذه المفاهيم الجديدة قاموسنا اللغوي، أو المصطلحي لأنه يعتبر داخل في إطار الصراع الحضاري المحتدم منذ فترة بين الحضارتين المختلفتين الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية، إن المصطلحات هي المجال الذي تتمايز به الحضارات وتنفرد خصوصية حضارتنا في المعاني والمضامين والمفاهيم، ونحن لا يمكننا حتى أن نعبر عن رفضنا لهذه الصيغة المصطلحية ذات المضامين المشار إليها سابقا نكون قد أبطلنا أحد الشروط التي ينصّ عليها المصطلحيون في تكوين المصطلح، إذ المصطلح هو ما اتفق عليه أهل الاختصاص، فنحن لم نقرأ لأي مختص من الاختصاصات التي تلامس المصطلح أنه أقره، ومع ذلك لم يرفض من أهل الاختصاص، فنحن لا يمكن لنا القبول أو الرفض وذلك لجهلنا أو عدم اطلاعنا كفاية عن الجوانب الشرعية، والقانونية والاجتماعية التي تلامس المصطلح مباشرة مضمونيا إذ المصطلح فيما يتضح متداخل الاختصاصات، وليس لنا القدرة كباحثين للحكم، لكن سنحاول أن لا نخوض في هذا الموضوع كي لا نخرج من موضوعنا الأصلي، أما عن تصويب هذا المصطلح فقد طالب بعض بالامتناع عن توظيف المصطلح في تعابيرنا المختلفة خاصة وسائل الإعلام المختلفة، إذ الاستعمال يتيح للمصطلح فرصة الشيوع والذيوع، وإذا شاع وذاع صار مقبولا بل صار مفضلا على المصطلحات الأخرى، لأن للمجتمع سلطة لا تقهر، وقد سموه بالمصطلح الغريب ذو المخاطر المحدقة بالمجتمع لهذا نجد هذه الفئة تلح في قهر هذا المصطلح عن طريق نفس السلطة الاجتماعية، فهي المؤهلة لإزاحته من الساحة التواصلية قبل رسوخه، ونجدهم يقترحون مصطلحا بديلا معبرا عن حقيقة المرأة التي تنحرف وتقع في خطيئة الزنا وتنجب من جراء ذلك، وهو الأمهات المنحرفات أو الأمهات الزانيات، وهذا اقل وضوحا من الأمهات العازبات، وهو مصطلح قراني أيضا الأمهات الباغيات أو البغيات من قوله تعالى على لسان مريم أم عيسى عليه السلام:"قالت أنى يكون لي غلام ولم يمسسني بشر ولم أك بغيا"[73]، والبغي في اللغة طلب البغية - بغت فلانة بغاء وهي بغي طلوب للرجال وهن بغايا ومنه قيل للإماء البغايا لأنهن كن يباغين في الجاهلية - ويقال: أيضا وهو ابن بغية، وقيل أيضا وبغي علينا فلان خرج علينا طالبا أذانا وظلمنا، وهي الفئة الباغية وهم البغاة وأهل البغي الفساد، وعلى هذا تكون هؤلاء النسوة طالبات للرجال باغيات لهم وظالمات لأنفسهن، ولأبنائهن وفاسدات ومفسدات، وعلى ذلك نصر أن يكون المصطلح المعبر عن حالتهن الأمهات الباغيات أو البغيات، ويرى البعض أنه إن كانت كل هذه المصطلحات التي اقترحت نجدها تعبر عن حالتهن، وفي نفس الوقت تصم المرأة التي تقع في علاقة غير شرعية مع الرجل وتنجب منه بأنها منحرفة عن الطبيعة وبأنها فاسدة، ومفسدة ومن ثم فهو المصطلح يشعرها دائما حينما تسمعه ويشعر غيرها من النساء اللواتي قد يفكرن في الخطيئة ويشعر الآذان التي يطرقها بوضع غير طبيعي تتواجد عليه هذا النوع من النساء وسلوك غير سوي أيضا، أما المصطلح الأول الأمهات العازبات وقعه أخف وألطف ويوحي بطبيعة

الوضع الذي عليه تلك النسوة، أي وكأنه يشعرهن ويشعر السامع بأن حالتهن طبيعية وهي ليست كذلك، وعليه فيدفع هذا المصطلح الأفراد والمجتمع إلى النفور منه صيغة ومضمونا وسلوكا، ومن ثم يكون مصطلحا رادعا –لا مشجعا- للنساء اللواتي قد يفكرن في السلوك المنحرف، لكن من وقع من النساء في الانحراف، لأي سبب كان وجب علينا الاجتهاد وأجاد مفهوم صياغة مصطلحا يتطابق صيغة ومضمونا مع الحالة التي عليها تلك الأمهات المنحرفات عن الطبيعة والشرعية القانونية والأخلاقية، وفي اعتقاد بعض الدارسين والمتضلعين في شؤون المجتمع وسلطته والبلاغة والكلام، أن المصطلحات التي اقترحت يقلص من شيوع الفاحشة، بل يجعل الآذان تتقزز منه صيغة ومضمون مصطلح "النساء المنحرفات"، "الأمهات المنحرفات"، "الأمهات الباغيات"، مع العلم أن المفهوم جريمة كبرى تعاقب عليها القوانين الوضعية والأديان السماوية، ألم ينظر القرآن الكريم إلى ممارسي الزنا نظرة احتقار وازدراء، ومن ثم تشدد في العقوبة المسلطة وإقامة الحد، إن مصطلح الأمهات العازبات وبالإضافة إلى تناقضه في تركيبه، وتناقضه في دلالته، فإننا نراه يتضمن ترغيبا لممارسة الرذيلة وتشجيعا لانتشارها، وفوق هذا وذاك يتضمن تهيئة المجتمع الإسلامي لقبول هذه المفاهيم المرتذلة المنحرفة استعدادا لتحريف السلوك المجتمعي كله بمرور الزمن، و هو شبه غزو هادئ دون محرض على الثورة.

وخلاصة القول حسب إطلاعانا أن المعنى الصحيح للمصطلحات يكمن في مضمونها وصياغتها الصحيحة، وان توفرت شروط الصحة يحظى بقدر من المقبولية، أما عن مصطلح الأساسي في دراستنا وجدناه مكون من كلمتين متناقضتين دلاليا إلى درجة التنافر، إذ بين التحليل أن دلالة لفظ الأم تناقض دلالة لفظ العازبة، وبينت كيف يتضمن هذا التركيب مفهوما يتصادم مع قيمنا، وحضارتنا، بل وجدته يتصادم مع الكثير من المفاهيم التي تنبني عليها نظمنا الاجتماعية، وخاصة نظام الأسرة، وقد وجدنا خلال دراستنا أن الكثير ممن تطرقوا لهذا المصطلح خلال دراستهم حكموا عليه أنه مصطلح محرف مفهوميا ومضمونيا، وهو يأتي في سياق ثقافة عولمة المفاهيم، وتخوف الكثيرون من أن استعماله يترتب عنه تحريف السلوك المجتمعي، فبعد تحريف المفاهيم تنحرف السلوكات، إذن حكم على المصطلح أنه مرفوض لأنه لم يستوفي الشروط اللغوية النحوية والصرفية للغة العربية، سؤال جد مهم يتبادر الى ذهني قد لا أجد له جواب إلا إذا خصصت له دراسة تقنعني بالإجابة التي سأقدمها لنفسي، هل سنقبل بمصطلح فرض علينا ونجبر على استعماله لأننا لم نجد البديل أو لم نقتنع بالبديل بعد؟؟ رغم أنني مقتنعة بمقولة أن المصطلح خطير في مضمونه وإن بدا جميلا في صيغته، فهو كلمة أو عبارة جميلة المظهر خبيثة المخبر، قال "ابن قيم الجوزية" رحمة الله عليه نقلا عن الإمام أحمد:"لا أعلم بعد القتل ذنبا أعظم من الزنا"، لذي إذا لم يضبط أورد صاحبه المهالك، ولذلك اعتبره الرسول –صلى الله عيه وسلم- سلطان العبد كل الأعضاء تكفره، قال عليه الصلاة والسلام:"إذا أصبح العبد فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان تقول اتق الله فينا فإنما نحن بك فإذا استقمت استقمنا وإن اعوججت اعوججنا"، أليس مصطلحنا هذا الذي

نعالجه معوجا لسانيا يجب تقويمه وتصويبه؟ هذا وقبل مغادرتنا المقال نود أن نشير إلى أن في اللسان آفتين عظيمتين-كما ير ى العلماء- إن خلص من إحداهما لم يخلص من الأخرى آفة الكلام وآفة السكوت فالساكت عن الحق شيطان أخرس ،والمتكلم بالباطل شيطان ناطق عاص لله وأهل الحق على الوسط من الآفتين فنأمل أن نكون منهم- إن شاء الله - فنحن لم نصمت في قول ما رأيناه حقا ،وما قلناه من تصويب لا نراه باطلا، بل نراه خيرا امتثالا لقول النبي صلى الله عليه وسلم:"من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت"، كانت هذه وقفة تكاد تكون وقفة لسانية بحتة إذ كان تركيزنا على معالجة المصطلح وتصويبه لسانيا، وإن لوحظ علينا أننا لجأنا إلى الأحاديث النبوية الشريفة والآيات القرآنية الكريمة للاستشهاد ،فلأن مضمون المصطلح له ارتباط وثيق بالنصين المذكورين، ومن ثم كان معتمدنا عليهما في عملية التصويب ألمضموني، ثم أن المصطلح، وكما بينا سابقا أن الكثيرين يعتبرون المصطلح يلامس عددا من الاختصاصات العلمية، أولها اللغوية ثم العلوم الشرعية، والقانونية، والعلوم الاجتماعية، ومعلوم أن هذه الاختصاصات تعتبر القرآن والسنة أحد مصادرها الأساسية عندنا.

2.3. أسباب جعل الفتات أما عازبة و انتشار ظاهرة الطفولة اللاشرعية

لعل أسباب انتشار ظاهرة الطفولة غير الشرعية تماثل عوامل جعل الفتاة أم عازبة وإلا بما نفسر تقارب وتشابه الحسابات وحتى تشابه المعطيات المقدمة من طرف الدارسين فإذا أخذت الظاهرة المدروسة وهي الأم العازبة نجد أن بعض الأسباب تكون شخصية منها المرضية ومنها غير المرضية وأسباب أخرى تكون محيطة بها كالأسرة أو المحيط الذي تعيش فيه وما تأخذه منه وتنشأ عليه.

فعليه نجد الشبان والفتيات يقعون في المحرمات ويخترقون قواعد وعادات وقوانين المجتمع رغم علمهم أن هذا الأخير لا يرحم ولا يسامح على مثل هذه الأخطاء لكن بالطبع لهذه الظاهرة خلفيات متعددة ومتداخلة مختلفة تساعد على انتشارها منها.

1.2.3. الأسباب الاجتماعية الاقتصادية و الأسرية

إنجاب طفل خارج إطار الزواج انحراف خلقي واجتماعي وقانوني في المجتمع الجزائري وهذه الظاهرة بدا انتشارها واضحا منذ سنوات وهذا راجع لأسباب عدة منها ما يتعلق بالواقع الاجتماعي والاقتصادي للفتاة ومنها ما يتعلق بالواقع الأسري والمحيط الذي ربيت فيه وتعيشه ويلقنها المبادئ والأخلاق، لكن هل ما تتلقاه الفتاة هي قاعدة صلبة يمكنها الوقوف عليها والعيش والاستمرار ومقاومة الإغراءات أم أنها قاعدة هشة لا يعتمد عليها لأنها سهلة الانحلال والمعتمدة عليها مصيرها الوقوع في مطبّات موحلة يصعب محو بقع الانحراف والعار التي تلطخ ثوب الواقعة بها؟.

1.1.2.3. الأسباب الاجتماعية والاقتصادية

تتداخل عوامل تؤثر في خلق وتفاقم حجم ظاهرة الأمهات العازبات والأطفال الغير الشرعيين الذين هم نتاج علاقات جنسية غير شرعية وعليه تتضح لنا جليا مدى التلازم بين ظاهرة الأمهات العازبات والأطفال الغير الشرعيين بالإضافة لظاهرة الزنا[14]، وسنبين كيف تتداخل هذه الأخيرة بالعوامل الاجتماعية والاقتصادية كالفقر والحرمان وغيرها من الظروف فالعامل الاقتصادي والمتمثل في الفقر الذي تعاني منه بعض الأسر وعدم القدرة على إشباع حاجات أفرادها وانتشار البطالة وهذا ما تؤكده دراسات المقامة على المجتمع الجزائري حيث أن يفوق40 % بطال جزائري وما يعادل نصف المجتمع فقراء ومعوزين[14]، ولا يتمتعون بأدنى شروط الحياة، بالإضافة الى غلاء المعيشة التي أصبح التجار يسيرونها وفقا لمصالحهم وتلبية أغرضهم على حساب كل المعايير والقيم الاجتماعية، وهذا كله الفتاة الطموحة التي تعيش في هذه الظروف والمحرومة من كل الحاجيات ومتطلبات الحياة لذا تلجأ البعض منهن لوسائل الكسب الغير الشرعية كممارسة ما يسمى ببيع الهوى* [وهي نوع من الإغواء الذي تمارسه الكثيرات يجمعن النقود دون تقديم المقابل ذالك بالوعد المنكوث بتنفيذ بعض الرغبات التي يطلبها الرجل وأبسط مثال على ذالك هو الوعد باللقاء والخروج رفقته مقابلflixy وهناك من تقبض مقابل الأوهام وبيع لهوى الكثير بالكلام المعسول والوعود الكاذبة] مقابل المال و كثيرا ما يجرهن مثل هذا الفعل الى إيقاعهن في مشكلة بيع أجسادهن مقابل المال واتخاذ الزنا أو حياة البغاء تجارة رابحة و رأس مالها التفريط في الشرف والعفة والكرامة، وذلك بقبض ثمن وأجر مقابل التمتع بها وخاصة أن معظم رجال الأعمال والأثرياء كلما زاد ثراؤهم زاد طلبهم للمتعة والترف والتسلية وبذلك تجدهم يغرقون بملذات الحياة ومحاولة إرضاء النزوات والشهوات بكل الطرق المشروعة والغير مشروعة منها مسامرة النساء، في المقابل نجد فتيات متلهفات على جيوب مثل هؤلاء لتعويض ما يتوهمن أن الأقدار حرمتهن منه، وهناك العديد منهن تستهويهن تافهات الأمور من ملابس أنيقة وجميلة ومظاهر تخدع الناضر لها وأبسط الأشياء في نظر القانعة بما تملك وسرعان ما تجد الطالبة للملذات والمتعة والترف، نفسها منغمسة في الفواحش ولا مجال للتخلي عن ما وصلت له من مركز مادي والتعود على اللهو وإشباع النزوات من جهة أخرى لا سبيل لاسترجاع الكرامة والشرف الضائع فتتطور هذه الأمور في كثير من الأحيان لتصبح الفتاة ممارسة للدعارة ومن بين طائفة البغايا المحترفات خاصة إذا كانت الفتات تعيش ظروف مزية بسب الفقر والبطالة.

أما بالنسبة للتغير الاجتماعي فهو أيضا يلعب دورا مهما في عدم التكيف لبعض الفئات والتي تعيش الاغتراب عن الوضع الجديد الذي يشعر الفرد بالعجز عن مواكبة التغير السريع والمفاجئ، واصطدامه بواقع لم يعتد عليه، هذا ما أدى انتشار عدة ظواهر وتفشي بعض الأفعال أللأخلاقية من بغاء ودعارة وخيانة زوجية، التي لم تستثني مكان معين حيث أن انتشرت واستفحلت حتى في الأماكن التي كانت محافظة حتى وقت قريب، وهذا ما نلاحظه على سبيل المثال لا الحصر في ما يحدث للطالبة حديثة

الإقامة في الإحياء الجامعية بعد نيلها لشهادة الباكلوريا وانتقالها من عالم الأسرة والبيت الى عالم بيئة جديدة مختلفة كل الاختلاف، قد تكون صعبة عن البيئة التي ألفت الفتاة العيش بها من قبل أو تكون أقل رقابة وضبط ومتابعة، لذا نجد الكثير من الظواهر المنتشرة بالاقامات الجامعية منها ما نلاحظه يوميا باعتبارنا طلبة مقيمين بالاقامات الجامعية، يمكننا الكلام عن بعض السلوكات الإنحرافية لدى فئة معينة ومعروفة بكل إقامة ويشار إليهن بالأصابع في الإقامة لهن لباس خاص وقصّات شعر وألوان معينة وتسمى طقوس خاصة بالجماعة وكل جماعة تحاول إغراق اكبر عدد من الفتيات خاصة الوافدات الجدد، أكثر الجماعات لهن تصرفات شاذة، تراهن يغادرن الإقامة مساءا ويدخلنها صباحا وكأن الإقامة فندق نوم يومي، وليس إقامة للنوم ليلا ومغادرتها للدراسة نهارا وأكثر الانحرافات ما ذكر سالفا وهو بيع الهوى والزنا، وأول خطوة على هذا الطريق هو ركوب سيارة فخمة ومغادرة الإقامة للعشاء في بادئ الأمر لكن المشكلة أن العودة لا تكون إلا في اليوم التالي وهذا أمر لا يخفى عن أحد فالظاهر للعين أن واجهة إقامات البنات تكون بمثابة موقف سيارات خاصة في الفترة المسائية من كل يوم، تجد طوابير طويلة من أنواع وألوان وأشكال السيارات كل واحد يمني نفسه فريسة تقع بين يديه يمضي ليلة، وما أكثر المنزلقات في فخ الكلام المعسول حب المال وقد تكون ممارستهن لمثل هذه الأفعال بمقابل أو دون مقابل فقط بغرض تلبية حاجات جنسية وجذب زوج لها ومحاولة الهروب من واقع أسري واجتماعي معين تحت مبرر وغطاء يسمى الحب، هذا ما ذكره أيضا بعض الباحثين أثبتوا أن التغير الاجتماعي دور في الخروج عن المعايير المألوفة والمعتادة وأضافوا عنصر التنشئة الاجتماعية*[وتعني عملية التثبيت التي تستمر طوال الحياة كلها، حيث يتعلم الفرد القيم والرموز الرئيسية للأنساق الاجتماعية التي يشارك فيها] التي اعتبروها امتداد للظروف الأسرية والاجتماعية واعتبروا أن فشل هذه العملية جعلت الفتاة تكون لقمة سائغة لجماعة رفاق منحرفة قد تصادفهن بالإقامة الجامعية وتتورط معهن خاصة المقيمات الجديدات خاصة في أيامهن الأولى في الإقامة، تكسبهن هذه الجماعة السلوك المنحرف وتلقنهن إياه، وأعلى درجات الانحراف تجرهن للسلوك الإجرامي في الوسط طلابي والتمثل في ممارسة الفواحش والمتمثلة في الزنا، هذا الكلام كله دون تخصيص أي الفئات أكثر أو أقل انخراطا مع الجماعة المنحرفة في وسط الإقامة فالطالبات الراقيات ينخرطن مع فئات منحرفة رغم أنهن غير معوزات و رغم توفر المال والجاه لديهن لكن تورطهن يكون أولا بدافع الفضول و القيام بأفعال و أعمال لم تقمن بها من قبل قصد اكتشاف الخفي و الشعور الناتج عنه لكن سرعان ما تجدن أنفسهن غارقات في الانحراف لكن طالبات الطبقة الوسطى أو الفقيرة أكثر تعرضا للانحراف في الرذيلة وممارسة الزنا لتأثرهن بالعوامل الاقتصادية الرديئة دون إعطاء أهمية للشرف و الأخلاق متناسبة بتلك العادات والتقاليد والأخلاق المتعارف عليها أو الأعراف المتعامل بها في الوسط أو المحيط المعاش[75]، وهذا ما يجعل العامل الاقتصادي والمتمثل في الفقر أقوى تأثيرا على توجيه سلوك الفرد أمام عامل التنشئة الاجتماعية، وبما أن الأسرة هي المحرك الأساسي والمغذي لثقافة الفرد ونظرته للوسط المتواجد فيه،فهي أول من يلقن

الفرد كيفية التكيف والتعامل مع الوسط الاجتماعي المتغير والديناميكي[76]، ويعتبر الوسط الجامعي أهم وسط يطأه الطالب بعد الأسرة والتي فيها ينقطع عن التواصل الدائم بفعل الإقامة الجامعية عكس المراحل الأخرى التي يبقى فيها متصل بالأسرة في أغلب الأحيان، فالأسرة والجامعة وسطان مغايران عن بعضهما ومميزاتهما مختلفان تماما والقوانين التي تحكم كل وسط نجدها في بعض الأحيان بعيدة كل البعد عن الوسط الآخر،فإذ كانت التنشئة الاجتماعية التي تلقتها الفتاة من قبل صحيحة والتربية جيدة والمخالطة تكون في وسط رفقاء أسوياء هذا كله يساعد الفتاة على اكتساب شخصية سوية ومتزنة لا تؤثر فيها التغيرات الاجتماعية[76]، ولأنه يوجد اختلاف فلابد للفتاة من سلاح يحميها من التغير ويجعلها تتشبث وتتمسك بقيمها وتقاليدها وأخلاقها التي تربت عليها وهذا ما يصنع لها أرضية صلبة لا تهتز بسهولة بل هي الأساس لجعل من شخصية الفتاة قوية لا تقوى عليها أرذل من تخالط أو تصادفهم فما تملكه يمنعها من الاندماج والانصهار في طريقهم أو انحرافهم، وإن كان العكس أي أن الفتاة لم تتلقى التربية المناسبة فالمخالطة تجرها بكل بساطة لنوع من الأفعال نتيجة تخالطهم والنقائص أو سوء التربية التي تتلقاها الفتاة أو نوع التنشئة الخاطئة التي لقنت لها سنتعرض لها في الأسباب الأسرية التي تجعل من الفتاة تقع في الانحراف وأهمها نقص الثقافة الجنسية.

إذا فالتغير الاجتماعي عامل أساسي لعدم التكيف مع الوضع الجديد للفتاة و يجعلها تقع في بعض الانحرافات كممارسة الزنا والفواحش ويؤدي بها في آخر المطاف إلى حمل خارج إطار الزواج وإنجاب الطفل الغير شرعي وهذا يجرها إلى انحرافات أخرى في معظم الأحيان.

بالإضافة لسبب العنوسة وغلاء المهور الذي يرجع بالدرجة الأولى الى العامل الاقتصادي والاجتماعي الذي سنبين كيف يجعل من الفتاة أم عازبة، فالعنوسة عنصر مهم وأول ما نبدأ به هو المثل الشعبي القائل:"إذا الطفلة بارت على سعدها دارت" الذي يقرأ من اتجاهه والتعبير عن هذه القيم في معايير تكون الأدوار التي يؤديها هو والآخرون،و يقصد بهذا المصطلح تنشئة وتربية وتلقين الفرد قصد جعله مناسبا للحياة التي يعيشها وحسب ما يتطلبه محيطه الاجتماعي ككل وأن لا يخرج عن مقومات هذا المحيط الايجابي و السلبي، الايجابي منه يعني كيف الفتاة تجازى على صبرها و طول انتظارها للزوج، يرزقها المولى الزوج الصالح والذي يسعدها بالحيات الهنيئة والمريحة بعد أن حافظت على شرفها وكرامتها، أما الوجه السلبي لها المثل يشير الى الفئة التي تهاونت وتخلت عن مبادئها وكيف أنها كانت وسط عائلة تحبها رغم عدم زواجها إلا أنها في مكان محمية ومحبوبة وسعيدة وان أخطأت وفرطت في شرفها فإنها تفقد كنف العائلة و تفقد السعادة العائلية التي كانت مغمورة فيها فتصبح منبوذة وتعيسة هذا ما يقصد بتبدل سعدها العائلي، وسبب مجازفة الفتاة المتقدمة في السن ولم تتزوج بعد كما ذكرها الدكتور نقاز في دراسته، وهو عدم تحقيق علاقة ناجحة تمكنها من الظفر بالزوج و كثيرا ما تكون الأسرة هي التي تشجع ابنتها للبحث عن الزوج ومثل هذه العلاقات كثيرا ما تكون عابرة و فاشلة، لكونها مبنية في معظم الأحيان على الاستغلال و الخداع وبالتالي ينتج عنها في أغلب الأحيان ظاهرة فقدان العذرية

وكثيرا ما تكون النتيجة الإنجاب غير الشرعي[76]، وهذا الخوف من عدم الزواج في خصم تزايد عدد الفتيات المتقدمات في السن دون زواج و إحجام الذكور عن الزواج للأسباب المادية الاقتصادية وصعوبة الحصول على السكن و العمل الذي يؤهله لتكوين أسرة مع غلاء المهور ومتطلبات العرس الحديث الذي تسيطر عليه المظاهر المجتمعية، هذا ما يجعل من الفتاة تجازف في معظم الأوقات بالخروج مع من يدعوها، للحصول على زوج ضننا منها أنها الطريقة المثلى لعدم بقائها دون زواج، خاصة إذا علمنا أن متوسط سن الزواج حدد من طرف الديوان الوطني للإحصائيات بـ "29 سنة لدى النساء و34 سنة" لدى الرجال في السنوات الأخيرة[76]، هذا كله دون إلغاء عنصر الطلاق والذي يجر الكثير من المطلقات بالانغماس في الرذيلة بلجوئهن للأساليب الملتوية للحصول على الزوج للمرة الثانية أو بسبب الحاجة المادية فتصل لممارسة الدعارة أو ممارسة الفواحش والزنا لتغطية الجانب الاقتصادي مع توفر عنصر عدم وجود مانع أو خوف من فقدان العذرية مثلا هذا يسهل وقوعهن في الزنا وممارسة الرذيلة والفواحش والأفعال المخلة بالحياء، وكذا بالنسبة للرجل الذي تجده يتصرف بحرية باعتبار المرأة الموجودة معه ليست قاصرا من جهة و لا عذراء من جهة أخرى، فحالة الطلا عنصر مساهم في إنجاب أطفال غير شرعيين فالإحصائيات التي قدمها لنا الدكتور "نقاز" في مضمون رسالة الدكتوراه أن هناك ما يقارب أو يفوق 195426 حالة طلاق خلال سبع سنوات الماضية التي قدمت من طرف وزارة العدل في مجتمعنا الجزائري والمحصورة بين سنة 1994 و2001 الذي نشرته جريدة الأحرار في صائفة 2003[76]، وهناك دراسات أخرى تظهر أن أكثر النساء الممارسات للدعارة والزنا هن مطلقات وأرامل بنسبة أقل، مثل هذه الظواهر التي انتشرت واستفحلت في المجتمع الجزائري وكثيرا ما ينتج عنها الولادات غير الشرعية وعليه فهذا السلوك يعتبر مخل بنظام المجتمع ككل بما أنها تولد الرذيلة والانحطاط الخلقي وتدني القيم بل اندثارها واختفاؤها، وخلق مشكلة الأطفال غير الشرعيين وما ينجم عنها من ظواهر أخرى وكذا ظاهرة الأمهات العازبات التي بدورها تخلق خلل في النظام الأسري والاجتماعي وينجم عنها ظواهر جديدة إنحرافية أو حتى إجرامية.

2.1.2.3 الأسباب الأسرية:

مرتبطة ارتباطا وثيقا بالتغير الاجتماعي ومجمل الظروف الاجتماعية والاقتصادية الصعبة والتغير المحدث فيها بين الفترة والأخرى هذا يولد تعاملات وتصرفات لا أخلاقية تعاكس أو تخرج عن الثقافة التي تحاول الأسرة أن تنشأ عليها أبناءها وتشبعهم بأفكار وثقافة المحيط المعاش فيه أو التي ينطوي تحتها الفرد قبل خروجه من تحت جناح الأسرة لمجال أوسع من المخالطة وقد يؤدي الوسط الخارجي إلى خلق الجريمة لدى الفئتين الذكور والإناث لكن سنحاول أن نذكر ما يتعلق بالإناث والأسباب الجاعلة منها منحرفة ثم تنغمس أكثر في الانحراف لتصل للجريمة ومن أهم الأسباب التنشئة الخاطئة أو الناقصة التي تقدمها الأسرة لأبنائها وتكمن في بعض العناصر التي سنحاول تبيانها.

نقص أو أخطاء في التربية الأخلاقية و الدينية: كل مولود يولد على الفطرة لا يعلم أ شيء إلا ما يأخذه من محيطه الأول و هوا لأسرة التي تلعب دورا أساسيا في تلقين وتعليم الأخلاق للأطفال وكذا السلوك السوي فيما بعد، لكن وقوع الأسرة في تناقضات التصرف أمام من يقوم بتربية الطفل في مرحلة معينة بتلقي و تعلم كل ما يراه[19]، لذا فإنه إذ منع من تصرف ما أو فعل معين ورأى والديه أو من هم أكبر منه في العائلة يأتون بذات الفعل فإنه سيأتي بنفس الفعل،لأن التعلم بالفعل يكون ذو فائدة أكثر من الكلام ويقع الطفل فيما يسمى التوهان بين ما تحرمه عليه العائلة اليوم وتتسامح معه في نفس التصرف في اليوم الموالي، ولا يستوعب الطفل ما يتلقاه و في بعض الأحيان يرفض الأولياء أن يعترفوا أن الأطفال يفهمون بعض أمور الكبار ولا يجب الحديث بمقربة منهم في بعض المواضيع كي لا تزعزع القيم الأخلاقية لديهم[19]، إضافة إلى تلقين الأبناء الفرق بين الخطأ والصواب،الحرام والحلال وتعليمهم المعايير الأساسية للحياة الأخلاقية الدينية ومنها معنى العفة والعفو والإحسان والكرامة، وتقوية العامل الديني خاصة، باعتبار الوازع الديني يلعب دور هام في حياة الفتاة ويجعلها مستقيمة والعكس يجعل من الفتاة ضعيفة أمام الإغراء حتى يصلن لفرض أنفسهن في مجتمع كان في الماضي حكرا على الرجل، وحتى أنهن يغرين الرجال ويوقعنهم في الحرام من زنا وبغاء وممارسة الفواحش وتورطهن ومن معهن في موضوع الإنجاب خارج الزواج أو ما شابه ذلك.

وقد بين لنا الباحث محمود حسن ما تعنيه التربية الأخلاقية المنهارة أو الخاطئة بقوله:"يقصد بها انعدام القيم الروحية وفقدان المثل العليا داخل الأسرة فتصبح مجردة من معاني الشرف والفضيلة والسلوك الطيب، فتكون فيها الجريمة أمرا عاديا، وعادة ما يكون انحراف الوالدين أو أحد هما أو انحراف الابن الأكبر أو البنت الكبرى سبب في انحراف الابن الأصغر فيكفي أن يشب الحدث أو الشاب في مثل هذه البيئة التي يمتص عوامل انحرافه منذ الصغر"[18]، فالأسرة التي بها شخص يحترف الرذيلة يكون تأثيرها أشد وأخطر خصوصا على البنات ولا سيما أن كانت الأم هي المنحرفة فالتلقين يكون أكبر باعتبار الأم الفرد الأقرب للأبناء، خاصة إذا كان الفرد في مرحلة المراهقة، فالرغبة في التقليد أو المماثلة تجعل من الأولاد يكسبون سلوكات منقولة ومتعلمة عن الأهل، وأبسط مثال على ذالك ما وجدنا في الدراسة الميدانية لقصة "منار" التي تعترف على لسانها أنه لو لم تكن تقيم مع أمها ولو لم تكن أمها باغية لما كانت هي أما عازبة، و تضيف " قاومت لكن الألسنة تطال كل جميل وتفسده فد كان الكل يشير إليا أني ابنة من تدخل الرجال لمنزلها فكيف تسلم ابنتها من عارها هذا لم استطع مقاومته فارتميت في حضن أول رجل أوهمني انه سيحميني من الألسنة ومن أمي لكنه كان اقسي من حرقة السنة الناس"، هذا يعني أن انحراف الأولياء يؤدي في اغلب الأحيان الى انحراف الأولاد.

نقص و إهمال التربية الجنسية: الكلام عن التربية الجنسية للفتاة "منعدمة" إلا ما تسمعه من خلال ذهابها للحمام "حرام"، "عيب"، "ماشي مليح"، "Intèrdit" الى غير ذالك من الألفاظ التي توحي الى أن الفعل

غير مقبول اجتماعيا وعدم المعرفة عن الجنس تجعلها تخطئ وهي تحاول اكتشاف جسدها الذي لا تعرف منه إلا ما يظهر، أو مظهرها الخارجي فقط وتطورات أثناء البلوغ كثيرا ما تخيفها، و تتفا جيء بها أي أنها لا تعرف شيئا عن الجنس "sex " لذا تلجا الفتاة في كثير من الأحيان إلى عدة طرق لمعرفة ذاتها الجنسية وكثيرا ما تجد نفسها تعلمت أمورا لا تعلم إن كانت تحمل معلومات يعرفها الكل أم أنها توصلت لأمور تخصها هي فقط ولا تستطيع حتى السؤال عن هذه الأمور لأنه من ضمن المحذورات وتستمر في اكتشاف معلومات أخرى عن طريق الإعلام أو الانترانت وكثيرا ما تصبح الفتاة ممارسة لما يسمى "الممارسات الجنسية السطحية" مع الجنس الأخر أو "العادة السرية" التي يقيم الفرد طقوسها مع نفسه طلبا للمتعة الجنسية و هذا ما يجعل الكثير من الفتيات يفقدن عذريتهن أو يمزقن غشاء البكارة ولو جزئيا وذالك بالممارسات الجنسية " les operation sexual ".

التربية الجنسية لها أهميتها ولا يمكن إهمالها والتكتم من طرف الأولياء ذلك حسب اعتقادهم الخاطئ بأنها تزيد من فضول الأطفال والمراهقين وتزيد من اهتمامهم بالأمور الجنسية وبالتالي تؤدي الى الإفراط في السلوك المتحرر من المسؤولية[19].

هذا الرأي والأفكار التي تحملها معظم الأسر الجزائرية بل جلها إن أمكن القول تجعل من الأطفال والمراهقين والشباب يبحثون أو يلجئون لمصادر غير العائلة وأفرادها لإشباع حاجاتهم المعرفية وإيجاد إجابات عن تساؤلات الخاصة بالعمليات الجنسية وأعضائهم التناسلية خاصة أثناء التغيرات الفيزيولوجية التي تثير علامات استفهام خالة لدى الفتاة فهناك تغيرات جسمية تتعرض لها خلال مرحلة معينة من حياة الفرد والخطر الأكبر الذي يواجه الباحث عن الإجابة والمعرفة الجنسية أناس يدعون المعرفة من غير أهم العلم والثقة والأخلاق وذوي الضمير الذين يقدمون معلومات قد تكون لا تليق بالسن والجنس المتلقي للمعلومات، وربما المعرفة التي وصلت من الشخص غير المناسب في الوقت غير المناسب وقد يمكن القول أن أوانها لم يحن بعد فنجد معظم المتلقين ينغمسون أكثر فأكثر في مثل تلك المعارف التي تؤدي بهم الى احتراف مشاهد أو تعلم سلوكات جنسية وحتى التعود على الأفلام والصور الجنسية والكتب المثيرة للغرائز والنتيجة المؤسفة هي اكتساب معارف جنسية ومعلومات خاطئة أو غير أخلاقية تؤدي الى خلق سلوكات تخالف الشرع والعرف والتقاليد وبالتالي الوقوع فيما يسمى التجريب الجنسي وكسب خبرات الحقيقة من خلال الممارسة التي ينجر عنها أمراض جنسية وتناسلية خاصة ويولد الشعور بالاشمئزاز والإثم والخطيئة والخوف والقلق والاستغراق في أحلام اليقظة والانحراف الجنسي والاضطرابات النفسية وذلك كله نتيجة عدم الدراية والجهل بأصول التربية الجنسية الصحيحة التي من المفروض أن يتلقاها الأبناء من العائلة كمدرسة أولى بعدها من الشخص المختص والمناسب لتعليمه ما يتعلق بالجنس من كل جوانبه و هذا حال نجيبة و أخوها اللذان تعلما أمورا كثير من التلفاز والهوائي الذي لم تخضع مشاهدته لأي شيء فلم يجدا وسيلة سوى أن يجربان الأمر فكانت العلاقة الجنسية بين الأخوان لمدة ثلاثة أيام متتابعة ثم توقفا عن ذلك التصرف إلا أن النتيجة كانت الحمل والفتاة

لم تبلغ الرابعة عشر من عمرها والأخ يصغرها بسنة أفقدها عذريتها وحملت منه هذا ناتج عن عدم تعلم الأبناء وتوعيتهم بهذا العنصر المهم والذي يعتبر فرعا من فروع التربية العامة لما تكتسيه من أهمية في الحياة الفرد الخاصة وعلاقته بالجماعة وتدخل التربية الجنسية في مجالات عديدة منها التربية الاجتماعية والبيولوجية للإنسان والصحية وكذا التثقيف في العلاقات الجنسية والممارسان العاطفية حتى تكون بطريقة واعية صحيحة لحد كبير[77]، نجد علماء يعطون مهنا العلمي الحديث على ناحيتين أساسيتين هما الحقائق الجنسية والرعاية الجنسية والتي تجعل من الفرد يكون نفسه تكوين سوي باستطاعته المكاملة بين ما يسمى باللذة الجنسية وتنظيمها والتحكم في مجرياتها[78]، إن التربية الجنسية الصحيحة والتنشئة السوية على أخلاق وضوابط تحمي الأبناء من الغزو الثقافي وتكنولوجيا المتطورة وتكون له بمثابة حصانة من الأمراض النفسية و الجسمية والخلقية[76]، فالأسرة هي الأساس لتلقين مبادئ الأخلاق والدين وتنمية الوازع الديني الذي يعتبر ركيزة عن الأخلاق والتربية من جهة وثقافته الجنسية وجهان لعملة واحدة.

إذن يمكن أن نقول في آخر هذا الجزء أن ما يدخل ضمن أسباب الاجتماعية والأسرية وحتى الاقتصادية في جعل الفتاة أم عازبة نحصره في بعض النقاط كخلاصة ما تطرقنا له ومن بين أهم الأسباب هي فشل مؤسسات التنشئة والتربوية في مهامها فقد أصبحت الأسرة وسط اجتماعي يلي الحاجة البيولوجية وإشباعها من أكل وإنجاب وجنس وأهملت الجوانب الأخرى والمدرسة كثرت بها جماعات الرفاق السيئة ولا رقابة في الهياكل التعليمية فيضم الشارع أبناء فيساهم في إفسادهم وانقطاع العلاقة بين مؤسسات التنشئة بالإضافة الى سلم القيم الاجتماعية وغياب الضبط الاجتماعي والردع والرقابة وكذا نقص الوازع الديني، أما الإغراءات المادية وتساهل الأوليات في السماح لأبنائهم بإقامة علاقات مع الجنس الآخر وأصبح سلوك عادي والاختلاط في أماكن العمل والتعليم دون قيود شرعية واجتماعية، وكذا ظاهرة العنوسة التي أصبحت هاجس الكثيرات إيجاد زوج مهما كان الثمن، وهذا حال المبحوثة "حفيظة" في دراستنا والتي سنتطرق لها لاحقا، هذه الأسباب كلها ساهمت في تفاقم ظاهرة الأمومة لدى العازبات بإضافة لعنصر الاغتصاب التي أصبحت جد منتشرة وخاصة ما مرت به الجزائر في العشرية السوداء، فقد نتج عدد كثير من الأطفال غير الشرعيين جراء الاعتداءات الإرهابية.

2.2.3. فقدان العذرية و سببها

من أهم الأمور التي يمتلكها الفرد هي الكرامة والشرف والمكانة ولدى المرأة تكمن كل هذه الأمور ومقدارها وقيمتها في عذريتها، وقبل أن نتكلم عن فقدان العذرية سنتكلم عن مكانة العذرية في المجتمع الجزائري.

سننطلق من هذه الفطرة لنتكلم عن المكانة الفردية في المجتمع الجزائري للمرأة التي تعني العذرية ومعناها كما سبق لنا أن ذكرنا أنها كرامة وشرف الفتاة بالإضافة لمكانتها وسط أقرانها و هي

شرف وكرامة العائلة بأكملها، وللعذرية المركز الأول في ثقافتنا الجزائرية والتي توحي بنقاوة وإخلاص المرأة ودليلا على أنها لم يمسسها رجل قبل زواجها[79]، وهذا هو الدليل على عفتها، وللعذرية أهمية الشيء المقدس وإذا فقد أو تمزق غشاء بكارة الفتاة تفقد معها الحياة في كثيرا من الأحيان كعقوبة على تفريطها في شرفها، فالأهل والأقارب يرتكب جريمة قتل البنت الفاقدة لشرفها، هذا ما يحدث للفتاة التي لا تثبت ليلة زفافها سلامة بكارته أمام الأهل والأقارب فإنها تعرض نفسها للرفض والنبذ من طرف الوالدين والإخوة والأقارب، فالكل يعتبر دليل العفة لدى الفتاة هو قطرات دم تثبت بها سلامة عذريته وتأخذ بعين الاعتبار لتحديد مكانتها في المجتمع الجزائري، لكن ما أكثر من زيفت حقيقتها وتصنعت العفة وهي عكس ذالك وليس كل من سالت قطرات من دمها ليلة زفافها عذراء بل هناك فئة فقدت عذريتها من قبل ثم اصطنعتها من جديد بما يسمى بتجديد البكارة*[هناك شريحة بعد أن تخطأ و تفقد عذريتها وذلك بتمزق غشاء بكارتها قبل الزواج تلجأ لتجديده لتبدو ليلة زفافها عذراء وتخدع به الجميع من الزوج و الأهل بقطرات دم أشترتها من عيادات خاصة تمتهن هذا العمل]، وهناك نوع أخ وهو النوع العفيف والتي لم تفقد غشاء بكارتها إلا أنها لن تنزف ليلة زفافها وهذا راجع لنوع خاص من أنواع أغشية البكارة والمطاطي الذي لا يفض إلا بالولادة وهذا النوع من الفتيات كثيرا ما يظلمن دون ذنب وذلك لجهل الأفراد بأنواع أغشية البكارة**[ثلاث وهي المطاطي، العادي، الهش، وهناك من يضيف النوع الرابع ويسميه المزدوج، هذه الأسماء شائعة ولكن هناك أسماء علمية واجتماعية كل وطريقته في تسمية هذه الأغشية].

- أشكال فقد العذرية: يمكننا القول أن كثيرا ما نلمس خلط لدى عامة الناس وحتى بعض المثقفين بين بعض المصطلحات الخاصة بالممارسات الجنسية التي تدمج ضمن عنصر فقد العذرية غصبا أو خطأ أو حادثا فكثيرا ما يدخلون مصطلح الزنا وهتك العرض والفعل المخل بالحياء، الفعل الفاضح، والبغاء، والعادة السرية وممارسة الفواحش يجعلها تتداخل فيما بينها ويضمها ضمن مصطلح آخر منفصل في المعنى عن هذه المصطلحات وذلك لاختلاف أركانه وهو مصطلح الاغتصاب، سنحاول أن نتطرق لكل عنصر على حدا ليس من ناحية التعريف بالمصطلح بل من ناحية جعل من الفتاة أم عازبة بعد تعرضها لمثل هذه الممارسات او التورط بها، وأول ما نبدأ به هو الكلام عن العذرية وفقدانها أو إفقادها غصبا من طرف الآخرين ومحاولة جعل الفتاة غير عذراء وكيف يتم ذلك عبر العصور وكيف أن الفتاة كانت تساق وتمارس عليها طقوس معينة لإفقادها عذريتها وهذا يتوقف على العصر والمجال الزمني وكذا المجال المكاني، في هذه الفقرة يذكر بعض الأمثلة في مختلف العصور، وكمقدمة لما سنقدمه فيما بعد لنبين مكانة العذرية لدى الشعوب وما أثرها على الفتاة وما تعنيه لدى المجتمعات، فنجد أنه في القديم يعتبر فض البكارة عرفا مسموحا به، بل وجب وألزم تنفيذه، فلدى القدماء كان كلما بلغت الفتاة أخذت من طرف مجموعة من الرجال خارج القرية وهناك يتم فض بكارتها عن طريق آلة أو بمعاشرة أحد الرجال وهذا يعتبر في عصرنا اعتداء أو اغتصاب وكثيرا ما توكل مثل هذه العمليات الى عابري السبيل،

وكانت ظاهرة أخرى منتشرة في العصور القديمة وهي فض بكارة العروس من طرف الكاهن أو طبيب او رئيس القبيلة، وقد تكلمت الدكتورة "بنذلت" عن عادة غريبة في جزر الباليار وهي فض بكارة العروس من طرف المدعوين الذين يتناوبون موقعتها ومضاجعتها وكأنه امتحان قوة حيث بدا عريسها وكلما كان عدد مضاجعيها أكبر كلما زاد قدرها وشأنها لدى زوجها وليس العكس[80]، هذه أنواع الممارسة قديما من أنواع فض البكارة ينتج عنها في معظم الأحيان الولادات من غير الأزواج لكل واحدة نتيجة غير حتمية حسب نوع الفعل الممارس.

الاغتصاب: لا يكاد مجتمع من المجتمعات سواء متحضرة أو متخلفة يخلو من المشكلات الاجتماعية والانحرافات، وأكثر الانحرافات ضررا بالمجتمع وأفراد المجتمع هي الانحرافات أو الجرائم الأخلاقية وكثيرا ما تكون مثل هذه الجرائم والانحرافات والمخالفات أو الخروج عن الممارسات الفعلية العادية والمقبولة في المجتمع ذات طابع جنسي والتي تمس وتنتهك حرمات وحدود العادات والتقاليد والأعراف وثقافة وناموس المجتمع المحافظ والدين المنزّل، ومن اخطر هذه الانحرافات والجرائم الأخلاقية هي كل ما يتعلق بالاعتداءات الجنسية الجسمية وأخطرها الاغتصاب التي تعد ظاهرة قديمة الوجود رغم اختلاف وجهات النظر فيها، بين مؤيد ومعارض لها كما كان يحصل في القديم من مؤيد اغتصاب الفتاة ولو علنا ومعارضتها باعتبار عنصر العصب وعدم الرضا، ويمكن القول أن هذه الظاهرة هي إحدى الأمراض الاجتماعية الخطيرة والمعقدة والتي تهدد البناء الاجتماعي ككل والأسري وتحدث الخلل في سلسلة البناء لما ينتج عنها من نتائج سنحاول أن نتطرق لها لاحقا.

إن استفحال هذه الظاهرة في المجتمعات هي بمثابة ورم أو داء أصاب البناء الاجتماعي وتجسدت كسلوك مضاء ومعادي ومخالف لقيم مجتمعية وثقافية ولإثبات أن الورم استفحل في المجتمعات سنقدم ما قدمه لنا الدكتور "نقاز" سيد أحمد في دراسة قام بها بعض الإحصائيات التي أخذها بدوره عن جريدة حوادث الخبر العدد 16 التي نشرت إحصائيات لمختلف دول العالم عن عدد المغتصبات، وكذا المراكز المختصة في علاج هذه الفئة[76].

تقاربت نسبة الاغتصاب للمرأة في الولايات المتحدة الأمريكية تتراوح ما بين (1-5) حالات في اليوم، وتقديرات علمية قدمت على أن من (1 الى 7) نساء وتكون إحداهن معرضة للاغتصاب أو التعرض له في حياتها وقد ذكر أن عدد المغتصبات عند الشرطة في عام 1996 هو 90430 حالة بالإضافة الى المغتصبات الغير مبلغ عنهن 310000، وعدم التبليغ يرجع لعدم ثقة المغتصبة في رجال الشرطة لاسترجاع حقها المسلوب أو التعويض عنه، وكذا عدم التشهير بها، ومحاولة الامر يكون أبسط وكأنه لم يكن ويبقى الجاني حر دون عقاب، وأكثر الحالات التي لا يتم التبليغ عنها يكون فيها الاغتصاب واقع على المحارم، وهذا ما يحدث في معظم الدول الإسلامية أو العربية.

- روسيا: سجلت 14000 حالة أما أعلى تقدير للحالات الذي وصلته وكان أكبر تقدير في العالم حيث وصل الى 700000 حالة.

- كندا: عدد الحالات المسجلة 20530 وتحوي كندا على 150 مركز لحماية من يطلبن المساعدة لتخفيف من صدمات ومخالفات الاغتصاب.

- أما ألمانيا: فعدد الحالات المسجلة 5527 حالة اغتصاب.

- نيوزلندا: تملك 66 مركز لمساعدة المغتصبات رغم أننا لا نملك عدد المغتصبات في هذا البلد لكن كثرة المراكز لأكبر دليل على أن الظاهرة جد منتشرة لذى تضطر الدول لإيجاد مراكز تكون في خدمة الضحايا لتقديم المساعدة ولاحتواء الظاهرة.

- وهذا أيضا حال أستراليا التي تملك 75 مركز لمساعدة المغتصبات، وإسرائيل بدورها لديها 7 مراكز من هذا النوع، و البنغلاديش تملك مركز واحد فقط.

أما عدد المغتصبات المسجلات في جنوب إفريقيا هي 2600 حالة، والغير مسجلة 386000 حالة غير مبلغ عنها.

أما فيما يخص وطننا الجزائر فإن الإحصائيات اختلفت من سنة لأخرى فنجد أن الاغتصاب الذي وقع على الأحداث والقاصرات بين 1998 و2003 ارتفعت بنسبة 13.6 % حيث كان عدد الضحايا سنة 1998 م 125 حالة، أما 2003 فقد بلغ عددهن 142 حالة، وهذا ما جعل للظاهرة وزنها الثقيل وحجم معتبر بالرغم أن هذه الإحصائيات مقدمة من طرف قيادة الدرك الوطني ومركز البحوث الخاصة يمثل هذه الظواهر ببوشاوي إلا أن هذه الإحصائيات الرسمية لا تحل بالضرورة على الرقم الحقيقي للامتداد الفعلي للظاهرة في مجتمع محافظ بالإضافة الى أنه منتشر على كل ما هو جنسي وأبسط دليل أن قيادات الدرك الوطني من جهة قدمت لنا إحصائيات بين 1998 و2003 لا تتجاوز الزيادة 13.6 % عمليات اغتصاب الذي وصل عددهم 367 منهم بالإضافة الى مرحلة جد مهمة سنتكلم عنها وهي مرحلة العشرية السوداء التي تسترت السلطات المعنية عن عدد الضحايا الحقيق وذلك لأن الظاهرة كانت جد متفاقمة بسبب الاغتصاب الجماعي للنساء وفتيات العائلة الواحدة(جميعهن) أي كل عائلة تتعرض لعملية إرهابية، تتعرض نساء هذه العائلة لاعتداءات جنسية والاختطاف والاغتصاب والتمثيل بأجسادهن ويكون التناوب على المرأة الواحدة أي يتم اغتصابها من طرف مجموعة من الرجال وهذا ما يندرج ضمن نوع الاغتصاب الجماعي، مثل هذه العمليات جعلت من كثير من الفتيات في هذه المرحلة أمهات عازبات وهذا ما ظهر آنذاك في عدة حصص تلفزيونية عربية وحتى غربية من صور الاعتداءات البشع الممارسة على نساء الجزائر إبان هذه العشرية وكذا عنصر الاغتصاب الذي يكون في المراحل المتوترة لكل دولة تكون نسبتها عالية كالاضطرابات السياسية الاقتصادية أو الاحتلال الذي يصيب دولة معينة ففي معظم الأحيان يعتدي على النساء البلد المحتل، وبما أن ظاهرة الاغتصاب اعتبرها الكثير من الدارسين وباء وصنفها ضمن الأمراض الجنسية المنحدرة عوامل اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية [نقص الوازع الديني وضعف الجهاز الرقابي وغياب أدوار المؤسسات المسؤولة عن التنشئة والضبط الاجتماعي] التي يترعرع بها الفرد، بالإضافة الى أن هذه الظاهرة يختلف حجمها من مجتمع لآخر

حسب نوعية البناء الاجتماعي والثقافي للمجتمع وحتى التركيبة النفسية للفرد وكيفية تعايشه مع تقاليد ومعايير وقيم المحيط الذي يعيشه، وقد تكلم الدارسون على الظاهرة وكيف أنها تتأثر بهذه العوامل ولها نتائج سنذكرها لاحقا لكن أهم نتيجة هي أن معظم المغتصبات يواجهن مشكلة الحمل بعد الاغتصاب فقد أكدت الإحصائيات المقدمة من طرف الدرك الوطني أن كل عشر"10"حالات اغتصاب هناك ما يعادل سبع "07"حالات يحملن وثلاثة "03"حالات ينجبن من الحمل كنتيجة للاعتداء وهكذا نجد أن الإجهاض يكثر لدى هذه الفئة في فترة مبكرة من الحمل والأخريات لا يتمكن من الإجهاض فيصبحن أمهات عازبات.

وقد قدم لنا الدكتور "نقاز" نقلا عن جريدة الخبر التي نشرت مقالا بعنوان "أرقام جديدة تكشف واقع الأطفال سنة 2002" وكذا مقال تحت عنوان "2 مليون طفل ضحايا الاغتصاب من جريدة نصف الدنيا" والذي يهمنا من هذه الإحصائيات المقدمة هو عدد الفتيات من بين 5503 ضحية عنف جسدي وجنسي 112 طفل منهم تعرضوا للاختطاف منهم 18 تعرضوا للقتل وعدد الفتيات وصل الى 1857 فتاة مغتصبة [76].

جدول رقم 01: توزيع الفئات العمرية للمعتدى عليهم لسنة 2000[76]

الفئات العمرية	عدد الضحايا
أقل من 10	830
13-10	925
16-13	1883
18-16	1865

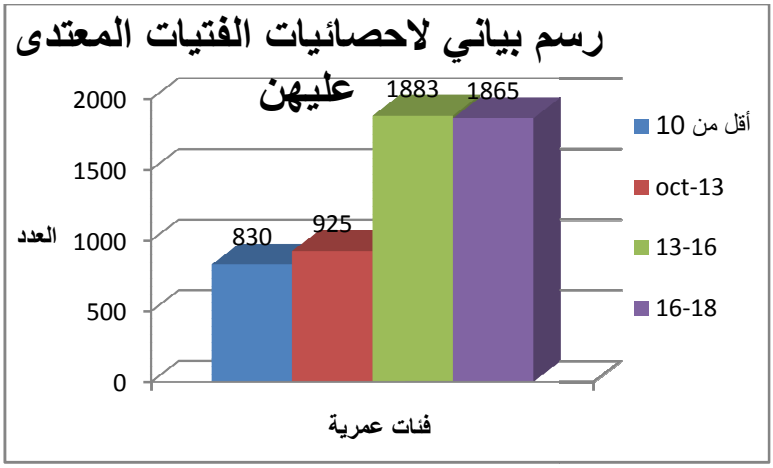

أما فيما يخص زنا المحارم أو الاغتصاب الواقع على أفراد من العائلة فقد تم إحصاء "72" ضحية حدث منهم "33" ذكر و"39" أنثى ونحن ما يهمنا هو عدد الإناث ونبين هذه الإحصائيات في جدول للفئات العمرية[76].

جدول رقم02: احصائيات الفئات العمرية للمعتدى عليهن[76]

فئات العمرية	أقل من 10	13 -10	16 -13	18 -16	مجموع
عدد الحالات	15	10	29	18	72

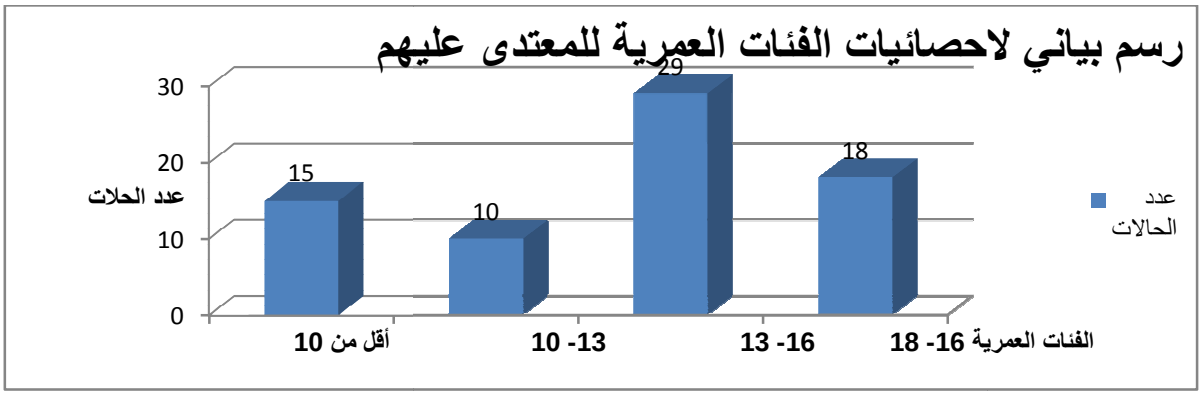

إن الحصيلة المبينة في الجدولين سواء السنوية أو الشهرية تبين أن الفئة التي تعتبر ضمن فئة الخطر المعنوي درجة أوى وثانية هي أقل نسبة، ذلك راجع للمستوى التعليمي الأول والثاني الذي يكون فيه أغلب الأفراد تحت رقابة أسرية أكثر من الفئتين المواليتين التي تكون فيه فترة المراهقة في أوجها، بالإضافة إلى البعد المبدئي عن السلطة الأسرية، وغفلة الوالدين والمحيط بالمراهق، وهذا يجعلهم عرضة للصحبة السيئة، وكذا الاعتداءات.

أما عن آثار الاغتصاب على المجتمع: فان جريمة الاغتصاب تتولد من حالات تؤثر على المجتمع وتنجم من جرائها نتائج آثار خطيرة تدمير شامل لبعض معايير وقيم المجتمع، ومبادئه، ومن أشد أنواع الاغتصاب الأكثر ظلما وقسوت هو الاغتصاب الجماعي الذي يحدث خاصة في الأزمات والحروب وهدفه التهديم والتخريب، وهناك نوع آخر من الاغتصاب الجماعي والذي حدث لفئة معينة من نساء الجزائر أثناء العشرية السوداء، وخاصة فتيات من عائلة واحدة يقطن المناطق الريفية خاصة، والتي كانت آثارها ظاهرة للأعيان، لأن الاغتصاب ونتائجه تؤثر في البناء الاجتماعي العادي، والمعمول به في كل مجتمع، فجريمة الاغتصاب ينجم عنها آثار سلبية على الفرد والمجتمع كما سبق ذكرها وأهم أثر سلبي لهذا الجرم هو حدوث الحمل غير شرعي وبعدها الإجهاض وأولاد الزنا، الطلاق، قتل النفس، إما المغتصبة لتغطية العار أو قتل المغتصب أو قتل ابن الزنا أو الطفل الحديث الولادة، أو الذهاب مباشرة لطريق البغاء والدعارة وكل حالة من هذه الحالات دور في تدمير البناء الاجتماعي كما تخلق من الانحرافات جريمة[81]، أما جريمة الإجهاض هي أكثر الجرائم الشائعة لدى فئة الأمهات العازبات سواء الحمل نفسه الذي يجعل من الفتاة أم عازبة أو الحمل الذي يأتي بعد ذلك نتيجة استمرارها في الخطاء[82]، ويمكن القول عن الاغتصاب الجماعي الذي واجهته نساء الجزائر خلال العشرية السوداء، أنه أبشع أنواع الاعتداءات، فقد تعرضت أكثر من5000امرأة للاغتصاب من طرف الإرهابيين في وقت قياسي ومدة لا تتجاوز السنة ولم تقتصر هذه الممارسة الوحشية على شريحة اجتماعية واحدة فقط بل مست حتى الطفلة التي لم تتعد عمرها أربع سنوات إلي العجوز التي تجاوزت السبعين سنة، كما مست المتعلمة والأمية، العاملة، الماكثة في البيت، وحسب رجال الأمن فإن عدد النساء اللواتي تعرضن للعنف خلال الثلاثي الثالث من سنة 2001، قد بلغ1439، وكان عدد اللواتي تعرضن للعنف المادي قد بلغ1087، وللعنف الرمزي(كسوء المعاملة)267، و50 تعرضن للعنف

الجنسي بينما اللواتي تعرضن للمضايقات والتحرشات فقد بلغ عددهن31و4 قتلى هذا دون أن ننسى الأرقام السوداء وغير المعلن عنها والتي تفوق الأرقام المصرح بها بكثير وذالك لعدم التبليغ عن الحالات التي تعرضت لمثل هذه الاعتداءات[83]، وقد أحصت مصالح أمن ولاية تيزي وزو، خلال السداسي الأول من السنة الجارية ما يزيد عن تعرض16قاصرا لمختلف الجرائم المكيفة في خانة جنح منها اغتصاب، التحرش الجنسي، سوء المعاملة، تحريض على الفسق والدعارة و34قاصرا في حالة خطر معنوي وجسماني،17تعرضوا للعنف الجسدي، و17آخرين حاولوا الفرار من منازلهم بسبب العنف المعنوي، أما النساء المعرضات للعنف الجسدي فقد أحصت ذات المصالح 502امرأة،32 تعرضت للضرب والجرح العمدي، 18امرأة تعامل معاملة سيئة، أما عدد الشكاوى مودعة لدى مصالحها عن فقدان لأحد أفراد العائلة سجلت27شكوى، وقد ظهر تناقص في الإحصائيات مقارنة بسنة2007[84]، وأرجعت ذلك الى عدم تقديم شكاوى لدى مصالح الأمن.

ومثل هذه الاعتداءات تخلق آثارا سلبية للاعتداء والاغتصاب على نفسية المغتصبة فتصبح انفعالية وعنيفة محبطة، كثيرة، البكاء، ويراودها شعور بالخجل والذنب وحتى الخجل من النفس، وفقدان الثقة بالآخرين وتتصرف كفاقدة لتوازنها النفسي، وحتى توازنها البيولوجي فقد تتعرض لتشوهات جسدية من جراء العنف الممارس عليها، وكذا فقدانها العذرية دون نسيان احتمال وقوعها في الحمل، وهذه النتائج تؤدي في أغلب الأحيان الى ارتكاب الفتاة المغتصبة أفعالا مجرمة كردة فعل انتقامية وترفض التعامل مع الرجل حتى الزوج لذا نجدها تمارس ما يعرف بالسحاق مع فتاة أخرى وهذا كله أرجعه بعض العلماء الى الممارسة الجنسية مع فتاة أخر هي وسيلة لتلبية الرغبة دون الم وهذه العقدة تكونت من جراء العنف الممارس عليها من جراء الاعتداء[81]، أو أنها تلجأ الى وسيلة أخرى كالهروب من المنزل ليلتقطها الشارع أين يعلمها الجريمة أو ضحية تمارس عليها الجريمة، ولا يخفى عن العامة والخاصة ما يخفيه جنح الليل؟ فجريمة الاغتصاب بصفة عامة تهديد لكيان الاجتماعي للمجتمع وتخل بالبناء الاجتماعي ككل، وقد كشف النقاب على علم سري لعمليات رتق وإعادة غشاء البكارة، وبالإضافة إلى أن فتوى بمص أفتت بإجهاض المغتصبة وإعادة البكارة إليها، بالإضافة إلى الحمل من جراء زنا المحارم[85].

وقد ورد في دراسة أن نقص الوازع الديني وغياب الدور المنوط بمؤسسات التنشئة الذي يحول دون التحكم في بعض السلوكات الفرد الذي يصطدم مع الثقافة الاجتماعية إما الفرعية المتولدة عن التغيرات الفجائية العشوائية التي تغزو الثقافة الأصلية وتقاليدها، ويكون الانفتاح اللاوعي بمثابة دخيل يسمى العولمة وتطبيق العلاقات الاجتماعية في ظروف ضعف التنشئة والضبط الاجتماعي هذا ما يجعل من عملية تكيف واندماج الأفراد بعد تعرضهم لأزمات أو دون ذلك يلجئون للهرب من محيطهم للشارع الذي فيه يدفعون ثمن ذلك من خلال الاعتداءات المتواصلة والمتكررة[76]، وأضاف الدكتور معتوق في دراسة له أنه من أسباب الاعتداء علي الفتاة هو اللباس ونوعية وكيف أنه يؤثر في جعل الرجال

يتحرشون بالنساء إذا كان غير محتشم ويظهر مفاتنها التي تعتبر عورة المرأة، لكن لكل مجتمع معاييره ومقاييس لعورة المرأة لديه وتنوع اللباس بين القصير والطويل، والممتد، فمثلا في "ماليزيا" الكشف عن الصدر لدى المرأة شيء عادي أما الكشف عن الساقين يعتبر رذيلة تعاقب عليها وتعرضها للتحرش بها[86]، بالإضافة للنظر للمرأة نظرة دونية والاحتقار والنبذ وأكثر الأمور التي تثبت هذا القول العنف اللفظي والجسدي والجنسي الممارس عليها والاغتصاب وجه من أوجه العدوانية على المرأة، وبما أن العذرية لها مكانتها في مختلف الديانات والعصور لذا نجد الفتاة تبحث عن بكارة سليمة بأي ثمن، والملاذ الأخير لها وكيفية الحصول على العذرية من جديد[87].

إن الأحكام المسبقة المجتمعية التي تطلق على الكثير من التصرفات التي تأتي بها الفتاة قد تظلمها في بعض الأحيان لكن في بعضها الآخر كما يقال "لا دخان بدون نار"، وإذا أردنا أن نتكلم عن مدى تأثير سلوكات وتصرفات الفتاة وخاصة جسمها في الإغراء والإغواء فهذا له دور أيضا في جعل الجنس الآخر يتحرش بها وتعرض نفسها للاغتصاب فان مثل هذه الدراسات تكاد لا تتوفر لذا سنحاول أن نشرح هذا الجانب من وجهة نظرنا حسب ما هو ملاحظ حتى إن كانت ملاحظتنا مجرد ملاحظة بسيطة سطحية دون سابق دراية أو دراسة علمية، ولكن يمكن القول عنها أنها فقط نتاج تجاربنا اليومية وما نلاحظه من "لباس غير محتشم وفقد الحشمة وعدم ستر العورة وما يسمى لدى عامتنا العري"، وهذا ما كان ضمن دراسة الدكتور معتوق كما تم ذكره سابقا، إذا في كثير من الأحيان الفتاة تكون المسببة الأولى في حملها أو فقدان عذريتها أو يكون لها يد في ما ألت إليه وتوصل نفسها الى أن يعتدي عليها.

<u>زنا المحارم:</u> زنا المحارم نوع أخر من أنواع الاغتصاب أو الاعتداء وهتك العرض الذي يكون ضمن العائلة الواحدة قد يكون المغتصب من الأصول أ الفروع أو العكس، وهذا العنصر جد مهم يدخ ضمن أسباب جعل الفتاة أم عازبة، أما أولا فقدان العذرية فقط، ومفقدها يكون من الأصول أو الفروع كما سبق و ذكرنا، قد يكون هذا السلوك غصبا أو بالرضا وقد يكون المعتدى عليها غير واعية لصغر سنها أو مرضها أو تكون قاصرا أي غير مسئولة قانونا أو مخدرة ويتعدى عليها كما حدث مع "هدى" فتاة صادفناها أثناء الدراسة الميدانية التي رفضت الحديث ليس لأنها ترفض الفكرة، لكنها تقول أنها لا تذكر شيء سوى أنها حين استيقظت في أحد الأيام وجدت نفسها متعرضة لشبه كدمات في جسمها وبما أنها بيضاء البشرة فان أثار الأسنان والعض تركت بقعا زرقاء في مختلف أجزاء جسمها، بالإضافة الى ألاما حادة في أسفل بطنها وفخذيها وجهازها التناسلي وصداع حاد برأسها، وكذا ملابسها التي ارتدتها بطريقة مقلوبة، وبما أن عائلتها تقطن منطقة ريفية تؤمن بالخرافات وما شابه ذالك، فالكل كان يقول "ضبها جن !سكنها جن!، تزوجها جن!" لكنها كما قالت :"حولت ترتيب الأمور ومعرفة ما حدث بالضبط ولم أستطع كشف الغموض الذي كان يلفني من كل جهة" ومع الوقت كشف الأمر من حملها الذي فقدته من جراء الصدمة والسقطة التي تعرضت حين علمت من الشخص الذي اعتدى عليها، وهو أخ الأم من أبيها، هذا ما يبن لنا أن القصص التي صادفناها في بحثنا والروايات تختلف إلا أن نوع الجريمة واحدة.

ممارسة الفواحش: إن أشكال الممارسات اللاأخلاقية متعددة ومختلفة الأشكال من فعل مخل بالحياء وزنا وبغاء الممارسات الجنسية السطحية، والعادات السرية، تدمج ضمن ممارسات الفواحش، هذه السلوكات تؤدي الى خلق ظاهرة أخرى أخطر وأصعب وهي ظاهرة الطفولة اللاشرعية والأمومة لدى غير متزوجات، فالباغية والزانية مهما طال بها الزمن ستخطأ أو تغفل عن احتياطاتها ويحصل الحمل.

سنبدأ بأبسط شيء ضمن مجموعة الفواحش هذه التي تجعل الفتاة بعد ذلك تحترف بعض الممارسات وهو الفعل المخل بالحياء سواء كان علنا أو خفية فالاستمرار في الأفعال المخلة بالحياء يؤدي الى انحراف أكبر فأكبر، فأبسط مثال على ذلك هي تلك الأفعال الممارسة علنا في الأوساط الجامعية فنجد الجامعة التي نرتادها نحن الطلاب نجد حدائقها التي جهزت لتكون مكان للراحة بين الحصة والأخرى أصبحت أماكن لتواعد ثنائي Les couples، فلا يمكنك أن تجد لك مكانا هناك لتجلس فيه تطلب بعض الهدوء لأنك لن ترتاح بل تشمئز من رؤية مناظر جد غريبة عن عالم العلم والأخلاق والتربية فطلبة العلم أصبحوا طلبة مواعيد الحب المزعوم فترى في بقعة صغيرة أكثر من ثنائي جالس كل واحد يداعب ويعانق ويقبل جليسته دون أن يأبه به الثنائي المجاور فكل منغمس فيما بين يديه والعجب أن الحياء لم يعد موجودا بل المجودة اليوم هو أن تظهر الفتاة حبيبها للملأ وكيف أنه يعتني بها بمسكت اليد المعرفة أو بتقبيلها أمام الجميع والتحدي يكبر الى أن تصل الى الخروج معه يوم كامل بعدها المبيت معه فتطور الفعل المخل بالحياء كثيرا ما يجلب الممارسات الجنسية التي يسميها البعض سطحية لكن الخلوة بين اثنين ثالثهما شيطان يحرض على الخطيئة والانغماس فيها، وكثيرا ما تفقد الفتاة عذريتها فتصبح لا تبالي أن تمارس الجنس مع الحبيب المزعوم أو أي شخص أخر، فلم يعد لها شيء تخسره بعد أن خسرت عذريتها، وهذا يجعل معظم الفتيات يقعن في الحمل وتكثر عمليات الإجهاض، ولكن فقد العذرية لا يتم فقط بهذه الطريقة بل أيضا العادة السرية والتي تمارسها الفتاة الشاذة خاصة مع نفسها، فكثيرات يفقدن أنفسهن عذريتهن وهذا ما نجد من خلال ما ينشر في صحف وما يحدث في محيطنا ومجتمعنا ونعايشه، فهناك من فتحت حنفية ماء على عضوها التناسلي، ومن وضعت أصبعها، وأخرى حبة خيار حتى أجريت لها عملية جراحية لاستخراجها وغيرها من الممارسات الرهيبة التي تفقد الفتاة غشاء بكارتها فهذه ضمن أخطر أنواع الفواحش، فالعذرية تمنع الفتاة من الممارسة الجنسية خوفا من فقدها لكن ماذا لو فقدت؟ هذا ما يجر الفتاة الفاقدة لعذريتها تنجر نحو أعمال وأفعال مشتبهة لأن هذه المرة لا شيء يردعها ويمنعها من الممارسات الجنسية العادية والكاملة، فتكون الزانية الباغية.

وإذا تكلمنا عن المجتمع الجزائري فان ظاهرة العذرية تعتبر من المشكلات الاجتماعية و الأخلاقية الحادة، والتي يفضل الكثيرين من أفراد مجتمعنا عدم التطرق والتكلم أو حتى التلميح لمثل هذا الموضوع، باعتبارها تصيب تمس الأسرة لكونه أساس البناء الاجتماعي، بعدها المجتمع ككل لكون فاقدة العذرية تنتمي لهذا الكيان، باعتبار العذرية رمز الصفاء والنقاء وشرف الأسرة في المجتمع الجزائري دليل على نجاح هذه الأسرة في تنشئة وتربية الأبناء، ورغم التطورات والتغيرات نتيجة لدينامكية

المجتمعات في كل المجالات وعلى كل الأصعدة إلا أن موضوع العذرية بقي محافظا على دلالاته وخصوصياته وقيمته ولم تؤثر فيه التطبيع و العولمة المزعومة، بل انه لا يزال الكلام والخوض فيه غير محبذ ولا مرغوب فيه، فالفتاة العذراء عندنا مرغوب فيها و مطلوبة للزواج، أما فاقدة العذرية منبوذة من طرف الكل، وظاهرة فقدان العذرية منتشرة في مجتمعنا هذا ما أثبتته الدراسات وكذا الأرقام الهائلة المقدمة من مراكز المختصة في إيواء الأمهات العازبات أو مراكز المسنين وديار الرحمة وهذا راجع عدم أو قلة وجود مراكز مختصة في لاستقبال مثل هذه الفئة، رغم أن الإقرار بالرقم الحقيقي لفاقدات العذرية مستحيل وذالك راجع لعدم التصريح بالأمر وتذبذب لغة الأرقام في مثل هذه المواضيع، وهذا ما جاء في دراسة قدمها لنا الدكتور معتوق والذي درس فيها أسباب فقد العذرية لدى الفتاة الجزائرية وأرجعها الى ممارسة العادة السرية وفساد التعاملات والعلاقات بين الجنسين وما تجلبه لغة الحب المزعومة والعلاقات العاطفية اللامسؤولة والخلوة بالحبيب وكذا الهروب من المشاكل الأسرية كالتفكك والشجرات الى الشارع أو الصحبة السيئة، بالإضافة الى انحراف أحد الوالدين الذي يتعلم منه الأبناء، ونقص الوازع الديني غياب الرقابة الأسرية للأبناء أو الإفراط فيها وعدم الثقة في الأبناء تولد الخروج عن السلطة الأبوية،وأضاف عامل الاغتصاب بكل أنواعه، وقد طح بعض الأسئلة على طلبة بالجامعة عن مدى تقبلهم الزواج من فتاة فاقدة العذرية؟ وكانت الإجابة بالرفض بنسبة100%[88].

إذن يمكن القول أن العذرية موضوع جد حساس لا يمكن الخوض فيه بكل بساطة باعتباره يمس الأسرة ككل وليس الفتاة فقط، فالفاقدة للعذرية تكون محل سخرية الكل، عكس الفتاة الغربية التي ينعتها الكل بالمريضة نفسيا وغير السوية إن لم تتخلص من عذريتها في سن المراهقة أو قبله، وهناك مدارس توزع الحبوب المانعة للحمل للتقليل من نسبة الولادات عند هذه الفئة المراهقة.

3.2.3. أسباب ذاتية و مرضية

لا تكتفي أن تكون الأسباب الاجتماعية والأسرية وكذا سبب فقد العذرية مهما كانت الطريقة سبب جعل الفتاة أما عازبة بل هناك أسباب أخرى تتمثل في أسباب ذاتية موضوعية متعلقة بالفتاة نفسها وبناء شخصيتها سواء البيولوجية أو النفسية والفعلية فهذا أيضا عامل من عوامل التي تخلق الخلل لدى الفتاة وتجعلها من الأشخاص المستغلين بسبب عدم القدرة على التمييز بين الخطأ والصواب أو عدم القدرة على الدفاع عن أنفسهم أو عدم الوعي بالسلوك الممارس عليها [والذي يمارسه هو بنفسه].

وأول ما سنتكلم عنه هو التكوين الجسماني للفتاة وكيف أن الخلل فيه أو في وظائف بعض الأعضاء الخاصة الغدد وإفرازاتها فالزيادة أو إنقاص في الإفراز يخلق عدة اضطرابات قد تكون مرضية وعقلية أو حتى نفسية، فقد أثبتت دراسة أجريت عن ثلاثة وعشرين فتاة تعرضن لخلل في إفرازات الغدة الكظرية الذي تنشأ عنه إفراز هرمونات الأندر وجين، خلق لديهن نوع من الانحراف

السلوكي ونمو الاتجاه الذكري ومصاحبة جنس الذكور ومصادقتهم أدت لبعض منهم الى التعرض للاعتداءات وجعل من كل عشرة سبعة منهن يحملن كنتيجة للسلوك الممارس عليهن[1].

بالإضافة الى أن الكثير من العلماء أرجع ظاهر ممارسة الجنس والبغي والذي يؤدي بالفتاة في معظم الأحيان الى الحمل من جراء هذا السلوك، هو عامل ذاتي داخلي يدخل ضمن العامل النفسي والمتمثل في إحساس الفتاة بالوحدة والفراغ والاكتئاب وأضافوا أن نسبة اللواتي يوجهن إحساس الوحدة والعزلة والرغبة في تحقيق الاستقلال والاعتماد على الذات كثيرات، وقد صنف هذا الأمر ضمن الأعراض الدالية المختلفة والمتناقضة النفسية التي تدفع بالمرأة لممارسة مثل هذه الأفعال[2].

وأضاف العلماء المسلمون أن هذا الفراغ ناتج عن نقص الوازع الديني والخلقي وضعف جهاز الرقابة والتوعية وغياب دور بعض المؤسسات التنشئة الاجتماعية للفتاة[76]، التي تجعلها تهرب وتنطوي على نفسها وتنعزل في عالم و تجد نفسها في فراغ لا يملؤه إلا الاغتراب عن واقعها والبحث عن البديل للهروب من الضغط النفسي الذي تعيشه وتحاول التعايش معه إلا أنها لا تستطيع التكيف مع ما هو محيط بها لذى نجد معظمهن يمارسن بعض الأفعال الشاذة، والجنسية وهذا ما يورط أكثرهن في الحمل، وقد أرجعها البعض الى أن المرآة أو الفتاة تقع فيما يسمى بأخطاء أو انحرافات مرحلة الطمث التي يصيبها ببعض الاضطرابات أو مرحلة التغير الفيزيولوجي للفتاة التي لا تحسن التعامل معه، والتكيف مع كل تلك التغيرات الداخلية والخارجية والتي تؤثر كل واحدة في الأخرى، وهذا ما يجعل من الفتاة التي لم تتلقى تربية جنسية وتملك رصيدا ثقافيا جنسيا تلجأ لاكتشاف ذاتها بطرق غير سوية توقعها في خطأ ممارسة جنسية أو فقدان العذرية هذا يكون بمثابة الخطوة الأولى على طريق الرذيلة وسبب من أسباب الحمل الخرج عن إطار الشرعي[1]، هذا ما ذكر من الجانب الذاتي الذي استطعنا الاطلاع والحصول عليه.

أما بالنسبة للجانب المرضي فإن أول الحالات المرضية التي تتعرض للاستغلال من طرف أشخاص يفتقرون الى أدنى قدر ممكن من الأخلاق هو ذلك الفعل الممارس على نساء تعودنا رؤيتهن ينتقلن بين الشوارع لا لشيء إلا لأنهن مصابات بمرض يدعى "الجنون" أو فقدان السيطرة على العقل، فهذه الفئة من النسوة يتعرضن الى الاغتصاب المتكررة والاعتداءات الجنسية ويصل العدد الى أكثر من معتدي على نفس المرأة "المجنونة"، وهذا ما لاحظناه مؤخرا بمدينة حجوط، امرأة معوقة في شوارع المدينة على أنها فاقدة لعقلها، ومن جراء استغلالها والاعتداءات المتكررة عليها حملت وتراها تدور في شوارع المدينة وهي المرأة المجنونة الحامل في أشهرها الأخيرة، ونوع الاستغلال إما بعدم وعيها للفعل الممارس عليها أو لغصبها من جراء تواجدها في الشوارع، حتى وقت متأخر من الليل وما أكثر منتهزي هذه الفرص خاصة السكارى والمدمنين الذين يجوبون الشوارع ليلا يملؤونها بصراخهم.

وقد أكدت لنا طبيبة بمصلحة الاستعجالات وطبيبة نسائية عن مريضة بالجنون هي وابنتها كانتا تتعرضان لمثل هذه الاعتداءات الجنسية، فالمرأة [الأم] كانت كل مرة تذهب للمستشفى تطلب دواء مسكنا

لآلام البطن وفي كل معاينة تبلغ الطبيبة التي كشفت عنها أنها تتعرض لاعتداءات جنسية وقد تم إجهاض هذه المرأة أكثر من مرة وذلك أن الحمل يشكل خطورة على حياتها لكبر سنها وأسباب مرضية أخرى، كانت مصابة بها هذا ما نلاحظه في منطقة نعيش بها رغم صغرها وأنها مدينة تتميز بطابعها المحافظ إلا أن مثل هذه الظواهر منتشرة فيها وقصص مثل هذه الفئة تسمع علنا لا يخفى الخبر عن أحد حتى أن في وقت ما انتشرت قصة أن هذه المرأة المذكورة آنفا مصابة بمرض معدي ومميت فقلت الاعتداءات عليها حسب أطباء المستوصف وقل ترددها على المستوصف وطلب مسكنات لآلامها إلا أن المرأة توفيت بعد مدة من انتشار هذه القصة ولكن لا علم لنا إن كان مرضها سببه الاعتداءات الجنسية المتكررة عليها أو أنه حقا مرض قاتل نال منها؟*[هذه الحوادث من المحيط الذي نعيش فيه وهذه الحوادث معروفة لدى عامة والخاصة في منطقة مناصر وحجوط خاصة قصة المرأة الحامل التي لم تضع مولودها بعد بحجوط والقصة الثانية بمنطقة مناصر]، تكلمنا عن مرض الجنون لكن ليس المرض الوحيد الذي يجعل من المصابين به من ضمن الشريحة المستغلة والمعتدى عليها، فالمعوقات والمصابات بأمراض الصم والبكم والعمى يتعرضن لمثل هذه الاعتداءات لضن المعتدي أنها يصعب للضحية التصريح بذلك، فمن خلال دراستنا الميدانية صادفنا فتاة [MONGOL] حملت من جراء اعتداء جنسي أو ممارسة جنسية دون أن تفقد عذريتها وذلك من أقرب الناس لها وهو الأخ، دون إهمال الحالات المرضية النفسية والحالات المصابة بالشذوذ الجنسي وهذه أيضا تصنف ضمن الحالات المرضية ولكن معرضات للحمل كغيرهن لكن ربما أقل لأن هذه الفئة واعية وقادرة على تمييز المرحلة التي يتم فهيا الحمل فكثيرا ما تكون لها احتياطات تقلل من نسبة وقوعهن في مصيدة الحمل غير المرغوب فيه ثم يلجان فيما بعد للإجهاض[90].

إذا كان الجانب العضوي يؤثر على جعل الفتاة إما محبة للممارسات الجنسية وهي من تسعى لها، وهذا ما صنفها البعض ضمن الأسباب العضوية للجرائم الجنسية من أمراض عضوية أو نقص خلقي أو تشوه تحاول الفتاة من خلاله تعويض هذا النقص بالسماح للأشخاص باستغلال نوع آخر من أساليب الإغراء الذي تغري به الرجال بدل الجمال الجسدي وهذا ما قيل عن لسان مجموعة من الشباب صديقاتهن بشعات المظهر أو ناقصات من الناحية العضوية "كي تطفي الضوء النساء قاع كيف..كيف" أي أن الاستغلال والتعامل الجنسي مع مثل هذه الفتيات هي العلاقة الوحيدة المربوطة بين هذين الشخصية[82]، بالإضافة للأمراض النفسية والعقلية كما ذكر قبل وهنا يدخل عنصر الاستغلال الذي يمارسه المغتصب واللاوعي لدى المغتصبة.

يمكن استخلاص بعض النقاط التي تكلم عها الباحثون على أنها سبب من أسباب الأمومة لدى العازبات:

- الثقة الزائدة من طرف الفتاة بالرجل والكثير من الرجال يستغلون مثل هذه العواطف ضمن علاقات تسمى علاقة حب والمودة وبتلك الوعود الكاذبة تقع الفتاة فريسة الاعتداء أو هتك عرضها في بعض الأحيان.

- غياب متابعة وضبط وتوعية الأهل للأبناء خاصة في مرحلة حرية حياتهم [المراهقة][79].
- غياب التوعية أو التعليم الجنسي والتربية الجنسية وغيابها في الأسرة والمدرسة أي أن الأبناء لهم رصيد علمي منعدم حول الجنس واللقاح والحمل والولادة هذا الجهل يجعل من الكثيرات يفقدن عذريتهن أو يحملن دون فقدها ويصبحن أمهات عازبات تحت غطاء الجهل [بان العلاقات الجنسية السطحية تؤدي الى الحمل وبمجرد قذف الرجل لسائل منوي على العضو التناسلي للمرأة وان كانت في مرحلة مهيأة للحمل والتي تحصى بين اليوم 12 و16 من الحيض وأكثر تخصيص 14 الذي يحدث فيه الإلقاح].
- التغيير من العيش في الأسرة المغلقة الى المفتوحة يدخل فيه عنصر التغير الاجتماعي والبيئي مثال ذلك انتقال فتاة للعيش في المدينة و صخبها واختلاطها بعد أن كانت تعيش في الريف بين أناس محدودي العدد ومعروفين لها كالأهل والأقارب فقط[91].
- النشاط الجنسي الزائد أو الشذوذ المرضي، أو استغلال المريضة ومن يستغلها هو صاحب النشاط الجنسي الزائد أو شاذ وضحايا الاعتداءات منها الإرهابية[68].
- الحرية في السلوك الجنسي مع تأخر سن الزواج وعنصر الوازع الديني والتغير الاجتماعي[19].

في الاخير نتوصل الى أن ظاهرة الأمهات العازبات معضلة تكمن وراءها عدة أسباب أهمها: يتمثل في عامل التربية الجنسية الذي لم يدخل مقررات التعليم في كل الدول العربية رغم انه مطلب أكيد ينبغي أن يكون له حضور طبعا مرفق بضوابط النظام، ولو انه طرح لا يجري على نسق الفكر المعارض والمتشدد الذي يعكف على تعثر تحقيقه مثل مطالب عدة سبقته سيما وسط مجتمع تقليدي بنزعته وثقافته الذكوريه والذي يتبنى التحريم والمنع حتى من خلال تناول الحديث في الموضوع رغم أن قاعدة الممنوع مرغوب فيه، بالإضافة إلى أن الأسرة لا تعنى بالتربية الجنسية ولا تعطيها أي أهمية بل كل الذي تهتم له هو ثقافة العيب والخجل وهما المرادفان المباشران لكلمة العار التي تدفع العديد إلى تفضيل وسلك طرق الظلام على النور من خلال اللجوء إلى استعمال وسائل التضليل والكذب والمراوغة والخداع غالبا ما تقع ضحيته الفتاة، وحين يقع المحظور تتحمل وحدها النتائج وقد يرافقها فيروسها القاتل طول العمر مما يؤدي إلى وضع اجتماعي وإنساني قاتم تضطر لمسايرته، بما أن الأم العازبة بطبعها الإنساني مقهورة بأميتها الفظيعة، وفقرها المقذع، وظرفها المزري، قد يزج بها إلى الشارع أو التصفية الجسدية (بما يسمى جرائم الشرف) لطمس وصمة العار دون رحمة أو شفقه، إضافة إلى ما يتلقاه مولوها البريء من إجحاف في الحقوق والتبعات، قد يلقى به كذلك في دور الأيتام أو الملاجئ رغم انه ليس باليتيم، أو يتخلى عنه في المستشفيات أو الطرقات أو أمام أبواب المساجد أو في دور الدعارة أو يسلم لأسر تتكفل به أو يقتل بأبشع الطرق، و المعلوم أن اغلبهن يكن خادمات في البيوت ويبدأن العمل في سن صغير، وحين يبلغن سن المراهقة يرغبن في الخلاص من التعب والسهر على تلبية حاجيات الآخرين والقهر والاستعباد مما يجعلهن يرتمين في أحضان أول رجل يطرق بابهن رغبة منهن في حياة وحماية أفضل لكن للأسف الشديد يقعن فريسة جهلهن، فتجدهن ضحايا الاستغلال الجنسي أو الاغتصاب

من طرف أرباب العمل أو أبنائهم أو أقربائهم، أو من الغرباء، و من جهة أخرى تجدهن ضحايا حب وغرام مراهق حتى يتفا جئن بما لا تحمد عقباه، أو تجدهن مخطوبات بقراءة الفاتحة والشهود دون عقد قران لكن حين يحدث الحمل غالبا ما يتخلى عنهن الخطيب، بالاضافى إلى نوع آخر من الارتباط و هو الزواج العرفي الذي لا يلزم الأزواج باحترام شروط العقد، نفس الشيء حين يحدث الحمل، أو تجدهن يمتهن الدعارة أو مطلقات أو أرامل يجرين وراء لقمة عيش مرة تفيض بالمنغصات، تجدهن ضمن أسرة المتكفل وبمجر وفاة الكافل يلقى بهن إلى الشارع خوفا على الإرث أو يعدن ضمن من لهن نصيب في الميراث، دون نسيان الفئة التي تجدهن مصابات بمرض أو تخلف عقلي، وأغلبهن لا يفطن بالحمل إلا بعد مرور اشعر عدة لأنهن لم يسبقن لهن أن عشن التجربة، وفي غضون أشهر فقط تجدهن أمهات وهن لا يزلن عازبات، وفي معظم الأحيان قصر.

3.3. الوضعية القانونية للام العازبة و الطفل غير الشرعي

أن المجتمع الجزائري تعرض لعدة تغيرات وتطورات وحاول دخول ما يسمى باقتصاد السوق بين ليلة وضحاها وقلب نظامه الاشتراكي إلى رأسمالي وبالإضافة إلى قبول غزوه ثقافيا أي أن الأفراد الجزائريين يحاولون التأقلم مع كل ما هو جديد وحديث حتى فيما يخص أدوار المرأة والقوانين الاجتماعية والعرقية والتقليدية تغيرت، ومع هذا التغير الاجتماعي ظهرت عدة مشاكل وظواهر اجتماعية أو كانت موجودة لكنها تفاقمت وانتشرت [وسنحاول أن نعرف مما سنعرضه عن ظاهرة الأمهات العازبات أو الأطفال غير الشرعيين أن كانت نشرة]، سنقدم هذه الظاهرة كمثال فنقول لما وكيف حدث وجدت ولادات خارج إطار الزواج؟

ورغم وجودها لا يعترف المجتمع الجزائري بها ويرفضها رفضا قاطعا ولعدم قبول الأم العازبة في المجتمع و لم تجد لها مكانا في مجتمعها ولا مع أسرتها وحتى الأصدقاء والأهل وتقابل بالرفض والرمي والتبرؤ منها من ابنها[79]، وانطلقت شرارة لعنة الإكراه الاجتماعي لتجعل من طفلة بريئة أما عازبة، لم تترك لها الفرصة حتى لتلقي أصول الشريعة وتعلم الأمور الدينية والدنيوية لحماية نفسها من المفاجآت، بل السلوك المعتمد يجعل منها مجرد مومس وطفلها ابن حرام، لقيط ابن فاحشة موسومان بالعار طول حياتهما منبوذان من العائلة والمجتمع، الأم العازبة تعاني من العواقب والعقاب لوحدها، أما شريكها في الجريمة فهو بعيد عن أي عقاب أو شبهة تخل بشخصه، بل تنطلق معاناتها من شريكها مرورا بالأوصاف والنعوت، إلى الفضيحة الجسدية والمعنوية، لأن مجتمعنا لا يرحم بل لا يعترف إلا بثقافة التحقير والاضطهاد والإقصاء انطلاقا من أولياء الأمور إلى أصحاب القرار وصولا إلى القوانين إن وجدت، رغم أن العدل والمنطق والصواب يفرض أن يتناصفا مسؤولية الغلط سويا في العقاب وفي الانضباط والتحكم في النفس إزاء الشهوات والأفكار والنزوات، الدين الإسلامي السمح أوجد القوانين،

لكن المسؤولين غير مهتمين بل أخفقوا في تجهيز أرضية خصبة مناسبة لمواطنيهم مند الانطلاقة والخطر الأكبر يكمن في الانفتاح الزائد والواسع على الغرب وثقافته المتحررة ونقل تقدمه في شقه السلبي، إضافة إلى ما سبق ذكره فالمجتمع العربي ذكوري بنزعته والذي له الرغبة الجامحة والدقيقة في تأكيد وإبراز وفرض تلك النزعة بتحقير وتهميش المرأة وتكبيل معصميها بقيود الشرف والعذرية التي تتناقض غالبا مع الواقع المعاصر المعاش، نجد أن الشريعة الإسلامية حسمت أمر الولادة الغير شرعية وحرمت العلاقة الجنسية خارج إطار مؤسسة الزواج إذ من هنا يعتبر تصنيف الأم العازبة وطفلها في خانة الخارجين عن القانون الشرعي التي تنصّ عليه الأعراف والقوانين العائلية والمجتمعية، إلا أن هذه الآفة تظل في العقل الظاهر والباطن اجتماعية وإنسانية محضة لكنها اتسمت بالصمت وأصبحت في عداد المسكوت عنها عمدا حتى طفت على السطح وبرزت بقوة للعيان ثم استشرت ولم تشتتني أي قطر عربي، يجب اتخاذ المبادرات الفعالة والجادة، تكون لها القدرة لتكسير طابوهات ظاهرة الأم العازبة وما تتركه من جرح عميق وظلم كبير غالبا ما يخلف ظروفا غير متوازنة يترتب عنها انعكاسات نفسية وعاطفية واقتصادية واجتماعية تكون مدمرة.

1.3.3. الأمومة لدى العازبات انحراف أو جريمة؟.

يقال عن الفعل الذي ترتكبه المرأة انحرافا إذا خالف التقاليد والمعايير الاجتماعية أو ما يسمى بالناموس الاجتماعي أو القانون الأخلاقي الذي يمشي عليه المجتمع أو يسير المحيط الذي يعيش فيه الفرد وينشأ به بالإضافة لمخالفة مبادئ الدين الذي ينتسب له، أما الفرد أو الذي تعدى عليها يعاقب حسب مادة قانونية منصوص عليها في قانون العقوبات أو ما يسمى بالقانون الجنائي، هذا بشيء من الشرح الإجرائي البسيط فقد لمعرفة إن كان إنجاب الطفل خارج إطار الزواج والفتاة التي تصبح أما دون زواج هو فعل وسلوك انحرافي أو إجرامي وبما أن هذه الظاهرة لم تكن محط اهتمام الكثيرين فلم نجد ما يقال في هذا الصدد فقمنا بدراسة ميدانية بسيطة إن أمكن القول وقد طرح السؤال التالي:

هل الإنجاب خارج إطار الزواج سلوكا انحرافي أو إجرامي في المجتمع الجزائري؟

وقد تم مساءلة خمسة دكاترة في القانون أو مختصين في تدريس القانون خاصة الجنائي منه بالإضافة الى خمسة أخصائيين اجتماعيين نفسيين يعملون في مراكز إعادة إدماج أمثال هذه الفئة ودكاترة في علم الاجتماع وعلم النفس ثم خمسة أئمة لمعرفة رأيهم الموضوع، قمنا بتحليل إجابات المبحوثين لتكون بمثابة إجابة على تساؤلنا الذي طرحناه كعنوان لهذا الجزء من الدراسة.

فكانت إجابات المختصين في علم الاجتماع وعلم النفس متقاربة فكلهم تقريبا اتفقوا على أن الإنجاب دون زواج أي الفتاة التي تضع مولودا غير شرعي ليست منحرفة فحسب فالانحراف هو المخالفة لمعايير المجتمع أو التقاليد بصورة بسيطة كمخالطة الجنس الآخر أو الخلوة المعروفة اليوم باسم "الخرجة في إطار التعارف بين الحبيبين"، فهذا يعتبر انحرافا اجتماعيا خاصة إن حملت من جراء هذه

الممارسات وأنجبت أو حتى إن لم تنجب وأجهضت، فيعتبر كل فعل من هذه الأفعال أو السلوكات المذكورة مجرمة اجتماعية وسلوك الإنجاب خارج الزواج جريمة في حق العائلة أولا باعتبار البناء الاجتماعي الصحيح يبنى على الأسرة، ونظام الأسرة يبنى على الزواج أو الارتباط المكون من الذكر والأنثى بعدها تأتي عملية الإنجاب، ولكن الإنجاب وتكوين عائلة أمومية (أم + أولاد) دون وجود الرجل أو الأب فهذه العائلة ناقصة وبناء أسري مختل والخلل يكمن في نقص العنصر المهم وهو الأب الذي يعتبر مصدر النسب بالإضافة الى الجرم المرتكب في حق عائلة الفتاة التي أنجبت بسببها تصبح العائلة منبوذة اجتماعيا ويشار إليها على أنها لم تحسن تربية و تنشئة ابنتهم على مبادئ وأخلاق ويشار إليها بالأصابع على أنها عائلة فاسدة والحكم أصدر عليها بسبب فساد الفتاة أو الابنة خاصة إن كان لها أخوات فهن أكثر تضررا بسبب فعلتها فلن يتقدم أحد للزواج منهن ضنا أنهن فاسدات ومثيلات لأختهن، وهناك نوع آخر من الضرر هو الذي يلحق بالمولود ونبذهن طرف الكل لأنه ابن الحرام وأول من تبرأ منه هو والده إن كان معروفا لدى الأم وبعدها قد تتخلى عن الأم لسبب يتعرض لأكثر من التخلي القانوني وهو التخلي عنه في أي مكان كان حتى إن كان غير مأهول أو يتعرض للقتل لإخفاء الجريمة الأولى وهي جريمة الحمل والولادة الغير شرعية والجريمة الأخرى التي يولدها هذا الأمر هي الجريمة الملحقة بالنفس أو على الفتاة [الأم العازبة] نفسها، وذلك أنها أفقدت نفسها كرامتها وشرفها بفقدان العذرية وذلك إما قبل الحمل والولادة أو بعد الولادة إلا في حالات نادرة والتي تلجأ فيها الفتاة للمحافظة عذريتها في حالة الحمل دون فقدان غشاء البكارة وذلك جاء جراء عملية قيصرية، رغم كل هذه المحاولات للتغطية على الفعل أو السلوك المرفوض في المجتمع بل المنبوذ فإن الأمر العازبة تتعرض للنبذ من الجميع فأول الأمر من العائلة والمحيط الذي تعيش فيه والمجتمع ككل ويجرمها ويحكم عليها بحكمهم الخاص، وهو الوصم أو التسمية بعدة أسماء "فاسقة، ماش مربية"، وحتى عاهرة أو باغية باعتبارها فاعلة لجرم يحرمه المجتمع وهو ممارسة الفاحشة إذا هي أتت بسلوك مجرم اجتماعي والمجتمع حكم عليها بالإلصاق التهمة بها وعاقبها بالوصم، ورغم ذلك فإن هذه الفئة تلقى العون من طرف مساعدين اجتماعيين وعدة هيئات سنرى ذلك في المراحل الآتية من الدراسة وقد أقر بعضها المبحوثين وعلم الاجتماع وعلم النفس.

رغم أن كل من سألناهم من باحثين و مختصين في مجال علم الاجتماع وعلم النفس لم يعطوا الحكم الذاتي على هذه الفئة بل قدموا بصفة عامة بتعرضهم للأم العازبة من خلال تجاربهم وممارستهم اليومية، أو اطلاعهم عن هذا الموضوع ولو بصفة بسيطة لكن أحد المبحوثين لمجرد سؤاله رغم أنه حامل لشهادة دكتوراه دولة في علم الاجتماع إلا أنه أجاب على السؤال بصفة ذاتية دون مراعاة أي ظرف من ظروف الفتاة الأم العازبة أو أي سبب وعامل أو حتى عذر ولم يعط أي نظرة علمية التي يتصف بها عالم الاجتماع أو الباحث في مجال الظاهرة الاجتماعية، فقد رد قائلا:" الأم العازبة لا تستحق إلا الإعدام واستئصال هذه الفئة الفاسدة والبذرة النتنة من المجتمع لأنها تفسده"، دون حتى أن يفرق بين

المغتصبة والمرغمة بل جمع الكل في خانة واحدة، كل أم عازبة مجرمة تعدم وهذا رأي ذاتي غير علمي ولا منطقي بالنسبة لباحث في مجال علم الاجتماع الذي يكون دوره فقط الدراسة وإعطاء النتائج دون إصدار الأحكام.

ملاحظة: لقد استثنى جميع المبحوثين الأمهات العازبات المغتصبات وخاصة من كن منهم ضحايا الإرهاب في العشرية السوداء، من تسمية المنحرفات أو المجرمات، فهن لسن كذلك لأنهن لسن مذنبات وليس لهن يد في كونهن أمهات عازبات ولم يقترفن أي خطأ أو ذنب أو انحراف أو جرم بل هن أنفسهن ضحايا سلوكات وأفعال إنحرافية أو إجرامية مورست عليهن فليس علينا الحكم على مثلهن عذاب على عذابهن بل وجب قدر المستطاع حمايتهن من كل ضرر وخطر حتى من أنفسهن.

أما الإجابات التي جاءت على لسان رجال الدين في المجتمع الجزائري من المبحوثين الذين تمكنا من طرح السؤال عليهم كانت تجريم الفعل بكل مقاييسه الأخلاقية والاجتماعية و الدينية وأن هذه الفتاة خارجة عن ناموس الأخلاق والاجتماع والدين واستدل الكثير منهم بآيات من القرآن والسنة للبرهان على صدق إدانتهم لهذه الفئة، ومعظم آرائهم كانت التحريم، واعتبرت هذه الفتاة زانية في نظرهم، والزنا لها حكمها في الدين الإسلامي، وبما أن الإسلام يحرم كل ما يجر الزنا وممارسة الفواحش فكيف لا يحرم الزنا نفسها وذلك لنتائجها الوخيمة وهي الإنجاب اللاشرعي وصعوبة تحديد النسب، وقد حذر الرسول صلى الله عليه وسلم من الشبهات وأمر بتجنبها، نذكر من الأدلة التي قدمت ما يلي ونحاول فيما بعد في جزء نظرة الدين وموقفه من الأمومة لدى العازيات، وقد ذكر أحد الأئمة الآية التالية ليستدل بها ويبين كيف أن الفتاة تساهم في كثير من الأحيان في جعل نفسها عرضة لأن تكون أما عازبة أو يتعدى عليها فهي المذنبة في معظم الوقت بغوايتها للجنس الآخر، فقد نهى الله جل جلاله والرسول صلى الله عليه وسلم عن الخلوة وأمر بغض البصر وقد ورد ذلك في قوله صلى الله عليه وسلم: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يخلون بامرأة ليس معها ذو محرم منها، فإن ثالثهما الشيطان"، وقال الله تعالى في هذا الصدد:"قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون، وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها"سورة النور: الآية 3-31، وكانت هذه الآية والحديث الذي استعمله المبحوثين لتدعيم رأيهم في أن هذا السلوك مجرم ومحرم في ديننا كل من تنجب خارج إطار الزواج تعتبر زانية وعقوبة الزنا في الدين الإسلامي واضحة وجب تطبيقها حسب الشرع عله يقلل من انتشار واستفحال هذه الظاهرة، هذا قول أحد المبحوثين من الأئمة ، ولكن هذه الفئة استثنت المغتصبات والمعتدى عليهن من العقاب رغم أن في السعودية حسب ما نشرته جريدة الخبر في عدد من أعدادها عن فتاة تعرضت للاغتصاب الجماعي عوقبت بالسجن والجلد90 جلدة، فقط لأنها كانت السبب ولو بطريقة غير مباشرة وذلك قد اعتبرت ارتكبت الخلوة غير الشرعية في مقابل صديق سابق لها لاسترجاع صورها من عنده فاتفق وأصدقاؤه على اغتصابها وتداولوا عليها هم السبعة وبعد الطعن في الحكم بمساعدة الإعلام ضاعفت المحكمة

للمتهمين الذين كان قد حكم عليهم بالسجن بين10 شهور وخمس سنوات الى حكم يتراوح بين عامين وستة أعوام مع مضاعفة عقوبة الفتاة الى الجلد 200 جلدة وسجن لستة أشهر لمحاولة التأثير على القاضي من خلال وسائل الإعلام، هذا دليل آخر على تجريم الأفعال التي تؤدي أو تقود لطريق الفواحش أو إغواء للجنس الآخر ويخلق سلوك الاعتداء الجنسي والاغتصاب.

أما بالنسبة لإجابات رجال القانون المبحوثين والذين كانت إجاباتهم قانونية بحتة وقالوا أن القانون الجزائري يحمي هذه الفئة ولا يجرم فعلها فإن الأمومة لدى العازبات ليست جريمة في القانون الجزائري وبما أن هذا الفعل لا تجرمه أي مادة قانونية فإن تصرفها هذا أو سلوكها مهما كان الظرف الجاعل من الفتاة أم عازبة غير مجّرم، حتى إن كان جريمة اجتماعية وأخلاقية ودينية لكنها ليست جريمة قانونية بل هناك مواد قانونية تضمن للأم العازبة الولادة السرية في المستشفيات ومراكز الإيواء وابنها، سنتطرق لها فيما بعد بالإضافة الى الحرص على عودة الفتاة للعائلة وإمضاء الأب على محاضر عدم التعرض للابنة في حضور أعوان الدرك خاصة في حالة تهديد أحد أفراد العائلة للفتاة التي أصبحت أما عازبة.

بالإضافة الى أنه في القانون الجزائري أكثر فعل يؤدي الى الإنجاب دون زواج هو ممارسة الفواحش والزنا، رغم هذا فالزنا غير مجّرمة قانونا في الجزائر رغم تجريمها دينيا وأخلاقيا واجتماعيا إلا في حالة زنا الزوجة أو الزوج بالتبليغ أو ممارسة هذا الفعل مع القصر أما إن زنى بالغ غير متزوج شرط عدم توفر عنصر العود أي العودة لممارسة نفس الفعل في نفس المكان هذا فقط ما يجرمه القانون الجزائري باعتبار ممارسة الدعاة في مكان غير مرخص، إذن حتى القانون له ثغراته تستغل من طرف أفراد كثر حتى من موقف الولادة غير الشرعية فبإمكان الرجل استغلالها في عدم الاعتراف بالمولود أو حتى ممارسة الجنس الذي يفقد عذرية الكثيرات واللاتي لا يتمكن في أغلب الأحيان من الارتباط بالشخص الذي أفقدها العذرية والسبب راجع الى أن الثغرات القانونية مثل حالة ممارسة الفواحش تستغل في صالح الرجال خاصة إذا كانت الفتاة راشدة وبالغة قانونا.

من هذا كله نصل في الأخير ومن خلال هذا الاستطلاع البسيط على موضوع الأمومة لدى العازبات إن كان يصنف في خانة الانحرافات أو الجرائم الذي حاولنا فيه أخذ بآراء المختصين كل في مجاله محاولين الإلمام بكل جوانب، فوجدنا أن المختصين في علم الاجتماع والنفس ورجال الدين يتفقون على أن الأمومة لدى العازبات فعل مجرم من كل النواحي و وجب محاربة مثل هذه الظواهر ولكن رأي رجال القانون يرون أنه ليس كل فعل مجرم اجتماعيا وأخلاقيا ودينيا مجرم قانون فهذا ليس مجرما في القانون الجزائري بالنسبة للقانون هو انحراف لا يعاقب عليه القانون رغم وجود عقاب له في المجتمع والدين ليس كل مجرم في المجتمع الجزائري مجرم في مجتمع آخر حتى وإن كان عربي إسلامي فمثلا ما قدمناه عن الفتاة السعودية التي كانت ضحية اغتصاب جماعي عقبت على فعل أقل خطورة من المرتكب عليها وهو فعل الخلوة غير الشرعية والتي لا يعاقب عليها القانون الجزائري بما أنه لا يعاقب على فعل أكبر كالزنا، لذا ارتأينا في موضوعنا الأخذ بعين الاعتبار ما هو مجرم قانونا في القانون

الجزائري لتمكن من البرهان عليه، أما ما يجرمه المجتمع وأخلاق وتقاليد وعادات ومعايير مجتمع ما لا يجرمه مجتمع آخر يختلف في إحدى هذه المميزات حتى فيما يخص الدين ففي دولة واحدة أو مجتمع واحد نجد أكثر من طائفة ولا نريد أن نخوض في مثل هذه المعادلات الصعبة في كثير من الأحيان لذا لجأنا لما هو مشرع وواضح في مواد قانونية تجرم أولا تجرم الفعل وهذا ما نستطيع الحكم عليه وليس مثل القانون الاجتماعي الذي لا يستقر على رأي أو التغيرات التي تصعب من التحكم فيه وليس من المستحيل، وكذلك العنف*[هو المساس والتطاول على حرية الفرد وكرامته ونقصد حرية التعبير والمعتقد والعمل، وكذا حرية الوجود، هكذا عرفه الدكتور معتوق في جريدة الأيام العدد 12 لعام 2002] الممارس على المرأة سبب من أسباب ارتكاب الجرائم ويعتبر هذا السلوك الممارس على المرأة والأم العازبة أمر يهدد كيان ووجود المرأة ويعتبر من أخطر الممارسات في المجتمع مع أكثر الانحرافات الناجمة عن العنف الممارس ضد المرأة والفتاة خاصة هو العنف الممارس داخل الأسرة الذي يجعل منهن فارات من المنزل، وأبسط مثال على ذلك هو ما وجدناه ضمن عينة موضوع المذكرة أو الدراسة، حالة للفتاة "هايدي" التي جعل منها عنف أخيها والتهديدات الدائمة بالقتل الممارسة عليها تحاول الفرار من واقعها وكانت تقول: "إن الغابة المظلمة والموحشة والمبيت فيها بين الذئاب أرحم من صراخ أخيها وخنجره المسلول دائما في وجهها وتهديدها بالقتل"، من هنا نتوصل الى أن العنف الممارس على الفتاة يخلق ردة فعل إما بالهروب من هذا الواقع أو الصد والمواجهة بالطريقة العنيفة وهذه هي حالة الشاوية التي ذبحت المرأة التي تسببت في جعلها فتاة ليل وأما عازبة من ابنها المستغل.

وقد أضاف الدكتور جمال معتوق في دراسة نشرت له في جريدة الأيام حول موضوع المرأة وحجم العنف أرقام وحقائق، فقد قدم لنا من خلال هذه الدراسة التي أجريت في المحيط البليدي في سنة 1993 أسباب تعرض المرأة للعنف خارج المنزل أو الشارع، وأرجعها الى الجانب الاقتصادي المادي والحرمان منه وكذا العاطفي ورفض المرأة ربط العلاقة مع المعتدي بسبب كونهم فقراء، وأضاف جانب المضايقات وأخرى اعتبر تعدي شتم اهانة، حقره، استفزاز، مضايقة وتوصل الى أن ظاهرة العنف الممارس على المرأة بشتى أنواعه موجود في المجتمع الجزائري[92]، ومن خلال العنف الممارس على المرأة ترتكب كما سبق لنا الذكر انحرافات أو جرائم متكررة فعل على العنف الممارس عليها فعلى سبيل المثال لا الحصر مبحوثة تعرضت للعنف المعنوي أو اللفظي والجسمي من طرف زوجة الأب والتي جعلت منها الفتاة التي لا تسكت عن الظلم يلحق بها أو بأحد من إخوتها وأخواتها، في النهاية خرجت من المنزل للعمل كخادمة عند إحدى العائلات إلا أن الظروف التي تعرضت لها جعلت منها امرأة مستغلة من طرف رجال لا يرحمون فتلقفتها أيادي رجال يعبدون الجسد وأصبحت تمارس الدعارة والأفعال المخلة بالحياء كجرم يعاقب عليه القانون وأصبحت أيضا أما عازبة وهذا ما يؤكد أن العنف الأسري يولد الانحرافات لدى مختلف الفئات والأم العازبة هي أكثر النساء تعرضا للعنف اللفظي بالانتقادات والإشارة

إليها بالأصابع من طرف المجتمع ككل بمختلف فئاته، والعنف الجسدي من طرف العائلة كالقتل والتعرض لها بالضرب أو التهديد[92].

بالإضافة إلى أن جل الأبحاث التي أجريت، أثبتت انه لا توجد ولا واحدة من هؤلاء الأمهات اخترن بمحض إرادتهن وضعهن الغير صحيح، كذلك فكرة عقلية تجريم مثل تلك الأفعال متجذرة وراسخة في عقولهن، لكن اغلبهن يجهلن أن القانون والظروف لا تحمي المغفلات، فالبشر غير معصوم من الخطأ والغلط وما الكمال إلا لله رب العالمين، إن ثقافة الفاحشة التي أصبحنا نعيشها في عصرا لتقدم والعولمة والاتصالات وفي غياب مستوى القيم السليمة، والممارسات الصحيحة، والتصورات الواضحة لمعنى حياة صحيحة وسليمة فسحت المجال لترويج بضاعة فاسدة ومثيرة أغلقت حصارها المتين ضد المرء بطوفان من الأنماط والاختيارات فيحسب نفسه حرا أمام هذا التنوع رغم انه يكون مجرد وهم كسيح للحرية، إذ لم تعد الفاحشة تقيم تحت جنح الظلام، أو تحت سقف غرفة على بابها إشارة عدم الإزعاج إنما أصبحت فاحشة نكراء لها ملايين الأشكال والألوان والأنواع والأصناف والتبريرات، ولم يعد الإنسان يتوارى أو يستحي، بل عكس ذلك أصبح يشهر ويتفاخر بها، هناك من يضع الكاميرات ويسجل المشاهد العجيبة، ليعاود مشاهدتها بعد ذلك كي يرى نفسه في وضع الفاحشة ومن ثم يعرضها على الأصدقاء كي يتمتعوا بدورهم حسب عقولهم المريضة غير مبالين بمصير حواء، إن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصبح وهي ذاهبة إلى المسجد فاستغاثت برجل مر عليها ففر صاحبها الأول ثم مر عليها قوم ذو عدة فاستغاثت بهم فأدركوا الرجل الذي أغاثها وجاءوا به يقودونه إليها فقال: إنما أنا الذي أغثتك وقد ذهب الآخر؛ فأتوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته أنه وقع عليها وأخبره القوم أنهم أدركوه يشتد، فقال: إنما كنت أغيثها على صاحبها فأدركني هؤلاء فأخذوني، قالت: كذب هو الذي وقع علي، فقال رسول صلى الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه فقام رجل من الناس فقال: لا ترجموه وارجموني أنا الذي فعلت بها الفعل، فاعترف فاجتمع الثلاثة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الذي وقع عليها والذي أغاثها والمرأة، فقال: أما أنت فقد غفر الله لك وقال للذي أغاثها قولا حسنا، فقال عمر رضي الله عنه: ارجم الذي اعترف بالزنا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:"لا لأنه قد تاب إلى الله توبة لو تابها أهل المدينة لقبلة منهم"[93]، أهم ما نستنبطه من هذا الحديث بالنسبة لموضوعنا أن المرأة لم تتحمل وزر جريمة الاغتصاب وحين رفعت شكواها إلى رسول "صلى الله عليه وسلم" اخذ لها حقها من الجاني وعليه فلنتخذه قدوة قاعدة صحيحة ونحمي به الأم العازبة التي تحملت مرارة الأمومة في سن مبكرة ومهانة الاغتصاب، ثم حملت عارها طول الحياة وحملته بدورها لمولود ها، ولنا أن نتخيل لو أن أي فتاة تعرفت على شاب قبل زواجها في عهد رسول الله " صلى الله عليه وسلم " ماذا كان سيحصل؟، حتى إذا كانت العلاقة بين الأنثى والذكر جد حميمة ولم يكتب لها أن تكلل بالزواج لأي سبب كان، فهل كانت له الجرأة الكافية في عهد الرسول " صلى الله عليه وسلم" ويهدد الفتاة إذا لم تستجب لضغوطه بكشف ما جمعاهما من أسرار أو بالتخلي عنها حين

يقع الحمل؟، بالطبع لا لأنه يعرف أن الحكم الواقع عليها - بالجلد أو بالرجم سيناله هو أيضا، فكلاهما مسؤول عن أفعاله والإسلام شرع لكل جريمة ما يناسبها من مواصفات، فجريمة الزنا للمحصن تختلف عن غير المحصن وتختلف عن جريمة القذف، وانه ساوى في العقوبة بين المرأة والرجل ويعتبرا أمام الشرع سواسية.

2.3.3. الوضعية القانونية والاجتماعية للام العازبة والطفل اللاشرعي

لكل قانون ثغرات ونقائص إلا القانون المنزل أما القانون الوضعي فانه مهما حاول واضعون أن يكون كاملا فلن يكون فهناك من يقر أن قانون الصحة وما وفره من مواد تحفظ حياة الأم العازبة وطفلها وذلك بطريقة صحية ومراقبة طبية وتحيطهم السرية بوضعها لحفاظ لكرامة الفتاة وعدم فضحها وكذا محاولا أن يجعل من هذه الفتاة غير منبوذة ولا متروكة أو مطرودة من العائلة بعدم كشف سرها وحماية لها أيضا من الموت الذي يهددها من أفراد العائلة، وكذا القانون الجنائي لايعتبر الأمومة لدى العازبة جريمة ولا يعاقب عليها حتى إن كان حملها من جراء الزنا أو البغاء، والقانون المدني لا يظهر الفتاة التي أنجبت خارج الزواج لا يظهرها في أوراق الحالة المدنية أنها أم والقانون الأسرة يعطي لها الحق مع القانون المدني على تكوين أسرة دون أب أي أن الأم بإمكانها تسجيل ابنها باسمها، إذن القانون الجزائري في صف الأم العازبة فبإمكانها أن تلد أكثر من طفل دون زواج ولا شيء يرد عنها[46].

أما المكانة الاجتماعية للام العازبة فهي مذنبة رغم انتشار الظاهرة وتفاقم نتائجها تظهر مع مرور الوقت، فمثال ذلك الفتاة البكري التي تلد وترى ابنها وترضعه وتكون معه نوع من علاقة الأم بارية وهنا لا نستطيع التخلي عنه في أكثر الحالات يعود هذا للحالة النفسية التي تكون عليها حتى الأيام الأولى من الولادة وكذا صغر سنها وعدم الوعي بما هو أن وهذه المدة وتواجها تحت رعاية طاقم يهتمون بما تحتاجه لذا لن تشعره أو تدركه هذه الفتاة الصعوبات والمشاكل التي سببها لها المولود مستقبلا، والأم العازبة خلال هذه المرحلة الأخيرة لا تدرك كما سبق أوضعناها من قبل ولا حتى بالوضعية الجديدة فقي كثير من الأحيان تكون شبه مغيبة، لكن لا تطول هذه الحالة وتخرج الفتاة من هذه الدائرة الضيقة وتواجه المجتمع وكثيرا ما تجد المجتمع يعاملها بدونية وتكون هي وطفلها منبوذة مرفوضة من الجميع هذا الوضع يخلق نوع من السيكولوجية الخطيرة خاصة عند الطفل كما سنراه لاحقا.

إن الأم العازبة تكون في موقف لا تجسد عليه فهي معرضة للخط من كل جانب، ترفضها العائلة حتى أنها تهدد بالقتل إن عادت للمنزل هذا هو معظم رد فعل لدى أفراد الأسرة وكلامهم وردة فعلهم اتجاه الفتاة وابنها وتسكت الشارع الذي لا يرحم معرضة نفسها الى معاناة نفسية وجسدية فالشارع يحدد مكانه الإنسان في المجتمع وتعرض نفسها أكثر لاستغلال من كل فئات المجتمع باعتبارها أنها ملك

للشارع وكذلك بحكم احتياجها للضرورات المادية للحياة من أكل ومشرب، فالفقر وما تعانيه الفتاة من جراء طردها من المنزل يؤدي لهذه النتيجة[46].

بالإضافة للصورة الاجتماعية المتدنية للفتاة الأم تجعلها تبحث في الشارع أو في أي مكان أخر عن عاطفة اجتماعية المفقودة بينها والآخرين وذلك بسبب قهرها واغترابها عن كل شيء فإنها تبحث عن قشة تتعلق بها بسبب السلبية المجتمعية اتجاهها التي تخلق لدى هذه الفئة عجز اجتماعي واضطرابات التفكير، غير أن السمة الأساسية لهذه الفئة من النساء هي العجز ألعلائقي والاتصالي بينها والمجتمع [46]، هذا فيما يخص الأم العازبة ولو أنها إطلالة بسيطة وليس بالمعلومات الموسع فيها.

أما بالنسبة للطفل اللاشرعي فان وضعيته القانونية والاجتماعية نفسها هي من تخلق المشاكل والاضطرابات لدى الطفل كما سنراه في تسوية الوضعية القانونية له، ومهما كانت التسوية فإنها لن تكون بمثابة الحل، لان القانون نفسه يظلم هذه الشريحة بترك الأم تتجاهله وهي معلومة له بإمكانها أن تعلن عن الأب، ويصبح معلوم الأب والأم بدل أن يكون مجهول الأب والقانون يسمح للام أن تكون هي الأخرى مجهولة بالتخلي عنه وعدم إعطائه أي معلومة على أنه ابنها، حتى الطفل الذي لم تتخلى عنه الأم فانه سيعيش في مجتمع أبوي وهو مجهول الأب وهذا ما يعرضه في المستقبل الى نبد وتحقير من طرف أقرانه خاصة إذا ما دخل المدرسة وما ينجم عن دلك من اضطرابات نفسية وانعكاسات اجتماعية وسيكولوجية مما يتعرض له الطفل من خلال معرفته أن الأب مجهول الهوية الأمر الذي يجعله يتحسس لأول تصرف غير لائق فيخلق لديه الشعور بالنقص والتهميش والإهمال[46]، وهذه سبب ما يتعرض له من خلال إطلاق عليه أسماء يسمى بها حسب مكان تواجده مثل وليد لاسيستونط، ملقط، فرخ، ولد لحرام، وليد الزنا وغيرها من الأسماء التي يلقب بها والأمر لا ينتهي عند هذه النقطة بل يتعدى إلى لومه على أنه ابن حرام رغم أنه لا ذنب له إلا أنه ضحية ولد ليجد فراغا تملؤه علامات الاستفهام والآخرين يعاملونه بازدراء واحتقار وأخون يمنعون أولادهم من اللعب مع هذه الفئة ويعتبرونه منحرفا و ذو سمعة سيئة ونوع آخر من التصرفات التي تجعل الطفل اللاشرعي يحتقر نفسه هي الشفقة وقول كلمة مسكين، فالمجتمع يعاقب هذه الشريحة على ذنب لم يقترفوه[94]، يمكن القول أن الدولة الجزائرية تحاول أن تحمي هذه الفئة بشكل من الإشكال حيث وفرت مراكز إيواء مثل قرية الطفولة المسعفة SOS بالدرارية والمدية وغيرها، لكن هذه المراكز لها دور ينتهي بمجرد بلوغ الطفل اللاشرعي، فما مصيره بعد ذلك هل هو الشارع؟ وأكبر دليل على عدم الرعاية الجيدة لمثل هذه الفئات هي أعدادهم الكبيرة المتواجدة في المحاكم ومؤسسات الجانحين من المشاكل التي يواجهها الطفل في المجتمع هي مشكل الهوية خاصة في مرحلة المراهقة[19]، أين يوجد كما هائلا من الأسئلة وهمه الأكبر هو الحصول على بطاقة تعريفه كفرد يتمتع بالهوية الشخصية، بالإضافة إلى الاضطرابات التي يواجهها في حياته الزوجية وعدم التوافق وصعوبة لإدارة هذه الحياة وأعبائها اليومية وذلك لعدم عيشه في كنف عائلة ولم يشهد حياة زوجية لأهله أو أبويه وأصله[95]، ويرى "ستوكريول": "أن الإشباع العاطفي للأطفال المتواجدين بمثل

هذه المؤسسات يكون منعدم حتى إن توفرت كل الخدمات"، وأضاف "إدوارد تشابار": "إن الشعور بالانتماء الاجتماعي لا يمكن توفيره من قبل أي نوع آخر من الجمعيات والمؤسسات ماعدا الأسرة[96]، ومن يتربى بهذا النقص يشعر بالضياع الاجتماعي لا يكترث بأحد هذا يجعله يأتي سلوكات إنحرافية طفيلية والإتكالية[97]، بحكم عيشه في المؤسسة التي توفر له كل المستلزمات وهو صغير فتتولد لديه هذه والإتكالية في الكبر ولا تعلمه تحمل المسؤولية، لكن هذا لا ينطبق على كل أفراد الفئة فهناك من يسعى جاهدا للحصول على ما حرمته منه الدنيا والمجتمع وذلك بمحاولة فرض وجوده من خلال نجاحه في عدة ميادين كالعمل والتعلم رغم الحرمان العاطفي، ونظرا لكل هذه الإمكانيات إلا أنه يرفض من طرف بعض العائلات كزوج لابنتهم رغم أن هذا الشخص غير شرعي في المولد هو كغيره في الأمور الأخرى باعتباره كائن حي.

في الأخير نستطيع القول أن الابن الغير الشرعي لا يحتاج الى إشباع مادي دون البيولوجي والنفسي بل يحتاج لإشباع كل متطلباته، والأم القضيبية كما سماها "فرويد" التي تلعب دور الأب ومسح صورة وجود الأب في أسرتها المكونة من أم وابنها قليلا ما تنجح في أن لعب الدورين.

3.3.3. نظرة الإسلام لهذه الظاهرة

يعتبر الإسلام هو التشريع الوحيد الكامل، أو بمعنى آخر أكمل القوانين ولا ثغرات فيه يمكن لأيا كان استغلالها أو النفاذ منها والهروب من أي خطأ والتملص من العقاب، باعتباره القانون المنزل وليس قانون مشرع من طرف الخاطئين، فالدين الإسلامي لم يترك موضوعا إلا وتكلم فيه ووضع له حدوده الشرعية وعقاب كل من يتعدى هذه الحدود واضح، كما هو الحال في هذه الظاهرة الولادة من جراء علاقة غير شرعية.

يعتبر هذه المرأة التي أنجبت دون عقد يحلل علاقتها بالرجل الذي أنجبت منه زانية والزانية يقام عليها حد الزنا باعتبارها محرمة في شريعتنا، وحدها وعقوبتها مبيتة دون أي سبب فالجلد هو عقاب الزانية والزاني، لكن من حملن من الزنا فلا تجلد وهي حامل حتى تضع حملها، وقد شرح "الزنكلوني" سبب تحريم جلد الزانية وهي لم تلد بعد، فهذا قد يؤدي الى موتها وإتلاف مولودها وقتلا له وهذا ما يظهر من خلال قوله: "لا تجلدوا المرأة في حالة الحبل حتى تضع وتبرأ من ألم الولادة وينقطع عنها دم النفاس لأن في استيفائه قبل ذلك إتلافا لولدها وربما كان فيه معونة لقتلها"[98].

وهذا الرأي جاء اقتداء بما جاء عن تصرف الرسول صلى الله عليه وسلم مع امرأة حملت بالزنا حيث أنه لم يقم عليها الحد وهي حامل بل إنه أمهلها حتى أتمت رضاعة مولودها لمدة عامين ثم أقام عليها الحد حسب بعض الروايات، والقصة رويت على لسان ابن أبي مليكة "رحمه الله" قال:"إن امرأة جاءت الى الرسول صلى الله عليه وسلم وأخبرته أنها زنت وهي حبلى من جراء عملها أو فعلها فلما

أتمت فطامه ورضاعته ذات الحولين جاءته فقال: اذهبي فاستودعيه، فاستودعته، ثم أقيم عليها الجلد، بعد أن جاء بها فرميت حتى الموت"[99].

وعن رواية أخرى بعد أن أتمت رضاعته جاءته فأمر الرسول بتربية ابنها حتى يبلغ أشده، وكان هدف الرسول من هذه المماطلة معرفة إذا كانت المرأة تابت عن فعلتها أم أنها لن تعود إليه وتنسيها هموم الدنيا ما فعلته وتتغاضى عن خطيئتها، لكنها عادت إليه بعد أن أتمت ما أمرها الرسول، فكان رد الرسول صلى الله عليه وسلم في معنى قوله:"اذهبي غفر الله لك" وهذا ما ورد على لسان الداعية المصري "عمر خالد" في الحصة التلفزيونية دبي في حصته "على خطى الحبيب".

إذن كان لنا الرسول صلى الله عليه وسلم الشارح والمطبق لقوانين الشريعة الإسلامية وقد سن قوانين بنفسه سميت بالسنة التي لا بد لنا العمل بها، فلا وجود لثغرات في كتاب الله وسنته فالحد فاصل بين ما هو حلال وما هو حرام، وما بينهما شبهة فنتقي الشبهة هذا ما أمرنا به الرسول، لذا فإن الإسلام أعطى لكل ذي حق حقه ولكل مخطئ جزاؤه، والطفل أو المولود من الزنا حماه باعتبار أنه لا ذنب له وشرع الكفالة كحل لجعل لمثلهم عائلة، وقد حددت الشريعة من المتكفل وكيف يتم ذلك، وقبل التطرق لهذا الأمر يجب أن نمر بنقطة مهمة وهي سبب تحريم الزنا وسبب وضع عقوبة رادعة لكف عن مثل هذه الممارسات والخوف من تكرار الفعل وخاصة الحد يقام علنا وأمام الناس ليكون عبرة لمن يعتبر.

وقد شرع الإسلام إلحاق نسب الولد بالوالدة في حالتين لما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه: "لاعن بين رجل وامرأته من الأنصار، وانتفى من ولدها، ففرق بينهما وألحق الولد بالمرأة"[100]، وهذا ما يفعل بالمولود الذي ينكره الورثة لدى المرأة المتعددة لوفاة زوجها، ولكن لم يشرع نسب الولد غير الشرعي لامه أو تبنيه بل أخذ بها في القانون الوضعي، لكن ديننا شرع الكفالة، ولم يشرعها الإسلام كحماية للطفل اللاشرعي فقط بل حاول حمايته قبل أن يولد وذلك بتحريم الزنا ومعاقبة كل مقترف مثل هذه الأعمال المخلة بالحياء والشرف وأحاط لمولده نتاج الزنا بالرعاية والعناية والاهتمام وذلك لما يتعود كحماية بتشريع له بعض الحقوق مثل حماية حياته من الإهمال لأن ولد الزنا كثيرا ما يموت صغيرا وذلك فقدان من يعتني به وكذا احتقاره وتعرضه أيضا لعدم معرفة نسبه، وفي أغلب الأحيان ينشأ جاهلا لنسبه في هذه الحالة لا يجد من يعلمه أو يكون في أغلب الأحيان يتعلم أمورا لا أخلاقية كالسرقة واللصوصية وسفك الدماء، ويكون مخل بالأمن العام والخاص أو يكون مضرا بنفسه[98].

والحكمة من تحريم الزنا ليس حماية للطفل اللاشرعي فقط بل حفظ للأنساب والمال فقد بين "الجرجاوي" هذا بقوله: "تحرم الزنا لحفظ الأنساب لأنها إذا ضاعت لم تكن هناك شعوب وقبائل وبطون وأفخاذ وعشائر، فيفقد التعارف والعصبية التي بقوتها يستمد الإنسان قوة ليدرأ عنه المضار ويفقد أيضا التفاخر بالأنساب والأبناء"[101].

بالإضافة الى أن ولد الزنا لا يرث أبيه ولا يورثه وهذا ما روى عن الرسول صلى الله عليه وسلم في معنى قوله أن كل رجل عاهر بحرة أو أمة فالولد ولد زنا ولا يرد من أبيه ولا يرثه، لكن

الإسلام أعطى الحرية للقيط غير الشرعي، وذلك لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "اللقيط حر وميراثه لبيت المال ويجب أن نحمي اللقيط من أي أذى بل يأثم من تخلى عنه أو يؤذيه ويثاب من التقطه وحماه، ويحرم إلقاؤه وإذا تنازع نفر من الناس حول اللقيط ومن أحق الناس برعايته بعد التقاطه، فأحق الناس به الذي التقطه فإذا التقطه اثنان فالمسلم منهما أحق به، وإذا كانا مسلمين يختار القاضي منهما أصلحهما للقيام بشأنه، ورعايته لينشأ مسلما وإذا وجد اللقيط ميت فالملتقط أحق به وبدفنه وبما وجد معه من المال والمتاع وقطع وإذا لم يوجد مع اللقيط مال يترتب على القاضي حين إذن شيئا من مال خزينة المسلمين أو بيت الزكاة، أي يجعل منه ولدا للدولة"[101].

إذن الإسلام لا يحمل الطفل اللاشرعي خطيئة والديه بل يحث على التقاطه وتربيته وتعليمه وتكوينه على الصلح وحمايته من أن يكون عضوا فاسد في المجتمع يضر بنفسه وغيره، لأنه لا ذنب له بل ليس على ولد الزنا من وزر أبيه شيء[102]، هذا المولود أعطى له الإسلام حق الحياة الكريمة بإسلامه واستقامته ويأخذ بالحياء وزنا فعل محرم، فهذا المخلوق ليس له يد في وجوده بطريقة غير شرعية أو قانونية[99]، وقال تعالى:"ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلا"سورة الإسراء:الآية 32.

سبق لنا وتكلمنا عن تحريم الزنا وهذا ما ذكر في عدة آيات وأحاديث نبوية بالإضافة الى أنه صدرت تشريعات إما دينية أو أخلاقية أو اجتماعية تكافح البغاء والدعارة وهي جد صارمة وشديدة باعتبار هذا السلوك مخل باعتبارات وقيم والآداب العامة والخلقية والمعايير الاجتماعية وتحاول الحد من شدة وانتشار الانحلال الخلقي، ففرضت عدة عقوبات في الماضي على الأفراد الممارسين لمثل هذه السلوكات والتي تصل الى الإعدام والرجم حتى الموت وفيما دون ذلك تنوعت ما بين بتر الأعضاء والجلد والتشهير علنا ومقاطعة الشخص وإبعاده من محيطه الذي يعيش فيه وحتى مصادرة أمواله بالإضافة الى عقوبة السجن والحبس حديثا، وقد حرم الإسلام البغي والتحريض عليه أو الإكراه واستغلال الأفراد خاصة القصر على ممارسته واحترافه، كما فعل بالزنا[99]، فقد نص القرآن وحدد عقوبة كل فعل مخل بالحياء وأهم الجرائم التي نص على تحريمها في كتابه أو على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم هي: البغي، الزنا، قذف المحصنات، قطع الطريق، السرقة والقصاص، وأضافت السنة عقوبة الخمر والردة وزنا المحصن وغيرها من جرائم حرمها ديننا الحنيف[1]، وقد أضاف ديننا أن كل سلوك يؤدي الى الجريمة فهو جريمة وأبسط مثال على ذلك الزنا محرمة وعقوبتها معروفة والوسائل التي توصل الفرد الى ممارسة الزنا محرمة أيضا ومعنى ذلك أن الوسائل المؤدية للزنا جرائم كالتوسط بين النساء والرجال، وفتح أماكن ممارسة الفواحش والإغواء الذي تمارس النساء لإيقاع بالرجال في الحرام، فالغاوية يجرمها ويعاقبها الدين الإسلامي ولا يقبل أبدا عذرها فكثيرا ما نجد خاصة الأمهات العازبات وأكثرهن من أصلب مطلقات وأرامل يمارسن مثل هذه الأعمال بعذر إبقاء على حياتها وحياة مولودها أو أنها تنفق ما تكسبه على وجه من وجوه الخير*[من اكتسب مالا من مآثم فوصل به رحمه أو

تصدق به أو أنفقه في سبيل الله جمع ذلك كله فقذف في جهنم، هذا ما شرحه مجد الهاشمي، في كتابه موسوعة جرائم النساء، عن تحريم مكسب الباغية كيف أنه لا يصلح للصدقة أو غير ذلك]، والإثم يصل من خصم على أجر البغاء ومن أجر مكان البغاء والمؤجر له لأن المكان استعمل لتجارة غير مشروعة.

ويشترط العلم بنوع العمل ليثبت الإثم، فقد ورد في أمر من هذه الأمور عن الرسول صلى الله عليه و سلم أنه قال: "مهر البغي خبيث"[102]، وتفسير ذلك أن الأعراض والكرامة والشرف الذي أعطاه الإسلام للمرأة لا يباع بالأجر ولا ثمن مهما كان مقداره، أو تغليها وتبخسها مزايدات الشهوات والغرائز المريضة و الشاذة، فقد كرم الإسلام المرأة بإعطائها المهر المستحق مقابل تزويجها بطريقة شرعية تحفظ كرامته وتضمن صون عرضها وحفظ نسلها، وقد ورد قول الله تعالى في تحريم البغي ونهي الأهل عن تحريض بناتهم على الفاحش فقال:"ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أدن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد إكراههن غفور رحيم" سورة النور: الآية 33، وإذا أتينا لنتحدث عن المرأة المغتصبة فانه في الدين الإسلامي لا إثم عليها عكس ما هو الناموس الاجتماعي الذي ينظر للمغتصبة نظرة دونية محقرا أيها لان اللوم يقع عليها حتى إن كانت مكرهة عكس ما جاء به ديننا الذي يحفظ لها حقها في المهر إن تزوجت حتى إن كانت فاقدة لعذريتها[81]، ولتجنب مثل هذه الممارسات يجب تجنب الاختلاط المثير بين فئة المراهقين خاصة، فان الاختلاط يولد الإثارة، وإذا أثيرت الدوافع الجنسية واحتاجت الى تلبيتها، أما بالإفضاء الفوضوي، وقد حرمه الشرع والقانون المنزل، والقانون الاجتماعي يبغضه، وأما الكبت وهو الألم بعينه وبعدها خلق العقدة النفسية اللاشعورية والمرض النفسي الذي يخلق بدوره العنف والاعتداء الجنسي[100]، وقد عرف على أنه فعل مخل بالحياء والذي يفضي في كثير من الأحيان الى الاغتصاب التام والذي عرفه محمد رشاد متولي على أن: "الفعل المخل بالحياء كثيرا ما يصبي لإيلاج الذكر لعضوه التناسلي في مهبل الأنثى سواء كانت عذراء أو غير عذراء، ويحدث اثر ذالك عدة تمزقات"[103]، بالإضافة الى أن هذه الأمور تحدث خاصة في مرحلة المراهقة التي يجب حماية المراهق من الوقوع في الفواحش والخروج عن الآداب التي شرعها الله تعالى لتحافظ على حيوية النشاط الجنسي في كيان المراهقين والشباب دون أن يتعرض لعوامل الإثارة المصطنعة التي قد تدفع الى الانحراف في غياب الرقابة الأسرية والتعود على الخلوة التي يقضيها المراهقون مع بعضهم من خلال حفلات وسهرات ليلية أو نهارية والتي قد تثمر هذه السلوكات الفاحشة و تورط المراهقين بالزنا[103].

4.3 وضعية الأم العازبة وطفلها في الوطن العربي والجزائر

هل هناك من يحمي الأم العزباء ويتكفل بحقوق مولودها؟، هناك العديد من الآراء سوف تعتبر التطرق لهذا الموضوع الشائك ضربا من الافتعال أمام الأحداث السياسية التي تضرب بظلالها على واقع امتنا العربية والتي تتطلب منا الحيز الكبير من التركيز والاهتمام سيما المستجدات التي تعد مصيرية

وأكثر إلحاحا، أما وجهة نظرنا التي نشاطرها مع بعض الباحثين والمطلعين على مثل هذه الظواهر والمهتمين بموضوع الأمهات العازبات بالخصوص، أن كل ما سبق ذكره لا يمنع بسط المشكلة على محك الجدل والدراسة التي تعد مصيرية لشريحة كبيرة من امتنا الإسلامية والعربية إضافة على كونها إنسانية واجتماعية محضة تمس جميع شرائح المجتمعات، إذ تعد مربط الفرس ومصدر الآلام لعدد كبير من الناس والتي لم تستثني أي قطر أو مجتمع إلا واخترقته بقوة، لا مانع لاعتماد هذا الموضوع على طبيعة النسق الفكري العربي، فالفتاة العزباء حين تقع في محظور الحمل، تعتبر حالة مرفوضة وباب نقاشها مغلق مادام الجواب عليه موجود في القرآن الكريم، لكن رغم ذلك تظل الهواجس البشرية تثقل كاهل كيان ضعيف يتجسد في الأم العازبة والمقربين منها، تلك الفتاة التي أصبحت بين الفينة والأخرى أما رغم أنفها غالبا ما نجدها حرمت من الشمس الدافئة التي تحنو وتراعي مصالحها، حرمت من حياة بسيطة هادئة آمنة، وهي في ريعان شبابها بل حتى في طفولتها، وفجأة كل شيء تغير وبسرعة هائلة، لم يمنحها الفرصة حتى بلوغ سن الرشد كي تنمي معرفتها بعدة أمور دنيوية ودينية، في لحظة جد وجيزة تعصف بها السنين وما تحمله في مسيرتها من ظلم وحرمان وبؤس وجهل، أمهات كالزهور يصفهن المجتمع والألسن بالفاسدات الفاسقات بل كل الألفاظ القد حية التي تعبر في حد ذاتها على معنى واحد هو أنهن وصمة عار يجب التخلص منهن بأي ثمن ومهما كان.

1.4.3. وضعية الأم العازبة وطفلها في الوطن العربي

الحمل بدون زواج في المجتمع الاسلامي والعربي موسوم بالعار والفضيحة ويعاقب عليه المجتمع بل أكثر من ذلك يؤدي إلى تهميش الأم الحامل وإقصائها اجتماعيا فالظاهرة التي نسميها إجرائيا بالأمهات العازبات، تعد جد معقدة ومتشابكة العوامل لأنها ترتبط بعدة مجالات من بينها: القانون، الدين والجنس تؤطرها كلها عقلية ذكورية مازالت تفرض تأثيرها في المجتمع، وأما الكلام عن ذهنية التحريم!، فإن ظاهرة الأمهات العازبات تشكل الطابو الذي لا ينبغي مناقشته مادام هناك جوابا جاهزا ومسلم به حول هذا الموضوع، وتختزله عبارة، أو بمعنى آخر يعبر عنها بكلمة العلاقة بين الرجل والمرأة خارج إطار الزواج تعد باطلة وغير شرعية بل تعرّض الأم العازبة ـ وليس شريكها ـ إلى كل أنواع الاضطهاد والعقاب الاجتماعي الذي يبدأ بإطلاق مجموعة من النعوت، كحشومة، عار، حرام وغيرها من الألفاظ المحقرة في حق الأم العازبة، وينتهي بها الأمر في كثير من الأحيان إلى محاكمتها اجتماعيا ودينيا وحتى قانونيا، وكذا إقصاؤها من المجتمع الذي تعيش فيه، ومن أجل فهم دقيق لوضع الأمهات العازبات لابد من القيام بطرح سؤال الممارسة الجنسية بالمجتمع العربي نظرا للترابط الموجود بين الجنس ومؤسسة الزواج بالدول العربية الإسلامية، بالإضافة إلى أنه لا يمكن فهم ظاهرة الأمهات العازبات إلا عن طريق تحليل وفحص الممارسة الجنسية التي يثير النقاش حولها عدة مشاكل وتساؤلات

قد تفضي إلى جدالا طويل الأمد، فالكلام في هذه الإشكالية يجب أن يميز بين الجنس كخطاب شفهي متداول بين الناس من ناحية والجنس كموضوع للبحث العلمي من ناحية ثانية، هذا التمييز يدفعنا أكثر إلى وضع الحديث الجنسي في علاقته بالأم العازبة تحت مجهر المساءلة من أجل جس نبض المقول Le dicible واللامقول l'indicible أي فهم وتعميق النظر في طبيعة وآليات الرقابة الاجتماعية، فكل مقاربة لموضوعة الجنس في مجتمعنا تستدعي بالضرورة استحضارا ما قيل أو درس أو حتى تحدثت عنها كتب ومؤلفات التي طبعت تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، وأكثر ما هو معروف لدينا هو أن الجنس يمثل ذلك المحرم الذي ينبغي السكوت عنه بالمقابل لمنع الفضيحة وجلب العار للأسرة والمحيط المجتمعي الذي يعيش فيه، فالملاحظة العينية البسيطة كافية للتعرف على مفارقة كبيرة وتجسدها العديد من الممارسات الممنوعة على مستوى الخطاب العمومي لكنها تمارس على أرض الميدان، وعلى سبيل المثال لا الحصر الممارسة الجنسية خارج مؤسسة الزواج، الإجهاض، والتخلي وقتل الأطفال الحديثي الولادة وغيرها، بالإضافة إلى كل هذا هل يسمح لنا الخوض في الممنوع، سؤال يتبادر للذهن بمجرد التفكير في الخوض في مواضيع نحوم حول ثقافة العيب والممنوع والخجل نكتشف أن العديد يفضل الظلام على النور ويخشى الحديث في ثلاثة مواضيع خاصة أساسية في حياتنا اليومية سميت بالمحرمات وهما على التوالي الدين والسياسة والجنس، وبما أن الممنوع مرغوب فيه، فقد قررت العديد من الفئات والشرائح الاجتماعية بالمجتمع المغربي السير عكس التيار، هذا الأمر يحتاج في نظرنا إلى وقفة تأملية هادئة لمحاولة فهم الذات ـ وليس محاكمتها ـ ومعرفة أسباب سياسة الخوف من كشف المستور، فالممنوع والمحرم يشمل كل ما يخرج عن العادات والتقاليد، بل هو ما يمنع علينا فعله، إنه عبارة عن لفظ وتسميات مختلفة من أجل التضليل وإخفاء الحقيقة، مما حول المجتمع إلى مجال لممارسات فصامية تعري ـ في إطار واقع الأمهات العازبات ـ عن رغبة الرجل الدفينة في تأكيد نزعاته الذكورية و تهميش المرأة عن طريق ربطها بلغة الشرف والعذرية الطاهرة التي تتناقض مع الواقع النظري والعملي، إن لعنة الإقصاء لا تجعل الأمهات العازبات فقط ضحية للإكراه الاجتماعي بل هناك الأطفال الذين يعانون بالدرجة الأولى من هذه الوضعية المزرية، فحسب رأي بعض الباحثين يرون أن الأبناء غير الشرعيين موسومون بالعار ومنبوذون من المجتمع ومضطهدون من قبل القانون وحقوقهم كبشر منتهكة، وأكيد أن تحولات المجتمع المغربي على كافة المستويات تدفع إلى مقاربة مغايرة لواقع الأمهات العازبات، فحاليا، نجد معدل الزواج بالنسبة للمرأة العازبة يقارب 26 سنة، أما أغلب النساء المغربيات فيتزوجن في منتصف العشرينات، في الوقت نفسه أصبح من الصعوبة على النساء العودة إلى شبكة عائلية متماسكة بسبب الهجرة القروية، هذا إضافة إلى التراكم الملموس في عدد المنظمات المدنية التي تدافع عن حقوق الإنسان عامة والأطفال بشكل خاص، كل هذه العوامل تجعل من حقوق كل من الطفل في العيش بكرامة إنسانية والأم في تربية الطفل بنفسها بمثابة مطالب ملحة للمجتمع المدني لا يمكن الاستغناء عنها بسهولة، فنجد مثلا فتيات في مقتبل العمر، منهن القاصرات ومنهن الراشدات، كن يحلمن بفارس الأحلام

وبالزوج والأبناء والأسرة، كما تخيلنهم من خلال القصص الرومانسية والأفلام، فإذا بهن يجدن أنفسهن، رغما عنهن بعد جلسة تغرير مكسوة بالوعود المعسولة والأحلام الوردية، قد صرن أمهات!، إنهن الأمهات العازبات اللائي لا يلقين حيلة لأنفسهن، أو بالأحرى لما في بطونهن، فتتكاثر، تتناسل وتتعاظم الأسئلة في أذهانهن حول كيفية الخلاص، فيخترن إجهاضه إن توفرت الفرصة قبل الولادة، وإن أنجبن فيخترن إما وأده، أو رميه، أو منحه، المهم أن يتخلين عنه في مرحلة أولى وتدبّر أمرهن في مرحلة العودة بعد ذلك، حيرة وغموض وأفق مسدود هي الأحاسيس التي تنتابهن، وهي الدافع الذي معه تكونت إطارات جمعوية بهدف المصاحبة وإعادة إدماج هؤلاء الأمهات، مع التشديد على عدم تخليهن عن فلذات أكبادهن، هذه الإطلالة على معاناة الأمهات العازبات، من جهة ووضعها من جهة أخرى.

وهذه قصة أخرى تروى عن فتيات يلدن في مستشفى ابن رشد، أكدن خلال شهاداتهن التي نشرت من مقلات صحفية، أن المعاملة التي تلقينها من طرف بعض العاملات بمستشفى ابن رشد من طاقم الممرضين أو الأطباء، كانت في غالب الأحيان لا إنسانية، إذ بمجرد علمهم بالمصدر المكلف بهن، والذي يصحبهن إلى المستشفى، حتى يخاطب البعضُ البعضَ الآخر:"إنهن بنات إنصاف*"[هي سيدة تقف في وجه من يظلم الأمهات العازبات وأطفالهن، توفر المأوى والحماية لهن]، لتليها نظرات الازدراء والاحتقار والتعامل بغلظة وفظاظة لا علاقة لهما بسلوك «ملائكة الرحمة»، حيث أضفن أن هذه العبارات والنظرات تشعرهن بكونهن «خاطئات» ومنبوذات وغير مرغوب فيهن، هكذا روت صاحبة المقال كلامهن وهن من أقمن في هذا المشفى في فترة الولادة[104].

2.4.3. وضعية الأم العازبة و طفلها في الجزائر

وضعية الأمهات العازبات ".. يقلقن المجتمع الجزائري.." هكذا عنونت الصحف الالكترونية والصحف العادية صفحاتها وهكذا علق البعض عن العدد المتزايد والمخيف للأمهات العازبات، فحسب آخر ما نشر بتاريخ 2009/10/10 أنه أكثر من 3000 أم عازبة تنضم لفئة الأمهات العازبات في الجزائر سنويا، فالأمهات العازبات مشكلة تجثم على مصير الآلاف وتؤرق المجتمع الجزائري، رغم ما تبذله الدولة من جهود في محاولة لعلاج أعراض وتداعيات الظاهرة، وقد نشرت عدة قصص وحكيات عن فتيات ينجِبن و ينجَبن، وهذه حنان واحدة من نتاج علاقة غير شرعية، انتهى بها المطاف بعد رحلة بحث طويلة عن اسم عائلي في أحد المراكز الاجتماعية الذي يضم العديد من الأمهات العازبات وأطفالهن، وتقول حنان :"ما ذنبي أن فرض عليّ القدر أن أولد بفعل خطيئة"، ومشكلة حنان لا تقف عند كيفية مجيئها إلى الحياة، ولكن كيف تواصل رحلتها فيها، فهي قد قاربت على سن الزواج وتخاف أن يجرفها التيار فتصبح مثل بعض أصدقائها في مركز التكفل الاجتماعي، أما المثال الثاني عن نوال إحدى الأمهات العازبات في المركز والتي أبدت ندمها عما اقترفت وما آل إليه مصيرها ومصير أبنائها، بينما

لا تزال صديقتها حليمة، العازبة أيضاً، تنتظر وعود الدولة بالتكفل بها وبأبنائها، هن نساء أنجبن أبناء من ممارسات غير شرعية وهناك من استمرت في الخطأ الى أنجبت أكثر من ابن، من أباء مختلفين والكثيرات لا يعلمن ابن من هو مولودها من المعاشرات المتعددة في الوقت القصير، وأغلب هؤلاء كنّ مشردات في الشوارع قبل أن ينجبن بطرق غير مشروعة، وتتوزع باقي الأسباب ما بين عوامل الاغتصاب، وزنى المحارم، والجهل والأمية، و الممارسات الجنسية السطحية بين الفتيات والشبان بسم ما يسمى الحب هذه الأيام.

ويرى علماء الاجتماع أنه مما زاد من تفشّي الظاهرة هو سنوات الإرهاب في البلاد التي عرفت انتشار من يطلق عليهم بأبناء الجبل أو الإرهاب، هذا فضلاً عن اتساع دائرة الأمية والفقر التي ساهمت أيضاً في تسلل الخطيئة بكل أنواعها داخل المجتمع، من جانبه، كشف وزير التضامن الوطني جمال ولد عباس أن ظاهرة الأمهات العازبات ظاهرة عربية وليست جزائرية فقط، بدليل الاجتماع المهم الذي انعقد أخيراً لإيجاد حل للظاهرة، وقال "إن المشكلة بدأت تثير المخاوف خصوصاً في ما يتعلق بوضعية الأبناء غير الشرعيين، وهو ما دفع بالحكومة إلى اتخاذ احتياطات وتدابير للتكفل بضحايا الظاهرة"، وقال ولد عباس: "إن خبراء في المجال الاجتماعي يمثلون17 حكومة عربية رفعوا توصية مشتركة عاجلة بضرورة حماية فئة الأمهات العازبات، عقب استعراض التجربة الجزائرية في هذا المجال، وسجل الوزير أنه" يشعر بالشجاعة في التعاطي مع هذا الملف من ناحية أن الأمهات العازبات هن ضحية للقهر الاجتماعي والتفكك الأسري، ورداً على سؤال بخصوص التهمة التي تلاحقه من طرف معارضي فكرة تخصيص أجرة شهرية للأمهات العازبات، بحجة "تشجيع المجتمع على الفساد"، بقوله "تلقيت استفساراً من نائب إسلامي في البرلمان العام الماضي وأجبته بعبارة صريحة: البشر لا يحاسب بشراً"[104]، في إشارة حسب الوزير التضامن الحالي "ولد عباس" إلى أن خطيئة البشر لا يحاسب عليها سوى الخالق وحده، ووفق هذا المنطق يقول وزير التضامن جمال ولد عباس إن "الجزائر تأتي في طليعة الدول العربية التي تعاني من ظاهرة الأمهات العازبات، كما أنها في مقدمة الدول التي خصصت اهتماماً كبيراً لحماية هذه الفئة، لكنه رفض الكشف عن العدد الحقيقي لظاهرة الأمهات العازبات، وبالنسبة لولد عباس فإن "وزارته تمكنت من إقناع 511 أماً عازبة بالاحتفاظ بأبنائها غير الشرعيين بعد إخضاعهن لتأهيل مهني واجتماعي"، كاشفاً في السياق أن "سنة 2008 شهدت 2890 مولوداً نتاج علاقة غير شرعية" [105]، وسجل المتحدث أن "ظاهرة أبناء الجبال أقل بكثير من ظاهرة الأبناء غير الشرعيين"، مشيراً إلى أن الأبناء المولودين في الجبال خلال الأزمة الأمنية خصصت لهم الدولة تدابير حماية في إطار المصالحة الوطنية .

أما وزير الشؤون الدينية الأسبق رئيس جمعية العلماء المسلمين، الشيخ عبد الرحمن شيبان، فألح في حديثه على "ضرورة مراعاة الجانب الشرعي في معالجة ملف الأمهات العازبات، بإشراك

ممثل عن الشؤون الدينية في لجان ملفات الأمهات العازبات"، وقال شيبان إن الظاهرة "أمر واقع وجب معالجته باتجاه محاصرة الظاهرة، من خلال تحصين المرأة بالتربية الدينية الصحيحة، وهي مهمة المدرسة والمسجد"، والمجتمع الجزائري من أكثر المجتمعات محافظة، ولا توجد فضيحة لدى أفراده أسوأ مما يسمونه "التكراش" أو فضيحة الحمل غير الشرعي، وهي فضيحة لا تغسلها إلا "السانترا" وهي التسمية الشعبية للبندقية، ولا تخلو الصحف الجزائرية في صفحاتها الداخلية من أخبار العثور على أطفال حديثي الولادة في أكياس القمامة أو على قارعة الطرقات، تم التخلص منهم خوفاً من الفضيحة، هذا كما سبق وذكرنا، أن أكثر التصريحات تكون عبر الصحف اليومية بأرقام لن نستطيع التأكد أنها صحيحة،ولكن الأمر الصعب حسب كل واحدة كلمناها عن حملها أو طفلها، ما أن يشعرن بالحركة تدب بأحشائهن، حتى يستوعبن أن قادما جديداً سيرى النور بعد شهور، فيقعن في الحيرة الممزوجة بالخوف والتيهان، يحزمن حقائبهن أو ينفذن بجلدهن دون متاع هربا من السؤال والاستفسار، ومن نظرات وعبارات الأهل والأقارب والجيران، منهن من تلجأ إلى قريبة، ومنهن من تختار صديقة، في حين أن بعضهن يولين الأدبار غير عابئات بما ينتظرهن من نوائب أو أزمات أو أخطار، المهم الهروب من الفضيحة، ومن «الخزي» الذي سيصاحبهن في وسطهن ليل نهار، بعدما عشن علاقات غرامية وعاطفية بدايتها عشق وهوى ونهايتها حزن وأسى، بعدما ينقلب الوعد بالزواج إلى تبرؤ وتنصل، فلا يملكن وسيلة لتقويم ما أصاب مستقبلهن من اعوجاج.

3.4.3. الإحصائيات خاصة بالأمهات العازبات والأطفال اللاشرعيين بالجزائر وبعض الدول

يمكن القول أنه رغم تفاقم الظاهرة في المجتمع الجزائري وهذا ما تظهره الأرقام المعتبرة التي تعد عدد الأطفال غير الشرعيين رقم أنها أرقام غير حقيقة وهذا ما يعرف بالأرقام السوداء هذا الأمر لعدم التبليغ بالولادات وأكثر هذه الولادات تغتال أو يحدث وفيات فيها لعدم الاهتمام بها أثناء فترة الحمل أو يصيبه ضرر من جراء محاولات الإجهاض الفاشلة وقد ورد في بعض الدراسات إحصائيات للسنوات الماضية تبين التفاوت الملحوظ في نسبة ارتفاع أو انخفاض عدد المولودين خارج إطار الزواج خاصة في مناطق معينة كانت حتى وقت قصير محافظة ولا تكاد تحدث فيها أبسط المخالفات في الأخلاق والتقاليد والأعراف حتى أصبحت عدة ظواهر منتشرة بشكل ملحوظ بها كظاهرة تدخين الفتيات ونوع معين من الألبسة وقصات الشعر الفرنسية، وسنحاول إدراك بعض الإحصائيات التي حصلنا عليها من مختلف المصادر متضاربة في بعض الأحيان في الأرقام إلا أنها تظهر حجم تفاقم وانتشار الظاهرة والأغرب في بحثنا هو حين نطلب إحصائيات خاصة بالأمهات العازبات يقال لنا لا وجود لإحصائيات خاصة بالأمهات العازبات بل هناك إحصائيات تخص الأطفال غير الشرعيين وبالقياس يكون العدد نفسه أمهات عازبات دون إحصاء المتوفين منهم والمقتولين والإجهاض لذا يكون عدد الأمهات العازبات

والأطفال غير الشرعيين عدد مختلف باعتبار أن الأطفال غير الشرعيين المحصين فقط المتخلى عنهم المدونين في سجلات رسمية والمولودين في المستشفيات.

للعلم أنه ليس من السهل الحصول على إحصائيات لمثل هذه الظواهر التي تعتبر من الظواهر التي يصبح التكلم عنها و التطرق لها من المحذورات، باعتبار أن مثل هذه المواضيع محرجة فقد أقر الأستاذ "معتوق" أن الإجحاف وصل ذروته في تقديم الملومات حيث أن الإحصائيات التالية هي بعض الأرقام المتوصل إليها عن طريق ظاهرة الطفولة غير الشرعية في الجزائر للفترة الممتدة من 1968-2008.

إذا من هنا من الأعداد الهائلة والمتفاقمة، وبما أن الظاهرة رغم فداحتها مسكوت عنها عمدا، فلا يوجد إحصاء رسمي في جل الدول العربية اللهم بعض التقارير المستقلة لجمعيات اجتماعية أو ناشطات في الميدان، أو تقارير بعض المستشفيات بخوص الولادات أو إحصاء لبعض المحاكم الخاصة بملفات إثبات النسب.

المغرب: خلصت دراسة أعدها المعهد الوطني للتضامن النسوي المغربي أن 42 % من الأمهات العازبات أميات لم يسبق لهن الالتحاق بالمدارس، 35 % منهن تابعن دراسة التعليم الابتدائي و 7% أكملن التعليم الثانوي. ولقد سجلت وزارة الصحة بالدار البيضاء 5000 حالة ولادة في السنة، من كل 5 ولادات نجد اثنين غير شرعيتين عدا تلك التي تحصل في البيوت إضافة إلى حالات الإجهاض. أعمارهذه الفئة المتوسطة 26 سنة، وفق دراسة أعدتها منظمة الأمم المتحدة بمشاركة منظمات مغربية غير حكومية بنفس المدينة، وأجرت كذلك جمعية التضامن النسائي دراسة على 590عينة انطلاقا من شهر أكتوبر 2003إلى شهر شتنبر 2004 فتبين أن 26 % منهن وقعن في الحمل ما بين 14 و20 سنة، و50.4 ما بين 21 و 29 سنة، وأن 71 % من هؤلاء الأمهات العازبات أميات وأن 40 % خادمات في البيوت، 31 % عاملات، ولقد تمكنت نفس الجمعية من جعل الآباء يعترفون بنسب أولادهم بل أن بعضهم لم يقتصروا على الإقرار بالبنوة إنما فضلوا الزواج بأمهات أولادهم. ففي سنة 2005 اعترف 68 أب بأطفالهم منهم17 قرروا الاعتراف مع الزواج، بينما أقر 51 منهم بالبنوة فقط.

مصر: إحصائية رسمية صادرة عن الإدارة العامة للأسرة والطفل بوزارة الشئون الاجتماعية كشفت أن عدد قضايا إثبات النسب المرفوعة أمام المحاكم المصرية حتى منتصف عام 2005 بلغت 14 ألف قضية، غالب هذه القضايا مرفوعة من سيدات تزوجن عرفيا من عرب وخليجيين ومصريين وأنجبن أطفالا بلا اسم ولا هوية بعد أن رفض آباؤهم الاعتراف بهم.

تونس: أكدت الباحثة التونسية سامية بن مسعود منسقة برنامج رعاية "الأمهات العازبات في جمعية [أمل] في أحاديث صحفية خلال السنة الجارية أن عدد الأمهات العازبات يبلغن في تونس حوالي 1060

أما في السنة وأن هذا الرقم يشهد ارتفاعا ملحوظا من سنة إلى أخرى، وذكرت كذلك أنه تم في سنة 2000 تسجيل 384 حالة ولادة من هذا الصنف في تونس الكبرى فقط في حين أن عدد الأمهات العازبات بلغ 456 أما في هذا الإقليم خلال سنة 2004، وأكدت نفس الباحثة أن هذا المؤشر لا يعكس الأرقام الحقيقة وذلك لأن بعض الولادات غير معلن عنها وتتم في المصحات الخاصة والمنازل كما أن هناك تصاريح مغلوطة، وهو ما يجعل العدد الحقيقي للأمهات العازبات أكبر من ذلك بكثير، وأكدت نفس الباحثة أن أغلبية الأمهات العازبات ممن شملتهن الإحصائيات ينتمين إلى الفئة العمرية من 20 إلى 24 سنة وبعضهن تتراوح أعمارهن بين 15 و19 سنة، وأضافت "لتحديد الخصائص الاجتماعية للأمهات العازبات قمنا بدراسة على 40 أم عز باء تبين من خلالها أن أغلبيتهن ينتمين إلى أوساط اجتماعية ضعيفة وهن من عائلات متعددة الأفراد تعاني من مشاكل اقتصادية واجتماعية، أغلبهن تعرضن لسوء المعاملة ولهن مشاكل نفسية وانقطعن عن التعليم في سن مبكرة ولا يقمن بأي نشاط ثقافي، ومحيطهن الاجتماعي ضيق جدّا، كما أن الأمهات العازبات اللاتي خضعن للدراسة ليست لهن أية ثقافة جنسية إلى درجة أن أغلبهن لا يتفطن للحمل إلا بعد مضي الثلاثة أشهر الأولى، كما أن 98 % منهن حملن للمرة الأولى بعد تجربة عاطفية انسقن إليها اثر وعود زائفة بالزواج، وتؤكد الإحصائيات ذاتها أن 59% من الأمهات العازبات في إقليم تونس الكبرى هن من العاطلات عن العمل وأنّ 19,5% منهن عاملات في القطاع الخاص ويمثل عدد التلميذات من مجموع الأمهات العازبات 6%[105]، كما أن عددا منهن يعملن في قطاع التنظيف أو كخادمات في البيوت، وأوضحت الأستاذة بن مسعود أن مسار الأم العزباء منذ الحمل إلى الولادة هو مسار شائك ومليء بالعذاب والهزات النفسية وذلك لغياب المؤسسات التي تتعهد بالمرأة الحامل خارج إطار الزواج.

الأردن: الأم العزباء يكون مصيرها السجن أو دور التأهيل إلى حين ولادة الطفل فيوضع كذلك مباشرة في دور الأيتام، أو تتم تصفيتها جسديا من خلال ما يسمى [بالقتل على خلفية الشرف] إذ قالت منظمة "هيومن، رايتس، و وتش" في تقرير أصدرته يوم 2004/4/20، أن الحكومة الأردنية تسجن النساء المهددات بجرائم "الشرف"، بدلاً من أقاربهن الذكور الذين يهددونهن، أما في الحالات التي تُزهق فيها أرواح النساء، يحكم القضاء على القتلة بأقل عقوبة ممكنة، وقد أصدرت المنظمة المدافعة عن حقوق الإنسان تقريرها، الذي يقع في37 صفحة، تحت عنوان: تكريماً للقتلة حرمان ضحايا جرائم "الشرف" من العدالة في الأردن إذ وثقت المنظمة جرائم القتل والشروع في القتل التي تتعرض لها النساء على أيدي أقاربهن الذكور بدعوى الدفاع عن "شرف" العائلة، كما تناول التقرير تفاصيل حالات النساء المهددات بجرائم "الشرف" اللاتي كابدن عناء السجن عدة سنوات أثناء إيداعهن رهن [الاحتجاز الوقائي]، وقد أفادت تقارير صحفية أن أربع نساء قُتلن لأسباب تتعلق بالدفاع عن "شرف" العائلة عام 2004، كما قتل لمثل هذه الأسباب 17 امرأة عام 2003، و22 امرأة عام 2002، وثمة حالات أخرى

كثيرة لا تُنشر أي أنباء عنها، وكثيراً ما يحتجز المسؤولون الحكوميون النساء المهددات بجرائم "الشرف" في السجون من أجل سلامتهن، وبمجرد وصولها إلى المعتقل، لا يسمح لها بمغادرته إلا بموافقة وصي من أقاربها الذكور تحت ذريعة أنه يضمن حمايتها وسلامتها، وفقاً لما ذكرته تقارير صحفية أردنية،أن أربعين فتاة من ضحايا جرائم "الشرف"، والنساء المهددات بنفس الجرم، محتجزات حالياً رهن الحبس الوقائي، و أن الحكومة الأردنية تستجيب للتهديدات بجرائم الشرف بحبس الضحية التي تتمثل في المرأة بدلاً من اتخاذ إجراءات صارمة ضد أقاربها الذكور الذين يمثلون لها تهديدا مباشرا، بل حتى بعد تصفيتها لا توقع المحاكم على الجاني إلا عقوبة خفيفة أشبه بالتوبيخ أو العتاب إذ يسمح القانون الأردني بتخفيف العقوبات المفروضة على الجناة الذين أقدموا على جرائمهم تحت موجة الغضب الشديد وقد جرت العادة أن يقبل القضاة الحجة القائلة بأن المجني عليها قد دنست بأفعالها شرف العائلة، وبالتالي فالجاني تخفف عقوبته الرمزية والتي ارتكبها عمدا مع سبق الإصرار.

فلسطين: نفس مصير الأم العازبة كمثيلتها الأردنية، وعلى هذا نظم اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي في قطاع غزة شهر 2007/6 ورش عمل حول القتل على قضايا الشرف في ظل الفلتان الأمني، والتي تفشت ظاهرته بحدة إذ تحدثت خلاله الدكتورة عفاف أبو ذكرى منسقة الدورة من نفس الاتحاد على ضرورة العمل حول تعديل القانون الفلسطيني وثمنت ما سبق ذكره حول نفس المشكلة "أمل عجبور" رئيسة الاتحاد وأضافت أن هذه المعضلة تخص كل أسر المجتمع الفلسطيني متمنية على القوى الوطنية والإسلامية الوقوف جنبا إلى جنب في مواجهتها لأنها تهدد النسيج الثقافي والاقتصادي والاجتماعي للبلد كذلك أشارت المحامية "غادة الهنادي" أن عملية القتل على خلفية الشرف والعنف ضد المرأة هي مجرد عملية لتخفيف الحكم على الجاني وتحميله للمرأة وهي المجني عليها في معظم القضايا، كذلك وثقت الباحثة لميس أبو نخلة في دراسة جديدة حالات القتل على خلفية ما يعرف بالشرف بين سنة 2004 و2006 وخرجت بتوصيات أهمها مطالبة التشريعي إلغاء كل النصوص الجزائية السارية التي تبيح القتل واستدلالها بنصوص جزائية مشددة واعتبارها جرائم قتل مع سبق الإصرار والترصد، ودعت المراجع الدينية الفلسطينية إصدار فتاوى تحرم تلك الأفعال لما يشكله القتل من خروج عن التعاليم الدينية وأكد بدوره الشيخ تيسير التميمي قاضي قضاة فلسطين أن القتل على خلفية الشرف يخالف الشريعة الإسلامية التي تنصّ على أن الجهة المخولة بذلك هي الدولة، فالقانون المعمول به في الضفة هو قانون العقوبات الأردني الصادر سنة 1960 مع انه خضع للتعديل في الأردن وان المادة 340 منه تعفي من المقاضاة أو تقضي بعقوبة مخففة بل تركت مادة هذا القانون الباب مفتوحا أمام العذر المخفف والعذر المحلل وتعطي الحق للسلطة التقديرية عند تطبيق الحكم على القاتل في كل قضية بالسجن لمدة لا تتجاوز بكل الأحوال 3 سنوات، وعلق الخبير القانوني الفلسطيني "فرج الغول" حول هذا القانون قائلا: "جميع النصوص القانونية لا تخلو من قصور وسلبيات فهي قوانين وضعية، وأكد في حديثه لشبكة [إسلام أون

لاين.نت] أنه تم طرح تعديل قانون العقوبات على المجلس التشريعي، إلا أنه استدرك موضحا: "ولكن هذا لن يحل الإشكالية، فليس المطلوب تغييرا مرحليا أو آنيا، القانون بحاجة إلى تغيير جذري"، كذلك علق أستاذ الفقه المقارن بكلية الشريعة بالجامعة الإسلامية بغزة الدكتور ماهر السوسي قائلا: "الشر ع بريء من كل من يقتل باسم الشرف، فالقاتل لا عذر له أمام الله"، وأكد "السوسي" أن القتل باسم الشرف محرم وغير جائز بالإسلام، موضحا أن أغلب الجرائم تحدث على خلفية عصبية لا دينية، وتابع: "رجل قتل ابنته لأن أحدا ما اغتصبها، ما ذنبها أن تقتل وهي ضحية اعتداء؟ لقد بيّن رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام أن الإكراه لا حكم عليه فقال: "رُفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استنكر هو عليه" [105]، وأوضح "السوسي" أن الإسلام صان عرض الإنسان وشرع القوانين التي تحافظ عليه، موضحا أن الشرع حرم جرائم الشرف واعتبرها جرائم خطيرة تؤثر على المجتمع والأفراد وتخل بمنظومة القيم التي تعتبر من أهم الروابط للتكافل الاجتماعي، أما الإحصائيات الرسمية المتوفرة لدى وزارة شؤون المرأة حول قضايا القتل على خلفية "ما يسمى شرف العائلة"، فقد بينت أنه خلال الفترة الممتدة من بداية عام 2004 وحتى 2005 حصلت 9 حالات قتل من هذا النوع في قطاع غزة، أما في الضفة الغربية، وخلال الفترة الممتدة من شهر جانفي 2004 وحتى شهر ديسمبر2005، فقد جرت11 حالة قتل للنساء على ذات الخلفية.

الجزائر: حسب ندوة صحفية لمديرة النشاطات الاجتماعية لولاية قسطنطينية ثم إحصاء190حالة أم عازبة خلال سنة2006 بنفس المدينة منهم150 حالة وضعن الجنين في المستشفى وتقريبا1000طفل يولدون سنويا في الجزائر خارج العلاقة الشرعية للزواج تتمن نفس نتائج التحقيق الميداني الذي أجراه المعهد الوطني للصحة العمومية بنفس المدينة والذي سجل697حالة وفاة أثناء الحمل أو الولادة منها38حالة بسبب الإجهاض، وحسب إحصائيات المنظمة العالمية للصحة التي تم الكشف عنها في ملتقى حول الصحة العمومية بنفس السنة الجارية، أنه تم تسجيل معدل5000 أم عازبة في السنة بالجزائر وهو ما يقابله وجود حوالي7000طفل يولدون سنويا خارج إطار الزواج الشرعي في عدة مناطق من الجزائر[105]، حسب إحصائيات اللجنة الوطنية للسكان، إن الأخطر في هذه الظاهرة هي المعاندة في السكوت المزمن عن ذكرها، رغم أن وجودها قائم في تراكيب حياتنا المختلة، فخلط الأنساب مثلا قد يلتقي الإخوة ويحصل الزواج بينهم وما يؤكد هذا هو ما نسمع به يوميا عن أب تزوج ابنته لأنه لا يعرفها، وأخ تزوج أخته.

جدول رقم03: يبين عدد و نوع الاعتداء على المرأة: [106]

السنوات / نوع الاعتداء	2001	2002	2003	2004
محاولات التعدي علي القصر	163	154	161	102
هتك العرض أو المحاولة	139	83	90	63
الاعتداء أو محاولة الاعتداء	132	154	146	140
تهديد الأصول	24	18	33	32
اختطاف- الاختطاف المتبوع بالاغتصاب	11	35	77	57
مجموع الضحايا للاعتداءات الجنسية	469	444	507	394
مجموع ضحايا العنف بمختلف أشكاله	1747	1753	2330	1955
نسبة ضحايا الاعتداءات الجنسية	%26.84	%25.32	%21.75	%20.15

كما سبق وأن ذكرنا أن معظم الأمهات العازبات سلكنا طريق الدعارة وبسبب الاعتداءات الممارسة عليهن وفقدان عذريتهن وهذه بعض الأرقام تبين مدى انتشار ظاهرة الاعتداءات والتي سجلت على مستوى وحدات الدرك الوطني خلال السنوات الأخيرة التي تعكس مدى الممارسات العنيفة ضد المرأة والتي أخذت أبعاد خطيرة وأشكال متعددة والتي جعلت المرأة لا تسكت على ذلك الممارسات وظهر لديها رد فعل انتقامي وهذه الإحصائيات المقدمة من طرف خلية الاتصال قيادة الدرك الوطني التابعة لوزارة الدفاع، عن العنف الممارس ضد النساء وأخذنا فقط العنف الجنسي الذي ينتج عن الحمل وما يليه من توابع (106)ص15، هذه الأرقام تمثل نسبة الاعتداءات المبلغ عنها فقط في مختلف أنواع وأشكال العنف الممارسة ضد المرأة من بينها العنف الجنسي المفصل في الجدول والذي يمثل نسبة عالية من بين أشكال العنف المختلف حيث تتراوح نسبته بين 20%و27 % وهذه نسبة ليست بالهينة ومثل هذه الممارسات تخلق ظاهرة الحمل والولادة خارج الزواج وبتفاقمها وزيادتها تزداد الظواهر الناتجة عنها انتشارا.

إحصائيات مسجلة ما بين 2005 و2007:[106]

إن مقارنة السنوات الثلاث الأخيرة في نوع وعدد الجرائم نجد أن عدد الجرائم الجنسية تناقصت ولو بشكل طفيف يكاد لا يحسب ففي سنة 2005 وصل مجموع هذه الاعتداءات 495 ضحية و2006 بلغ 446 ضحية اعتداء جنسي ونقص ليصل في سنة 2007 إلى 441 ضحية رغم هذا التناقص إلا أن العدد لا يزال مرتفع ويشكل هاجس مخيف في المجتمع وذلك لما ينتج من مثل هذه الاعتداءات على المعتدى عليهن والأسر والمجتمع ككل.

وفي هذا الجدول سنحاول تقديم الفئات العمرية هن النساء المتعرضات للاعتداءات ونبين أي الفئات أكثر تعرضا للاعتداء، أما عن مجموع المعتدى عليهن من هذه الفئات سنعرضها في الجداول التالي هو 533 ضحية :

جدول رقم 04: يبين عدد الاعتداء على المرأة حسب الفئات العمرية[106]

فئات عمرية	أقل من 18 سنة	من19-28سنة	من29-40سنة	أكبر من 40 سنة	المجموع
عدد الضحايا	194	238	60	41	533

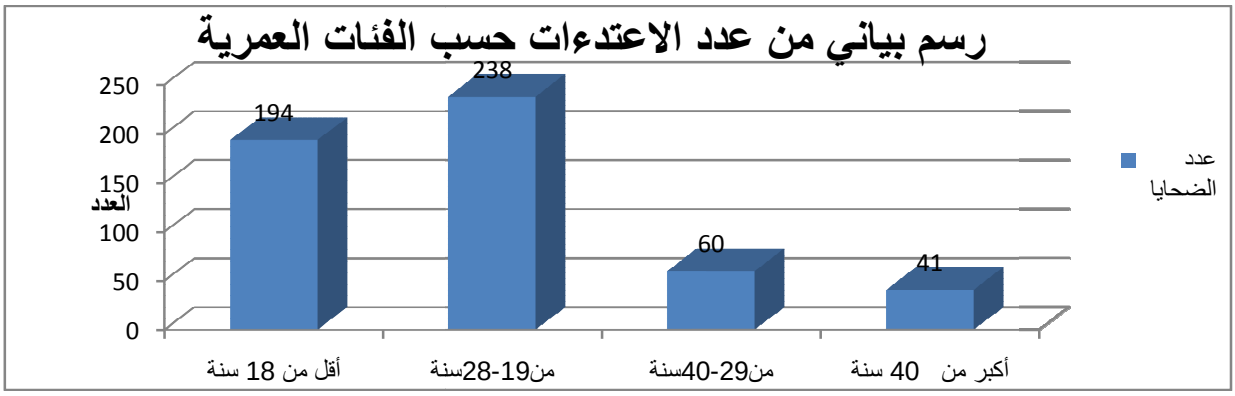

وهنا تظهر لنا أن أكبر فئة تتعرض للاعتداءات الجنسية هي الفئة المحصورة بين السن 19-28 سنة، وذلك راجع للتحرر الذي يزامن وصول الفتاة مرحلة جديدة في حياتها و مقابلة أناس جدد أيضا خاصة الفتيات اللواتي يدخلن عالم الجامعة فهو عالم مختلف تماما عن الثانوية التي يكون فيها للأولياء يد الرقابة لا تزال مستمرة بشكل دائم والتي تختفي بمجرد ولوجها الجامعة، وتليها فئة القصر بنسبة أقل وهذا يعود لفترة المراهقة ومرحلة الاختلاط بين الجنسية بشكل أكبر من الفئتين التاليتين من 29-40 أكثر من 40 سنة والتي تقل نسبة الاعتداء عليهن من الفئة الأولى والثانية.

جدول رقم 05: يبين عدد و نوع الجرائم التي ترتكبها المرأة: [106]

السنة / نوع الاعتداء	2005	2006
فعل مخل بالحياء	150	143
زنا المحارم	26	12
دعارة	9	1
اختطاف	66	65
اغتصاب	244	225
المجموع	495	446

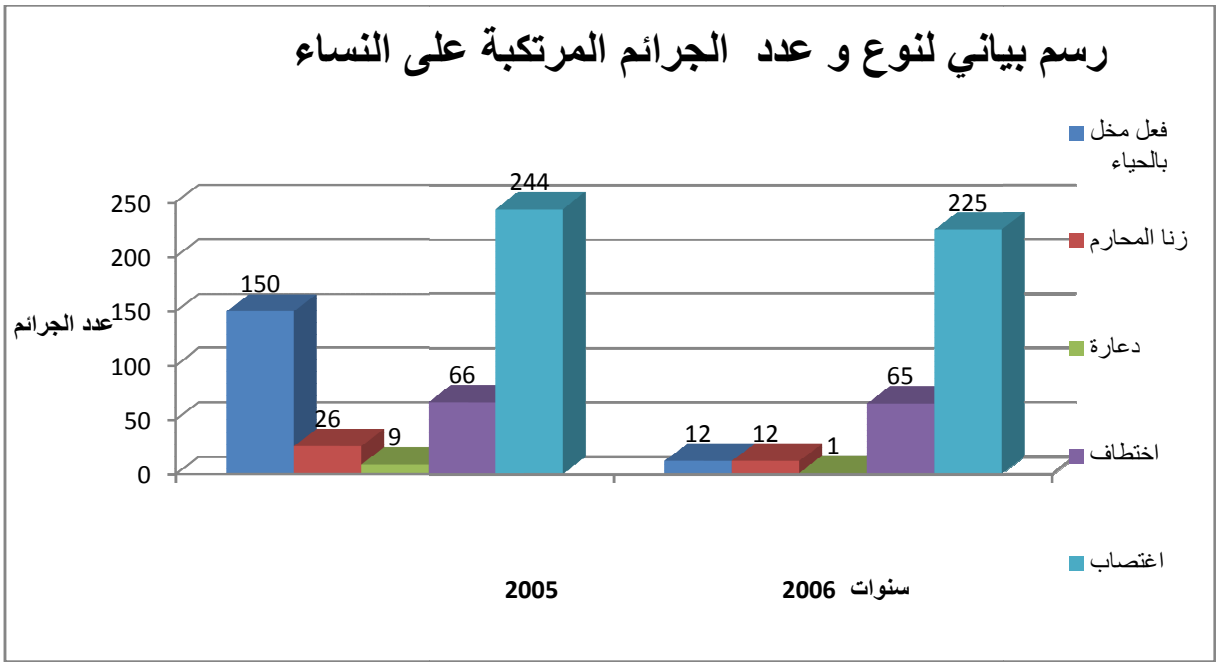

أن الأعداد المتزايدة في عدد الاعتداءات على الفتيات و خاصة القصر منهن، يزيد من عدد احتمال وقوع الحمل أن تكلمنا عن الاعتداءات الجنسية، كما هو موضح في الجداول الإحصائية، فالأعداد جد كبيرة توحي تفاقم الظاهرة الإعتدائية وبالضرورة تفاقم نتائج مثل هذه الظواهر.

جدول رقم 06: يبين عدد و نوع الاعتداءات الممارسة على المرأة لسنة2007: [106]

الاعتداءات الجنسية لسنة 2007	عدد القضايا المسجلة
فعل مخل بالحياء	71
فعل مخل بالحياء ضد قاصر	38
اختطاف متبوع بفعل مخل بالحياء	03
اختطاف متبوع بجزر و اغتصاب	04
اختطاف متبوع باغتصاب	09
اقتحام منزل متبوع باغتصاب	02
اغتصاب أو محاولة اغتصاب	143
اغتصاب أو محاولة اغتصاب ضد قاصر	135
زنا المحارم	34
دعارة	02
مجموع	441

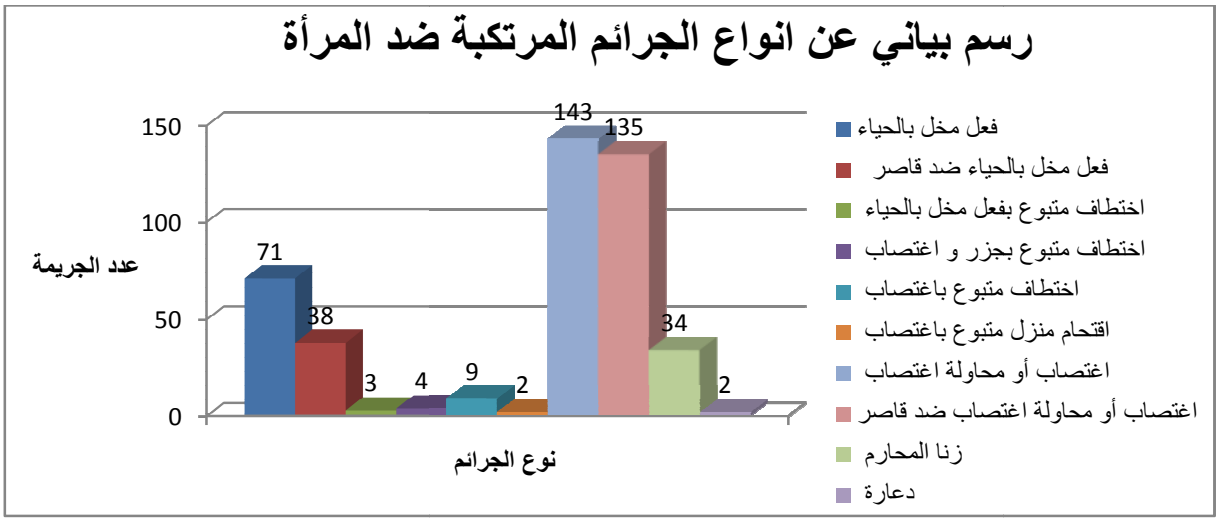

النسبة لسنة 2007 لا تقل عدد الاعتداءات عن غيرها و للعلم أنه كلما زاد عدد الاعتداءات الجنسية على الفتيات زادت نسبة الولادات و اجراء كذلك عمليات الإجهاض، باعتبار أن العلاقة بينهما علاقة متناسبة أو طردية، وأكثر الجرائم المرتكبة وبنسب كبيرة، هي الاغتصاب بكل أنواعه.

إحصائيات الاعتداءات الجنسية على النساء لسنة 2007 حسب الولايات

وقد حصلنا أيضا عن إحصائيات مقدمة لنا من قيادة الدرك الوطني بالشراقة عن الاعتداءات الجنسية المسجلة لسنة 2007 حسب الولايات والتي سجل 1069 قضية اعتداء جنسي، أما الموقفين فقد بلغ عددهم 1206 شخص وتم حسب 1022 منهم و184 استفادوا الإفراج المؤقت وكانت الجزائر العاصمة تحتل الصدارة ب 58 قضية تليها سطيف 57 قضية وبعدها وهران 50 قضية ، ثم مستغانم 48 قضية و شلف 46 قضية وفي المراتب الأخيرة نجد تمنراست بـ 05 قضايا والنعامة ب 03 قضايا وفي الخير اليزي بقضية واحدة فقط كما بنسبة الجدول التالي[106].

جدول رقم 07:إحصائيات الاعتداءات الجنسية على النساء لسنة 2007[106]

الولاية	عدد القضايا	الولاية	عدد القضايا	الولاية	عدد القضايا
الجزائر	58	بسكرة	25	عنابة	15
سطيف	57	غليزان	25	عين الدفلى	15
وهران	50	تلمسان	22	جيجل	14
مستغانم	48	سكيكدة	21	البيض	13
الشلف	46	الوادي	21	خنشلة	13
تيارت	42	أم البواقي	20	برج بعريريج	12

ورقلة	40	قالمة	20	عين تموشنت	10
باتنة	39	بومرداس	18	الاغواط	09
معسر	37	سوق أهراس	18	بشار	09
ميلة	37	أدرار	17	غرداية	09
بليدة	31	بجاية	17	تيزي وزو	08
تيبازة	29	تبسة	17	الجلفة	07
سدي بلعباس	28	قسنطينة	17	تمنراست	05
بويرة	27	المسيلة	16	النعامة	03
المدية	26	تسمسيلت	16	اليزي	01
الطارف	26	سعيدة	15	المجموع	1069

إحصائيات خاصة بالشهر الأول من سنة 2008

أقرت إدارة القيادة العامة للدرك الوطني من خلال التقارير المقدمة من المسئولين عن خلية الاتصال والبحث أنه في ظرف شهرين فقط وحدات الدرك الوطني أرقاما جد مرتفعة فيما يخص الاعتداءات ضد المرأة، وإن كان يوم واحد يصنع الفرق في الأرقام فما بالك في الشهر الذي غير كل الإحصائيات، فهناك تقريران صادران عن نفس خلية الاتصال والفرق في زمن الفاصل غير كل المعطيات سنحاول أن نبين ما قدم في التقريران.

جدول رقم 08: يبين عدد و نوع الاعتداءات على المرأة لسنة2008[106]

كانت بداية سنة 2008 بـ 404 قضية مسجلة لدى مصالح الدرك الوطني من نوع الاعتداءات العنيفة ضد النساء ظاهر بعضها ليس اعتداءات جنسية من جلها كذلك حتى قضايا القتل أو الضرب والجرح فإن تكون بعد اعتداءات جنسية أو بسبب رفض علاقة معينة تؤدي إلى علاقة جنسية غير شرعية وعظم هذه الاعتداءات لها نتائج وخيمة سنطرق لبعضها فيما بعد.

نوع الجرائم	عدد القضايا
الضرب و الجرح العمدي	86
الضرب و الجرح العمدي ضد القصر	86
اقتحام منزل	38
تهديد	37
أفعال مخلة بالحياء ضد القصر	29
أفعال مخلة بالحياء ضد بالغين	21
تحريض القصر على الفسق و الدعارة	27
الاغتصاب	20
اغتصاب القصر	12
الاختطاف	10
اختطاف قصر	17
القتل العمدي	12
إغراء فتيات لممارسة الدعارة	12
الإهانة والشتم	07
المجموع	404

إحصائيات الثلاثي الأول من سنة 2008 حسب نوع الجريمة

تبيان الفرق بين ما حصلت عليه من إحصائيات الثلاثي الأول من 2008 وشهرين منه فرق الشهر في جريمة الاغتصاب حيث سجلت مصالح الدرك الوطني 71 قضية اغتصاب بالثلاثي الأول من سنة 2008 أما الشهرين جانفي فيفري سجلت فيه 32 قضية اغتصاب هذا يعني أنه خلال شهر مارس فقط سجلت ضعف عدد ما سجل خلال شهرين أي ما يعادل 39 قضية اغتصاب والجدول التالي يبين قضايا سجلت خلال الثلاثي الأول من 2008[107].

جدول رقم 09:إحصائيات الثلاثي الأول من سنة 2008[107]

نوع الجرائم	عدد القضايا
اغتصاب أو المحاولة	21
اغتصاب أو المحاولة ضد قاصر	45
اغتصاب من أحد الفروع أو الأصول	03
اختطاف متبوع باغتصاب	02
المجموع	71

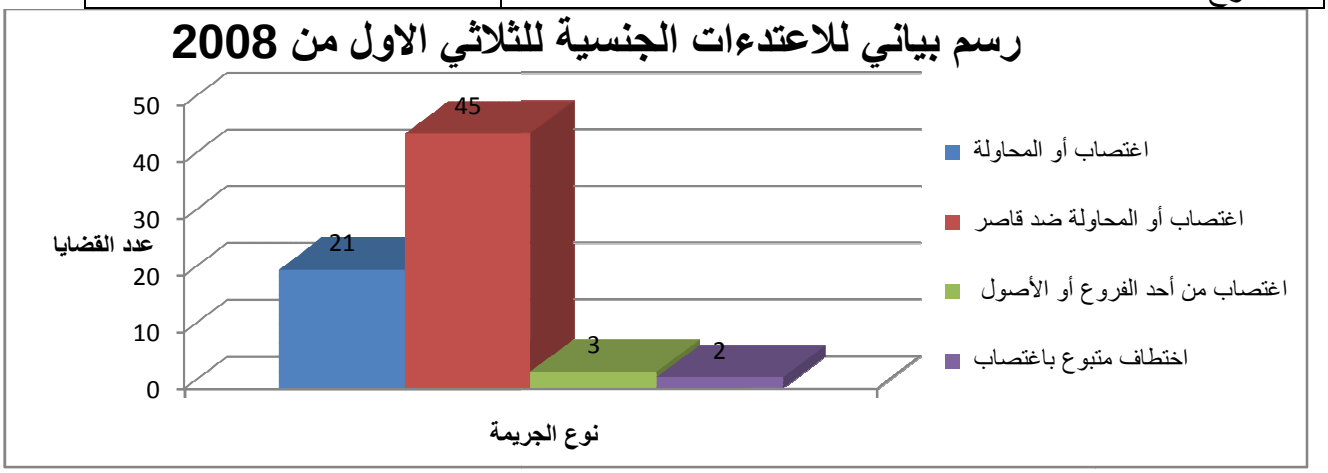

جدول رقم 10: إحصائيات عن الطفولة غير الشرعية في الجزائر لسنوات التالية[14]

السنة	العدد	النسبة
1968	1428	9,36
1969	1093	7,16
1970	1327	8,69
1971	1620	10,62
1981	1274	8,35
1986	2598	17,6
1989	3000	19,6
1992	2914	19,1
المجموع	15254	100%

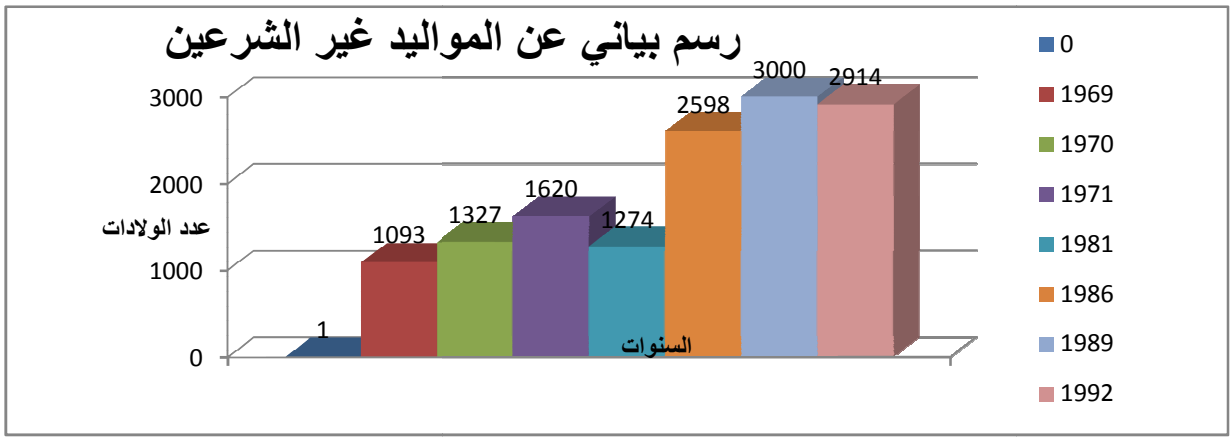

ورد في هذا الجدول إحصائيات خاصة بسنوات محصورة بين 1968 و1992، ففي السنوات الخمس الأولى المذكورة في الجدول كانت النسب منخفضة مقارنة بالسنوات السنوات الثلاث ويمكن القول السبب راجع للتغير الاجتماعي الحاصل في المجتمع الجزائي والذي أدخل دون التمهيد له أدى الى خلق خلل في كثير من المؤسسات الاجتماعية والدليل ما حدث سنة1988 من أحداث الشغب ونجد في الجدول سجلت بعد تلك الأحداث مباشرة.

جدول رقم 11:إحصائيات عن الأمهات العازبات حسب الفئة العمرية لسنة 1991 [14]

سن الأم العازبة	عدد الولادات	النسبة
أقل من 15 سنة	01	0,32
19-15	16	5,13
24-20	48	15,38
29-25	38	12,18
34-30	17	5,45
39-35	11	3,53
44-40	04	1,32
49-45	01	0,32
مجهول	176	56,41
مجموع	312	100%

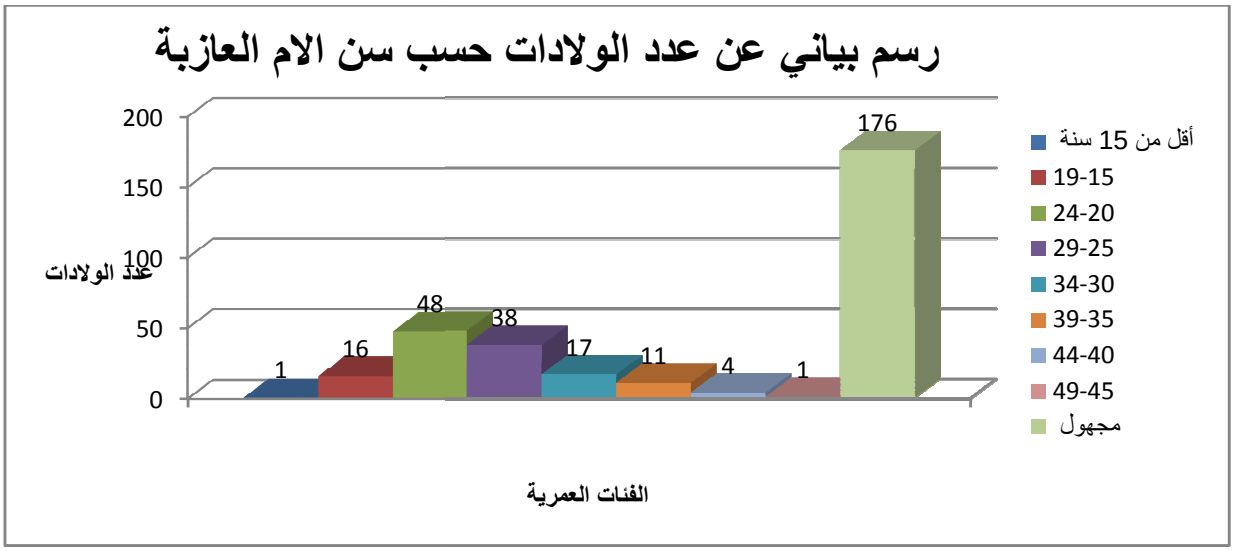

بلغ عدد الأمهات العازبات لسنة 1991 مجموعهن 312 موزعات على فئات عمرية تمتد من القصر لتصل الى الكهول، والملاحظ أن أكبر نسبة ظهرت لدى فئة عمرية شابة "24-20" باعتبارها الأكثر اختلاطا بحكم الدراسة والعمل وكذا المغتصبات من جراء الاعتداءات الإرهابية، وتليها نسبة "29-25" بحكم نفس الأسباب وبالإضافة لعنصر البحث عن الزوج و قصص الحب التي تجعل من الفتاة تتورط بالحمل غير الشرعي، وهذا ما يحدث في معظم الأحيان للممارسين للعلاقات الجنسية قبل الزواج، وهذا ما أسماه الباحثون فقدان البعد السسيوثقافي للتربية الجنسية.

جدول رقم 12: إحصائيات الأمهات العازبات حسب مكان الاقامة لسنة 1991 [14]

مقر السكن	عدد الولادات	النسبة
البليدة	05	1,6
البويرة	01	0,32
تبسة	01	0,32
تيبازة	12	3,48
تزي وزو	01	0,32
الجزائر	73	23,4
سطيف	02	0,64
سدي بلعباس	02	0,64
قسنطينة	01	0,32
مستغانم	01	0,32
وهران	01	0,32
برج بعريريج	01	0,32
بومرداس	09	2,88
عين الدفلى	01	0,32
مجهول	210	67,31
مجموع	312	100%

ان أكثر الولايات التي تنشر بها عدد الولادات هي الجزائر بحكم أنها العاصمة والكل مشغول بأموره لا مجال للنبذ والرفض لمدة طويلة بل الحكاية تنسى في غضون وقت قصير وذالك راجع لكثرة الأحداث وأن أكثر الامهات يأتين من خارج لولاية، بعدها تليها تيبازة بحكم وجهها السياحي و العدد الكبير للأغراب الذين يدخلون المدينة سنويا.

جدول رقم 13:إحصائيات الأمهات العازبات حسب مكان الاقامة لسنة1996:

الولاية	العدد	النسبة
شلف	169	17,71
الاغواط	23	2,41
بجاية	30	3,14
البليدة	19	1,99
البويرة	04	0,42
تيزي وزو	09	0,94
الجزائر	538	56,39
الجلفة	111	11,64
المدية	23	2,41
بومرداس	04	0,42
تيبازة	09	0,94
عين الدفلي	15	1,57
المجموع	954	100%

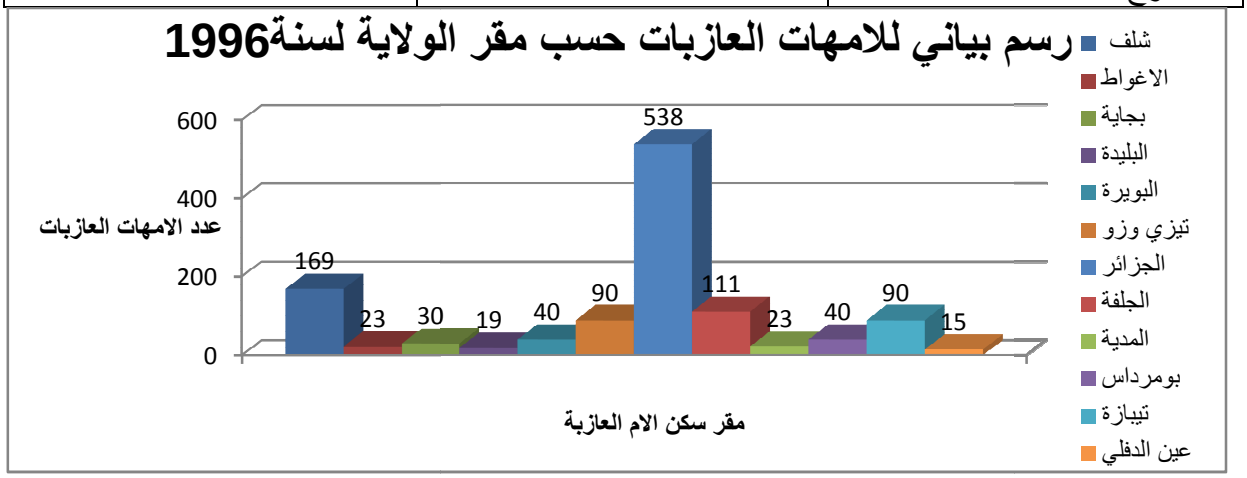

هذا جدول يمثل توزيع الولادات الحية غير الشرعية الموزعة حسب الولاية التي تمت فيها الولادة لسنة 1996 موضحا برسم بياني والتي ورد فيها 954 ولادة موزعة على 13 ولاية[14]، ان الولايات المذكورة في الجدول من مختلف ربوع الوطن منها المحافظة والمنتفخة على الثقافة العلمية، لكن الغريب ان ما اعتبر ولاية محافظة أي أنها لا تتخلى عن مبادئها و تقاليدها فهي بمثابة دين منزل وليس ناموس اجتماعي، إلا ان مثل هذه الولايات هي من وجد بها اكبر نسب الأطفال غير الشرعيين، فالجلفة و شلف الاغواط إذا قورنت بمدينة أكثر تمدنا انفتاحا على العالم الخارجي وثقافة مثل تيبازة باقترانها بالسياحة،

والبليدة وكذا تيزي وزو المعروف عنها وعن سكانها اللذين يكثرون السفر للخارج والبعد عن الدين أي أكثرهم لا يملكون ما يسمى بالوازع الديني إلا ان نسبة الولادات غير الشرعية لديهم لم تتجاوز تسع ولادات (09) ويقاس أيضا حجم انتشار هذه الظاهرة بعدد مراكز إيواء هؤلاء الأطفال الذي يبلغ 25 مركز بناءا عن إحصاء 1997، ويرجع زيادة العدد باعتبار أن الظاهرة في تفاقم وانتشار أكثر فأكثر وهذه المراكز منتشرة على كل التراب الوطني وهذا ما سنلاحظه بعد أن نتطرق إلى إحصائيات خاصة بإيداع الأطفال الغير الشرعيين في مثل هذه المراكز والحضانات وأحياء وقرى الأطفال أوبيوت كل مركز وتسميته حسب دوره المناط له.

جدول رقم 14:إحصائيات لبعض السنوات لولاية عين الدفلى[14]

عين الدفلي	1997	1996	1995	1994
قسم الولادة بالعطاف	03	05	04	00
قسم الولادة بملیانة	17	03	12	06
قسم الولادة بعين الدفلى	10	04	00	06
قسم الولادة بخميس ملیانة	00	08	04	09
المجموع	30	21	20	21

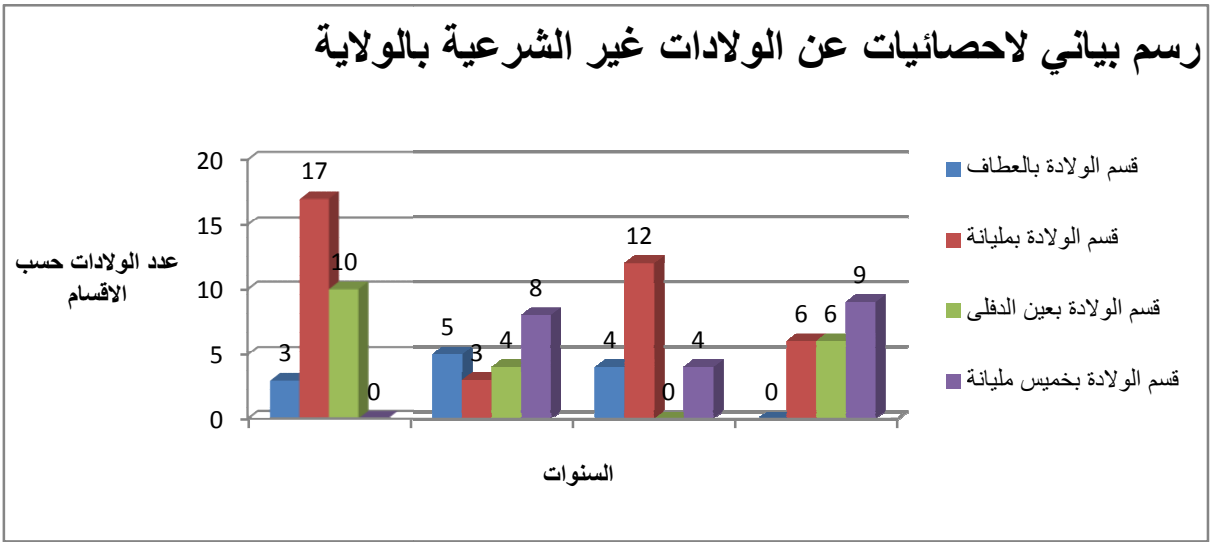

تبين هذه الاحصائيات أن الولادات بمستشفى ملیانة احتلت أكبر نسب في كل السنوات المذكورة معدا 1996 التي كانت بها الولادات أقل عدد، وقدبين في الرسم البياني بالون البنفسجي، يليها قسم عين

الدفلى بـ10 حالات دفي سنة 1997، ثم خميس مليانة لسنة 1996و1994، وهذا كله راجع لكون هذه المدن كبيرة مقارنة بالبلديات الاخرى لعين الدفلى.

جدول رقم 15:إحصائيات لبعض السنوات لولاية وهران عن الأمهات العازبات[79]

الأمهات العازبات بولاية وهران	عدد الأمهات العازبات بالسنوات المذكورة			
	1994	1995	1996	1997
قسم الولادة بوهران	285	202	101	105
قسم الولادة بالسنية	125	219	223	220
قسم الولادة بلعيون	33	21	20	15
قسم الولادة الحمري	23	35	37	39
المجموع	466	467	378	369

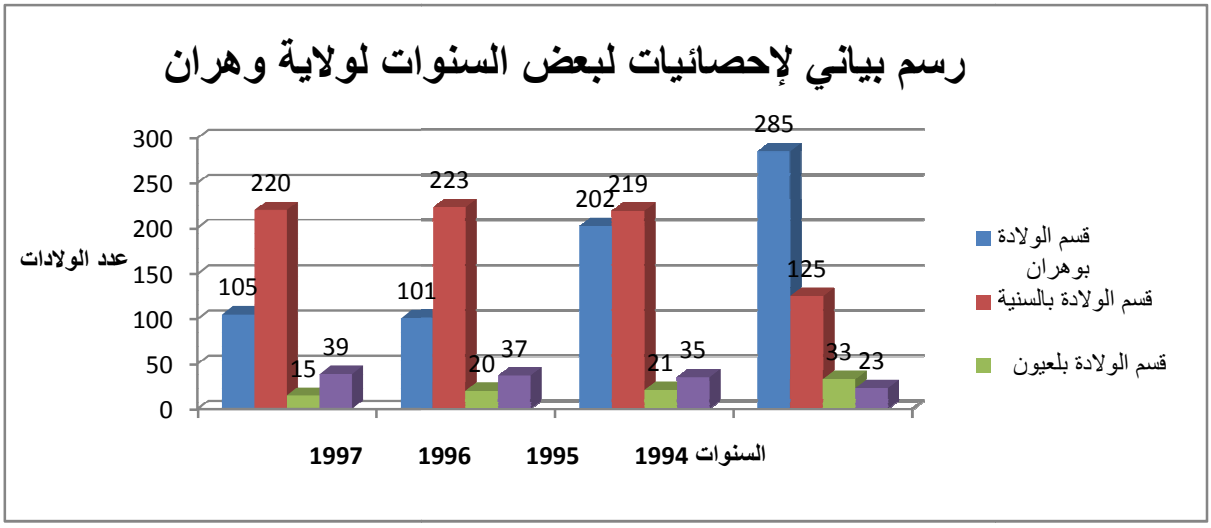

هذه الإحصائيات قدمتها لنا الباحثة الجزائرية "تكيالين ف. الزهرة" من خلال دراستها حول الأمهات العازبات وقدرهن والأطفال المولودين خارج ايطار الزواج في الجزائر، و قد قدمت مثال على ذلك مدينة و هران و عين الدفلى التي أجرت بها الدراسة، وقد بلغ مجموع الأمهات العازبات بوهران خلال سنة1994 أكبر نسبة في السنوات المذكورة في الجدول حيث وصل العدد الى 466 أم عازبة، تليها سنة 1995 بـ 467 أم عازبة، ثم 1996 بـ 378 أم عازبة، واستمرت النسبة بالانخفاض الى أن وصلت 369 لسنة 1997 أين تحسن الوضع الأمني ولو جزئيا و قلت الاعتداءات و الاغتصابات الإرهابية.

جدول رقم 16:إحصائيات حول الأمهات وأطفالهن قدمت من مديرية التضامن الاجتماعي وهران:[14]

السنوات	عدد الأمهات العازبات	الطفل المأخوذ من طرف أمه	الطفل المتخلي عنه والمتكفل به	الطفل الملقي في أماكن غير آهل	الطفل الميت
1992	220	36	158	13	13
1993	271	28	108	19	160
1994	162	22	113	20	07
1995	216	09	180	24	03
1996	193	30	116	38	09
1997	242	29	165	30	18
المجموع	1304	154	840	144	66

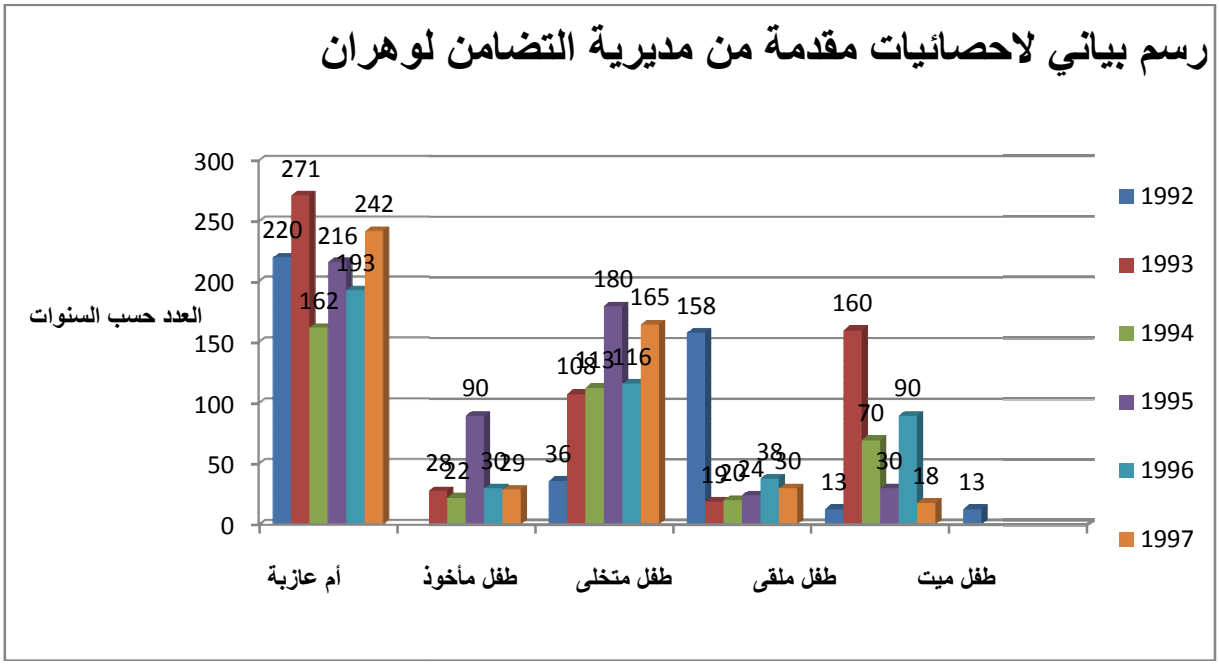

يمكن القول عن هذا الجدول أن سنة 1993 حطمت الرقم القياسي في عدد حالات متغيرات الجدول فعدد الأمهات العازبات وصل الى 271 أم، وعدد الأطفال الميتين 160 أما باقي المتغيرات أقل من السنوات الأخرى المذكورة في الجدول.

جدول رقم17: إحصائيات عن عدد الأطفال المتخلي عنهم بمختلف الكيفيات[47]

فئة الأطفال مصنفين حسب مكان إيداعهم	عدد الأطفال بالفئة العمرية				المجموع
	من 0-4 سنوات	4-15	15-18	ما فوق 18 سنة	
الحضانات	105	03	00	00	108
قرية الأطفال بالجزائر	00	69	85	80	234

أطفال مودعون دون دفع تكاليفهم	198	750	626	74	1648
أطفال مودعين بدفع تكاليفهم	103	480	240	07	830
المجموع	406	1302	951	161	2820

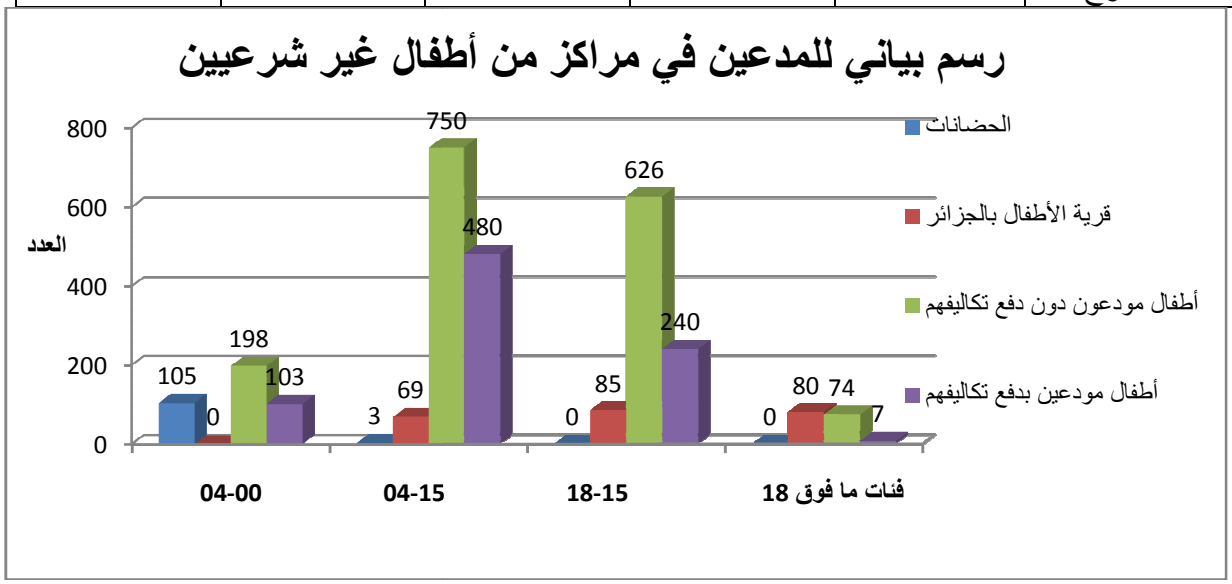

أما هذا الجدول يبن لنا عدد الحالات المودعة في كل مؤسسة حسب الفئات العمرية ونلاحظ أن أكبر النسب تظهر في خانة المودعين في أماكن دون دفع تكاليف الاقامة و هذا راجع اما لتخلي الام عن الولد دون رجعة من يوم ميلاده هروبا منه أو للوضع المادي للام الذي لا يسمح لها بدفع تكاليف إقامته في مؤسسة تدفع لها تكاليف الاهتمام بابنها.

جدول رقم18: جدول يبين عدد الأطفال غير الشرعيين لبعض السنوات[47]

عام / الأطفال حسب مكان إيداعهم	1977	1978	1980
أطفال مودعون في الحضانات	59	83	108
أطفال مودعو بقري الأطفال	171	195	234
أطفال مودعين في أماكن دون دفع تكاليف إيداعهم	1276	1464	1648
أطفال مودعين في أماكن بدفع تكاليف تربيتهم	805	393	805
المجموع	2311	2635	2820

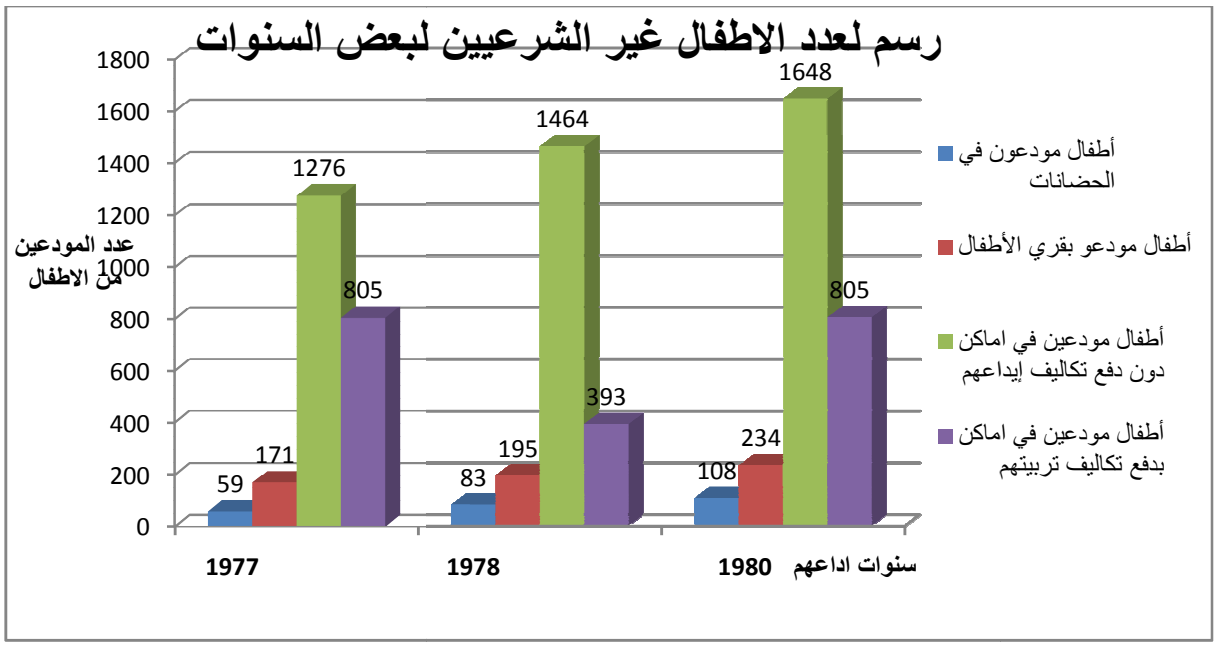

يمكن القول أن قراءة الجدول السابق تماثل هذا الجدول يكمن الفرق فقط في أن هذا الجدول توزيعه حسب السنوات وليس حسب الفئات.

جدول رقم 19: عدد الأطفال المودعين لدا مراكز عمومية حسب فئات العمرية و مكان الإيداع:[47]

فئات ولاية	من00-04 سنوات				من 15-04				من 18- 15				18سنة فما فوق				مجموع
	ح	GG	GP	S	F	GG	GP	S	F	GG	GP	S	F	GG	GP	S	
جيجل	12	02															14
سطيف	45				39				02								86
سعيدة				36	32	02		07					22				99
سكيكدة	50	61				30											141
سدي بلعباس	07	63	09			62	09			12	01			36	01		200
عنابة	70	68	67	04	46	296	39	03	103	74	10		10	62		05	857
قالمة	71	120			20				13		03		03				230
قسنطينة	45	226	36		124	646	383	01	78	133	47		73	135	56		1983
مدية	07	39			76	65			12	13			07	01			220
مستغانم	10		48	05	02	07	47	03		10	20		07	05	13		177
مسيلة		18				25				04				02			49
معسكر	12	50	02		02	29	03			01	01	71		07			178
ورقلة	01	08				21											30
مجموع	330	655	162	45	341	1183	481	13	206	247	82	71	124	248	70	05	4264

GG : Garde Gratuite, GP:Garde Payante, S :Secours, F :Foyer,

جدول رقم 20:احصائيات حولت الأمهات العازبات اللواتي أنجبن في مصلحة الولادة لعيادة بلفور[46]:

- جدول لعدد الأمهات العازبات حسب السنوات:[46] - جدول لعدد الأمهات العازبات حسب السن:[46]

الرقم	السنة	عدد الأمهات العازبات
01	نهاية 1985	03
02	1986	26
03	1987	19
04	1988	20
05	1989	24
06	1990	42
07	1991	28
08	1992	24
09	1993	17
المجموع		230

فئة السن	العدد	النسبة
20 – 16	43	%21.18
25 – 21	75	%37
30 – 26	43	%21.18
35 – 31	20	%9.85
40 – 36	09	%4.43
44 – 41	03	%1.47
سن مجهول	10	%5
المجموع	203	%100

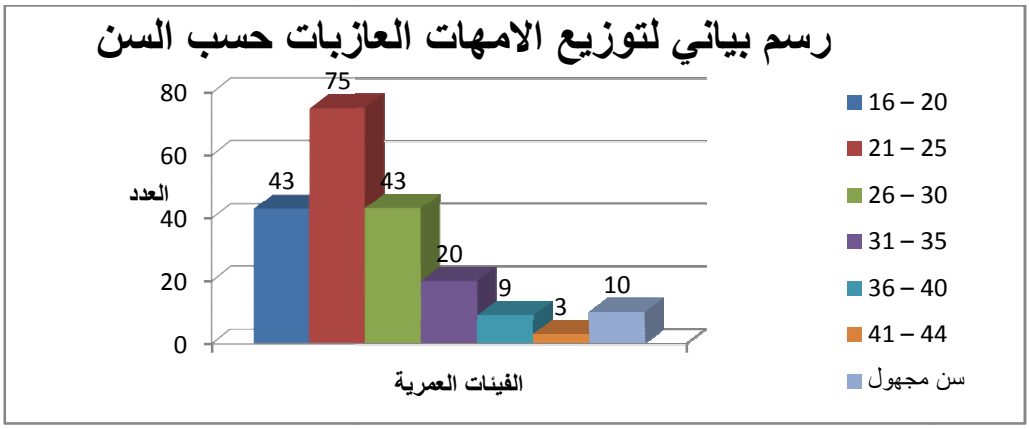

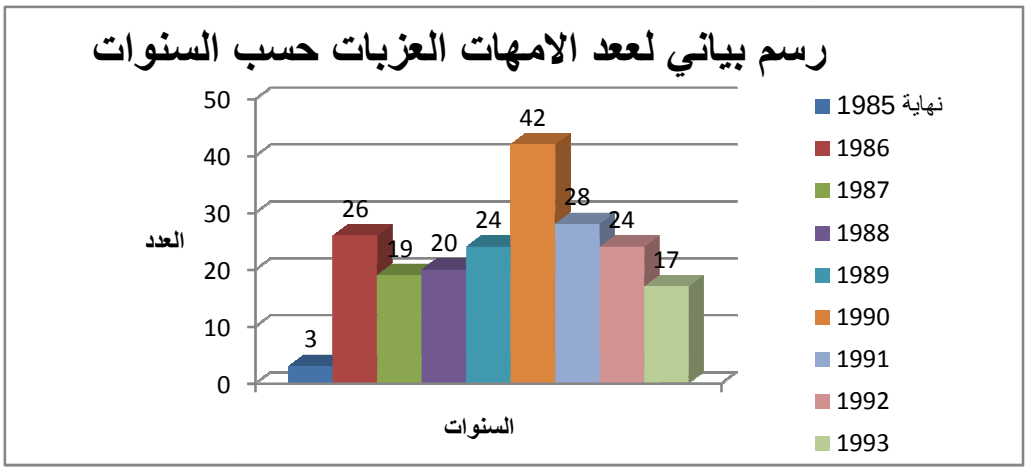

احصائيات قدمت من طرف الباحثة "شويعل" عن عدد الأمهات العازبات اللاتي أنجبن بمصلحة بلفور التابع للمركز ألاستشفائي الجامعي بالحراش منذ الثلاثي الأخير لسن 1985 حيث تم تسجيل 203 حالة والتي تتراوح أعمارهن بين "16 - 44" سنة، و اكبر نسبة الولادات سجلت في الفئة العمرية"21 - 25"، باعتبارها الفئة الشابة الأكثر اختلاط وبالنسبة للسنوات كانت سنة1990 أكثر نسبة ويعود ذالك للتغير الاجتماعي الحاصل والحالة الأمنية المتدهورة أين كثرت الاعتداءات.

جدول رقم 21: يوضح معدل الخصوبة عند الأمهات العازبات[46]

معدل الخصوبة	العدد	النسبة المئوية(%)
بكرية (تلد لأول مرة)	138	%68
متعددو الولادات	61	%30
لا توجد معلومات	04	%02
المجموع	203	%100

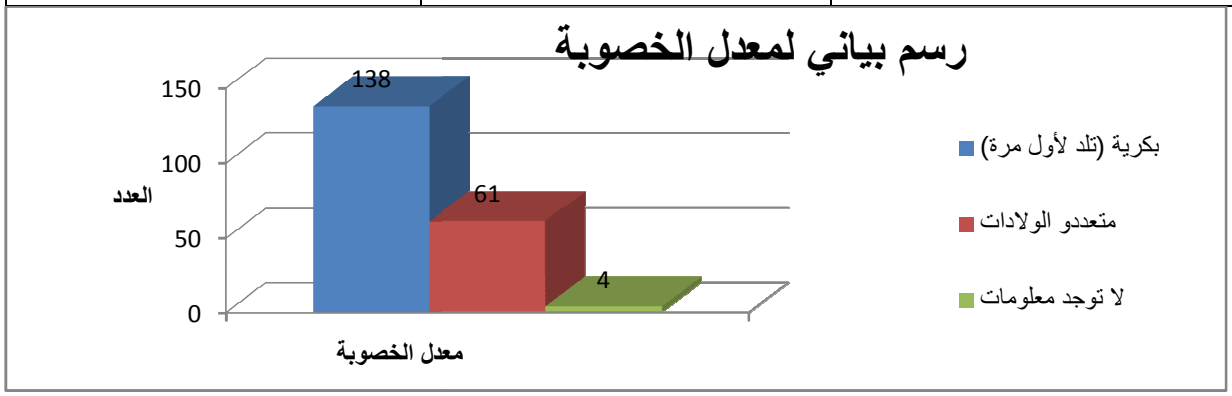

هذا الجدول يبن نوع الولادة لدى الأمهات العازبات واللاتي وجد أن عد الولادات من هذا النوع هي لدى فئة النساء اللواتي يلدن لأول مرة "بكرية" وتقل لدى الأمهات اللواتي أنجبن من قبل، فالتجربة علمت الكثيرات منهن والتعرض للمشاكل جعلت الام العازبة تتعلم عدم تكرار الفعل بالإضافة الى فئة المطلقات والأرامل اللواتي أنجبن أثناء زواجهن يسجلن ضمن هذه الفئة أي متعددات الولادات، إن تتبعنا للجرائم المرتكبة من طرف المرأة في الجزائر- ولاحظنا في الدراسات السابقة أرقاما مرتفعة لنساء الموقوفات بسبب ارتكاب مختلف الأفعال الإجرامية ولقضايا المعالجة من طرف وحدات الدرك الوطني- واليوم نقدم وندرس حصيلة نشاط وحداتنا على مستوى التراب الوطني في مجال تورط النساء في مختلف أنواع الجرائم من حيث القضايا المعالجة وعدد النساء الموقوفات عبر مختلف ولايات الوطن.

ونشير إلى إن المشروع الجزائري عندما شرع قانون العقوبات لمختلف درجات الجريمة (جناية، جنحة، مخالفة)، لا يفصل بين الذكر والأنثى في تحديد نوع العقوبة فالمرأة تعاقب كشخص مجرم حال ارتكابها لأي جريمة مثل الرجل أي تتساوى معه في العقاب.

هذه معلومات قدمت كتقرير سنوي من طرف القيادة العامة للدرك الوطني عن خليتها للإتصال، تحت عنوان المرأة تواصل ارتكاب الجريمة، بسبب أن التقرير الخاص بجرائم النساء بدأت الدراسة الاولى لها من 2001 إلى 2006، أما الثانية كانت ممتدة من 2007 إلى الأربع أشهر الأولى من سنة 2008، أما التقرير الاخير يضم دراسة ابتداءا من 2008إلى الاشهر الاولى لـ 2010.

التحليل الخاص بإحصائيات تورط النساء في مختلف الجرائم سنة 2008: بلغ عدد النساء الموقوفات لارتكابهن الفعل الإجرامي على المستوى الوطني2169 امرأة مجرمة اقترفن مختلف أنواع وأصناف الجريمة، ونبين فيما يلي أهم الجرائم التي سجلت بها أرقام مرتفعة من النساء الموقوفات:

-التهريب: حيث سجلت وحدات الدرك الوطني307 امرأة مهربة لمختلف أنواع السلع بينما بلغ العدد الإجمالي للموقوفين بخصوص هذه الجريمة لسنة 2008، 2941 شخص مهرب في كلا من الشرطين الحدوديين الشرقي والغربي للبلاد، وهنا نلاحظ اقتحام المرأة لشبكات التهريب في محاولة من هذه الأخيرة مخادعة أفراد وحدات الدرك الوطني، لكن فطنة وخبرة وحدات الدرك الوطني مكنتهم من إجهاض محاولة التهريب باستغلال المرأة من طرف هذه الشبكات، وقد سجلت نسبة اقتراف المرأة لهذه الجريمة 10.44% ورغم أنها تبدو منخفضة مقارنة مع الرجال، فان الأخطر هو وجود المرأة في الجريمة المنظمة.

- الضرب والجرح العمدي: جريمة منتشرة بكثرة لدى الرجال إلا آن وحدات الدرك الوطني سجلت سنة 2008 241 امرأة مجرمة، كلهن اقترفن جريمة الضرب والجرح العمدي، بينما بلغ العدد الإجمالي لكلى الجنسين 7135 شخص موقوف، فكانت نسبة النساء المتورطات 3.38%، وكما نلاحظ تبدو النسبة ضعيفة مقارنة مع نسبة الرجال لكن ما نسجله هو ان الضرب والجرح العمدي يعتبر من الإجرام العنيف، وهنا نستنتج آن المرأة ليست دائما جنسا لطيفا نظرا لاقترافها الفعل الإجرامي العنيف.

- الهجرة غير الشرعية: جريمة اقترافها المرأة سنة 2008، حيث سجلت 192 امرأة موقوفة بخوص الهجرة غير الشرعية، حيث آن وحدات الدرك الوطني أجهضت في هده السنة عدة محاولات للهجة غير الشرعية وهي ظاهرة خطيرة استفحلت مؤخرا وشهدت سنة أعلى مستوياتها حيث بلغ العدد الإجمالي بخصوص هذه الجريمة 7824 شخص موقوف 2008 فكانت النساء بنسبة 2.45%، ورغم أن الحصيلة المسجلة لدى الرجال أكثر منها لدى النساء، إلا آن المرأة أصبحت تسلك السلوك الخطير والإجرامي وما قد ينجر عنه من مشاكل أخرى.

- ربورتاج مصور أعدته خلية الاتصال بقيادة الدرك الوطني[108]

- الفعل المخل بالحياء: جريمة أخلاقية عادة ما تقترن بالنساء استفحلت في السنوات الأخيرة وسجلت وحدات الدرك الوطني في سنة 2008، 93 إمرأة كلن اقترفن فعل مخل بالحياء، بنسبة 9.30 % لان العدد الجمالي لكلى الجنسين كان 1000 شخص موقوف بسبب هذه الجريمة، والأخطر من ذلك هو ما

ينجز عنه من فساد وانحلال الأسرة والمجتمع، خاصة وأن هذه الجريمة هي بداية الطريق نحو الدعارة والتحريض على الفسق وإمكانية جر القصر وتحريضهم على ذلك لأنهم عادة ما يكونوا ضحايا لمثل هذه السلوكيات.

- السرقة: أوقف بشان مختلف أصناف وأنواع السرقات 77 إمرأة مقترنة لهذا الفعل الإجرامي بنسبة 1.25% أن إجمالي للأشخاص الموقوفين من كلا الجنسين بخصوص هذه الجريمة 168 شخص، كلهم متورطون في مختلف السرقات.

- الدعارة: جريمة اعتدنها النساء ولقد انتشرت في مختلف مناطق الوطن- رغم تفاوتها من ولاية لأخرى- وكما لاحظنا في الدراسة السابقة [المرأة تحترف الجريمة]، ولقد احترفها فعلا حتى أصبحت تتخذها مهنة و دخل فردي، وأحيانا تمارس بشكل جماعي في مجموعة تديرها أو رجل، وقد أوقف بشان هده الجريمة سنة 2008، 57 إمرأة تمارس جريمة الدعارة وقد سجلت بأعلى نسبة في مختلف الجرائم التي تورطت فيها المرأة، حيث آن العدد الإجمالي للأشخاص الموقوفين لكلا الجنسين بخصوص هذه الجريمة هو 122 شخص وكانت نسبة النساء 46.72%، وهنا نقدم مثال عن الدعارة الجماعية لمجموعة من النساء يديرها رجل أوقفتهن فصيلة الأبحاث للدرك الوطني بالمجموعة الولائية بتبازة، وحدث مايلي: بتاريخ 2008/03/08 على الساعة الرابعة مساءا، مكان الجريمة بالضبط مخيم السلام بشنوة تيبازة(108)ص3.

وتعود وقائع القضية إلى معلومات وردت إلى فصيلة الأبحاث للدرك الوطني بتيبازة عن قيام مسيري المخيم الصيفي "السلام" الكائن بحي شنوة بتيبازة بكراء غرف بنقالوهات لأشخاص لغرض ممارسة الدعارة، وبعد إخطار السيد وكيل الجمهورية لدى محكمة تيبازة عن الواقع، هدا الأخير أعطى إذا بالتفتيش لقائد فصيلة الأبحاث بتيبازة، حيث القي القبض على 30 شخص من بينهم 15 رجل و15 امرأة ومن بينهم مسير المخيم وقاصرة لم تتجاوز لم تتجاوز سن الـ 19 حيث يقوم المسير بكراء الغرف مقابل 2000دج لقضاء نهار و3000دج لقضاء الليلة الواحدة دون مراقبة وثائقهم الشخصية أو تسجيلهم بالسجيل الذي هو منعدم تماما، كما تم ضبط المسير وهو في حالة تلبس مع القاصرة،وما هذه المجموعة إلا واحدة من كثيرات أوقفن في مختلف مناطق الوطن من طرف وحدات الدرك الوطني.

- التحريض عن ممارسة الدعارة في مكان عمومي: استفحلت وانتشرت هي الأخرى [جريمة لهل علاقة بسابقها] وتمرس في الأماكن العمومية أو كما يقال - على قارعة الطريق- وقد أوقفت بخصوص هذه الجريمة 52 امرأة سنة 2008، وكانت نسبة النساء الموقوفات من العدد الإجمالي للمتورطين من كلا الجنسين 36.36% والعدد الإجمالي هو 143 شخص.

- تزوير وثائق إدارية: جريمة التزوير من الخطيرة، أوقفت وحدات الدرك الوطني خلال سنة 2008، 930 شخص من كلا الجنسين حيث كان عدد النساء الموقوفات بخصوص هده الجريمة 50 امرأة أي بنسبة 5.38% وسواء كانت المرأة بفردها مزورة أو موجودة في شبكات تحترف التزوير كجريمة فإنها

- المرأة - عرفت هدا النوع من الجريمة واخدت تتزايد عدد النساء الموقوفات بشان أنواع التزوير ومنها وثائق إدارية.

- القتل العمدي: جريمة تدخل ضمن الإجرام العنيف، أصبحت المرأة تقترفها بكثرة حيث سجلت وحدات الدرك الوطني 47 حالة قتل عمدي من طرف النساء، ورغم آن هده الجريمة يمارسها الرجال في الغالب فالعدد الإجمالي المسجل لكلى الجنسين سنة 2008 هو 448 شخص ومن ثم كانت نسبة النساء الموقوفات(الجانيات)10.49%.

- الاختطاف: جريمة خطيرة وتمارس بعنف، وفي الغالب يكون ضحاها من الأطفال القصر، وقد أوقفت وحدات الدرك الوطني ستة 2008، 22 إمرأة خاطفة وكان العدد الإجمالي للمجرمين الخاطفين هو 275 شخص موقوف، ونسبة النساء المقترفات لهذا الفعل الإجرامي 8.0%.

هذه 10 جرائم اقترفتها المرأة بكثرة سنة 2008 إلا أن قائمة الجرائم طويلة فتعمدنا دراسة الجرائم أوقفت بشأنها النساء بكثرة ورغم آن عدد الرجال يبقى هو المرتفع فان مغزانا من الدراسة هو إبراز واقع المرأة المجرمة في الجزائر والوقوف على الجرائم التي ارتكبتها واحترفتها وتواصل اقترافها إلى يومنا هذا، وحسب الإحصائيات المسجلة لدينا في بداية هذه السنة [2009] للشهرين الأولين، أوقفت وحدات الدرك الوطني خلال شهري جافني وفيفري من هذه السنة -2009- على مستوى 48 ولاية، 345 إمرأة مجرمة بسبب ارتكاب مختلف أنواع وأصناف الجريمة[108].

أسباب وقوع المرأة في الجريمة: تعود الجريمة عند المرأة في الجزائر إلى:

- الظروف الأسرية الغير سوية، كحالات الطلاق والتفتك الأسري وإعادة الزواج من طرف احد الوالدين مما يؤدي غالبا إلى عدم التفاهم مع الشخص الدخيل على البيت.

- التحريض وإيقاع بعض المنحرفات للإناث في شبح الانحراف داخل الأحياء الجامعية والسكنية.

- عدم تحكم بعض الأولياء وعدم سيطرتهم على الأبناء في ضل الظروف المعيشية السيئة، كلها وغيرها أسباب أدت الى ارتكاب المرأة الجزائرية للفعل الإجرامي.

كما جاء في بداية الدراسة، إن تتبعنا للجرائم المرتكبة من طرف المرأة في الجزائر يبين مدى تصاعد الجريمة لدى النساء، ولهذا التصاعد قمنا بتسمية الدراسة تحت عنوان - المرأة تواصل ارتكاب الجريمة - ويبقى الردع وحده لا يكف للحد من الجريمة لدى المرأة بديل ارتفاع عدد النساء الموقوفات في مختلف أنواع الجرائم، لان المنطق يقول أن الجريمة مقترنة بوجود الإنسان سواء كان رجل أو امرأة، ومن هنا تتصدى وحدات الدرك الوطني لمختلف الجرائم لكون أفراد السلاح هم أعوان العدالة في التخفيف من وحدة الجريمة وحماية المواطن والممتلكات العامة والخاصة وكذلك الآداب العامة.

جدول رقم 24: إحصائيات نشاط وحدات الدرك الوطني في مختلف محاور الإجرام خلال سنة 2009[109]

القضايا المعالجة	الأشخاص الموقوفين	الرجال الموقوفات	النساء الموقوفات	نسبة الرجال	نسبة النساء
50264	65160	62974	2185	%96.65	%3.35

نلاحظ من خلال الجدول أن وحدات الدرك الوطني عالجت خلال سنة 2009، 50264 قضية وأوقفت من خلالها 65160 شخص من بينهم 62974 رجال و2185 امرأة وسجلنا نسبة الرجال الموقوفين من مجموع الأشخاص الموقوفين فقدرت96.65% أما نسبة النساء الموقوفات فقدرت بـ3.35%.

جدول رقم25:التحليل الخاص بإحصائيات تورط النساء في مختلف محاور الإجرام خلال2009[109]

مختلف محاور الإجرام	عدد النساء الموقوفات
جرائم ضد الأشخاص	**425**
جرائم ضد الممتلكات	**190**
جرائم ضد الآداب العامة	**447**
جرائم ضد السكينة العمومية	**99**
الجريمة المنظمة	**648**
جرائم القانون الخاص	**62**
الأوامر القضائية	**311**
جرائم أخرى	**03**
المجموع	**2185**

نلاحظ من خلال هدا الجدول الذي يوضح عدد النساء الموقوفات في مختلف محاور الإجرام خلال سنة 2009 التي عالجتها وحدات الدرك الوطني وعدد النساء الموقوفات في هذه المحاور الإجرامية أن المرأة تورطت أكثر في الجريمة المنظمة حيث أوقفت بسببها 648 إمرأة فقد أصبحت الشبكات الإجرامية تستعمل المرأة في مختلف أشكال التهريب وتجارة المخدرات وذلك من اجل لإفلات والتحليل على الحواجز تقيمها وحداتنا،لكن فطنة أفراد الدرك الوطني وتعليمات القيادة وجعلت وحداتنا تجهض وتفشل هذه المحاولات وتوقف الشبكات الإجرامية بإفرادها الرجالية والنسائية، كما أوقفت وحداتنا خلال سنة 2009، 447 إمرأة تورطت في مختلف جرائم لآداب العام، كالإغراء على الطريق العمومي والزنا وزنا المحارم والدعارة ومختلف مظاهر الإخلال بالآداب العامة، وفي محور ثالث أوقفت وحدات الدرك الوطني 425 امرأة متورطة في مختلف الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص.

وبعد أن عرضنا محاور الإجرام خلال سنة 2009 نأتي هنا إلى تفصيلها ونبرز الجرائم التي ارتكبتها المرأة بكثرة.

تفصيل الجرائم المرتكبة من طرف المرأة خلا سنة 2009[109]

الضرب والجرح العمدي: تعتبر جريمة عنيفة وعادة ما يرتكبها الرجال، وقد أوقفت وحدات الدرك الوطني خلال سنة 2009، 7516 شخص من بينهم 311 امرأة وبهذا الرقم بلغت نسبة النساء الموقوفات من جموع الأشخاص الموقوفين في هده الجريمة 4.14%.

الهجرة غير الشرعية: أوقفت وحداتنا خلال سنة 2009 بخصوص هذه الجريمة التي وصفت بالظاهرة 7028 شخص من بينهم 266 امرأة-أجنبية- وقد بلغت نسبة النساء من مجموع النساء الموقوفين بسبب هذه الجريمة 3.78%، وغالبتهن نساء إفريقيات دخلن الجزائر بغرض الإقامة غير الشرعية والعمل أو بغرض الهجرة مرة أخرى نحو أوروبا عبر البحر الأبيض المتوسط انطلاقا من سواحل الجزائر أو من سواحل الدول المجاورة بعد التسلل إليها، وقد أوقفت وحدات الدرك الوطني المهاجرات غير الشرعيات في مختلف ولايات الوطن بأعداد متفاوتة من ولاية لأخرى، فحسب الأرقام نؤكد أن تمنراست واليزي في الحدود الجنوبية هما بوابتي المهاجرين غير الشرعيين الأفارقة نحو الجزائر وهم القادمون من الدول الحدودية الجنوبية للجزائر كمالي والنيجر وكذلك المجاورة لهدين البلدين ودول الساحل الإفريقي.

التهريب: يعتبر التهريب ظاهرة خطيرة تتصدى لها وحداتنا في المناطق الحدودية للجزائر وقد اخدت هذه الظاهرة منعرجا خطيرا بحكم شساعة مساحتها وطول حدودها البرية وصعوبة تضاريسها كل هذا أدى إلى انتشار ظاهرة التهريب والتي تطورت في السنوات الأخيرة، وقد أوقفت وحداتنا خلال سنة 2009، 2034 شخص متورط في مختلف أشكال وأنواع التهريب من بينهم 215 امرأة وقد بلغت نسبة هؤلاء الموقوفات من مجموع الأشخاص الموقوفين بسبب هذه الجريمة 10.57%، وقد لجأت شبكات التهريب إلى استغلال المرأة من اجل مغالطة نقاط التفتيش والمراقبة لوحدات الدرك الوطني ومحاولة الإفلات التمويه.

السرقة: أوقفت وحداتنا خلال سنة 2009، 5163 شخص متورط في جريمة السرقة وكان من بينهم 120 إمرأة، وقد بلغت نسبة النساء من مجموع الأشخاص الموقوفين بسبب هذه الجريمة 2.32%.

الفعل المخل بالحياء: وقد أوقفت وحدات الدرك الوطني بسبب هذه الجريمة الأخلاقية 1015 شخص من بينهم 80 امرأة وبنسبة 7.88 %، وبالفعل المخل بالحياء فعل إجرامي يمس بالأخلاق والسكينة العمومية.

الدعارة: جريمة نسائية محضة انتشرت وتفاقمت في السنوات الأخيرة وقد أوقفت وحداتنا بخصوص هذه الجريمة خلال سنة 2009،206 أشخاص متورطون في جريمة الدعارة وكانت من بينهم 75 إمرأة أي بنسبة 36.41%.

الغراء على الطريق العمومي: وهي أيضا جريمة نسائية محضة وأيضا خلال ستة 2009 أوقفت وحدات الدرك الوطني 145 شخص من بينهم 60 إمرأة، وقد تسلك هذا السلوك الإجرامي المرأة بمفردها من اجل الإغراء بهدف الدعارة أو بمساعدة وسيط يعمل على جلب أشخاص لمجموعة نساء لممارسة الدعارة وبلغت نسبتهن 41.38%.

المخدرات: آفة المخدرات هي اليوم من اكبر التحديات التي تواجهها بلادنا وتهدد بسمومها القاتلة كل الشرائح الاجتماعية خاصة فئة الشباب الدين تتراوح أعمارهم اقل من 30 سنة، وبالمقابل تجني العصابات والشبكات الإجرامية من وراء هذا النشاط غير المشروع أموالا طائلة، وعموما أوقف وحدات

الدرك الوطني خلال سنة2009، 4977 شخص متورطون في مختلف الجرائم المتعلقة بالمخدرات [تجارة، استهلاك، تهريب]، ومن بين هؤلاء الموقوفين توجد 58 امرأة متورطة في جرائم المخدرات لكن مقارنة مع مجموع الموقوفين بلغت نسبة النساء 1.17%، هذه هي الجرائم الأكثر ارتكابا من طرف النساء خلال سنة 2009 وعموما بلغ عدد النساء الموقوفات في مختلف أنواع الأفعال الإجرامية 2185 امرأة متورطة و بنسبة 3.35%.

تورط النساء قي مختلف أنواع الجرائم خلال شهر جانفي2010[109] أوقفت وحدات الدرك الوطني خلال شهر جانفي 2010 في مختلف أنواع الجرائم 5858 شخص، بينهم 175 إمرأة أي بنسبة تورط النساء تقدر 2.99%.

أما عن الجرائم المرتكبة بكثرة في شهر جانفي 2010 من طرف امرأة فهي كالتالي:

الهجرة غير الشرعية: وقد أوقفت مصالحنا خلال شهر جانفي 2010، 699 شخص مهاجر غير شرعي من بينهم امرأة - أجنبية - أي بنسبة 3.15 % من مجموع الأشخاص الموقوفون.

التهريب: وفي مختلف أشكال التهريب أوقفت وحدات الدرك الوطني خلال شهر جانفي2010، 148 شخص متورط من بينهم17 امرأة أي بنسبة11.49%.

الضرب والجرح العمدي: حيث أوقفت وحدات الدرك الوطني 469 شخص من بينهم18 امرأة أي بنسبة 3.84% من مجموع الأشخاص الموقوفين.

السرقة: وقد أوقفت وحداتنا خلال شهر جانفي2010، 458 شخص متورطون في جرائم السرقة وكانت من بينهم 16 امرأة أي بنسبة 3.49 %من مجموع الأشخاص الموقوفين.

خلاصة: لاحظنا في دراستنا السابقة أن تورط المرأة في مختلف أنواع الجرائم في الجزائر ضئيل مقارننا مع تورط الرجال، و في هده الإحصائيات لوحدات الدرك الوطني خلال سنة 2009 بلغت 3.35% و خلال شهر جانفي 2010 بلغت نسبة تورط النساء 2.99%[109]، لكن مع رغم ذلك فالمرأة أصبحت ترتكب جرائم كانت في السابق ترتكب من طرف الرجال، كالجريمة المنظمة [التهريب، المخدرات، الهجرة غير الشرعية، التزوير...] وقد لجأت الشبكات الإجرامية مؤخرا إلى استغلال المرأة في تنفيذ جرائمها من اجل التمويه.

الفصل 4
السلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات

نعيش اليوم في عالم ملؤه الإجرام، فأصبحت الجريمة ظاهرة متنامية بشكل مخيف في العالم أجمع، ولكن تبقى أخطرها تلك الجرائم المرتكبة من طرف شريحة معينة من أفراد المجتمع وكذا الموجهة ضد نفس تلك الشريحة باعتبارها نواة المجتمع وشباب الغد منهن الفتيات خاصة، ضد البراءة، ضد أطفالنا، فتعصف ببراءتهم، وتحرمهم من إيجاد بيئة مناسبة لينعموا بتنشئة سليمة، وتتنوع هذه الجرائم فتأخذ عديد الأشكال ومنها جرائم الاعتداء بالعنف اللفظي والجسدي، لتصل في كثير من الأحيان إلى الاعتداء الجنسي، ولكن إهمال الأطفال بحد ذاته يعد جريمة بحقهم، ويرى اختصاصيون علم الاجتماع انه قد تقع الجريمة من اقرب الناس، وصولا إلى المجتمع المحيط به، ليكون مستهدفا فيما بعد من المجتمع الموسع، وقد شدت الجرائم ضد هذه الفئة أنظار وسائل الإعلام وأصبحت قضية جادة تثير قلق الرأي العام العلمي، وعلى الرغم من كل الاحتياطات التي تتخذها الحكومات لحمايتهم من الخطر، تبقى تلك الشريحة عرضة للتغرير والاختطاف والاغتصاب، واليوم تردد على مرآى ومسامع الناس العديد من الجرائم المرتكبة ضد الأطفال خاصة، فمنهم من ألقى بهم على قارعة الطريق، وهذا "سفاح نابل" الذي قتل ما يقارب 12 طفلا، فشكل كابوسا حقيقيا لسكان مدينة "نابل" التونسية، وصولا إلى قصص كثيرة تروى على ألسنة الصحفيين والباحثين والمختصين في الطب الشرعي وكذا محاضر الشرطة، من اغتصاب، تعدي، إنجاب خارج إطار الزواج، قتل والتخلي عن المولود أوأمه من طرف الأهل لإخفاء العار والفضيحة، فالاسرة هي المؤسسة لاولى التي منها نضمن الخماية أو الاهمال للفرد، وفي هذه النقطة تكلم Dr Phil عن القواعد الأسرة أولى للإدماج وكيف أن الأسر المتعايشة في المنزل تحلق التكيف مع التغيرات أو الفشل في التكيف، وهذا في كتابه في الجزء الرابع الذي خصصه للأم العازبة وكيف يمكن لها أن تربي أبنائها رغم أن المجتمع الغربي يتقبل هذه الظاهرة، إلا أن مشاكل هذه الشريحة موجودة، ولأهمية الموضوع فقد خصصDr Phil ثلاث حصص متتالية من حصته منزل الدكتور "فل" لنعايش معا المشاكل التي تعرضت لها أمهات عازبات جئن للحصة طلبا لمساعدة من الدكتور نذكر منها قصة "أنجلا" الأم العازبة التي تحاول أن تربي أبناءها لكن تكشف أن ابنتها التي تبلغ من العمر 14 سنة فقط، مدمنة كحول وكذا عاهرة تمارس الجنس حتى على الانترنت وتواعد رجالا أكبر منها سنا مقابل مبلغ معين من المال وفي بعض الأحيان دون مقابل فقط لأن من تواعده يدعوها بفتاتي أو جميلتي، والذي يغطيها نصيب من الحب و العطف، الذي لم تجده عند العائلتها - دفئ وحنان

وحب - وأكثر من واعدتهم كبار السن لتعوض فراغ الأب، وهذا ما حلله الدكتور وما قالته في بعض جلسات وكانت "كاري" أخت أنجلا حين تعاتب أختها تقول:"أن أنجلا أنجبت أنجلا، ليس في المشكل الذي تواجهه الام وابنتها - أم عازبة - لكن في التصرف والأخلاق المتدنية،...عاهرة أنجب عاهرة، من أين أتت "ليز" بالتصرف الخاطئ، من أمها كيف أصبحت تعاشر الرجال؟ من معاشرتها لأمها"[110]، هذا وقد بين Dr Phil أثناء البث المباشر للحصة كتابة الذي ألفه تحت عنوان القواعد العشرة لتعايش أفراد الأسرة الواحدة وحتى الاسر الناقصة، وكيفية الإدماج لهذه الفئة وكذا كيفية تربية أبنائهم وتنشئتهم وان لم تتبع هذه الفئة تلك التعليمات فإنها ستنحرف وترتكب في معظم الأحيان جرائم هي بنفسها أو أبناءها، من هذا المثال سننطلق لنعرف ما الدافع وراء السلوك الإجرامي؟.

1.4. دوافع السلوك الإجرامي لدى الأمهات العازبات

يمكننا القول أن أسباب جعل الفتاة أم عازبة وبعدها قد تصبح مجرمة كما سنراه لاحقا، من خلال أسباب معينة وخاصة ارتكابها لنوع معين من السلوكات المجرمة قانونا مثل الزنا والبغاء ويمكننا أن نلخص ما توصلنا إليه من خلال دراستنا هذه بعض النقاط التي تبين عوامل الأساسية لتورط المرأة في الأعمال المخلة بالحياء والمؤدية بها الى الوقوع في مشكلة الأمومة خارج إطار الزواج من أهم هذه العوامل هي:

- سوء التنشئة الاجتماعية والخلافات الأسرية والتفكك الأسري ويخلق مشاعر سلبية من شعور بالإهمال وعدم الاهتمام يخلق الاضطرابات لدى الأبناء والانحراف ويصل في معظم الأحيان الى الفتيات يذهبن لممارسة الدعارة والبغاء وما يترتب في هذه الممارسات.

- نقص الوازع الديني والذي يجعل من الفرد له ضعف إيمان الصحيح وهذا ما يساعده على ارتكاب الخطايا والانحرافات والوقوع في مشاكل ناجمة عن هذه الحقائق والتي توصل الفتاة الى أن تكون أم عازبة وخاصة إذا انحرافها هو البغي والمادة، بالإضافة لعنصر انخفاض القيم والمعايير الأخلاقية والفساد البيئة المحيطة التي تلقن سلوكات وتعلم أفرادها هذه السلوكات [111].

- وهناك نصر آخر لا يقل أهمية عن أي عنصر ذكر من قبل وهذا الجانب المادي وارتفاع تكاليف المعيشة وكبر حجم الأسرة وسبب ضغوط عليها قد تلجأ لممارسة البغاء[112].

- البطالة والطلاق، وانسداد القنوات الاجتماعية المقبولة للكسب وها يؤدي لتراكم الإحباط ومشاعر الكراهية واليأس وهذا ما يجعل من الفتاة تسهل على نفسها الكسب حسب رأي بعضهن في الدراسة الميدانية من بيع الهوى لكن ممارسة الدعارة تكون غرقا في الفواحش وإن أرادت أن تعود أدراجها فيصعب عليها الأمر بل يستحيل بالإضافة الى عدم القدرة على الإنجاز الأمر وانسداد الطرق الاجتماعية وكثرة الضغوط الذاتية والبيئية ويؤدي الى خروج على القانون أو مخالفته لتحقيق الوصول الى أهداف اجتماعية بطرق غير مقبولة اجتماعيا وقانونيا ومن بين هذه الأعمال الدعارة والتي يؤدي بها الى الولادة

خارج إطار الزواج، وعجز المرأة عن تحقيق طموحاتها وفشلها في إثبات ذاتها بالطرق الشرعية، تحلها تلجأ للطرق غير الشرعية خاصة حين تغلق كل الأبواب بوجهها[7]، وتعجز عن تحقيق الربح والقمة بالطريقة الشرعية.

1.1.4 ظروف جعل الأم العازبة مجرمة

باعتبار أن الأفعال والسلوكات التي تجعل من الفتاة أم عازبة غير مقبولة أخلاقيا ولا اجتماعيا في بعض الأحيان مجرمة قانونا ما عدا من تعرضن للاعتداء والاغتصاب وجعل منها أم عازبة، بالإضافة الى الظروف الاجتماعية الاقتصادية والثقافية وحتى المرضية والذاتية وعنصر فقدان العذرية الذي يلعب دور المهم في عدم مراعاة أو الخوف من التعامل مع الرجال، حتى وصل ببعض الباحثين والدارسين الى القول أن هذا العنصر هو أهم ظرف يجعل من المرأة تنغمس في الرذيلة والفواحش وهذا الدكتور معتوق قدم دراسة أسماها "فقدان العذرية والطريق الى اللعنة" فإن ظروف جعل الأم عازبة محرمة أو تمارس وتأتي بأفعال مجرمة قانونا أو مرفوضة اجتماعيا وأخلاقيا هي نفسها الظروف التي تجعلها أم عازبة كما سبق أن و وضحنها من قبل، لكن هذه الظروف بعد أن تصبح الفتاة أم عازبة وإن لم تحسن أو تغير، بل بقيت مستمرة فإن الفتاة تستمر في الخطأ والفعل المشين وذلك لعدم حمايتها من الاستغلال الخارجي وحتى ضعف والحاجة يصبح استغلال داخلي أي تستغل نفسها وتسمح لنفسها بالإتيان سلوكات يرفضها القانون المتعارف عليه في مجتمعها ومحيطها المعيشي وأكثر الأمور أو الظروف والأسباب التي تجعل من الأم العازبة مجرمة هو عدم إدماجها وحمايتها من الاستغلال وهذا ما اكتشفناه من خلال دراستنا الميدانية وباعتراف معظم المبحوثات بذلك فأول جلسة كانت مع ست مبحوثات في جلسة جماعية تتكلم عن موضوع الأمومة لديهن فقصت إحداهن قصة جد مؤثرة على فتاة كانت غائبة منهن ولم تدخل المؤسسة الاجتماعية وتكون محمية من خطر الشارع والمستغلين فقالت "لمياء": "لو كان أنا صرالي الى صرالها نبات نشرب و ندروقي حتى لصبح وما ننسى، إذن فالإدماج ضمن مؤسسة تضمن حماية الفتاة من الاستمرار في الخطأ أو عرضة للخطر الخارجي بالإضافة الى التكفل البسيكولوجي والسوسيولوجي من خلال الرعاية النفسية التي من المفروض أن توفر لها مثل هذه المؤسسات وهذا ما بيناه من قبل، فالفتاة القاطنة مثل هذه المؤسسات تلقى الرعاية اللازمة فالمساعدة الاجتماعية والأخصائية النفسية والمربيات تحاول كل واحدة من جهتها جعل الفتاة تقبل الوضع الجديد لها والتكيف معه ومحاولة أيضا إعادة إدماجها في الأسرة أو في المجتمع ككل من خلال تعليمها نشاط معين وكذا تعليمهم مهن تستفيد منها وهذا يسهل إيجاد مكان لها في المجتمع لكن الفتاة التي تصبح أما عازبة تحت ظروف معينة لم تصل ولم يعتني بها أو تحمي من أي جهة بل رفضا من طرف العائلة والمحيط الذي كانت تعيش فيه الأكثر ارتكاب للأفعال المجرمة في أكثر الأحيان كانتقام من المجتمع وذلك فالانتقام من نفسها والجدير بالذكر أن هذه الفئة دائما تحاول أن تجلب فتيات أخريات لميدانها وأكثر

السلوكات هي بيع الهوي والدعارة هذه هي حال "فدوى" في دراستنا الميدانية التي رفضت رفضا قاطعا التكلم معنا إلا أنها كثيرا ما تتكلم عن قصتها من خلال أحاديث نحاول دائما فتحها أثناء كونها في مجموعة، فكانت تجيب على بعض الأسئلة التي كانت تطرح في معظم الأحيان من طرف الزميلات، ولكن بمجرد أن تلمح لها زميلاتها فتسكت مباشرة، وهذه الزميلة قد جرت في طريقها ومن تصاحبها في كل تنقلاتها وكذا لياليها تقضيها خارج البيت وهذا راجع الى أنها لم تلق الرعاية النفسية خاصة والمتمثلة في محاولة إعادة لها الإحساس بقيمتها حتى أن أنجبت خارج الزواج إلا أنها كانت موجود وله دور وتنقصها الرعاية الاجتماعية والمتمثلة في كون الغائية التي قبلتها هي وابنها دون محاولة منهم ضبط تصرفها أو حتى سؤالها أين تظل أو تبيت وعدم الرقابة تجعلها تتصرف على هواها وتورط من معها في سلوكات وليس مع من أنجبت منه فحسب بل مع آخرين من تدعي أنهم أصدقاء أو من الأهل إلا أن قضاء الليل مع الأصدقاء وأفراد من الأهل بفنادق أو بيت بمفردها أو مع رفقة خاصة رغم عدم بعد المسافة عن البيت الذي لا تقبل المبيت فيه مع هؤلاء، هذا يفسر أن الشخص الذي نزلت في ضيافته لهدف معين غير الصداقة أو ما شابه.

وكثيرا ما نجد أن الأمهات العازبات يبررن تصرفات المجرمة قانونا بالحرمان من شيء معين يحاولن من خلال سلوكاتهن سد النقص والحرمان خاصة من الجانب المادي فمعظمهن ينجحن بموضوع الفكر والحاجة لتوفير حاجات طفلها إذا كانت قد احتفظت بع، فمتطلباته تستدعي مدخول لذى تضطر أمه للسرقة أو التسول أو حتى ممارسة الدعارة وبيع المسروقات والمخدرات وغيرها من الجرائم أو حتى التخلص من مولودها أما الغير محتفظة بمولودها فتتحجج برفضها من طرف الكل وحتى أن بحث عن عمل فقد وصم على جبينها على أنها عاهرة وذلك من خلال ولادة غير شرعية فتقابل بالرفض دائما، وهذا ما فعلته "شهرة" أصبحت تتسول وسرقت عدة مرات وكذا كانت تعاشر الرجال رغم صغر سنها ونقصها اللفظي إن لم نقل النهائي وهذا ما ساعد على استغلالها أكثر وأكثر من هنا يجب أن نعنى بالإدماج وحماية الفتاة من الشارع الذي لا يرحم أحد وهذا ما أقرته مبحوثة أخرى حين صرحت أنها بعد أن فقدت عذريتها من جراء قضاء ليلة حمراء مع من حسبت أنه سيحميها من بطش الشاعر وقسوته، أصبحت كل يوم تهاتف أحدهم كي تقضي معه اليوم لكن عند اقتراب الليل تخبره أنه ليس لديها مكان تبيت فيها فيدعوها للمبيت ولما سألناها لما كانت تفعل ذلك قالت: "نبات مع واحد ضامنة مايمرمدنيش ماشي كيما في الزنقة، ياربي شحال يفوتو عليا"[113]، أي أنها تفضل أن تقضي ليلتها مع شخص واحد على أن تتعرض للاعتداء في الشارع وقد يكون العدد أكثر من اثنين، ففي كلا الحالين ليلة حمراء، لكن ليلة مع شخص أفصل من ليلة مع أشخاص يتناوبون ويتشاركون الفتاة في معاشرتها.

يقال إن الظروف تختلف والناتج واحد[88]، وهو الوقوع في الانحراف والجريمة إن فقد عنصر الحماية والإدماج بعد الولادة ولو فقد العذرية مهما كان السبب في ذلك السلوك الإجرامي كرد فعل في

الظروف الاجتماعية والنفسية المهيأة من جراء ما حصل لها [الأمومة وهي عازبة] فتصبح تهدم بدل البناء وتسلك سلوك مضاد للمجتمع.

بالإضافة الى عنصر الدونية الذي تشعر به الضحية أو الأم العازبة بعد الولادة أو أثناء الحمل هذا يخلق لها نوع من احتقار النفس والذل وينتج عنه في معظم الأحيان صعوبة في تخطي المشاكل الاجتماعية وجنسية كالهجر فتحاول أن تجعل غيرها يمارس الجنس أمام عينها أو تورط الفتاة في الدعارة والتحريض على الفسق وممارسة السحاق وأيضا تعرض معظم المعتدي عليهن الى عصاب ما بعد الصدمة ومحاولات الانتحار في مثل هذه الحالات كثيرة فالدونية التي تشعر بها المرأة التي أنجبت دون زواج أو يشعر بها الغير فهي التي يقال عنها امرأة دون مستوى المرأة الحقيقة ذات المكانة والشرف والقيمة الاجتماعية والأخلاقية فهذه الدونية تشعرها بالاحتقار والذل والمهانة من شأنها حتى إن كانت مغتصبة فالمجتمع ولم تمثل في معظم أفراده هذا ما يقومون به[76]، وهذا ما ورد أيضا على لسان نزيلات مؤسسات إيواء الأمهات العازبات أن المجتمع يراهن كلهن عاهرات ورخيصات وأضفن مصطلح "فرخات" الذي كثيرا ما توصم به الأم العازبة وحتى وإن كانت كذلك جراء اغتصاب أو اعتداء فكثيرا من الأحيان لا يأخذ المجتمع بعين الاعتبار أسباب جعل الفتاة أم عازبة ولا تعذر في وضعها من هنا يتضح أن هذه الظاهرة بكل عناصرها لا بد لها من تشخيص دقيق من طرف المختصين فيعلم النفس وعلم الاجتماع والقانون والدين والطب وعدة علوم أخرى بتكتلها والبحث في سبب مثل هذه الظواهر الاجتماعية من جميع جوانبها وأبعادها إعادة إصلاحها وتدارك الأمر فمثلا أمومة لدى العازبات ظاهرة إن لم ندمجها ومحالة حمايتها ووقايتها من أمور أخرى كالوقوع في جريمة معينة ومنع ما أسميناه بظاهرة الجريمة لدى الأمهات العازبات إذن من خلال هذه المحاولات الإدماجية وتصحيح وتعديل ما هدم لإعادة التوازن الاجتماعي وسد الثغرات التي أحدثت في البناء الاجتماعي.

وهناك عنصر مهم جدا وهو عنصر الإدمان على المسكرات أو المخدرات كل ونوعها فالمدمنة على هذه الأمور لا تخلو حياتها من الانحرافات والجرائم خاصة الجنسية المتكررة وعدم الوعي بالتصرفات والسلوكات لأن الكثير من الدراسات تؤكد أن الخمر والمخدرات سبب من أسباب الكثير من الجرائم من القتل الى الجرح الحقيق، وهذه المواد تضاعف من ارتكاب الجرائم الجنسية والأمهات العازبات المدمنات أكثر من الغير المدمنات إجراما وأكثرهن يعرضن أنفسهن للإجهاض وقتل الأطفال حديثي الولادة وكذا الإتجار بالمخدرات وسبب هذه الجرائم تلك النشوة الذي تعترف المدمنات بعد القيام بفعل معين يدفعهن للمغامرة إلا أن الكثيرات يعترفن بأن أفعالهن تكون مخططة لها من قبل تناول المادة المخدرة التي تساعد على إعطاء القوة للقيام بالفعل.

ومن جهة أخرى هناك نوع آخر من أنواع بيع النفس والهوى بطريقة مختلفة عن الدعارة والبغاء فالفتاة وخاصة فاقدات العذرية بالأخص الأمهات العازبات تغوي الرجال دون أن يحدث بينهما أي علاقة جنسية وبالكذب على مرافقها وطلب منه المال أو أي شيء ذو قيمة وتستعمل الفتاة في هذه

الحالات الإغواء الجسدي لجلب الرجال بعدها الأخذ منهم دون مقابل إما باسترضاء عواطفهم أو جعلهم يشفقون عليها ويقدون كل ما تطلبه مرافقته.

أما بالنسبة للتحريض على الفسق فهناك أنواع من التحريض على الفسق فهناك أمهات عازبات يحرضن على الفسق وممارسة الفواحش والدعارة وذلك للانتقام لوضعهن أي ليست وحدها من تكون عارا على هذا الوسط فكل من تستطيع إغواءها وتجعلها من فئة الممارسات للفواحش والفسق تكون قد حققت هدف الثأر لنفسها وتكون هي مشاركة في الفعل الذي يحرض على ممارسة الفسق وأكبر دليل على ذلك هو "زهرة" واحدة من أفراد العينة التي أنجبت طفل خارج إطار الزواج والكلام الذي دار بين الصديقات تجعلها تسحب من استطاعت الى طريق الفعل المخل بالحياء فأول من بدأت به هي صديقتها التي تعاطفت معها في المدة الأخيرة من الحمل وأثناء فترة الحمل ونومها وأكلها الذي تشاركها إياها وعناقها المستمر أصبحت العلاقة من نوع آخر فأصبحتا تنامان في سرير واحد الذي يكفي لشخص واحد فقط، وتطور العناق والقبل الى ممارسات جنسية بين الفتاتين وبعد هذا كله أصبحت ترافقها للمبيت معه من يكون مرافق "زهرة" ولكن هل تبقى صديقة زهرة المرافقة فقط أم أنها ستنتقل الى غرفة انفرادية رفقة رفيقة تقضي معها الليل، هذا نوع من التحريض التدريجي على الفسق والدعارة والفواحش وهناك استغلال القصر في أعمال تسمى بتجارة الجسد والبشر وتحريضهم على الفسق وممارسة الفواحش والأعمال المخلة بالحياء.

2.1.4. الواقع الاجتماعي للمرأة المسجونة بالأخص الأم العازبة

إن خطأ الرجل ينسى أما خطأ المرأة يسجل ويرسخ ويرسم في الأذهان والعقول وتصور المرأة التي أخطأت مرة بأنها شريرة، وفعل شيء وهي غير متزوجة يعرضها للعنوسة وذلك لعدم اقتراب العرسان منها و ان اقترب أحد لخطبتها وسأل عنها وعن أخلاقها قيل له "أخطيك متنفعكش" وتروى قصة خطئها مع زيادة في تضخيم الأحداث يمكن القول أن المجتمع بأفراده الذين يتقنون لغة الأخذ و الرد مع زيادة في التلفيق والتضخيم، في كل مرة لصنع الإثارة والتشويق وتنقل القصة على كل لسان وتروى بكل الطرق، فالمرأة التي تنحرف مرة في حياتها توصم بفعلتها وقد يكون الوصم سبب من أسباب تفاقم سلوكها وازدياده، يمكن القول أن المراة في الأصل توصف بأبشع الصور حتى أن أمنا "حواء" لم تسلم من إلصاق بها التهم و قول عنها أنها السبب في إخراجنا من الجنة الى الأرض هكذا يروي الكثيرون القصة ويتلذذون في لوم جنس النساء في لوم "حواء الام" وجعلها هي المذنبة وهي المحرضة والمشجعة للأكل من الشجرة المحرمة وأصبح يقال المرأة "بقرة بليس".

هكذا تلام المرأة على كل ما يفعل حتى ان لم يكن لها يد في ذلك، فهي سريعة الوصم اجتماعيا، فان انحرفت اعتبروها أجرمت حتى ان كان الرجل انحرف بنفس القدر إلا أن الرجل يقال عنه لا عيب له إلا جيبه، هذه الأمثال الشعبية التي تجعل من الرجل لا يدان على في كثير من الأحيان

على أعمال يقترفها، أما المرأة فهي مدانة حتى في الأمثال الشعبية وهذا ما ظهر ضمن دراسة الدكتور معتوق الذي اعتبر أن الأمثال الشعبية شكل من أشكال التعبير عن الامور فقد أحصى 450 مثل شعبي جزائري يذكر المرأة، منها 132 فقط يذكر المرأة بطريقة ايجابية أما الباقي يظهر الصورة السيئة المقدمة للمرأة [114]، هذا دون أن ترتكب أي خطأ فما بالك في أن ترتكب فعل مخل بالحياء كأن تقيم علاقة جنسية غير شرعية أو أن تفقد عذريتها فتكون منبوذة من طرف المجتمع ولأسرة ومحيطها وقد تصل الى قتلها من طرف أفراد العائلة وهذا ما تكلمنا عنه في عدة فرص وما بالك في المرأة أو الفتاة التي تلد خارج ايطار الزواج، أومن تقترف جرما ما، فهذه الأخيرة تكون أكثر شرا في نظر المجتمع وينفر منها الكل وكأنها تحمل أمراض فتاكة وتوصف بأبشع صور الشر والقبح، وماذا لو تعددت الانحرافات والأخطاء والجرائم، ويزيد على ذلك أن المرأة أو الام العازبة تحاكم على جرمها تدخل السجن فانها توصم طول حياتها بدخولها السجن وأنها مجرمة ولا تقبل اجتماعيا والذي من المفترض أن يكون كل من أجرم و عوقب ليس بمجرم أما من لم يعاقب فانه هو المجرم لأنه لم يأخذ جزاؤه بعد لكن الامر معكوس فمن يعاقب بدخوله السجن يستمر المجتمع في عقابه بالوصم وتبقى وصمة عار يحملها طول حياته، والعكس، هذا هو الحال بالنسبة للمرأة التي سجنت من قبل فانها مرفوضة اجتماعيا ومنبوذة.

3.1.4. إحصائيات جرائم النساء والأمهات العازبات

حاولنا قدر المستطاع جلب إحصائيات عن جرائم الأمهات العازبات لكن المحاولة باءت بالفشل لان المجالس القضائية تفصل بل تجمع جرائم النساء بصفة عامة ،فقط الفصل يكون بين الأحداث والبالغين فقط، فإحصائيات جرائم النساء وحصلنا عليها بصعوبة كبيرة وبعد ثلاث أشهر من المحاولة مع المجلس القضائي للبليدة لنحصل على احصائيات من المجلس، ورفض قاطع من الوزارة العدل التصريح بالإحصائيات الخاصة بجرائم النساء على مستوى الوطن وتوقيفنا عن الدراسة (الميدانية بالمؤسسة) العقابية التي كان من المفروض ان نجري فيها الدراسة الميدانية وقد تم سحب كل ما حصلنا عليه من خلال الدراسة الميدانية حتى ابسط المعلومات رفضوا تقديمها فالحصول على معلومات من وزارة العدل هي أصعب من تحقيق المستحيل لكن الذين حصلنا عليه سنقدمه وهو جرائم النساء حكمت في محاكم تابعة للمجلس القضائي للبليدة مقارنة مع جرائم الرجال وسنقدم ما حصلنا عليه[110].

جدول رقم 26:خاص بجرائم الأحداث حسب السن والجنس والسنة لمحاكم مجلس قضاء البليدة

طبيعة الجريمة	جرائم ضد الأشخاص						جرائم ضد الأخلاق					
سن/ جنس	ذكور			إناث			ذكور			إناث		
السنة	13	13-16	16-18	13	13-16	16-18	13	13-16	16-18	13	13-16	16-18
2005	30	268	378	00	08	111	02	11	54	00	34	05
2006	18	263	405	00	05	13	02	35	54	00	32	00
2007	27	413	446	01	21	09	00	43	71	02	33	05
المجموع	75	944	1229	01	34	133	04	89	179	02	99	10

جدول رقم 27: احصائيات سنوي خاص بأنواع الجرائم حسب الجنس و السنة

نوع الجرم / السنة		2005	2006	2007	المجموع
العمليات الإرهابية	**ذكور**	08	04	00	12
	إناث	01	05	00	06
ضد الأملاك	**ذكور**	1217	1697	151	4465
	إناث	74	83	10	167
ضد الأشخاص	**ذكور**	2446	4772	255	7473
	إناث	106	349	12	467
ضد الأخلاق	**ذكور**	496	827	156	1579
	إناث	78	405	07	487
متنوعة	**ذكور**	14250	11983	590	26823
	إناث	1966	431	92	2489
المجموع	**ذكور**	17544	19279	1252	**39075**
	إناث	2203	1268	121	**3592**

من هذان الجدولان نلاحظ أن الاناث والذكور يتشاركان في نوع الجرائم رغم أن النسب متفاوتة إلا أن الدليل على أن المرأة ترتكب كل أنواع الجرائم، مع بعض التخصص كما في الجدول الآتي:

- جدول رقم28: سنوي لتصنيف جرائم النساء و الأمهات العازبات

السنة / نوع الجريمة	2005	2006	2007	المجموع
قتل طفل حديث الولادة	01	03	05	**09**
ترك طفل حديث الولادة	39	08	12	**59**
الإجهاض	06	04	14	**24**
الزنا	24	35	17	**76**
الفعل المخل بالحياء على قاصر	164	249	155	**568**
الفعل المخل بالحياء	310	816	365	**1491**
تحريض القصر على الفسق و الدعارة	323	270	132	**725**
العنف على القصر	199	135	150	**484**
الاغتصاب	01	28	02	**31**
هتك العرض	07	28	16	**51**
الفاحشة	01	07	04	**12**
إنشاء محل للدعارة	79	134	105	**318**
التحرش الجنسي	00	10	03	**13**
المجموع	**1154**	**1727**	**980**	**3861**

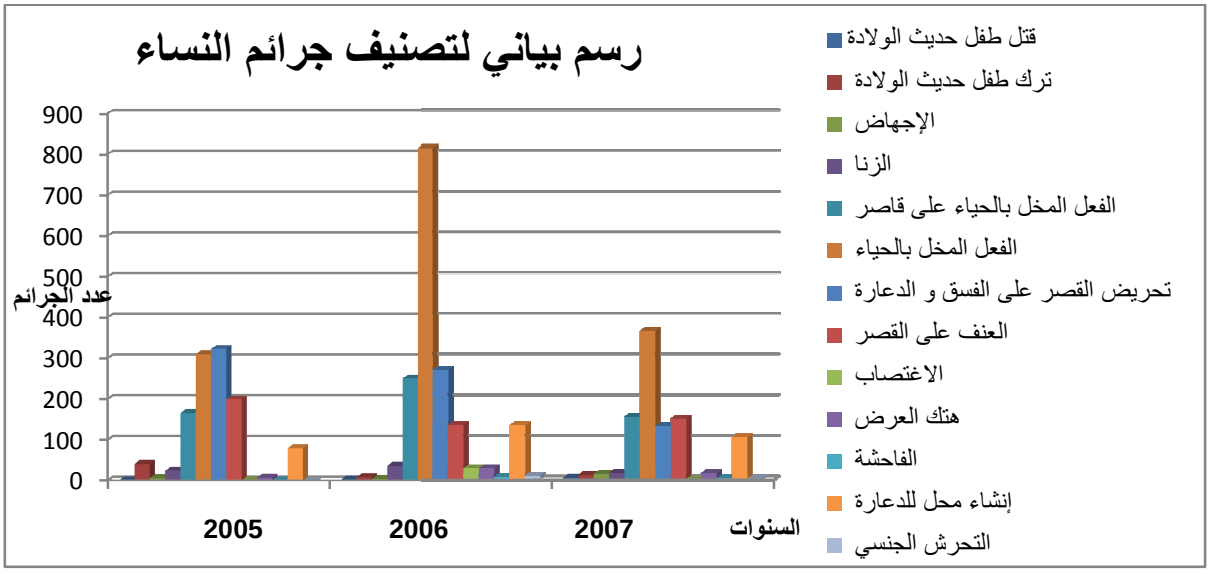

إن الجرائم التي ترتكبها النساء تكون معظمها جرائـم التكسب و هذه بعض الأمثلة التي نجد فيها نحو 40.9 % منهن ارتكبن جريمة التسول من مجموع النساء المجرم، في حين بلغت نسبة مرتكبة جنحة السرقة 12.8 % من إجمالي المحكوم عليهن بالسجن و 3.1 % ارتكبن جريمة الشروع في السرقة، اما بالنسبة لجريمة الفسق فتصل النسبة الـى19.7 % يضاف الى هذا نسبة 12.3 % محكموم عليهن في جريمة ممارسة الدعارة، و8.2 %، وهذا يعني أن إجمالي هذه الجرائم التي صنفت جرائم مرتكبة لأجل الكسب، 87.1 % أما جرائم الاعتداء على سلامة الجسم كالمخدرات والعنف والجروح والضرب لا تتعدى 7%، وهذا ما يفسر أن النساء عامة لا يملن الى ارتكاب جرائم الاعتداء على الحياة ة والجسد ولا يرتكبن جرائم العنف إلا بصفة نادرة، وهذا ما يسميه لنا الدكتور مجد هاشمي في دراسته على ستة دول بالخليج العربي[1]، وقد بين لنا فيه عدد النساء المرتكبات للفعل المجرم قانونا وقد صنفه حسب البلد ونوع الجريمة المرتكبة بأكثر من ثلاثين نوع من الأفعال المجرمة سواء على الجسد أو المال وقد تم اختيار كل من الإمارات، عمان، السعودية البحرين، قطر، الكويت حيث تباينت نسب الجرائم فيها حسب نوعية الجريمة وقد وصل مجموع الجرائم المرتكبة في كل الدول الى177 جريمة ارتكبت في عام 1999 لشريحة النساء والإمارات كانت أكثر الدول المسجلة لكم هائل من الجرائم حيث وصل العدد الى 160 جريمة في مقابل أن مجموع الدول الخمس لم يصل حتى ربع العدد والذي قدر بـ17 جريمة [عمان 3 جرائم] السعودية 8 جرائم، البحرين جريمة والواحدة، قطر جريمتان، الكويت 3جرائم، وأكبر النسيب سجلت في الأنواع التالية من الجرائم وذلك بالإمارات حيث بلغت 15 جريمة هتك عرض بالرضا، و 12 جريمة اعتداء على ممارية الفجور والدعارة، و13 جريمة اعتداء النفي، والآخرين جسديا و10 الامتناع بغير مبرر او الوفاء بما استحق من أجرة أو ثمن وأكبر نسبة بين هذه النسب سجلت في جريمة إعطاء شيك بدون رصيد بسوء نية وبلغت71جريمة،والملاحظ ان أنواع جرائم النساء بنوعها واختلافها تجعل من هذه الأخيرة تماثل الرجل في كل الجرائم حتى الهجرة الغيرالشرعية فابسط مثال ما قدم في تقاريرعن قيادة الدرك الوطني عن مهاجرات دخلن ارض الوطن حدود الجزائرعبر تمنراست من دول افريقية يبلغ عددهن186 من جنسيات مختلفة من ضمن2438 مهاجرغيرشرعي وهذا ما يعادل نسبة7,62%سنة2007 نسبة ليست بسيطة[115].

يقال أن الإحصائيات تسقط من حسابها ممارسة النساء للدعارة إذ لا يعتبر هذا النشاط جريمة فهذه الدول فإذا أضيفت الدعارة لتساوى اجرام المرأة وإجرام الرجل[116]، ولكن هذا التحليل غير سليم،ففضلا عما قد نفترضه وهو افتراض صحيح في الغالب،من أن المرأة خلقت أكثر ميلا إلى الدعة والهدوء وتتجنب كل ما من شأنه أن يخدش شعورها المرهف الحساس ولا يتناسب مع طبيعة تكوينها الجسدي والنفسي فإذا كانت أعمال الدعارة مباحة في بعض المجتمعات فإنه ليس في الأمر جريمة ومن ثمة تخرج هذه الحالات من دائرة البحث والمقارنة، وإذا شكل هذا السلوك جرائم فمعنى أن شريك المرأة في هذه العملية هو بالتأكيد الرجل فهما مذنبان في كل حال ويضاف كل جنس على جنسه و يبقى الفارق

على ما هو عليه ثم إنه في هذه الحالة غالبا ما يكون عدد الإناث ثابتا عكس نسبة الرجال، ولعلنا نلاحظ أن حالات التسول والتشرد ضمن الرجال أكثر منها لدى النساء[117]، الأمر الذي من شأنه أن يبقي على نسبة الفرق بين إجرام الذكور إجرام الإناث في لمجتمع الليبي.

2.4. أنواع الجرائم لدى الأمهات العازبات

باعتبار أن الأمهات العازبات ليسوا فتيات فحسب بل نساء ضحايا وقد تكون المراة العازبة هي إمرأة مطلقة كما هو حال سميرة او مريضة عقليا أو ناقصة ذهنيا كما هي حال شهرة والتي استغلوا نقصها ومرضها أو معوقة أو منومة كما هن الأخريات، مع أن الضحايا في كثير من الأحيان يكن مجرمات لهن ضحايا، وهذا ما يظهر من خلال نوع الجرائم المرتكبة.

1.2.4. الدعارة و بيع الهوى و التحريض على الفسق

لا يوجد أكثر ذلة من مخالفة الشرائع السماوية والقوانين الوضعية والمعايير والضوابط الاجتماعية، ومبادئ الخلق والقيم النبيلة وتهدر الكرامة الإنسانية وتؤدي الى لمهانة والتحقير وتفسد الحياة الاجتماعية وبنائه وتضر بالمصلحة الخاصة للفرد والعامة وهي المجتمع والوطن، ككل من خلال الإساءة لسمعة البلاد وأمنها وتشوه صورة النساء اللواتي يعتبرن أساس كل مجتمع باعتبارهن ملفتات الأخلاق.

من ظاهرة البغاء والدعارة التي تعد صورة لفساد الأخلاق في الأسرة وفي المجتمع وفي الآثار السلبية المدمرة والمفسدة للنظام العام والخاص الذي يصيب الأفراد من أمراض صحية وأمراض أخلاقية بانتشار هذه الظاهرة وأهم فئة تمارس هذه الجريمة المحرمة المرفوضة من كل القوانين [وضعية، منزلة] هي فئة نساء لهن ظروف خاصة صنفها الدارسون الى باغيات دفعتهن الحاجة وأخريات الظروف الاجتماعية من طلاق وترمل وكذا فاقدات العذرية وهن المغتصبات والتي يستغلهن الكثيرون في أعمالهم وفتح بيوت الدعارة وتكون في بعض أحيان الأم العازبة تفتح مثل هذه البيوت وتستغل انتقام من الآخرين لما يحث لها خاصة المغتصبة وقد تكون الحاجة المادية التي تتخذه الكثيرات كمورد للرزق وأكثر الفئات التي تستقل البغاء عن المغتصبات والأمهات العازبات.

وقد بينت بعض الدراسات أن من بين ألفي(2000) بغي منهن خمسمائة وخمسة وعشرون منهن يردون وضعهن الى الفقر والحاجة والعوز وهو السبب الحقيق لاحتراف مهنة البغاء و285 مغتصبات ومن هذا المجموع هناك1933أم عازبة تمارس البغاء بحجة تغطية التكاليف ورعاية مولودها ونفسها فتجدها تتورط في الجنس الأخر وفي علاقات عاطفية عميقة والتي تؤدي بالكثير منهن الى احتراف البغاء والأهم من ذلك أن سبب عدم إيجاد حلول أو اهتمام بهذه الفئة التي تتعرض خاصة للاغتصاب هو عدم التبليغ عن معظم الحالات عند تعرضهن للاعتداء وهناك من يحترف عمل استغلال المغتصبات

وجرهن الى طريق الفاحشة وذلك من تشغيلهن بالتدرج في الدعارة وجعل مهن عاهرات وراقصات في الحفل من أجل قضاء ليلة حمراء معه أو قد يكون من أكثر من رجل واحد خلال ليلة واحدة لكن الأدهى من كل هذا أن هناك جماعة من المستغلين يسعين الى جر الفتاة المغتصبة لطريقة البغاء ويصلون الى أنهم يستعملون عملية الاغتصاب وسيلة من الوسائل التي تجعلهم يجمعون أكبر عدد من الفئات من خلال إغوائهن واغتصابهن أو الاعتداء عليهن بعدها إقناعهن بعدم الإبلاغ والانضمام للعمل في مكنا يكون في بداية الأمر كغطاء وواجهة لجرها بعد فترة للدعارة وهذا ما يجلب الربح المادي للمحرض على البغاء، وهذا السبب يجعله يحرض على البحث عن الفتيات اللواتي يؤمن له الدخل، وهذا هو دور الإغواء والاغتصاب في عملية إيجاد هته الفئة وهذا ما ذكرناه آنفا، بالإضافة الى أن الظاهرة [البغي] تشكل خطرا على المجتمع بسبب امتناع كثير من الرجال عن الزواج بسبب قدرتهم على إشباع نزواتهم دون تحمل تكاليف الزواج ومسؤولياته وتمثل ظاهرة الانحراف الجنسي للمرأة خطرا على المجتمع وذلك من خلال تابعيات التشويش الجنسي لذا بعضهن وأكثر من ممارستهن هذا السلوك الجنسي المنحرف إما للهروب من مشاكل وظروف قاسية وإما تجاهل لمشاكل تعاني منها هذه الفئة، قد تكلم براين1966على الانحراف الشاذ الموجود لدى العاهرات[81]، اللواتي يتعلمن المهنة من خلال تتلمذ الصنعة وتكن دوافعهن بصورة أساسية اقتصادية ويصاحب الدعارة جريمة أخرى وهي سرقة الرجال الذين يمارسون هذه الأفعال رفقة هذه الفئة وأكثرهم يعتمدون طقوس معينة لمثل هذه الممارسات تكون في أغلبها معاقرة الخمور وتناول مختلف أنواع المواد المخدرة والمغيبة للعقل إما طواعية وإما غصبا أو من دون علم وهذا ما درسه التحليل النسائي المأخوذ من علم يسمى بعلم الجريمة النسائي.

وهذا العلم قد درس الاتجار واستغلال مثل هذه الفئة وإجبارهن على ممارسة البغاء الذي يعتبر من أقدم المهن والتي يصعب الخلاص منها والقضاء عليها وقد سمي البعض هذه المنظمات التي تتاجر في البشر وأجساد بمنظمات الجريمة العالمية التي تجعل من الصناعة الجنسية المحلية والعالمية مزدهرة[118].

وقد صنف البعض الدعارة أنها شكل من أشكال الاستغلال الجنسي للمرأة في السياحة بشكل منتظم وسمين بالسياحة الجنسية تختص بها شبكات تعمل بشكل موسمي وتستغل الفتيات بشكل لافت ومنتشر خاصة في فصل الصيف وقد صنفت البغايا الى أشكال من[106]: البغي الهاوية والتي تلقى زبائنها في الشارع والميادين ويسمين السائرات أو الخفافيش هذا بـ و.م.أ أما بفرنسا يسمى هذا النوع من الباغيات "الشمعة".

أما الباغية التي تملك سيارة تصطاد بها عملاءها تسمى "أمازونة" أما التي تمارس نشاطها في الحدائق العامة والغابات تسمى "راغبة" والتي تنتقل بين المقاهي والحانات والملاهي وتلتقي عملاءها أثناء جلوسها في هذه الأمكنة فتسمى الجوالة وهناك "كرافيل" وهي التي تتميز بالأناقة وتبدو سيدة عادية لا تلجئ الى أساليب الإغراء أو التحريض وإنما تستجيب لمن يرغب فيها فحسب، أما أكبر البغايا أجرة

هي "اللؤلؤة" والتي تتميز بالأناقة والجمال والمظهر الذي يوحي بأنها جد ثرية فضلا على ممارستها الجنس بطريقة معينة[1].

وهذه الفتاة تمارس الدعارة كنتيجة لعنف مورس عليها أو ظرف من ظروف قد وردت في دراسة معينة أن 3%من النساء الباغيات قد باعهن أصدقائهن الرجال و4 % اغتصبن وبعن و5 % اغتصبن من طرف أزواج أمهاتهن ثم بعن، 8بعن من قبل عائلتهن لتسديد الديون، 4 ذهبن للبحث عن العمل فعورضوا للبيع هذا ما ورد في دراسة حول العاملات في تجارة الجنس فمثلا هناك ما بين 4 ألاف امرأة من العبث يعملن في سوق لوس أنجلس للدعارة، وأخريات من كوريا وتايلاند وجنوب شرق آسيا يعملن ببيوت للدعارة[119].

من أهم نتائج الدعارة الأمراض الجنسية منها الإيدز، البرود والضعف الجنسي، العمل جراء هذه الممارسات أو انعدام الخصوبة نتيجة لعمليات الإجهاض المتكررة، الإدمان على تعاطي المسكنات والعقاقير، ترتكب هذه الفئة جرائم القتل تحت مسميات جرائم الانتقام.

وتجعل هذه الظاهرة من الأخلاق والعادات والتقليدي المجتمعية في انحدار مستمر وبشكل سريع نحو خلق كارثة في البناء الاجتماعي والأدهى من ذلك أنه لا وجود لإحصائيات أو قاعدة بنائية ثابتة لرصد حجم هذه المشكلة التي تخلق ظاهرة الطفولة غير الشرعية وبنسبة متعالية وانتشار الجريمة بين هذه الفئة بسب الاستغلال.

الجرائم الأخلاقية: تنوعت الأخلاقية وتعددت في كل المجتمعات أو معظمها وتتفاوت تبعا لنوع المجتمع والتوجه الحضري، فما يكون مجرم في مجتمعات ما يكون مباحا في مجتمعات أخرى وسنأخذ بعض الأمثلة:

هذه العينة أخذت على سبيل المثال لتبين بعض نقاط أو العوامل والدوافع المساهمة في دفع الفتاة الى الزنا والبغاء أو الجرائم الأخلاقية بصفة عامة، فالمتهمة الأولى التي سنعرضها هي "ليلي" [15 عاما] بسبب الزنا، على لسانها تقول: "توفي أبي وأنا صغيرة فتزوجت أمي من بعده برجل غريب الأطوار وأقام معنا في المنزل مدة أحضر إحدى قريباته لتقيم معنا وعمقت علاقتها بجميع أفراد الأسرة خاصة علاقتها به، وكانت تحيطني برعاية وحنان مميزة في المقابل أتعرض لقسوة من قبل أفراد العائلة، هذا جعل من الثقة بيننا جد متينة حتى أصبحت ذات سلطة عليا، لدرجة مطاوعتها بترك المنزل ومرافقتها أينما تذهب، أصبحت ليلى تهرب من قسوة الأخ المتسلط وبعدها استأجرت هذه المرأة منزلا وأقامت به رفقة ليلى[1]، استمرت الأمور الى طلبت منها مرافقتها الى مكان، وعند وصولهما استقبلتهما سيدات يدرن أماكن أو بيوت لممارسة الرذيلة في السر، وأقرت ليلى أنها لم تفهم شيئا حتى هذه المرحلة الى أن جاء اليوم الذي أصبحت فيه مديرة المنزل الفتاة بعدها الى فندق، حيث وجدت مجموعة من الرجال في انتظارها وأفادت الفتاة أن ذلك كان مقابل 50 درهما فقط، قررت قريبة زوج أمي العودة

الى شقتها المستأجرة وفكرت في العودة الى الأسرة إلا أن الخوف من بطش أخي ردعني عن ذلك الى أن جاء اليوم الذي تم ضبطي وتوقيفي بتهمة الدعارة.

أما كلورا صديقتها الخادمة اتهمتها بتهمة هتك العرض بالرضا وذلك حين كانت خادمة لزوجين كبيرين في السن، ومرض أحدها وأدخل المشفى مما جعل الخادمة تبقى بالمشفى مدة ثم طلب منها العودة للمنزل والبقاء فيه مع خادمة البيت المجاور إلا أن الخادمتان استقبلتا حبيب كل واحدة فيهما وبعد برهة جاء أبناء أصحاب المنزل والحزن باد على وجوههما لموت الوالدة ولمجرد دخولهم المنزل وجدا الخادمة وخادمة المنزل المجاور وصديقهما في حالة تلبس وتم إبلاغ الشرطة حكم على الأربعة بسبعة أشهر حبس نافذة"، وهذه قصة أخرى أيضا وقعت بالإمارات والمرأة 'بتول' صاحبة 25 ربيعا خادمة بمنزل إحدى العائلات وفي المساء تعمل بمشفى، تعرفت على رجل تقول عنه أنه عماها بالكلام المعسول ، وصادف أن شاهدتها ابنة صاحب المنزل رفقته، أبرحتها ضربا حتى أدخلت المشفى ولما أجريت الفحوصات عليها تم اكتشاف وقوع واقعة الاعتداء أو الممارسة الجنسية وأدخلت السجن بتهمة ممارسة الزنا.

هذا حال الخادمات في البيوت فما حال من يقال عنهن طالبات جامعيات ممارسات للزنا أو البغاء او جرائم أخرى، هذه حال هبة طالبة جامعية عمرها 22 سنة رغبت في الثراء السريع فعملت "فتاة ليل" وقد ساعدها في ذلك زوجة الأب وأصبحت تسرق ضحاياها بالاشتراك مع خطيبها حتى بلغ عدد جرائمها 25 جريمة وتم القبض عليها من طرف شرطة الآداب بمصر، وتحكي قصتها قائلة أن زوجة أبيها الفاجرة امرأة ليل تزوجت بوالدها بعد عدة سهرات حمراء معه وفتح بيتنا للقمار و كان كل من يأتي يصحب معه ساقطة وذات يوم قدمتني أبي لأحد الأثرياء المترددين على منزلنا وفي يوم ألقي القبض على زوجة أبي وعشر فتيات يدرسن بالجامعة ووجدت نفسي في الشارع[120]، فقررت أن أعيش مع أحدهم، في مقابل المتعة التي أقدمها له، وكنت بدأت الادخار حتى أخذت شقة لنفسي أمارس فيها البغاء والسرقة بمبالغ طائلة، وأضافت أن زبائنها من أثرياء العرب تصطادهم من أرقى الأماكن وتسرقهم لعد الانتهاء من المتعة الحرام وبعد ذلك تأخذ كل ممتلكاته وكانت تتنكر في كل مرة بشكل معين، وذات يوم التقت مجدي كان أفقر من سرقة لكن الصدفة جعلته يلتقيها مرة أخرى وكم كانت دهشتها كبيرة حين تفاجأت بطلب يدها للزواج بدل التبليغ عنها وعقابها على ما فعلته به، من هنا أصبحت عملياتها مؤمنة ولو بنسبة معينة، فهي تغوي وتخدر وخطيبها يجمع الممتلكات و جمعوا أمالا طائلة لكن نهايتهما سرعان ما كانت السجن، أين القي القبض عليهما وحوكما على أفعالهما الشنيعة، نشر في الأيام الماضية مقالا تحت عنوان "قاصرات وراشدات شبه عاريات يعترضن سبيل المارة في شبكة منظمة ومحمية" على شكل قرصا مدمجا يكشف بالصوت والصورة شبكة الدعارة المنظمة ببني ملال، ومن المنتظر أن يخلق الشريط ضجة كبيرة لدى الرأي العام المحلي والوطني خاصة وأنه يتناول بالتفصيل أكثر من أربع ساعات متواصلة، مدة تصوير الشريط بدون توقف،من عمل شبكة الدعارة

بزنقة الحناجرة إحدى أشهر الأزقة المعروفة ببيوت الدعارة بالمدينة القديمة ببني ملال، ويوضح الشريط الذي حصلت "المساء" على نسخة منه، طريقة تنظيم وإدارة الشبكة المكونة من أزيد من 20 فتاة تقودهم "باطرونة" واحدة[120]، تشرف على "صندوق المداخيل المستخلصة من عائدات دعارة الفتيات" في الشارع، قبل توزيع الأرباح وفق قانون منظم لممتهنات الدعارة.

وقد حدث ذلك بتاريخ يوم الأحد 13 جوان من صائفة 2008، ابتداء من الساعة 11:29 صباحا، وأوضح الشريط كيف يتم إدخال الفتيات للمارة عنوة من الشارع لأحد المنزلين المعدين لممارسة الدعارة، ويبدو لكل من شاهد الشريط الطريقة التي تتعامل بها العاهرات، إذ يقمن بنزع بعض ملابس المارة أو سلبهم حاجياتهم من أجل عدم الإفلات من ممارسة الجنس، كما يستعملن أسلوب الإغراء الجسدي بكشف مفاتنهن أو ملابسهن الداخلية لإرغام عابرين ممارسة الدعارة التي تستدعي أحيانا محاصرة شخص واحد من قبل ثلاث فتيات أو أكثر ومعانقته، وتقبيله قبل جره بالقوة من أجل إدخاله لمنزل الدعارة، بعد عرض الشريط قامت السلطات الأمنية بالمدينة بحملة تمشيطية تم بعدها تطويق موضوع الشريط وإطلاق سراح محترفات الدعارة بكفالات مالية قبل عودتهن لممارسة نشاطهن أمام أعين السلطات المذكورة"، هذا الشريط يكشف أن أزيد من 600 شخص أدخلوا لمنزلي الدعارة المذكور في أربع ساعات من مدة تسجيله،ضاخين في"صندوق مداخيل باطرونة الدعارة مبلغ مالي يصل إلى 18000 درهم على الأقل إذا أخذنا مبلغ 30 درهم كتعريفة الدخول، رغم أنها خلال فصل الصيف كانت تصل إلى 50 درهم على الأقل، وبعض هذه الصور التي عرضت من الفيديو والتي تظهر طريقة عمل شبكة الدعارة وإجبارهم المارة على الدخول عنوة إلى المنزل المعد لذلك علاوة على تواجد "الباطرونة" التي تتلقى تعريفة الدخول للمنزل بعد كل عملية جنسية من طرف الفتيات من أجل ضمان أمني أكثر، نجدها بملحق المذكرة مع صور أخرى للداعرات، وهذه قصة أخرى تروى عن فتيات عربيات غرقن في بحر الرذيلة، وكدليل على ذلك قصة السورية "ناريمان حجازي" [22 عاما] التي كشفت مؤخرا لصحافيين محليين، بعض اللثام عن شبكات محمية للدعارة في بلادها، يديرها عشرات الأشخاص من سوريين وعرب، يتمتعون بحماية من قضاة وضباط أمن وعناصر شرطة، يتقاضون مبالغ طائلة من القوادين؛ لقاء حمايتهم والتستر عليهم وإبلاغهم مسبقا بأي حملات مداهمة، تشنها الشرطة الجنائية على أوكار الدعارة في العاصمة دمشق، وسلطت اعترافات "ناريمان" لقطة مكبرة على هذه الشبكات وطرق إغراء وتشغيل القاصرات فيها، وترهيب الممتنعات عن ممارسة الجنس مع الزبائن، واستغربت اللجنة السورية لحقوق الإنسان التي نشرت اعترافات "ناريمان" تساهل السلطات مع الأسماء التي كشفتها "ناريمان" ومحاميتها؛ حيث تم استدعاؤهم للأمن الجنائي وأطلق سراحهم بعد فترة وجيزة فيما سجنت "ناريمان" نفسها التي ذهبت طواعية للسلطات الأمنية، شاكية ما تتعرض له من دعارة إجبارية لثلاث أشهر بغرض حمايتها، كما أخبرها القاضي الذي حكم بسجنها حين سألته عن السبب، أما عن سياحة جنسية تعتبر سورية مع مثيلاتها من دول عربية، مكانا مقصودا للسياحة الجنسية

على مدار العام كلبنان ومصر والمغرب، حيث ينشط أشخاص مختصون في بيع الجسد بين هذه الدول، مستخدمين ترغيبا وترهيبا، فتيات بعضهن قاصرات لممارسة الجنس معهن، مقابل مبالغ لهن أو لذويهن أو منحهن إقامة في دولة خليجية خاصة، وتوقع الفتاة على إقرار باعتبار هذا الوسيط - ويسمي في بعض الدول القواد - وكيلا عنها في الدولة المسافرة إليها إذ يتم إقناع أهلها بأنها ستتزوج من خليجي ثري، وما إن تصل الفتاة إلى تلك الدولة، حتى تجد نفسها مجبرة على الإقامة في شقة مفروشة، يتخذها زوجها لممارسة الجنس، بعيدا عن أسرته، بمعية أصحاب له هم في الواقع زبائن دائمون، يمارسون الجنس مع الزوجة الجديدة، مقابل مبالغ له وللوسيط وكيل الزوجة التي تتحول تدريجيا لعاهرة ومحترفة في ممارسة الدعارة، وصور لفتيات يمارسن الدعارة بالجزائر، التقطت من طرف عناصر الدرك الوطني بالشراقة لمختلف مناطق الوطن.

وفي هذا السياق الذي نتكلم عن الدعارة وما حولها من قوانين وقراءات وبحوث وحتى اقتراحات من أهل الميدان، نجد أن محامية جزائرية معروفة تعرضت لانتقادات لاذعة بسبب ما نسب إليها من أنها طالبت بفتح بيوت دعارة قانونية في الجزائر لمحاربة الجرائم الجنسية في البلاد لاسيما الاعتداءات على الأطفال والقاصرين، وهاجم رجال دين كثر تلك المطالبات، معتبرين أنها دعوة إلى نشر الفسق والرذيلة في المجتمع الجزائري الذي تدين معظم فئاته بالديانة الإسلامية، وذلك حسبما ذكر تقرير إعلامي الجمعة 6-6-2008، واعتبرت جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي يترأسها عبد الرحمن شيبان - في تصريح إعلامي- أن ما دعت له المحامية فاطمة بن براهم عبارة عن تحريض على الفجور ونشر الرذيلة في أوساط مجتمع مسلم، وبحسب صحيفة "القدس العربي" اللندنية الصادرة اليوم الجمعة، دعت الجمعية إلي التصدي لهذه الدعوة وتشكيل لجنة وطنية عن وزارة الشؤون الدينية والمجلس الإسلامي الأعلي والأحزاب الإسلامية لمناقشة هذه المسألة الخطيرة واتخاذ الإجراءات اللازمة للتصدي لمنع تجسيدها عمليا، واستنكرت حركة النهضة -عبر بعض نوابها في البرلمان- دعوة المحامية بن براهم واعتبرتها دعوة صريحة للترويج للرذيلة وتعميم الفاحشة وإفساد الشباب، وحذر بيان عن الحركة من مخاطر هذه الدعوات التي تصدر تحت ذرائع العصرنة وحماية حقوق الإنسان وحرية المعتقد، ولم تخرج تصريحات الشيخ بوعمران رئيس المجلس الإسلامي الأعلي عن المواقف السابقة، وقالوا إن دعوة بن براهم خطوة لنشر الزنا في المجتمع، وأضاف أن فتح بيوت الدعارة لن يكون الحل للحد من تفشي الاعتداءات الجنسية علي الأطفال، غير أن المحامية فاطمة أوضحت - في تصريحات سابقة لجريدة "الخبر" الجزائرية- أنها ليست من دعاة فتح بيوت الدعارة ولا من أنصار إباحة الزنا، قائلة "لست من دعاة ولا من أنصار الزنا لما فيه من أضرار للإنسانية ومساس بكرامة المرأة، ونظرا لخطورة ظاهرة اختطاف الأطفال، والعنوسة، والعزوبية، فإنني أدعو السلطات لفتح نقاش جاد يتوج بإنشاء صندوق وطني لمساعدة الشباب على الزواج"، كما شددت المحامية بقولها "أسامح كل الذين أولوا كلامي لأغراض هم أعلم بها من غيرهم"، وفي سياق آخر قالت المحامية في تصريح لـ"الخبر": "أنا من دعاة

تجريم الدعارة، وتسليط عقوبات قاسية على من يستغلون الفتيات، كما كنت من الذين تفطنوا للفراغ القانوني، الذي يتحدث عن تحريض القصر على الفسق والدعارة، ولا يتحدث عن دعارة الأشخاص البالغين"وختمت حديثها بالقول "رب ضارة نافعة، فهذه الزوبعة على الأقل سمحت بتسليط الضوء على ظاهرة خطيرة تتمثل في اختطاف واغتصاب الأطفال، كما سلطت الضوء على بعض المشاكل الأخرى"، وفي المقابل ثمنت المحامية دعوة الشيخ شيبان لإنشاء لجنة لدراسة الحلول الممكنة لظاهرة اختطاف واغتصاب الأطفال"، يشار إلى أن ممارسة الدعارة محرمة بحسب القانون الجزائري، كما تجدر الإشارة إلى إنه كان هناك انتشار لبيوت الدعارة بشكل قانوني إبان فترة الاستعمار الفرنسي، قبل أن يجري إلغاؤها في ثمانينات القرن الماضي تحت وطأة الضغط الشعبي[1]، وفي بيان ردت الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان التي يترأسها الأستاذ "بوجمعة غشير" على المطالبين بفتح بيوت الدعارة، معتبرة هذه الدعوة مناورة متجددة تعود من حين لآخر بأقنعة مختلفة بدعوى حماية المجتمع والقضاء على مرض الإيدز، وعادت الرابطة إلى ما حدث في قسنطينة عام 1996 عندما نادت بعض النساء المدعيات للحضارة والحداثة لفتح بيوت الدعارة لأجل مراقبة العاهرات، بل وبعضهن حاولن اعتبار العاهرات عاملا في قطاع الجنس، وتساءلت كيف يتم تغطية مثل هذه الدعوات بغطاءات رسمية أو إعلامية رغم أن كل البشر من مختلف الديانات يصنفون الدعارة على أنها شكل من أشكال الرق وهو ما يجمع عليه المتدينون والملحدون، وقد طرحت الرابطة إشكالية اتهام المرأة دائما بأنها منتجة للسيدا ويجب بذلك مراقبتها في بيت الدعارة، بينما الحقيقة أن الرجل هو أيضا منتج للداء، وطلب بعد ذلك من الرجل أن يصطحب معه شهادة عدم الإصابة بالأمراض الجنسية ومدى صلاحية هذه الشهادة وهل من المفروض وضع بعد ذلك أطباء يسهرون على مراقبة بيوت الدعارة وطرح الأسئلة على الزبائن والسلعة البشرية وهو ما يعني وضع نظام كامل ومؤسسات تعمل في الدعارة، بالإضافة إلى أن السيدا لا تظهر على صاحبها بمجرد الإصابة بل انه قد يتأخر ظهور أعراضها إلى ما بعد ستة أشهر فما فوق وهذا يعني أن الزبون قد يكون مصابا بالداء وناقلا له دون علمه، وسبق للرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان وأن أجرت دراسة علمية كشفت من خلالها أن 95 بالمائة من النساء لجأن لهذه الرذيلة من أجل المال خاصة بعد غلق المؤسسات الصناعية[121]، ومعظم ممارسات الرذيلة أبدين ندمهن، واتهمت الرابطة صراحة الداعيات والداعين إلى فتح بيوت الدعارة بأنهم يعملون لمصلحة جهات تتاجر بالرق، وعادت لتذكر أن الدعارة مساس بكرامة المرأة ومجرد مناقشة تقنين وتنظيم الدعارة هو وقوع في الخطأ ومس بالكرامة الإنسانية، وبينما يدعو المجتمع الدولي في كل القارات لتقنين القضاء عليها نجد في الجزائر من يدعو لتقنين ممارستها، وسبق للجزائر وأن صادقت على عدة اتفاقيات بهذا الشأن، حيث أن المادة السادسة من هذه الاتفاقية تدعو كل الدول لمكافحة استغلال المرأة وهو ما أقره الدستور الجزائري أيضا، ومع ذلك تطالب الرابطة بالبحث عن بدائل لقاطنات بيوت الدعارة وتوفير العمل لهن من أجل العيش الكريم.

ومن جهة أخرى نجد الاتجاه لقد أعلن ماخرا أنه في غضون أشهر من الآن فحسب ستصبح ممارسة الدعارة في تايوان أمرا مشروعا، بفضل قانون جديد جعلها احدث بلد في العالم يبطل تجريم أقدم مهنة في التاريخ، وقبل تايوان، سمحت نيوزيلندا للمواخير – مكان ممارسة الدعارة - بالعمل بحرية في 2003 كما أبطلت بنغلادش تجريم الدعارة عام 2000 ولكن بالنسبة للنساء فقط، وفي العديد من دول العالم الغربي توجد قوانين تسمح بممارسة الدعارة ضمن ضوابط، كما أن العاملين في المهنة يتمتعون بحق إنشاء اتحادات ونقابات تدافع عن حقوقهم، ولا بل أن بعض الداعرات في الغرب تمكن من الوصول إلى مراتب متقدمة في الحياة العامة والسياسية، كما هي الحال مع "لاسيسيليونا" نجمة أفلام الإباحية التي فازت بمقعد في البرلمان الايطالي عام 1987 وأصبحت من اكبر المدافعين في هذه البلاد عن حقوق زملائها في المهنة التي تقدر إحصاءات دولية حجمها بنحو تريليون دولار سنويا[122]، وتأتي في المرتبة الثالثة بعد تجارتي السلاح والمخدرات، وقد وضعت دول أوروبية تشريعات تمنح العاملين في الأنشطة الجنسية نفس الحقوق التي يتمتع بها العاملون في القطاعات الأخرى، خاصة الحق في الرعاية الصحية وحد أقصى لساعات العمل في ظروف مناسبة، وقد أوجد مؤخرا يوم عالمي للمشتغلات بالدعارة تثمينا لعملهن احتفلت به عدة دول أوروبية، هذا ما يحدث في الغرب مع هذا الداء.

إما على مستوى العالمين العربي والإسلامي، فان اصواتا تتعالى بين حين وآخر تدعو إلى تقنين الدعارة، لكنها لا تلبث إن تخفت تحت وطأة السخط والترهيب الذي تواجهه من قبل رجال الدين خصوصا، وكانت المخرجة المصرية المثيرة للجدل "ايناس الدغيدي" قد دعت إلى استئناف ترخيص الدعارة في البلاد، وبدت مقتنعة تماما بدعوتها ومتمسكة بها رغم الضغوط والترهيب، وأكدت في تصريحات صحفية أنها متمسكة بدعوتها من أجل حماية المجتمع، وقالت: "كنت اقصد حماية المجتمع وحماية من يمتهن هذه المهنة أيضا في الوقت ذاته، فمهنة الدعارة موجودة في كل مكان في العالم، وفي مصر قبل الثورة كانت مهنة معترف بها ولها أحياء معروفة تماما، لكن اليوم أصبح الأمر يتم في الخفاء في الوقت الذي قد تكون فيه هؤلاء الفتيات حاملات لأمراض خطيرة من الممكن أن تنتقل بسهولة للطرف الآخر"[123]، ويعود أول تقنين معروف للدعارة في مصر الى القرن السابع عشر الى أن جرى إلغاء كافة التشريعات التي تسمح بممارسة البغاء في البلاد في العام 1949، وقد تم العثور مؤخرا في دار المحفوظات على وثائق عمرها نحو 120عاما تتحدث عن تسجيل البغاء في مصر ضمن تعليمات بيوت الدعارة، وأمام اسم كل من بنات الهوى كان يكتب سنها وسكنها ورقم رخصتها وتاريخ الكشف الطبي عليها وغيرها، وكانت هناك عقوبات توقع على من تمارس المهنة دون ترخيص، ولم يقتصر الأمر على مصر، ففي العراق كانت الدعارة تدار بطريقة شبه منظمة ومحمية من الدولة، إذ تم تخصيص مناطق بأطراف المدن، كتجمعات لممارسة الدعارة، بالإضافة لبيوت محمية من قبل الشرطة داخل العاصمة، وكانت العاهرات المسجلات لدى السلطات، يخضعن لفحص شهري بخلوهن من الأمراض ومزودات بهويات مدون في خانة المهنة عبارة فنانة، واستمر هذا إلى ما قبل عام 2003،

لكن قبل سقوط نظام "صدام" الذي تبنى في الفترة الأخيرة أفكارا دينية، تم قتل عدد من العاهرات بطريقة قاسية وبإشراف من نجل الرئيس العراقي "عدي صدام حسين"، حيث تم ذبحهن بالسيف وعرض أجسادهن، لكن ذلك لم يؤثر على المجمعات حتى آواخر2003 إذ نزل المتدينون للشوارع وقتلوا الكثير من العاهرات وهاجرت الناجيات لدول الجوار كسورية والأردن ودول خليجية مثل الإمارات وقطر، فغزون الأندية الليلية في دمشق ولبنان، تحت غطاء راقصات يتم عرضهن على مسرح واسع أمام الزبائن، الذين ينتقون المناسب منهن، لقضاء ليلة أو أكثر معهن من خلال أصحاب النادي الليلي أو من ينوب عنها، أما عن الجزائر والصراع القائم.

أما عن الظاهرة التي شاعت وانتشرت في البلاد العربي هي أوكار الدعارة والتي يتطلع عليها العام والخاص، دون أي حراك أو تغيير، وقد سجلت حالات انتشار ظاهرة أوكار الدعارة في السعودية في الآونة الأخيرة ارتفاعا ملحوظا في بعض المناطق، حيث كان رجال الحسبة والسلطة الدينية لهم دور كبير في الكشف عن تلك الأوكار، وتبين تورط عدد من مجهولى الهوية ومن العمالة الوافدة في تنظيم شبكات الدعارة تلك، وفي الرياض العاصمة السعودية تم الكشف عن بعض تلك الأوكار، وشهدت جدة قبل فترة القبض على مقيم عربي كان يدير هو وزوجته وكرا للدعارة للإيقاع بطالبات جامعيات بعد إغرائهن بإدمان المخدرات للوقوع في وحل تلك الشبكات التي تنافى الدين والأخلاق حسب مصدر أمنى لـ"العربية.نت" بشرطة جدة حيث تم إلقاء القبض على تلك العصابة قبل نحو عام، وكان الدكتور عمر المرشدي من جامعة الملك عبد العزيز بجدة قد كشف من خلال بحث قام به على عدد من الشباب أن العلاقات الجنسية غير الشرعية تعد مدخلا رئيسيا لارتفاع نسبة الايدز في البلاد، وقال الدكتور لـ"العربية.نت" أن 35 في المائة من طلاب الجامعة يؤكدون أن فرص ممارسة الجنس مدفوع الثمن أو كما يسمى بـ"الدعارة" داخل السعودية سهلة، الأمر الذي وصفه الباحث الأكاديمي المرشدي بـ"المخيف"، فيما أبدى 48 في المائة أن"الجنس المدفوع" أسهل في الخارج، و17 في المائة من الطلاب لا يعرفون أن الجنس المدفوع يقصد به الدعارة "وكان تقرير صادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية بالسعودية نشرته صحيفة شمس السبت الماضي قد أشار الى أن 1180 فتاة انحرفت عن جادة الصواب ووقعت في مأزق الدعارة وترويج المخدرات، وتعد الجرائم الأخلاقية في رأس القائمة وعلق الدكتور محمد النجيمي عضو مجمع الفقه الإسلامي على انحراف الفتيات في السعودية وأشار إلى أن ارتفاع انحراف الفتيات مؤشر خطير، وأرجع سببه الى التفكك الأسري وإدمان المخدرات مما دفع الفتيات للوقوع ضحايا شبكات الدعارة تلك وأشار أن الأمر يتطلب الحكمة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى وتبين من مجريات التحقيق في القضية أن هناك سيدة سعودية هي من إدارة الوكر وقامت بالتجهيز والإعداد للسهرة وتم القبض على ثلاثة رجال أثناء تلك الليلة وهم في أوضاع غير طبيعية، والسيدة هي ذاتها التي تم ضبطها قبل فتره وأطلقت بكفالة وهى تقوم بممارسة السحاق مع نساء،كما تنظم سهرات ليالي حمراء في أعياد الحب ورأس السنة، وفيما إذا كان من ضمن المقبوض عليهم فتيات كان لزعيمة الوكر دور في ابتزازهن

ودفعهن والجلوس مع الرجال وتناول الممنوعات، أوضح مصدر رفض الإفصاح عن اسمه في هيئة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، في "لابها" أن السيدة نفسها كانت قد أقامت دعوى ضد الهيئة قبل نحو خمس سنوات ادعت فيها أن الهيئة غلقت مشغلا لها في خميس مشيط وهي المدينة المجاورة "لابها" حيث تم رصد ذلك الوكر، وأوضح المصدر أنها كانت تقوم من خلال ذلك المشغل بتصوير زبونات للمحل عن طريق كاميرا مخفية تم وضعها خلف لوحه داخل المشغل وتم تصويرهن وبعدها تم نسخ الصور عن طريق أقراص مضغوطة وزعت لضعاف نفوس طلق عليها مسمى عرائس من خميس مشيط.

2.2.4. التخلي أو الترك وقتل الأطفال حديثي الولادة و الإجهاض

من بين أكثر الجرائم المنتشرة بين الأمهات العازيات هي جريمة الإجهاض الذي به تتخلص الفتاة من العار الذي سيلاحقها من ميلاد الجنين كنتيجة لعلاقة بين الرجل والمرأة والتي ينتج عنها مولود إن ولد فإن هناك بعض الفتيات عند حملهن يلجأن للإجهاض إما عن طريق أدوية مقدمة من طرف صيادلة أو أطباء أو أن عملية الإجهاض تكون بمصحات وهناك أطباء عديمي الضمير يملكون عيادات تتمثل هذه الأعمال والمهم هو دفع ثمن ما تريده المقبلة على مثل هذه الأمكنة حتى أن بعض الأطباء يجرون عمليات قيصرية للفتاة الحامل دون فقد عذريتها.

لتحافظ على غشاء بكارتها فإنهم يجرون لها عملية قيصرية على شكل إجهاض مبكر أو ولادة المولود في وقته وهذا ما تريد فعله حفيظة إحدى مبحوثاتنا التي كانت ضمن عينة البحث وقد حاولت الإجهاض إلا أن الوقت قد فاتها قليلا باعتبار أنها لم تعلم أنها حامل إلا في الشهر الخامس، وسنحاول في هذا الجزء أن نتطرق لموضوع قتل والتخلي عن طفل حديث الولادة والإجهاض ببعض الأمثلة التي نستقيها من الميدان باعتبار أن هذا الموضوع لم يتطرق له الدارس الاجتماعي والنفسي بالمقدار الذي يستحقه والمشرع شرع لكل فعل عقاب فقط بشكل نوعا ما وافي رغم الثغرات التي تتواجد بالقانون الجنائي أو غيره والتي سنعرف عليها لاحقا.

التخلي وقتل الطفل حديث الولادة: قد سبق وتكلمنا عن التخلي القانوني عن طفل حديث الولادة من طرف أمه بعد الولادة مباشرة في المشفى أو المؤسسات المختصة كالحاضنات لكن هناك من يلجأ الى طريقة التخلي غير القانوني والذي يعاقب عليه القانون فكثيرات من يضعن مولدهن في المزابل وهو حي أو في أماكن عامة بما مأهولة بالسكان كي يجدونه ويتكفلون به أو حتى وضعه في أماكن غير مأهولة ولا يهمها إن مات فهمها الوحيد هو التخلص ممن سيجلب لها العار والمذلة والنبذ لذا تتخلص منه[14]، وهذا لتجنب عقاب الأهل وجلب العار للعائلة وأبسط مثال على ذلك ما تدل عليه إحصائيات التي قدمت

لنا من المجلس القضائي البليدة حيث وصل بها عدد المتخلى عنهم لسنة 2005 الى 39 طفل حديث الولادة[114].

جاء في الفصل 397 منن القانون الجنائي المغربي:"من قتل عمدا طفل وليدا يعاقب بالعقوبات المقررة في الفصلين 392 و393 على حساب الأحوال المفصلة فيها" إلا أن الأم سواء كانت فاعلة أصلية أو مشتركة في قتل وليدها تعاقب بالسجن من خمس إلى عشر سنوات ويطبق هذا النص على مشاركيها أو المساهمين معا، فالأم لا يمكنها إتيان هذا الجريمة إلى أسباب قاهرة أو ظروف استثنائية شاذة خشية للعار أو العوز عن الإعالة، لهذا متعها المشرع بعذر مخفف للعقوبة دون غيرها من المشاركين أو المساهمين ولو كان أب الوليد، ولم يستثني القانون الوليد غير الشرعي، والمقصود بالوليد الطفل الحديث الولادة الذي لم يمض على ولادته زمن طويل أي حديث النشأة هذا الحالة يحددها القاضي، ويرى الدكتور "الخمليشي" في هذا الصدد أن الوليد الذي قضى بضعة أيام على الولادة يفقد الأم العذر المخفف للعقوبة وتطبق في حقها المخصصة للقتل، وهذا نموذج عن تنفيذ عقوبة الإعدام والعقوبات السالبة للحرية على المرأة، إذا كانت مجموعة من الدول قد ألغت عقوبة الإعدام بصفة قانونية [ألمانيا، إيطاليا، سويسرا، السويد، النرويج] والبعض الآخر بصفة عملية محتفظة بالنص القانوني المائي وأحاطها بعدة إجراءات تنفيذها وخاصة اتجاه المرأة فإذا ثبت أن المرأة المحكوم عليها بالإعدام أنها حامل، فتنفيذ هذا الحكم يؤجل إلى ما يعد وضع الحمل بأربعين يوما حسب منطوق الفصل21 من القانون الجنائي (le doit pénal ou de droit criminel) المرأة المحكوم عليها بالإعدام إذ ثبت حملها فإنها لا تعدم إلى بعد أن تضع حملها بأربعين يوما"، ولا يثبت ادعاء المرأة أنها حبلى إلا أمام الجهات المختصة أي ضرورة إحالتها على خبير من الأطباء، كما انه بعد الوضع بالمدة المذكورة فإن الوليد يجب تسلميه إلى أهله، فإذا لم يوجد له أهل فأحد المؤسسات المكلفة برعاية الأطفال، وما تجدر الإشارة إليه أن هذا النص وضع اعتبارات إنسانية توجب مراعاة مصلحة الطفل قبل ولادته وبعدها وهو بطبيعة الحال تقدير وتكريم لمعنى الأمومة[124]، وتجدر الإشارة أيضا إلى أن الفصل 32 ق.ج ينصّ على أن المرأة المحكوم عليها بعقوبة سالبة للحرية إذ تبث أنها حامل أكثر من ستة أشهر فإنها لا تنفد العقوبة إلى بعد وضعها بأربعين يوما فإذا كانت متعلقة يوم صدور الحكم فإنها تنتفع بنظام الاعتقال الاحتياطي (المراقبة القضائية) اللازمة، ويؤجل تنفيذ العقوبة السالبة للحرية أيضا في حق النساء اللواتي وضعن قبل الحكم عليهما بأقل من أربعين يوما.

وللعودة إلى صلب موضوع مبحثنا نجد في الإحصائيات المقدمة لسنة2006 تناقص لتصل الى 08 أطفال حديثي الولادة وجدتهم قوات الأمن أو عامة الناس في أماكن مأهولة أو غير مأهولة وفي سنة 2007 وصل العدد الى12 حالة، وفي أغلب الأحيان تلجأ الأم العازبة الى قتل المولود الجديد بمجرد ولادته أو بعد مدة قصيرة من ميلاده، إما بمفردها أو بتواطؤ مع فرد من أفراد العائلة أيضا تجنبا للعار ولاحظنا أن عدد القتلى من الأطفال ألحديثي الولادة المعلن عنهم يقل بكثير عن المتخلى عنهم

في أماكن عمومية مختلفة، ففي سنة 2005 كانت 5 حالات، وهذه الأرقام فقط التي قدمت من طرف مجلس القضاء بالبليدة الذي يضم محاكم البليدة وتيبازة ومنطقة، الشراقة التابعة إداريا للجزائر العاصمة، وهذه الإحصائيات تتمثل في المحكوم عليهن في مثل هذه القضايا ويبقى العدد الحقيقي مثل هذه الجرائم غير معترف به، فبولاية تيبازة خلال شهر فيفري 2008 حصل وبمدينة حجوط فقط العثور على أربع أطفال مقتولين حديثي الولادة الأولى امرأة فتاة التي ولدت ومولودها والثانية شرطية بصحبة أختها التي أجنبت يقتلان المولود وليد فتاة في يوم الولادة الشيء الذي جعل الحكاية تعرف هو نزيف الذي أصاب الفتاة من جراء الولادة وإبلاغ الذي قدمه الطبيب للشرطة على أن الفتاة تنزف من جراء الولادة حديثة فسأل عن مكان المولود وكشف الشرطة ملابسات الجريمة.

وحادثة أخرى عن فتاة أيضا في نفس المدينة رمت بمولودها في المجاري المائية التي أصابها عطل وأثناء تصليح العطل وجد الطفل حديث الولادة يسد مخرج المياه الشيء الذي جعل من القصة تنكشف الى الوجود بعد إجراء فحص الفتيات الساكنات العلوية وجد أن إحداهن قد أنجبت حديثا ولا تزال عليها آثار الولادة الحديثة وقصة الطفل الحديث الولادة الذي عثر عليه في كيس أسود مع بقايا الأسماك معلق في جسر قرية رحابة بمدينة حجوط وذلك من جراء رمي الكيس من السيارة وعوضا من نزوله في نهر القرية تلعق بأحد الأعمدة الحديدية للجسر ولم يسقط ومن خوف المواطنين من أن تكون قنبلة بلغ عن الكيس المعلق وحين تم الكشف عما بداخله من طرف قوات الأمن وجد الطفل مقتولا مع كمية من السمك وحللت قوات الأمن الأمر على أن القطط والكلاب إذا ما أكلت محتوى الكيس من سمك تأكل الطفل المقتول دون كشف ملابسات القضية لكن رغم كل المحاولات لم تتوصل قوات الأمن لمعرفة من قام بهذا الفعل الشنيع، أما السيدة خديجة أم لثلاثة أطفال احضر لها صديق زوجها طفله حديث الولادة لتبقيه عندها ثلاثة أيام، لكن هذه الأيام امتدت إلى أشهر بسبب رفض والديه أخذه، فهو ثمرة علاقة غير شرعية لمتزوجين كل له حياته الخاصة وأطفاله، هذه حالة من آلاف الحالات التي بتنا نسمع عنها اليوم ولكن هناك من يحالفه الحظ فيحظى بعائلة أخرى، وهناك من كُتب عليه أن يكون من أطفال الشوارع ليعتدي عليه دون أي رحمة، يشار إلى أن جرائم إهمال مسلطة على الأطفال من الأمهات العازبات بالدرجة الاولى، فمجتمعاتنا العربية ترفض رفضا قطعيا هؤلاء النسوة تحت أي ظرف كان، أما السيدة "سامية البجاوي" اختصاصية علم النفس فترى أنه من يقوم بجرائم الإهمال ضد الأطفال الوالدان اللذان يعانيان من اضطرابات نفسية، وكذا عوامل اجتماعية واقتصادية، كما أن الأم غير الناضجة تعرض أولادها للإهمال ولكن تعد أقصى عقوبة لجريمة الإهمال 5سنوات سجن فقط وهي مدة غير كافية لردع الوالدين عن الإهمال.

جريمة الأم شادية جعلت من ابنها يتسبب في مقتل ابنته، فهو ابن حرام ولد جراء علاقة غير شرعية وترك قرب أكوام قمامة، كبر وتزوج فبمجرد حدوث ذلك سافر، فلما عاد وجد زوجته أنجبت

لكن الفتاة ذات بشرة بيضاء واتهم زوجته أنها ليست ابنته فحملتها وألقت بها في الأرض لتردها قتيلة ولما أجريت التحاليل ثبت أن الفتاة ابنته وحكم عليه بالحبس لمدة عامين[1].

ونجد أيضا أطفال الحاويات، هكذا عنونت الصحف الالكترونية في إحدى مقالاتها معبرة عن الأطفال المتخلى عنهم في الأماكن غير الآهلة، وقد تحولت حاويات القمامة إلى حاضنات لهم بدل الحاضنات المزركشة بالأزرق والزهري في المستشفيات، فيها يختبر الطفل حركاته الأولى مع قطط الشوارع وجرذانها، وبين جنباتها المعدنية السميكة، المطلية بكل أنواع القاذورات يتردد صدى صرخته الأولى، بعد أطفال الأنابيب التي بها تصبح الأسرة لها أولاد، نجد أطفال ولدوا لصبحوا "أطفال الحاويات"، وليست الطفلة التي شغلت الصحافة مؤخرا سوى واحدة من أطفال كثر، يعثر عليهم في ظروف مماثلة، إذ تقدر بعض الإحصائيات عددهم للأشهر الثمانية الأولى من هذا العام بثلاثة وعشرين طفلا، ولا ندري ما إذا كان هذا الإحصاء يشمل جميع الأطفال من هذه الفصيلة أم لا، فالأجساد الغضة الطرية للأطفال حديثي الولادة، يسهل التخلص منها وإزالة آثارها، فيما يشبه "الجريمة الكاملة"، في ظني أن غالبية إن لم نقل جميع هؤلاء الأطفال، هم ثمرة لعلاقات جنسية خارج إطار الزواج، إذ مهما بلغت حدة الخلافات الزوجية، أو مهما تعاظمت "حالة القرف" بين الأزواج، لا يمكن أن ينتهوا إلى وضعية، يلقون فيها فلذات أكبادهم في مكبات النفايات، على أن احتمالا كهذا لا يمكن استبعاده بالكامل، ولطالما استمعنا إلى قصص أقرب إلى الغرائب عن محاولات التخلص والتملص من الرابط الزوجي ومحو آثاره، هذه الظاهرة ومنع انتشارها الواسع، والتربية الأسرية والمدرسية لها أثر لا يقل أهمية كذلك، بيد أن تعقيدات مجتمعنا الحديث وخضوعه لشتى أشكال التأثيرات الثقافية والفكرية والتربوية والسلوكية، تملي علينا التفكير بالتعامل مع نتائجها أيضا، فالإجراءات الوقائية على أهميتها، لن تقضي وحدها على هذه الظاهرة[1]، وفي الغرب على سبيل المثال، تعد ظاهرة "الأمهات العازبات" ظاهرة عادية ومقبولة اجتماعيا، وثمة قوانين وأطر وتعليمات ومؤسسات تنظمها وتحد من تداعياتها وتسهم في احتواء أثرها على الأطفال على أقل تقدير، والحقيقة أنه يصعب في المدى المنظور تصور أن تكون لدينا قوانين من هذا النوع بالنظر لاختلاف البيئة الثقافية والدينية والاجتماعية، على أننا لن نستطيع أن نعفي أنفسنا من المسؤولية عن رعاية هؤلاء الأطفال والحفاظ على حياتهم، وتبديد النظرة السلبية حيالهم كأبناء زنى أو أولاد حرام، فهؤلاء لا ذنب لهم فيما فعله آباؤهم، ومن حقهم أن يكونوا أفرادا طبيعيين في مجتمعهم، كما أن تواضع أعدادهم - إن كانت متواضعة أصلا– لا يعفينا أيضا من المسؤولية عنهم، فمن قتل نفسا واحدة، أو سمح بقتلها أو استخف بقتلها، كأنما فعل ذلك بالناس جميعا، وهذا معنا ورد في قول الرسول صلى الله عليه وسلّم، لذا نجد البعض يطالب بالعمل على إيجاد بيوت مناسبة لهؤلاء وتوفير الأمن للأمهات العازبات الهاربات من "جرائم الشرف" إلى حاويات القمامة، والتفكر جديا في تطوير بعض التشريعات الخاصة بالتبني، وتساءل البعض عن قيمة أن يحيا المرء وحتى أن يتعلم ويجد وظيفة

إن أتيح له ذلك، فيما هويته الشخصية موصومة، هي شهادة رسمية على أنه ابن زنا وحرام، والخانات المخصصة لاسم الأب والأم ومكان الولادة في جواز سفره مكتوب فيها: "مجهول".

ولعل قتل المولود خوف العار والفضيحة واتقاء لرد الفعل العنيف للعائلات المحافظة من الجرائم التي ما فتئت تلجأ إليها المرأة منذ القدم وفي هذا الإطار ولكن بمعنى مختلف تدخل جريمة الإجهاض كإحدى الظواهر الإجرامية البارزة لدى المرأة نتيجة لتحررها الاجتماعي والاقتصادي واستقلالها في رعاية شؤونها، وقد أدي ذلك إلى ارتفاع نسبة الحمل خارج إطار العلاقات الزوجية، كما ترتب عليه ارتفاع نسبة الإجهاض من أجل التخلص من عبء ثقيل عليها لأنه يعيق حركتها ويحد من حريتها يزيد من الضائقة المالية التي تعاني منها معظم الأسر في هذا العصر نظرا لزيادة المتطلبات المادية الكثيرة[125].

<u>الإجهاض:</u> في العصور القديمة قدم الأطفال قرابين للآلهة المقدسة وفي أعمال السحر وبسبب الفقر والأوضاع الاقتصادية التي مر العالم القديم بها قتل الكثير من الأطفال، وقتلت الكثير من البنات في مناطق كثيرة من العالم لأسباب اجتماعيه، ولم يتغير ذلك في العصور الحديثة، فقد قتل الكثير من الأطفال لأسباب عدة كأسباب اجتماعيه كاتقاء العار للام العازبة قتل كثير من الأطفال على مذبح الخطيئة وبسب انعدام الرعاية والظروف الاقتصادية الصعبة قتل الكثير من الأطفال بسبب الإهمال وعدم تلقي الرعاية الكافية من الدولة أو الأسرة وقتل طفل حديث الولادة تتم بطريقتين الأولى قتل الطفل قبل الولادة والثانية قتله بعد الولادة وقبل تسجيله في سجلات الأحوال المدنية، الحمل عند الأم العازبة هي مرحلة فقد الأمل في المستقبل وتتخوف من العلاقة التي ستكون بينها وبين العائلة والمحيط الذي تعيش فيه بالإضافة الى الصدمة التي تتعرض لها بسبب هذا الحمل وترفضه وتلجا مباشرة الى عملية الإجهاض إما الحمل الذي لن تنجح معه محاولات الإجهاض حتى يكتمل ويولد المولود[126]، للعلم أن جريمة الإجهاض هي الجريمة الأكثر شيوعا بين الفتيات والإحصائيات المقدمة هي غير حقيقة ولا الحجم الحقيقي للظاهرة ومدى انتشار وذلك راجع الى أن هذه الجريمة تتم بطريقة سرية جدا إما بالنسبة للمجهضة أو الطرف المسؤول عن إجهاضها لأن هذه العملية غير قانونية ويعاقب عليها القانون، بالإضافة إلى أن هناك عيادات دورها وموردها الأصلي هو الإجهاض غير الشرعي فأبسط مثال هو ما حدث في الإقامة الجامعية مثل هذه السلوكات وهذا تثبته قصة طالبة مقيمة بالإقامة الجامعية بالبليدة التي عثر على مولودها بالإقامة وكذا قصة طالبة أخرى على لسانها تقول أنها أجهضت ثلاث مرات في سنتين وهي فتاة تمارس ما يسمى ببيع الهوى وتطورت لتصبح بيع الجسد والمبيت كل ليلة مع من يدعوها للمبيت معه، وأخرى تقول :"أنا فتاة من مدينة الجلفة أدرس بجامعة سطيف أخطأت ففقدت عذريتي، بعدها قررت أن أعيد ترميمها لكن لم أملك المبلغ الكافي وأنا في طريقي للجزائر العاصمة لعيادة مختصة في مثل هذه الأمور التقيت بشخص في الحافلة وكلمته بكل صراحة عن هدف ذهابي

للعاصمة، فاقترح علي حلا فكان أن أقضي معه الليلة ويدفع ثمن العملية ففعلت وقصدت العيادة وتم كل شيء بخير وكان من المفروض أن أصبح عروس ترتدي الثوب الأبيض بعد مدة من لك الوقت إلا أنه حصل أن اكتشفت أنني حامل وسأصبح أما بدل أن أصبح عروسا فاضطررت أن أجهض وبطرية أحافظ على عذريتي فيها كي لا أفقد شيئين مرة واحدة لأن الأطباء أجبروني أني لن أستطيع تضييق أو ترميم البكارة من جديد بعد المرة الثانية فاضطررت لإجراء عملية قيصرية مجهضة للجنين الذي كان في أحشائي في الشهر الثاني وفي نفس العيادة.

هذه الحقائق استقيناها من دراستنا الميدانية التي كشفت الغطاء عن ظواهر أخرى أبشع وأفضع من الأمومة لدى العازبات فهذا الموضوع جعل من الغبار ينفض عن الجرائم التي ترتكبها هذه الفئة التي تبدأ طريقها من فقدان العذرية الى أن تصبح مجرمة في أغلب الأحيان سواء حوكمت أو لم تحاكم المهم أنها تمارس سلوكات وأفعال يجرمها القانون، فالإجهاض جريمة يعاقب عليها القانون سواء المرأة التي تجهض نفسها أو من يجهضها ومن يقدم لها المواد والوسائل الإجهاض وهذا ما سنراه لاحقا[79].

وهناك نوع من الإجهاض الذي لا يعتبر جريمة وهو الحمل الناتج عن زنا المحارم والاغتصاب والتعدي خاصة إذا كان الاغتصاب جماعي فهذا النوع من الإجهاض سمح به القانون والشرع كتخفيف من وقع الضغط النفسي على المعتدى عليها والمغتصبة[82]، وقد وردت بعض الأرقام التي تبين عدد المحكوم عليهن في مثل هذه الجرائم أي ثبت أنهن أجهضن أنفسهن عمدا.

بعد أن امتدت المشكلة طولاً وعرضاً، واختلفت آراء عدد من العلماء حولها، أعلن علماء الأزهر في العاصمة المصرية، أنهم يقفون ضد إباحة إجهاض المرأة الحامل من الاغتصاب أو السفاح، بسبب ما تحمله هذه الإباحة من فساد ونشر للرذيلة بين الناس، وقال عدد من العلماء: "إن منح الشرعية للإجهاض تحت أي مسمى، تحمل بذور الفساد والرذيلة وتقضي على الفضيلة والعفة والشرف في المجتمعات"، وكان الاتحاد العربي لمنظمات المجتمع المدني طلب من مجمع البحوث الإسلامية، إباحة الإجهاض في حالات الحمل للمغتصبة أو حمل السفاح الناتج عن علاقة غير شرعية، وقد نقلت مصادر إعلام في مصر، عن الدكتور سامح جاد [نائب رئيس جامعة الأزهر الأسبق وعضو مجمع البحوث الإسلامية وأستاذ القانون الجنائي بكلية الشريعة والقانون] قوله: إن علماء الأزهر حين يرفضون الإجهاض للمرأة التي تحمل من سفاح أو غير ذلك هو للحفاظ عليها من أضرار كثيرة سواء مما تصاب به نتيجة هذا الإجهاض، كما أنه يفتح بابا للمفاسد من جراء تلك الإباحة وكان الأولى بأصحاب هذه الطلبات أن يعملوا على إيجاد السبل لمنع الجريمة قبل حدوثها لا أن يوجدوا مبررات لتقنينها والاعتراف بها"، من جهته، أكد الدكتور نصر فريد [واصل مفتي الديار المصرية الأسبق وعضو مجمع البحوث الإسلامية] حرمة الإجهاض في الفقه الإسلامي على إطلاقها بمعنى شمولها للحمل الشرعي وغير الشرعي، وقال: "لذلك لم يفصل الفقهاء بين النوعين من الحمل بل أنهم نصوا على حرمة الإسقاط للجنين ولو كان ثمرة لزنا أو اغتصاب لأن إجهاض الزانية للجنين لن يفيدها في الدنيا والدين، لأن الزنا الذي

أثمر هذا الجنين قد ثبت بفعله الحسي الذي أهدر الشرع في حرمته، فلا يهدر مرة أخرى في إسقاط الجنين، ومن ثم قتل نفس بريئة. فتجمع المرأة بين جريمتي الزنا والقتل، وعلى هذا لا يجوز تحت أي حال من الأحوال عملية الإجهاض سواء من سفاح أو غيره."، فيما قال الشيخ عبد الحميد الأطرش [رئيس لجنة الفتوى بالأزهر وعضو مجمع البحوث الإسلامية]: "للأسف تلك المطالب التي تخرج علينا من وقت لآخر لن تتوقف لأن منبع خروجها تلك المنظمات المشبوهة، وما حدث من علماء مجمع البحوث الإسلامية الذين رفضوا هذا المشروع الذي تقدم به الاتحاد العربي لمنظمات المجتمع المدني لإباحة عملية الإجهاض لمن حملت من سفاح أو المغتصبة فهم بذلك يسعون لنشر الفساد والرذائل في المجتمعات الإسلامية والعربية عن طريق تلك المشروعات الخبيثة التي لا طائل من ورائها إلا الفسق والفجور والرذيلة بدعاوى الحرية وحقوق الإنسان والتحضر وحق امتلاك المرأة لجسدها، لهذا فهم يسعون لقتل النفس التي حرم الله قتلها "[127].

وهذا أيضا مقال نشر في الصحف الالكترونية عن الإجهاض وعرف معناه على أنه التخلص من الجنين قبل المدّة الطبيعية للولادة والتي تحدد بمائة وثمانين يوم على الأقل بعد الحمل وهي اعتداء موجه ضد شروط تكوينه ككائن حي والإجهاض جريمة بنظر معظم القوانين في بلدان العالم المختلفة وقد عالج المشرع العراقي موضوع الإجهاض في المواد 417- 418-419 من قانون العقوبات وبين الحالات الآتية:

- إجهاض المرأة الحامل نفسها عمدا برضاها.
- إجهاض المرأة الحامل نفسها أومن قبل أقاربها للدرجة الثانية اتقاء للعار إذا كانت قد حملت به سفاحا.
- إجهاض المرأة الحامل من قبل الغير برضاها.
- إجهاض المرأة الحامل من قبل الغير من غير رضاها إجهاض المرأة الحامل من قبل طبيب أو صيدلي أو كيميائي أو قابله مأذونه أو احد معاونيهم.
- إجهاض المرأة الحامل من قبل الغير برضاها وأدى إلى وفاتها.
- الاعتداء على المرأة الحامل بالضرب أو العنف وأدى إلى إجهاضها.

والمشرع العراقي اعتبر الإجهاض الذي يجريه الطبيب أو الصيدلي أو القابلة المأذونة أو أحد معاونيهم ظرفا مشددا وكذلك اعتبر الإجهاض الذي تجريه المرأة الحامل لنفسها إتقاء للعار أو يجريه احد أقاربها بالدرجة الثانية ظرفا مخففا للعقوبة، والإجهاض يجرى لأسباب متعددة مثلا عدم الرغبة بجنس الجنين سواء كان ذكر أو أنثى أو احتمال خروجه للدنيا بتشوهات خلقيه أو مصابا بتخلف عقلي أو يشكل أحيانا استمرار الحمل خطرا على حياة الأم أو إصابة الجنين بمرض عضال انتقل إليه من الأم أو عدم

الرغبة في الإنجاب أو بسبب الفقر والحاجة، الإجهاض يرمي إلى إزالة طفل قبل مجيئه للحياة، أو بمعنى أخر قبل أن ترى عينيه النور فالمسؤولية عن الفعل الذي ترتكبه الأم وشركائها بقتل روح إنسان وخصوصا في غير حاله اتقاء العار أو يشكل استمرار الحمل خطر على حياة الأم كبيره وهي اعتداء على الحياة البشرية بأسرها ولكي نعطي قيمه أكثر إنسانيه لحياة القادمين الجدد أدعو إلى تشديد العقوبة بحق النساء اللاتي يجهضن أنفسهن فالقانون العراقي متساهل بشكل كبير في ردع مثل هذه الجريمة البشعة ثانيا قتل طفل حديث الولادة تقع هذه الجريمة عند توافر ركنين:

أولا - الركن الأول: لجريمة قتل طفل حديث الولادة هو فعل القتل الإرادي سواء كان قتل عمد بسيط أو اغتيال سواء تصرف الفاعل بسبق إصرار أو من عدمه، الفعل هنا هو إزهاق روح إنسان وتتسم باستعمال العنف أو أعمال ماديه أو يتحقق القتل بالترك أو الامتناع عن تقديم العناية الكافية متى كانت لدى الفاعل نية إزهاق روح إنسان- طفل حديث الولادة والباعث على هذه الجريمة لا يغير صفه القتل الإرادي فالأسباب التي تدعو الجناة للقتل كثيرة كالخوف في حاله الأم التي تقتل طفلها إتقاء للعار أو بدافع الرحمة كون الطفل المولود غير مكتمل التكوين أو يكون الباعث عدم الرغبة في جنس الجنين أو بسبب كثره عدد الأولاد وعدم الرغبة في المزيد، غير أن الأم تستفيد من حاله واحده في تخفيف العقوبة في التشريع العراقي هي حاله لجوء الأم الى قتل وليدها هربا من الفضيحة حينما تنسد السبل أمامها للإبقاء على حياة وليدها أو الطفل مثلما تزهق روحه بفعل إيجابي باستعمال العنف أو امتناع عمدي عن تقديم العناية يمكن أن يموت الطفل نتيجة تقصير من قبل القائم في رعاية الطفل فهنا لا يسأل الجاني عن جريمة قتل عمد إنما عن جريمة قتل خطأ وكذلك تطبق عليه المادة (371) من قانون العقوبات العراقي التي تعاقب الامتناع عن تقديم المساعدة لمن هم بحاجه إليها لصغر السن، فالجاني هنا يعاقب عن جريمتين الأولى قتل خطأ والثانية الامتناع عن تقديم العون الكافي، أن معرفه فيما إذا كان الفاعل لديه نية إزهاق روح طفل حديث الولادة مسألة يعود تقديرها للمحكمة.

ثانيا- الركن الثاني: صفه المجني عليه كونه طفل حديث الولادة أن الذي يفرق الإجهاض عن هذه الجريمة أن المجني عليه في الجريمة الأخيرة يجب أن يكون حيا لحظه ارتكابها، المشرع العراقي لم يضع نصا خاصا يتعلق بهذه الجريمة فقط أورد في المادة (407) من قانون العقوبات حاله قيام الأم بقتل وليدها إذا حملت به سفاحا وذلك اتقاء للعار ماعدا هذه الحالة فالقتل الواقع على الطفل حديث الولادة سواء تم قبل تسجيله في المؤسسات الصحية داخل العراق أو خارجه أو لم يتم تسجيله يعتبر جريمة قتل أو اغتيال حسب مقتضى الحال متى كان لدى الفاعل نية إزهاق روح إنسان - طفل حديث الولادة- وبناءا على هذا الفعل أو الامتناع تحقق موت الطفل، وكثيرا ما يحدث أن الطفل لم يتم تسجيله خلال المدة المطلوبة في قانون تسجيل الولادات والوفيات رقم [148 لسنه 1971] وحدثت جريمة القتل دون أن نعرف العمر الحقيقي للطفل المجني عليه هنا لمعرفه العمر يعود تقديره للجهات الصحية والمحكمة لها

التقدير الوقائع بالكيفية التي تراها مناسبة لمعرفة العمر الحقيقي للطفل كالشهادات أو الفحص الطبي أو أي شيء آخر يوصلها للحقيقة، وعلى الادعاء العام إثبات العمر الحقيقي للمجني عليه الوليد سيما إذا كانت الولادة سريه ولم يتم تسجيله والقرينة المقبولة هو تقرير الطبيب الشرعي للتأكد من أن الطفل ولد حيا أم ميتا، فالتقرير الطبي إذا بين أن الطفل قد مات في اللحظة التي تم فيها تنفيذ الجريمة فهنا لا نكون أمام جريمة قتل حتى بتوافر القصد، فلتحقق الجريمة كاملة يجب أن تقع على طفل ولد حيا ولو لبضع دقائق حتى لو يتم فصل الطفل عن أمه من خلال قطع الحبل السري ولا يشترط أن يولد الطفل صحيحا بل يكفي حياته لحظه ارتكاب جريمة قتله، وكما ذكرنا سابقا المشرع العراقي لم يضع نصا خاصا لجريمة قتل طفل حديث الولادة عدا نص المادة (407)الذي يعاقب الأم التي تقتل وليدها إذا حملت به سفاحا اتقاء للعار بالسجن مده لا تزيد عن عشر سنوات أو الحبس مده لا تقل عن سنه، وهذا يعني انه في غير ما ذكر أعلاه يعتبر قتل طفل حديث الولادة حسب ظروف الجريمة كأي جريمة قتل أخرى سواء قتل عمد استنادا لحكم المادة (405) أو اغتيال استنادا لحكم المادة (406) توافر القصد الجنائي مسألة أساسيه في تحديد الوصف القانوني وبالتالي تحديد عقوبة الجناة عن مثل هذه الجريمة فيمكن مسائلته عن جرائم أخرى مثل ترك طفل في مكان منعزل ولم يكن في نيته قتل الطفل بقصد الخلاص منه، أن ترك الطفل في مكان يعج بالناس يعود تقديره لمحكمه الموضوع في اعتبار المكان مأهول من عدمه في ساعات معينه من النهار أو الليل وهنا يسأل الجاني عن جريمتين الأولى استنادا لحكم المادة (371) بتعريض طفل للخطر أو حرمانه من العناية ومسائلته عن تخلفه عن تسجيل المولود في سجل الأحوال المدنية هذا إذا وجد الطفل حيا أما إذا كانت لدى الفاعل نية إزهاق روح إنسان بتركه الطفل في مكان معزول هنا يسأل الفاعل عن جريمة شروع في قتل طفل وهي مسألة صعبه الإثبات فغالبا ما تتم مثل هذه الجرائم بسريه تامة وينفي الفاعل نية قتل الطفل، وقد يشترك مع الأم أشخاص آخرين في تنفيذ الجريمة فهؤلاء يسألون عن جريمة قتل طفل متى تحققت الأركان المكونة لهذه الجريمة كثيرا ما نرى أطفالا يرمون في الشوارع المأهولة أو غيره دونما أي إحساس باحترام إنسانية هؤلاء الأطفال الذين لم يرتكبوا أي جريمة وجاء والى الدنيا بخطيئة الآباء أن تخفيف المشرع للعقوبة على الأم التي تقتل وليدها اتقاء للعار هو حماية قانونيه لا معنى لها سوى حماية الخطاة والذي يدفع ثمن أخطائهم طفل بريء فتشديد المشرع للعقوبة في مثل هذه الحالات رادع قوي وفعال لتفكر المرأة الآلاف المرات قبل أن تحمل سفاحا وأرجو أن يفكر المشرع بوضع نص قانوني خاص بجريمة قتل طفل حديث الولادة كما فعلت قوانين دول أخرى لتأخذ هذه الجريمة البشعة التي تستهدف إنسانا ضعيفا لا يستطيع الدفاع عن نفسه وضعها القانوني المميز وخصوصا أن نظره المجتمع العراقي تجاه قتل هؤلاء الأطفال نظره تستهين بحياتهم ولا تضعهم في منزله الإنسان البالغ ولا يشجب ويرفض مثل هذه الجرائم التي تقع على الأطفال باعتبارها اعتداء على الحياة البشرية وتشديد العقوبة على مرتكبيها من الفاعلين والمساهمين والمحرضين(128).

وفاة 89 أما خلال عمليات إجهاض غير شرعية في2008: يمكن القول أن تعددت الأسباب التي دفعت بالفتيات إلى الحمل خاصة العازبات، إلا أن تتخذ ذلك واحدة وهو قتل طفل أو جنين لا ذنب له سوى أنه جاء للدنيا بغير إرادة من يفترض أنها الحنون، حيث أحصت مصالح الشرطة القضائية ما يقارب80 ألف حالة إجهاض على المستوى الوطني، أدت إلى وفاة 89 أما خلال أو بعد العملية غير الشرعية، هذا في الوقت الذي أكدت مصادر غير رسمية أن النسبة تفوق ذلك بكثير، رغم ما سجلناه من تضارب في الأرقام والإحصاءات حول ظاهرة الإجهاض التي فرضت نفسها على المجتمع الجزائري المحافظ، إلا أنها أجمعت على أن عمليات التخلص من الجنين غير الشرعي قد ارتفعت بشكل محسوس ببلادنا من سنة إلى أخرى ولعل الضحية في ذلك هو الطفل والأم نسبة أقل، 5آلاف طفل غير شرعي مقابل 1000حالة إجهاض عند استعلامنا عن عدد الحالات التي يتم إجهاضها، أوضحت لنا مصادر إحصاء غير رسمي، خلال السنة المنصرمة، أنه تم تسجيل خمسة آلاف طفل غير شرعي، أما عن المنظمة الدولية فقد أحصت بدورها ما يوازي 45 مليون حالة إجهاض سنويا، ما يقارب 20 منها تتم بطريقة غير شرعية في عيادات خاصة، وهو الشيء الذي جعل الدولة تغلق ما يفوق 30 عيادة بالعاصمة، أما عن ولاية الشلف، فأغلب هذه العمليات تقام بالمستشفيات والعيادات الخاصة، والأكثر من هذا، تقوم بعض الممرضات اللواتي يعملن بالمستشفيات بعملية الإجهاض ببيوتهن مقابل مبلغ مالي تقدره الممرضة لأنها تقوم بعمل مخالف للقانون، رغم علمها بما تقوم به فهي مصرة على أداء هذا العمل، حيث تصنف هذه العملية مع مختلف الجرائم السرية، فالإجهاض يعتبر في بلدنا ظاهرة ليست بالجديدة، سجلت عملية الإجهاض، خلال السنوات الأخيرة، قفزة نوعية أين تجاوزت الطريقة البدائية والمتمثلة في الخلطات التقليدية والأعشاب السامة الكيميائية وعمليات الإجهاض السرية في العيادات اللاأخلاقية، كما يعرف الإجهاض الكيماوي انتشارا كبيرا عبر العالم لا سيما في بلادنا حيث تحتل الجزائر المراتب الأولى في هذه الظاهرة، وتعتبر الدول الأوروبية كفرنسا هي المصدر الأول لبعض الأدوية المستعملة في الإجهاض وكذا المعتمد لدواء "الميفيرستون"، أين انضمت إليها بريطانيا، وإسرائيل ثم جنوب إفريقيا وإسبانيا، لتصل في النهاية إلى تونس والجزائر كآخر محطة، والأكثر من ذلك فقد أصبحت هذه الأدوية تباع في السوق السوداء وليست مطابقة تماما للمعايير، بالإضافة إلى أن مادة "الميسوبروستول" الذي هو وحسب ما صرح به طبيب مختص في أمراض النساء، دواء لعلاج القرحة المعدية، وأي تفاعل لهذا الدواء مع جملة من المكونات الأخرى من شأنه أن يؤدي إلى الموت أو إلى عدة أمراض جد خطيرة، كما تكون المعنية بالأمر قد اشترت القرص الواحد بسعر يصل إلى 2مليون سنتيم، والعلبة كاملة تقدر بألف أور، وقد وصلت الوفيات من هذا النوع إلى أزيد من 79 جزائرية، سنة 2008، و80 ألف حالة إجهاض سنويا، وتشير آخر إحصائيات الشرطة القضائية إلى تسجيل قرابة80 ألف حالة إجهاض سنويا بالجزائر، أما بالنسبة لولاية الشلف وصلت حالات الإجهاض بها 60 ألف حالة، إضافة إلى وفاة 78امرأة خلال أو بعد العملية حسب نفس المصدر، وأما في الشلف فحالات الوفاة تصل إلى 50 حالة،

هذا خلال السنة المنصرمة[129]، والسبب يعود للظروف الصحية غير الملائمة بالإضافة للأيادي غير المؤهلين، رغم كل هذه النسب، تبقى الحقيقة غير رسمية كون هذه العملية تتم بسرية تامة هذا من جهة، ومن جهة أخرى يبقى المعهد الوطني للصحة العمومية يقوم بتحقيق شبه ميداني بحيث يتم الكشف عن وجود أزيد من 680حالة وفاة أثناء الحمل أو الولادة التي قدرت هي الأخرى بأكثر من 58 حالة من بينها الإجهاض، حيث يبقى من أهم الآفات التي من شأنها أن تضع حدا لهذه الظاهرة وذلك بالقضاء على المشجعين لانتشارها خاصة مع الظروف القاسية التي يتخبط فيها مجتمعنا الإسلامي، وحسب المختصين، فإن نسبة ارتفاع الأمهات العازبات يعود إلى ارتفاع حالات الاعتداءات الجنسية، وحسب مصادرنا فإن عدد الأمهات العازبات في ولاية الشلف وصل إلى أكثر من 400 أم، أما في الجزائر العاصمة فوصل إلى أزيد من 4آلاف أم عازبة، بالإضافة إلى ما يصادفه رجال الدرك الوطني من أجنة مرمية على قوارع الطرق وفي القمامات وحديثي الولادة، أين وصل عدد الأطفال غير الشرعيين إلى 30 ألف طفل غير شرعي 100 جثة في ظرف ثلاث أشهر أغلبهم تم قلتهم خنقا حسب نفس المصدر، بينما أحصت مصالح الشرطة القضائية 80 ألف حالة للتخلص من الجنين، هذا ما حصلنا عليه من موقع الديوان الوطني للإحصاء، لان الطلب المباشر من الديوان ووجهنا بجملة من العراقيل وقيل لنا ما يمكن تقديمه موجود بموقعنا الالكتروني لذا اعتمدنا المعلومات المقدمة من طرف هذا الموقع، وقد أشار تقرير صادر عن المنظمة العالمية للصحة حول الإجهاض في العالم إلي ضرورة أن تفكر حكومات دول العالم الثالث خاصة العربية والإسلامية بجد التفكير بجد في كيفية الوقاية منها باعتبارها تشكل خطرا حقيقيا يتهدد صحة المرأة، من قبل سياسات، علما أن البلاد العربية والإسلامية لها وضعها الخاص المستمد من الشريعة الإسلامية وبالتالي فان ما هو جائز ومسموح به في الغرب يصبح ممنوعا بقوة الشرع والقانون في البلاد العربية ومن بينها الجزائر، وفي غياب إحصائيات رسمية يبقي الإجهاض السري في الجزائر من الطابوهات والجرائم المسكوت عنها، ولا يسمح به إلاّ في الحالات الاجتماعية ولاعتبارات طبية، كما يتم في السر وبدون مساعدة طبية قانونية، وفي كل مرة يسعي الباحثون الاجتماعيون والصحافيون من أجل الحصول علي أرقام حول عدد حالات الإجهاض مسجلة سنويا تكون الإجابة واحدة، وهي نفس إلا "ليس لدينا أرقام حقيقية حول الإجهاض، ولا توجد أي معطيات حول هذه الظاهرة في الوقت الحالي، وإن وجدت فإنها غير متوفرة، ونجهل تماما الفئات العمرية التي تعرضت للإجهاض"، هذا ما تقوله الجهات المختصة لمن أراد أن يستفسر عن هذه الظاهرة في الجزائر، فلا يمر أسبوع دون أن تعثر الشرطة القضائية علي عشرات الأجنة بلا روح وقد تم التخلي عنها أصحابها في مفرغة للقمامات و في الأماكن المخصصة لوضع القاذورات، وحتى في الشوارع وعند مداخل العمارات، فمنذ سنتين عثر الدرك علي رضيع حديث الولادة ملقي فوق الثلج، وقد فارق الحياة بسبب البرد، هذه الحقائق تؤكد بلا أدني شك أن الإجهاض السري يمارس في الجزائر عل نطاق واسع من قبل قابلات وأطباء غير مؤهلين، وفي الكثير من الأحيان حتى في عيادات خاصة مقابل مبلغ خيالي يقدّر بـ 1000 يورو، وفي عيادات

أخري يبلغ سعره 500 يورو، والمرأة في كلتا الحالتين مخيرة[129]، بين دفع هذا المبلغ أو الطرد من العيادة ومواجهة الفضيحة، وقد تحول أصحاب هذه العيادات في لمح البصر إلي أثرياء جدد، في وقت انتشر فيه الفساد الأخلاقي بشكل غير مسبوق، بسبب نفور الشباب من الزواج جراء غلاء المهور وأزمة السكن الخانقة، فالإجهاض عملية حساسة تتطلب عناية فائقة وحذرا كبيرا ودقة بالغة، والأهم من ذلك قدرا من الاحترافية لدي الطبيب الذي سيتولى إنزال الجنين، علي اعتبار أن الكثير من حالات الإجهاض تتم في أماكن يمكن وصفها بإسطبلات للحيوانات لا تتوفر فيها أدني شروط الصحة، بل و تشكل خطرا حقيقيا علي صحة الأم العازبة التي تتناول كميات من الأدوية التي تسرّع عملية الإنزال، لكن الكثيرات يلقين حتفهن ساعات بعد العملية بسبب تعرضهن لنزيف داخلي حاد، أما إحصائيات الدرك الوطني والشرطة القضائية فتفيد بوجود عن 80 ألف حالة إجهاض سنويا في الجزائر، منها الشرعية وغير الشرعية، مقابل 775 ألف ولادة طبيعية في السنة، بالإضافة إلي وفاة 78 جزائرية في 2007، بسبب خضوعهن لعمليات إجهاض علي أيدي قابلات أو أطباء غير مؤهلين، في ظل انعدام الظروف الصحية الملائمة، كما تم في نفس الفترة تسجيل 21 حالة إجهاض غير شرعية بمعدل 3 عمليات في شهر واحد، وتشير إحصائيات الدرك الجزائري إلي تسجيل نسبة 10,5 % حالة إجهاض في كل 100 حالة ولادة، منها 11,3حالة في المدن الكبرى مقابل 9,9 % في الأرياف والقرى الجزائرية، وحسب ذات التقرير يصعب تحديد نسبة الإجهاض في الجزائر بالنظر إلي الطرق غير الشرعية التي يجري فيها، ففي الفترة الممتدة بين يناير ونوفمبر من السنة الماضية تم تسجيل 7 حالات إجهاض، وتم خلالها توقيف 11 رجلا و5 نساء [تتراوح أعمارهم بين 18 و40 سنة] بتهمة ارتكابهم جنحة الإجهاض، وفي 95 بالمائة من حالات الإجهاض فيتم العثور علي الأجنة في المزابل[130]، حيث يسهل علي المحققين الوصول إلي المتهم الرئيسي في هذه الجريمة، ومن بين العوامل التي تدفع بالأمهات العازبات إلي الإجهاض يمكن أن نذكر نظرة الأسرة المجتمع المستهجنة لمثل هذا الفعل، بالإضافة إلي عامل الفقر الذي يعتبر من العوامل الهامة، حيث لا تضطر الأم العازبة فقط لإنزال الجنين، بل هناك بعض الأزواج يفرضن علي زوجاتهن الإجهاض، من جهة أخري، يري قانونيون أن الفراغ القانوني في هذا المجال يشكّل عائقا أمام تطبيق مواد قانون الأسرة الجديد إلي جانب قانون العقوبات، وبحسبهم تنقسم أسباب الإجهاض إلي نوعين، منها الشرعية وغير الشرعية، مشددّين في نفس الوقت علي خطورة تفاقم الظاهرة وأثرها علي المجتمع، فبالنسبة للأسباب الشرعية، يري القانونيون انه ليس هناك قوة قانونية تجبر الرجل علي الاعتراف بأبوته لطفل و منح اسمه لطفل ولد من زنا، ما يجعل المرأة تتحمل بمفردها مسؤولية العلاقة غير الشرعية. وفي هذا الإطار، تنصّ المادة 40 من قانون الأحوال الشخصية الجزائري المعدّل مؤخرا أن "النسب يثبت بالزواج الصحيح أو بالإقرار أو بالبينة أو النكاح الشبهة أو بكل زواج تم فسخه بعد الدخول، طبقا للمواد34,33,32 ،وفي الفقرة الثانية من نفس المادة تطرّق المشرع إلي قضية تحديد النسب باستعمال الطرق العلمية وهي تحليل الحمض النووي، غير أن القانونيون يشددّون علي الفراغ الكبير فيما يتعلق

بتقنية الحمض النووي، وأشاروا إلي أن استعمال عبارة "يجوز للقاضي" تشكل عائقا أمام الاستفادة من حكم قضائي يتعلق بالتحاليل وبه يحرم الطفل من النسب، ويؤكد القانونيون، فيما يتعلق بارتكاب جنحة الإجهاض، علي أن "الإجهاض باعتباره جنحة تتمثل في وضع حد لحالة امرأة حامل أو يفترض حملها، وذلك بإعطائها مشروبات أو أدوية أو بواسطة العنف أو بأي وسيلة أخري، سواء بموافقتها أو لا "تعاقب المادة304 من قانون العقوبات كل من ارتكب جناية أو جنحة ضد الأسرة أو الآداب العامة بالحبس من سنة إلي 5سنوات وغرامة مالية من 5إلي 10ألاف دينار"، و"في حالة حصول وفاة خلال إجراء عملية الإجهاض يعاقب ذات القانون كل من يشارك في العملية ب10إلي20 سنة سجنا نافذا مع غرامة مالية، إلي جانب منعه من الإقامة بعد نفاذ عقوبته، وفي ذات السياق، يسلط القانون الجزائري "عقوبة من 20سنة إلي الإعدام، علي كل من يقوم بإجهاض امرأة حامل عن قصد"، وتشير المادة 306من قانون العقوبات إلي الأطباء، القابلات، أطباء أسنان، طلبة الطب، صيادلة، عمال الصيدليات، باعة الأعشاب، تجار العتاد الطبي، ممرضين، في حين استثني القانون حالات الإجهاض الضروري، وهي التي تتعرض فيها صحة المرأة لخطر حقيقي، حيث تشير الفقرة الثانية من المادة 304من ذات القانون إلي أن "الإجهاض لا يشكل جنحة إذا كان ضروريا لإنقاذ حياة الأم من الخطر"[125]، هذا ما ورد بقانون العقبات الجزائري بمواده التي تعاقب المقترف لمثل هذه الجرائم.

<u>الإجهاض في الجزائر جريمة سرية والجناة متعددون:</u> ليس الإجهاض ظاهرة طارئة على المجتمع الجزائري أو على العالم كله لكن الأمر الذي جعلها تطفو على السطح وتفرض نفسها على يوميات المواطنين، هو لجوء الكثيرات إليها وتخصص الكثير من العيادات الخاصة في القيام بها في سرية تامّة بعيدا عن كل العيون، وهو ما يجعل الإجهاض جريمة سريّة بامتياز، يتستّر عليها الأطبّاء الذين أقسموا عند تخرّجهم بأن يؤدون عملهم بإخلاص وضمير ويتستر عليها أولياء الضحايا خوفا من الفضيحة، والأرقام الرهيبة التي تنشرها الصحافة الجزائرية بخصوص الإجهاض، تنذر بانفجار اجتماعي عنيف وتدق ناقوس الخطر بضرورة تدارك الوضع، بتشديد المحاربة القانونية لمثل ظواهر وتسهيل الزواج والعمل وإعادة الاعتبار للوعي الديني، وإلا انزلقت أجيال كاملة إلى ما لا تحمد عقباه، وقد تحركت مؤخرا جمعيات وأطباء مختصون في أمراض النساء والتوليد للمطالبة بالترخيص للإجهاض، وبرر هؤلاء ذلك في يوم دراسي نظم بالمناسبة، بارتفاع الاعتداءات الجنسية وعدد "الأمهات العازبات"، حيث تشير وزارة التضامن إلى أن أكثر من 10آلاف طفل يولدون سنويا في الجزائر خارج علاقة الزواج وهو الرقم الذي تقول أوساط إنه لا يعكس الواقع، ولا توجد إحصائيات رسمية عن واقع الإجهاض في الجزائر، وكان تحقيق ميداني أجراه المعهد الوطني للصحة العمومية قد أشار إلى وجود 697حالة وفاة أثناء الحمل أو الولادة منها 38حالة بسبب الإجهاض دون الإشارة إلى طبيعة الحالات التي تم إحصاءها أو إن كانت إجهاضا مرضيا، بينما يكشف تحقيق أعدته مصالح الدرك عن وفاة 78إمرأة حامل بطرق غير شرعية خضعن للإجهاض، وإحصاء21عملية خلال 8أشهر فقط وتم خلال السنة الماضية توقيف

عدة أطباء وقابلات متورطون في الإجهاض في الرويبة، قسنطينة، سطيف والعاصمة، وشجع الإقبال على إجراء هذا النوع من العمليات، بعض العيادات الخاصة للقيام بها مقابل مبالغ باهظة بعد أن كانت تجرى سابقا في عيادات خاصة بتونس، وتبقى الظاهرة مرتبطة بالاعتداءات الجنسية التي تعرف ارتفاعا في السنوات الأخيرة بـ611 ضحية خلال 8أشهر من السنة الماضية، أغلبهن قاصرات تقل أعمارهن عن 18عاما، وهذا ما زاد من خطورة الوضع لدى هذه الفئة الصغيرة في السن وهي الأكثر تعرضا للمخاطر الإجهاض منها الموت، لكن في حالة أخري نجد أن الإجهاض بدون ألم يكلف 10آلاف دينار، هذا حال تسعيرة العيادات في الجزائر التي تعمل في الخفاء، حسب المعلومات التي تحصلنا عليها سواء من مصادر أمنية بعد أخذ اعترافات من خاضوا التجربة أو من أجرين مثل هذه العمليات، ولكن يبقى الكلام عن الإجهاض في الجزائر من الطابوهات التي لا تزال تثير النقاش والجدل حول شرعيتها وموقف الإسلام منها، وإذا كان قد تم الفصل في إجهاض المغتصبات من طرف الإرهابيين سنوات العنف إلا أن الموضوع عاد للنقاش مؤخرا في ظل تزايد عدد حالات الإجهاض التي تؤدي في غالب الأحيان إلى وفيات كما يواجه المجتمع ظاهرة تزايد عدد الأمهات العازبات الذي قدر وزير التضامن عددهن بـ3آلاف أم عازبة، مقابل 10آلاف طفل غير شرعي إضافة إلى ظاهرة رمي الأطفال حديثي الولادة، حيث عثرت مصالح الشرطة العام الماضي على 66جثة في ظرف 6أشهر فقط أغلبهم تعرضوا للقتل خنقا، ويربط مختصون على صلة بالملف، ارتفاع حالات الإجهاض في السنوات الخمسة الأخيرة بتزايد عدد الاعتداءات الجنسية والاغتصاب، وتشير تقارير مصالح الدرك الوطني إلى تسجيل حالتي اغتصاب كل 36ساعة في الجزائر واعتداءين جنسيين في اليوم الواحد إضافة إلى انتشار زنا المحارم ويمثل ذلك القضايا المعالجة بناء على شكاوى معلنة وتلجأ أغلب النساء الحوامل بطرق غير شرعية إلى التخلص من الجنين بالطرق التقليدية قبل أن تستغل بعض العيادات الخاصة الوضع لممارسة الإجهاض مقابل مبالغ مالية تصل إلى 20ألف دينار جزائري للعملية، التي يقوم بها حسب التحقيقات ممرضون وممرضات، قابلات وحتى أطباء مختصون بعد أن كانت العديد من الشابات تتنقلن إلى عيادات بتونس لإجراء العملية التي تقدر تكاليفها إجمالا بحوالي 80ألف دينار جزائري قبل أن تصبح متاحة في الجزائر، لكن مصادر مطلعة أكدت أنه يتم حاليا تداول أدوية عبارة عن أقراص يتم بلعها وتتناولها المعنية على مرحلتين أو ثلاث ويعرف بـ"الإجهاض الدوائي" دون ألم، لكن السؤال الذي يرافق ذلك يكمن في مصدر تسريب هذا النوع من الأدوية المتوفر فقط في المستشفيات العمومية ولا يباع في الصيدليات ولا يقدم إلا بوصفة من الطبيب المعالج وفي حالات معينة فقط، وكانت أجهزة الأمن قد أوقفت شبكة تتاجر بهذه الأدوية التي تعرف تداولا خاصة في الوسط الجامعي حيث أفادت طالبة جامعية تم توقيفها أنها اقتنتها بمبلغ 10آلاف دينار جزائري للقرص الواحد[131]، ووجدت الشبكات الإجرامية في ذلك نشاطا مربحا، ويدر على أصحابها الملايين، وعلى المجهضة ستر فضيحتها، وإخفاء آثار خطيئتها.

3 عمليات إجهاض كل شهر و12 امرأة توفيت خلال 8 أشهر: ويفيد تحقيق أعدته الملازم "سميرة بلحاج جلول" من قيادة الدرك الوطني، أنه تم تسجيل 80 ألف حالة إجهاض سنويا في الجزائر مقابل 77500ولادة منها 7 آلاف ولادة خارج مؤسسة الزواج مشيرة إلى أنه في 100حالة ولادة، تسجل 10.5بالمائة حالات إجهاض، 11.3بالمائة منها في الوسط الحضري مقابل 9.9بالمائة في الوسط الريفي وهو مؤشر على تسلل الظاهرة إلى المدن والأرياف، ولا توجد في الواقع إحصاءات رسمية أو أرقام عن إجهاض الحوامل خارج الزواج لكن التحقيق يكشف وفاة 78إمرأة العام الماضي خلال 8أشهر فقط خضعن للإجهاض لدى قابلات أو أطباء غير مؤهلين في ظروف صحية شبه منعدمة، وسجلت في نفس الفترة 21حالة إجهاض غير شرعية بمعدل 3عمليات في شهر[125]، واحد لكنه بنظر رجال القانون الرقم الأسود في الجرائم التي لا يتم التصريح بها إلا في حالات وفاة أو التحقيق عند العثور على بقايا العملية كما وقع قبل أشهر بغابة القادوس بالرويبة شرق العاصمة وتم توقيف المتورطين ومن بينهم تقني سامي في الصحة ببومرداس وقابلة، وإذا كان الإسلام يحرم الإجهاض غير المرضي ويصنفه ضمن جرائم القتل العمدي في القانون الجزائري، إلا أنه يجري حاليا التفكير في "صيغ" لمواجهة تفاقم الظاهرة من خلال إعلان مصالح وزارة التضامن التكفل بالأمهات العازبات اجتماعيا وماديا للتخفيف من قتل الجنين لكن هل هذا هو الحل؟، ألا يوجد حل جذري للمعضلة في خضم التسهيلات المتوفرة للخلاص من العار والفضيحة، فهذه عيادات متخصصة في الإجهاض بإجراءات سرية ومشددة رغم أن الأطباء يعتبرون الإجهاض تصرفا غير مهني وغير أخلاقي تنهى عنه أخلاقيات مهنة الطب، إلا أن العديد من العيادات الخاصة في الجزائر تجد في ممارسة هذا الفعل مصدرا سهلا وسريعا للربح من خلال قيامها ببعض العمليات غير الشرعية، كانت معلوماتنا على لسان إحدى المبحوثات التي أجرت عملية إجهاض كادت تودي بحياتها ووجهتنا إلى العيادة، وكإجراء روتني يفحص الطبيب مريضته لمعرفة إن كانت حامل أو أن شكوكها ليست في محلها وكانت الطريقة الوحيدة هي انتحال شخصية حالة تريد الإجهاض بأي ثمن، لكنني لست بالمتزوجة فكيف لي بانتحال هذه الشخصية؟ لكن صديقتي الحامل خدمتني وأنا كنت بمثابة كاتمة أسرارها التي أرافقها ولا أتركها مهما كان الثمن، هكذا تمكننا أن نكون من ضمن قائمة المريضات الخاصة لذلك اليوم، دخلنا قاعة الانتظار وأمضينا وقتا ليس بالقليل إلى أن دخل الطبيب الذي نفى في البداية أنه يقوم بالعملية التي لا تتماشى ومبادئ الطب، وبعد إلحاح شديد و تمثيل متقن قرر توجيهنا إلى عيادة أخرى، وبدون تردد توجهنا إلى العيادة المعنية وكم كانت دهشتنا كبيرة بالنظر إلى عدد الفتيات اللواتي وجدناهن في انتظار موعد لردم الخطيئة، حاولنا بتلقائية النساء وفضولهن التقرب من بعض الحالات والاختلاط بهن وكم كان التكتم يسود المكان وكأ الكل يتقن لغة "الميم" التي عرف بها الشعب الجزائري وقت الاستعمار، بالإضافة الى أن كل الموجودات كان سنهن يتراوح بين الأربعة عشر وتسعة وثلاثين سنة، ومنهن حتى المطلقة والأرملة، وفضلنا الانزواء بإحداهن التي بدا عليها الاضطراب والخوف وكانت ترتعش، في البداية ارتابت منا لكننا طمأناها بأننا نعاني من نفس مشكلتها،

فعلمنا أنها من مدينة المدية وجاءت إلى العاصمة للتخلص من حملها من صديقها الذي تركها بمفردها تواجه مصيرا مجهولا، وبما أنها لا تريد القضاء على مستقبلها لجأت إلى الإجهاض كحل أخير، وهو حال "صبرينة"15سنة التي كانت مصحوبة بأمها، حيث قالت أنها ثالث عيادة تتردد عليها بما أن العيادتين السابقتين رفضتا إجراء العملية لها بسب حملها متقدم فقد دخلت خمسة أشهر، جاء دورنا بعد صبر طويل، إلا أن الطبيبة هذه المرة غاية في اللطف والأدب تسأل عن الأسباب وعمر الحمل قبل أن تخضع مريضتها إلى لكشف، وبعد القيام بذلك، كثرت أسئلتها وظهر على صديقتي التوتر والخوف من النتيجة أو فضح أمرنا فأسكتها وبادرت بالكلام بحجة أنها متوترة من الخوف لدرجة أنها أخافتني بضغطها الذي نزل بصورة مفاجئة، وأخبرتها أنها وقعت ضحية اعتداء جنسي، وللتملص من الأمر كله أخبرناها أنها لا تريد إجراء العملية اليوم لكن في أقرب وقت ممكن، فأخبرتنا هذه الأخيرة أن العملية لا يمكنها أن تجرى في حالة هبوط في الضغط الدموي للمريضة لكن لا يجب التأخر أكثر فالعملية ستكون أصعب في حالة التقدم في الحمل، وأضافت أن العملية في حالتها لا تستغرق سوى ساعة من الزمن أو أقل وأنه لابد للمريضة القيام ببعض التحاليل، أما تكاليف العملية فلا تتعدى الخمسين ألف دينار جزائري أي خمسة ملايين سنتيم، ولكنها رفضت إعطاءنا أي شيء يثبت أننا اتفقنا معها على موعد آخر بل أنها ستعرفنا بمجرد عودتنا على أن نكون في زيارتنا القادمة مصحوبين ببعض التحاليل التي طلت من صديقتي التي خرجت مرعوبة و قالت أنها لن تسايرني بعد اليوم في جنوني هذا الذي أقوم به وسأقع يوما في مشاكل بسبب دراستي هذه التي أعطيتها كل هذه الأهمية، بالإضافة إلى أن الطبيبة أعلمتنا ببعض المعلومات، مثل ما يعتمد في تحديد تكاليف عملية الإجهاض كعمر الحمل وخطورة المشكلة لدى النساء، فمثلا إذا كان عمر الجنين شهرا تدفع المعنية مليون سنتيم، ويزيد المبلغ كلما تقدم عمر الحمل، وعن طرق وسبل التخلص من الحمل، أكد أحد الأطباء أن الإجهاض علميا هو فقدان الحمل قبل الأسبوع الرابع والعشرين من الحمل أي من بداية الحمل إلى الأسبوع الثاني عشر، وفي حالة تعدي هذه الفترة تصبح العملية خطرة على حياة المرأة والتي تعتمد أساسا على تقديم جرعات من بعض الأدوية المعروفة بحبوب الإجهاض المتداولة كثيرا في صفوف الجامعيات وتلميذات الصف الثانوي، وهذا كله يعتمد على وضع الفتاة، والحل الأخير هي العملية القيصرية خاصة لمن تدفع أكثر والتي حملت دون فقدانها للعذرية وللمحافظة عليها تلجأ إلى هذه العملية، أما الناحية الدينية نجد أن الإسلام يحرم الإجهاض قطعيا وإجرائيا، فالإجهاض محرم في الشرع ويعتبر قتلا للنفس بغير حق، فإن كان بعد النفخ في الروح أي بعد اكتمال أربعة أشهر كفارة صيام شهرين متتابعين، وعليك أيضا دفع الكفارة وتقدر بـ 212.5 كيلوغرام من الذهب، وإن كان قبل نفخ الروح فليس عليك كفارة، ولكن على المسبب في الإجهاض التوبة النصوح، هذا كان جواب الدكتور "قسول جلول" إطار بقسم الفتاوى لوزارة الشؤون الدينية وإمام مسجد القدس بحيدرة، وأئمة آخرون ظهرت إفاداتهم في دراسنا الميدانية، ويقول الدكتور قسول جلول بأن الإسلام يحافظ على نفس الإنسان لقوله سبحانه وتعالى :"من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض

فكأنما قتل الناس جميعا، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا"[125]، إذن فالإنسان مفضل ومكرم على كل المخلوقات الأخرى، أما فيما يخص الإجهاض خوفا من الفقر أو الظروف الاجتماعية الصعبة فيقول محدّثنا بأن المولى عز وجل يقول "ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق"، وأيضا "ولا تقتلوا أولادكم من إملاق" والإملاق هنا هو الفقر، حتى أن المرأة التي تجهض جنينها ستسأل يوم القيامة لقوله تعالى:"وإذا الموءودة سئلت بأي ذنب قتلت" سورة التكوير: الآية 8-9، فلا يجوز إزهاق نفس مؤمنة، إلا بحقها أي بحق الله تبارك وتعالى والذي يتحقق بالقصاص، أما إذا أكد الطبيب خطورة الحمل على الأصل وهو الأم، فهنا أجاز العلماء إنزال الفرع بمعنى الجنين حفاظا على الأصل الأم فالجنين ما دام نطفة فهو جنين بمعنى أنه حي، والله اعلم فيما يذهب بعض العلماء إلى تحليل إجهاض ما كان قبل 120 يوما من الحمل [أي أربعة أشهر] مستندين فيه إلى حديث الخليفة الراشد علي بن آبي طالب كرم الله وجهه، وعن مسؤولية وزارة الشؤون الدينية في محاربة هذه الظاهرة أكد المتحدث أن واجبها يحتم عليها تقديم النصيحة والفتوى ولا علاقة لها بالإجراءات الميدانية والقانونية لتطويق هذه المشكلة في ارض الواقع.

أما من الناحية القانونيون نجد أنّ المُشرّع شدد العقوبة والمشكلة في تكتم الضحايا تنص المادة 304 من قانون العقوبات الجزائري:"أن كل من يُجهض امرأة حاملا أو مُفترضٌ حملها بإعطائها مأكولات أو مشروبات أو أدوية أو باستعمال طرق أو أعمال عنف أو بأية وسيلة أخرى سواء وافقت على ذلك أو لم توافق يُعاقب بالحبس من سنة إلى 5 سنوات و بغرامة مالية من5 آلاف إلى10 آلاف وإذا أفضى الإجهاض إلى الموت فستكون العقوبة السجن من10 سنوات إلى 20 سنة"[32].

أما المادة 305 فقد شددت العقوبة على المتعودين ممارسة هذه العملية حيث تتضاعف الأحكام لتصل إلى السجن الأقصى والمتمثل في السجن المؤبد، غير أنه ورد استثناء من العقوبة في المادة 308 وذلك حينما تتوجب الضرورة إنقاذ حياة الأم من خطر قد تتعرض له إذا تواصل الحمل، وعن مدى وصول قضايا من هذا النوع إلى المحاكم، يرى الأستاذ "تناح سعيد" وهو محام لدى المجلس بأنها قليلة جدا، نظرا للسرية التي تحاط بها مما يصعب اكتشافها من طرف مصالح الأمن، وهو يتذكر بأنه ترافع في السنوات الأخيرة بمحكمة الحراش لصالح طبيب يملك عيادة خاصة بعد أن اتّهمه أهل مريضة بمحاولة إجهاضها، وقد قضت المحكمة ببراءته بعد التأكد من أن الإجهاض كان لصالح صحة المريضة، وأكد ذات المحامي أن الجزائريين لا يملكون ثقافة الإبلاغ وهو ما يجعل الوصول إلى المجرمين أمرا صعبا، فالكل يتستر وراء قناع الأخلاق والخوف من الفضيحة، وعن رأيه في تفشي هذه الظاهرة، يقول إن الأسرة الجزائرية مهددة بالتفكك والانحلال الخلقي إن تواصل التكتم، "حيث نرى فتيات يحملن بطرق غير شرعية ويلجأن إلى الإجهاض متى أردن ذلك والواقع الحالي خير شاهد حيث نرى فتيات يحملن ويجهضن عدة مرات، والنتيجة هي إقبال الفتيات على العلاقات غير الشرعية وعدم الخوف من الحمل ما دام هناك من يُجري عمليات الإجهاض، ويشاطره الرأي المحامي "بلهادي موسى" وهو الآخر محامي

لدى المجلس، والذي أضاف بأنه يجب الإبلاغ كذلك عن العجائز والمواطنين العاديين الذين وجدوا في الإجهاض مهنة يسترزقون منها داخل منازلهم معتمدين على بعض العقاقير والأعشاب التي أثبتت فعاليتها، مؤكدا الخطر المحدق بالنساء والذي يصل حد الوفاة أو الإصابة بأمراض خطيرة مستقبلا، دون نسيان الجانب الأخلاقي طبعا حيث ستقبل الفتيات على العلاقات غير الشرعية ولن يصيبهن أدنى حرج أو خوف من وقوع حمل لأنه يوجد من يتولى القيام بعملية الإجهاض والمهم هو توفر المال بشتى السبل، وهنا ندخل باباً آخر وهو الانحراف فيغرق المجتمع في سلسلة من الجرائم المنظمة للعصابات أو جرائم فردية كالسرقات والاعتداءات والاحتيال للحصول على المال اللازم لتأمين عملية الإجهاض، بالإضافة الى نوع آخر من التسوية أو الدفع للأطباء، بطريقة بيع الجسد للمرة أخيرة قبل إعادة شراء العذرية، هذا هو الثمن الذي يقبضه الطبيب، وقد قررت مصالح الأمن إعادة تنشيط وتعزيز شرطة الآداب في إطار الحرب على الفساد الأخلاقي، مع مراقبة القواعد الخلفية لشبكات الدعارة والتجارة بالجنس بفرض الرقابة على نوادي الانترنيت التي يرتادها هؤلاء مع مراقبة المؤسسات التعليمية والتربوية، اتخذت مصالح وزارة الداخلية جملة من الإجراءات لمواجهة انتهاك الآداب العامة والجرائم اللاأخلاقية من خلال اعتماد إستراتيجية متعددة الاتجاهات ترتكز على تجنيد السلطات العمومية وسائل لتعزيز هياكل المصالح الأمنية بالمناطق الحضرية والريفية لمكافحة جميع أشكال الإجرام، وكشف وزير الداخلية "نور الدين يزيد زرهوني" وزير الداخلية في رد كتابي على سؤال تقدم به النائب بالمجلس الشعبي الوطني "محمد الصالح بوشوارب" عن كتلة التجمع الوطني الديمقراطي طرح فيه انشغاله بشأن انتهاك الآداب العامة والإجراءات المتخذة لمواجهة تنامي الظاهرة، أنه تم "وضع حيز التنفيذ لبرنامج توفرت فيه شروط العصرنة من أجل تكييف طرق تدخل مصالح الأمن مع النشاطات الإجرامية والجريمة المنظمة"، وقال وزير الداخلية في الرد الذي تحصلت "الشروق اليومي" على نسخة منه إن الإجراءات التي اتخذتها دائرته تتمثل في تكوين بطاقية "الآي دي آن" للجانحين ومعتادي الإجرام، إعادة تنشيط وتعزيز شرطة الآداب مع تشديد الرقابة على مقاهي ونوادي الانترنيت وقاعات الألعاب ومراقبة وحراسة المؤسسات التعليمية، وتفيد المعلومات لدى "الشروق اليومي" أنه سيتم تجنيد أعوان بالزّي المدني لمراقبة الأحياء الجامعية والمؤسسات التربوية لضبط الانتهاكات الأخلاقية بعد أن أصبحت مسرحا لها في السنوات الأخيرة، شدد الوزير في رده على أن مصالحه تلقت تعليمات للغلق التلقائي لكل المحلات ذات الاستعمال التجاري أهمها المطاعم، الفنادق، الملاهي والمراقص التي انحرفت عن نشاطها وأصبحت تمس بالآداب العامة مع غلق المحلات والأماكن التي تمارس نشاط الدعارة، حيث كانت مصالح الأمن قد ضبطت شبكات دعارة تنشط في هذه الأماكن، خاصة الفنادق والملاهي التي ينشط بعضها بوصل إيداع ملف دون أن تتحصل على اعتماد نشاطها، وأضاف الوزير أنه ستتم أيضا، مراقبة العيادات الخاصة وذلك برأي مراقبين، للحد من عمليات الإجهاض التي تتم ببعض العيادات الطبية الخاصة، حيث تم تفكيك شبكات مختصة في الإجهاض تضم أطباء وجراحين وممرضين، وقامت السلطات العمومية، بإنشاء

مراكز لتعليم البنات اللائي يعانين من مشاكل اجتماعية ومراكز استقبال مخصصة للتكفل بالنساء اللائي يعانين من مشاكل اجتماعية، ومنهن المطلقات والمتشردات وضحايا العنف على خلفية انه يتم استغلال ظروفهن غالبا من طرف شبكات الدعارة وتهدف هذه الإجراءات لاحتوائهن، وحرص الوزير على التأكيد أن مكافحة انتهاك الآداب العامة يندرج ضمن برنامج واسع متعدد القطاعات يهدف إلى تعزيز هيبة الدولة وعصرنة مؤسساتها وتحسين مستوى أعوانها وإدماج المجتمع المدني في معالجة هذه المسائل التي تمس بالمواطن، جدير بالذكر أن مصالح الأمن كانت قد شنت حملة ضد العشاق في الأماكن العمومية وشواطئ البحر ورافق ذلك احتجاج كبير.

أما ما علمته ونشرته [الشروق] من مصادر حسنة الإطلاع، وهو أن وكيل الجمهورية لدى محكمة تيزي وزو، أمر نهاية الأسبوع الفارط بوضع 3 نساء تحت الرقابة القضائية بتهمة إجهاض العشرات من الفتيات العازبات، وحسب المصدر الذي أورد الخبر للشروق، فإن قضية إجهاض الفتيات بتيزي وزو تمّ تفجيرها مؤخرا، وهذا مباشرة بعد أن تمكنت مصالح الأمن من تفكيك شبكة مختصة في الإجهاض تقودها امرأة كانت قبل أن تقتحم هذا العالم، تشتغل كعاملة نظافة بإحدى المستشفيات بعاصمة الولاية، أين تعلمت بعض التقنيات الطبية بحكم احتكاكها مع الأطباء، وخاصة القابلات، فباشرت مهنتها واستغلت معارفها للبحث عن "الزبونات"، أغلبهن الجامعيات اللواتي يجدن أنفسهن في ورطة بعد حمل غير شرعي، وعلمنا أن هذه المنظفة السابقة، جنّدت نساء أخريات لتوسيع دائرة اختصاصها، واللواتي يجلبن لها الأدوية والمواد الصيدلانية ويساعدهن على الإجهاض مقابل مبالغ مالية مغرية، وهذه العصابة من مجرمات الإجهاض وزبوناتهن من الزانيات وجامعيات، وحسب مصادرنا، فإن عناصر هذه الشبكة تقوم بنشاطها بإحدى السكنات بواد عيسى، كما قاموا بكراء شقة لهذا الغرض بالمدينة الجديدة، أين ألقي القبض عليهم وتمّ استرجاع خيوط الجراحة، مقص، ومواد صيدلانية ومبلغ مالي يقدر بـ30 مليون سنتيم[133]، للإشارة، فإن الموقوفات الثلاث، تم تقديمهن الأسبوع الفارط أمام وكيل الجمهورية لدى محكمة تيزي وزو والذي أمر بوضعهن تحت الرقابة القضائية، ولننظر كيف تتطور الأحداث مع الزناة فيرتكبون أبشع الجرائم، والقضية التالية تبين أن الشرطي وهو رجل أمن، يصاحب فتاة، وتسمى عند الزناة "صديقة"، ولدى الشرع "زانية"، يأوي بها إلى بستان وهي أرض ليست له، ويمارس فيها نزواته البهيمية، وفي أثناء ذلك يرتكب جريمة قتل، ومن السهل على هذا الشرطي أن يرتكب جريمة قتل ضد صديقته أو ضد جنينها إن حملت منه، فكلها ظلمات بعضها فوق بعض، لفجار أعرضوا عن شرع الله واتبعوا أهواءهم ونزواتهم، وهذه القصة نشرت تفاصيلها في جريدة "الخبر"[134]، 9 نوفمبر 2009، وهذه مجرمة أخرى داخل المجتمع، تساعد الزانيات على التخلص من أبنائهن بقتلهم بوحشية بواسطة الإجهاض، أفاد مصدر موثوق للشروق اليومي أن الجهات المختصة في الشلف تمكنت من توقيف امرأة تدير شبكة للإجهاض، بمنزلها الكائن بحي الزبوج وسط عاصمة ذات الولاية، حيث كانت تقصدها العديد من الفتيات الراغبات في إجهاض وإسقاط حملهن غير الشرعي هربا من الفضيحة، واستنادا إلى ذات

المصدر، فإن هذه المرأة تبلغ من العمر 48 سنة كانت تعمل ممرضة في أحد مستشفيات الولاية قبل تقاعدها عن العمل لتدخل بعدها مباشرة عمليات الإجهاض وإسقاط الحمل للفتيات الراغبات في ذلك مقابل مبالغ مالية تتراوح بين مليوني وأربعة ملايين سنتيم، مع الإشارة، أن القبض على هذه الممرضة تصادف وهي تقوم بعملية إجهاض لإحدى الشابات تبلغ من العمر 30 سنة، حيث تم توقيفها وهي متلبسة، علما أن تلك الشابة المجهضة كانت في علاقة غير شرعية مع أحد الشبان قبل أن تثمر علاقتهما حملا غير شرعيا سارعت بعدها إلى الممرضة المذكورة للتخلص من فضيحتها، ووفقا لذات المصدر، فإن انكشاف أمر هذه الممرضة التي اختارت القيام بعمليات الإجهاض بعد تقاعدها عن العمل تم في أعقاب معلومات تقدمت بها إحدى الفتيات، كانت أجهضت عندها، قبل أن يحدث لها نزيف دموي أحدث لها آلاما شديدة، الأمر الذي أدى إلى انكشاف عملية إجهاضها من قبل عائلتها بعد نقلها إلى العلاج، وأضاف ذات المصدر، أن الجهات المختصة باشرت تحقيقات معمقة بغية كشف جميع الأطراف المتورطة والمتعاونة مع الممرضة المذكورة التي كانت تدير شبكة للإجهاض مقابل جني أرباح مالية تدرها عليها الفتيات الراغبات في إسقاط حملهن غير الشرعي، خاصة بعد أن قامت ذات المصالح بحجز معدات طبية وأجهزة وأدوية في بيت الممرضة كانت تستعملها هذه الأخيرة في عمليات الإجهاض التي كانت تقوم بها، وهذه أخبار متفرقة نشرت في جرائد مختلفة، أدوية هربت من المستشفى ووصفات طبية مفبركة لإجهاض الفتيات كشفت التحقيقات التي قامت بها مصالح الأمن بخصوص شبكة الإجهاض التي تم تفكيكها الصائفة الماضية بوهران عن ضلوع فتيات، حملن بطريقة غير شرعية، في جلب زبائن جدد لصالح المتهمة الرئيسية في قضية الحال، وهي منظفة كانت تدير محلا سريا تجرى فيه عمليات الإجهاض بحي سان بيار الشعبي بعاصمة غرب البلاد، في انتظار فتح ملف القضية التي تورط فيها 12 متهما، خلال الشهر الداخل من قبل محكمة الجنح، التي أرجأت الفصل فيها أمس، بسبب تخلف متهمتين اثنتين عن موعد المحاكمة، وحسب المعلومات الواردة في قرار الإحالة، فإن إحدى الأمهات العازبات التي أرادت مداراة الفضيحة، اتصلت بالمدعوة كد صاحبة المحل السري للإجهاض بحي سان بيار بوهران، كي تسقط جنينها الذي لم يتجاوز الشهر في أحشائها، وبعد هذه العملية، ساهمت في جلب زبونات أخريات، دفعن ما لا يقل عن3ملايين سنتيم بغية الإجهاض[135]، وكانت مصالح الأمن بوهران، قد تمكنت من وضع يدها على شبكة الإجهاض في الصائفة الماضية، بعد شكوى تقدمت بها إحدى السيدات على مستوى مقر الأمن الحضري السابع، بتاريخ 13جوان من السنة الجارية؛ مفادها وجود محل سري بحي سان بيار مختص في إجهاض الأمهات العازبات، تديره المدعوة "ج"، ليتنقل عناصر الأمن إلى عين المكان، الذين أوقفوا صاحبة المحل رفقة شريكتها "ن" داخل المسكن، كما تم ضبط معدات طبية، طاولة، كمية معتبرة من الأدوية ووصفات طبية كانت تستخدم في الإجهاض. هذا وقادت التحقيقات مع المتهمة الرئيسية إلى أنها كانت تقوم بعمليات الإجهاض بمساعدة شريكتها "ن"، حيث تتلخص مهمة الأخيرة في جلب الفتيات الحوامل إلى المحل السري، مقابل مبالغ مالية تتراوح ما

بين 2000 و3000دج، كما دخل على الخط في القضية، و حسب ما أشار إليه قرار الإحالة، مراقب طبي بالاستعجالات الطبية بالمستشفى الجامعي بحي بلاطو يدعى "ق.س"، الذي صرحت بشأنه صاحبة المحل، أنه كان يجلب وصفات طبية لصالح الفتيات اللائي خضعن للإجهاض، مقابل منحه مبالغ مالية تتراوح مابين500و1000دج[136]، أصابع الإتهام وجهت أيضا إلى طبيب يدعى "ب" ويدير عيادة بمنطقة سيدي البشير، - موجود حاليا تحت الرقابة القضائية-، حيث قالت إحدى المتهمات بأنها أجرت عنده3عمليات إجهاض وأنه موّنها بأقراص "سيفوتكس" التي استعملتها.

3.2.4. التسول والاتجار بالمخدرات والسرقة و أخرى

تتعدد وتتنوع الجرائم لدى الأمهات العازبات كما هو لدى النساء وبصفة عامة وبحكم الظروف التي تواجهها وتجعل من هذه الفتاة غير المتزوجة وفي نفس الوقت أم ومجرمة وتكون هذه الأعمال أو السلوكات التي تأتي بها إما لنسيان والهروب من واقعها ورفض المجتمع لها أو تكون ردة فعل انتقامية من أشخاص ألحقوا بها الضرر، بالإضافة الى تبرأهن من الصلة التي تربطهم بهن لذا تكون أغلب الجرائم المرتكبة ضد هؤلاء الأشخاص منها سرقة ممتلكاتهم وتعتبرها كتعويض للضرر الملحق بهن هذا رأي معظم الأمهات العازبات المرتكبات لأفعال يجرمها القانون عليها ويعاقبها رغم أن معظمهن يصلن القضاء إليهن بل افتك اعترافاتهن خلال الدراسة الميدانية هذا الكلام ينطبق على عينة الدراسة التي تمكنا من دراستها وهذا ما جاء على لسان "فيفي" خاصة من خلال أخذها أشياء منزل العائلة وبيعها وإعطائها لمحبوبها وهذا كان بمثابة انتقام من أمها التي رفضت هذا الشخص ورغم المشاكل التي واجهتها مع والد ابنتها إلا أنها قدمت له المال الذي جنته من المسروقات وهذه الجرائم هي الأكثر انتشارا لدى الأمهات العازبات بل النساء عامة خاصة في الأسواق والعاملات في بيوت الآخرين كالخادمات والتي تسرق لتلبية رغبة في نفسها.

التسول والتشرد: قد صنف المشرع الجزائري ظاهرة التشرد والتطفل والتسول كمرض اجتماعي وجب محاربته ومكافحته لحماية المجتمع من تابعيات هذا الفعل، فالتسول نوع من أنواع السرقة في غطاء يسمى أعطيتني الشيء برضاك أي سرقة برضا المسروق أن يسرق، ويتخذها البعض مهنة يمتهنها وكثيرا ما ترتبط بالدعارة والزنا، لذا شرع لها المشرع عقوبة تحت المادة "196" من قانون العقوبات الجزائري[137].

لذا اعتبر التشرد والتسول تعتبر جريمة في القانون الجزائري وأكثر فئات المجتمع تمتهن التسول والتشرد هي فئات الجنس اللطيف والأطفال وهذا مظهر نشاهده في الأماكن العامة والأسواق وقرب المساجد بالإضافة الى الجامعة التي يرتادها يوميا عدد من الأطفال وهذا ينطبق بما هو موجود في الحرم الجامعي سعد دحلب بالبليدة والتي يتواجد بها عدد لا يحصى من الأطفال المتسولين، لكن ما يهمنا هو النساء المتسولات وبالأخص اللواتي يرافقن أطفال صغار فمن بين 16متسولة رفضت الكلام عن حالاتها لكن صرحت إن كان الطفل ابنهن أو ابن مستعار لها لتجمع به رزق اليوم ضمن شبكات

منظمة لتسول ومنهن 11أمهات عازبات لكن معظمهن رفضن الكلام وكان ذلك خوفا من الشخص الذي يراقب أن كن يعملن أو أنهن يستغللن الفرص للتكاسل وقد اضطررنا لدفع ثمن اللحظات التي نتحدث فيها مع المرأة المتسولة وقد وصل ذلك الى 600دج بالإضافة الى دفع ثمن الغذاء للتمكن فقط من معرفة بعض المعلومات منها بعد تأكدنا من أنها أم عازبة من مصادر موثوق بها، وتمكنا من أخذ بعض المعلومات وحتى الصور، من الدراسة البسيطة عرفنا أن أكثر النساء المتسولات والمتشردات حسب هذه المبحوثة هن نساء أخطأن او اغتصبن وأصبحن الأمهات العازبات ومن المرفوضات من طرف العائلة أو مطرودات، فيجدن أنفسهن متشردات في الشوارع والوسيلة الوحيدة للكسب والعيش إما التسول او السرقة والجريمة وأبشعها بيع النفس المتمثل في الدعارة والبغاء وهذا أكثر جرم النساء وهنا اعتبر من قيل العلماء أنه انحراف سلبي أو مدتي ينشأ عن تواجد المرأة في ظروف اجتماعية تعيسة،أو عن ارتكاب عمل من الأعمال غير متوافقة والتي لا تصل الى مرتبة الجرائم المصنفة في خانة الجناية[4]، وهذه بعض الاحصايات تبين مدى احتراف النساء التسول والتشرد وعدد الأمهات العازبات منهن في مجال هذا الفعل المجرم قانونا في الجزائر لكن الإحصائيات مقدمة عن دولة غير الجزائر وهي مصر خلال بعض السنوات.

والجدول التالي يبن عدد النساء والفتيات المتسولات والمتشردات لظروف مختلفة و منها عدد الأمهات بصفة عامة اما مطلقات أرامل أو عازبات هذا نوع من الأمهات التي جعلتها الظروف تمتهن التسول وطلب المعونة.

جدول رقم 29: لحالات التشرد والتسول لدى الجنسين لمختلف الفئات العمرية: [4]

السنة	جملة من الحالات متضمنة للتسول و التشرد
1954	12226
1955	14358
1956	14872
1987	14008
1958	14303
1959	20867
1960	26208
1961	33348
1962	26350
1963	24322

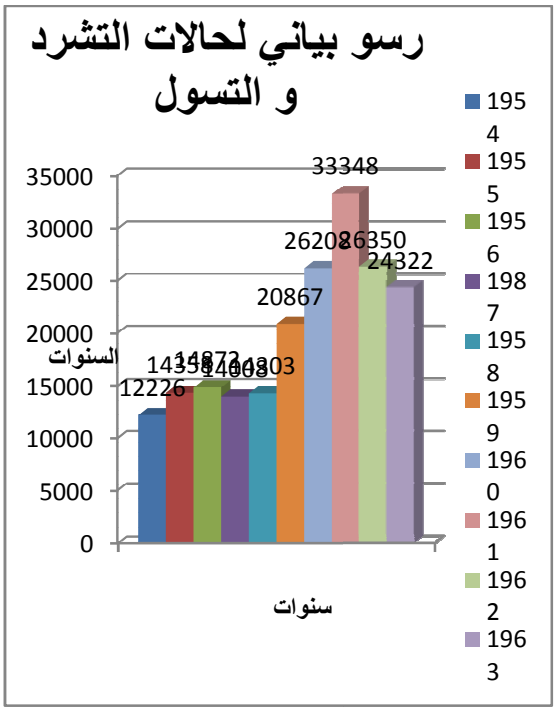

جدول رقم 30: لعدد النساء المتشردات و المتسولات لبعض السنوات:[4]

السنوات	عدد متشردات ومتسولات	عدد الأمهات
1964	**5407**	**594**
1965	**4731**	**554**
1966	**3650**	**1210**
1967	**6229**	**764**
1968	**5222**	**564**
مجموع	**25239**	**3686**

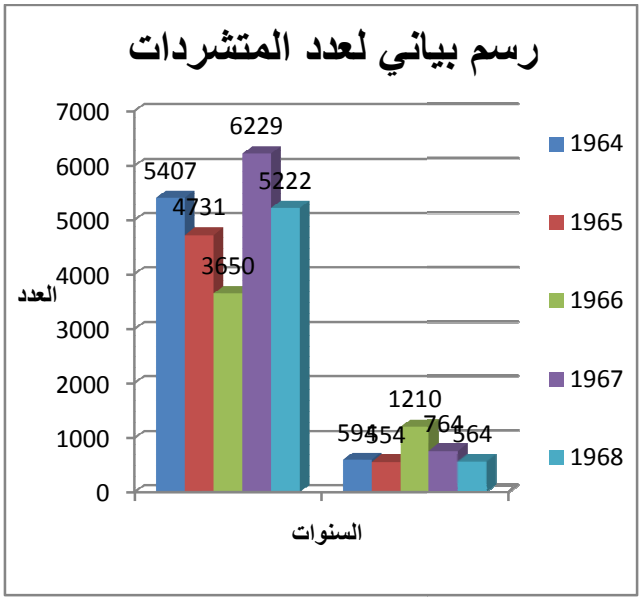

السرقة: هي جريمة أخرى من الجرائم تمتهنها المرأة وما يهمنا هي هل تمتهنها الأمهات العازبات؟ وجدنا في عينتنا من امتهن السرقة كما اعترف بذلك شهرة، ويسمينه، فقد قالت شهرة أن السرقة شيء دوامي بالنسبة لها ومطاردة الشرطة لها بزقاق باب الواد وساحة الشهداء أصبحت أمر عادي وترددها على أقسام الشرطة أمر مفروغ منه.

أما يسمينه فأسلوبها مختلف فهي تسرق بطريقة بيع الهوى أو الإغواء فكل من تعرف أن بحوزته مبالغ مالية كبيرة تغويه بقضاء وقت معه بعد الاتفاق مع آخرين أوشخص واحد يتظاهر أنه سارق ويهددها بالسلاح ويطلب منها كل ما يملكان فتطلب منه خائفة على نفسها وعليه لكن السارق ما هو إلا شريك يسمين، فهي مخططة لسرقة مرافقها والسرقة هي كل ما يأخذ من مال بمقدار معين أو كل ما هو غير مملوك للآخذ[4]، هذه لنا نوع الأشياء المأخوذة من طرف هذه الفئة ففي أخذت ما هو ملك لأم لتبيعه وتقدمه لمن سمته حبيب القلب وبسبب لك تعرضت للطرد من منزل الام، وانتقلت لبيت الجدة للعيش معها، وهناك سرقات بسيطة كسرقات شهرة التي تسرق من بائعي الطرقات والأسواق وسرقة فيفي المنزلية البسيطة ونوع الآخر هو سرقات كبيرة كما تفعل يسمين وأمثالها وهذا من هي مستغلة في سرقة السيارات والمحلات والمنازل إما يكون دورها جالية للأخبار لسهولة دخولها الى المنزل المسروق أوالمحل أوتكون هي السارقة وشركاؤها يقومون بالمراقبة أو الكسب وهناك نوع آخر من السرقات تكون انتقاما من الأشخاص الذين نبذوها ورفضوها في المجتمع أوالثأر من التصرف العدواني الذي ارتكب عليها والنظام الاجتماعي نفسه يعترف بحق رد العدوان بالعدوان حتى إن اختلقت الوسائل والسرقة وسيلة من وسائل الانتقال والثأر حتى وإن تعدد أشكالها واختلفت أنواعها.

جدول رقم 31: بين بعض الجرائم المرتكبة من طرف المرأة في مصر[4]

نوع الجريمة	سرقة	اختلاس	سرقة بالإكراه	قتل	هتك عرض	دعارة	سكر	تجارة مخدرات	تشرد تسول	غير مبينة	تعدي	مجموع
العدد	126	33	24	43	10	05	07	48	37	10	10	353

الإدمان والاتجار بالمخدرات:رغم أن المخدرات*[وهي مادة طبيعية أو صناعية أو كيميائية تؤدي خواصها لتكوين ظاهرة التعود والإدمان عليها ولذلك تكون فيما بعد أعراض نفسية جسمية خطيرة على الفرد والمجتمع في حالة الامتناع عنها دون طريقة طبيعية وتناولها يحس المدمن بالراحة و الهدوء والنوم والاسترخاء و الهلوسة] مذهبة للعقل ومغيبة له ورغم كل الجهود المبذولة لمكافحتها في جميع دول العالم، إلا أن زراعة وترويج وتجارة وتعاطي وإدمان**[هو حالة تسمم دوري مزمن يصاب به الفرد، وهي التعود والاعتياد وحالة تشوق لتعاطي مواد معينة من العقاقير أو المخدرات سواءا كانت مواد أو مصنوعة وتكرار التعاطي يوصل المتعاطي الى الإدمان] المخدرات تتزايد باستمرار ولدى الجنسين [ذكور وإناث] وإذا أردنا أن نبين كيف أن هذه السموم تتعامل بها النساء العالم فهن أكثر من يروج للمخدرات وذلك أن المرأة لها خصائص تجعلها لا تتعرضن للتفتيش أو اكتشافها أنها مروجة للمخدرات أو بائعة لها إلا بصعوبة لذى نجد أن أعداد النساء المحكوم عليهن في مجال الإتجار بالمخدرات قليل لكن ليس كل الأعداد والإحصائيات المقدمة تعبير عن العدد الصحيح والاتجار هي جريمة يعاقب عليها القانون بالإضافة الى أن معظم المتاجرات والموزعات لهذه المواد المخدرة والمسكرة***[مواد مخدرة ومسكرة "أنواع": الهروين، الكوكايين، الحشيش، المورفين، المرقوانا، الزطلة، الخمر وكل المواد المغيبة للعقل] مدمنات أو يتعاطين هذه المواد وهذا ما يجعل من الكثيرات منهن يقعن في مشكلة الممارسة الجنسية والتي يؤدي بها للولادة خارج إطار الزواج والمواصلة على طريق الإدمان يؤدي الى تغيب عقلها وتستمر في انحرافها وتصل الى أن تقع في الجريمة قد يكون ذلك قبل أو بعد الولادة خارج إطار الزواج وهذه المواد لها أثر كبير جدا على نفسية وجسد المدمنة.

وإذا أردنا أن نتكلم عن شخصية هذا المدمن وبالأخص المدمنة والتي تتعرض لبعض الظروف التي تجعل منها تلجأ للمخدرات كباب من أبواب الخلاص من مشكلة معينة أو يدعون أن التناول كان لنسيان موضوع ما لكن التجربة تكررت حتى وصلت الإدمان أو كان التناول لأول مرة حتما في التجربة والاستطلاع والإثارة ومعرفة أثر المخدر على الجسم والعقل والاستمتاع وبالنشوة يجعل من المجرمة تجرب مرة أخرى وهذا ما يوقعه في الإدمان، وأكبر الفتيات اللواتي قد تورطن في الإدمان وهذا ما يبينه بعض الدراسات أنهن محبطات باستمرار، والغير المتوافقة مع المجتمع نفسيا واجتماعيا والمضطربة في شخصيتها ودائمة التوتر والناقصة النضج الانفعالي والنفسي والجنسي والأنانية وضعيفة الشخصية وكذا عنصر مصاحبة الأفراد المتعاطين للمخدرات وبالمخالطة الدائمة تجعل منهن مدمنات

ولا نقصي عنصر المشاكل النفسية وكذا الاعتقاد السائد والخاطئ بأن المخدرات تزيد من النشاط الجنسي كضعف الانتصاب وسرعة القذف لدى الرجال والبرود الجنسية لدى الفتيات، وهناك عدة أخر منها أسرية واجتماعية وحتى ثقافية أو حتى ضعف الوازع الديني الذي يجعل من الفتاة تنزلق وتصبح مدمنة وقد بينا ما قد تصل له وهي خاصة تكون أعراض الامتناع عن تناول المخدر أكثر من تناولها رغم أن قصة الرجل الذي خير بين شرب الخمر والزنا و قتل طفل فاختار شرب الخمر كي يكون أقل ضرر على الآخرين فشرب وزنا بامرأة فقتل الطفل[4].

وهذا يبين الآثار التي يسبب أو يخلقها المخدر أو الكحول على نفسه المدمن من قلق والاكتئاب ومتقلب والاضطرابات النفسية والعقلية والهلوسة وذهان كورساكوف والسلوكات اللاأخلاقية والمخلة بالآداب ويؤدي الى ارتكاب أبشع الجرائم ومظاهر السلوك الانحرافي واضطرابات الشخصية التي تؤثر على الجسم ودور المخ والوعي والإدراك وحتى معظم أعضاء الجسم ومن نتائج كل هذا خاصة الضعف الجنسي والخمود الجنسي والبرود الجنسي لدى الفتيات وكذا كثرة الاجهاضات والأمومة لدى العازبات وكذا ممارسة الدعارة وفي بعض الأحيان هذه الممارسات فقط لأجل كسب المال لشراء المخدرات فقط، وسنحاول أن نعطي أمثلة عن جرائم الفتيات.

- جدول رقم 32: احصائيات حول المدمنات على الخمر: [138]

الحالة الاجتماعية	العدد
عزباء	152
متزوجة	44
مطلقة	04
أرملة	25
المجموع	**225**

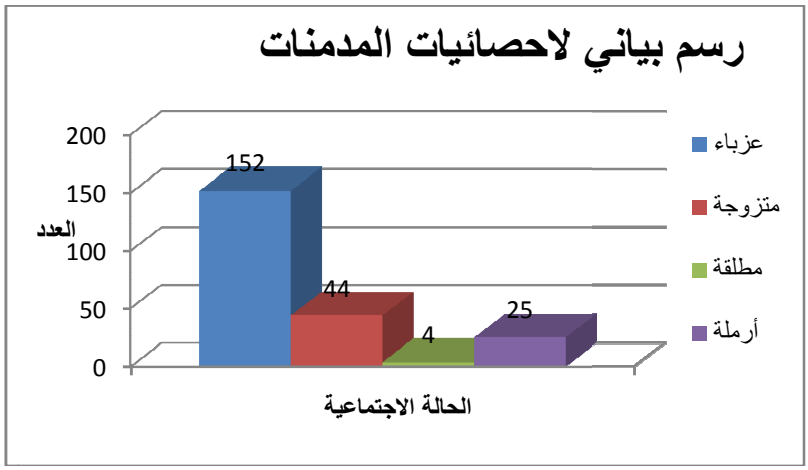

نلاحظ أن العازبات أكثر إدمانا وقد ورد في الجدول 152 عزباء مدمنة منهن 97 أم عازبة، وهذا الرقم بين أن الام العازبة اما كانت مدمنة قبل أن تصبح أما أو أنها من خلال وضعها كأم دون زواج جعلها تهرب من واقعها للإدمان و من نبذ المجتمع له و رفضها و ابنها.

الانتحار: من بين الجرائم التي تقترفها الأمهات العازبات رغم أن القانون الجنائي لم يحدد عقوبة لمن يحاول الانتحار و لم ينجح {غم أن هناك مادة قانونية تعاقب المحرض و من يبيع أو يسهل عملية انتحار شخص ما إذا نجح المنتحر في فعلته، و قد أعطى لنا الدكتور "سعيد يوسف" توضيح حول عدم وجود

مادة قانونية تعاقب المحاول للانتحار حيث قال:" المنتحر الذي نجح لا نستطيع عقابه، فلا عقوبة لميت لكن وجب اتخاذ إجراءات قانونية في أملاكه مع فروعه وأصوله، لكن المحاول الذي لم ينجح في عملية التخلص من نفسه ما العقوبة الملائمة ان كان أكبر عقاب قانوني هو الإعدام فالعقاب هنا يصبح تنفيذ رغبة هذا الشخص"، والانتحار لدى الام العازبة يكون كنتيجة للاكتئاب لدى هذه الفئة، وأكثر من يلجأ الى الانتحار من هذه الشريحة هن المحبطات نفسيا ولا يجدن المساندة فتسود الدنيا في أوجههن، هذا ما جاء على لسان محاولات الانتحار من عينة بحثنا مثل "أميرة" وذلك يكون جراء الحزن الشديد أو الاكتئاب المفرط، والتي تفقد الأمل في المستقبل وكذا معنى وجود، تجدها ترغب في الموت على أنه الراحة من كل مشاكلها التي تخنق حرية عيشها وأكثرهن من كن من فئة زنا المحارم كما قالت "هدى" و"نجيبة" كيف أواجه أخي بعد انتهاء مدة عقوبتي وكيف أنظر في وجهه، الموت أهون من أن أجلس في مكان واحد به كل العائلة وأخي معنا، من هنا يمكن القول أن الام العازبة تكون أكثر ميلا للوحدة رغم الكبت الكبير والحزن واختلاط الأفكار ويناقضها ولا تحسن التفكير في حلول لما هي فيها ومواجهة الإحباط وشعورها بالخوف وهذه المشاكل تجعل الام العازبة تصل الى ان تفكر في الانتحار والهروب من واقعها كحل لمشاكلها وذلك في رأيها يحميها من الملامة التي تواجهها الأهل والأصدقاء والتي لا تنجح في انتحار او لا تفكر فيه تكون في وضعية أخرى وهي الحزن الدائم والتي يؤنبها ضميرها ويكون بالنسبة لها الموت البطيء وقتل نفسها بمراحل وتحاول إخفاء حزنها و ذلك بسبب رفضها من طرف الكل وكانت بمثابة مجال للتعليق الدائم من طرف الكل و المحيط الاجتماعي[79].

ويمكن القول عن هذه جريمة أنها من بين الجرائم التي ترتكبها الفتيات الفاقدات لأمل في حياتهن بسبب وضعهن أما فاقدات العذرية أو المغتصبات أو الأمهات العازبات وهن أكثر عرضة لمثل هذه الجريمة قتل نفس باعتبار أنها إزهاق روح وإنهاؤها حتى إنك آنت ليست قتل نفس الغير بل قتل الفرد لنفسه وهي انتحاره وأكثر المنتحرات من الفئة المذكورة أعلاه هن اللواتي لم يحظين

بالعناية والاحتواء من طرف المجتمع ومؤسساته وكذا الإدماج بل إن اللوم والذم والشتم والرفض الذي يلقى على عاتقه لا جراء خطأ بعض الأحيان تكون ضحية ولكن المجتمع لا يصدق روايات الضحايا يكذبهن ويصفهن بكل صفات القبح الشيطانية وهذا ما يدفع بهن في معظم الأحيان الى قتل أنفسهن للتخلص من حدة كلامهم ولعنة ألسنهم[82].

لكن يجب أن نشير الى أن قتل النفس في المجتمع الإسلامي قد انتشرت أيما انتشار وهذا لا يدل على شيء إلا على نقص الوازع الديني وفقدان شريحة كبيرة من المجتمع لعنصر جد مهم وهو خشية الله و الخوف منه وكذا الإيمان باليوم الآخر وكذا اعتقاد الكثيرين أن الموت هو نهاية أحزانهم ومصائبهم في هذه الحياة هو راحة للمنتحر إلا أنها خلود في النار في حياة الأخرى وهنا إن أمكن أن يطلبوا الموت فإنهم لن يجدون هذا ما ورد في قوله تعالى:" والذين كفروا لهم نار جهنم لا يقضي عليهم فيموتوا ولا يخفف عنهم من عذابها كذلك نجزي كل كفور" سور فاطر: الآية 36.

إذن هذه هي أغلب جرائم الأمهات العازبات مع بعض التخصص كما ورد في هذا الجزء من الدراسة مثل قتل وتخلي على حديثي الولادة وهذا كله يعود في معظم الأحيان الى الظروف التي تمر بها مرتبة هذا السلوك الإجرامي كما أثبتته الدراسة التي قمنا بها.

3.4. الإجراءات القانونية إزاء الاعتداءات على المرأة وكذا الأم العازبة وجرائمها

إذا أردنا الكلام عن التشريعات سواء التي شرعها الإنسان أو الله سبحانه وتعالى على شكل كتاب منزل وقانون كامل يحرم ويمنع ويعاقب على بعض الأفعال منها ما يعتبر جريمة في كل القانون، فالقانون الأخلاقي له حدوده، والاجتماعي له أيضا مقاييسه ومعاييره الخاصة به والناموس المنزل بدوره له حدوده حتى وصل الرسوم - صلى الله عليه وسلم - أن نهى كل مسلم من أن يقع في الشبوهات وأمرنا أن نتقي ونبتعد عن الشبوهات، فمختلف التشريعات والتي صدر تمنع أو تعاقب على الأفعال الانحرافية والمجرمة هي عبارة عن ردة فعل شرعية تعاقب عن كل خروج من طرف الفرد أو معارضة واختلاف يكون مخل بقانون ما، والعقاب للردع والإصلاح وليس الانتقام من الفاعل، وفي هذا الجزء من الدراسة سنتطرق لنوع معين من العقوبات وهي التي شرعها المشرع فقي شكل مواد قانونية وتتخذ في شأنها إجراءات خاصة لتنفيذها ولا تأخذها من المعايير التي تحكم بها المجتمعات ، أما تكون أقل أو أشد صرامة حسب المجتمع الذي يعيش به الفرد، ونجد في بعض الأحيان في المجتمع الواحد نفس العمل أو الفعل قد يعاقب المرتكب له اجتماعيا في بعض المناطق وأخرى لا، لذى لم نختر العقوبة المسلطة على المرأة اجتماعيا ولا أخلاقيا ودينيا بل اخترنا السلوك وكيف يرفض أو يراه القانون المشرع والذي له إجراءات وضعية، وهذا ما سبق وأن ذكرناه سالفا بالإضافة الى أن هذا الجزء يتطرق الى القانون الذي يذكر المرأة بصيغة عامة والإجراءات المتخذة إزاء أفعالها خاصة القانون الجنائي الذي يعاقبها على سلوكاتها التي يجرمها القانون، ولا يخص الأم العازبة بمواد قانونية خاصة بها كمجرمة بل تعاقب كباقي النساء والتخفيف أو التشديد نظرا لظروف الأمومة وعلاقتها بارتكاب السلوك الإجرامي يعود لتقدير القاضي، عكس ما يرد في القانون الصحي الذي خص مواد قانونية يذكر فيها الأم العازبة، وكذا القانون المدني والأسري، وهذا ما سنراه كما يلي وكيف يدرس أو يذكر كل قانون حسب تخصصه الأم العازبة.

1.3.4. القانون الصحي

إن قانون الصحة وضع لحماية أجساد وأجسام وعقول كل الفئات المجتمع دون إلغاء فئة الأمهات العازبات وأولادهن، فقد خص المشرع مواد قانونية تحفظ حق الفئتين في الحماية والعيش، وهو أول القوانين التي أحيلت حماية وحفظ الأمومة لدى العازبات ، فقد شرع المشرع عدة مواد قانونية إما تحميها أو تعاقبها أو تعاقب من يستغلها والمعتدي عليها، والمتسبب في جعلها أم عازبة، نحاول ذكر أهم القوانين المهتمة بهذا الموضوع والتي وضعتها الدولة الجزائرية خاصة لحماية الأطفال غير الشرعيين

باعتبارهم فئة لا يكن إلغاؤها أو عزلها عن باقي فئات المجتمع وما شرعه والمشرع فقط لممارسة وحفظ حقوق هذه الشريحة خاصة حقها في الحياة.

فالمادة 245 من قانون الصحة نصت على أنه: " أنه إذا كانت نزيلة المستشفى طلبت أن تستفيد من سرية قبولها من أجل حفظ السر المتعلق بالحمل والولادة وجب تلبية طلبها ضمن الشروط المحدد بعده ما عدا إذا لم توجد أسرة شاغرة في دار الأمومة للولادة التي طلبت قبولها فيها ولا محل لطلب أي وثيقة تعريف ولا إجراء أي تحقيق[139].

اما المادة 246 من قانون الصحة تنص على أنه: "تم إنشاء مصلحة لإسعاف العمومية التي توجد بمعظم المستشفيات الوطنية تحت رعاية مدير الصحة وإشراف الوالي[139]، وهذه المصلحة المخصصة لمثل هذه الحالات هدفها اجتماعي محض يرعى ويربي الأطفال المولودين من أبوين مجهولين وموضوعين بالمصلحة سرا وعلنا وكذا صحتها للمتروكين الذين تريد أمهاتهم ولادتهم في المستشفى فعندما ترغب أي امرأة حامل غير متزوجة أن تضع حملها في إطار السرية وذلك بموجب المادة 245 من القانون الصحة ويمكنها بكل حرية تركه هناك في رعاية مصلحة الإسعاف العمومي وتعود أدراجها وكأن شيئا لم يكن ولا حتى كأنها دخلت المستشفى أصلا، من هنا تبدأ مهنة مصلحة الإسعاف العمومي باتخاذ الإجراءات الإدارية في تسجيل هوية الطفل في سجلات الحالة المدنية بشكل خاص تحيطه السرية التامة، ثم يرسل كتابا بذلك الى ضابط الحالة المدنية بالإقليم المولود به المولود غير الشرعي و بالبليدة التي يتواجد بها المستشفى بدائرتها، وبعدها يقوم هذا الأخير بتسجيل المولد في سجلات الحالة المدينة استنادا الى البيانات المقدمة له مع تصريح الولادة الذي وقعته مصلحة الإسعاف العمومي وقبل الانتقال الى قانون آخر وهو قانون الحالة المدينة وكيف تكون إجراءات تسجيل به سنحاول أن نتطرق لمدى أهمية ما جاء به المشرع في قانون الصحية أو العكس.

ويمكن القول أن الكثيرين أجمعوا على أن هذه المواد القانونية حافظة على حق الحياة للمولود وأمه، فالفتاة التي تحمل خارج إطار الزواج ومصير معظمهن في المجتمع وأولادهن بالتأكيد سيكون الأمر أكثر صعوبة على الفتاة الحامل فنحاول الإجهاض بكل الطرق وهذا خطر على حياتها وذلك بمحالة بطرق قد تكون خطيرة ومضرة، و معظمها غير صحيحة للتخلص من الجنين الذي يكون في مراحل متقدمة التكوين وكذا المتابعة الطبية للحمل لن تكون ذلك بسبب إخفاء الفتاة الأمر وعدم وجود مصالح ترعى الأمر دون الإفصاح بالإضافة للتعرض لإصابات خطيرة أثناء الولادة التي تتم في ظروف غير ملائمة بالنسبة للأم والمولود وإن تم ذلك بسلام فإن الأم ستضطر لإخفاء الأمر والفضيحة إما بإلقاء المولود ورميه في القمامة أو قتله ودفن الحقيقة عن مسرح الوجود هذا ما سيحدث في معظم الأحيان لولا مواد قانون صحة ورغم هذه المواد فمثل هذه الحوادث منتشرة.

يمكن اعتبارها هذا الجانب الإيجابي أما الجانب السلبي لهذه المواد فإننا نجد الكثيرين يضعون اللوم على هذه المواد كسبب من أسباب القانونية المساعدة على انتشار ظاهرة الطفولة غير الشرعية، فقد

أدت نوال السعداوي دراسة لها دارت حول المرأة والرجل في المجتمع العربي على أن : "الذي يمنح الحق لكل امرأة حملت أن تضع حملها في المستشفى ويمكنها الاستفادة التامة من السرية والتمتع بكامل الحقوق فتلد وتضع مولودها بكل سهولة ثم تتركه هناك وكأن شيئا لم يكن أو يحدث بل كأنها لم تلد أبدا، أي منح قها أن تتذكر لحملها وتحتفظ بسرية اسمها وولادتها ويحرم الولد من حق حمل اسم أمه، فيسجل في سجلات الحالة المدنية أنه مجهول الأبوين (x) بالرغم من الأم كانت معلومة الأم أعين الجميع" [140]، هذا ما سمي بالثغرات القانونية التي يمكن أن تؤدي الى المضاعفة في إنجاب الأطفال غير الشرعيين والسبب على أن الأم لا تحاسب ولا تعاقب ولا تسأل حتى على أبسط الأمور، مما يسهل بعضهم الفئات الوقوع في تلك الرذيلة بالإضافة الى هذا فإنه يشجعها على الاستمرار في فعلتها عدة مرات وأن تلد في مختلف المستشفيات وخصص لها أجنحة خاصة بحالاتها مراعاة لوضعها وعدم التعرف عليها، وحتى من يعرف عنها أنها زانية أو باغية فقانون الصحة لا يمنعها من أن تلك في المستشفى بل بالعكس قد منحها حق وضع ثمرة شهوتها دون أن يهتم بشأن مستقبل هؤلاء الأطفال وقانون الصحة حاول بتشريع هذه المواد لتقليل من جرائم تحدث من جراء هذه المشكلة وكذا حاول علاج قضية تكاثر ما هو غير شرعي ففتح الباب على انتشار هذا النوع الأطفال فبذل من أن يكون الطفل مجهول الأب فقط لسبب من الأسباب مثل عدم التصريح عن هويته من طرف الفتاة يكون مجهول الأم أيضا بل من أن تكون معدومة في الوثائق كما هي في الواقع أثناء الولادة.

وقد تكلمت "فريد زيداني" بجامعة فرنسا عن الأمهات العازبات وقارنت بين فئتين من الفتيات المغتربات بالضبط فرنسا والمقيمات في الجزائر وقارنت هذه الفئة بالأمهات العاديات وفي دراستها أيضا بين وضعية الام العازبة والعادية ووضعها الاجتماعي، وكذا الطفل اللاشرعي والشرعي، وتكلمت عن الطفل المتخلي عنه ووضعه الاجتماعي، وتوصلت في الخير الى أن إلى أن المغتربات أكثر من المقيمات أمهات وعازبات و قد تكلمت أيضا عن الحماية الاجتماعية للأمهات العازبات نذكر منها المواد التالية:[47]

المادة 16: في مدة 03 أشهر الأولى تعطى الفرصة للام للزيارة وتقوية الرابطة [الأم والطفل] إما بأخذ الطفل معها أو المكوث معه أو زيارته في هذه المدة في مكان تواجد.

المادة17:الام العازبة تمر إجباريا بمصلحة المتابعة الاجتماعية لإمضاء تسريح مواقيت زيارة الابن.

المادة 18: الام العازبة يمكنا زيارة المولود في تواجده يوميا من الثالثة إلى السادسة مساءا دون مانع.

2.3.4. القانون المدني

هو عبارة عن قواعد تنظيمية إدارية وضعت لتنظيم كل ما يتعلق بحالة الأشخاص من حيث ولادتهم وزواجهم ووفاتهم وقد نص في المواد التالية على ما يلي:

المادة64:يعطي ضابط الحالة المدنية الأسماء للأطفال اللقطاء والأطفال المولدين من أبوين مجهولين والذين لم ينسب لهم المصرح أية أسماء يعين له مجموعة من الأسماء يتخذ أخرها كلقب عائلي.

المادة 67: يتعين على كل شخص وجد مولودا حديثا أن يصرح به الى ضابط الحالة المدنية التابع لمكان العثور عليه وإن لم تكن له رغبة بالتكفل بجب عليه تسليمه الى ضابط الحالة المدنية مع الألبسة والأمتعة الأخرى الموجودة معه ويحرر محضر مفصل يبين فيه فضلا على المعلومات المنصوص عليها في المادة 30 من هذا الأمر تاريخ وساعة ومكان وظروف التقاط الطفل والسن الظاهري وجنس الطفل وأيه علامات يمكن أن تسهل معرفته وكذا السلطة أو الشخص الذي عهد به إليه ويسجل المحضر بهذا التاريخ في سجلات الحالة المدنية، ويعد ضابط الحالة المدنية بعد هذا المحضر عقدا منفصلا يكون بمثابة عقد الميلاد ويذكر في العقد بالإضافة الى البيانات المنصوص عليها في المادة 30 من هذا الامر جنس الطفل وكذا الأسماء واللقب المعطى له، كما يحدد فيه تاريخ ميلاد يطابق سنه الظاهري وتعين البلدية التي وجد بها مكانا لولادته.

كما يجب إعداد عقد مماثل بناء على تصريحات الإسعاف العمومي بالنسبة للأطفال الموضوعين تحت وصايتها والمجردين من عقد معروف أو الذين تفرض عليها سرية ولادتهم، تسلم نسخ وملخصات عن محاضر الالتقاط أو العقد المؤقت للميلاد ضمن الشروط وحسب التوضيحات المذكورة في المادة 65[141]، من هذا الأمر يبطل المحضر وعقد الميلاد المؤقت إذ عثر على عقد ميلاد الطفل أو إذا صرح بالولادة شرعا بناء على عريضة وكيل الجمهورية أو الأطراف المعنيين، أما بخصوص اللقب العائلي اسم الأب واسم الأم فإن المولود لا ينسب الى أي عائلة حتى ولو كان لقب عائلة أمه وبناء على رغبتها، وسف يذكر في مكان ذكر الأب أنه مجهول الأب أو يضع علامة(-) ويذكر في مكان اسم الأم إذا امتنعت أنه مجهول الأم، أو يضع علامة (-).

3.3.4. قانون الأسرة

لقد أوصى الإسلام على ضرورة التقاط الطفل اللاشرعي وكفالته ورعايته والاهتمام به، وعلى هذا المنهج سار قانون الأسرة الجزائري والذي أقر حق الكفالة وعين الشروط التي يجب توافرها في الكافل وقد اتضح ذلك في المواد التي نص عبيها ووهي:

المادة116:الكفالة التزام على وجه التبرع بالقيام بولد قاصر من نفقة وتربية ورعاية، وتتم بعقد شرعي.

المادة117: يجب أن تكون الكفالة أمام المحكمة أو أمام الموثق وأن تتم برضا من له أبوين.

المادة118: يشترط أن يكون الكافل مسلما، عاقلا، أهلا للقيام بشؤون المكفول وقادرا على رعايته.

المادة119: الولد المكفول إما أن يكون مجهول النسب أو معلوم النسب

المادة120: يجب أن يحافظ الولد المكفول بنسبة الأصلي إن كان معلوم النسب وإن كان مجهول النسب تطبيق عليه المادة 164: من قانون الحالة المدنية.

المادة122: يدري الكافل أموال الولد المكفول المكتسبة من الإرث أو الهبة والوصية لصالح الولد.
المادة123: يجوز للكافل أن يوصي أو يتبرع للمكفول في حدود الثلث وإن أوصى أو تبرع بأكثر من ذلك بطل ما زاد عن الثلث إلا ما أجازه الورثة.
المادة125: التخلي عن الكفالة يتم أمام الجهة التي أقرت الكفالة وأن يكون يعلم النيابة العامة وفي حالة الوفاة تنتقل الكفالة الى الورثة إن التزموا بذلك، وإلا على القاضي أن يستند أمر القاصر الى الجهة المختصة بالرعاية[142].

فالدولة تتكفل بهذه الشريحة الى سن الرشد فقط، ولكن بعد ذلك السن نجد فراغا قانونيا حيث ترمي المسؤولية الكاملة على عاتق الراشد وهنا يكمن المشكل، حيث يخرج الشاب اللاشرعي الى الشارع فلا يجد مأوى ولا عمل فيصطدم بالواقع المشئوم، فعندما يطالب بحقوقه يتلقى الرفض وذلك بسبب الفراغ القانوني.

4.3.4. القانون الجنائي

القانون الجنائي وضعه المشرع ليعاقب كل مخالف لنص قانوني واضح فكل فعل يرتكب على المرأة أو ترتكبه يعاقب عليه القانون سنحاول أن نذكره بشيء من الإيجاز بالإضافة للأفعال التي تقوم بها الأم العازبة بنفسها أو بشريك أو المحرض وغالبا ما تكون جرائم هذه الفئة ناتجة عن ضغوط اجتماعية نفسية.

سنبدأ بالمواد التي تتكلم عن العقوبات التي تسلط على مرتكبي جرائم ضد الأسر والآداب العامة[243]، فأكثر الجرائم الممارسة من طرف الفتاة التي تحمل خارج إطار الزواج هي والمادة 304 وكل من أجهض امرأة حاملا أو مفترض حملها بإعطائها مأكولات ومشروبات أو أدوية أو باستعمال طرق أو أعمال عنف أو أية وسيلة أخرى وبغرامة مالية من 500 الى 10.000 دج، وإذا أفضى الإجهاض الى الموت فتكون العقوبة السجن المؤقت من عشرة الى عشرين عام.

وباقي المواد 305، 306، 307، 308، 310، 311 تتكلم عن العقوبة المسلطة على من يجهضون النساء او يمارسون مثل هذا العمل من قابلات أطباء وحتى من يشيع مواد تؤدي هذا الغرض، وسواء صيادلة أو غيرهم وكذا المحرض على الإجهاض إما علنا أو سرا.

أما المادة 309: تنص على العقوبة تنص على العقوبة المسلطة على المرأة التي تجهض نفسها عمدا أو حاولت ذلك ووافقت على استعمال الطرق التي أرشدت إليها أو أعطيت لهذا الغرض بعقوبة الحبس من ستة أشهر الى سنتين بغرامة مالية 250 الى 1000 دج.

أما في حالة عدم الإجهاض أو لم تنجح عمليات أو محاولات الإجهاض و ولد المولود غير الشرعي فإنه في معظم الأحيان تتخلى عنه الأم لكن هناك فرق بين التحلي بالسكان أو إلقائه في القمامة فالمشرع شرع مواد قانونية تعاقب على مثل هذه الأعمال.

المادة 314: نصت على أن كلم ن ترك طفلا أو عاجزا غير قادر على حماية نفسه بسبب حالته المدنية والعقلية أو عرضه للخطر في مكان خال من الناس أو حمل الغير على ذلك يعاقب بالحبس من سن الى ثلاث سنوات وإذا حدث عجز بسبب الترك فالعقوبة بالحبس من سنة الى ثلاث سنوات وإذا حدث عجز بسبب ترك فالعقوبة تصل الى عشر سنوات وعرض الخطر الموت تصل العقوبة لعشرين عام، وهذا ما جاء بالمادة 316 أما المادة 315، 314، 317، 310، 320 تنص على المرتكبين هذه الجريمة من الأصول والفروع وما يسلف عليهم من عقوبة وعن المعرض من يقول في حماية.

اما الحالات المؤدية للموت نية إحداثها فإن المادة 318 نصت على أن المجني عليه يعاقب بعقوبة التي وردت في المواد من 261 الى 263 حسب الأحوال المتسببة في الوفاة.

وقد تكلمت المادة 254 الى 263 عن القتل والتدابير القضائية المتخذة حيال ذلك ونوع العقوبة والتي تكون في أغلب الأحيان بالإعدام حسب المادة 263 ذلك ونوع العقوبة والتي تكون أغلب الأحيان بالإعدام حسب المادة 263.

وتخص المادة 259 الكلام عن قتل الأطفال وإزهاق روح الطفل حديث الولادة والمادة 260 تنص على الاعتداء على حياة الإنسان بالواد السامة والتي تغطي الموت عاجلا أو آجلا مهما كانت النتيجة التي أدت إليها.

المادة 261 تنص على عقوبة كل من ارتكب جريمة قتل خاصة الأصول والفروع والتسميم وخص الكلام عن الأم سواء كانت الفاعلة الأصلية أو شريكة في قتل ابنها حديث الولادة بالسجن المؤبد من عشرة الى عشرين سنة على أن يطبق هذا النص على من ساهموا في ارتكاب هذه الجريمة معها.

أما فيما يخص ظاهرة التسول والتطفل والتشرد فقد سن لها المشرع مواد تعاقب على هذه السلوكات التي تخلق المظاهر غير الاجتماعية في البلاد وتشوه صورة الطرقات والأماكن العمومية وذلك في القسم الرابع من جزء قانون العقوبات المادة 195 تنص على معاقبة كل من اعتاد ممارسة التسول في أي مكان كان وذلك رغم وجود وسائل العيش لديه أو إمكانية الحصول عليه بالعمل وبأي طريقة مشروعة بعقوبة الحبس من شهر الى ستة أشهر.

المادة 196 يعد متشردا ويعاقب بالحبس من شهر الى ستة أشهر كل ليس من له محل إقامة ثابت ولا وسائل العيش ولا يمارس عادة حرفية أو مهنية رغم قدرته على العمل ويكون قد عجز عن إثبات أنه قدم للبحث عمل أو رفض عملا قدم له.

المادة 196 مكرر: لا تتخذ الإجراءات القانونية المذكورة 195 و196 بحق الأحداث الذين لم يبلغوا 18سنة بل تتخذ ضدهم تدابير الحامية أو التهذيب فقط.

وبما أن هذه الظاهرة تمارسها الأمهات العازبات والنساء فإن العقوبة المسلطة عليهن هي نفسها مع ظروف التخفيف كما ذكرت لنا قاضي بمجلس القضائي البليدة والقاضي له سلطة تقديرية إن كان هذا السلوك يحتاج لظروف تحقيق أو العكس.

اما فيما يخص الممارسات اللاأخلاقية على الفتاة أو تحريضها على فعل ذلك أو لاعتداءات الجنسية الحاصلة عليها فإن المواد التالية تنص على العقوبة واعتبارها أفعال مجرمة قانونا.

أولا: البداية تكون من خطف القصر والتي وردت في المادة 325الى 329 وورد في المادة 326أن المتزوج من مخطوفة القاصر لا يتابع بزنا إلا بناء على شكوى الأشخاص الذين لهم صفة إبطال الزواج.

أما فيما يخص تحريض القصر على الفسق والدعارة فقد ورد نصها في المواد342 و349، وإذا أردنا أن نفصل أكثر فإن المادة 342تنص على أنه من حرض قصرا لم يكملوا التاسعة عشر ذكورا أو إناثا على الفسق أو الفساد أو تشجيعهم على ذلك أو تسهيله لهم ومن ارتبك ذلك بصفة عرضية بالنسبة لقصر لم يكملوا السادسة عشر يعاقب بالحبس من خمس الى عشر سنوات وبغرامة من 500 الى 25.000 .

وهناك توابع لمثل هذه الأعمال منها انتهاك العرض والاغتصاب والأفعال المخلة بالحياء وهذه السلوكات لم يلغها القانون الجزائري بل خصص لها قسم سمي بالانتهاكات الآداب وقد ورد فيه المواد التالية التي تجرم مثل هذه السلوكات المخالفة بالأخلاق والآداب.

المادة333 يعاقب بالحبس من شهرين الى سنتين وبغرامة مالية من 500 الى 200 كل من ارتكب فعلا علانيا مخلا بالحياء وإن كان هذا الفعل من أفعال الشذوذ الجنسي ارتكب ضد شخص من نفس الجنس فتصبح العقوبة بالحبس من ستة أشهر الى ثلاث سنوات وبغرامة مالية 1000 الى 10.000 دج.

والمادة334: تنص على عقوبة الفعل المخل بالحياء ضد قاصر لم يبلغ السادسة عشر ذكر أو أنثى بغير عنف او شرع في ذلك وكذا ذكر أن كلاهما الفاعل من الأصول أو الفروع المرتكب لفعل المخل بالحياء قاصر.

المادة335: تنص على عقوبة من يرتكب الفعل المخل بالحياء ضد ذكر أو أنثى بغير عنف أو الشروع في ذلك.

اما المادة336: تنص على عقوبة هتك العرض التي تصل الى عشر سنوات وصد قاصر تصل الى عشرين سنة.

لكن المادة337: تتكلم عن نوع آخر من هتك العرض والاعتداء والفعل المخل بالحياء الذي يتم بين المحارم.

وقد نصت هذه المادة على أنه إذا كان الجاني من اصول من وقع عليه الفعل المخل بالحياء أو هتك العرب او كان من فئة من لهم سلطة عليه أو كان من معلميه أو ممن يخدمونه بإجراء أو كان خادما بأجر وغيرهم، تكون العقوبة بالسجن المؤقت من عشر سنوات الى عشرين سنة.

والمادة337 مكرر تعتبر من الفواحش بين ذوي المحارم العلاقات الجنسية التي ترتكب بين :

- الأقارب من الفروع أو الأصول.
- الإخوة والأخوات الأشقاء من الأب أو الأم.
- الأب أو الأم والزوج أو الزوجة والأرامل أو أرملة ابنته أو مع آخر من فروعه.

- والد الزوج أو الزوجة الأم أو زوجة الأب وفروع الزوج الآخر.
- من أشخاص يكون أحد زوجا لأخر أو الأخت

تكون العقوبة من سنة الى عشرين سنة الحالتين 1 و2 بالحبس من خمس سنوات في حالات رقم 3 و4 و5 وبالسجن من سنتين الى خمس سنوات في الحالات رقم6.

وفي جميع الحالات تكون عقوبة الراشد تفوق عقوبة القاصر وتسمى زنا المحارم المادة 339 تنص على عقوبة المرأة المتزوجة المرتكبة للزنا وابنها يكون ابن زنا.

وهناك سلوك آخر تجرمه المادة 341 وهو التحرش الجنسي باستغلال نفوذ أو سلطة يعاقب من شهرين الى سنة وبغرامة مالية 50.000 دج الى 100.000.

أما المادة273 فهي تتكلم عن الانتحار كفعل يزهق الروح وتعد جريمة قتل وحتى إن كانت قتل الشخص لنفسه هذه المادة تعاقب من يساعد أو يسهل عملية الانتحار أو التزويد بوسائل المساعدة على الانتحار يعاقب بالحبس من سنة الى خمس سنوات إذا نفذ الانتحار[243].

الفصل 5
الادماج والتكيف الاجتماعي وعلاقته بالسلوك الاجرامي

إن المؤسسات الادماجية تسطر برامج وقوانين نظرية تشرع لتصل أو تضمن ما يسمى مشروع جبر الضرر الجماعي والإدماج الاجتماعي والتكييف لضحايا وعائلات ضحايا أحداث الاعتداءات وخاصة أثناء العشرية السوداء، لا تعتبر وضعية الضحايا عائقا في وجهها وهي تعمل بكل جدية لتحسين أحوال أعضائها، وإيجاد حلول جذرية لمشاكلهم التي نتجت بسبب المعانات التي انعكست سلبا على أوضاعهم المادية، لكن هل يمكن التعرف على الاسس الادماجية والاندماجية والتكييفية الناجعة للادماج وأي المؤسسات المفلحة في تطبيق برنامجها الادماجي بصورة تطبيقية والخروج من قوقعة النظري الصنف والمخفي في أدراج الارشيف؟.

لكن لا ننفي أن البعض تكلم على أسس الاندماج الاجتماعي وركز على أنها تقوم على (الإبداع - الإنتاجية -المردودية) على مستوى جبر الضرر الجماعي والفردي، وعلى المستوى الاقتصادي وجب خلق ورشات إنتاجية، وإن رفض استمرار الأوضاع الحالية للضحايا يفسر رفض منطق المتابعة الدائمة أو الدعم الاقتصادي والاجتماعي بل إن الأشخاص المعنيين لا بد أن يتحملوا على عاتقهم مهام تدخل في إطار مشروع اقتصادي ملائم وهو ما يستدعي خلق أو إحداث تقنيات عمل ذات طبيعة إنتاجية لفائدتهم موجهة للسوق، بالاضافة إلى متابعة المدمج بعد مغادرته المكان الذي تلقى فيه الادماج، ولو بطريقة دورية عن بعد.

1.5. التعريف بماهية الادماج والنظريات المفسرة له

1.1.5 تعريف الادماج و تحديد مفهوم الاندماج الاجتماعي:

يأخذ مفهوم الاندماج الاجتماعي مختلف الأبعاد، ويختلف تحديد هذا المفهوم باختلاف الترجمة واختلاف اللغة الأصلية التي ينتمي إليها التعريف في حد ذاته سواءا اللغة فرنسية، أو انجليزية أم عربية، لكن هذا كله لا يعني أن التفسيرات التي جاءت بها تعاريف الاندماج الاجتماعي بعيدة عن بعضها البعض، بالعكس فهي كثيرا ما تكون مشتركة وموحدة في معناها الحقيقي، إلا أن تعريف الاندماج الاجتماعي يختلف من تعريف لآخر باختلاف المدارس السوسيولوجية، لكننا سنحاول التطرق

إلى أهم المدارس السوسيولوجية التي تناولت مفهوم الاندماج، لكن قبل ذلك سنحاول التعرف إلى مفهوم الادماج الاجتماعي، وأول ما علينا فعله هو التميز بين مفهومي الإدماج والاندماج.

فالإدماج: يعني إدخال عناصر جديدة في بناء ما يكون غريب عن الفرد أو قريب عنه، وعادة ما تتحكم في عملية الإدماج مؤسسات معينة إما تكون الأسرة الدولة أو مؤسسة مهنية أو جمعيات خاصة.

أما الاندماج: فهي عملية تخص الفرد مباشرة، وهي ترتبط بدرجة قبوله بين الجماعة التي يريد أن يكون جزء منها، وتقتضي عملية الاندماج هذه أولا التكيف مع معطيات الحياة، أما إذا لم يكن هناك تكيّف فلن يكون هناك اندماج.

أما عن التعريف البسيط لكلمة الاندماج كما جاء في قاموس لاروسLarousse على أنه "عبارة عن تلك العملية التي تتمثل في جمع مختلف أجزاء النسق التي تضمن تفاعلهم وتضمن أيضا السير الحسن لنسق بأكمله"[1]، أما في الكتابات العربية، فقد وردت كلمة الاندماج، بمعنى كلمة تكامل، والتي يقصد تكيف والتعود بين الجماعات والأفراد في إطار المجتمع المنظم أنشطة مختلفة، وهي راضية عن هذا الأداء وعندما يصبح الفرد متكيفا اجتماعيا ومتبنيا المثل العليا لجماعته، وهذا النوع من الاندماج و التكيف يظهر في الجماعات الصغيرة والسهلة التعامل مع كل أفرادها.

بالاضافة إلى أن مفهوم الإدماج الاجتماعي هو عملية تهدف إلى تغيير الآليات التي تنطوي على تمييز في المجتمع، والتي تضع فئات أو مجموعات سكانية معينة في وضع مجحف وتحرمهم من فوائد التنمية الاجتماعية والاقتصادية، ومن مكاسب استراتيجيات الحد من الفقر، ومن الوسائل التي تساعدهم على تحسين نوعية حياتهم.

فليس الفقر دائمًا هو السبب الرئيسي للإقصاء عن المشاركة، والحرمان من الفرص، وعدم الحصول على الخدمات لذلك لا تكون الاستراتيجيات والبرامج الهادفة إلى الحد من الفقر والتي تعالج الحاجات الإنمائية دائمًا وسيلة كافية لمعالجة الأسباب الرئيسية للإقصاء وأوجه التحيز المؤسسي والاجتماعي التي تضع بعض الفئات في وضع على هامش المجتمع، وهكذا يعتبر الإدماج الاجتماعي جهدًا تشترك فيه الدولة والجهات الإنمائية الفاعلة لمواجهة أثر الإقصاء الاجتماعي عبر الأجيال، فاستراتيجيات الإدماج الاجتماعي هي عملية تهدف إلى إشراك العناصر المستبعدة في المجتمع في عملية تمكين ذاتي تؤدي بهم إلى مزيد من المشاركة الاقتصادية والاجتماعية وإلى تحسين نوعية حياتهم، فحالة عدم الإنصاف وعدم المساواة التي يسببها الإقصاء الاجتماعي تضعف أثر النمو الاقتصادي على الحد من الفقر والنمو الاقتصادي للمجتمع بأسره يتباطأ عندما يضم هذا المجتمع مناطق جغرافية تشكل جيوبًا للفقر أو فئات سكانية عاجزة عن المشاركة في النمو الاقتصادي والاستفادة من الازدهار أسوة بالشرائح الأخرى، ولتحقيق التنمية المنصفة، لا بد من تحديد الأسباب الثقافية والجذرية التي تؤدي إلى استمرار حالات عدم الإنصاف وسياسات الإدماج الاجتماعي هي أداة ضرورية لتعزيز الأثر الإيجابي لاستراتيجيات الحد من الفقر على التنمية ولتثبيت التنمية البشرية على أسس أكثر إنصافًا، ويتطلب

إطلاق مشروع الإدماج الاجتماعي في أي بلد تحلي لا للإقصاء الاجتماعي على مستوى هذا البلد، فالتخطيط الأمثل لتعزيز التكامل والإدماج الاجتماعي في المنطقة يبدأ بالتحليل الدقيق لوضع الفئات المستبعدة اجتماعيًا.

إذن الادماج والاندماج في الوضع الجديد يعني التكيف والتعود في التعامل مع المستجد، هذا كتعريف اجرائي ان أمكن القول، ويقال أن هذا كله سهل الحدوث أكثر في الجماعات الكبيرة منه عن الجمعات الصغيرة[145]، ويؤدي سوء التكيف أحيانا إلى ثورة الفرد على الأوضاع الاجتماعية أو إلى رفضه الاشتراك في مختلف أوجه النشاط الجمعي، أو حتى التمرد عليها والخروج عنها، بالاضافة إلى معنى التكامل الاجتماعي الذي عرف على أنه "اتحاد جماعات منفصلة من قبل في جماعة واحدة، في نفس الوقت الذي تزول فيه كل المفارقات الجماعية والثقافية والاجتماعية ويحدث التكامل الاجتماعي بين جماعات تتميز بنفس الإطار الثقافي العام"[145]، التي تعني القيم الأساسية للمجتمع أو الجماعات، فالمجتمع الذي يتميز بنظام اجتماعي متوازن تسوده التفاعلات الاجتماعية والحركية باستمرار بين الأفراد والجماعات يعرف فيه الاندماج الاجتماعي كمدعم أساسي في تنظيمه، هذا وقد ذهب الباحث "عاطف غيث" إلى ربط الاندماج الاجتماعي بمفهوم التكامل الاجتماعي عنده، أي أن التكامل الاجتماعي عنده، يراد به قبول فرد معين من سائر أعضاء الجماعة، وينبغي أن نركز هنا على أن قبول الفرد ضمن أعضاء الجماعة، يكون مرتبطا بمدى اشتراك الجماعة في نفس الإطار الثقافي العام، كما سبق أن ذكر، كما يربط أيضا الاندماج الاجتماعي بالتماسك الاجتماعي أو القوي التي تجعل أعضاء الجماعة في حالة تفاعل لفترة معينة من الزمن، وحينما يتحقق مستوى للتماسك الاجتماعي في جماعة ما فان أعضاءها يشعرون بمشاعر ايجابية قوية نحو جماعتهم وتكون لديهم رغبة في استمرار عضويتهم فيها فتتوافر الروح الجماعية العالية وبالتالي يتعزز اندماجهم الاجتماعي في إطار وجود هذه الروح المشتركةخاصة أنها تضم مختلف المستويات على مستوى الادماج والاندماج.

ويمكن الكلام والتطرق إلى معنى التكامل الاجتماعي عند أحمد زكي بدوي والتي يرى أنها عملية التنسيق بين مختلف الطبقات والجماعات المختلفة السلالة وغيرها من أنماط المجتمع في وحدة متكاملة، إذ دققنا النظر في هذا التعريف، نجد أنه لا يصل إلى مستوى تأدية الاندماج الاجتماعي لأنه يفترض أن المجتمعات ذات السلالة الموحدة تكون مندمجة أو متكاملة بالضرورة متناسيا الفوارق الطبقية والفئوية، كما انه اعتبر عملية التكامل مجرد عملية تنسيق لا غير، لذلك نقول أن هذا التعريف لا يعطي مفهوم الاندماج الاجتماعي حقه في التفسير وقد جاء عند نفس المؤلف مفهوم الاندماج على أنه "الارتباط بالجماعة" قد يكون هذا الارتباط ضعيفا أو قويا حسب الظروف الاجتماعية المختلفة التي يشهدها المجتمع عبر تغيراته من كل الجوانب الذي بدوره يسمح له بالاستمرار أو التفكك.

وقد إتفق الكثيرين على أن ما يجعل الفرد منذ البداية يندمج اجتماعيا في وسط قد يكون غريب عنه هو مدى قابليته للتفاعل والتكيف والتعايش اجتماعيا في هذا الوسط بين الجماعات أو الجماعة التي

سيعيش معها ذلك لأن عملية الاندماج لا تتم على مستوى واحد فقط، وإنما تتم على الأفراد والمجموعات المختلفة معا، التي تحتوي على معايير وقيم بحيث يحدث هناك تفاعل بين الأفراد الذين يؤدون هذه الأدوار الاجتماعية قصد تحقيق المصالح الملزمة والموجهة بواسطة التوقعات، ولا يمكن أن يحدث هذا كله إلا في إطار ثقافي محدد الذي يمثل النسق الثقافي للمجتمع وهي تلك الممارسات العديدة والكثيرة والسلوكات المتدفقة في المجتمع والتي تبرز من خلال المعايير والقيم التي يضعها المجتمع وهذه الأخيرة - المعايير- من شأنها أن تؤدي إلى إحداث التوازن والتكامل في المجتمع وبالتالي اندماج الأفراد في الجماعات المختلفة.

كما جاء مفهوم الاندماج في معجم مصطلحات التنمية الاجتماعية على أنه التكامل، وجاء المفهوم المصطلح كالأتي، "اندماج أشياء أو أشخاص معا لتشكيل مجموعة واحدة أو كيان موحد، فالتكامل الاجتماعي هو تنسيق بين مختلف الطبقات والجماعات المختلفة السلالة وغيرها من أنماط المجتمع، وفضلا عن ذلك فهو عملية تسعى لتنسيق مختلف العناصر المتعارضة وتوحيدها في الشخصية أو الأفراد أو الكتل الاجتماعية التي هي أوسع من ذلك"[146]، هذا وقد يأخذ مفهوم الاندماج قيما تقديرية تربط إجرائيا بمستوى المشاركة أو درجة هذه المشاركة دون الإشارة إلى ايجابية أو سلبية هذه الأنشطة، كما قد يرتبط مفهوم "الاندماج بالانتقال من نشاط اجتماعي إلى آخر، وبمدى اندماج الأفراد في النشطة الجديدة وبمدى مشاركتهم وإدراكهم للمفاهيم التنظيمية"[146]، ويظهر الاندماج بهذا المعنى أنه التعود على أداء عمل ما داخل الجماعة، بكيفية سهلة دون عناء، وعندما يقال أن الفرد غير مندمج أو غير متكيف.

واذا تطرقنا إلى الكتابات الغربية فقد جاء مفهوم الاندماج مقترنا بظهور الحركات العنصرية في الربعينيات أين كانت تعمل الاتجاهات العنصرية العرقية على عزل السود عن السكان وقد برزت مثل هذه الممارسات والاتجاهات في الولايات المتحدة الأمريكية على الخصوص حيث حرم السود من ممارسة أبسط نشاطات الحياة، ناهيك عن الحقوق التي سلبت منهم ظلما وتعسفا لذلك أمام هذه الأوضاع العنصرية اللاإنسانية ظهر هناك اتجاها مضادا لتمييز والعنصرية بإدماج السود في الحياة الاجتماعية مثلهم مثل السكان البيض، ومن هنا برز مفهوم الاندماج أو الدمج، كخطوة أولى لتحقيق المكانة الاجتماعية، وطبعا لم يحظ هذا المفهوم بالقبول على المستوى الدولي، لان الإطار المعرفي الذي ظهر فيه كان مرفوضا مبدئيا، لكن شيئا فشيئا ومع ظهور التحولات السياسية والاقتصادية والأزمات التي واكبت هذه الفترة حضي مفهوم الاندماج بالقبول بما فيه الإطار المعرفي الذي ظهر عليه، أي الإطار الذي كان يهدف إلى إدماج السود في الحياة الاجتماعية وإبعادهم من العزلة والتعسف الذي كانوا يعيشون فيهما، خاصة الحرمان من أبسط الحقوق وهي حرية الرأي، وللعلم أن الصبغة المعرفية التي يأخذها هذا المفهوم، تجعلنا نبحث في مناقبه حول العلوم المختلفة، ففي السيكولوجية يفسر الاندماج على انه "سلوك جديد يتناسق مع مجموعة من سلوكات الفرد أي الذات"[147]، حيث الفرد يعبر عن نفسه من خلال

اتخاذه لمجموعة من المواقف والسلوكات التي تعكس مدى قدرته على الاندماج أو عدم الاندماج في مجتمعه، هذا إذا فيما يخص التحديد السيكولوجي للاندماج.

أما من الناحية السوسيولوجية، فيمكن تحديد طرحه من خلال التعريف الذي جاءت به "غرافيتش مادلين" MADELENE GRAWTTZ التي ترى بأنه "جزء أو قلة تدخل في الكل أي جماعة اجتماعية أوسع ولكن بدرجات متنوعة وبشكل مختلف تبعا للميادين"[148]، يوضح هذا التعريف الأبعاد التي يأخذها الاندماج الاجتماعي، بمعنى آخر هو تلك العملية الاجتماعية التي ترغب في التوافق والتوحيد بين وحدات متنوعة، أما إذا أخذنا الاندماج عند رولان دورونROLAND DORAN فانه يرى أن "سيرورة الاندماج تعني مختلف صور التفاعل المستعملة من طرف الفرد لكي يكون له موقف داخل جماعة وهذا من أجل الحصول على مكانة وهوية اجتماعية، وكذلك يمكن تحديد الاندماج الاجتماعي بشروط مثل الأصل والانتماء لفئات السن والجنس"[148]، أي أن المفهوم يعد كظاهرة متجددة في الحياة اليومية للأفراد تحت نسق اجتماعي معين بحيث فيه انتماء الأفراد إلى أقصى حد، وتمكن تحديد درجة تعلق أفراد جماعة ما بعضهم ببعض بالاتصال والتواصل، فكلما كانت شبكة الاتصال كثيفة، نادرا ما نجد أفراد منعزلين، لذا فان بروز مظاهر العزلة في جماعة ما يمثل مؤثر سلبي يدل على أن درجة الاندماج منخفضة وهذا ما لاحظه دوركايم في دراسة الانتحار، وقد أظهره في نقطتين هما على التوالى، بروز ظاهرة العدوانية، يعد مؤثر سلبي في الاتصال، فكلما سادت العدوانية في جماعة ما كلما انخفضت درجة الاندماج، بالاضافة إلى الأحكام القيمية وكذا سوء التفاهم بين أعضاء جماعة ما يؤدي إلى تقوية الحواجز وبالتالي تعرقل عملية الاندماج والتكيف مع الوضع الجديد، وهكذا بعد أن قمنا بتحديد مفهوم الاندماج الاجتماعي حسب ما جاء به مختلف الباحثين المختصين يمكن أن ندرك بوضوح أهمية الاندماج، وكيف أن الاندماج يدخل في سائر نواحي الحياة الاجتماعية ليشمل كل أنواع الميادين، والنشاطات التي تؤثر في قوى الفرد واستعداده وتنميها، فلا يشمل الاندماج ما نقوم به من إعداد لأنفسنا ويقوم به غيرنا لتنمية قوتنا حتى يصل إلى أقصى ما يمكن من كمال فحسب، بل إنه يشمل أكثر من هذا، كل تغيير يحدث بريق غير مباشر في عوامل تهدف للاندماج، كالقوانين الشرعية والتشريعية ونظم الحياة اليومية، فهذه كلها عوامل تؤثر في الاندماج، بل يؤثر فيها غيرها أيضا كالبيئة المادية والبيئية التي تخضع لسيطرة الفرد، فكل ما يساعد على تشكيل الفرد وجعله في الحالة التي هو عليها، إنما هو جزء في اندماجه، ولا يكون للاندماج أثره في حياة الفرد إلا اذا كان حيا يستفيد منه في حياته اليومية، ولما كان الاندماج الاجتماعي على هذه الصورة، فانه ليس من المبالغة في شيء أن نعتبر الاندماج الاجتماعي للأمهات العازبات في المجتمع الجزائري موضوعا أساسيا وجوهريا من الموضوعات الشائكة التي ينبغي أن يحظى بدراستها الباحث في علم الاجتماع وعلم النفس، وانطلاقا من هنا يمكن أن نضع تحديدا لمفهوم الاندماج الاجتماعي تبعا لموضوع دراستنا، التي نقصد به تلك العلاقات التي تتصل بالأم العازبة وبقية أفراد المجتمع سواء كانوا بالمركز أو خارجه اعتبارا أنهن

فتيات خارجات عن قيم المجتمع وتقاليده بصفة طبيعية، أين تحاول الأم العازبة إعادة دمج نفسها أو يحاول المركز إعادة دمجها في المجتمع الخارجي وقبل ذلك في مجتمع الاصلى للادماج، والتي قد تكون مؤسسة تضامنية، أو عقابية، أو مؤسسة ادماج الاحداث، أو جمعيات وحتى المؤسسات غير الرسمية، كل هذه المؤسسات التي تعنى بالادماجها، حتى لا تستمر هذه الام العازبة في الانحراف أو في الخطأ الذي اقترفته في المرة الأولى، ومن هنا يصبح اندماج الفتيات أو إدماجهن من طرف المراكز واقعا حقيقيا يمنح للأمهات العازبات التكيف النفسي والاجتماعي داخل البنى الاجتماعية، فالمركز يعتبر بمثابة همزة وصل بين الأم العازبة وأسرتها والمجتمع، وكذا إعدادها لانطلاقة ثانية، ربما يمكن من خلالها محو الوصمة الأولى عن الموصومة بالعار والفضيحة، فأبسط مثال على ذلك ما يقوم به مركز بوسماعيل -أين كانت دراستنا الميدانية- حيث يقوم بتزويج المقيمات في المركز لعدها زيارة العائلة كامرأة متزوجة لا كفتاة موصومة.

تزوج ماليزية أم عازبة واحصل على مكآفأة مالية مجزية: هذا نوع آخر من محاولة الادماج لحماية الام العازبة المالزية، فقد ذكرت تقارير محلية مؤخرا الجمعة أن مشروعاً ماليزيا اقترح أن تقدم الحكومة مكافأة مالية للرجال الذين يقررون الزواج من الأمهات العازبات، وقالت صحيفة «نيو ستريتس تايمز» اليومية أن إدريس هارون وهو أحد مشرعي الحكومة قدم اقتراحه للبرلمان وقال إن الرجال الذين يتزوجون من الأمهات العازبات يجب منحهم نوعاً من الحوافز لصنيعهم الجيد، وقوبل اقتراح هاورن بالرفض على الفور من جانب سكرتيرة البرلمان ووزيرة النساء والأسرة تشو ماي فون وقالت إن هذا الإجراء من شأنه أن يزيد محنة الأمهات غير المتزوجات، وأشارت إلى أن هذا الاقتراح سيجعل بعض الرجال يقدمون على الزواج من الأمهات العازبات بهدف الحصول على تلك الأموال، يذكر أن الحركات النسائية تناضل للحصول على حوافز من الحكومة للأمهات العازبات ومحاولة كسر العار الاجتماعي للأمهات غير المتزوجات في ماليزيا التي يوجد بها أغلبية مسلمة.

2.1.5. نظريات الادماج والاندماج الاجتماعي

إن نظريات الاندماج الاجتماعي كغيرها من النظريات التي تخوض في موضوع دراستها، قد تحدثت على أن الإنسان يحتاج في حياته اليومية إلى التجمع وخلق علاقات اجتماعية ليحقق اندماجه الاجتماعي الذي يعد من بين المفاهيم المتداولة في العلوم الإنسانية عامة وعلم الاجتماع خاصة، وذلك للأهمية التي يحظى به هذا المفهوم في حياة كل فرد منا، واعتبارا لذلك أخذ هذا المفهوم اهتمام ومركز تفكير وتطهير العديد من العلماء والباحثين والدارسين في علم الاجتماع إلى أن تعددت تعاريف واختلفت نظرياته باختلاف الإيديولوجيات والمدارس وكذا باختلاف الأزمنة، وقد شاعت أكبر نظريات الاندماج الاجتماعي عند كل من ابن خلدون ودوركايم اللذان اختلفا في تحديدهما وتنظيرهما لمفهوم الاندماج الاجتماعي في دراستها التي اشتهرت في علم الاجتماع، ونظرا لكون دراستنا هذه تعتمد أساسا على هذا

المفهوم والمتمثل في معرفة واقع إدماج والاندماج الاجتماعي للأمهات العازبات في المجتمع الجزائري من خلال مراكز الإسعاف الاجتماعية والتضامنية، وفقد انصب اختيارنا للمقاربة النظرية على كل من نظرية الاندماج الاجتماعي لابن خلدون والتي ركزت على علاقة الفرد بالمجتمع، ودوركايم في دراسته لتقسيم العمل والانتحار، وجورج ميد في كتابة L'esprit, le soi et la société والذي يعنى بدراسة الذات الانسانية وعلاقتها بالمجتمع.

-الاندماج الاجتماعي عند ابن خلدون: من خلال دراستنا لنظرية ابن خلدون سوف نحاول معرفة أصول الاندماج الاجتماعي للأفراد وذلك من خلال تحليل الاجتماع البشري الذي تناوله ابن خلدون في مؤلفه المقدمة بشيء من الاختصار، فمن خلال دراسته الاجتماعية ركز "ابن خلدون" على دراسة العلاقة المتفاعلة بين الفرد والمجتمع، بعد أن قارن الكائن الاجتماعي والكائن الحيواني من ناحية البناء والوظائف والتكامل بين الأجزاء والنمو والتطور، هذا ولم يكتف بدراسة نمو وحركة وتطور المجتمع ورسم قوانين التحول والديناميكية الاجتماعية التي تحكم المسيرة التاريخية للمجتمع فحسب، بل دراسة فضلا عن ذلك ثبات وسكون المجتمع خلال فترة زمنية معينة محللا بذلك العوامل التي تؤثر فيها وكانت أهم الدراسات التي ركز عليها ابن خلدون، دراساته حول الاجتماع الذي أطلق عليه في كتابه المقدمة "اسم علم العمران البشري" وفي دراستنا هذه، سوف نركز هذا العلم لمعرفة التطرق النظري الذي جاء به مؤلف المقدمة حول التجمع البشري وأهمية الاجتماع في حياة الفرد، فابن خلدون إذن قد تعرض لمفهوم الاندماج الاجتماعي من خلال تحليله لأصول الاجتماع البشري وأهم نقطة ركز عليها في دراسته هي العصبية كمفهوم جوهري للتحليل الاجتماعي الخلدوني، والعصبية عند ابن خلدون هي بمثابة مفتاح للحركية الاجتماعية "ومفهوم العصبية عند ابن خلدون يراد بها كما جاءت في كتابات دوركايم La cohésion socialeالتماسك الاجتماعي".

ويعتبر مفهوم العصبية بمثابة المفتاح الذي جعل ابن خلدون يميز بين نوعين من المجتمعات المجتمع البدائي الذي يمثل العمران البدوي، والمجتمع الحضري الذي يمثل العمران الحضري وقد أكد في تحليله لهذين المجتمعين، أن هناك اختلاف كبير في الكيفية التي تبنى لها العلاقات الاجتماعية وأن تجتمع الأفراد فيها بينهم يتشكل بطابع مختلف في كلا المجتمعين، فإذا كانت العصبية هي أساس الترابط والتضامن في المجتمع البدوي، فان هذه الأخيرة تزول تماما في المجتمع الحضري أو العمران الحضري لتأخذ محلها ميزة الشعور بالتكامل المتبادلة بين الأفراد، وقد ربط هذا كله بنقاط تخصّ العصبية حيث قال:"إن العصبية بها تكون الحماية والمدافعة والمطالبة وكل أمر يجتمع عليه" وأضاف "أن الغاية التي تجري لها العصبية هي الملك"، وأنه "لا عصبية مع الخضوع والانقياد ولا عصبية بين الترف والنعيم"[149]، كما أكد أن الفترة الاجتماعية التي ولد بها الفرد هي التي تدفعه إلى البحث عن استكمال شخصية بغيره،لما ينقصه سواء هنا بخواصه النوعية والجنسية أو حاجاته الضرورية، وفي

ذلك نجد في كتابه في العمران البشري بين أن الاجتماع الإنساني ضروري وقيل أن الإنسان مدني بالطبع لابد له من الاجتماع، وهو معنى العمران وبيانه أن الله سبحانه خلق الإنسان وركبه على صورة لا يصح حياته وبقائه إلا بالغذاء وهذاه إلى التماسه بفطريته وبما ركب فيه من القدرة على تحصيله، إلا أن قدرة الواحد من البشر قاصرة على تحصيل حاجته من ذلك الغذاء غير موفيه بمادة حياته منه، فلا بد من اجتماع القدر الكثير من أبناء جنسه ليحصل القوّة، ولا تكون إلاّ بالتعاون والتكامل بينهم، ويحتاج كل واحد منهم أيضا في الدفاع عن نفسه لان الله سبحانه لما ركب الطباع في الحيوانات كلها قسم القدر بينا جعل حظوظ كثير من الحيوانات، أكمل من حظ الإنسان، فالواحد من البشر لا تقاوم قدرته قدرة واحد من الحيوانات سيما المفترسة فهو عاجز عن المدافعة وحده ولا تفي قدرته أيضا باستعمال الآلات المدافعة لكثرتها وكثرة الصنائع المعدة لها، فلا بد من ذلك كله من التعاون عليه بأبناء جنسه وما لم يكن التعاون فلا يحصل له قوت ولا تتم حياته ولا يحصل له دفاع عن نفسه لفقدانه السلاح فيكون فريسة للحيوانات والهلاك عن مدى حياته ويبطل نوع البشر وإذا كان التعاون حصل له القوة للغذاء والسلاح للمدافعة حكمة الله في بقائه وحفظ نوعه، فإذن هذا الاجتماع ضروري للنوع الإنساني وإلا لم يكمل وجودهم وما أراده الله من اعتمار العالم بهم واستخلافه إياهم[150]، ومن خلال نظرته التي بين أهمية عيش الفرد بجمعات، والتي تظمن استكمال تكوين حياته النفسية والاجتماعية من جهة وتحقيق حاجته وضروریاته الحياة من جهة أخرى، وكيف أن هذا الاجتماع يؤدي إلى خلق علاقات بين الأفراد من خلال التفاعل القائم بينهم وقد تكون هذه العلاقات جوهرية أو عرضية، فالفرد حيوان سياسي واجتماعي ويعرف كيف يتكيف مع حياة الجماعة والفرد اجتماعي لذا فإنه يبحث بالضرورة عن صحب الغير وأنه يعرف كيف يتكيف مع حياة الجماعة لأنه يتأثر منذ ولادته بثقافة وسط، ويركز على أن الناس لا يعيشون جماعات، إلا بغية التعاون المتبادل الذي يمكنهم من القيام بأدوارهم، وتجدر الإشارة هنا إلى أن اجتماع الأفراد على حد تعبيره يختلف في الطبيعة من مجتمع لآخر وذلك باختلاف الشروط التي تحكم كل مجتمع، ويمكن التأكد من ذلك من خلال تحليل ميزة الاجتماع في كل من المجتمع البدوي والمجتمع الحضري وسنحاول أن نلقي نظرة على المجتمعين في نظره، وهو ما تكلمت عنه المدرسة الانقسامية نظريا وأساسا لمقاربة أنماط تكوين واشتغال المجتمع القبلي[151].

المجتمع البدوي: جرت العادة في التعاريف أن تكون من العام إلى الخاص أو العكس من الجزء إلى الكل، لذا قبل التطرق لمجتمع البدو سنتعرف على تعريف القبيلة والتي عرفت على أساس انتمائها الثقافي والاجتماعي لمجتمع البدو، ولكن هذا التعريف يقع في خطأ الخلط بين التنظيم القبلي كتنظيم اجتماعي والبداوة كنمط كسب ومعاش، وهكذا نجد أن التنظيمات القبلية توجد بأشكال مختلفة بين البدو والرحل وبين القرى الفلاحيّة وبين المدنِ[152]، وتتفق الدراسات التي اهتمت بظاهرة القبيلة أن هذه الأخيرة تعني في الأصل "مجموعة قرابية تقوم على الانتساب للأب وتوفر إطار لهوية مشتركة ترتب حقوقا والتزامات هامة على الأفراد المشتركين فيها[153]، إلا أن هذا التعريف لم يلاق قبولا من قبل

بعض الدارسين وعلى رأسهم جاك بارك الذي ذهب إلى أن الواقع الميداني والتاريخي يفسر لنا أن القبيلة "لا تنمو فقط عن طريق الاندماج بل كذلك عن طريق التجميع"[154]، ومجمل القول ههنا هو أن القبيلة تفهم أساسا على قاعدة شكلها الجماعوي (communautaire) الذي يربط الفرد كذات وكموضوع بالجماعة، إنها شكل تنظيمي إنساني يرتبط مباشرة بالفرد ومجمل الأطر الأولية والثانوية الخاضعة له[155]، فعلى كل فرد ينتمي لهذه الجماعة التأقلم والتكيف مع الجديد أو تكييف المنقول لهم مع واقعهم، وإلا صعب العيش بصعوبة التأقلم، تركيبة القيادات الشعبية والاجتماعية "تهدف إلى إعطاء شيوخ القبائل ووجهائها الموالية للسلطة موقعا متقدما في تسيير الشؤون المحلية وفي عملية تنفيذ اختيارات السلطة وقراراتها وفي عملية توفير الحاجيات والخدمات"[156]، ولا فائدة الآن من تعداد الأمثلة على أهمية القبيلة في الحياة السياسية زمن التحديث وبعده[157]، ولكن المهم أنه لا يمكن نكران وجودها، وإذا كان ذلك كذلك فمعناه أن القبيلة حاضرة في العقول والقلوب ومن ثمة في السلوك الاجتماعي عامة والأمثلة كثيرة في هذا المجال، لذى يمكن القول أن تواجد هذا المجتمع في السهول والجبال والخيام، ويتميز بالقوة والشجاعة والترابط والوحدة والصبر على الشدائد ويعيش أفراد المجتمع تحت وحدة الشعور بضرورة التقرب إلى بعضهم البعض أكثر، وهذا الشعور في الواقع هو تلقائي ينشأ بين أفراد العشيرة أو الجماعات الصغيرة التي تعيش في عزلة لتحمي حدودها الاقتصادية تفاديا لأي تغلغل أجنبي من شأنه أن يقضي على تماسكها وترابطها، أما الأفراد في المجتمع البدوي فإنهم يستجيبون على المستوى السلوكي السيكولوجية خاصة، وهي سيكولوجية المجتمع، أن هناك "وعي جمعي"، حسب المفهوم العام الدوركايمي والذي يمثل في العصبية هو الذي يحرك المجتمع ويجعل أفراده يشعرون بالتماسك والترابط الذي كثيرا ما يؤدي إلى التضحية كما أن البنى السيكولوجية للفرد في هذا المجتمع حسب ابن خلدون دائما تكون محددة بالبيئة الجغرافية وخاصة الاقتصادية التي تحيط به ويتعلق الأمر هنا بعلاقة القوة التي تنشأ بين الأفراد والطبيعة أي الأفراد في المجتمع البدوي يكونون قريبين للحالة الطبيعية [الفطرية] التي هم عليها أما في حياتهم المعيشية فهم [أي الأفراد] يكتفون بحياة بسيطة ملبيين بحياة بذلك حاجتهم من خلال ما تقدمه لهم الطبيعة، إذ أنهم يرتكزون في عيشهم على الزراعة والرعي والصيد، وهذا يدل أن المجتمع البدوي لا يعتمد على نظام تقسيم العمل والتخصص، لهذا يكون المعاشي فيه واطئا، أما على المستوى العلائقي وهو أساس الحية الاجتماعية، فأن المجتمع يتميز بالتماسك الاجتماعي بالمفهوم الدوركايمي، أي هناك قوة تربط تجمع أفراد هذا المجتمع وهي ما يطلق عليها ابن خلدون بـ "العصبية" التي تعتبر دعامة المجتمع القبلي وفي هذا يقول ابن خلدون "فالناس في المجتمع البدوي لم ينتظموا أصلا في المجتمع إلا ليتعاونوا في الحصول على وسائل كسب معاشهم، إنهم يبدؤون بما هو ضروري بسيط قبل البدء بالحاجي والكمالي ومنهم من يستعمل الفلح من الفراسة والزراعة من ينتحل القيام على الحيوان من الغنم والبقر والمعز والنحل والدود لنتاجها و استخراج فضلاتها وهؤلاء القائمون على الفلح والحيوان تدعوهم الضرورة ولابد إلى البدو لأنه متسع لما لا يتسع له الحواضر من الزارع والفن

والمسارح للحيوان، وغير ذلك فكان اختصاص هؤلاء بالبدو أمرا ضروريا لهم وكان حينئذ اجتماعهم وتعاونهم في حاجتهم ومعاشهم وعمرانهم من القوت والكن والدفء إنما هو بالمقدار الذي يحفظ الحياة ويحصل بلغة العيش من غير مزيد عليه للعجز عما وراء ذلك[158]، من خلال قول ابن خلدون ندرك أن هناك قوة ترابط بين أفراد المجتمع البدوي تدفعهم إلى الاجتماع فيما بينهم من أجل التعاون وهذه القوة لا يمكن أن توجد هذه الوحدة التي تتمثل في العصبية.

- المجتمع المدني (العمران الحضري): إنها كتل جديدة وشبكات اجتماعية قرابية (clientéliste) تسمح بإعادة استعمال مفهوم الجماعة (la communauté) في دراسة المجتمعات الغربية كما صاغه تونيز (Tonnies) في إطار تفرقته بين المجتمع والمجموعات الاجتماعية التقليدية ماقبل-المجتمعية (pré-sociétale) [159]، وهكذا ينتقل الفرد في هذه المجتمعات ما بعد-الحداثية من منتج للحياة إلى مستهلك لنمط معين من الحياة يميل إلى الحفاظ على توازنات الأنساق الاجتماعية عبر السلطة المتعالية التي يضفيها المجتمع على الفرد [160]، أما على صعيد مجتمعاتنا فمن المحتمل ألا تنتج حداثتها ما أنتجته حداثة الغرب من أزمات ولكن الثابت أن ما بعد حداثته قد يسمح بإطلاق العنان لقوى التقليد التي كان يجري لجمها عن طريق خطط التطوير وما تفرضه من عقلنة وتحديث [161]، خاصة وأن تجربة التحديث التي خاضتها مجتمعاتنا لم تقطع مع بناها التقليدية - كما أسلفنا - سوى جزئيا.

إذن المجتمع الحضري هو الذي يحل في الحواضر والقرى والمدن ويتميز هذا المجتمع بالكثافة السكانية العالية من جهة وتنوع العناصر السكانية وكثيرة الأجانب فيه من ثانية خلافا للمجتمع البدوي الذي يعيش في عزلة عن باقي العناصر السكانية الأخرى، كما يتميز المجتمع الحضري بالتخصص في العمل واتساع دائرته الاقتصادية وارتفاع المستوى المعيشي والاجتماعي، كما تكون درجة التقدم الحضاري والمادي والثقافي فيه غالية جدا لدرجة أنها تصل إلى مستوى الترف، من هنا يتواصل النص الخلدوني إذن مع واقعنا عبر المجتمع ذاته، مجتمع تسود فيه العصبيات وتتصارع وتتعدد الثنائيات بين عصبية صاعدة وأخرى نازلة، بين بدو وحضر، بين بدو وأشباه بدو، بين ريف ومدينة، إنّه إذا مجتمع أعيد فيه إنتاج البنيات التقليدية ذاتها عبر مفهوم مناقض تماما لهذا الأمر ألا وهو مفهوم التحديث، "فلئن كانت الحداثة في سياقاتها الأوروبية ثورة على المنظومات القديمة برمتها أعلت شأن الإنتاج التقني والعلمي واعتبرت الإنسان قيمة مركزية مطلقة قياسا بمنطق الكنيسة، فإن النتائج كانت شبه عكسية في المجتمعات غير المنتجة لوسائل التحديث ونظمه الثقافية والمعرفية" [161]، وان رواد الأنتروبولوجيا وعلم الاجتماع الريفي يشترطون في تعريفهم للريف تواصل هذا الأخير مع المدينة ضمن ما يسمونه بالمجتمع الحاضن (La société englobante) [162]، فإن ابن خلدون كان سباقا في إثارة هذه المسألة عبر تفطنه إلى الأشكال المختلفة للعلاقات الناشئة بين البدو والحضر داخل الدولة ذاتها التي تحمل في جوهرها باكورة فنائها، مفهوم الجماعة فيعني "همّا يشكل أساس تكون مجموعة، إنها عبارة

عن تشكل لتحالف الأفراد سواء وجدت بالفعل أم لم توجد [163]"، وهكذا ينتقل الفرد في هذه المجتمعات ما بعدالحداثة من منتج للحياة إلى مستهلك لنمط معين من الحياة يميل إلى الحفاظ على توازنات الأنساق الاجتماعية عبر السلطة المتعالية التي يضفيها المجتمع على الفرد [164]، أما على صعيد مجتمعاتنا فمن المحتمل ألا تنتج حداثتها ما أنتجته حداثة الغرب من أزمات ولكن الثابت أن ما بعد حداثته قد يسمح بإطلاق العنان لقوى التقليد التي كان يجري لجمها عن طريق خطط التطوير وما تفرضه من عقلنة وتحديث[165]، خاصة وأن تجربة التحديث التي خاضتها مجتمعاتنا لم تقطع مع بناها التقليدية سوى جزئيا، أما على مستوى العلائقي فان العلاقات الاجتماعية التي تربط أعضاء العمران الحضري لا تعرف نفس القوى والتماسك كما هو الشأن في المجتمع البدوي حيث تنفصل العصبية فلا يتم الرابط الاجتماعي بفعل التماسك والتضامن النابع من الشعور التكامل المتبادل بين الافراد وإنما تحددها القوانين والمعايير التي ينظمها الرأي العام في هذا المجتمع، وهذا المجتمع والتشكيلة الجديدة التي جاء بها نتيجة التغير الذي طرأ على مستوى الحياة الاجتماعية البدوي، الذي أخذ ينمو تدريجيا إلى أن وصل إلى الحضرية التي هو عليها الآن كما يقول ابن خلدون:"ثم اتسعت أحوال هؤلاء المنتحلين للمعاش وحصل لهم ما فوق الحاجة من الغنى والرفة ودعاهم ذلك إلى السكون والدعة وتعاونوا في الزائد على الضرورة واستكثروا من القوات والملابس والتألق فيها وتوسع البيوت واختطاط المدن وأمصار للتحضر ثم تزيد أحوال الرفة والدعة فتجيء عوائد الترف البالغة مبالغها في التألق في علاج القوت، ويختلفون في استجادة ما يتخذونه لمعاشهم من ملبوس أفراش أو أنية أو ماعون وهؤلاء الحضر" [166]، تبعا لقول ابن خلدون يتبين أن هناك شروط جديدة دخلت لتنظيم العلاقات الاجتماعية بين الأفراد ضمن إطار تنظيمي جديد، بحيث يعمل هذا التنظيم على إحداث تشكيلة اجتماعية جديدة، هذه الأخيرة لها خصوصيتها المميزة بها لإنشاء الاجتماع البشري بمعنى أن اندماج الأفراد في المجتمع البدوي كانت له ميزة خاصة به كانت في الأصل مقيدة بالعصبية لكن مع ظهور شروط تنظيمية جديدة كالوصول على مستوى الرفاهية والترف نشأ هناك علاقات جديدة تأتت من انفصام عرى العصبية كما سبق ذكره أتت بدورها إلى إحداث طريقة جديدة لاندماج الأفراد في المجتمع، وهذا يدل على أن التمثلات التي ترافق الحياة الاجتماعية تعد أهم عنصر في حياة الأفراد وتتمثل هذه التمثلات عند ابن خلدون في فعاليات التوحيد الاجتماعية والاقتصادية والإيديولوجية والحضارية في المجتمع البدوي وبحضارة الحضري التي ينجم عنها عامل آلي منفصل عن العصبية كمرتكز لمصدر الدولة في العمران البدوي[167].

نستنتج إذن من خلال تحليل هذا النوعين من العمران - البدوي والحضري- أن هناك تغير على مستوى تياري الحياة الاجتماعية في كلا العمرانين، بحيث أن فرقات المجتمع المعقدة تمكن أن تختصر عن طريق تقسيم العمل الاجتماعي والتخصص والاتساع في العلاقات الاقتصادية التي تخلق بدورها علاقات اجتماعية جديدة تجعل الأفراد يتخذون سلوكا اندماجيا مغايرا للسلوك الاندماجي في المجتمع

البدوي الذي كانت تحكمه على حد التعبير الخلدوني، وخلاصة لنظرية الاندماج الاجتماعي التي جاء بها ابن خلدون والتي حددها أساسا في ضرورة الاجتماع الإنساني، يمكن القول أن بأن الاندماج أو الاجتماع قد حدده في نقطتين هامتين الأولى مرتبطة بالعمران البدوي وهي العصبية التي تعد مفتاح اندماج الأفراد في هذا المجتمع، والثانية مرتبطة بالعمران الحضري وهو انفصام هذه العصبية وإحلال محلها السلوك الحضاري الذي جاء بعد ظهور قيم العمل كخطوة لخلق علاقات اجتماعية جديدة بعيدة كل البعد عن فعاليات التوحيد الاجتماعية والاقتصادية والإيديولوجية للمجتمع البدوي، هذا من جهة أخرى يمكن أن نقول كاستنتاج عام جاء به ابن خلدون أن الحياة الاجتماعية تمر بظروف الوسط الجغرافي والمناخ، والإنسان في نظره هو الكائن الوحيد الذي لا يستطيع أن يعيش حياته، فبدون السلطة يعم الاضطراب والفوضى والخلل. وأخيرا يمكن أن نضيف نقطة مهمة وهي أن معظم النظريات والقوانين والأفكار الاجتماعية التي طرحها ابن خلدون في فلسفة الاجتماعية هذه لا تزال صحيحة وقادرة على تفسير الظواهر والملابسات التي يخضع لها ويخوضها الإنسان، والمعاصرة ذلك بالرغم من التبادلات العميقة التي طرأت على المجتمعات خاصة منها المجتمعات المغاربية التي درسها ابن خلدون.

ويمكن الكلام أيضا عن جانب آخر وهي ثنائية "الإدماج / الإقصاء" التي تشكل موضوعا هاما وتقليديا ودائما في العلم السياسي الغربي، إذ تخترق هذه الثنائية، بشكل معلن أو مضمر، دراسة الأنظمة، منذ أرسطو مرورا بمكيافيل ووصولا إلى عصر الأنوار وما بعده، كما اكتست في السياق العربي الإسلامي غموضا كبيرا، تجلى في التمييز بين "الخاصة" و"العامة" إذ ليس من المؤكد دائما أن تتسم إحدى هاتين الفئتين بالهامشية[168]، ويمكن القول إن الدولة حسب نظرية ابن خلدون الدورية، تتميز في مرحلة نشوئها وتطورها وبلوغها الأوج بعملية إدماج تدريجي للقوى الجديدة انطلاقا من نواة العصبية القبلية، في حين يبدأ أولها بانطلاق سلسلة الاقصاءات المتتابعة التي قد تنتهي بعزلة السلطة وانهيارها، والواقع أن إشكالية الإدماج و الإقصاء قد تطرق إليها بشكل متواتر رجال السياسة بالمغرب، وإن كان ذلك يتم في الغالب بشكل غير مباشر، وانطلاقا من زوايا نظر متباينة وبتعابير مختلفة مثل: الإدماج وعدم الإدماج، المركزية والهامشية، ممارسة اللعبة من داخل النظام وممارستها على النظام، الداخل والخارج، ويمكن القول أن ثنائية الإدماج والإقصاء، كزاوية للتحليل، ظاهرة متنقلة بالتحديدات الموضوعية، إذ أنها تكشف ضمن الديناميكيات الاجتماعية الجارية عن أماكن المقاومة والمرور، وعن الفضاءات الاجتماعية التي استطاعت الدولة أن تجعل منها فضاءات سالمة، أو عن تلك الفضاءات التي مازالت مهمة إدماجها مطروحة على الدولة[169]، ومع ذلك فإن الحديث عن الإدماج والإقصاء لا يمكن إلا اعتمادا على مرجع، وعلى هوية لها مضمون وشكل يتغيران، وعلى نظام يسود إلى هذا الحد أو ذاك، وعلى تمفصل معين للعلاقات بين المكونات، وعلى عدم ثبات للروابط مع الفاعلين في الجماعة، وقد قيل أيضا أن الإدماج والإقصاء يحيلان على مرجع انطلاقا منه يتحدد الانتماء أو الانتماء يعني الأمة، المجموعات المنتظرة، الوطن، الدولة.

الاندماج الاجتماعي عند دوركايم DURKHEIM: إن الاندماج الاجتماعي مفهوما جوهريا في مؤلفات دوركايم، بالخصوص في أكثر أعماله انتشارا كمؤلفه تقسيم العمل الاجتماعي [1893] و[1897] وقد كان طرح دوركايم لهذا المفهوم مرتكزا على استعمال مفهوم "الأنوميا التماسك الاجتماعي" ولكي يتسنى لنا معرفة تحديد أو طرح دوركايم لهذا المفهوم La cohésion sociale، مفهوم الاندماج الاجتماعي في كتابه تقسيم العمل الاجتماعي والذي يركز فيه "دوركايم" على مفهوم التماسك، فقد اعتقد دوريكايم أن المجتمعات الإنسانية تختلف فيما بينها من ناحية درجة استعمالها واستفادتها من تقسيم العمل، حيث أن المجتمعات التي يتوفر فيها التماسك العضوي بينما المجتمعات التي لا تعتمد على نظام تقسيم العمل، هي المجتمعات التي يسيطر عليها التماسك الميكانيكي التي لا تعتمد على نظام تقسيم العمل، هي المجتمعات يسيطر عليها التماسك، وقد وضح دوركايم في إطار هذا التماسك أهمية العلاقات الاجتماعية في تنمية الأفكار الأخلاقية لدى الجماعات المهنية والمحافظة عليها من الفساد والتفسخ، ويرى أيضا أن المغزى من تقسيم العمل يتمثل إدماج وإعادة إدماج المجتمع بصفة مستمرة، والسبب في ذلك حسب "دوركايم" دائما يعود إلى أن المجتمع البسيط الذي يعاني من مظاهر الضغط السكاني وازدياد التفاعل الاجتماعي والمنافسة، تكون المعايير والقوانين التي تحكمه، بما فيه نظامه الاجتماعي مهددة بالانحلال وهو لا وجود هناك وسيلة فعالية للتخفيض من حدة المنافسة ومراقبتها سوى اللجوء إلى زيادة التخصص في العمل ذلك كون الزيادة في التخصص ستفتح أبواب التعاون بين الناس وتجعل كل واحد منهم يعتمد على الآخر، وهكذا يصبحون تدريجيا وبشكل تلقائي مستعدين لقبول ذهنية الواجبات التعاونية للجماعة وأهمية التضحية بالنسبة للكل، وهذا ما يؤدي الى نشوء مشترك وموحد وهو الضمير الجمعي كما يسميه دوركايم[170]، ويرى دور كايم في خصوصية المجتمع على أنه مجموعة من العلاقات والروابط الاجتماعية تعمل على ظهور توقعات حول أنماط السلوك، والمجتمع بالنسبة لدوركايم هو نسق منظم يعمل على التوافق والتكيف وأهم صفة مميزة له هو التوازن حيث يشير أن المجتمعات تكون ثابتة ومنظمة إلى أن يقع حدث أو تغير آخر وعندما يحدث تغير يعمل المجتمع على التكيف مع الموقف الجديد لكي تقم عملية بناء التوازن وهذه الفكرة قائمة على افتراض أن المجتمع هو بمثابة كائن حي، وكرس هنا دوركايم مصطلح جديد يسميه الضمير الجمعي وقد أورد هذا المصطلح في كتابه "تقسيم العمل" حيث يعرف هذا المصطلح على انه المجموع الكلي للمعتقدات والعواطف العامة بين اغلب عناصر المجتمع، والتي تشكل في رأيه نسقا له طابع متميز ويكتسب هذا الضمير العام واقعا ملموسا، فهو يدوم خلال الزمن ويدعم الروابط بين الأجيال، وبمعنى أن المجتمع يعيش في داخل ضميرنا ومن منظور إميل دوركايم فان الضمير الجمعي هو تعبير عن فكرة الجماعة في المجتمع[170]، يلاحظ أن فكرة الضمير الجمعي تلغي أي دور للفرد وتهدد حريته كما أنه لا يستطيع تفسير السلوك لأعضاء المجتمع إذ أنه لا يمكن اعتبار المجتمع مصدر السلوك لان الفرد سابق الوجود عن المجتمع فكيف يكون الفرع أصل الأصل، إن تقسيمه لأنواع الانتحار هو تقسيم متضارب تعوزه الأدلة الواقعية ومناقض للبحوث العلمية

لان سلوك الإيثار ينتج الراحة النفسية وليس السلوك الانتحاري، على سبيل المثال لكان أول الناس بالانتحار كريم العرب حاتم الطائي، ويعتبره دوركايم حقيقة اجتماعية لها كيانها الخاص وقد conscience collective والضمير الجمعي تظل هذه الحقيقة، أحيانا كامنة ونشعر بها، ويظهر الوعي الجمعي إلى الوجود في صورته الحقيقية، بمجرد أن يلحق بالمجتمع خطر ما، ويقول دوركايم أن كل فرد في المجتمع إنما يعتبر عن الضمير "نحن" بمعنى "الأنا" الفردية، إنما تمتزج كلية مع "نحن" الاجتماعية فالحقيقة إما تتميز بالخصائص والسمات التي تسمو على الحقيقة الفردية على أن الحقيقة الجمعية، إنما تعتبر عما "فوق الفردي" فالمجتمع إذن هو ذلك الكل المعقد الذي يسمو فوق الأفراد أو "الشخصية الفردية" هي في حقيقة أمرها من نتائج ذلك الكل المعقد الذي هو المجتمع، وليست هذه الصفات في الواقع عند دوركايم، إلا تعبيرا عن وحدة المجتمع و تأكيدا لروح التضامن والتماسك التي يعيشها المجتمع نفسه، وخدمة الجماعة والتضحية، هي أسمى حقيقة التعاهد المتبادل بين الشعور الفردي والجمعي، وتجدر الإشارة هنا أن التضامن عند دوركايم يظهر في نمطين"التضامن الآلي" والتضامن العضوي "وأن اندماج وانسجام الأفراد في كل من التضامن الآلي" و"التضامن العضوي يختلف اختلافا كبيرا[170]، فدوركايم لم يصف هذا المجتمع كوحدة منسجمة ومندمجة، كما أشار أيضا إلى أن في التضامن الآلي، لا العمل ولا إنتاجه هما اللذان يميزان بين الأدوار الاجتماعية وإنما الشكل الوحيد للتمايز المعترف به،هو المساهمة في الحياة الروحية والشعائرية للمجتمع، وهذا ما يدل على اندماج الأفراد وتماسكهم في إطار المجتمع الآلي، وأن الممارسات الدينية التي كثيرا ما تساهم في اندماج واستقرار المجتمع، لذى نجد بأن هناك العديد من المفكرين ذهبوا إلى القول بأنه يجب أن ننظر إلى كل المؤسسات الاجتماعية معا وفي وقت واحد أثناء قيامها بهذه الوظيفة أي وظيفة اندماج واستقرار الأفراد والمجتمع، أما بالنسبة للتماسك في إطار "التضامن العضوي الذي يسود المجتمعات الحديثة يرى دوركايم أن الاندماج في هذه المجتمعات يبرز من خلال تقسيم العمل بحيث أن هذا الأخير هو الذي يلعب الدور الرئيسي في انسجام واندماج هذه المجتمعات، وذلك نظرا لما يخلفه تقسيم العمل من فوضى اجتماعية وكذا يدفع إلى الاستقلالية والحرية، فتكون للفرد انشغالات مهمة تجعله يرتفع في سلمه الاجتماعي التضامن، لكل فرد أن يكون له عمل خاص به فقط، مناسب له، يكمنه في الأخير أن يحقق اندماجه إذا لم يشعر بأن الوظيفة التي يمارسها مناسبة له، لأنه إذا لم تكن كذلك فلن يندمج، وعليه فدوركايم ميز بين وظيفة تقسيم العمل، وسبب تقسيم العمل، الوظيفة التي يقوم بها تقسيم العمل المتمثل كما سبقت الإشارة إليه في إدماج وإعادة إدماج المجتمع بصفة مستمرة، أما السبب في تقسيم العمل فهو يتمثل في تنامي الكثافة المعرفية الأخلاقية الناتجة عن الضبط السكاني لكن إذا ما سلمنا بان وظيفة تقسيم العمل هي إدماج وإعادة إدماج المجتمع، فان هذا سيصبح نتيجة للاختلاف والتمايز بين التخصصات والمنافسة، بينهما أكثر مما هو إدماج ناتج عن انسجام بينهم، وقبولها الواعي من طرف الأشخاص، وبالتالي فما يمكن قوله أن مثل هذا الإدماج يعد إدماجا ناقصا وغير واع لأنه قابل للانهيار بمجرد

تعرضه لأي خلل اجتماعي، وافترض مبدأ الاندماج الاجتماعي باعتبار أن الاجتماع الأكثر اندماجا هو المجتمع الذي يكون قابلا للتطور بسرعة أكثر من ذلك المجتمع الذي يعاني من التفكك وقلة الانسجام وعدم التفاهم.

بالإضافة إلى كل ما سبق ذكره، فانه لا يفوتنا القول، أنه فضلا للمسألة الرئيسية التي حاول دوركايم الإجابة عنها في كتابة "تقسيم العمل الاجتماعي" والتي تتمثل في مسألة الاندماج والانسجام فقد تسأل أيضا كيف يمكن لمجتمع ما أن يستمر في الاندماج والانسجام على الرغم من استمرار التزايد والاختلاف فيه؟كما تساءل وحاول البحث كثيرا عن حقيقة القوى التي تحافظ على استمرار هذا الانسجام في المجتمع؟ وعن ماهي الأسباب الأصلية التي تساعد على استمرار وتزايد الاختلاف؟.

وهذا ما يدل على انه في كل مجتمع متماسك، يوجد هناك تبادل مشترك بين الأفراد والجماعة فيما يخص الأفكار والمشاعر التي تجعل من الفرد يشارك في القوى الجماعية للجميع، من جهة ومن جهة أخرى فان هذا الاشتراك سوف يسمح له بالترويح عن نفسه عندما تكون أقصى حدودها.

وهكذا من خلال قول دوركايم ندرك جيدا أهمية الاندماج في حياة الفرد، فهو كما يقول فليب ستاينر أقوى من الحياة الجماعية وأكثر اتساعا في الجماعة المعتبرة"، واعتبر أن الاندماج الاجتماعي يأخذ هذه القوى وهذا الاتساع ذهب فليب إلى تحديد مستويات الاندماج استنادا للتحديد الذي وضعه فليب بسنار1987 Philippe Besnardالذي يرى بأنه يمكن أن ننسق هذا الجانب من نظرية دوركايم من خلال التميز بين ثلاثة مميزات يقال عن جماعة اجتماعية أنها مندمجة إذا كان intégration sociale الاندماج الاجتماعي أعضاءها يمتلكون:

أولا: وعي مشترك لهم نفس المشاعر، والاعتقادات والممارسات مجتمع ديني.

ثانيا: أن يكونوا في تفاعل دائم فيما بينهم [مجتمع عائلي Société domestique]

ثالثا: أن تكون لهم أهداف موحدة و مشتركة [مجتمع سياسي Société politique][171].

<u>الانتحار والتيارات الاجتماعية:</u> قدم دوركايم مفهوماً أكثر تحديداً وحيوية وأقل تبلوراً ذلكم هو التيارات الاجتماعية، وهى أيضا حقائق اجتماعية غير مادية وعرّفها كحقائق اجتماعية غير مادية لها نفس الموضوعية والهيمنة على الفرد مثل الحقائق الاجتماعية التي ناقشناها سابقاً لكن "بدون ذلك الشكل المتبلور"، وقدم لذلك عدداً من الأمثلة "مثل الحماس، السخط والغضب داخل تجمع ما، بالرغم من أن التيارات الاجتماعية الأخرى أقل تحديداً من الحقائق الاجتماعية الأخرى لكنها تبقى حقائق اجتماعية وقد أوضح دوركايم ذلك عندما ذكر"إنها تأتى لكل منا من حيث لا يدرى ويمكن أن تحملنا بعيداً رغم أنفسنا"[172].

وقد شرح دوركايم فكرة التيارات الاجتماعية في كتابه "قواعد المنهج الاجتماعي" لكنه استخدمها كمؤشر توضيحي أساسي في دراسة ميدانية أصبحت نموذجاً لتطور الدراسات الميدانية الأمريكية، في الحقيقة إن البحث الوارد في الانتحار يمكن اعتباره محاولة لاستخدام الأفكار التي طورت في "قواعد

المنهج الاجتماعي" في دراسة ميدانية عن ظاهرة اجتماعية محددة هي الانتحار كما سبق وذكرنا، وقد أوضح أن الحقائق الاجتماعية وخاصة التيارات الاجتماعية مستقلة عن الفرد وقاهرة له، ولقد اختار دراسة الانتحار بدلاً عن العديد من الظواهر الاجتماعية الأخرى لأنها ظاهرة ملموسة ومحددة، كما أن هنالك قدر جيد من المعلومات عن الانتحار ويعتبره العديد من الناس فعلاً خاصاً وشخصياً، يعتقد دوركايم أنه إذا تمكن من توضيح أن لعلم الاجتماع دور يلعبه في توضيح ما يبدو أنه فعل فردى مثل الانتحار فإنه يصبح من الممكن توسيع مجال علم الاجتماع لدراسة ظواهر هي أكثر انفتاحاً للتحليل السوسيولوجي، أخيرا اختار دوركايم دراسة الانتحار لأنه إذا تمكن من إقناع المجتمع العلمي بدراسته لهذه الظاهرة سيكون لعلم الاجتماع فرصة أكبر في الحصول على الاعتراف من العالم الأكاديمي، وكعالم اجتماع لم يكن دوركايم مهتماً بدراسة لماذا أن شخصاً محدداً ينتحر، هذا يجب أن يترك لعالم النفس، لكن دوركايم كان مهتماً بتوضيح التباين في معدلات الانتحار، أي أنه كان مهتما بـ "لماذا" نجد أن مجموعة معينة لها معدل انتحار أعلى من الأخرى، يفترض دوركايم أن العوامل البيولوجية، والنفسية الاجتماعية تبقى ثابتة من مجموعة لأخرى ومن وقت لأخر، وإذا كانت هنالك اختلافات في معدل الانتحار من مجموعة لأخرى أو من وقت لأخر يرى دوركايم أن الاختلاف يرجع إلى الاختلاف في العوامل الاجتماعية وتحديداً التيارات الاجتماعية، وكملتزم بالبحث الميداني لم يكتف دوركايم بإبعاد الأسباب الأخرى التي ربما تؤدى إلى الاختلاف في معدلات الانتحار وإنما قام باختبار تلك الأسباب ميدانيا، لذا نجده قد بدأ كتابه عن الانتحار بسلسلة من الأفكار المغايرة عن أسباب الانتحار، من ذلك الحالة المرضية النفسية للفرد، العرق، الوراثة والمناخ، في حين أن دوركايم عرض قدراً واسعاً من الحقائق ورفضها كمسبب لاختلاف معدلات الانتحار، لكن حجته الأوضح والتي تنسجم مع مجمل تصوره كانت حول علاقة العوامل العرقية مع تلك الاختلافات، أحد أسباب رفض العرق هو أن معدلات الانتحار تتباين وسط المجموعات ذات الأصل العرقي الواحد، وإذا كان العرق سبباً مؤثرا في تباين معدلات الانتحار فيمكننا أن نفترض أن له أثراً مشابها على مختلف المجموعات، دليل آخر ضد أهمية العرق في تباين معدلات الانتحار هو التغير في تلك المعدلات وسط عرق معين عندما ينتقل من مجتمع إلى آخر، وإذا كان العرق حقيقة اجتماعية ذات علاقة يجب أن يكون لها نفس الأثر في مختلف المجتمعات، بالرغم من أن حجة دوركايم هنا ليست كافية جداً وربما تكون حججه حول العوامل الأخرى التي رفضها أضعف، لكن هذا يعطينا فكرة عن طريقة ومدخل دوركايم في الرفض المدعم بمعلومات ميدانية لما يعتبره عوامل إضافية مما مكنه من الانتقال إلى ما يعتقد أنه العوامل الأكثر أهمية، إضافة إلى رفضه للعوامل سابقة الذكر، فقد درس دوركايم نظرية التقليد التي تنسب إلى عالم النفس الاجتماعي الفرنسي جابريل تاردا ورفضها، تقول نظرية التقليد أن الناس ينتحرون [ويدخلون في نطاق واسع من الأفعال الأخرى] لأنهم يقلدون أفعال الآخرين الذين انتحروا، هذا المدخل النفسي الاجتماعي غريب على علم الاجتماع وعلى تركيز دوركايم على الحقائق الاجتماعية، لذلك لم يبذل دوركايم جهداً في رفضها،

شرح وفسّر سبب ذلك بأنه إذا كان التقليد مهماً كان يجب أن تكون الأمم التي تجاور بلداً ذا معدل انتحار عال هي نفسها لها معدلات عالية، ثم نظر في المعلومات الخاصة بهذا العامل الجغرافي وخلص إلى أنه ليس له أي أهمية، قبل دوركايم أن انتحار بعض الأفراد ربما يكون بسبب التقليد، لكن هذا عامل ضعيف جداً وليس له أي تأثير على معدلات الانتحار الكلية، أخيراً رفض دوركايم نظرية التقليد كعامل هام لرؤيته أن حقيقة اجتماعية ما تكون فقط نتيجة حقيقة اجتماعية أخرى، وبما أن التقليد عامل اجتماعي نفسي لن يكون له في نسقه أية أهمية في تباين معدلات الانتحار لاجتماعية، وخلص إلى أن "معدلات الانتحار الاجتماعي يمكن توضيحها فقط سوسيولوجيا"،بالنسبة لدوركايم، العوامل الأهم في التغير في معدلات الانتحار يجب أن توجد في الاختلافات على مستوى الحقائق الاجتماعية، بالطبع هنالك نوعان من الحقائق الاجتماعية - مادية وغير مادية، وكما هو دائماً الحقائق الاجتماعية تحتل موقع الأهمية الرئيسية لكن ليست الأساسية، مثلاً نظر دوركايم في أهمية الكثافة الحيوية في تباين معدلات الانتحار لكنه وجد أن أثرها غير مباشر، لكن التباين في الكثافة الحيوية وفى الحقائق الاجتماعية المادية الأخرى يؤثر على التباين في الحقائق الاجتماعية غير المادية وهذا له أثر مباشر على التباين في معدلات الانتحار، هنا يقدم دوركايم حجتين مترابطتين، من ناحية فهو يقول أن المجموعات المختلفة لها ضمير جمعي مختلف وتمثلان جمعية مختلفة أيضاً، من الناحية الأخرى هذا ينتج تيارات اجتماعية متباينة ذات أثر تباييني على معدلات الانتحار، إحدى طرق دراسة الانتحار هي المقارنة بين مختلف المجتمعات أو الأنواع الأخرى من المجموعات، من ناحية أخرى يري دوركايم أن التغير في الضمير الجمعي يقود إلى تغير في التيارات الاجتماعية والتي بدورها تؤدي إلى التباين في معدلات الانتحار، أدى هذا إلى الدراسة التاريخية للتغيرات في معدلات الانتحار ضمن مجموعة معينة، في كلتا الحالتين، ثقافياً أو تاريخياً فأن منطق الحجة هو نفسه التباين أو التغير في الضمير الجمعي الذي يؤدي إلى تباين أو تغير في التيارات الاجتماعية وهذا بدوره يؤدي إلى تباين في معدلات الانتحار، بمعني آخر، التغير في معدلات الانتحار يرجع إلى التغير في الحقائق الاجتماعية، وبشكل أساسي التيارات الاجتماعية وذلك بفعل صعوبة التأقلم والتكيف والاندماج وهذا العنصر الذي يهمنا في دراستنا، وكان دوركايم واضحا حول الدور الأساسي الذي تلعبه التيارات الاجتماعية في تسبب الانتحار" كل مجموعة اجتماعية لها استعداد جماعي للفعل، خاص بها، وهو مصدر الاستعداد الفردي وليس نتيجته، وهو يتكون من تيارات من الأنانية، الإيثار أو اللامعيارية تتخلل كل المجتمع، هذه النزعات للجسم الاجتماعي ككل، وبتأثيرها علي الأفراد تدفعهم إلى الانتحار"[170].

وقد حدد من خلال كل هذا مفهوم الاندماج الاجتماعي عند دوركايم حول الانتحار والذي يعد بحث دوركام حول "الانتحار1897" من أبرز البحوث الإحصائية التي أحدثت ضجة علمية وفكرية، فطرحه أضفي عليها طابعا علميا خاصا وذلك لما أدخل عليها من معطيات جديدة ومتغيرات لم يسبق وإن تناولها الباحثون، وكان أهم هذه المتغيرات أنه رفض ربط أو إرجاع أشكال الانتحار بالأسباب

الفردية ولا بالأسباب "الطبيعية" بل انطلق من البناء الاجتماعي بما يحمله من متغيرات، فالانتحار بالنسبة لـ "دوركايم" ظاهرة لها وحدتها المستقلة الصادرة عن المجتمع، والخاضعة لطبيعة الظروف والأحوال الاجتماعية، وقد كشف "دوركايم" عن أهمية التماسك الاجتماعي والتضامن بين الأفراد في المجتمع الواحد، حيث توصل إلى شعور الفرد بعزلته عن المجتمع وعدم اندماجه فيه يدفعه إلى الانتحار، إذن فدوركايم قد تناول مفهوم "الاندماج الاجتماعي" من خلال طرحه لمفهوم "التماسك الاجتماعي" ولكي ندرك جيدا تطرق دوركايم لمفهوم الاندماج من خلال أطروحته "الانتحار"، سنحاول أن نتطرق فيما بعد لها بالتحليل لكل شكل من أشكال الانتحار، والتي حددها دوركايم في ثلاثة أشكال الانتحار الفوضوي، والاثاري، والاناني.

ومن جهة أخرى نستخلص انه كلما ازدادت وظهرت معالم الوحدة والتماسك، وكلما اشتدت حالة الوعي الجمعي المرتبط أصلا بالالتحام الوجودي المرتبط بالمجتمع مع الانخراط الأصيل المتماسك بتيار الجمعية بمعنى الاندماج في الحياة بكل ما تحمله من معطيات، كلما قلت نسبة الانتحار، وعموما يمكن أن نلخص في النهاية تحديد مفهوم الاندماج الاجتماعي عند دوركايم باعتمادنا على التحليل الذي قام به "Philip Steiner" فليب ستا ينر في كتابه Sociologie de Deukheim(1994) والذي حاول من خلاله الإلمام بالأبعاد الاجتماعية لمفهوم "الاندماج الاجتماعي" و"التضامن الاجتماعي" عند دوركايم، يعتبر الاندماج الاجتماعي، الموضوع الأكثر تناولا عند دوركايم، وهو يعرضه كما يلي: عندما يكون المجتمع مندمجا بقوة، فانه يضع تحت سيطرته الأفراد، باعتبار أنهم يعملون لخدمته ولذلك لا يسمح لهم بأن يخضعوا لأهوائهم.

«Quand la société est fortement intégrée, elle tient les individus sous sa dépendance considéré qu'ils sont à son service et par conséquent, Ne [170]leur permet pas de disposer d'eux-mêmes à leur fantaisie» وأبعد من ذلك، فان دوركايم يحدد الواجهة الايجابية لهذه السيرورة من خلال طرحه لما يجده الفرد من إعانة في إطار الاندماج الاجتماعي.

أنواع الانتحار الأربعة: نظرية دوركايم عن الانتحار وبنية تنظيره السوسيولوجي يمكن أن يري بوضوح عند دراستنا لكل واحد من أنواع الانتحار الأربعة، الأناني، الإيثاري، اللامعياري والقدري.

الانتحار الأناني: المعدلات العالية من الانتحار الأناني غالبا ما توجد في المجتمعات، التجمعات أو المجموعات الذي يكون فيها الفرد غير مندمج تماماً في الوحدة الاجتماعية الكبرى، المجتمعات ذات الضمير الجمعي القوي تمنع التيارات الاجتماعية الوقائية والشاملة التي تنبع من ذلك الضمير حدوث وانتشار الانتحار الأناني فيها، عندما تضعف هذه التيارات الاجتماعية يتمكن الأفراد وبسهوله من تجاوز الضمير الجمعي ويفعلون ما يريدون، في الوحدات الاجتماعية الكبرى ذات الضمير الجمعي الضعيف، يترك الأفراد للجري وراء مصالحهم الخاصة بأي طريقة يريدونها، مثل هذه الأنانية غير المكبوحة

"غالبا ما تقود إلى قدر كبير من الاستياء والضجر بما أنه لا يمكن إشباع كل الحاجات وحتى التي يمكن إشباعها تنتج حاجات أكثر وأكثر، كما أنها تنتج الاستياء المطلق للعديد من الناس كما تدفع بعضهم إلى الانتحار، لكن الأسر المندمجة بقوة، [المجموعات الدينية، الجماعات السياسية] تتعامل كهيئات ذات ضمير جمعي قوي ولا تشجع الانتحار "الدين يحمي الإنسان من الرغبة في تحطيم الذات، ما يكّون الدين هو وجود عدد من المعتقدات والممارسات التقليدية المشتركة بين كل المؤمنين، ولذا فهي ملزمة، وكلما تعددت هذه الحالة العقلية الجمعية وقويت كلما ازداد الاندماج في المجموعة الدينية وكذلك ازدادت القيمة الواقية"[170]، وتفكك المجتمع ينتج تيارات اجتماعية مميزة وهي السبب الأساسي في تباين معدلات الانتحار، مثلا تحدث دوركايم عن تفكك المجتمع الذي يقود إلى تيارات من الكآبة والخيبة "التفكك الأخلاقي للمجتمع يعرض الفرد لارتكاب فعل الانتحار، لكن لابد من وجود تيارات الكآبة لحدوث التباين في معدلات الانتحار الأناني، ما هو مثير للاهتمام أن دوركايم هنا يعيد تأكيد أهمية العوامل الاجتماعية، حتى في الانتحار الأناني الذي يعتقد فيه أن الفرد حر من كل قيود اجتماعية، الفاعلون ليسوا أحراراً أبداً من قوة الجماعة "مهما كان الإنسان فرديا يبقي هناك دائماً شيء جماعي- الكآبة والسوداوية الناتجة من المبالغة في الفردية، إن الإنسان يؤثر علي المشاركة من خلال الحزن عندما لا يكون لديه ما يمكن تحقيقه بها"[170]، إن حالة الانتحار الأناني تشير إلى أنه حتى في أكثر الأفعال فردية وخصوصية تكون الحقائق الاجتماعية هي المحدد الأساسي.

الانتحار الإيثاري: النوع الثاني من الانتحار الذي ناقشه دوركايم هو الانتحار الإيثاري، في حين أن الانتحار الأناني غالباً ما يحدث عندما يكون الاندماج الاجتماعي ضعيف جداً، الانتحار الإيثاري يحدث عندما يكون "الاندماج الاجتماعي قوي جداً"، الفرد يجبر حرفيا علي ارتكاب فعل الانتحار، ربما يكون أفضل نموذج للانتحار الإيثاري ذلك الانتحار الجماعي لإتباع "ريفيرنيد جيم جونز" في جونزتاون، غيانا، لقد تناولوا وبوعي كامل مشروب سام وفي بعض الحالات سقوا أطفالهم أيضا، من الواضح أنهم ارتكبوا الانتحار لأنهم دفعوا، بقوة أو بهدوء إلى الموت من أجل إتباع جمعية جونز المتعصبة، بشكل عام إن الذين يرتكبون فعل الانتحار الإيثاري يفعلون ذلك لأنهم يحسون أن ذلك هو واجبهم، وكما في حالة الانتحار الأناني درجة التكامل [في هذه الحالة درجة عالي] ليست السبب الرئيسي في الانتحار الإيثاري ولكن التباين في درجة الاندماج ينتج تيارات اجتماعية مختلفة تؤثر في معدلات الانتحار، مثلما في الانتحار الأناني اعتبر دوركايم أن التيارات الاجتماعية السوداوية هي سبب معدلات الانتحار الإيثاري العالية، في حين أن معدلات الانتحار الأناني العالية تنتج من التمزق والاكتئاب الحزين فإن الزيادة في معدلات الانتحار الإيثاري "تأتى من الأمل لأنها تعتمد علي الاعتقاد في التصور الجميل لما بعد هذه الحياة"[172].

الانتحار اللامعياري: النوع الأخير والأساسي من أنواع الانتحار الذي نوقش بواسطة دوركايم هو الانتحار اللامعياري ويحدث عندما تضطرب ضوابط المجتمع. وترتفع معدلات الانتحار اللامعياري إذا

كانت طبيعة الاضطراب إيجابية [الانتعاش الاقتصادي مثلا] أو سلبية [الكساد الاقتصادي]، كلا النوعين من الاضطراب يؤدى إلى التعطيل المؤقت للجماعة عن أداء دورها السلطوي علي الأفراد، فترات الاضطراب تطلق العنان لتيارات اللامعيارية ـ الإحساس بانعدام الجذور وانعدام المعايير ـ وتقود هذه التيارات إلى الزيادة في معدلات الانتحار المعياري، من السهل تصور هذا في حالات الكساد، فمثلا إغلاق مصنع نتيجة للكساد الاقتصادي ربما يؤدي إلى فقدان وظيفة ونتيجة ذلك أن الفرد ينقطع عن تأثير ضوابط الشركة والوظيفة، الانفصال عن مثل هذه البنيات - لأسرة، الدين، الدولة مثلاً - يترك الفرد فريسة لأثر تيارات اللامعيارية، يبدو أنه من الصعب تخيل أثر الانتعاش الاقتصادي، في هذه الحالة يمكن القول أن النجاح المفاجئ ربما يقود الأفراد بعيداً عن البنيات التقليدية التي نشؤ فيها، والنجاح الاقتصادي ربما يقود الفرد إلى ترك عمله والانتقال إلى مجتمع جديد وربما يتخذ زوجة جديدة، كل هذه التغيرات تؤدى إلى اضطراب لها أثر على ضوابط البنيات الموجودة وتترك الفرد في فترات الانتعاش الاقتصادي فريسة للتيارات الاجتماعية اللامعيارية، والزيادة في معدلات الانتحار اللامعياري خلال فترات اضطراب الحياة الاجتماعية منسجمة مع رؤية دوركايم عن الأثر الضار لنزوات الفرد عندما يتحرر من القيود الخارجية، فعندما يتحرر الناس يصبحون عبيداً لنزواتهم ونتيجة لذلك، يرى دوركايم أنهم يقومون بسلسلة واسعة من الأفعال المدمرة تشمل قتل أنفسهم في أعداد أكبر مما هو معتاد.

الانتحار القدري: هنالك نوع رابع من الانتحار لا يشار إليه كثيرا - الانتحار القدري – والذي ناقشه دوركايم في إحدى حواشي وهوامش كتابه [الانتحار]، ففي حين أن الانتحار اللامعيارى يحدث في الحالات التي تضعف فيها الضوابط فان الانتحار القدري يحدث في الحالات التي تكون فيها الضوابط متجاوزة للحد المرغوب فيه، وصف دوركايم الذين يرتكبون فعل الانتحار القدري بأنهم "أشخاص مستقبلهم مغلق بقسوة ونزواتهم خنقت بعنف عن طريق نظام قهري "[171]، المثال التقليدي هو الرقيق الذي يقتل نفسه بسب عدم الأمل المصاحب للضوابط القاهرة لكل أفعاله، الزيادة في الضوابط - القهر - تطلق العنان لتيارات السوداوية والتي بدورها تتسبب في ارتفاع معدلات الانتحار القدري، قدم ويتن بوب ملخصاً مفيداً لأنواع الانتحار الأربعة التي ناقشها دوركايم، قام بذلك من خلال التداخل الذي أجراه بين درجات مرتفعة ومنخفضة للاندماج والضوابط على النحو التالي: الاندماج منخفض في انتحار أناني، الاندماج عال في انتحار إيثاري، الضوابط عالية في انتحار قدري، الضوابط منخفضة في الانتحار الامعياري.

أسباب الانتحار: أعطى دوركايم خلاصة لأسباب الانتحار بعد تحليله للظاهرة ومنها[172]

الزواج المبكر غالبا ما يؤدي إلى الانتحار خاصة بين صنف الرجال، ويقل الميل إلى الانتحار ابتداء من سن العشرين للمتزوجين من الجنسين عنه من غير المتزوجي، وكذا ازدياد نسبة الانتحار بين غير المتزوجين من الجنسين منها بين المتزوجين، وتقل نسبة الانتحار بين النساء عنها بين الرجال، وتقل نسبة الانتحار بين النساء غير المتزوجات عنها بين الرجال وذلك لأنه في نظره الرجل يستفيد من

الزواج أكثر من المرأة، وتقل نسبة الانتحار بين الأرامل عنها بين المتزوجات[172]، تقل نسبة الانتحار بين المتزوجين الذين لديهم أطفال عنها بين المتزوجين الذين ليس لديهم أطفال، وتقل نسبة الانتحار بين الأرامل الذين لديهم أطفال عنها بين من لا يوجد لديهم أطفال، وتقل نسبة الانتحار بين الأرامل اللواتي لديهم أطفال عنها بين المتزوجات اللواتي ليس لديهن أطفال، وتقل نسبة الانتحار كلما زاد حجم الأسرة،وتقل نسبة الانتحار في فترات الاضطراب السياسي والحروب، هذه أهم مايمكن أن نقدمه من نتائج دراسة دوركايم.

العامل الاجتماعي: نعود للعنصر المهم الذي لا يمكن الاستغناء عنه في عملية الادماج كونه هو المحيط الذي يضم الفرد، ويتمثل هذا العامل في مختلف المؤسسات والهيئات الاجتماعي التي تحضى باستقبال الفرد في المجتمع، كما تتجدد أيضا في مختلف القوى الاجتماعية، كقوى الاقتصادية والمهنية والسياسية والدينية والتعليمية، التي تتداخل وتتشابك فيما بينها لتهيْ الظروف المتماثلة للإدماج الاجتماعي للفرد مع الإشارة إلى أن مثل هذه المجموعات والقوى الاجتماعية تكو في صراع دائم لتحقيق هذه الغاية، وفي الإطار يركز علماء الاجتماع على تأثير القيم والمعايير الاجتماعية في عملية الاندماج الخاصة بالفرد، حيث أن نظرة المجتمع هي التي من شانها أن توجه سلوك الفتاة المنحرفة نحو اندماج أحس، لاسيما وأن هناك قواعد خاصة تحكم أنواع السلوك العام للفتيات على مسرح الحياة، وإن ابرز هذه القواعد تعتمد أساسا على العادات الاجتماعية والقيم التي يضعها المجتمع الذين ينتمي إليهم الفرد وهذا يمكننا أن نتنبأ بنوع سلوك هذا الفرد، وبذلك نحكم على العادات الاجتماعية أنها تقوم بوظيفة تنبؤية بالنسبة لجميع أعضاء المجتمع، وان لم نستطيع أن نعتمد على توقعاتنا لما سيقوم به الفرد من سلوك، فإننا لا نستطيع أن نعيش معه في مجتمع واحد، فالتوقعات تنبثق من الحياة الاجتماعية، وتنضج أهمية الاعتماد على التوقعات الاجتماعية في تعامل الناس بعضهم مع بعض إذا ما انتقل الفرد من مجتمع إلى مجتمع آخر، يختلف عنه في ثقافته وفي عاداته وطرقة الشعبية، فانه إذا لم يعرف كيف يتعامل مع أفراد هذا المجتمع على أساس ما يتوقعه من سلوكهم، وصعب عليه التكيف فإنه ولا شك سيشعر بالحرج والاضطراب والقلق[173]، وهذا طبعا ينعكس على اندماجه الاجتماعي، فقد رأينا كيف أن هناك مؤسسات وهيئات تتحكم في اندماج الفرد وقد تبين أن بناء السلوك الاجتماعي للفرد لا يتم إلا ضمن هذه القواعد الاجتماعية التي يضعها المجتمع، فثمة جزء من التنظيم يسيطر على سلوك الإنسان يعكس الحاجات والاهتمامات والأهداف، إضافة إلى أنه يعكس بصورة مختلفة وبدرجات متباينة النظام الاجتماعي الذي نعيش فيه، والتراث الثقافي الذي تنشأ في أحضانه[174]، إذن مما سبق يمكن أن نصرح بأن اندماج الفرد في المجتمع وكذا وجود يكون مشروطا بتنظيمات اجتماعية متفاوتة تعمل على ضبط سلوك وتنظيم أهوائه، وأن في إطار هذا التنظيم يشعر الفرد بنوع من الضغط الاجتماعي الذي إما أن يجعله مندمجا مع سيرورة الحياة الاجتماعية، وإما أن يجعله بعيدا عنها يعيش عزلة سيكو اجتماعية، وقد أوضح الدكتور "إدوارد أولسين" ذلك بقوله أن الصداقات والرمز تتكون جزئيا على أساس من السن والجنس وأن علم

الأطفال في صداقاتهم مع أقرانهم، وخاصة في مرحلة الطفولة المتوسطة غالبا ما يكون عالما للأولاد وعالما للبنات كل على حدى بحيث يندمج كل من العالمين في الحي الذي يعيش فيه والمدرسة التي يتعلم فيها كما ذهب "ادوارد أولسين" إلى القول بأن العوامل المظهرية وخاصة ما يتعلق منها بلون البشرة تأثيرا كبيرا في التقبل أو النفور في العلاقات الإنسانية ويلوح أن الصفات المظهرية تلعب دورا هاما من حيث أنها علامات رمزية، فعلا في طبقة أخرى ذات علاقات اجتماعية مختلفة فإنه في هذه الحالة يحدث اندماج واستيعاب للعلاقات الجديدة فعملية قبول الشخص وتكييفه بالأدوار الجديدة التي تؤدي إلى اندماجه في الحياة تأخذ مجراه في جميع المجتمعات[175].

وبما أننا في صدد الحديث عن الاندماج تجدر الإشارة إلى أن الناس لا يواجهون الطبيعة كوحدات منعزلة، بل كأعضاء في جماعات تعاونية منظمة، واندماج الفرد في الجماعات وتدريبه على القيام بنشاط أو آخر من النشاطات التخصصية الضرورية لتحسين كيان الجماعة، كل ذلك عدا العمل الرئيسي لإرث الإنسان الاجتماعي[172]، والنقطة الجوهرية التي ينبغي تحليلها هنا أن اندماج الفرد في المجتمع لا يتم إلا بوجود التفاعل في العلاقات الاجتماعية في دراسة أنماط السلوك فبالنسبة لفيبر العلاقة الاجتماعية تعني تبادل الأفعال بين الأفراد على أساس فهم كل منهم للمعاني التي يضيفها على سلوكه، إذ أن هناك مجرى للفعل لكن ذلك لا يعني بالطبع أن يكون المعنى الذاتي هو نفسه بالنسبة لكل الجماعات التي تتجه اتجاها متبادلا في علاقة اجتماعية معينة، فالصداقة والحب والولاء والوظيفة قد تقابل باتجاه مختلف تماما من جانب آخر، وهذا من شانه أن يؤثر على اندماج الفرد كما أن المعنى الذاتي للعلاقة الاجتماعية قد يتغير بدوره، فالعلاقة السياسية إذا كانت قائمة على التضامن قد تتحول إلى صراع في المصلح، ومن ثم يمكن القول أن هناك علاقة اجتماعية جديدة قد ظهرت إلى الوجود أو أن العلاقة القديمة لا تزال مستمرة ولكنها اكتسبت معنى جديد، ومرد ذلك أن العلاقة الاجتماعية قد تكون ذات طبيعة مؤقتة أو على درجات متباينة من الدوام واستمرار[172].

إذن من خلال تحليل العلاقات الاجتماعية على حد المفهوم الفيبيري، نأتي إلى القول أن اندماج الفرد في المجتمع يتحدد بطبيعة العلاقة الاجتماعية التي يشكلها مع بقية الأفراد سواء كانت العلاقات وقتية أو أزلية، ويمكن في إطار حديثنا عن العامل الاجتماعي وارتباطه باندماج الأم العازبة أن نرجعه إلى ثلاثة عوامل ومستويات جزئية مهمة وهي دراسة دوركايم عن الانتحار مثال جيد لأهمية الحقائق الاجتماعية غير المادية في عمله، في نموذجه الأساسي، التغيرات في الحقائق الاجتماعية غير المادية تسبب التباين في معدلات الانتحار، ميز دوركايم بين أربعة أنواع من الانتحار، ووضح كيف أن كل منها يتأثر بمختلف التغيرات في التيارات الاجتماعية وصعوبة الاندماج معها، إذن دراسة الانتحار عند دوركايم ومؤيديه دليل على أن لعلم الاجتماع مكانة شرعية بين العلوم الاجتماعية، وذكر أيضاً، إذا كان باستطاعة علم الاجتماع توضيح ذلك الفعل الفردي - الانتحار- فإنه يمكن استخدامه وبكل تأكيد لتوضيح جوانب في الحياة الاجتماعية أقل فردية، ومن خلال النظريات التي قمنا بعرضها بصورة وجيزة يمكننا القول أن

النظريات الاجتماعية تنطلق في تحليلها لظاهرة الاندماج من الفهم الشامل لهذه الظاهرة وذلك باشتراك كل البني والمؤسسات الاجتماعية التي من شانها أن تلعب دورا في إبراز عملية اندماج الأم العازبة في عائلتها من جديد، كون أن ظاهرة الاندماج، لا تعني الأم العازبة في حد ذاتها وإنما تعني كل المحيط الخارجي وكل الأشخاص الذين لديهم علاقة مع تلك العائلة ومع تلك الأم العازبة هذا من جهة، ومن جهة أخرى لان الفرد مهما كانت طبيعته التكوينية، فهو قبل كل شيْ يتشكل وفقا لمجتمعه، كما أن المجتمع يتشكل أيضا بالفرد، وكما تركز النظريات السوسيولوجية على أن نمو الفرد يتم في دائرة متسعة التفاعلات الاجتماعية التي تعني الازدياد المضطرد مع الناس الآخرين.

نظرية الاندماج والاجتماعي والتفاعل عند جورج ميد: من خلال كتابة L'esprit, le soi et la société حاول جورج ميد George Mead القيام بدراسة نفسية واجتماعية للذات الاجتماعية ،حيث حيث حلل من خلالها الكيفية التي يندمج بها الإنسان في المجتمع ، ففي تحليله للذات الاجتماعية ينطلق "ميد" من فكرة أن الفكر لا يمكن أن يعدو مجرد فكر ذاتي وإنما هو فكر اجتماعي في جذوره، ذلك لأنه ينمو من خلال الاتصال الذي يكون مرتبطا بالآخرين ومع الآخرين، وإن هذا الاتصال لا يمكن أن يكون له محتوى بدون الرموز و بدون المعاني الحركية، التي تنمو في المجتمع، والذي يكون هذا الأخير حجم معين من التفاعلات التي تجري بين أعضائه وهو يتكون من جماعات يرتبط الأفراد من خلالها بعضهم البعض بالإضافة إلى العلاقات التي تربط بين هذه الجماعات ذاتها كجماعات، وعلى ضوء هذا المنوال ذهب "ميد"كذلك محللا نظريته حول التفاعل في كتابه السالف الذكر "المحيط الاجتماعي البشري يتميز بصفة خاصة بالنشاط الاجتماعي البشري، وتنعكس هذه الخاصية في سيرورة الاتصال وبالخصوص في العلاقة الثلاثية التي تبني المعنى.

«Le milieu social humain se distingue par le caractère particulier de l'activité sociale humaine, ce caractère se reflète dans le processus de la communication et plus particulièrement dans la triple relation qui fonde la signification : c'est la relation d'un organisme à la réaction adaptive que lui fait un autre organisme»[176] ويذهب "ميد" إلى أن السيرورة الاجتماعية تصيب سلوك الأفراد الذين يحققونه عن طريق تشكيلة الآخر المعمقة بمعنى أن الجماعة تمارس المراقبة على سلوكات وممارسات هؤلاء الأعضاء وعلى هذا الشكل تكون الجماعة عاملا محددا للفكر الفردي[177].

هذا وقد ذهب "ميد" في تحليله للذات الاجتماعية مركزا بكثير من العمق على الصورة التي ينمو من خلالها الطفل لكي يصل إلى النمو الاجتماعي، فقد اظهر المؤثرات الرئيسية التي تسهم في النمو الاجتماعي للطفل من خلال تعلمه لقواعد اللعب وبذلك يعتبر بان الدور الذي يلعبه كل من المحيط الأسري ورفقاء اللعب والإبطال، من شانه أن يؤثر في تحديد موقفه منهم وموقفهم منه فـ"ميد" يرى أن

الطفل يتعلم قواعد اللعب في نفس الفترة التي يتعلم فيها الكيفية التي تمكنه من اعتبار نفسه كعضو وكيف أن شخصيته تنمو وتتكون بالاحتكاك والتفاعل مع الآخرين ومن خلالهم من جهة ومن جهة أخرى فان "ميد" يرى أن احتكاك الطفل وتفاعله مع الجماعة لا يعني انه يمثل شخصية الجماعة كما جاء بها "دوركايم "من خلال وضعه للتعارض بين الوعي الفردي و الوعي الجمعي وإنما في إطار هذا الاحتكاك نفسه تكون شخصيته مختلفة عن شخصية الآخرين من حيث أصولها بالذات، أي من حيث الدور الذي يؤديه هو بنفسه وأيضا من حيث الدور الذي هو تؤديه الجماعة إذن "ميد" يعتبر أن ما حصل للطفل في اللعب وفي المباراة ليس في الواقع إلا توضيحا للمجرى الحقيقي للحياة اليومية التي يعيشها الإنسان، فذات الطفل تنمو وتتشكل بتمثل الأشخاص الآخرين عبر الأدوار التي يقومون بها، وهذا يدل على أن الشخصية ليست مجرد انعكاس للوسط المحيط بها، وإنما تكيف فردي مع الوسط و في ذلك يرى "ميد" بان الطفل يبني ذاته عن طريق التمايز الذي يسمح له دوره الخاص أن يقوم بين شخصه والآخرين، هذا فضلا إلى أن الطفل من خلال إدراك ادوار الآخرين يعتاد التي تحكم هذه الأدوار وتنظمها، والمواقف التي تشمل عليها والمبادئ التي توحي بها ينطلق "ميد" في تحليله للذات البشرية فكرة أن الإنسان يملك شخصية لأنه ينتمي إلى جماعة ولأنه يضمن مؤسسات هذه الجماعة، من خلال ممارساته وسلوكاته الخاصة، فهو يستعمل اللغة كوسيلة لاستقبال شخصيته، ثم عن طريق سيرورة تبني مختلف الأدوار التي يحدها الآخرون يستطيع أن يتبني اتجاهات أعضاء الجماعات[178]، إذن من هنا ندرك حسب "ميد" دائما أن الفرد يصبح واعيا لذاته كنتيجة لخبرته باللغة و تعامله معها والى المدى تتطور فيه قدراته اللغوية، فانه يتعلم معاني الكلمات والاتجاهات المرتبطة بهذه المعاني والتي يعتبر عنها أولئك الذين يستخدمون هذه الكلمات، ثم يتعلم فيما بعد ما يتوقعه الآخرون من سلوكه، وبمرور الوقت يكتسب هو ذاته توقعات متشابهة للآخرين وهذه التوقعات تسمى أدوارا وهذه الأدوار هي انعكاسا لعضوية جماعة معينة.

ومن ثم يمكن أن نستخلص بان"ميد" ينطلق في تحديده الاجتماعي للفرد من خلال الدور الذي يمارسه، أي انه عن طريق الإدراك التدريجي للأدوار الاجتماعية والثقافية التي يكون جزءا منها، وتشكل هذه الأدوار الثقافة الخاصة لكل مجتمع فهي تعرف ما ينبغي أن يكون عليه سلوك الفرد بوصفه عضوا في جماعة معينة وهذه الأدوار على حد تعبير "ميد" تحدد من خلال الرموز الاجتماعية والقيم التي يغرسها المجتمع في الفرد منذ ولادته والتي تعمل على إثارة وتنمية الشعور بالانتماء عند الأعضاء وتضامنهم*[معلومات نظرية جورج ميد أخذت نقلا من مذكرة ماجستير لأحدى الزميلات].

2.5. نوع المؤسسات الادماجية الرسمية وغير الرسمية ودورها

في هذا الجزء سنحاول أن نتعرف على المؤسسات الادماجية، سواءا كانت رسمية أو غير رسمية، فالمؤسسات الرسمية تتمثل في المؤسسات الردعية العقابية وإعادة التربية والتأهيل، ومؤسسات

الاحداث، بالاضافة إلى مؤسسات التضامنية والمختصة في تقديم المساعدات، ونوع آخر من المؤسسات وهي الجمعيات دون أن نهمل تلك المؤسسات التي تنتمي للنوع الخاص وهي إما أشخاص مطتوعون أمثال "الخالة فاطمة" بأم البواقي و"الخالة الزهرة" بالعطاف، ومن بين هذه المؤسسات سنحاول التعرف في دراستنا على المؤسسات التي كانت لنا فيها دراسة ميدانية، وسنتطرق لها في هذا الفصل أو الفصل الميداني بشيء من التفصيل.

1.2.5. المؤسسة الادماجية العقابية الردعية وإعادة التربية للاحداث ودورها

يُعد موضوع الإصلاح والتأهيل في المؤسسات العقابية والإصلاحية من أهم الموضوعات التي يهتم بها القائمون على العدالة الجنائية، فهو محور السياسة العقابية التي كانت تركز على القوة والإيلام، ولكن الدراسات العلمية الحديثة أثبتت أن إصلاح المجرم وتأهيله من أهم أهداف السياسة الجنائية وغاياتها، بحيث لا يعود للإجرام مرة أخرى، ويُصبح عضواً نافعاً للمجتمع الذي يعيش فيه، وكمثال على الاهتمام بهذا المؤسسة، وفي إطار هذه الأهداف والغايات النبيلة التي تسعى مؤسسات الدولة المتعددة لتحقيقها ودعم حقوق الإنسان، عُقدت ندوة الإصلاح والتأهيل في المؤسسات العقابية والإصلاحية، في مدينة الرياض،مابين10/30/ إلى 2001/11/1م، تحت رعاية الأمير نايف بن عبدالعزيز، والتي نظمتها المديرية العامة للسجون بالمملكة العربية السعودية، والمركز الجامعي لخدمة المجتمع والتعليم المستمر في جامعة بن سعود، وبالتعاون مع أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، وتتمثل أهمية هذه الندوة في أنها تتعلق بموضوع ذي أهمية خاصة لدى القائمين على التشريع الجنائي الاسلامي، والسياسة الجنائية، وعلم الإجرام، الذين يؤكدون على الأخذ بالمنهج الوقائي الذي يمنع الجريمة قبل وقوعها، أخذاً بمبدأ الوقاية خير من العلاج، وإن علاج الجرائم قبل وقوعها يؤدي إلى تفادي حدوثها في المستقبل، من خلال التعامل مع المجرم بأساليب تربوية علمية، تُسهم في تأهيله اجتماعياً ونفسياً، كي يتوافق مع مجتمعه على نحو إيجابي وفعَّال، وقد تميزت بغزارة المشاركات العلمية، حيث قدم خمس وثلاثين ورقة العلمية، توزعت على أربعة محاور، وأهم محور هو الثاني والذي تكلم عن البرامج التأهيلية والعلاجية في المؤسسات الإصلاحية والعقابية ودورها في إصلاح السجناء والحد من العودة إلى الجريمة، وقد اشتمل هذا المحور على خمسة موضوعات هي: الرعاية الصحية، والرعاية الاجتماعية والنفسية، والرعاية التعليمية، والثقافية، والمهنية، والأنشطة الترويحية والرياضية لنزلاء المؤسسات الإصلاحية والعقابية، وتدريب وتشغيل النزلاء بالمصانع الأهلية التي يقيمها القطاع الخاص داخل السجون، وقد تميزت كل المحاور بشمولية العرض، ونوعية الأعمال المقدمة فيها، ونظراً لكثرة الأوراق العلمية التي قُدمت في هذه الندوة، فإنه يصعب استعراضها سأقتصر على عرض أهداف الندوة، من خلال النتائج المتوصل اليها كتوصيات الندوة،

في ختام الندوة تم إعلان التوصيات التالية: تفعيل البرنامج الرياضي في السجون بتوفير جميع مستلزماته، وكذلك النشاطات الترفيهية التي تساعد على إشغال فراغ السجين، إيجاد المباني الحديثة المناسبة التي تساعد على عملية التصنيف، زيادة واختيار العناصر المؤهلة والمدربة المناسبة من ضباط، وأفراد، وموظفين، وأخصائيين بجميع التخصصات، رفع مستوى الرعاية الصحية بالسجون، إيجاد التواصل بين الأكاديمي والنفسي والاجتماعي للاستفادة من ذلك في مجال تطوير السجون، مع تفعيل دور الرعاية اللاحقة، توسيع مجال التدريب للعاملين في المؤسسات الإصلاحية، وتفعيل تبادل الخبرات مع المختصين بالدول الأخرى، وإنشاء جمعيات خيرية لرعاية السجناء وأسرهم، تشرف عليها اللجنة الوطنية لرعاية السجناء[179]، لذى سنذكر بعض النقاط الواردة في كتيب موجه لموضفي السجون "لأندرو كويل" و الذي أورد فيه معاملة النساء في السجون وأول ما نبدأ به النساء بحاجة إلى حماية خاصة -هو نص من نصوص المواثيق الدولية للأمم المتحدة عن حقوق الإنسان والذي أعلن في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بجنيق في المراجعة الخامسة للقانون لسنة2001 نظرا للنسبة العالية من النساء السجينات اللواتي عانين إعتدءات جنسية[180]، فعلى الموظفين العاملين في منطقة دخول النساء في السجن للحصول على تدريب إضافي لتدارك حساسية الاوضاع الخاصة، هي قوانين وقواعد عالمية محددة للعمال المؤسسة العقابية وهي نوع من أنواع المؤسسات الادماجية منها:

تفادي تدهور وضع السجناء:إن حرمان إنسان من حريته هو عقاب قاس جدا، فالسجن بحد ذاته يحرمه من حقوقه لذى يجب أن يفرض من قبل سلطة قضائية وفي ظروف محددة وواضحة وفقط عندما لايكون هناك بديل أخر معقول.

منح فرص للتغيير والتطور: إن معظم السجون مليئة بأشخاص مهشمين من المجتمع، قسم منهم شديد الفقر وينتمي إلى عائلات ممزقة كما وأن نسبة عالية منهم قد تكون عاطلة عن العمل، تتمتع بمستوى تربوي متدن، وقد يكون قسم منهم قد عاش في الشوارع ولا ينتمي إلى أي طبقة اجتماعية، لذى لا يمكن بسهولة تغيير نمط حياة أشخاص كهؤلاء وتحفيزهم على التطور.

واجب تامين النشاطات: يجب أن تكون السجون أماكن تتوفر فيها برامج نشاطات بناءة تساعد السجناء على تحسين وضعهم.و لكن مهما كان من الأمر، لا يجوز أن يؤثر السجن سلبا على السجناء فتسوء حالتهم أكثر مما كانت عند بداية احتجازهم، بل مساعدتهم على المحافظة على صحتهم وأدائهم الفكري والاجتماعي وتطويره.

تأهيل السجناء للانخراط الحياة بعد الإفراج عنهم: ان الذي أعيد تأهيله ليس الشخص الذي يتعلم إن يتكيف مع السجن إنما الذي ينجح في الانخراط في الحياة خارج السجن بعد إطلاق سراحه، فان كان على سلطات السجن إعطاء أولويات في برنامج نشاطها الذي يصفه العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية "الإصلاح وإعادة الانخراط الاجتماعي"، عليها أن تركز نشاطها في السجن على أساس إعطاء السجناء الموارد والمهارات اللازمة، للعيش السليم خارج السجن، مما يعني تلقين السجناء عملا

يؤذونه داخل السجن قد يتحول إلى مهنة عند الإفراج عنهم، فيجب مساعدة السجناء للحول على مهارات ومؤهلات لكسب عيشهم وإعالة عائلاتهم، اخذين بعين الاعتبار التمييز الذي يلحق بسجين السابق عندما يحاول البحث عن عمل، وخلال الفترة التي يكون فيها الرجال والنساء محتجزين، يجب اتخاذ تدابير لمساعدتهم على إيجاد أماكن للسكن بعد الإفراج عنهم ووضع نوع من الهيكلية الاجتماعية تساعدهم على إعادة انخراطهم في المجتمع.

"في موريسيوس أراد الوزير المسؤول عن السجون زيادة فرص إعادة الانخراط الاجتماعي للسجناء ومحاربة الضرر الذي يواجه السجناء السابقين خاصة في مجتمع صغير حيث تعرف أغلبية الناس بعضها البعض، فقام بتنظيم أسبوع تفتح خلال السجون لوسائل الإعلام مشجعا الصحافيين على محادثة السجناء والموظفين حول المشاكل التي تعترضهم عند إطلاق السراح وعلى إثارة نقاش حول أهمية بدل المجتمع مجهودا لمساعدة السجناء السابقين كي يعيدوا تأهيل أنفسهم."[180]

ماذا تقول المواثيق الدولية: القواعد النموذجية لمعاملة السجناء 67-69

67 تكون مقاصد التصنيف الفئوي: أن يفصل عن الآخرين أولئك المسجونون الدين يرجح، بسبب ماضيهم الجنائي أو شراسة طباعهم أن يكونوا دوي تأثير سيء عليهم، وأن يصنف المسجونون في فئات، بغية تيسير علاجهم على هدف إعادة تأهيلهم الاجتماعي.

68تستخدم لعلاج مختلف فئات السجون بقدر الإمكان سجون مختلفة أو أقسام مختلفة في السجن الواحد.

69 يوضع من اجل كل سجين محكوم عليه بعقوبة طويلة بعض الطول في اقرب وقت ممكن بعد وصوله، وبعد دراسة شخصيته، لرنامج علاج يتم إعداده في ضوء المعلومات المكتسبة حول احتياجاته الفردية وقدراته ومزاجه النفسي.

التدريب على العمل والمهارة: إن إيجاد طريقة لكسب العيش هي أهم جزء من قدرة السجين على الانخراط في المجتمع عند إطلاق سراحه. فلعدد من السجناء، قد يكون سجنهم أول فرصة يمتلكونها لتطوير مهارات مهنية و للقيام بعمل منتظم، أن الهدف الأساسي من دفع السجناء إلى العمل هو تحضيرهم لحياة طبيعية عند الإفراج عنهم من السجن ولا لجني المال لصالح إدارة السجن أو لإدارة مصانع تابعة لجهات حكومية، ويجب التذكير إن التوظيف ليس إلا واحدا من عناصر إعادة الانخراط الاجتماعي، ويتطلب الإطار الكامل للانخراط إيجاد فرص لتطوير كافة المهارات المطلوبة للعودة إلى المجتمع، كما أن المجتمعات المختلفة تتطلب مهارات مختلفة، أما المبادرات المهمة الأخرى للحفاظ على روابط مع المجتمع الخارجي.

قيمات العمل:على السجناء ألا يمضوا أيامهم بتفاهة أو برتابة. فهذا أمر مهم لسلامتهم الشخصية و كذلك لإدارة سلسلة للسجون: قد يصبح السجناء الذين لا يعملون كئيبين ومشاغبين، هذا الأمر مرتبط بفكرة الأمن الديناميكي، وهناك أسباب أكثر ايجابية لمنح السجناء عمل مجدي، فغالبية المجرمون هم كذلك لان ليس لديهم أي طريقة شرعية لكسب المال، أو لأنهم عاطلون العمل، وقد تعود هذه الأسباب لكونهم لم

يمارسوا مرة عملا منتظما وبدلك لم يتعروا إلى هذا النظام الواجب إتباعه في نظام عمل عادي، وقد تكون أيضا أنهم يودون العمل ولكن لا يملكون المهارات والتدريب الضروريين لوظيفة دائمة.

شروط العمل هناك حظر عام للعمل الإلزامي والمفروض، إنما توضح الصكوك الدولية أن عمل السجناء لا يقع تلقائيا في هذه الفئة، قد يجبر السجناء المحكوم عليهم بالعمل شرط احترام بعض الإجراءات الوقاية وهي: أن يكون للعمل هدف، أن يساعدهم هذا العمل على كسب مهارات قد تكون ذات فائدة لهم بعد إطلاق سراحهم، أن يتلقى السجناء أجرا للعمل الذي يقومون به، أن تكون شروط العمل مشابهة للمعتمدة في أي من أماكن العمل المدنية خاصة لجهة متطلبات الصحة و السلامة، أن لا تكون ساعات العمل كثيرة كي تترك وقتا لنشاطات أخرى.

الإفراج و إعادة الانخراط: في عدد من الدول، قد يكون جزء مهم من السجناء الشباب فقد الاتصال بعائلاتهم قبلا أو كنتيجة للمدة التي يمضونها في السجن، على إدارات السجن التأكد من تحديد الشباب الذين قد يحتاجون إلى دعم إضافي لإعادة روابط مع عائلتهم أو الذين فسخت روابطهم العائلية بشكل نهائي، إن الهدف الأساسي هو تفادي عودة الشباب إلى الظروف الاجتماعية التي ساهمت بجرمهم الأساسي، ومن المهم الحصول على مساعدة الهيئات الحكومية و ير الحكومية المختصة لرسم ومنع برامج إعادة الاستقرار، "حاول الموظفون في المركز الإصلاحي للأحداث وإعادة الانخراط في طهران التعامل مع الشباب الدين لا يملكون مأوى والخارجون من المركز، فوضعوا يدهم على مبنى غير مستعمل وحولوه إلى مساكن بحيث يستطيع الشباب المفرج عنهم حديثا العيش والاستمرار بتلقي مساعدة من موظفي المركز"[180].

النساء الساجنات أقليات صغيرة: تتأرجح نسبة النساء في أي نظام سجن عبر العالم بين 2%و8%، أن إحدى نتائج هده النسبة المتدنية هي أن السجون وأنظمة السجون توضع عادة على أساس حاجات ومتطلبات السجناء الرجال، فهدا ينطبق على المباني، وعلى الأمن وعلى كافة التسهيلات الأخرى، وتعتبر الترتيبات الخاصة بالنساء السجينات عادة شيئا يضاف على الترتيبات العادية المخصصة للرجال.

للنساء السجينات مشاكل مختلفة: في الحقيقة يختلف جدا وضع النساء السجينات عن وضع الرجال لدا يجب إعارة انتباها خاصا لوضع النساء، تعاني إجمالا النساء اللواتي أرسلن إلى السجن من معاناة جسدية أو اعتداءات جنسية كما أنهن تعانين عادة من عدد من المشاكل الصحية ير المعالجة، فقد يتفاوت تأثير السجن على حياتهن، بالاضافة إلى أن في عدد من الدول، تسجن النساء لجنح غير عنيفة، أو تعديات على ملكية أو محذرات: فيدنن بما يعرف بـ "الجرائم الملكية"، فعندما تفتعلن جريمة عنيفة، تكون عادة ضد شخص قريب منهن...وعكس الرجال، تكون عادة النساء في السجن عزباوات مع أولاد ولمعظمهن أولاد تابعين لهن، ولسن عادة من المعتدين الانتكاسيين وإن ثلث أو ثلثين منهن قد اعتدي عليه جسديا أو جنسيا قبل دخولهن السجن."[180].

المسؤوليات العادية: في معظم المجتمعات مسؤولية النساء الأولى هي العائلة، خاصة عندما يكون هناك أولاد معنيون، هدا يعني انه عندما ترسل امرأة إلى السجن تكون النتائج على العائلة التي تركتها مهمة جدا، عندما يرسل أب إلى السجن، تاخد عادة الأم مسؤوليات العائلة على عاتقها وكذلك مسؤوليتها الخاصة، ولكن عندما ترسل أم إلى السجن، يجد عادة الناب الذي بقي مع عائلته صعوبة كبيرة للقيام بمهماته الأبوية خاصة إذا لم يكن هناك مساعدة عائلية أوسع، وفي عدد من الحالات، تكون المرأة المعيلة الوحيدة، نتيجة الم سبق يحتم اتخاذ تدابير خاصة لضمان استمرارية اتصال النساء السجينات بأطفالهن اتصالا فعالا، إن مسالة الاهتمام بالأطفال الصغار تتطلب اهتمام خاصا.

تفادي التعديات: يجب آلا ترسل النساء الحوامل إلى السجن إلا إذا لم يكن هناك بديل أخر على الإطلاق. فادا حصل هدا، يجب اتخاذ تدابير خاصة لهن عندما تكن في انتظار الولادة و خلال فترة الإرضاع. كما يجدر التنبه لمسائل حساسة خاصة من ناحية تطبيق القيود الأمنية خلال عملية التوليد: يجب الافتراض دوما أن لا امرأة حامل في السجن.

النساء الحوامل: يجب ضمان سلامة النساء الجسدية خلال وجودهن في السجن، ولهدا السبب، يجب دائما فصلهن عن الرجال السجناء كما لا يجب أبدا أن تراقبن فقط من قبل موظفين رجال، راجع الفقرة المتعلقة بالاعتداءات الجنسية.

ماذا تقول المواثيق الدولية: ويظهرذلك بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة2: لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هدا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسيا وغير سياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو أي وضع أخر.

أما في مايخصّ المعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية و السياسية، المادة3: تتعهد الدول الأطراف في هدا العهد بكفالة تساوي الرجال والنساء في حق التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها في هدا العهد.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة2: التي تشجب الدول الأطراف جميع أشكال التمييز ضد المرأة،وتتفق على تنتهج، بكل الوسائل المناسبة ودون إبطاء، سياسة تستهدف القضاء على التمييز ضد المرأة، وتحقيقها لدلك تتعهد بالقيام بما يلي:- إدماج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الاخرى، اذ يكن هذا المبدأ قد ادمج بها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا من خلال التشريع غيره من الوسائل المناسبة.

يحتاج الموظفون إلى تدريب خاص من المهم الاعتراف أن أثار السجن على النساء تختلف كثيرا منه عن الرجال، فقد تتأثر الظروف المنزلية التي يتركونها ورائهن كونهن عادة هن المعنيات الوحيدات أو لديهن دور عناية أولى لعائلتهن، وفي بعض الثقافات، غالبا ما تنبذ النساء السجينات من قبل عائلاتهن. لذا

يحتاج الموظفون الدين يعملون مع سجينات أن يعوا كافة هده المسائل و أن يوفر لهم تدريب خاص لأداء دورهم.

تواجه النساء التمييز إن معدل الرجال في السجن هو 19 من اصل 20 سجين، يعني هذا أن السجون تدار عادة من وجهة نظر الرجال، بمعنى آخر، فان الإجراءات و البرامج ترسم لحاجات الأغلبية أي الرجال وتكيف [أو أحيانا لا] لحاجات النساء مما يولد تمييزا ضد النساء في وجه مختلفة.

يجب أن يولد أطفال السجينات في المستشفى: لا يجب وضع النساء الحوامل في السجن إلا في الظروف القصوى، فإذا كان هذا ضروريا، يجب أن يؤمن لهن مستوى العناية الصحية ذاته المؤمن في المجتمع المدني، و عندما يأتي وقت الولادة يجب، إن أمكن، نقل النساء إلى مستشفى مدني، إذ يوفر هدا الأمر العناية الطبية المحترفة. بالنسبة للطفل، يتفادى هدا الأمر تحديد السجن كمكان الولادة. في كافة الحالات، لا يجب أن تحمل وثيقة الولادة عنوان السجن كمكان الولادة، كما يجب أن تكون كافة التدابير الأمنية خلال هده الفترة بغاية السرية.

الأمهات مع الأطفال: إن مسالة الأمهات في السجن التي لديهن أطفالا هي مسالة حساسة جدا، فعدد من الأنظمة القضائية، يسمح للأمهات بالاحتفاظ بمواليده حديثا معهن في السجن، وعندما يحصل هدا الأمر، توضع الأم مع مولودها في وحدة حيث بإمكانها العيش سويا على أساس دائم، ويجب أن تؤمن في هده الوحدة كافة التسهيلات التي تتطلبها عادة أم مرضعة، ويعتبر هذا التدبير أفضل من إبقاء المولود في وحدة للعناية بالطفل منفصلة والتي يمكن للام زيارتها في أوقات محددة.

عمر الانفصال: يصعب تحدد العمر الملائم الذي يمكن على أساسه فصل الأطفال عن أمهلتهم السجينات، بما أن الرابط بين الأم والطفل مهما للغاية، انه على الطفل البقاء مع أمه أكثر وقت ممكن وربما طوال فترة العقوبة، يعتبر رأي مخالف أن السجن محيط غير طبيعي قد يؤثر على نمو الطفل مند بادية عهره، بعض إدارات السجون للأمهات بالاحتفاظ بمواليدهن معهن حتى بلوغ عمر 9اشهر أو 18شهر ولغاية 4 سنوات أو أكثر إذا لم يكن للطفل مكان أخرى يده باليه[180].

أي مكان يصلح لوضع طفل فيه: إذا لا يمكن للاطفا البقاء في السجن مع أمهاتهم ،على سلطات السجون إحدى على عاتقها مسؤولية اتخاذ تدابير ملائمة مع العائلة أو مع السلطات التي تعني بالأطفال دون أهل، إن القرار المتعلق بالتدابير الملائمة يؤخذ مراعيا مصلحة الطفل وكافة الظروف الأخرى، لذا، من المهم أن يؤخذ هدا القرار بالاشتراك هيئات أخرى مختصة وليس فقط من قبل إدارة السجن.

و"يسمح قانون العقوبات الروسي للأمهات المدانات بجنح خفيفة فتقل مدة عقوبتها 5 سنوات، بان تؤجل أحكامهن حتى يبلغ اصغر أولادهن8 سنوات من عمره، وعند هذا العمر يعاد النظر في الحكم لتحديد ما إن كان ضروريا تطبيقه، إن العنصر الأساسي في الوصول إلى هذا القرار يكمن في كون المرأة أقدمت على جريمة أخرى أم لا"[180].

التوظيف في سجون النساء: إن النساء السجينات ضعيفات بشكل خاص في بيئة السجن المغلقة، ويجب حمايتهن من الانتهاكات الجسدية والجنسية التي قد يقدم عليها الموظفون الرجال، تتطلب المواثيق الدولية أن تشرف موظفات على النساء السجينات، فان تم توظيف موظفين رجال في سجن نساء، لا يجب أبدا أن يكونوا وحدهم يتحكمن بالنساء، ويجب أن يكون هناك دائما امرأة بين الموظفين الموجودين، حيث لاحظ آن المشروع الجزائري عندما شرع قانون العقوبات لمختلف درجات الجريمة [جناية، جنحة، مخالفة] لا يفصل بين الذكر والأنثى في تجديد نوع العقوبة، فالمرأة تعاقب كشخص مجرم حال ارتكابها لأي جريمة مثل الرجل، أي تتساوى معه في العقاب.

2.2.5. المؤسسات الادماجية الاسعافية التضامنية وغير الرسمية ودورها

من بين أهم هذه المؤسسات التي تعاملنا معها: المؤسسة التضامنية مؤسسة سطيف "دار الضياف"، وقمبيطة، دار الحسنة بزغارة، جمعية نساء في شدة، مؤسسة الياسمين، بالاضافة للخلايا منها خلية مشاعدة الاحداث بباب جديد التابعة لقيادة الدرك الوطني بشراقة، و الخلية الجوارية ببوسماعيل والتي كننا قد شارفنا على انهاء الدراسة حتى منعنا من أخذ الملومات دون أن يقدموا لنا أي مبرر، فقط لمجرد رفض، وتعريف المؤسسات الادماجية ومهامها التي تمكننا من أخذ عينة منها ورد في الجزء الميداني.

وكالة التنمية الاجتماعية: الخلية الجوارية لبوسماعيل: وكالة التنمية الاجتماعية هي هيئة عمومية انشات سنة 1996قصد التخفيف من حدة الانعكاسات الناتجة عن مخطط التعديل الهيكلي على الفئات الاجتماعية الضعيفة، ويتمثل هدفها الاساسي في مكافحة الفقر والبطالة والتهميش الذي يمس الفئات الاجتماعيةالمحرومة، وكالة التنمية الاجتماعية مزودة بقانون خاص و تخضع مختلف نشاطاتها للمتابعة الميدانية من طرف وزير التشغيل والتضامن الوطني، يتولى كل من المجلس التوجيهي ولجنة المراقبة مهمة مساعدة الميرية العامة في اداء عملها، ولاداء مهامها تعتمد وكالة التنمية الاجتماعية على ستة فروع جهوية تقع بالجزائر العاصمة وعنابة و ورقلة ومستغانم و تيارت وبشار، استحدثت خمسة فروع جهوية جديدة ببجاية، باتنة، سيدي بلعباس، المدية وتبسة.

وترافق المصالح الغير ممركزة لوزارة التشغيل والتضامن الوطني وكالة التنمية الاجتماعية في مهامها، تشكل الجماعات المحلية والجمعيات، الشركاءالذين لا يمكن الاستغناء عنهم في انجاز برامج وكالة التنمية الاجتماعية.

مهام الوكالة: تتمثل مهمة وكالة التنمية الاجتماعية في ترقية واختيار وتمويل عن طريق اعانات وكل وسيلة اخرى، نشاطات لصالح الفئات المحرومة ومشاريع الاشغال وخدمات ذات منفعة اقتصادية واجتماعية تستدعي الاستعمال المكثف لليد العاملة.

تتدخل وكالة التنمية الاجتماعية على مستوى محورين: فيمايخص المحور الاول، يتعلق الامر بالمساعدة الاجتماعية والنشاطات الجوارية المنجزة من خلال برامج كل من المنحة الجزافية للتضامن والتنمية الجماعية والخلاياالجوارية، بينما تشكل ترقية التشغيل المحور الثاني الذي لا يمكن الاستغناء عنه في مجال النشاط المدمج للتنمية الاجتماعية، تتعامل وكالة التنمية الاجتماعية كذلك مع المجتمع المدني باشراكه في نشاطاتها وبرامجها الميدانية ومن المتوقع ان تتوسع هذه الشراكة مع الحركة الجمعوية،لا سيما في ايطار مشاريع التنمية الجماعية التساهمية والنشاط الاجتماعي الجواري، كما تتعاون وكالة التنمية الاجتماعية مع العديد من المؤسسات والهيئات المانحة الوطنية والدولية التي من شانها ان تساهم بخبرتها في مجال هندسة التنمية الاجتماعية.

أما المؤسسات غير الرسمية فقد تتطرقنا إلى الاسر التي تساعد مثل هذه الفئات وأهمها العمل الذي تقوم به امرأتان إحداهما في مدينة أم البواقي والاخري بمدينة العطاف التي التقيناها بالصدفة ونحن في طريقنا لمدينة أم البواقي، كانت ذاهبة إلى حمام بمدينة قالمة للتداوي فقد كانت مريضة، فقد سمعنا مخرا أن هذه السيدة قد توفت من جراء مرضها وتسألنا، مامصير نرجس، حياة، فهيمة، وفايزة، اللواتي كنّ ضمن من يعشن في المنزل؟.

3.5. مستويات وطرق و هدف الادماج الاجتماعي

1.3.5. مستويات الادماج

المجتمع المدني شريك في التكفل بالمساجين ببرنامج تكويني لإعادة الإدماج الاجتماعي هكذا عنونت الصحف الالكترونية مقالها ووصفت أن المؤسسة العقابية بالحراش عاشت، يوم18 سبتمبر2009، أجواء احتفالية بهيجة بليلة القدر المباركة، كرمت خلالها المحبوسين من حفظة القران الكريم وترتيله وتجويده، والفائزين في المسابقات الفكرية والثقافية من كل الأعمار والأصناف، وهي مسابقات نظمت بالتعاون بين مديرية إدارة السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي ووزارة الشؤون الدينية والأوقاف والكشافة الجزائرية وجمعية ترقية الشباب، و قد وجرى حفل التكريم الذي زادته حرارة وانتعاشا "فرقة البدائع" التي أطربت الجمع بأنشودة دينية تمدح فيها الرسول صلى الله عليه وسلم، بحضور مختار فليون المدير العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي وإطارات وزارة العدل والمنتخبين المحليين وممثلي المجتمع المدني، يتقدمهم نور الدين بن براهم القائد العام للكشافة الجزائرية وعبد الرحمان برقي رئيس جمعية "أولاد الحومة"، والسيدة بن شلابي عائشة رئيسة جمعية "ترقية الفتاة"، وكشف الحفل الذي ترك فيه الجميع بصماتهم كم هي مجدية مهمة إعادة إدماج المساجين وتهيئة المحيط لهم للعودة ثانية إلى المجتمع بصورة أخرى بنائية مكسرة لمسببات الأخطاء والوقوع في الجريمة، وترجم بدقة الحرص الذي توليه وزارة العدل في التكفل بالمساجين وفعل المستحيل من اجل

إعادة إدماجهم بروح جديدة وعقلية جديدة تزيل كوابيس الانحراف مهما كانت، وهي مهمة تتقاسم وظيفتها مختلف الهيئات دون ترك عبئها على القطاع العدلي وحده، وقد أكد على هذا الطرح، المتدخلون في الحفل الذي حمل التمايز والخصوصية، تناسب والمقام الديني لشهر رمضان الكريم، لا سيما من جانب ليلة القدر المباركة وما تحمله من معنى ودلالة وبعد وشددوا على أهمية الالتفاتة للسجين التي تعد حقا وواجبا في آن واحد، وعدم تركه وشأنه في العزلة والتهميش اكبر خطر لإعادة الإدماج الذي يدرج في قائمة أولويات إصلاح المؤسسات العقابية وأنسنتها، وشدد عليه مختار فليون المدير العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج، وقال في تصريح لـ "الصحافة" أن عملية تكريم النزلاء من كل الأعمار بما فيهم الأحداث، والأنشطة ذات المضمون الديني والثقافي المرتبطة بالشهر الفضيل جرت على مستوى ثلاث مؤسسات عقابية ضمن برنامج إعادة الإدماج الذي تشارك فيه جمعيات من المجتمع المدني، منها الكشافة الجزائرية التي تنشط في كل السجون بناء على اتفاقية أمضيت منذ خمس سنوات، وذكر فليون بان مديرية إدارة السجون تتعامل مع 65جمعية من اجل تمهيد الأرضية لعودة المحبوسين إلى أحضان المجتمع، مسلحين بشهادة مهنية أو تعليمية تقيهم شر الضياع، وان المهمة النبيلة تكسب قواها وجدواها واستقامتها بتجاوب تشكيلات المجتمع مع السجناء والكف عن ملاحقتهم بنظرة حارقة تجعلهم مجرمين إلى يوم الدين حتى بعد نفاذ العقوبة، ودعم هذا الطرح، بودريع علي، مدير سجن الحراش بالتركيز على مغزى الحفل في هذا الظرف وغاياته المقدسة المتمثلة في إعادة إدماج النزلاء كل الرهان، ومن جهته، شدد نور الدين بن براهم، القائد العام للكشافة على الحدث، وحمل المنتخبين والجمعيات مسؤولية إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين دون اقتصارها على هيئة معينة، هي مسألة مندمجة فيها الكشافة كلية بناء على عقد اتفاق امضي منذ خمس سنوات أعطى النتائج المرجوة، تثبتها إعادة إدماج 85 محبوسا نفذت عقوبتهم، وكشف لنا، بن براهم، عن مشروع سيعرضه بن بوزيد، قريبا من اجل فتح لجان كشفية بالمؤسسات التربوية من اجل محاربة العنف والانحراف، وتحصين النشء الصاعد من الأمراض الاجتماعية المتفشية بكثرة تستدعي التحرك العاجل للوقاية من الخطر، ولم تتأخر جمعية "ترقية الفتاة" عن الركب، واندمجت في الصيرورة منذ مدة، عبر برامج موجهة للمحبوسات تساعدهن على إعادة الاندماج، وصرحت بن شلابي عائشة رئيسة الجمعية، أن أنشطة تكوينية متعددة تجسدها بالتعاون مع المؤسسة العقابية بالحراش، تدرج في هذا المقام، وان هذا البرنامج وسعته مع المؤسسة بوفاريك يشرع في عمله مع قسم النساء السجينات، ويشمل، البرنامج التكويني، الرسم على القماش الذي تراه، الجمعية، الخيار الأمثل للتكفل بالسجينات لإبراز مواهبهن والترفيه عن أنفسهن، وحسس، فاروق زموري، إمام مسجد الفرقان بسطاوالي، بجدوى التكفل بالنزلاء ومرافقتهم في إعادة الإدماج، وقال الإمام وهو مرشد بإدارة السجون أن المهمة التي تولاها بالمؤسستين العقابية باب الجديد والحراش مرورا بالمخيم الوطني للأحداث بتلمسان، أثبتت حقيقة واحدة أن الأمور تسير في الاتجاه السليم يكشف النقاب عنه روح الأمل العائدة لنفوس المساجين، وهو ما يحتاج إلى تشجيع ودعم من خلال إشراك الجميع في العمل، وحسم،

الإمام، الإشكال بالجزم انه لا يمكن معاقبة السجين مرتين، الأولى في الزنزانة أثناء تنفيذ العقوبة المرتكبة على خطأ أو انحراف، والثانية خارج المؤسسة العقابية من خلال نظرة المجتمع الحارقة المبقية على تهمة الجريمة بالسجين بصفة دائمة لا تفارقه لحظة[181]، إذن حسب رأيّ الشخصي يمكن إعتبار هذه الخطوة مستوى من مستويات الادماج في المجتمع وذلك بالمشاركة ويمكن تحديد هذه المستويات بالعلمية، العامية، الثقافية، الاجتماعية، الاقتصادية، الدينية، المهنية، والشخصية، وبتعاون هذه المستويات نضمن الاندماج، بالاضافة إلى أنه قد أعطت مختلف آليات إعادة الإدماج الاجتماعي المسطرة في إطار إصلاح العدالة لفائدة المسجونين "نتائج جيدة" بوهران، حسبما ذكره رئيس مجلس قضاء والنائب العام لوهران، وقد تم خلال العام المنصرم تسجيل ما لا يقل عن1166سجين في مختلف البرامج التعليمية ودورات التكوين المهني حسبما أشار إليه نفس المصدر بمناسبة مراسيم افتتاح السنة القضائية الجديدة 2010/2009، ومن بين هؤلاء المسجونين تم إحصاء 12متفوقا في امتحان شهادة الباكالوريا وحصول52على شهادة التعليم المتوسط و367آخرين منحت لهم شهادات التربص في التكوين المهني يضيف المصدر ذاته الذي أشار إلى إحصاء خلال هذه السنة1181مسجل من بينهم38 لاجتياز امتحان شهادة الباكالوريا و120لشهادة التعليم المتوسط وتم تسليط الضوء على الأثر الإيجابي المتمخض عن الإصلاح من خلال القانون الجديد للإجراءات المدنية والإدارية خاصة منها، ما يتعلق بقوانين النزاعات في المجالين المدني والتجاري، وفي هذا الإطار، اختير أكثر من120وسيط من بين الأشخاص المعروفين بنزاهتهم وأخلاقهم عالية من أجل تجسيد هذه المهمة التي ترمي إلى تشجيع الأطراف المتخاصمة على تسوية خلافتهم بالتراضي، كما سمحت الإصلاحات أيضا بتحقيق نتائج إيجابية أخرى منها تراجع القضايا المدرجة في القانون الجزائي من خلال الأحكام التي تنطق غيابيا[182].

2.3.5. طرق الادماج الاجتماعي

التأهيل الديني والتعليمي والثقافي: ففي مجال التأهيل الديني يتم جذب السجين الى رحاب الإيمان والتوبة، وإعلاء القيم الروحية ومايرتبط بها من سلوكيات بطرق سهلة بعيدة عن التعصب والنقد المباشر، ولابد للمنفذين في هذا المجال من مراعاة أن بعض السجناء يعانون من حالة انهزام نفسي تجعلهم قابلين لاعتناق الإيحاءات السلبية، فتربتهم أكثر خصوبة لإنبات مفاهيم الكره والتطرف والإرهاب تجاه مجتمعهم ونظمه، نظرا لما يعتقدون أنه قد أصابهم من ظلم وإرهاصات، وهنا ينبغي على الواعظ الديني أن يتجنب استعمال عبارات تنطوي على نقد مباشر لسلوك أحد السجناء، أو استعمال عبارات الشتم مثل: أعداء الدين، أعداء الأمن، أعداء الإسلام والمسلمين، ولعل أفضل طرق الوعظ والإرشاد داخل السجون أن يركز الواعظ على توضيح كيف أن باب التوبة مفتوح، وكذلك بيان فوائد الامتثال لتعاليم الدين الإسلامي، دون الاقتصار على عبارات التهديد والوعيد بالعذاب في الدنيا والآخرة حتى لا يقطع الأمل على من أراد التوبة من السجناء، وبخاصة أولئك الذين يشعرون أن جرائمهم كبيرة فيدفعهم جزعهم الى

الاعتقاد خطأ، بأن الله لن يغفرها لهم.. ولكي يؤدي الدين وظيفته في الحياة عامة، وفي تعديل سلوك السجناء خاصة، لابد ان يكون الواعظ أو الداعية على دراية تامة بسيكولوجية الدعوة الى الله وليس مجرد حفظ النصوص الدينية والأدبية وإلقائها، وفي المجال التعليمي ينبغي تمكين السجين من مواصلة دراسته داخل السجن أو خارجه، وتمحى أميته إذا كان أميا، وتوفر له كافة المستلزمات والأدوات والوسائل الدراسية، ومن الضروري منح السجناء الدارسين خطابات الشكر والتشجيع، وتزويدهم بالشهادات الدالة على المرحلة الدراسية التي تجاوزوها، وفي مجال التأهيل الثقافي يُعمل على إعادة السجين الى الأصالة التراثية لمجتمعه من خلال تطبيق المنفذين لروح الدين الإسلامي: [الدين المعاملة] وتمسكهم بكل خلق حسن، وتوضيح أهمية التزام السجين بالعادات الحسنة داخل السجن وخارجه، من خلال وضع المنفذين أنفسهم موضع القدوة الحسنة، وكذلك شرح معاني نظم المجتمع لمن صعب عيه فهمها من السجناء.

التأهيل المهني: وفي هذا المجال تبرز حالتان: الحالة الأولى أن يكون بعض السجناء مؤهلين مهنيا من قبل، وفي هذه الحالة يمكن الإفادة منهم بتشغيلهم في الأعمال التي تحتاجها مرافق السجن في نفس مهنهم ولذلك فوائد منها: - إتاحة فرص الكسب والادخار أمامهم. - محاربة البطالة الناتجة عن السجن.

- المحافظة على مهارة السجين ومعلوماته حول مهنته.

الحالة الثانية: ان هناك سجناء لا توجد لديهم حرفة ولا مهنة، وهؤلاء يحتاجون الى اكسابهم مهنة تتفق مع ميولهم واستعداداتهم كي يتسنى لهم الحصول علي عمل بعد الافراج عنهم، ويتسنى لوزارة الداخلية ان تنسق مع وزارة الخدمة المدنية ووزارة العمل والشؤون الاجتماعية بخاصة، ومختلف الوزارات والجهات الحكومية والأهلية الأخرى بعامة لتشغيلهم قبل الإفراج النهائي عنهم وبعده.

التأهيل البدني وصقل المواهب: من المؤكد أن الفراغ يشكل أخطر عامل من العوامل الهدامة لجهود الإصلاح وإعادة التأهيل، فهو يسمح للسجين بالتفكير في مآله وتذكر ظروفه ومشاكله فتزداد أحزانه تفاعلا، وتتضاعف أحقاده وميوله العدوانية تجاه نظم مجتمعه والمجتمع عامة، ويتيح الفراغ كذلك فرصة للسجناء لتبادل المعلومات الإجرامية فيحصل كل سجين على معلومات جديدة يمكن أن يطبقها بعد الإفراج عنه، كما أن السجن مع الفراغ يشكل أفضل مكان تتحقق فيه النتائج السيئة لنظرية الاختلاط التفاضلي والتقليد للعالم "تارد" هذا فضلا عن كون الفراغ وعدم الحركة الكافية يصيبان الجسم والعقل بالخمول والمرض، لذلك لابد من شغل أوقات السجناء بما يفيدهم من برامج وأنشطة، وتعد ممارسة السجناء لبرنامج رياضي كل يوم وكذلك السماح لكل سجين بممارسة هوايته ورياضته المفضلة من أهم الإجراءات الهادفة إلى شغل أوقات الفراغ لدى السجناء، وهي كذلك من أهم الأساليب العلاجية والإنمائية التي تساعد السجناء على التكيف مع واقعهم الجديد وتشعرهم باهتمام الآخرين بهم، ومن المفيد جدا تنظيم مسابقات رياضية وترفيهية وإبداعية ذات طابع تنافسي حقيقة وترصد لها الجوائز المناسبة، أما صقل المواهب، فان ما يمتلكه السجناء من مواهب رياضية وفنية وأدبية وفكرية لو أنها حظيت بالرعاية

والصقل لكانت حياة أصحابها مختلفة اختلافا جذريا وبخاصة قبل وقوعهم في السلوك المحظور! ولشد ما أحزنني ضياع مواهب كان من الممكن ان تشكل إبداعا عالميا لو أن تربيتنا اكتشفت أصحابها ورعتهم وتبنت مواهبهم قبل أن يصابوا بالإحباط ومن ثم التعويض عن الفشل بالسلوك الإجرامي!، لذلك لابد من تخصيص ورش يمارس فيها السجناء هواياتهم ويعبرون داخلها عن مواهبهم، ويحافظون على مهاراتهم ومعلوماتهم عن تلك الهوايات والمواهب بالممارسة والمتابعة، ومن المهم ان يدعم ذلك بالاطلاع وإعادة التأهيل، ويوضح مدى التزام المنفذين بتوجيهات الوزارة بشأن رعاية حقوق السجناء.

المرحلة الثالثة الرعاية فيما بعد الإفراج: تعد الرعاية اللاحقة للإفراج جزءا مهما من الرعاية اللاحقة للسجن وامتداد لها، وتقدم من خلال الأجهزة والتخصصات نفسها، ومن المهم أن تكون الرعاية اللاحقة للإفراج على نوعين: الأول إجباري ويطبق في حال الإفراج المشروط، والثاني اختياري ويطبق في حال الإفراج النهائي، وللمفرج عنه مطلق الحرية في قبول النوع الثاني أو رفضه، وتركز هذه المرحلة من الرعاية على تيسير اندماج المستفيدين منها في المجتمع واستقرارهم النفسي والاجتماعي من خلال تزويدهم بالمستندات الشخصية عند الإفراج ومساعدتهم في الوصول إلى حيث يرغبون الإقامة، ومدهم بما يمكنهم من الحصول على السكن والملبس المناسب، وتهيئة كل ما من شأنه سد أودهم وحاجة أسرهم التي يعولونها خلال المدة التالية للإفراج، وذلك إلى حين استغنائهم عن هذه الرعاية.

ويقع على عاتق المجتمع دور بالغ الأهمية للحيلولة دون عودة المفرج عنهم إلى الإجرام، وإني لعلى يقين بأن أغلب المسؤولية عن هذه العودة تقع على عاتق المجتمع وسلطته القضائية والتنفيذية ومؤسساته الأهلية والحكومية بعامة، فمن شروط الوقاية من جرائم العود أن يستوعب المجتمع المفرج عنهم ويدمجهم في وسطه ويشركهم في أنشطته، وفي حال ما إذا كان يوجد مادة نظامية من شأنها أن تحرم من سبق سجنه من الالتحاق بالوظائف الحكومية فإن الأمر يدعو إلى إعادة التفكير في ماهية الفائدة من تطبيق تلك المادة، وإذا كان مَنْ سبق سجنه يثير بعض المخاوف فيمكن أن يقتصر أثر هذه المادة على بعض الوظائف ولمدة محددة بعد الإفراج مهما كانت عدد مرات السجن السابقة، فإذا ثبت توبة المفرج عنه وحسن استقامته فالتائب من الذنب كمن لا ذنب له، ومن العجب أن نطالب الشركات والمؤسسات الأهلية بتوظيف المفرج عنهم في الوقت الذي تتمسك فيه المؤسسات الحكومية بهذه المادة، إن إلغاء هذه المادة أو إعادة صياغتها أمر لابد منه إن كنا نرغب حقا في استيعاب المفرج عنهم ووقايتهم ووقاية المجتمع من أخطر أسباب العود إلى الإجرام [البطالة والوصم بالانحراف]، وإذا وجد من يستكثر على السجناء أن يحظوا بهذه الرعاية وهذا الاهتمام والدعوة إلى التسامح وحسن المعاملة فإنني أضيف معلومة أخرى وهي أن ما سبق ذكره ليس إلا خطوة على الطريق نحو مؤسسات إصلاحية إنتاجية شبه مفتوحة، وإن نجاح برنامج الإصلاح وإعادة التأهيل المقدم في إطار عقوبة السجن يتوقف على ايجابية عدد من العوامل ومن أهمها:

- حدود العلاقة بين المنفذين والسجناء: إذ من المهم أن تظل العلاقة بين أطقم العمل والسجناء في حدود العلاقة المهنية والإنسانية فحسب.

- القناعة بأهمية هذا البرنامج: فلا بد أن يقتنع المجتمع نظمه الأهلية والحكومية بالأهمية الكبيرة والمتساوية لقسمي هذا البرنامج [المحاكمة والنطق بالحكم] و[الرعاية اللاحقة للسن] في تعديل سلوك السجناء، فلولا أن هذه الأهمية قد أثبتتها البحوث التجريبية الميدانية التي أجريت على كثير من المجرمين خلال عشرات السنين في مجتمعات مختلفة لما دفعت كثير من الحكومات والمؤسسات الأهلية أموالا طائلة للإنفاق على هذا المجال.

- إدراك المجتمع بمؤسساته الحكومية والأهلية، وبخاصة العاملون في السلطة التنظيمية [التشريعية] والقضائية والتنفيذية بأن ما ينفق من جهود وأموال في هذا المجال ليس من باب الصدقة أو الإحسان، وليس بدون مقابل، بل واجب تفرضه الضرورة الأمنية للمجتمع ونظمه.

- مشاركة المجتمع في هذا البرنامج: وأهم مشاركة يقدمها المجتمع هي أن يتقبل المفرج عنهم وأن يغير أفكاره عن هذه الشريحة المهمة من مجتمعنا، فقد أثبتت بعض البحوث أن العادات والتقاليد أقوى من تعاليم الدين في التأثير على نوعية السلوك الاجتماعي تجاه المفرج عنهم. بالإضافة إلى هذه المشاركة فإن المجتمع يتحمل مسؤولية كبيرة عن الأسباب التي دفعت بعض أبنائه إلى السلوك الإجرامي، لذلك لابد أن يسهم بالمال والجهود التطوعية في المشروعات الإصلاحية داخل السجون وخارجها.

- أن يكون لدى القضاة والمنفذين مفهوما صحيحا عن السلوك الإجرامي بحيث يقتنعوا أن هناك أسبابا موضوعية دفعت السجناء إلى هذا السلوك، وأن الأمر من حيث السبب والنتيجة لا يعود كله إلى إغواء الشيطان لهم مباشرة فالشيطان أغواهم من خلال استغلاله لتقصير المجتمع في رعايتهم ووقايتهم من الوقوع في الجريمة، والشيطان قبل إغوائه لهم كأفراد أغوى وفتن المجتمع فقصر في رعاية أبنائه.

إنه على الرغم من أهمية الرعاية اللاحقة للسجن وما لها من إسهام في الوقاية من الجريمة، إلا أنها تظل رعاية لاحقة وما ينتج عنها من وقاية تظل، كذلك، وقاية لاحقة، فلا الرعاية اللاحقة ولا الوقاية اللاحقة في مستوى الرعاية الأساسية وما ينتج عنها من وقاية أساسية، بالإضافة إلى انه ليس من المناسب أن يقصر المجتمع في رعاية بعض أبنائه حتى ينحرفوا كي ينالوا بعض ما ينقصهم من رعاية، لكون المجتمع في هذه الحالة سيخسر على جميع الأصعدة، ومن أفدح الأضرار على أي مجتمع أن تكون غالبية شبابه ممن سبق سجنهم ولو لمدد قصيرة.

ومما لا يرقى الشك إلى صحته أن اعتدال السلطة التنظيمية [التشريعية] في تشريعاتها، ومدى إلمامها بمعطيات العلم في شتى المجالات، ومدى قدرتها على التكيف والتفاعل مع مختلف الثقافات، ومدى مرونتها لاستيعاب المستجدات وإجراء التعديلات التشريعية حسب مقتضيات العصر[183]، وكذلك وضوح النظام العقابي، وكفاءة التأهيل والأداء القضائي، وإنسانية أساليب التنفيذ العقابي، ترتبط ارتباطا وثيقا بكافة مصالح المجتمع، وتؤثر سلبا أو إيجابا على الطريقة التي يفكر ويحيا بها أفراد

المجتمع، وعلى العقل الجمعي والفردي، وعلى نوعية العلاقة بين الفرد والمجتمع، وعلى مستوى العلاقة والتضامن بين الأفراد ونظمهم الاجتماعية الحكومية منها والأهلية، وعلى العلاقة بين الدول، ومستوى نظرة الآخرين، وفي كل ذلك تكمن أخطر الثغرات التي يمكن من خلالها إثارة النزاعات والحروب الأهلية والتشكيك في حسن نوايا النظم تجاه أفراد المجتمع.

3.3.5. هدف الادماج

تبقى الأسئلة التي طرحناها من خلال مراحل الدراسة المختلفة مطروحة حول هدف الادماج الاجتماعي والاندماج لحين نتوصل لنتائج الدراسة، لكن سنلقى نظرة على نتائج تجربة إمرأة من الميدان تدعى إنصاف، «إنصاف..النشأة والأهداف" هكذا عنونة احدى الصحف الاكترونية مقالها التالي الذي سنقدمه تقريبا كما ورد في الموقع الالكتروني فقط مع بعض التنقيح الشخصي، لنتعرف على بعض التفاصيل في حكاية تحدت المستحيل من أجل المرأة.

تنشط في "المؤسسة الوطنية للتضامن مع النساء في وضعية صعبة"، مقرها الإداري ينتصب على امتداد 4 طوابق بمساحة تبلغ 800 متر مربع، مقر أمكن للجمعية الاستفادة منه وتوظيفه لصالح الأمهات العازبات وأبنائهن، بفضل مجهودات أحد المحسنين الذي مكن الجمعية منه، ومديرة الجمعية قوية بحيث تحدت الكثير من الصعاب، لقد صرحت خلال لقاء الجريدة التي أخذت منها المعلومات منها، بأن الجمعية تأسست سنة 1999 بفضل دعم وتوجيه منظمة سويسرية تدعى «أرض الأطفال»، التي سلمتها المشعل لتنخرط في برنامج محاربة التخلي عن الأطفال، سيما أن التأسيس صادف صدور مقال في إحدى الجرائد الوطنية يتحدث عن العثور على 290 طفلا [رضيعا متوفى] بشوارع البيضاء آنذاك، لتأخذ الجمعية على عاتقها مهمة تحسيس الأمهات العازبات بأهمية الاحتفاظ ورعاية أطفالهن الناتجين عن علاقة غير شرعية، ومساعدتهم عبر إعادة إدماج هؤلاء الأمهات في الوسط العائلي والمهني، ولهذا الغرض، تم إحداث المأوى لاحتضانهن حتى لا يجدن أنفسهن عرضة للشارع بعد تخلي أسرهن أو مشغلهن عنهن، وحتى لا تنعدم الآفاق وتوصد الأبواب في وجوههن، وتضيف بأن المأوى عامل استقرار مادي ومعنوي للأم، كما أن منحها سقفا رفقة رضيعها لإيوائهما هو جزء من حقوقهما، تحصينا للأم من كل الممارسات التي ستدفعها إلى الإحساس بتأنيب الضمير في كل مرة، وذلك بهدف مساعدتها للخروج من الأزمة وتقوية الرابط بينها وبين رضيعها عبر إرضاعه والاعتناء به، حتى تستطيع تغيير فكرة التخلي عنه بالاعتماد على النفس والعمل من أجل تربيته، بعد خروجها من وضعية التهميش والإرهاق النفسي والجسدي بعد الولادة، وقد أكدت مديرة الجمعية أن الورشات التي توفرها الجمعية للأمهات تمكنهن من التكوين والتلقين في مجالات الخياطة، المعلوميات، الطبخ، الحلاقة، حتى يستطعن الاندماج في سوق الشغل، سيما أن أكثرهن بدون مستوى تعليمي، وتقوم الجمعية ، عبر شراكات مع مجموعة من المؤسسات، بإيجاد شغل لهن، وبالموازاة مع ذلك، توفر الجمعية المساعدة الطبية والنفسية وتتحمل

مصاريفهن وأبنائهن خاصة لمن لا مأوى قار لهن، واللائي لا يستطعن الحصول على شهادة الاحتياج، وفي سياق آخر، تقوم بعدة مساع من أجل تحقيق المصالحة العائلية، لأن الرابط العائلي رابط مقدس ويكون له بالغ الأثر في نفس الأم العازبة، وهو ما يتأتى أحيانا، لكن أحيانا أخرى هناك بعض الأسر التي تضع شرط التخلي عن الرضيع كأساس للعودة الى حضن العائلة، وهو ما لا تستطيع غالبية الأمهات الامتثال له، سيما أنهن خلقن تواصلا وارتباطا بوليدهن خلال الأيام التي قضيناها بالجمعية مما يجعل الأمر صعبا ومستحيلاً، وارتباطا بذات الموضوع، اعتبرت المسؤولة أن الجمعية تقوم باستقبال النساء في الستة أشهر الأولى من الحمل، لينطلق عمل الطاقم الاجتماعي معهن بهدف تحصينهن من السقوط في الدعارة، ومواكبة مرحلة الولادة وما بعدها إلى أن يبلغ الطفل 6 سنوات، حتى يتسنى للجمعية التأكد من مدى اندماجهما [الأم والطفل] في المجتمع، وتوفير المصاحبة النفسية لهما، وهي الحالات، التي رغم مجهودات الجمعية، فإن بعضها يسقط في المحظور! الجمعية التي يشتغل بها 25 إطارا و30 عنصرا متطوعا إضافة إلى 54 طبيبة وطبيب هم الآخرون متطوعون لخدمة الأمهات وأبنائهم، قامت خلال سنة 2007 ومن خلال 550 حالة التي وردت عليها، بإيواء 88حالة، وتقوم إضافة الى ذلك، بالمساعدة على تسجيل الأطفال بسجلات الحالة المدنية، وتبقى الحالات الواردة أغلب نسائها نازحات من البوادي، ومن خادمات البيوت، وعدد من القاصرات يصعب التعامل معهن لعامل المراهقة، ولكون سوق الشغل لا تلجه إلا الراشدات، الجمعية افتتحت لها فرعا بإمينتانوت بمنطقة شيشاوة لكونها منطقة معروفة بتشغيل بناتها، وستنظم خلال9[183] من الشهر الجاري يوما تحسيسيا لكون تشغيل البنات كخادمات للبيوت هي إشكالية متشعبة مرتبطة بالجانب المادي والاقتصادي وبعقليات ترسخت لديها هذه القناعة، زيادة على التهميش والعزلة التي يعاني منها العالم القروي والخصائص المهمة في البنيات التحتية والحاجيات الأساسية للمواطن..وهو المشروع الذي تسعى الجمعية إلى تعميمه على مناطق أخرى، إضافة إلى محاولة توسيع القدرة على الإيواء، ورفع سقف الحضانة من 8أشهر الى عامين، مع تنظيم دراسة عن ظاهرة الأمهات العازبات وتطورها، وتنظيم يوم تحسيسي حول إشكالية الأطفال المولودين خارج مؤسسة الزواج، ولم يفت المديرة الإشارة إلى مشكل أداء الجمعية واجبات الضرائب عن كل مقتنياتها التي لا تُعفى منها، مما يشكل عائقا أمام اشتغالها!، و تدخلت سعيدة باجو، المساعدة الاجتماعية، وتحدثت عن الدراسة التي أعدتها الجمعية خلال 2005حول 330 أُما عازبة، جاء فيها أن 36 في المائة من الأمهات العازبات في الدار البيضاء يعشن الوضعية بسبب علاقة غرامية بدون هدف ارتباط، بينما وقعت41 في المائة من الفتيات ضحية الظاهرة بسبب علاقة غرامية مع وعد بالزواج، ويشكل الاغتصاب نسبة 11 في المائة، في حين تمثل الدعارة سببا لـ 12في المائة من الأمهات العازبات، وعن العراقيل التي تواجهها، أكدت أنها متعددة، ومن جملتها الإشكال الذي يتضمنه التصريح بالأمومة، والذي يدعو الى اعتماد عبارة «الأب المجهول»، في حين أن الأمر يتعلق بأب معلوم ومعروف لكنه تنكر لطفله! كما أن الوساطة لا تكون ذات تأثير ولا تتوخى أحيانا، وفي أحسن

الأحوال، إلا الاعتراف بالطفل في حين تلقى أمه الإهمال!، وأضافت أن هناك فراغا قانونيا في هذا المجال، إذ أن المدونة تحدثت عن إثبات النسب بالخبرة الطبية وعند تطبيقها على أرض الواقع، نجد أن المشرع ربطها في مادة أخرى بحالة الخطبة، وهو ما ينتفي في حالاتنا التي نعيشها، إذ يغيب هذا الشرط، كما أن الأم العازبة عند تقدمها بشكاية قضائية في الموضوع تصبح هي نفسها موضوع متابعة بالفساد! مما يطرح صعوبات عديدة من أجل تحقيق ثبوت الزوجية وثبوت النسب، وأضافة باجو أنها ترى من أجل الانتقال من الأم العازبة إلى الأم الكاملة الحقوق، وجب إرغام الأب على الاعتراف بالزوجة والطفل، وهو ما من شأنه وضع حد للتسيب القائم في هذا المجال، مع تفعيل الخبرة الطبية [الحامض النووي] واعتماد إجراءات زجرية لكلا الطرفين، سواء الأم أو الأب في حالة التلاعب وتطالب إضافة إلى ذلك، بالسماح بعملية الإجهاض قانونيا للأمهات في حالة الاغتصاب وزنا المحارم لمحاربة الإجهاض السري مع عدم السماح بتزويج المُغتصبة من مغتصبها.

استطاعت الجمعية التي حصلت على صبغة المنفعة العامة في 28 أكتوبر2002، والحاصلة على جائزة في ميدان حقوق الإنسان من الجمهورية الفرنسية سنة 2003، العضو الاستشاري في هيئة الأمم المتحدة في يوليوز2005 : ـ إيواء 550 أُما عازبة وطفلها.

ـ تقديم العلاج لـ 1100 رضيع وتوفير الحليب لمدة سنتين لفائدة 672.

ـ تسجيل 800 طفلة وطفل في دفاتر الحالة المدنية. ـ إدماج 200 أم وطفلها بعائلتها الأصلية.

ـ إدماج 200 أم في ميدان الشغل. ـ إبرام عقد النكاح بين 40 أم عازبة ووالد طفلها / طفلتها.

ورغم كل هذه المجهودات السالف ذكرها، إلا أن هناك حالات، رُغم منحها العمل القار، إلا أن عدم الثقة في النفس ونظرا لصرامة المجتمع ولانعدام الاعتراف من طرف الشريك في حالات، فإنها عوامل تدفع، خاصة القاصرات، الى السقوط في حضن الدعارة، ويبقى مشكل العقليات عائقا كبيرا أمام تطبيق القانون، وأمام تحصين المجتمع من هاته الآفة حتى لا تحتضن شوارع العاصمة الاقتصادية أطفالا متخلى عنهم عند هذه الزاوية أو تلك[184].

وطلب أيضا دمج الأمهات العازبات في الحياة الاقتصادية، وذلك بتعويض عطلة الأمومة بعطلة الولي، كانت هذه من بعض مطالب أعضاء مجلس المستشارين خلال مناقشته لميزانية وزارات المرأة الصحة الشؤون الاجتماعية والتشغيل، وقالت المستشارة سيدة دخيل أن الأمهات العازبات هن مواطنات ولهن ما لجميع المواطنين من حقوق كما لأبنائهن ما للأطفال من حقوق رغم أنهن الأكثر حاجة لذلك، وأشارت إلى ضرورة العناية بهن من خلال إدماجهن في الدورة الاقتصادية، ودعا بعض المستشار إلى مزيد من التكوين وتثقيف المكلفين بالإعلام لبث المعلومة الصحية الصحيحة وتجنب الإشاعة واقترحت آخرون وضع خطة مرافق باعثي المشاريع والنظر في عطلة الأمومة وتغييرها بعطلة الولي حتى يتسنى للأولياء حرية الاختيار بين الأم والأب وبالتالي التعامل على قدر المساواة في التشغيل حيث يعزف البعض عن انتداب الإناث بسبب عطلة الأمومة، واستفسر الآخرون عن إجراء العمل بنظام الحصتين

بالمستشفيات نظرا لتطور الأوبئة، واقترح على وزير الشؤون الاجتماعية وضع خطة تكون في مصلحة هذه الام سواءا اعترف بها أن كانت شرعية أو غير شرعية.

وقد ورد نوع آخر من الإدماج يختلف قليلا في مستوياته وهدفه، على سبيل المثال لا الحصر، متابعة قضايا ذات أولوية في مجال التنمية الاجتماعية في منطقة الإسكوا والإدماج الاجتماعي، حيث تبين بعض التقرير المنشورة والتي تمنكننا من الاطلاع على بعضها أن سياسات الإدماج الاجتماعي التي تستهدف فئات محددة من المجتمع هي سياسات تكمل استراتيجيات الحد من الفقر، وهي بذلك تسهم في تثبيت التنمية البشرية على أسس أكثر إنصافًا، وهذا التقرير الذي يتناول المظاهر الرئيسية للإقصاء الاجتماعي، ولا سيما التمييز والحرمان وعدم التمكين، يستند إلى نتائج العمل الميداني الذي اضطلعت به اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا بمنطقة الإسكوا في مجموعة من البلدان، ويحدد سلسلة من المبادرات الهادفة إلى مواجهة الإقصاء الاجتماعي في هذه البلدان، كما يناقش هذا التقرير ما إذا كان الإقصاء الاجتماعي هو حالة ثابتة تطال فئة اجتماعية معينة، أو هو ظاهرة اجتماعية متحركة، وإذا كان الإقصاء الاجتماعي وجهًا من أوجه انعدام المساواة الراسخ في المجتمعات والمؤسسات، فينبغي أن تكون معالجته من الخيارات المطروحة على صعيد السياسة العامة.

والغاية من هذا التقرير هي تزويد صانعي السياسات بفهم شامل للحاجات والتحديات التي تواجهها الفئات المستبعدة وبخيارات على مستوى السياسة العامة يمكن دمجها في الخطط الإنمائية الوطنية، فمواجهة مشاكل الإقصاء الاجتماعي لا تكون إلا بسياسات لتحقيق الإدماج الاجتماعي، إلا أن القرار النهائي بشأن وضع هذه السياسات وتطبيقها يبقى في عهدة الحكومات[185]، ويبقى هدف الإدماج يختلف من مؤسسة إدماجية لأخرى حسب برنامجها النظري، وإمكانية وقدرة تلك المؤسسة على التطبيق.

4.5. إدماج الأم العازبة و طفلها ودور الاخصائين في الادماجهما وتامين الحماية لهما

ان مشكلة الام العزبة ليست جديدة بل إنها قديمة قدم المجتمعات حتى بالنسبة للمجتمع الجزائري إلا أنها بقية ضمن المشكلات التي لا تمس ولا تدرس وذلك لاعتبارها نقطة سوداء في نظام الأخلاق والتقاليد المجتمعية ويرفضها المجتمع ويرفض حتى الاعتراف بوجودها، هي ظاهرة ضمن ظواهر كثيرة ضمن التي يتغاضون عنها ويتجاهلون وجودها وكأنها محذوره الخوض فيها (Tabou) ويرفض النظر إليها مباشرة أو مواجهة الحقيقة التي تقول أن هذه الظاهرة موجودة في المجتمع الجزائري، أن رفض المجتمع للظاهرة جعله يسكت على الاغتصاب الذي تواجهه الكثيرات، وهذا السكوت الذي تتخذه الكثير من العائلات كوسيلة لمنع انتشار الفضائح خاصة العائلات المحافظة ولكن هذا السكوت قد يكون ثمنه باهظا على البنت وحتى أنها قد تحمل من جراء هذا الاغتصاب وتصبح أما عازبة، بعدها ما مصيرها بعد تحديد وضعيتها القانونية والاجتماعية الضيقة الحدود؟

1.4.5. كيفية إدماج الأم العازبة و الطفل اللاشرعي

إن الأمومة لدى الفتاة الغير متزوجة كانت سبب قي موتها على أحد أفراد العائلة حتى وقت قريب فقد تغيرت الامور وأصبحت الام العازبة أكثر حماية فقد حدثتنا أحدى المبحوثات التي تعرضت لتهديدات من طرف الأخ الذي أقسم على قتلها لمجرد دخولها منزل العائلة إلا أن الدرك الوطني اصطحب الفتاة يوم خروجها من المستشفى الى المنزل وجعلوا أفراد العائلة يمضون تعهدا بعدم التعرض لها باي نوع من الأذى بالإضافة، فهذا نوع من أنواع الحماية للام العازبة، لكن العائلة كثيرا ما تصر على رفض ونبذ وطرد الفتاة الام من كنف العائلة، فتجد نفسها في الشارع الذي يحتضنها بكل مساوئه ومحاسنه، بالإضافة للحدائق العامة أين تستغل من طرف منتهزي الفرص والاستغلاليون، لكن لحسن الحظ هناك ما يقلل من الخطر المحق بمثل هذه الشريحة، من مرافق خاصة وجمعيات[47].

إن عملية إدماج فرد ما في المجتمع ليس بالشيء السهل فما بالك إذا كان الشخص منبوذا من المجتمع كما سبق أوضحنا وضعية الفئة التي اخترناها في الموضوع دراستنا سواء الفئة الأصلية أو فئة الناتجة عنها الام العازبة وابنها، فإدماج الأم العازبة وجعلها تتكيف وتتعايش مع وضعها الجديد الذي آلت إليه مثل هذه الفتيات وأنها أصبح أما، إما مواجهة وضعها وقبول ما هي عليه والاحتفاظ بابنها ونحاول عدة مؤسسات مساعدتها على تخطي الأزمة التي وضعت نفسها فيها أو وضعت بحكم الظروف في ذات الوضع وحتى الأشخاص من مساعدة اجتماعية أو مختصين في علاج مثل هذه الحالات وكذا الأخصائيين النفسيين أما يجعلونها تأخذ الطفل المولود إن كانت لها قابلية ذلك أو محاولة جعلها تنسى أنها قد أنجبت أصلا، إذا كانت من ضمن من يتخيلن عن مولدهن ومحاولة جعلها تندمج في المجتمع مجددا وذلك بإيجاد عمل لها أو حتى زوج، أو إدخالها مجال التعلم والتربص، وقد أثبتت الدراسات أن أفضل طريقة للإدماج الأم العازبة هي تشجيعها على الاحتفاظ بمولودها وإيوائها في دور خاصة بها، وتأسيس منازل أمومة ومؤسسات استقبال خاصة بالتكفل الاجتماعي والنفسي والصحي بهذه الفئة، وهذا الأمر يسهل عملية إدماجها في المجتمع من خلال المساعدة التي تلقاها بها، ويعمل المركز أو المسئولون عن مثل هذه الدور كيفية التعامل والتكيف وكذا كيف تواجه المجتمع الخارجي من خلال معرفة حقوقها وواجباتها وتعليمها حرفة تستطيع بها كسب قوت يومها أو إيجاد لها عمل تكسب به منفعة على نفسها وابنها.

ودور مثل هذه المؤسسات سنراها لاحقا وبما أن الأم العازبة بحاجة للمساعدة والدعم الاجتماعي والخدماتي والتربوي والنفسي فيجب تقديم ما تحتاج كي لا تتورط أكثر في المشاكل والانحرافات وتتأزم وضعيتها وجب توعيتها وحمايتها من الوقوع في الحمل مرة أخرى في المستقبل وذلك بتقديم برامج نفسية تربوية وتوعية اجتماعية للأم العازبة منها تجنب الحمل غير الشرعي والتخطيط للمستقبل التعليمي أو المهني.

ومن الضروري تقديم برامج خاصة تهدف الى منع النشاط الجنسي المفرط للمراهقات التي أنجبت مبكرا او في سن مبكرة وخاصة من لم تلقى المساعدة من طرف أيا كان بل لقيت فقط النبذ والانتقاد، والرفض لها ولابنها، فالكثيرات منهن يلجأن لممارسات تزيد من وضعهن سوءا ومنهن يتورطن في علاقات جنسية أكثر فأكثر خاصة الفئة التي تتميز بالنشاط الجنسي المفرط والتي تخلق مشاكل أخرى كالاكتئاب واضطراب السيرة والإدمان على الكحول والمخدرات بالإضافة الى الوضع النفسي الذي قد يصل بها لمحاولة الانتحار والتخلص من نفسها أو مولودها أو ترك المولود في أي مكان غير مبالية للذي سيحصل له لذى وجب منع مثل هذه السلوكات وهذا لا يكون إلا بمتابعة الأم العازبة بمجرد وضع ابنها بالمصلحة المعنية تكون هناك مصالح أخرى بالتكفل بهذه الشريحة نفسيا واجتماعيا خاصة إن كانت الام العازبة بكرية فهي تواجه صعوبات أكبر من التي تلد للمرة الثانية فالتجربة مرت عليها من قبل فيكون الضغط أقل والإدماج أسهل وهناك عنصر يمكن القول أنه تغفل في كثير من الأحيان وهو عنصر الشعور بالذنب وفقدان الثقة بالنفس أو الخوف من فقدانها، وخاصة المغتصبة يجب محاربة هذا الشعور وحتى إن كانت حقا مذنبة فالأمر قد مضى ومحاولة تعليمها عدم الخطأ.

مرة أخرى ويخصص "Emilie Wilson" برنامج علاجي يتضمن خمس نقاط أساسية للمساعدة النفسية للفتاة التي تعرضت للاغتصاب أو الاعتداء وفقدت عذريتها أو أنجبت من جراء ذلك وهي تتمثل فيما يلي: - تأسيس علاقة عاطفية وتقبليه مع مرتكبي مثل هذه الجرائم وعدم التحسس من رأيتهم.

- مواجهة مسؤولياتها إن كانت لها يد فيما حدث لها.

- تحسين التكيف الاجتماعي ومهارتها الجنسية مع الجنس الآخر من خلال تدريبات متنوعة.

- تقليل من إثارتها فكريا وعدم خلق نوع من العدوان ضد الجنس الآخر من خلال صورة الاعتداء.

- محاولة خلق سلوك جنسي متفق عليه مع الجنس الآخر عوضا عن التعامل بجفاء بسبب ما حدث في الماضي[68]، وأهم العناصر التي يجب أن تتعلمها الفتاة المعتدى عليها هي الجرأة على التبليغ ومعاقبة الشخص المعتدي[161].

اما بالنسبة لطريقة جمع الطفل غير الشرعي فإن أفضل إدماج له هو اعتراف الأب بابنه وتصحيح وضعيته مع أم الطفل مثل الارتباط بها هو أفضل حل لكل مشاكل كل من الام والطفل، لكن في حالة عدم توفر هذا الحل فهناك وضعيات أخرى أولها أخذ الأم لابنها والتكفل بها وهناك يأتي دور إدماج الأم، فإدماجها يجمع ابنها بطريقة آلية فيحل مشاكل الأم المولود في معظم الأحيان مسجل على اسم أمه، في هذه الحالة الأم الامر مهم وهو تنمية الرابط العاطفي بين الأم وجنينها قبل الولادة إن كانت حالتها معتلة لبعض الجهات ومحاولة تقوية علاقتهن الاجتماعية مع الأسرة والأصدقاء خاصة أنها أنجبت فالأكيد ان علاقتهن ستكون معهم ضعيفة وقد تكون منقطعة تماما، وكذا مساعدتهن وخاصة مع مولود كل واحدة والتواصلية الفعالة مع من كانت لهن صلة بهن وخاصة مع مولود كل واحدة منهن، وهكذا سيحصلن على المساعدة في العناية بالطفل من طرف الأصدقاء أو أفراد العائلة أو من مؤسسات

رعاية الأطفال، دون إهمال عنصر الدعم الاجتماعي عن طريق تطوير مهارات الأم العازبة في العناية بطفلها وتعزيز شعورهن بالمسئولين ومهارات التواصل مع المولد خاصة إذا كانت بكرية وتعليمها كيفية رعايته وتنشئته وتقديم المعلومات الحديثة حول سلوكات الطفل السوية وحاجات نموه[68]، أما حالة أو وضعي التخلي عن المولود من طرف الأم وعدم الاعتراف به من طرف الأب يكون ولحد (xx) أي مجهول الأبوين بعد أن كان مجهول الأب ومعلوم الأم، أما عدد من الشهود إلا أن القانون لا يجبر الأم العازبة على الاحتفاظ بابنها بالعكس فهو يحميها بتوفير لها سرية الولادة والمغادرة وترك كل شيء وراءها، في هذه الحالة هذا النوع من الأطفال هو الأكثر حاجة الى الحماية والرعاية والإدماج بحكم التخلي النهائي عنه هنا يجمع الطفل في قرى الأطفال أو دور وأحياء خاصة بالأطفال ما هو الحال بدرارية أو توفير حضانات ترعاه وتعلمه وتحضره ليواجه المستقبل، لكن ماذا يحدث للطفل او الراشد في مثل هذه المؤسسات عندما يكبر ويصبح راشد؟ ما مصيره الاجتماعي والقانوني خاصة؟[47].

تبقى هذه الأسئلة مطروحة لحين نتوصل لنتائج دراسة ميدانية تخصّ الموضوع في حدّ ذاته.

2.4.5. تسوية الوضعية القانونية للطفل

هناك من الأمهات العازبات من ترفض التخلي عن مولودها خاصة أذا رأته وأرضعته بع الولادة فيعب عليها التخلي عنه وتفعل المستحيل حتى لا يأخذ منها، و تفضل أن تواجه الأهل والمجتمع، وغالبا ما يطردن من بيت الأسرة[14]، وتكون منبوذة من طرف الكل إلا أنها لا تتخلى عن مولودها وتدون أسمها أو لقبها مع مولودها وهناك إجراءات إدارية معرفية سنذكرها فيما بعد، لكن من جهة أخرى هناك من تتخلى عنه اما قانونا أو بالترك في أي مكان يخطر على بالها، والطفل المتخلى عنه يحتاج الى حماية كبيرة والقانون الدولي ككل يحمي الطفل لا لأي خلفية أخرى فقط لأنه طفل، فأول إجراء تقوم به المصالح المختصة بعد ميلا المتخلى عنه هو ايداعة المراكز المتخصصة في مثل حالاته لتكفل به، وهناك أسر تتكفل بمثل هذه الشريحة، لكن ليس كل من كفلته عائلة ما هو محمي بل قد يستغل من قبل العائلة الكفيلة نفسها، سنتكلم أولا على التخلي القانوني كيف يتم وكيف يسجل الطفل غير الشرعي في وثائق الحالة المدنية والاطلاع على الإجراءات القانونية أو خطوات التخلي، ثم كيف يحميه القانون من الاعتداءات والاستغلال.

التخلي على المولود الحديث الولادة: إن الام العازبة كثيرا ما تتخلى على مولودها وتتكفل به الدولة والتخلي يدون في ملف خاص P.V بالمؤسسة التي تكفلت بها، ويدون بملفها أن الأم رفضت بأن إبقاء ابنها بحوزتها، والتخلي يتم حسب الإجراءات الإدارية المتخذة لتخلي بعد الولادة بالمستشفى هذا في حالة ميلاد الطفل غير شرعي سجل بسجل الحالة المدنية بالبلدية المولود بها أو المتواجد به مستشفى ميلاده ويطلب شاهدات على ميلاده وفي حالة عدم تصريح أو رفض الام التصريح بالاسم ليقيد في

السجل فإنه يختار للطفل اسم من طرف الام ويكون الاسم المولود مزدوج أحدهما اسم ذكر تختاره المساعدة الاجتماعية والثاني اسم البنت أو الولد في أغلب الأحيان تطلقه الام على ابنه أو ابنتها كما سبق وذكرنا.

في حالة التخلي عن المولود من طرف الام: تبدأ الإجراءات إذا قررت الام التخلي عن المولود أول أمر تقوم به هو أمضاء بعض الوثائق التي تثبت التخلي الإداري عن ابنها دون إمكانية استعادته أي أنه يكون تخلي نهائي دون رجعة، تمضي الام محضر التخلي (P.V) في ثلاث نسخ مع شاهدين من مصلحة الولادة التي أنجبت بها مولودها، تقدم المصالح الإدارية للمستشفى فرصة إعادة التفكير للام العازبة مدتها ثلاث أشهر يمكنها من خلال هذه المدة العدول عن رأيها في التخلي عن مولودها وحتى عن التنازل عنه والتخلي وإذا لم تعد الام في خلال المدة المحددة أو قبلها يصبح التخلي نهائي فقط في حالة عودة الام و طلبت مهلة ممدة أكثر من ثلاث أشهر فيه إمكانية التمديد مراعاة لوضع الام ومحاولة إيجاد الوضع الملائم لتكون مع مولودها.

في حالة الاحتفاظ بالمولود: مضي الام العازبة نسختين من محضر ميلاد المولود وذلك بمشاركة الإمضاء شاهدين يعملان بمصلحة الولادة بالفرع الذي ولد به المولود الغير الشرعي.

اهتمام وأخذ الحالة على عاتق المساعدة الاجتماعية لمساعدة هذه العائلة الناقصة من الأب ومحاولة إيجاد الحلول لمشاكلها الاجتماعية التي يمكن حلها بمساعدة الجمعيات أو بعض المؤسسات الإدماجية.

الملفات المرسلة للجهات المختصة: كل خطوة إدارية تكون بملف رغم سرية المعلومات إلا أن كل مؤسسة لها صلة بالأم أو المولود يكون بها ملف خاص وهذه الملفات في حالة التخلي عن المولود من طرف أمه توزع كالأتي:[79].

- ملف يرسل إلى المؤسسة خاصة التي تأوي المولود: ترسل شهادة ميلاد واحدة ومحضر التخلي عن المولود.
- ملف يرسل لمديرية التضامن الاجتماعي: به شهادة ميلاد وشهادة طبية ومحضر التخلي عن المولود.
- ملف خاص عن المولود يرسل للحضانة: يحوي شهادة ميلاد ومحضر التخلي وشهادة طبية ودفتر التطعيم الخاص بالمولود.

أنواع حالات التخلي: لطفل اللاشرعي بالاحتفاظ به تسمى والدته الام العازبة تعتبر في كثير من الأحيان ضحية إما لأسباب جعلها أم عازبة أو لعوامل اضطهادها بعدما أصبحت أما عازبة ورفضها من طرف الكل وإذلالها وفي بعض الأحيان تقبل الفتاة في العائلة دون المولود في هذه الحالة وكل الحالات الأخرى فاكبر ضحية هي الطفل سواءا تخلت عنه الام أولم تتخلى عنه خاصة إدا لم يعترف به الوالد لأنه يبقى

طوال حياته يسمى بابن الحرام وكذا تعرضه لمشاكل الهوية وإثباتها ولنسب المفقود وغير من العوائق التي يواجهها.

للعلم أن الدراسات والإحصائيات أثبتت أن كل عشر مواليد تتخلى سبع أمهات عن أبنائها وهذا ما يعادل 70 %المتخلى عنهم و30 % يبقينهم معهن، ومن بين الأسباب التي تجعل الام العازبة تتخلى عن مولودها هي كالأتي: - عدم خبرة الام العازبة الصيغة بأمور الحمل والولادة توقعها في إشكالات متعددة وضعيتها تزداد تعقدا مع كل تعليق عليها معظم الأمهات العازبات يدخلن المستشفى ويغادرنه بمجرد حدوث الولادة دون أي إشعار سابق وبعضهن يهربن حتى دون إمضاء على محاضر تثبت ميلاد مولود جديد ويختفين عن الأنظار دون ترك أي معلومة تشير لشخصها كي لا تكشف هويتها.

أما البعض منهن يبدين استعداد لقبول المولود لكن لا يجدن التشجيع من قبل العائلة ولا المحيط الذي يعشن فيه بل بالعكس فالرفض والنبذ يخلق الرغبة في الهروب من أي علاقة تربط هذا النوع من الأمهات من أطفالهن، وتفقد الام العازبة كل فرص الاحتفاظ بالمولود وكذا الحلول الملائمة لا ماديا ولا معنويا وتجدها بدورها تتخلى على مولودها.

الام يتخلى عنه من طرف العائلة والمجتمع وترفض رفضا قاطعا فترد هي بالتخلي عن مولودها بعد أن تخلى عنه الأب الذي لم يعترف به ويرفض من طرف المجتمع أيضا وذلك من خلال معاناة التي يتلقاها في مراحل حياته ونظرات المجتمع له من احتقار ونبذ.

<u>قانون حماية الطفل من وقوع الجرائم عليه:</u> بما أن الأطفال بصفة عامة كثيرا ما يقع عليهم الاعتداء فما بالك في أطفال لا حياة لهم إلا القانون لذ أبينا في هذا الجزء تبيان كيف أن القانون يوفر الحماية الجنائية للأطفال من وقوع الجرائم عليهم، وبما ان الطفل يعتبر إنسان وعضوا في المجتمع يستفيد من الحماية الجنائية المكفولة لغيره من الأفراد بواسطة نصوص التجريم العامة فوق ذلك لعدم نضجه وضعفه في حاجة الى حماية جنائية لذى نجده يملك الحق في أن يتواجد في عائلة [187]، وإذا تكلمنا عن القوانين التي تنص على حماية الطفل من وقوع الجريمة عليه نجد ان تقريبا كل الدول تدرج في قانونها لحماية الأشخاص وحماية الطفل باعتباره فرد من كيان المجتمع سيسري عليه لاحقا فلما لا يحميهم وهو طفل فعل سبيل المثال لا حصر نجد القانون المصري من قانون الإجراءات الجنائية المادة 15 والمادة 16 المادة 365 والمادة 477 تقر حق الطفل في الحماية بالإضافة الى العقوبة المسلطة على الجاني في حالات التعدي الجسدي أوالتخلي عن حماية أو إهمال الطفل حتى إن كان أحد الوالدين أو كلاهما.

أما الحماية الجنائية للأطفال فأبرز صورها الحماية الإجرائية في القانون الفرنسي في هذا المجال أي الجرائم المرتكبة على الأطفال أو ضدهم، نجد في المادة 8فقرة الثانية من قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي مصحوبة بالمادة 7 الذي نص على حماية الطفل من الاتجار به والتعدي عليه جنسيا أو العمل به في أي ميدان وهو لم يبلغ سن الرشد ويعاقب على الإهمال المسلط على الأطفال الرضع وحديثي الولادة والتخلي عنهم هذا كله درج ضمن المواد التالية مع بعض التخصص في كل مادة وهاهي ذي

المواد(222-9 و11 إلى222-15، و222-27 إلى222-30، و225-7، و227-22، 227-25إلى227-27) من قانون العقوبات الفرنسي(188)ص46.

للتكلم عن نطاق الحماية الجنائية لحياة للطفل وسلامته الجسدية والحماية الصحية والغذائية، وكذا جرائم تعريض الطفل للخطر.

أول ما سنحاول التخصص فيه هو الجرائم الواقعة على الطفل القاصر أو أقل من ثلاث سنوات ونترك الجرائم الأخرى على جنب في نطاقه المحدد سابقا ولن نتكلم بالتفصيل عن الجرائم وكيفية خضوعها للتجريم الخاص والقواعد العامة فهنالك فرق يكمن في أن التشريع الجنائي أحكاما خاصة بالعقاب على الجرائم المرتكبة على الطفل منها الظرف المشدد لصغر سن المجني عليه وهذا يجعل من هذه الجرائم في حالات معينة مستقلة ومختلفة في أركانها والعقوبة المقررة لها عن الجرائم العادية ويأخذ ذلك صورة التجريم المستقل وأبسط مثال على ذلك هو القتل، ففي حالة القتل يكون قتل طفل حديث الولادة يخضع لأحكام التشريع الجنائي الخاصة و تأخذ هذه الجريمة الصفة المستقلة عن جريمة قتل عادية أي قتل الشخص البالغ والراشد والقادر على الدفاع عن نفسه[187].

من هذا المنطلق نجد القانون المصري والفرنسي كما سبق أخذنا لهما على سبيل المثال وباعتبار القانون المصري مشابه لعدد كبير من قوانين دول المشرق العربية والقانون الإنجليزي والقانون الفرنسي مشابه لدول أوربية ودول المغرب العربي منها الجزائر، يخضعون جرائم القتل والإضرار الجسدي وكذا الإهمال العمدي وعدم تقديم الغذاء المناسب لنمو الطفل وحرمانه من الحماية لقواعد عامة مع بعض ظرف تشديد العقوبة وتصبح الأحكام الخاصة سارية المفعول لمثل هذه الجرائم والتجاوزات والمخالفات في حق سلامة الطفل وحمايته جسديا وصحيا.

3.4.5. دور المساعدة الاجتماعية، الأخصائية النفسية، المؤسسات الإدماجية، الجمعيات وخلايا الاستماع للدرك الوطني والجوارية في عملية الإدماج

ان الام العازبة تأخذ على عاتق المستشفى بعناية تامة ويأخذ وضعها بعين الاعتبار في فرع الولادة للمستشفيات منذ الشهر السابع فما فوق وقبل الولادة او مرحلة التي تكون فيها مرحلة الحمل ظاهرة للعين والكل، وتستطيع الام العازبة طلب السرية عن حالتها في المستشفى ولها الحق في ذلك وبالإضافة عدم تقديم أي معلومة شخصيتها للإدارة او المكتب الاستقبال بالمستشفى وتسجل على أنها (x)(79)ص8، "و Xوالحرف الرابع والعشرون من الأبجدية الفرنسية، ورقم عشرة بالحسب الروماني ويرمز بالحرف س بالعربية تعبيرا عن المجهول"[68]، أو تحت اسم الحالة الاجتماعية وتوثق المعلومات الأخرى بالشكل العادي [وقت الدخول والولادة وحتى الخروج وتحفظ هذه المعلومات في ملفات مغلقة دون ذكرها إلا في حالة الضرورة منها الموت الام او المولود والخروج من الوضعية او

تغيير رأيها في وأخذ الابن وتسجيله باسم الام أو حل المشكلة بين الفتاة والمتسبب في الولادة وتسجيل الابن باسم أبيه].

دور المساعدة الاجتماعية في المستشفى و المؤسسات الإدماجية و خلايا الدرك الوطني: إن المساعدة الاجتماعية تهتم بالفل المولود خارج إطار الزواج لتضعه في مؤسسات الدولة التي تعتني بتربية دون محاولة الاعتناء بالأم العازبة المحتفظة بابنها وهذا ما يجعل الأم العازبة تنحرف أكثر وتصبح في معظم الأحيان مجرمة لكن من جهة أخرى توجد **مؤسسات رسمية وأخرى غير رسمية** تهتم بالأم العازبة إما المحتفظة بابنها أو التي تخلت عنه لكنها لم تعد العائلة وتحاول هذه المؤسسات إيجاد الحلول لمشاكلها الاجتماعية والاقتصادية حتى الصحية وهذا ما تفعله بعض الجمعيات مثل جمعية "ابتسام" التي مررنا بها في دراستنا الميدانية والمتواجدة تسبب تطبيق بالإضافة ما تفعله Sos femme ودار الجنسية بالزغارة فدور هذه الدور والجمعيات محاولة حل مشاكل الأم العازبة وذلك بتوفير أول شيء وهو سكن يكون لها كما هو الحال بدلي براهم وبوزريعة وزغارة وهذه الأماكن هي بمثابة مسكن لمثل هذه الشريحة المحتفظات خاصة بأطفالهن أما الغير محتفظات بأولادهن فهناك المؤسسة المسماة دار التضامن بسطيف وبوسماعيل التي تم التعامل معهما في الدراسة الميدانية وتوفر أيضا الجمعيات فرص للإتحاد عمل أو فرص التعلم وحتى التربص وأيضا تصل إلى تزويج هذه الفئة من فتيات وإيجاد لهن زوج وتحاول مثل هذه الجمعيات إدماج هذه الفئة في المجتمع بكل الطرق وإيجاد لهن مكان في المجتمع وجعل وجودهن له أهمية وكيان ولهنا حقوق ووجبات وهذا الشيء الذي تعلمه مثل هذه المؤسسات للأم العازبة[68]، فأولا المراكز الاستشفائية يفرض الإتشفائية يفرض عليها قانون الصحة قبول واستقبال الأم العازبة من أجل الولادة إذا جادت أثناء تقلصات الرحم وظهور علامات الوضع ولا يمكن لأي سبب من الأسباب رفضها إلا إذا كانت حالتها عسيرة عن المصلحة المتواجدة بها أو في حالة عدم توفر المكان، ولا تبقى في مثل هذه المؤسسات العادية إلا خمسة أيام فقط عكس ماهو معمول به في العيادات التي لها جناح خاص بالأمهات العازبات فهناك يمكنهن المكون مدة تفوق الشهر، أما بالنسبة للمؤسسات ودورها إعادة إدماج الأم العازبة في المجتمع فقد دارت دراسة "لينها ردت" حول بيوت الأمهات العازبات وسماه النزل الأمومي [الام المحتفظة بطفلها] وكيف أن مثل هذه الدور تدعم العلاقة الجنسية بين الأم وطفلها من ناحية ومن ناحية أخرى تسهل عملية إدماج الأم في المجتمع بالإضافة إلى ما يوفره من دروس خاصة لاكتساب المعلومات والقدرات التي تستعملها الأم مباشرة عند خروجها من المنزل وهذا ما تطرقنا له سابقا[68]، بالإضافة إلى دراسة "بلوتنيك ويولتر"1991التي اهتمت بالدور الإدماج للمنازل الأمومة ومؤسسات التكفل بهذا النوع من الأمهات وخلصت هذه الدراسات إلى الدور الإيجابي لمؤسسة الاستقبال والنزل الأمومي، [أضاف كولو ودوشي colot et duche في دراسته لهما أن النزل الأمومي أو دور الأمومة لدى العازبات يساعدهن على مواجهة المشكلات ويوفر لهن فرص التكيف والاندماج في المجتمع من جهة أخرى[68]، لاعتبار هذه الدور توفرها الدولة وتكون بعض

التكاليف على عاتق وزارة التضامن بالإضافة إلى الجمعيات والتي تكون مرتبطة ارتباط وثيق مع مثل هذه المؤسسات وتقدم كل أنواع المساعدة التي تلزم الأم وابنها، أما ماري فرنسواز ميشو M.F. Michout 1973 بين مدى أهمية ودور مثل هذه الدور وكيف أنها تكسر عزلة الأم، وتوفر لها الحيات الاجتماعية التي تسمح لها بالتعبير عن القلق فضلا عن دورها الأساسي في تدعيم العلاقة بين الأم وطفلها الامر الذي يدفع الأم إلى الاحتفاظ بطفلها وتقبله والقيام برعايته والعناية بصورة كاملة[68]، بالإضافة إلى الجو المتوفر بين الأمهات بعضهن البعض والحوار بينهن والمساعدة النفسية والاجتماعية التي يحصلن عليها في مثل هذه المؤسسات.

أما بالنسبة لخلايا الاستماع للدرك الوطني تعتبر بمثابة خلية أولى تمر عليها الأم العازبة الحدث خاصة، وهذه الخلية تقوم في معظم الأحيان في التوجيه إلى المراكز، وتوفير الحماية لها حتى تستقر في المكان المودعة فيه وتحل مشكلتها مع العائلة أو التوجه للمصالح المختصة لكل حالة من الحالات التي أوجدت حديثا، ومثل هذه الخلايا التي أوجدت مؤخرا لها أدوار عدة في مساعدة المدمنين وغيرهم إحداها بالجزائر والثانية بوهران والثالثة بعنابة[189]، وقد تكون مثل هذه الخلايا أول مصلحة تلجأ إليها الأم العازبة طلبا للحماية حتى من أقرب الناس إليها،ومن مهام مثل هذه الخلايا وأكثر الأدوار التي تلعبها أهمية هي الدور التحسيسي الوقائي التي تعمل مع الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني في ايطار وقائي للتوعية والتقليل من حجم الظواهر الشاذة.

أول من يقابل الأم العازبة في المستشفى قبل أو بعد الولادة هي المساعدة الاجتماعية محاولة تفهم بوضعها مساعدتها وتقبل وضعها وهي بمثابة حافظة الأسرار، وتكون بمثابة حامية لها قبل أن تعرف حتى وضعها وتفتح لها ملف اجتماعي ويحتوي على معلومات شخصية خاصة بالأم العازبة من الاسم ولقب بمسقط رأسها وحتى عائلتها والمولود وإن كان طفل أو فتاة وتوضع هذه المعلومات في ملفات أيضا محفوظة بسرية تامة ثم يقدم إلى الطبيب المختص بالحالات النسائية بالمستشفى والذي يعاين الام العازبة وهو من يقرر كانت تخرج أو تبقى بالفرع الذي أنبت فيه وهذا حسب الحالة المرضية.

وإذا لم تقبل الفتاة في عائلتها وابنها أيضا تبقى في لمستشفى الذي أنجبت فيه أو تحاول في المستشفيات لها فروع خاصة بالأمهات العازبات التي يمكنها المكوث فيها إلى أن تجد حل لمشكلتها منها أخذ أو التخلي عن المولود وقد تستمر هذه الرعاية إلى 03 أشهر وبعد ذلك إن لم تتمكن من إيجاد مكان خاص لمثل هذه الحالات تحال إليها مع مولودها لتكون تحت رعاية المؤسسة وحمايتها بعد الولادة وهذه المراحل كلها تكون بمساعدة المساعدة الاجتماعية وتحاول في كل مرحلة حل لمشكلة التي تواجه الام العازبة وتحاول أيضا المساعدة إعطاء نصائح للأم العازبة المحتفظة بطفلها وكيف يمكن لها التعايش مع المجتمع وفي حالة التخلي عن المولود فان المساعدة أيضا تعطي للام العازبة بعض المعلومات منها عدم قدرة الام رؤية ابنها وفقد حق الأمومة كليا بعد تبنيه وعدم الاطلاع على ملف العائلة المتكفلة بالطفل، وكذا سرية مكان تواجده.

والتي تتخلى عن مولودها لمدة مؤقتة كونت للتفكير يجب عليها أن لا تكون المدة أكثر من ثلاث أشهر فتصبح التخلي نهائي وبالضافية إلى ن الام العازبة تعامل في لمستشفى بشيء من الخصوصية فلهن قاعات خاصة لهن فقط لا يختلطون بباقي الأمهات وهذا حفاظا على سرية الأمر [وذلك من خلال زيارة أقارب النساء الأخريات لهن] وكي لا يتعرف عليهن زوار الأقارب وتفاديا لمساءلات التي قد تتعرض لهن من خلال النساء الأخريات والإحراج الذي بسبب غياب الزيارات للام العازبة وهذا ما يظهر أنه يوجد إشكال معين لذا يتم عزلهن مع حزنهن وإحباطهن ورفضهن لواقعهن وأكثر الرافضات للوضع يرفضن حتى رؤية المولود بعد الولادة إلا أن الأكثرية يسألن إذا كان المولود ولدا أم بنتا وهذا يظهر مدى ضعف المرأة أمام هذا الأمر وصعوبة اخذ القرار بالتخلي وأول ما تفعله للتخلي عن ابنها هي الإمضاء على ثلاث نسخ من ملف التخلي عن المولود، أول نسخة تؤخذ مع المولود إلى دار الحضانة التي يودع بها من طرف المساعدة الاجتماعية والنسخة الثانية توضع مع الملف الاجتماعي للام العزبة والنسخة الأخيرة ترسل إلى مديرية الضمان الاجتماعي، ان المساعدة الاجتماعية لها دور لا يستهان به في مساعدة الأم العازبة وذلك بتقديم لها النصائح التي بها يعاد إدماجها في المجتمع وكيف تتعامل مع وضعها الجديد وتتأقلم معه وتقبله وعيش الحياة العادية كأي فرد في المجتمع وتواجه النبذ والرفض، بالإضافة إلى أن لها دور آخر وهو إقناع الآهل بقبول الفتاة المخطئة ومساعدتها وتحاول أيضا المساعدة الاجتماعية بمساعدة بعض الجهات والجمعيات خاصة بإيجاد عمل لهذه الام كي لا تتخلى عن طفلها وتتفادى ولادات أخرى خارج الزواج بانحرافها الذي قد يكون أكثر الحالات في ممارسة البغاء، وإذا كانت الأم العازبة قاصر في حظر توضع بمعية المساعدة الاجتماعية في مؤسسات خاصة للحماية والرعاية[79].

<u>دور الأخصائي الاجتماعي:</u> للأخصائي الاجتماعي دور في مواجهة ظاهرة الأمومة لدى العازبات وأسبابها، بما أن ظاهرة الأمومة لدى العازبات من الظواهر المدمرة للمجتمع والبناء الاجتماعي ككل فهو بناء خاطئ وناقص في الأسرة لذى تحتاج الى جهود علاجية معينة بل تحتاج لحشد كل الجهود لمواجهتها وتكامل اشتراك جميع التخصصات في علاجها وخاصة نجد الخدمة الاجتماعية التي تعد الأخصائيين الاجتماعيين المدربين للعمل في مجال الانحراف والجريمة لاستطاعتهم دراية وإلمام العوامل الدافعة والأسباب جعل هذه الفتاة أم عازبة وكذا إن كانت انحرفت بعد ذلك نوع الانحراف والإجرام وهي من مسؤوليات الأخصائي الاجتماعي، فقد يستطيع القيام والمساهمة في علاج هذه الظاهرة، وعندما يتعامل الأخصائي الاجتماعي مع أي شخص من هذه العوامل فانه بالضرورة يستطيع إيجاد وضع خطة علاجية مناسبة لفردية الحالة وفردية العوامل الناقصة للانحراف ومن أهم أدوار الأخصائي الاجتماعي أن يحاول تشخيص الظاهرة وسببها ومعاجلة الأسباب قبل الظاهرة وسنحاول أن نذكر بعض الأدوار التي يقوم بها هذا الأخصائي قد تكون أدوار تنمية أو علاجية فالتنموية تتمثل في

تنمية القيم الدينية وتدعيم ارتباط الشابات بالدين وتنمية الوعي الإسلامي لديهم، حيث فيه الوقاية والعلاج بالإضافة الى تنمية المبادئ والقيم الخلقية الخارجات عن مثل هذه القوانين وخاصة البغايا وهذا يكون بعد علاج مشكلاتهن المختلفة والتي سنذكرها فيما بعد في الأدوار العلاجية وكذا التنمية تشمل الأسرة التي تعيش فيها مثل هذه الفئة ومحاولة إعادة أو إدماج الفتاة في أسرتها بعد مواجهة نتائج هذه الجريمة البغيضة والنكراء فالباغية التي تنجب يجب أن تدعم بالقيم والمعايير الاجتماعية ومساعدتها على الارتباط بها وخاصة من منهن اضطررن الى ممارسة هذه الجريمة ولا نقصي من لم تنجب وتنمية اتجاهات الكسب المشروع حتى وإن كان أقل كسبا وربحا وتكون هذه المكاسب نتيجة تعليمهن المهن التي تناسب فردية كل حالة وذلك من خلال الورشات المتواجدة في مؤسسات العقابية ومؤسسات الإدماجية وحماية المرأة أو بعض الجمعيات والسجينات من هذه الفئة يجب توفير أو المساهمة في تدعيم وتنمية جهاز رعاية المسجونات مما يتيح لهن الاندماج والتكيف مع الوضع الجديد ووجوب تدعيم تنمية مكاتب الخدمة الاجتماعية في السجون أو خارجها التي تساهم في رعاية المنحرفات مع إمكانية تدعيم المكاتب ماديا وبشريا وتزويدها بأهم الأخصائيين الاجتماعيين[190].

أما عن الأدوار العلاجية التي يمكن لها أن تلعب دور في دراسة وتشخيص وعلاج مشكلات فئة البغايا التي هي أساس والسبب المباشر في ظاهرة الأمومة والطفولة اللاشرعية وكذا هذه الأخيرة تحتاج الى تشخيص وعلاج ويكون هذا الامر إما في السجون إن كانت إحداهن قد حوكمت لجرم معين اقترفته أو في أي مؤسسة أخرى من مؤسسات رعاية المسجونين والأشخاص المرفوضين من العائلة والمجتمع والدراسية لا تشمل فئة معينة نفسها فحسب بل تشمل حتى أسرهن قد تكون المشكلة أو السبب الأول في ظاهرة من هاتين الظاهرتين سببها أسري فيجب حل المشكل العائلي ثم مشكلة الفتاة المخطأة نفسها وبعد أن نقضي أي واحدة من هذه الفئة مدة عقوبتها في السجن يجب مساعدتها في توفير مصدر الرزق دائم وكل حالة وما يلائمها وكذلك يجب المساعدة في استثمار وقت الأم العازبة في أعمال مفيدة ومشروعات نتيجة لتوفير مصدر رزق دائم وهذا يحميها من العودة للانحراف وأعمالها المخالفة للقانون وكذا يقوم هذا الأخصائي بتوجيههم وهو المعرضة على حكم وإعطاء أدلة على أن كل فتاة لها فروق فردية يجب مراعاتها فقبل الحكم اليوم، وقد تخفف العقوبة لأقل ما هي عليه وأيضا يحاول أن يحل مشكلات ليقضي على المشاكل الأسرية من مأوى والمطرودات من العمل والاحتياج الشديد للمال وليصبح إشباع حاجاتها لا تسمح أبدا بالانحراف ومراعاة بعض العناصر، لكن هناك عنصر آخر وهو المساعدة في برامج سميت بالجلسات المغلقة وكثيرا ما تكون علاج الأمراض السرية والجنسية للبغايا والأم العازبة خاصة من المرة الأولى تحت إشراف أخصائي وهذا الأخصائي يساعد الفتاة صحيا ونفسيا وعقليا واجتماعيا ودينيا كي يتم إصلاح ما فسد فيها ومعالجة أخطائها وحل مشاكلها ومحاولة إعادة ادمادجها في الأسرة والمجتمع.

دور الأخصائية النفسية: إن دورها لا يقل أهمية عن المساعدة الاجتماعية بل ويفوقها فالأخصائية النفسية تحاول جعل الفتاة المتورطة بالحمل غير الشرعي تخرج من صمتها أو تهدأ من هيجنها فهناك نوعان من رد الفعل لدى هذه الفئات إما السكوت التام وعدم الكلام وعدم البوح بأي معلومة وإما الصراخ والتعبير عن الامور بهستيريا وتثار لأتفه الأسباب وتصاب بعدة اضطرابات نفسية من جراء الوضع الجديد الذي هي فيه بسبب الولادة نجدها دائمة الإحباط والاكتئاب وتصل حتى محاولات الانتحار وحتى التنفيذ، وذلك كله خوفا من كشف الحقيقة من طرف العائلة والمقربين أو الشعور بعقدة الذنب ما بالك في الفاقدة عذريتها والحامل والتيسير نحو طريق الإنجاب هنا يبرز المختص النفسي في إقناعها يتخطي الخوف ومساعدتها على التخلص من عقدة الذنب خاصة إذا كانت مغتصبة او معتدى عليها.

أول أمر يحاول به المختص النفسي هو إقناع هذه الشريحة إن ما حصل قد حصل ويمكن تصليح بعض الامور التي تجعل الفتاة تحافظ على مكانتها بين أقرانها [خاصة المعتدى عليها] فالضرب الجسدي والمتمثل في فقدان العذرية يمكن تجديدا وذلك بالترميم إن لم يحدث فقد للغشاء بالكامل أو التضييق في حالة فقدانه تماما، او إن تم الاغتصاب أو المجامعة الكاملة وهو إيلاج العضو الذكري كله في العضو الأنثوي يؤدي الى تمزق غشاء البكارة وفقد الفتاة لعذريتها وشرفها بالإضافة الى أن تضييق يجب إجراؤه قبل وقت قصير من الزواج بينما الترميم يدون فترة طويلة وقد أفتى البعض أن هذا الأمر حل لمشكلة الفتاة المغتصبة خاصة.

واقتدى البعض الى هذه الفتوى ستكون سبب من أسباب إباحة عملية الاغتصاب بطريقة غير مباشرة وهي الطريقة لخداع حتى الأطباء المشرفين على هذه العملية فإن كل واحدة تفقد عذريتها تجد الطريق لتجديدها بالإدعاء أنها فقدتها غصبا[82]، وهناك مجال أوسع للفتوى يخص المغتصبة التي حملت من جراء الاعتداء عليها فإن الإجهاض يتم عن طريق عملي قيصرية من أجل إنجاب مولدها دون فقدان عذريتها.

هذه هي من بين بعض النقاط يستعملها الأخصائي النفسي لتحسين نفسية من يعالجها وإن كانت من يتابعها تعاني من أمراض سرية جنسية خاصة البغايا فالأخصائي يحاول أن يجد علاجا لمثل هذه الأمراض وحتى من تصل بهذه الباغية والعائلية لأنها إن بقيت تمارس هذه السلوكات ستكون خطرا على نفسها والأسرة ومخالطتها المجتمع ككل[4].

بالإضافة لدور مهم جدا يقوم به الأخصائي النفسي خاصة المتواجد في المؤسسات رعاية الأحداث أو المؤسسات الإدماجية او الدور التي تضم هذه الفئة وقد كلمتنا عنه الأخصائية النفسية "سي لعرابي" التي التقيناها في إطار دراستنا الميدانية بمؤسسة بئر خادم لرعاية الأحداث وانتقلت الى البليدة مع فتياتهن اللواتي تتابعهن نفسيا إثر النقل المؤقت لهن، تقو إن دورها يمكن في "محاولة معرفة الفتاة من كل الجوانب وما الذي تحبه ولا تحبه وذلك من خلال اختبارات التي تقوم بها في العيادة إما عن طريق الرسم أو جلسات جماعية أو فردية وتعبير ثم محاولة التكلم مع أكبر عدد من أفراد العائلة او مع

الأب والأم خاصة، وذلك يساعد على إعادة إدماج الفتاة في العائلة مرة أخرى أو في المجتمع"، هذا بنوع من الاختصار دور الأخصائي النفسي.

خلاصة:

في الاخير يمكن القول أن لادماج الاشخاص المنحرفين والذين مارسوا السلوك المجرم قانونا، وجب إيجاد المراكز المتخصصة لإعادة تأهيل المنحرفين، وتعزيز الوازع الديني والوعي الثقافي من خلال تكثيف الحملات الإعلامية سواء الرسمية أو الأهلية لمواجهة أخطار الانحراف، جذب الشباب من الجنسين للعمل التطوعي لما له من آثار إيجابية في مجابهة الانحراف، تقليص حجم البطالة ووضع الضوابط التي تضمن عدم عودتها أو تضخمها بما يمكن أن يشكل ظاهرة اجتماعية خطيرة، ونختتم بالتأكيد على أهمية إدماج من دخلوا في خط الانحراف وقرروا الرجوع عن هذا الخط، بشكل سليم في المجتمع، وعدم التعامل معهم على أساس غير إنساني، واضعين نصب أعيننا قوله صلى الله عليه وسلم: "كل ابن آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون"، بالاضافة إلى القضاء على المسبب في السلوك الاجرامي أو الانحرافي الاولي وذلك بتعاون .

الفصل 6
العود للسلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات

يمكن القول أن الظواهر الإجرامية في السنوات الأخيرة أصبحت تشكّل إحدى أخطر وأهم المواضيع التي تثير اهتمام الحكومات وأهل الاختصاص، بعد أن ارتفعت نسب الإجرام في مختلف أنحاء العالم، فقد أكدت إحصائيات الأمم المتحدة على أن زيادة حجم الجريمة كل عام بلغت نسبة5%وهي تفوق بكثير نسبة زيادة عدد السكان[200]، كما تفاقمت ظاهرة العود للحياة الإجرامية والسجنية بشكل مخيف في أغلب المؤسسات السجنية، الشيء الذي جعل العديد من البلدان تفكّر بجديّة في إيجاد حلول بديلة للعقوبات السجنيّة، إذ "تصل في بعض الدول العربية إلى24%وفي أمريكا54.5%، وفي امارة دبي في الفترة من1996الى1998تراوحت ما بين33.19%و61.9% وفي دراسة أجراها د-عبد الله عبد الغني على بعض الدول العربية تونس،الأردن،مصر توضح أن متوسط العود بين نزلاء السجون في هذه الدول بلغ24% من المودعين في سجونها عام1993وأوضحت دراسة اجريت في الكويت ان نسبة العائدين عام1980بلغت 22.5% وبمصر بلغت عام1969حوالي27.5%، وأشار تقرير وزراء الداخليّة العرب منذ سنة1994إلى أنّ نسبة العود بالبلدان العربيّة وصل في بعض البلدان العربيّة إلى حوالي70%، ومن جهة أخرى أكدت تقارير الأمم المتحدة أن تجارة المخدرات تحولت إلى ظاهرة عالمية تمس أكثر من170بلدًا وإقليمًا، وتساهم هذه التجارة بأكثر من8%من مجموع التجارة العالمية مع أن الكمية المضبوطة مقارنة بما يتم تهريبها تشكل نسبة ضئيلة جدا، مما يؤكد مدى خطورة هذه الظاهرة، أشارت تقارير ديوان الأسرة والعمران البشري والدراسة الأخيرة للمعهد الوطني للصحة التي شملت500شابا إلى أن نسبة استهلاك المخدرات لدى شباب تونس بلغت حدود10%، وأن نسبة المواظبين أو المدمنين تجاوزت الـ3%حسب دراسة إحصائية لفئة شبابية تتراوح أعمارهم بين15و24 سنة، وأثبتت أخرى أن367مدمنا و93%من المدمنين هم من فئة العزاب وأن78%استخدموا المخدرات قبل سن العشرين وأن63%تراوحت أعمارهم بين15و20سنة، بالاضافة إلى كل هذا نسبة عالية للممارسات الفعل المخل بالحياء والدعارة والعائدات لهذا الفعل منهن87%أنجبن خارج إطار الزواج، لذى نجد أن المجتمعات ككل تعاني من الجريمة كفعل وسلوك متداول في أغلب الأحيان، والأكثر من ذلك والأعقد مشكلة العود إلى ممارسة السلوك الإجرامي رغم أنها تعد من الظواهر الاجتماعية القديمة التي نالت قصطا ليس بالهين من اهتمام المختصين سواء على المستوى الاجتماعي أو الاقتصادي أو

الأمني أو القانوني، حيث أظهرت هذه الدراسات أن حالات العود التي مرّ صاحبها على العقوبة الأولى وكانت غير كافية لمنع هذا الجاني من العودة إلى الجريمة ثانية، وأنه يصر على معاودة الإجرام غير مبالي بتلك العقوبة التي فرضت عليه سابقا، مما دفع بالقوانين الوضعية في مجملها أن تعير اهتماما خاصا بمسألة العود باعتباره ظرفا مشددا يبرر تشديد العقوبة على العائد لأن في العقوبة الأشد ما يكفي لردعه ويثني عزيمته في الإجرام، لذا تعرضنا في فصلنا هذا إلى ثلاثة مباحث يدور حول أمور تنصب في قالب التعريف بماهية العود وشروطه حالاته وكيفية إثباته في القوانين الوضعية وحتى عن أغراض عقوبة سلب الحرية وآثارها على حياة المفرج عنهم وحتى مقالات عن السلوكات الاجرامية والعودة لها.

1.6.ماهية العود للسلوك الاجرامي وأنواعه وشروطه في الفقه الجنائي

إن مفهوم العود إجرائيا مبسطا هو تكرار الفعل رغم الانذار أو العقاب عليه، العودة للفعل المحذور عنه والمرتكب، رغم علم مرتكبه بعدم شرعية السلوك، ومفهوم هذا المصطلح يتجلى في عناصرة التي سنذكرهاعلى التوالى كالآتي:

أولا: أنواع العود: قد يكون العود عاما أو خاصا وقد يكون عود مؤبدا أو عودا مؤقتا وأخيرا قد يكون عودا بسيطا أو عودا متكررا [201]، هذه أنواع العود كما حددتها القوانين الوضعية، والتي سنتطرق لها بتعريفات بسيطة قصد التعرف على هذا المصطلح.

1.1.6. العود العام والعود الخاص:

- العود العام: يعتبر المجرم أى المرتكب السلوك المجرم قانونا عائدا إذا ارتكب جريمته الثانية سواء كانت من النوع الأول أو من نوع آخر مماثلة لها أو غير مماثلة [202]، أي"عندما لا يشترط القانون أن تكون الجريمة الثانية من نفس نوع الجريمة التي سبق للعائد أن حكم عليه بها أومن مثيلاتها"[202].

- العود الخاص: لا يعتبر المجرم عائدا إلا إذا كانت الجريمة الثانية من نوع الجريمة الأولى أو مماثلة لها فإن لم تكن الجريمة الثانية كذلك فلا يعتبر المجرم عائدا[202]، والتماثل هنا نوعان تماثل حقيقي كأن يرتكب الجاني جريمة سرقة بعد أن سبق وحكم عليه لجريمة سرقة أيضا، وهنا تتحد الجريمتان في الاسم والوصف وتماثل حكمي حيث يرتكب الجاني جريمة تتحد مع الجريمة السابقة كإتحادها في نوع الحق المعتدى عليه[203]، وخاصة إذا كان قد حكم عليه بعقوبة موقوفة التنفيذ، أو حبس غير نافذ، فإنه سيعاقب على الجريمتين معا كضرف مشدد، ويلغي إيقاف العقوبة.

ولقد حدد قانون العقوبات الجزائري في المادة57 الجرائم التي يكون فيها التماثل في نصها كما يلي: "يعتبر من نفس النوع لتحديد العود،الجرائم التي تشملها أحدى الفقرات التالية:

- اختلاس أموال الدولة والسرقة والنصب وخيانة الأمانة وإساءة استعمال التوقيع على بياض وإصدار شيكات بدون رصيد والتزوير واستعمال المحررات المزورة والإفلاس بالتدليس وإخفاء الأشياء

المتحصلة من جناية أو جنحة والتشرد، والقتل الخطأ والجرح وجريمة الهرب والقيادة في حالة سكر، وهتك العرض بدون عنف والإخلال العلني بالحياء واعتياد التحريض على الفسق والمساعدة على البغاء، بالإضافة إلى العصيان والعنف والتعدي على رجال القضاء والأعضاء المحلفين ورجال القوة العمومية والامن[204]، هذه معظم الحلات التي وردت في هذه المادة.

2.1.6. العود المؤبد والعود المؤقت:

- العود المؤبد: يعتبر المجرم عائدا مهما مضى من الوقت على جريمته الأولى حين ارتكابه للجريمة الثانية أي "لايشترط فيه وقوع الجريمة الجديدة خلال مدة معينة من صدور الحكم السابق"[225]، فيعد العود عودا مؤبدا عندما لا يشترط القانون مدة معينة تفصل بين صدور الحكم السابق وبين انقضاء العقوبة وارتكاب الجاني جريمته التالية، وذلك حسب ما نصت عليه المادة54من قانون العقوبات والتي بموجبها يعد عائدا كل جاني ارتكب جناية بعد إن سبق الحكم عليه لجناية أخرى.

- العود المؤقت: فهو الذي يلزم على العكس لقيامه أن تقع الجريمة الجديدة خلال مدة معينة من تاريخ صدور الحكم السابق أو من تاريخ انقضاء تنفيذ العقوبة التي اشتمل عليها[225]، أي انه إذا احتسب القانون مدة معينة مرت بعد الحكم السابق أو بعد تنفيذ العقوبة وبين وقوع الجريمة الثانية للإعتداء بالعود فإن ذلك يعني أن العود هنا يعد عودا مؤقتا أي مرتبطا بمدة معينة، ومثال ذلك ما نصت عليه المادة 55 من قانون العقوبات، حيث تشترط أن ترتكب الجريمة التالية في خلال الخمس سنوات اللاحقة لانقضاء العقوبة المحكوم بها نهائيا، فإذا ارتكب الجاني جريمته التالية بعد مضي أكثر من خمس سنوات فلا عود في هذه الحالة ويعاقب على هذه الجريمة كجريمة جديدة منفصلة ويسقط عنها حكم العود، وعلى العموم فغالبا ما يكون العود مؤبدا إذا كانت العقوبة السابق الحكم بها جسيمة كعقوبة الجنايات، بينما يكون العود مؤقتا حين تصل جسامة هذه العقوبة عقوبة الجنح والمخالفات.

3.1.6. العود البسيط و العود المتكرر:

- العود البسيط: ويمثل حالة العود الأول الذي يعتمد على وجود حكم سابق تلاه ارتكاب الجاني لجريمة جديدة دون أي إعتبارات أخرى.

- العود المتكرر: إذا تكررت أحكام الإدانة ضد الجاني بنوع معين من الجرائم فإنه يعد بارتكابه لجريمة تالية من نفس النوع عائدا عودا متكررا، ويعاقب عقوبة مزدوجة كما سبق وتكلمنا، وصور العود المتكرر في قانون العقوبات الجزائري ما نصت عليه المادة 60 عقوبات [ملغاة] والتي تفترض سبق الحكم على الجاني بحكمين على الأقل بعقوبات سالبة للحرية وارتكابه بعد ذلك إحدى الجنايات أو الجنح المعاقب عليها بعقوبة سالبة للحرية.

ثانيا: شروط العود: العود هو "الوصف القانوني الذي يلحق بشخص عاد إلى الإجرام بعد الحكم عليه بعقوبة بموجب حكم سابق بات ضمن الشروط التي حددها القانون"[206]، لآن العود في القوانين الوضعية يقوم على أساس افتراض توافر شرطين هما: وجود حكم سابق وإرتكاب جريمة تالية، إذ أنه وبدون هاذين الشرطين لا يمكن تصور توافر حالة من حالات العود وهو ما دعى بعض مشرعي القانون أن يطلق عليهما أركان الجريمة[207]، عكس القانون الاجتماعي لأن سلطته مصدرها المجتمع، هذا الأخير هو الذي يحكم على الشخص أنه عائد أو لا.

- وجود حكم سابق نهائي: يشترط في العود أن تكون الجريمة الجديدة قد ارتكبت بعد حكم جزائي سابق نهائي "والمقصود هو الحكم البات، ولا يكون كذلك إلا بانقضاء مواعيد الطعن أو الفصل في الطعن بالنقض"[208]، وهكذا قضى بان أحكام العود لا تطبق ما دام المدعي عليه في الطعن لم يسبق الحكم عليه بالحبس [أو بالسجن] قبل ارتكاب الجنحة [أو الجناية] التي صدر بشأنها القرار المطعون فيه[209]، كما قضى بأن ما دامت الأفعال التي تسببت في العقوبة الثانية ارتكبت قبل الأفعال التي صدرت من اجلها العقوبة الأولى فإن المتهم ليس في حالة عود[210]، وحتى يكون هذا الحكم سابقة في العود يجب أن تتوفر فيه شروط عدة منها: - يجب أن يكون الحكم بالإدانة حكما نهائيا.

- يجب أن يكون غير قابل للطعن. - يجب أن يكون نهائيا ومنتجا لآثاره، لأن سقوط الحكم بالعفو الشامل أو برد الاعتبار يجعله غير منتج لآثاره عندئذ يصير كأنه لم يكن.

-يجب أن لا يكون صادرا عن محكمة جزائية عسكرية إلا إذا كان الحكم قد صدر في جناية أو جنحة معاقب عليها طبقا للقوانين الجزائية العادية، [وهذا حسب ما نصت عليه المادة 59 عقوبات]، يجب أن لا يكون صادرا عن محكمة أجنبي أخيرا فلا عود إلا إذا كان الحكم بات، ولا يمكن اعتبار الإنذار ولا الحكم بتدبير من تدابير الأمن سابقة في العود.

- جريمة لاحقة: يشترط لوجود العود ارتكاب جريمة ثانية بعد الحكم الأول البات على أن تكون الجريمة الثانية مستقلة عن الجريمة الأولى المحكوم فيها وهكذا قضى بان تطبيق أحكام العود يقتضي أن يثبت في القرار الطابع النهائي للعقوبة السابقة[211]، وفي الجنح يضاف إلى الشرطين السابقين شرط ثالث وهو:

- التماثل بين الجريمتين من حيث الطبيعة ومن حيث المدة الزمنية الفاصلة بين الحكم النهائي عن الجريمة السابقة وبين ارتكاب الجريمة اللاحقة "فبوجه عام يشترط قانون العقوبات لتطبيق العود في الجنح أن تكون الجريمة الأولى الصادر فيها الحكم البات والجريمة اللاحقة عليها من طبيعة واحدة كما يشترط أيضا أن تكون المدة الفاصلة بين الحكم البات والجريمة اللاحقة لا تتجاوز خمس سنوات" [212]، وفي كل الأحوال فإن القانون لا يلزم القضاء بتطبيق العود حال توافر شروطه ومن ثمة فإن تطبيق أحكام العود أمر جوازي متروك لتقدير قضاة الموضوع، في التشديد والتخفيف لرأيتهم أن العود في هذه الحالة أو تلك يستوجبه أو لا يستوجبه، فالحكم تقديري.

وإن قانون العقوبات الجزائري قد اعتد بجميع أنواع الجرائم بما فيها المخالفات لقيام حالة العود، أو عدم قيامه وقد بين ذلك بمواد قانزنية تحدد متي يعد المتهم عائداً العود وتدفق السلوك الإجرامي في نطاق زمني محدد، والمادة 49 تحدد متي يعتبر الفرد عائداً في الحلات التالية:

- من حكم عليه بعقوبة جناية وثبت ارتكابه بعد ذلك جناية أو جنحة، ومن حكم عليه بالحبس مدة سنة أو أكثر وثبت أنه ارتكب جنحة قبل مضى خمس سنين من تاريخ انقضاء هذه العقوبة أو من تاريخ سقوطها بمضي المدة، بالاضافة إلى من حكم عليه لجناية أو جنحة بالحبس مدة أقل من سنة واحدة أو بالغرامة وثبت أنه ارتكب جنحة مماثلة للجريمة الأولي قبل مضي خمس سنين من تاريخ الحكم المذكور، وتعتبر السرقة والنصب وخيانة الأمانة جنحا متماثلة فى العود، وكذلك يعتبر العيب والإهانة والسب والقذف جرائم متماثلة.

وآثار العود في اعتبار المتهم مجرم معتاد الإجرام: نجد المادة 52 والتي تنصّ على أنّه إذا توافر العود طبقاً لأحكام المادة السابقة، جاز للمحكمة، أن تقرر اعتبار العائد مجرما اعتاد الإجرام متي تبين لها من ظروف الجريمة وبواعثها، ومن أحوال المتهم وماضيه، أن هناك احتمالاً جدياً لإقدامه على اقتراف جريمة جديدة وفى هذه الحالة تحكم المحكمة بإيداعه إحدى مؤسسات العمل التي يصدر بإنشائها وتنظيمها وكيفية معاملة من يودعن بها قرار من رئيس الجمهورية وذلك إلى أن يأمر وزير العدل بالإفراج عنه بناء على اقتراح إدارة المؤسسة وموافقة النيابة العامة، ولا يجوز أن تزيد مدة الإيداع فى المؤسسة على ستة سنوات.

أقصي مدة للإيداع: تحدد مدة الايداع حسب ما نصّت عليه المادة 53 إذا سبق الحكم على العائد بالسجن المؤبد عملاً بالمادة 51 من هذا القانون أو باعتباره مجرماً اعتاد الإجرام، ثم ارتكب فى خلال سنتين من تاريخ الإفراج عنه جريمة من الجرائم المنصوص عليها فى تلك المادة، حكمت المحكمة بإيداعه إحدى مؤسسات العمل المشار إليها فى المادة السابقة إلى أن يأمر وزير العدل بالإفراج عنه بناء على اقتراح إدارة المؤسسة وموافقة النيابة العامة، ولا يجوز أن تزيد مدة الإيداع فى هذه الحالة على شعر سنوات.

المدة اللازمة في الحكم بإيقاف تنفيذ العقوبة: أما حالة إيقاف تنفيذ العقوبة فالمادة 55يجوز للمحكمة عند الحكم في جناية أو جنحة بالغرامة أو بالحبس مدة لا تزيد على سنة أن تأمر فى نفس الحكم بإيقاف تنفيذ العقوبة إذا رأت من أخلاق المحكوم عليه أو ماضيه أو سنه أو الظروف التي ارتكب فيها الجريمة ما يبعث على الاعتقاد بأنه لن يعود إلى مخالفة القانون، ويجب أن تبين في الحكم أسباب إيقاف التنفيذ، ويجوز أن يجعل الإيقاف شاملاً لآية عقوبة تبعية ولجميع الآثار الجنائية المترتبة على الحكم .

2.6. الصور المختلفة للعود وكيفية إثباته في القانون الوضعي

1.2.6. الصور المختلفة للعود والتي تقسم العود حسب الوظيفة التي يؤديها السلوك الإجرامي للعائد وكذا العقوبة كسبب من الأسباب الدافعة إليه

وفي طرح قدمه الباحث د. مضواح بن محمد آل مضواح حيث قال:"كي لا تصبح العقوبة سبباً من أسباب الجريمة والانحراف" و الذي بين كيف أن العقوبات تتسمت بالشدة والقسوة منذ القدم، وغالباً ما انحصرت أهدافها في إطار الانتقام من الجاني وإيلامه والتنكيل به، وكان اتجاه القسوة هذا مرتبطاً ارتباطاً قوياً في نشأته واستمراره، وزواله كلياً أو جزئياً بالفلسفة السائدة في المجتمع حول الجريمة نفسه، فقد كان تفسير السلوك الإجرامي يستند إلى مفاهيم غير عقلانية، واستتبع ذلك ظهور أنماط عقابية تعتمد بالدرجة الأولى على العقوبات البدنية، وأدى ذلك إلى معاناة شديدة للمجتمعات من العقوبات الماسة بإنسانية الإنسان والحاطة من كرامته،ومع تقدم الفكر الإنساني تغير تفسير السلوك الإجرامي باتجاه الموضوعية والعقلانية، وبدأ الفلاسفة والعلماء يفكرون في تحقيق منفعة مستقبلية من وراء العقوبة ما دام أنها لن تعيد الأمور إلى ما كانت عليه قبل وقوع الفعل الإجرامي مهما كانت شدتها أو قسوتها، ثم ظهرت تساؤلات عن ماهية هذه المنفعة، وعلى من ينبغي أن تعود، وهل الانتقام من السجناء والتنكيل بهم من خلال العقوبات يصلحهم ويحقق هذه المنفعة، وقد أجابت الشريعة الإسلامية عن هذه التساؤلات بما يؤكد دون شك أن هدف العقوبة هو تحقيق منفعة أخروية تتمثل في الثواب العائد من إقامة شرع الله تعالى، وتحقيق منفعة دنيوية تتمثل في حفظ المصالح التي حرص الإسلام على حمايتها ومن ضمنها حقوق السجين نفسه كإنسان، وأجابت عنها أيضاً مختلف الاتجاهات الفلسفية والعلمية، بأنه ينبغي أن تكون للعقوبة منفعة مستقبلية تتمثل في الوقاية من الجريمة ومكافحتها، فالمجتمع ليس في حرب على السجناء بل في حرب على الجرائم كي لا تقع في المستقبل، ومن هنا اكتسبت منفعة العقوبة صفتها المستقبلية، أما المستفيد من هذه المنفعة فينبغي أن يكون المجتمع بأسره بما في ذلك السجناء أنفسهم، أما من حيث الوسيلة التي تتحقق بها المنفعة المستقبلية للعقوبة فلا تزال مثار اختلاف يصل إلى حد التناقض بين بعض الثقافات، فعلماء الجريمة والعقوبة متفقون على أن هذه المنفعة تتحقق من خلال العقوبة الإصلاحية كاتجاه إنساني في العقاب وعامل رئيس في الوقاية من الجريمة، ولا تتحقق مطلقاً بالانتقام من السجناء أو التنكيل بهم والحط من كرامتهم الإنسانية، وقد أخذت بهذا الاتجاه سياسات جنائية كثيرة وأعلت من قيمته لدى العاملين في أجهزة العدالة الجنائية، مبتدئة بالإقلاع عن العقوبات التي تطول أبدان السجناءPunishments Physical كشرط من شروط النجاح في تعديل إرادتهم الإجرامية وخفض درجة كرههم للمجتمع والنقمة عليه وعلى نظمه،كل ذلك كي لا يعودوا إلى ممارسة الجريمة. بينما تركز بعض السياسات على قسوة العقوبة واستخدام البدن لإيصال ألمها النفسي والفيزيقي إلى عمق الإحساس والمشاعر داخل السجين اعتقاداً منها بأن منع الجريمة يتحقق من خلال الألم الذي تحدثه العقوبة لدى

السجين، ويتحقق أيضاً لدى بقية أفراد المجتمع من خلال الرعب الناتج عن مشاهدتهم لمنظر تنفيذ العقوبة، ولما كانت العقوبة الإصلاحية التي ينادي بها الفلاسفة وعلماء الجريمة والعقوبة تنفذ من خلال برامج وجهود تتطلب وضع الجناة في ظروف مكانية وزمنية معينة لتنفيذها، فقد أصبحت عقوبة السَّجن هي العقوبة الرئيسة السائدة لدى السياسات الجنائية التي تبنت أفكارهم وما خلصوا إليه من نتائج في دراساتهم العلمية، في حين لا تزال باقي السياسات العقابية تنظر إلى عقوبة السَّجن على أنها وسيلة ضامنة لمنع السجناء من الهرب حتى تنفذ فيهم العقوبات التي تقصد الإيلام البدني على اعتبار أن هذه العقوبا - من وجهة نظر السياسات الجنائية التي توقعها - لا تتعارض مع الاتجاه الإنساني في العقاب، ولا تعيق البرامج الإصلاحية والعلاجية والتأهيلية، وأياً كان عمق هذه الاختلافات وكثرتها فإن المنفعة المستقبلية للعقوبة غاية تسعى إليها جميع السياسات الجنائية لكنها تختلف في الوسائل، ويمكن النظر إلى هذه المنفعة بوصفها إطاراً عاماً تنضوي ضمنه كل أهداف العقوبة، وهي أهداف تكاد تكون مشتركة بين جميع السياسات العقابية، ويمكن تلخيصها في حفظ المصالح العامة والخاصة، وتحقيق العدل وتثبيت التوازن بين الحقوق والواجبات، وإصلاح السجناء وإعادة تأهيلهم للعودة إلى الحياة السوية في الوسط الاجتماعي الطبيعي، والوقاية من الجريمة من خلال إقناع الجاني نفسه بعدم العودة إلى السلوك الإجرامي وإقناع غيره بعدم فائدة أو جدوى الجريمة. وبقدر ما تحققه العقوبة من هذه الأهداف بقدر ما تكون ناجحة وذات منفعة مستقبلية، وبقدر إخفاقها تكون فاشلة وذات مضرة آنية ومستقبلية على السجناء، وعلى المجتمع وأمنه واستقراره.

لقد بات من المسلم به اليوم أن المجتمع يُسهم بشكل كبير في إفراز الظروف المناسبة لظهور الجريمة وبروز الشخصية الإجرامية لأسباب متعددة يأتي في مقدمتها سوء تنظيمه لبعض الجوانب البنائية والوظيفية والثقافية وبالتالي فإن المجتمع شريك في المسؤولية عن السلوك المنحرف أو الإجرامي، ومن هذا المنطلق بات لزاماً على المجتمع نفسه أن يوفر الشروط والإجراءات المناسبة للوقاية من الجريمة ابتداءً، ومكافحتها بعد وقوعها برد فعل يهدف في المقام الأول إلى إصلاح السجناء وإعادة تأهيلهم للحياة السوية، ولقد أدى الفهم العلمي لهذه الحقائق من قِبل السياسة الجنائية المستنيرة إلى نقل المنفعة المستقبلية للعقوبة من المجال الفلسفي والأكاديمي إلى ميادين العمل حتى أصبحت العمود الفقري لنجاحها، أما السياسات التي جهلت أو تجاهلت هذه المنفعة فقد تحولت أجهزة العدالة الجنائية فيها إلى أجهزة قمعية تذكي في المجتمع نار الفوضى والعصيان والاضطراب، وصولاً إلى انهيار النظام الاجتماعي برمته كما حدث في المجتمعات الأوروبية في نهاية العصور الوسطى، وهي عبرة وعتها المؤسسات الاجتماعية الأوروبية في المرحلة المعاصرة فتخلت عن العقوبات المسببة للألم البدني، ونبذت أساليب وأهداف الثأر والانتقام من السجناء والتنكيل بهم، فهذه العقوبات والأساليب والأهداف جُربت كثيراً على مر العصور ولم تأتِ سوى بنتائج عكسية، فالجريمة وجدت حتى في المجتمعات التي نعمت بعهد الأنبياء والرسل، ووجدت كذلك في المجتمعات التي كانت لديها عقوبات مفرطة في القسوة

إلى حد الوحشية، وهذا ما ولّد القناعة لدى السلطات في المجتمعات المتقدمة بأنها لا تملك - على الرغم مما توفر لها من إمكانات مادية وعلمية وتقنية - سوى محاولة التقليل من أعداد الأفراد المبتدئين أو المنخرطين في الأفعال الإجرامية من خلال خطط وقائية بالدرجة الأولى تقوم على حسن التنظيم البنائي والوظيفي في المجتمع، والتقليل من أعداد العائدين إلى الجريمة بانتهاج سياسة جنائية توظف معطيات العلم والمعرفة في تعاملها مع السجناء، وتغلبها على الأفكار التصورية الموروثة عن مشاكل الماضي وهي أفكار لم يعد لها من قيمة اليوم سوى كونها معياراً يُصنِّفُ علماء الجريمة والعقوبة على أساسه سياسة جنائية ما بأنها قاصرة ومتخلفة، ومن أراد تقييم هذا التصنيف فسيجد أنه تصنيف صحيح، وسيجد أيضاً أنها سياسة جامدة، وأنها تغذي عوامل جمودها وتخلفها بنفسها، باعتمادها المطلق والمستمر على العقوبات القاسية في التعامل مع السجناء، وتغليبها العنف وسيلة لمواجهة الجريمة، وانقيادها لفكر يركز على الماضي وعلى الفعل الإجرامي ذاته، وتصورها المغلوط بأن العقوبة وحدها قادرة على جعل الأفراد يقلعون عن الأفعال الإجرامية، ومن أراد، كذلك، أن يتعمق في المقارنة بين سياسة جنائية متخلفة وسياسة جنائية متطورة فسيجد أن موضوع المنفعة المستقبلية للعقوبة في ظل السياسة الأولى ما زال يطرح نفسه، ويثير تساؤلات ملحة عن مدى إدراك وفهم المتخصصين في صياغتها لحقيقة أنه ينبغي أن تكون المنفعة المستقبلية للعقوبة هي العمود الفقري للسياسة الجنائية في المرحلة المعاصرة، وسيجد أدلة قاطعة على أن هدف الانتقام من السجناء والتنكيل بهم من خلال العقوبة في هذه السياسة يقترن بتخلف شديد لدى بعض العاملين في أجهزتها من النواحي العلمية والفكرية والثقافية، وربما العقلية كذلك، إن من أهم ما يميز السياسة الجنائية المتطورة أنها توسع من دائرة اهتمامها وأفق تفكيرها، فتستشرف مستقبل أمن المجتمع واستقراره في ضوء ما يتوقع من مستجدات على جميع الأصعدة، ومن هنا ترسم خططاً وقائية صحيحة، وتتبع برامج علمية لجعل السجناء ينبذون الإجرام ويعدلون إرادتهم الإجرامية عن اقتناع وتبصر وليس نتيجة لألم العقوبة ورهبتها، لأن الإرادة المبنية على القناعة هي التي تدوم، بينما تكون الإرادة المبنية على الرغبة في التخلص من الألم ضرباً من الخداع، لكون الألم شعوراً عارضاً يزول بزوال المؤثر، وبزواله تزول كل الخبرات المرتبطة به من الذاكرة، ومن أجل ذلك اعتمدت السياسة الجنائية المتطورة على عقوبة السَّجن في مواجهة جميع الجرائم تقريباً لكونها العقوبة الأكثر ملاءمة لتطبيق عددٍ من البرامج الإصلاحية ولا تتعارض معها أو تعيق السجناء عملياً أو نفسياً أو اجتماعياً عن الاستفادة منها، بل تتجانس وتتآزر معها، وهذا ما جعل بعض العلماء ومخططي السياسة الجنائية ينظرون لعقوبة السجن بوصفها عقوبة إصلاحية إذا ما طبقت وفق هذا السياق، بينما تضيق دائرة التفكير عند السياسة الجنائية المتخلفة، على الرغم من المعطيات العلمية الغزيرة في مجال الجريمة والعقوبة وما استخلصته المجتمعات من تجارب وخبرات عبر التاريخ حول العقوبة القاسية، فهذه السياسة أسيرة الماضي المتمثل في الأفعال الإجرامية التي حدثت في الأزمنة الغابرة وما كانت تقابل به من حلول وعقوبات قاسية تنحصر أهدافها في الانتقام من المذنب وإيلامه والتنكيل به و وصمه بالانحراف، ثم

اعتمدت على هذه الحلول والعقوبات في مواجهة الجريمة في المرحلة المعاصرة، في حين قد اختلفت أسباب وعوامل الجريمة والمكونات الثقافية المؤثرة في مجرى الحياة الاجتماعية عما كانت عليه في الأزمنة الغابرة، هذا فضلاً عن التغير الجذري في هذه الجوانب وفي كل مناحي الحياة كل عقد تقريباً.

وقد أعمى الجهل والتعصب هذه السياسة المتخلفة عن رؤية التزايد المستمر في معدلات العائدين إلى الجريمة، وأقعدها التشبث بالماضي البعيد عن دراسة وفهم الأسباب الكامنة وراء هذا التزايد، والتي لا أشك في أنه يأتي في مقدمتها العقوبات القاسية التي توقعها على السجناء.

إن إدراك القائمين على السياسة الجنائية لمفهوم المنفعة المستقبلية للعقوبة، والأخذ بالمعطيات العلمية في انتقاء العقوبة وجعلها عقوبة إصلاحية - لا يقل عن أهمية الأمن نفسه، وأهمية الوقاية من الجريمة، وفي هذا السياق يمكن استخلاص فوائد جمة ومهمة من تجارب المجتمعات التي عاشت فترتين غاب في الأولى هذا الإدراك كلياً، وفي الثانية بات حاضراً وموجِهاً للقائمين على السياسة الجنائية والعاملين في أجهزة العدالة الجنائية، ومن هذه الفوائد:

- ان الأمن بمفهومه الشامل لن يتحقق في أي دولة تفتقر سياستها الجنائية إلى هذا الإدراك، حتى لو وجهت جل مواردها وطاقاتها لتحقيقه، وطبقت أشد وأقسى العقوبات، ذلك لأن سياستها الجنائية في هذه الحالة لا تقوم على أساس علمي، وبالتالي ستأتي عقوباتها بنتائج عكسية تُسهم في دفع الأفراد إلى اقتراف مزيدٍ من الجرائم، ما يصيب هذه السياسة بالإحباط والتخبط، ومن ثم تندفع إلى مزيدٍ من انتهاك الحقوق، والتطبيق شبه العقابي للإجراءات الجنائية والقضائية في سعي محموم لإدانة المتهمين وكأن هذا هو الهدف الرئيس للسياسة الجنائية، والتركيز على عقوبات قاسية تفسد أكثر مما تصلح، ومعاملة سجنية ذات طابع تنكيلي متسلط غايتها التنفيذ العقابي فحسب.

وعبر هذه الصيرورة لتخلف السياسة الجنائية ينشأ حاجز من الكره والعداوة بين العاملين في أجهزة العدالة الجنائية والسجناء، وبخاصة من يعمل في السجون، يعيق السجناء عملياً ونفسياً واجتماعياً عن الاستفادة من البرامج الإصلاحية داخل السجون وبعد الإفراج عنهم، وتستمر هذه السلبيات ما استمر أصحاب التخلف والعقليات ذي الاتجاه الأحادي في رسم السياسة الجنائية والسيطرة على أجهزة العدالة الجنائية بوصفهم السبب في غياب هذا الإدراك لكونهم يتمسكون بكل قديم خَلِق، ويرفضون كل ما هو جديد ومفيد، كل ذلك لأن قدراتهم العقلية تقصر عن تعلم الجديد وفهم معطيات العلم الحديث، وتصاب السياسة الجنائية المتخلفة بالإحباط نتيجة لتزايد معدلات الإجرام على الرغم من قسوتها وقسوة عقوباتها فتلجأ إلى معاقبة السجناء، وربما المجتمع برمته، بعددٍ من الإجراءات من بينها إيقاع عقوبات واصمة يتعدى ضررها السجين إلى أسرته وذويه، وجرح مشاعر المواطنين والتسبب لهم في الألم النفسي من خلال تنفيذ العقوبات القاسية في الأماكن العامة تحت مظلة الردع العام كما كان يحدث في أوروبا في العصور الوسطى، وانتهاك الحريات بدعوى الوقاية وسد الذرائع، وهكذا تصبح المشكلات مركبة وتزداد الدوافع النفسية للجريمة لدى بعض أفراد المجتمع فترتفع أعداد المنخرطين في السلوك الإجرامي،

وتزداد هذه الدوافع أيضاً لدى السجناء، وبالتالي ترتفع معدلات العود للجريمة، وفي خضم هذه الدوامة العاتية وهذه المآسي المحزنة التي تفرزها السياسة الجنائية المتخلفة، يبدو التغيير أمراً مستحيلاً في نظر الكثير من أفراد المجتمع، وقد ظهر مثل هذا الإحباط لدى أفراد المجتمعات الغربية في العصور الوسطى عندما كانت سياستهم الجنائية تعيث فيهم قتلاً وجوراً وعدواناً وانتهاكاً لحقوقهم الآدمية، لكن الأمر كان مختلفاً آنذاك عند الفلاسفة والعلماء والمفكرين وغيرهم من رواد الإصلاح، فهم قادة التغيير الاجتماعي وينظرون إلى المستقبل من موقعهم، هذه نظرة أمل مقرونة بالعمل الجاد، والعزم، والصبر على ردود أفعال المناوئين لهم، مؤمنين بأن سنة التغير التي أودعها الله في خلقه لا بد أن تنتصر على بؤر الجمود والتخلف، وظلوا على هذه الحال حتى نجحوا في جعل غاية السياسة الجنائية في مجتمعاتهم هي تحقيق منفعة مستقبلية للعقوبة. وإذا ما أراد أمثالهم في أي مجتمع أن يحققوا مثل هذا الإنجاز الهائل، فعليهم أن يقتفوا آثارهم لإيقاظ سياستهم الجنائية من سباتها، والانتقال بأجهزة العدالة الجنائية فيها إلى المجال العلمي، وسوف يتطلب منهم هذا الأمر ومن جميع المؤسسات المستنيرة في المجتمع إجراء عملية تقويم شاملة يكون من بين أهدافها تصحيح مفاهيم العاملين في أجهزة العدالة الجنائية عن الجريمة والعقوبة، والارتقاء بتعليم وتأهيل من يعدون للعمل في هذه الأجهزة، وبخاصة من سيعمل منهم في السلطة التنظيمية [التشريعية] والسلطة القضائية، بحيث يشتمل تعليمهم وتأهيلهم على العلوم والمعارف المتعلقة بعلم الجريمة والعقوبة، وعلم الإصلاح وعلم النفس وعلم الاجتماع، وأن يحضوا بالتعليم والتدريب المستمر على رأس العمل، وأن يخضعوا لفحوص طبية ونفسية بصفة دورية، واختبارات للقدرات العقلية والميول والاتجاهات، عندها فقط يكون العاملون في هذه الأجهزة قادرين على بناء وتنفيذ سياسة جنائية عقلانية لا جور في عقوباتها ولا قسوة أو تعسف، ولا يخالط تنفيذها انتقام أو تنكيل أو وصم متعمد بالانحراف سياسة تضمن التعامل مع السجناء تعاملاً يحترم إنسانيتهم ويصون حقوقهم الآدمية وفق برامج علاجية وتأهيلية وإصلاحية قادرة على تعديل سلوكهم وحل مشكلاتهم وخفض مشاعر الوصم بالانحراف لديهم وإعادة ثقتهم بأنفسهم وإكسابهم المهارات النفسية والاجتماعية والمهنية والثقافية التي تمكنهم من التكيف الإيجابي مع أنفسهم ومع مجتمعهم، ورسم برامج أخرى لرعايتهم بعد الإفراج عنهم إلى أن يتمكنوا من سد عوزهم وكسب رزقهم بطرق مشروعة، وبالتالي الحد من عودتهم إلى الجريمة، وهذا هو لب المنفعة المستقبلية للعقوبة، وهو أيضاً ما يعد ضرورياً لتحقيق الأمن في هذا العصر، ويعطي للعقوبة مشروعيتها، وأي عقوبة تجاوزت ذلك فقد تجاوزت العدل، وبالتالي سوف تتحول إلى واحدٍ من أخطر الأسباب المؤدية إلى ازدياد معدلات الجريمة والانحراف.

- العود للإجرام باعتباره حرفة المجرمون المحترفون ومعتدوا الإجرام مثل: مجرمون ينشطون باسم جماعات إجرامية [شبكات إجرامية]، مجرمون مختصون في [التزوير، التهريب، السرقات]، مجرمون مستغلون لمناصبهم و رتبهم المهنية [المرتشين مستغلي النفوذ]، مجرمون يتاجرون في أشياء ممنوعة [مخدرات، سلاح ...].

- العود اللا ارادي لانعدام القدرة عند الجاني على التحكم في سلوكه مثل: المدمنون على الكحول والمنشطات، المصابون بالأمراض العصبية "كالهيستيريا، والصرع، واليقضة اليومية، والنورستانيا" [208]، المصابون بالمرض العقلي "ومظهره إختلال في القوى الذهنية يؤدي إلى إنحراف نشاطها عن النمو الطبيعي"[213].

- تقسيم العود حسب التكوين الشخصي للعائد و يشتمل: مجرمون عاجزون على الإستنتاج والنقد، مجرمون يعانون من الهوس والإكتئاب، مجرمون منطوون على حالهم، مجرمون يكنون الحقد للغير ويعانون من الشعور بالإضطهاد.

- تقسيم العود حسب مدرسة التحليل النفسي: مجرمون سيكوباتيون [يتمتعون بميولات لا أخلاقية]، مجرمون يتميزون بضمير خلقي منحرف ضد المجتمع، ومجرمون تحت ضغوط اقتصادية واجتماعية ونفسية.

- تقسيم العود حسب درجة الإنحراف في الشخصية: مجرمون لديهم شخصية جيدة، مجرمون عدوانيون نشيطون، مجرمون منحرفون خاملون سلبيون[213].

2.2.6. كيفية إثبات حالة العود في القوانين الوضعية

معروف عند علماء الشريعة والقانون أن العود لارتكاب الجريمة من الظروف المشددة للعقوبة، والعود بتعريف رجال القانون مصطلح قانوني على أساس أنه يطلق على حالة الشخص الذي يرتكب جريمة بعد أخرى قد حكم فيها نهائياً، ويخطئ من يطلق على ذلك تكراراً لأن التكرار هو ارتكاب الجريمة عدة مرات قبل القبض على المتهم، ومحاكمته وإصدار حكم بات نهائياً عليه، وكذلك يختلف العود عن تعدد الجرائم التي ترتكب قبل القبض والحكم على الجاني كأن يسرق ويقتل ويزور، ولقد استرعى انتباهي مثل هذا الخطأ مما جعلني أكتب مثل[214] هذا المقال عن ظرف العود باعتباره من الظروف المتشددة للعقاب، والشريعة الإسلامية تأخذ بهذا الظرف المشدد قبل القوانين الوضعية إذ المتفق عليه عند علماء الشريعة أن المجرم يعاقب بالعقوبة المقررة للجريمة فإن عاد لها أمكن تشديد العقوبة، فإن اعتاد الإجرام استؤصل من الجماعة بقتله أو بكف شره عنها بالحبس المؤبد أي [تخليده في السجن]، وقد أقرت الشريعة مبدأ العود على إطلاقه ولم يفرق الفقهاء بين العود العام والعود الخاص والعود الأبدي والعود المؤقت، إذ يجوز أن يكون العود عاماً وخاصاً وأبدياً ومؤقتاً حسب ما يراه قاضي الموضوع محققاً للصالح العام، ويقول الشيخ عبد القادر عودة في مؤلفه «التشريع الجنائي الإسلامي» مقارناً بالقانون الوضعي: «لا فرق بينهما إلا أن الشريعة لم تطبق منذ زمن طويل فجهل الناس كل شيء عنها أما القوانين الوضعية فتطبق باستمرار»[215]، ولعله يقصد بذلك ما هو مطبق في مصر وغيرها من الدول الأخرى التي وضعت قوانين وضعية للجرائم والعقوبات، وفي سن القوانين الوضعية فيما يتعلق بالظروف المشددة فقد فرق بين العود وتعدد الجرائم بأنه في حالة التعدد يرتكب المجرم جريمته

الأخيرة قبل أن يصدر عليه حكم في جريمة سابقة عليها، بعكس العود التي يكون المجرم قد ارتكب جريمته الأخيرة بعد أن صدر عليه حكم نهائي أو أكثر ولم يرتدع، وهو دليل على أن المجرم يصر على الإجرام ويتمادى فيه مما يقتضي تشديد العقوبة حتى تعطي أثرها في ردعه وزجره عن ارتكاب الجرائم، ومن الطبيعي أن يحصل الاختلاف عند شرائح القوانين الوضعية فإن اتفقوا بأن العود ظرف مشدد فإن بعضاً منهم يرى قصره على العود الخاص بمعنى أن لا يعد المجرم عائداً إلا في حالة كون الجريمة الثانية من نوع الجريمة الأولى أو مماثلة لها، فإن لم يتحقق هذا الشرط فلا يعد المجرم عائداً، في حين يرى بعض الشراح أن العود عام بحيث يعد المجرم عائداً إذا ارتكب جريمة ثانية سواء كانت من نوع الجريمة الأولي أو من نوع آخر غير مماثلة لها، وأصحاب هذا الرأي لا ينظرون إلى نوعية الجريمة وتحديدها بعقل واحد أو مماثل بل ينظرون إلى أن مرتكب الجريمة لديه نزعة إجرامية آثمة لابد من تشديد العقوبة عليه حتى يتحقق الردع له عن ارتكاب الجرائم، كذلك الحال اختلف الشراح في مدة العود فرأى بعضهم أن يكون العود مؤبداً بحيث يعد المجرم عائداً مهما مضى من زمن على ارتكاب الجريمة الأولى في حين يرى آخرون أن يكون العود مؤقتاً بحيث إذا مضى وقت معين - كخمس سنوات - على الجريمة الأولى فلا يعد المجرم عائداً إذا ارتكب جريمته الثانية، وهذا الخلاف سببه نفس النظرة لكل منهم، فمن ينظر إلى الجرم نفسه يرى التوقيت، ومن ينظر إلى مرتكب الجريمة يرى التأييد بحيث إن مضي المدة لا يعول عليها في تخفيف العقوبة إذ إن نزعة الإجرام بالعود العام أو المؤبد بخلاف أصحاب الرأي الآخر الذين يأخذون بالعود الخاص والمؤقت، ولا أريد أن أورد أمثلة لما هو مطبق في القوانين الوضعية في الدول الأخرى مثل مصر التي أخذت بمبدأ العود العام في الفقرتين الأولى والثانية في المادة التاسعة والأربعين من قانون العقوبات، وبمبدأ العود الخاص في الفقرة الثالثة من ذات المادة والأخذ بمبدأ العود المؤبد في الفقرة الأولى من نفس المادة، وبنظام العود المؤقت في الفقرتين الثانية والثالثة من المادة المذكورة، وهذا حسب ما قرأته في الكتاب الذي أشرت إليه آنفاً، ولم أعلم ما إذا كان قد تم تعديل ذلك أم لا في الوقت الراهن وهذا الذي يجعلني أتجنب إيراد أمثلة، وكل ما رغبت فيه هو أن أتكلم عن العود باعتباره من الظروف المشددة للعقاب وفق الإيضاح المختصر سالف الذكر ليستفيد القارئ في معرفة هذا الظرف وماهيته وعدم الخلط بينه وبين التكرار أو تعدد الجرائم التي تعد حالة وسطاً بين حالة العود وحالة الجريمة الواحدة وإن اختلفت من ناحية الطبيعة والآثار.

إذن في الاخير يمكن القول أن اجتهاد علماء القانون في إيجاد وسيلة تعتبر بمثابة دليل مادي يثبت للقاضي أن الجاني مسبوق قضائيا عندما ما ينكر أو يصر على عدم الإعتراف بما ينسب إليه من تهم فخلصوا إلى أمر يكون كشرط أن تتولى الجهة التي عينها المجتمع للدفاع عن حقوقه بالدعاوي القضائية، وقد تعتبر وسيلة الكي بالنار أول وسيلة ثانية علميا استعملها المهتمون في مكافحة الجريمة إلى أن وضع العالم الفرنسي "بريتون" طريقة المقاسات البدنية التي يتم عن طريقها تسجيل كل المقاسات المتعلقة بالجناة، كالطول والوزن، وشكل الجمجمة وحجمها والفك وحركة العينين وغير ذلك من الصفات

البدنية وهي طريقة تشبه وإلى حد بعيد نظرية السمات التي نادى بها لومبروزو "Lombroso" والتي تميز بين المجرم وغير المجرم، وقد انتشرت هذه الطريقة في مختلف انحاء العالم وكذلك رفع بصمات المتهم لإثبات سوابقه والمعلوم به الآن أكثر هي صحيفة السوابق العدلية وكل هذه الإجراءات تثبت بأن الموقوف قد تعرض لعقوبة جراء ارتكابه جناية أو جنحة.

3.6. أغراض عقوبة سلب الحرية واعادة ادماج وأثاره على العود للسلوك الاجرامي خاصة الأم العازبة

من الدراسات التي تعرضت للمؤسسة العقابية، نجد قلة منها تخوض في موضوع نظام العقوبة السالبة للحرية، منها ما تتطرق له وذكره مدير الإصلاح والتأهيل بسجون منطقة عسير الدكتور مضواح آل مضواح أن عدة دراسات أكدت أن 7% من المفرج عنهم من السجون يعودون لعالم الجريمة(216)، مما يعني وجود خلل في أجهزة العدالة الجنائية أو خلل في تقبل المجتمع للمفرج عنهم ودمجهم فيه، وقال إن تجاوز نسبة عودة المفرج عنهم للجريمة يرجع إلى أسباب تفصيلية من أهمها، تعرض السجين أثناء التحقيق معه لمعاملة قاسية مما يولد لديه انطباعاً بأن أجهزة العدالة الجنائية أجهزة بطش وقسوة وبالتالي سينظر لكل ما يقدم له من برامج على هذا النحو ومن ثم يرفضها على الأقل داخل نفسه، وكذلك عدم كفاية البرامج الإصلاحية ونقص كفاءة المنفذين لها، وعدم مراعاة القائمين عليها لميول السجناء ومستوياتهم التعليمية وقدراتهم، وصدمة الإفراج دون وجود رعاية لاحقة والوصم الاجتماعي، كما أنه إذا ما أفرج عن السجين ليجد أن الظروف التي دفعته إلى السلوك الإجرامي ابتداء لا تزال فستحدث انتكاسة العود للجريمة، وأضاف أن السجون لدينا تنجح في جوانب وتخفق في جوانب أخرى، مثلها مثل أي وزارة أو مؤسسة، والسجون لا تتحمل وحدها مسؤولية ما يحدث من إخفاق، فمثلما أن المجتمع شريك لها في النجاح فهو كذلك شريك في الإخفاق.

1.3.6. إصلاح الخلل بالهيآت المسؤولة عن ادماج الجاني

- تأهيل القضاة: ومن ناحية التغييرات في مجال النظم القضائية، وجب تقنين وحماية هذه النظم من الذاتية والعشوائية، أما عن التغيير في مجال النظم الإجرائية لن تحقق النقلة الملائمة ما لم يمتد إلى تأهيل القضاة على العلوم الحديثة سواء الموجودون منهم على رأس العمل أو من يعدون للعمل في مجال القضاء بحيث يشتمل على علم الجريمة والعقوبة وعلم الإصلاح والعلوم الأكثر اتصالا بها، أما عن الوقاية الأساسية وجب على المجتمع أن يعيش بأمن وسلام فلا بد له من تأدية واجباته تجاه أبنائه من الجنسين وذلك برعايتهم من كل الوجوه وتقديم العلوم والمعارف والمعلومات الصحية لهم والإعلاء من قيمة التسامح وتقبل الآخر لديهم وسد الفجوة الحاصلة بين التعليم ومتطلبات العمل فتصاغ مناهج التربية والتعليم على أساس تمكين الشباب من الحياة العملية التطبيقية بعد الانتهاء من الدراسة وإكسابهم القيم والتقاليد المناسبة لروح العصر وإقناعهم بالقيم والتقاليد الأخرى التي يريدها مجتمعهم، طوعا لا كرها،

أما عن انحراف شخص من أفراد المجتمع دليل على فشل مؤسساته في مهمتها هذه كما أن عودة المفرج عنه إلى الجريمة بعد إصلاحه وتأهيله يعد دليلا على فشل المجتمع في رعايته واستيعابه بعد الإفراج عنه، خاصة إذا كان قد وصم من هذا المجتمع الذي ينتمي إليه.

- التصنيف داخل السجون: أما عن التصنيف داخل السجون هو عنصر آخر من أهم العناصر التي يجب أن تطبق أثناء عملية الادماج، وفي هذا الصدد أن آل مضواح قال إن نظرية المخالطة الفارقة تدل على أن هذا النوع من الاختلاط يؤثر تأثيرا بالغا على سلوك الأشخاص في الوسط الاجتماعي الطبيعي سلبا وإيجابا ولا شك أن تأثيره داخل السجون سيكون أكبر لوجود وقت فراغ كبير لدى السجناء يتيح لهم تبادل الخبرات الإجرامية، وهذا ما يدفع القائمين على السجون في كل أنحاء العالم إلى السعي لتطبيق نظام التصنيف، ولا يؤخر بعض الدول عن تطبيقه سوى قصر النظر لدى بعض المخططين الذين يقنعون المسؤولين بعدم أهميته وأن سلبيات عدم تطبيقه أقل من سلبيات التكلفة المادية لتطبيقه، وللحقيقة فإن اكتمال نظام التصنيف وتعميمه على جميع سجون لم يصل إلى المستوى المأمول، كمثال على ذلك ما تطرق له آل مضواح في دراسته عن سجون المملكة العربية و التي بين أنه من أسباب ذلك بالإضافة إلى ما سبق أنه عندما فصلت السجون عن الأمن العام وربطت بمساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية، وأسندت إدارتها العامة للواء الدكتور علي بن حسين الحارثي وليس لإدارة فنتج عن ذلك كله تركة متهالكة ويتطلب ترميمها وإعادة بنائها وإنشاء الجديد منها وتحويلها جميعا إلى مؤسسات إصلاحية وتأهيلية عقدين من الزمن على الأقل منذ انفصالها وربطها بسموه والتي العود للسلوك الاجرامي بمعدلات ليست بالهينة.

الرعاية اللاحقة: إن الرعاية اللاحقة شبه مشلولة أو منعدمة في المؤسسات الادماجية، وعن الرعاية اللاحقة للمسجونين هي من اختصاص وزارة الشؤون الاجتماعية و التضامن و كذا وزارة العدل فهناك إدارة عامة بالوزارة بهذا الاسم لكنها شبه مشلولة أي أنها عاطلة عن عملها، وهذا ما جعل البعض يسعى للمطالبة باستحداث هذه الإدارة في وزارة الداخلية وتنشيط إستحداث صلاحية تلك الموجودة في وزارة الشؤون الاجتماعية، مثال على الكلفة العملية من وجهة نظر الباحثين، فتصوروا فقط أن السجين الواحد يكلف الدولة ما يناهز 400 دينار يوميا فماذا لو أنفقت عليه الرعاية اللاحقة 50 دينار يوميا بعد الإفراج عنه حتى يندمج في المجتمع ويغنيه الله عن الرعاية اللاحقة؟، نحن في هذه الحالة سنوفر كلفة الجريمة المادية والاجتماعية والنفسية والأمنية ليس بالنسبة للسجين فقط وإنما لأسرته وللمجتمع والتنمية بصفة عامة، فالمجتمع سينشئ مدرسة أو مستشفى أو مشروعا حضاريا بما كان سيصرفه على السجناء العائدين للجريمة في السجون، وأضاف أن هذا التقصير في مجال الرعاية اللاحقة لا يمثل توجها عاما لدى الدولة لإهمال المفرج عنهم وإنما لوجود خلل لدى بعض المخططين في وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة المالية في الجانب المتعلق ببعد النظر والقدرة على استشراف المستقبل، وعدم الوعي الكافي

بأهمية هذه الرعاية للوقاية من الجريمة، وعدم الوعي كذلك بما سيتوفر من أموال نتيجة للفرق الكبير بين ما يصرف على العائدين للسجون من أموال طائلة، وما كان سيصرف عليهم من مبالغ زهيدة من قبل الرعاية اللاحقة لو أنهم بقوا خارج السجن وقامت بواجبها تجاههم، وعن الوصم الاجتماعي هو من بين أخطر النتائج السلبية للعقوبة وبخاصة عند تنفيذها خارج السجن كما أنه من أقوى الأسلحة التي استخدمت على نطاق واسع لتشويه سمعة بعض الأشخاص حتى ولو لم يكونوا ممن عرف عنهم الانحراف السلبي والإجرام، بالاضافة إلى أن الوصم بالانحراف من أهم العوامل التي تدفع بالفرد لمعاودة السلوك الإجرامي، وفيما يتعلق بالنظم والقوانين المتخلفة عن المستوى الحضاري لدى أي مجتمع فإنها تجلب إجراءات وعقوبات ومعاملة سجنية متخلفة أيضا لأنها صيغت لمستوى حضاري وثقافي عفا عليه الزمن، فما نقوم بصياغته اليوم من قوانين سيأتي من بعدنا من يقول بشأنه مثلما نقول الآن عن القوانين التي صاغها أجدادنا، فالقانون إذا لم يكن ابن الحضارة والثقافة الحية فإنه يتحول إلى أداة للقمع وإعاقة المجتمع عن مسايرة البشرية، لذلك فمن الخير لكل مجتمع أن يكون في قانونه الموضوعي برمته مفاصل يدخل منها لتطويره كلما دعت الحاجة، حتى يكون القانون أكثر ارتباطا بمدى ما وصل إليه المجتمع من حضارة وثقافة، حتى يتحقق العدل والاحترام للإنسان الذي سيطبق بحقه، ويكون التطور متوازيا ومتكاملا ومنتظما لجميع الأنساق الاجتماعية، ومتزامنا و التطور والتغير الحاصل في المجتمعات.

- هل تصلح عقوبة الجناة؟: وعن هذا الجزء قد طرح سؤال جد مهم و هو: هل تصلح العقوبة الجناة؟ ثم أجاب عن السؤال بقوله عن الركون إلى العقوبة في إصلاح الجناة قال "إن العقوبة وحدها لا تصلح أحدا، ومن هنا فلابد من السير في مسارين عند التعامل مع السجناء: المسار الأول هو الإصلاح داخل السجون، أما المسار الثاني فهو ما ينبغي أن يقوم به المجتمع من معالجة لأسباب انحرافهم وعوامله وأعراضه، اقتصادية كانت أم نفسية أم أسرية أم اجتماعية[216]"، وعن دور منظمات حقوق الإنسان العالمية تجاه السجناء أشار إلى أن واجبها الأساسي في هذا الجانب هو إحداث نوع من التوازن بين حق السجين في معاملة إنسانية تحترم حقوقه التي لا تسقط بمجرد اقترافه للجريمة من جانب، وحق المجني عليه في الاستيفاء وحق المجتمع في الأمن من جانب آخر، لكن ما يعيبها هو تسييس عملها، فهي تنتقد أحيانا وتسكت أحيانا أخرى لأهداف سياسية واقتصادية تهم الدول المهيمنة عليها.

2.3.6. إصلاح الخلل بالمؤسسات المسؤولة عن ادماج الجاني

الادماج كلمة بسيطة، إلاّ أنه يحتاج لعدّة جهات متكاملة العمل في ما بينها لتحقق هدفها الاسمى وهي منع الجاني من العودة لممارسة نفس الفعل المعاقب عليه، وسنحاول أن نذكر أهم المؤسسات التي لها أرتباط وثيق بالمدمج.

المؤسسة القضائيّة: تعتبر المؤسسة القضائيّة إحدى أهم المؤسسات الاجتماعيّة التي يمرّ بها الشخص العائد أو المتعوّد على الحياة السجنيّة والإجراميّة، وترتبط بشكل مباشر بظاهرة العود، إذ يوكل المشرّع لهذه المؤسسة وظيفة تجريم الفعل المرتكب، ووظيفة الإدانة أو البراءة للمتهم، ووظيفة العقوبة المناسبة للشخص المجرم، كما قد يوكل لها أحيانا وظيفة العفو والسراح الشرطي، وعلى إثر ربط المؤسسة السجنيّة بوزارة العدل عوضا عن وزارة الداخليّة عبر العديد من المهتمين والمختصين في هذا الميدان عن بوادر الانفراج والسير نحو إيجاد الحلول الكفيلة بتجاوز العديد من المشاكل الناتجة عن العقوبات السجنيّة كالاكتظاظ وتفاقم ظاهرة العود وإضافة إلى إحداث ما يسمّى بقاضي تنفيذ العقوبات، والذي يعني أن المؤسسة القضائيّة لا تنتهي مهمتها بإصدار الحكم بل تمتدّ إلى مرحلة تطبيق العقوبات، ورغم هذه التغييرات التشريعيّة والمؤسساتيّة إلاّ أنّنا لا نكاد نلاحظ أي تغيير في مستوى الحد من ظاهرة التعوّد على الحياة السجنيّة بشكل خاص والحد من الظاهرة الإجراميّة بشكل عام، فقد بقيّة عقوبة السجن تحتل صدارة العقوبات الصادرة عن المؤسسة القضائيّة وازداد تفاقم أزمة الاكتظاظ داخل السجون، وسبق للأستاذ بن حليمة تناول هذه المسألة ضمن التقرير التمهيدي الذي قدّمه ضمن الندوة العربيّة الإفريقيّة حول "العدالة الجنائيّة والإصلاحات السجنيّة"، حيث تناول في تقديمه مسألتين أساسيتين لهما علاقة مباشرة بموضوع بحثنا وتتمثل المسألة الأولى في "تلافي السجن"، ويتم ذلك عبر "إخراج بعض الأفعال من ميدان تدخل القانون الجنائي ومن الأمثلة التي من الممكن إعطاؤها لتجسيد هذه النزعة إقصاء الأحداث أو المصابين بإخلال في المدارك العقليّة من الاستهداف إلى السجن، وكذلك الشأن بالنسبة إلى التشرّدVagabondage الذي أضحى في بعض البلدان لا يعتبر جريمة يعاقب بالسجن وكذلك بالنسبة إلى تعاطي المخدرات الذي لا يستهدف إلى عقاب جزائي وإنّما عناية اجتماعيّة وطبيّة" [217]، كما تحدّث أيضا على أشكال أخرى لتفادي السجن مثل الإعفاء المؤقتة من السجن كتجنّب إصدار بطاقة الإيداع ضد المضنون فيه بل انتظار الحكم النهائي الذي سيصدر من المحكمة المختصة بالنظر، أو تأجيل التنفيذ البسيط simple Sursis أو تأجيل التنفيذ المقترن بمدة اختبار Sursis avec mise à l'épreuve، أمّا المسألة الثانيّة فتتمثل في الحد من السجن[218]، والتي منها ما يرتبط بمرحلة ما قبل صدور الحكم مثل الحد من مدة الاحتفاظ والإيقاف التحفظي، ومنها ما يرتبط بمرحلة ما بعد صدور الحكم كالعفو والسراح الشرطي، والذي يصبح ضمن مهام قاضي تنفيذ العقوبات أي امتداد للمؤسسة القضائيّة التي أدانت وحكمت على المتّهم.

المؤسسة السجنيّة والعقابيّة: لا يمكن دراسة ظاهرة التعوّد على الحياة الإجراميّة والتعوّد على الحياة السجنيّة دون التطرّق إلى المؤسسة السجنيّة، ودون الرجوع إلى مقولة الدور الذي تقوم به هذه المؤسسة أو الدور الذي ينتظر أن تقوم به، والدور حسب معجم علم الاجتماع هو "مصطلح علائقي، لأن المرء يؤدّي دورا في مواجهة دور شخص آخر مرتبط بوضع مضاد، فالطبيب يلعب دوره كطبيب بالنسبة لدور المريض"[219]، وبمعنى آخر حين نتحدّث عن دور المؤسسة السجنيّة فذلك يعني فهم هذه المؤسسة ضمن جملة من العلاقات الاجتماعيّة كعلاقتها بالشخص المجرم وعلاقتها بالمؤسسات الاجتماعيّة الأخرى وعلاقتها بانتظارات المجتمع، وتجدر الإشارة إلى أن مقولة "دور المؤسسة السجنيّة" عرف العديد من التطوّرات والتغييرات مفرزة بذلك أنظمة سجنيّة مختلفة بحسب الدور المحدد لهذه المؤسسة والهدف السجني، وقبل ظهور المؤسسة السجنيّة كمؤسسة عقابيّة عرفت البشريّة أنواطا مختلفة من العقوبات لعلّ أبرزها العقاب المشهدي الذي يمارس فيه الحاكم قتل وتشويه الخارج عن القانون أمام الناس ليكون عبرة للآخرين، والعقاب المشهدي[220] ، لا يهدف فقط قتل أو إنهاء حياة المخالف وإنما بشكله يعتبر وسيلة رادعة لمشاهدي هذا العقاب بهدف عدم تكرار الحدث نفسه، ويتضح ذلك لنا من خلال القصة التي ذكرها مشيل فوكو واصفا هذا النوع من العقاب المشهدي بما حدث لداميانDamiens في آذار من عام1757الذي تم سحبه وجره بالخيول ،وتقطيع أوصال جسده أمام الجمهور، ثم حرقه على جريمة قتل أبيه[221]، وفي مرحلة ثانية اعتبرت السجون كوسيلةً رادعةً، وعقاباً أليما لكل من يتمرد ويثور ويخرج على نظام وتقاليد القبيلة أو الحاكم، أو الدولة (السلطة) منذ القدم، فاعتبر المس بمصالح هذه السلطة والخروج عليها تهديدا لها ولأمنها، ويعاقَبُ مرتكبوه بالقتل، أو النفي، أو العزل داخل السجن، وشهدت أدوات العقاب تحولات مختلفة نتيجة التغيرات والتحولات التي حدثت في نمط العلاقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والفكرية، وهذا التحول في أشكال وسائل العقاب مع الانتقال إلى العصر الحديث وتحولها من وسائل مشهدية أمام الناس إلى مؤسسات مختصة يمارس فيها مجموعة من الأنظمة العقابية بشكل منظم وممنهج من خلف عيون الناس، وأصبح ما يحدث داخل هذه المؤسسات العقابية هو فقط من شان القائمين عليها دون أن يكون للناس أي اهتمام حول تفاصيل وأشكال التعذيب الممارسة على السجناء، وهذه المؤسسات هي السجون التي شكلت نظاما من الأساليب القهرية اليومية للسجناء من حيث تحديد وقت الصحوة والنوم ونوع الأكل وكميته وساعات عمل[222]، وفي مرحلة ثالثة، أدت التحولات في النظم الاجتماعية للمجتمع الأوروبي الحديث إلى إدخال تحولات وتغيرات في أدوات العقاب التي تستخدم بحق الخارجين عن نظام الدولة وقوانينها، فقد أصبحت السجون تمارس سلطاتها الانضباطية للسجناء ضمن هيكلية مبرمجة، وفي هذا الاتجاه يرى فوكو أَنَّ المؤسسات العقابية تفرض نظما وإجراءات تلزم السجين القيام بها، فالسجن له طريقته وهيكليته المتعلقة به وحده، كما لو كان سلطه مضافة إلى الدولة أو المجتمع، وهو صورة أو وجه مركزي صارم لكل أنظمة الانضباط[223]، وكنتيجة لإشراف مؤسسات تشريعية وحقوقية على المؤسسة السجنيّة

وقعت تحولات وأدخلت بعض التحسينات على شروط الحياة لنزلائها، ولكن رغم هذه الصفات القهرية للسجون في المجتمعات الحديثة، إلا أنها تعتبر شكلا متطورا ومتقدما عن مثيلاتها التي بنيت في المستعمرات، ذلك لأن الحدث (السجن) لا يمكن أن يكون الحدث نفسه في حال تكراره بل يعاد إنتاجه بطرق مختلفة[223]، ولو نظرنا إلى الصورة الحقيقيّة للمؤسسة السجنيّة وللدور الذي تقوم به فإنّنا نلاحظ أن عجلة الإجرام والجريمة أصبحت تدور حول نفسها ويتكرّر المشهد الإجرامي عبر هذه المؤسسة، فالسجون تغذي الجريمة والجريمة تغذّي السجون، فهذا النظام المتبادل يخلق عدم الكف عن السلوك الاجرامي.

المؤسسة الإعلاميّة وعلاقتها بالمؤسسة السجنيّة: من بين المؤسسات الاجتماعيّة التي رأينا في هذا البحث ضرورة التركيز عليها نظرا لعلاقتها بالظاهرة الإجراميّة بصفة عامة وبالمؤسسة السجنيّة بصفة خاصة هي المؤسسة الإعلاميّة، هذا الكيان الاجتماعي المؤثّر على مختلف الفئات العمريّة المكوّنة للمجتمع، لما لها من سلطة مباشرة وغير مباشرة على سلوك الأفراد والجماعات، وأيضا للدور الذي أصبحت تقوم به، إضافة لأهميّة المادة الإعلاميّة التي تتناول عالم الإجرام والجريمة، والتي أصبحت تطغى على أغلب وسائل الإعلام، كما احتلت المؤسسات الإعلاميّة صدارة اهتمام المختصين في علم الإجرام و علم النفس الجنائي وعلم الاجتماعي الجنائي، وتشكّل وسائل الإعلام من منظور سوسيولوجي "ظاهرة اجتماعيّة يمكنها أن تؤثّر في الظواهر الأخرى، كما يمكنها أن تتأثر بهذه الظواهر"، كما ترى أن علم الاجتماع الإعلامي هو: "العلم الذي يدرس وسائل الإعلام كظاهرة اجتماعيّة، دراسة وصفيّة، أي دراسة الواقع الفعلي لهذه الوسائل، أو بأسلوب آخر، دراسة ما هو كائن وليس ما ينبغي أن يكون"، كما تحوّلت الجريمة إلى مادة إخبارية هامة يمكن من خلالها دراسة الشعوب والمجتمعات، وظهر ما يسمى بالإعلام القضائي أو الإعلام الإجرامي الذي يحاول تعقّب الجرائم والإجراءات القضائيّة المتّصلة بها، كما أثيرت قضية تأثير وسائل الإعلام على الرأي العام بشكل جدي في السنوات الأخيرة، ومركز اهتمام العديد من الباحثين في العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة، واحتلّت صدارة المؤسسات الاجتماعيّة التي تمّ اتهامها بتدعيمها للسلوك الإنحرافي والإجرامي ويقول أحد الأطباء الأمريكيين في جامعة كولومبيا: "أنّه إذا صحّ أن السجن هو جامعة الجريمة، فإنّ التلفزيون هو المدرسة الإعداديّة للانحراف"، بعد أن أصبح هناك اتفاق على أن لهذه الوسائل أثرها الفعّال في تشكيل القيم والاتجاهات المناهضة للجريمة، والمساعدة على إقرار الأمن وفي المقابل، هناك اتفاق مماثل على أن هذه الوسائل قد تنحرف أحيانا عن القيام بدورها المطلوب، بل تؤدّي إلى تأثير معاكس يشجّع على الانحراف ويعزي بارتكاب الجريمة من خلال ما يعرض بالسينما والتلفزيون أو ما ينشر بالصحف والمجلاّت"[123]، وتتمثل هذه الطرق في: التعليم، فعبر الأشرطة والأفلام المستوحاة من قصص واقعيّة أو خياليّة، يمكن للفرد تعلّم "أساليب ارتكاب الجرائم وأنماطها عن طريق ما تنشره من وسائل سرقة السيّارات، وإخفاء معالم ملكيتها، وكيفيّة تزوير الوثائق، ووسائل الغش التجاري وغيرها من أساليب الانحرافات السلوكيّة" [224]، وقتل الاشمئزاز

والاستنكار من الجرائم، وجعل الجريمة مرغوبة، لتصبح بذلك الحياة اليوميّة للمجرمين جذّاب، إضافة لما يسميه قابريال تارد التقليد والمحاكاة، وفقدان الأسرة لمكانتها وللدور الذي كانت تقوم به في السابق، وفقدان الاستقلاليّة عند تقبّل الفرد للرسالة الإعلاميّة، وخاصة عندما يتحوّل هذا الجهاز إلى مصدر تعليم وتوجيه ومصدر انصياع من قبل المتقبّل، فـ "مع دخول التلفزيون إلى البيوت، أصبح الأطفال خاضعين إلى تأثيرات كثيرة، وعندما يصبح التلفزيون أداة اجتماعيّة، فذلك يعادل ظاهرة على مستوى كبير من فقدان الاستقلاليّة المعروفة في علم النفس المتعلّق بنمو الطفل في البداية حالة الالتحام مع العائلة، ثم يكبر بعدها ويقول "أنا" ويعارض، وهذا ما يعرف بالتفرّد أو التميّز عن الآخرين، لكن التلفزيون يخلق حالة التحام جديدة لا يستطيع الكفل فيها أن يقول "أنا" أو "لا" لأنّه في موقع المسيطر عليه"[224]، كما تحدث أهل الاختصاص أيضا عن ظاهرة قتل الإحساس جرّاء مشاهدة برامج العنف وغيرها من المظاهر الإجرامية، وهكذا يتضح أن معالجة تفاقم الظواهر الإجرامية لا يجد أن تقتصر على معالجة الشخص "المجرم"، وأن مسألة التأهيل والإصلاح لا تتوقف فقط على المؤسسات العقابية بل يجب أن تشمل مختلف المؤسسات الاجتماعية بدءا بالأسرة ومرورا بالمؤسسات التعليمية والتربوية، وصول للمؤسسات القضائية والعقابية.

مؤسسة الأسرة: الأسرة هي المؤسسة الاجتماعيّة الأولى التي يتفاعل معها الفرد ويتأثّر بها، وهي الوسط الاجتماعي المفروض، لا يختيار، ويفرّق تشارلز كولي بين الجماعات الأوّلية والجماعات الثانويّة لذلك يصنّف العائلة ضمن "الجماعات الأوّلية الأساسيّة التي ينتمي إليها الأفراد تلقائيّا، أمّا الجماعات الثانويّة فهي الجماعات الكبيرة التي يطلق عليها اسم المنظمات الاجتماعيّة كالجيش والقوات المسلحة، الجامعة والمصنع الكبير"[224]، إن ظاهرة الخوف والانكماش ستبدو في تصرفاته وأفعاله، الأمر الذي قد يؤدى به إلى ترك المنزل نهائياً تخلصاً مما يعانيه من المعاملة الأليمة، وهكذا قد يتعرض إلى حياة التشرد والجريمة، وتخلى الأبوين عن تربية الولد فلا شك أن الأولاد سينشئون نشأة اليتامى، ويعيشون عيشة المتشردين، بل سيكونون سبب فساد وأداة إجرام للمجتمع بأسره"، التنشئة الاجتماعيّة وتوريث الإجرام، ام الذين انقسموا بدورهم إلى اتجاهين يرى الاتجاه الأوّل أن التعليم من شأنه أن يخفّض من احتمال ارتكاب الشخص للفعل الإجرامي، ويخفض من نسب الإجرام، وذلك من خلال صقل شخصيّة المتعلّم بالقيم والسلوكيات التي يوافق عنها المجتمع. ويعلّم الشخص الانضباط واحترام القوانين، وضبط نفسه وعدم الاندفاع إلى طريق الإجرام، فيرى أن التعليم لا يؤدّي إلى انخفاض الظاهرة الإجراميّة، فالمدرسة الوضعيّة مثلا وعلى رأسها "لمبروزو" ترى أن التعليم لا يقلّل من نسبة الإجرام "بل يتيح له على العكس من ذلك إتقان الشر وتطويره لأنّه يزوّده بفيض من الأساليب والوسائل ينهل منها فيصبح إجرامه أحكم تدبيرا وأدقّ تنفيذا ولهذا كان لمبروزو من المعارضين لفكرة تعليم المجرمين في السجن، أن انخفاض نسب الأميّة وتشجيع المؤسسات التعليميّة في السنوات الأخير وعدم تأثيره على نسب الإجرام والجريمة، كما تشير الإحصائيات الرسميّة إلى وجود نوعا من التغيير في الجرائم المرتكبة، حيث عرفت الحياة

الإجرامية نقلة نوعية في السنوات الأخيرة فمثلا بعد أن كانت جرائم السرقة والاعتداء على المكاسب والأشخاص تحتل صدارة الاحتراف الإجرامي، برزت في السنوات الأخيرة نوعية أخرى من الاحتراف الإجرامي وهي الجرائم المالية و التدليس، ولهذا التغير في نوعية الجرائم دلالات وتأثيرات هامة على الحياة الاجتماعية للمواطن التونسي وعلى الحياة السجنية، خاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار طول فترة إيقافهم وطول العقوبة السالبة للحرية لهذا النوع من الجرائم، وهكذا تصبح قضية الاكتظاظ ليست مجرد قضية ظرفية أو مؤقتة بل مرض مزمن تشكوا منه كل السجون، وإحدى أهم عراقيل الإصلاح والتأهيل، وما تجدر الإشارة إليه في هذا المجال هو أنّ مرتكبي هذه النوعيّة من الجرائم يتميّزون بجملة من الخصائص، أهمّها: معدّل السن لهذه الفئة يتراوح بين الـ25 و45 سنة، الانحدار من أوساط اجتماعيّة متوسطة أو فوق المتوسطة، المستوى التعليمي ثانوي أو جامعي، بالاضافة إلى أن الاسرة هي العنصر الاساسي في عملية نجاح الادماج، وذلك بإعادة قبول وضم المدمج صمن دائرة العائلة وعدم تذكيرهم بانحرافهم ووصمهم به، وذلك من أهم المسببات الاكثر تأثيرا في العودة للسلوك القبلي، أو المعاقب عليه.

3.3.6. العود للسلوك المجرم لدى الام العازبة

العود للجريمة لا تقتصر على الذكور فحسب بل النساء عائدات للجريمة بسبب الوصم الاجتماعي خاصة، فالمرأة يسهل وصمها مقارنة بالرجل، فما بالكم بالأم العازبة فانكارها ونبذها من طرف المجتمع، إنكار و نبذ هذه الأم العازبة يزداد ان كانت دعارة، أي عائدة في ممارسة الدعارة، وأكثر الاحاديث التي تعلن وتنشر على المغربيات، وكأن عقر دار الدعارة يدعى المغرب، المغرب ارتبط خليجيا بالنساء، بالسكر، بالعربدة، كل امرأة تعتقد أنها ستفقد زوجها إن هو شد رحاله تجاه الأطلسي، المغرب العريقة، جبال أطلس، الأساطير التي تعج بها المنطقة، المغرب بكتابه ومؤلفيه وشعرائه، المغرب المركب والمتنوع عربياً وأمازيغياً، مسلما ويهوديا، كلها اختصرت بليال حمراء وزرقاء، عدد من شابات المغرب المتعلمات المستقلات والمتحررات يصرحن انهن يرفضن حتى أن يزرن بلاد الخليج، فالخليجي ينظر للسيدة المغربية على أنها (ساقطة) أو حق مشاع للجميع لدرجة مطالبة نسوية، ومؤخرا أعلن الملك بقرار سياسي لحماية سمعة المغربيات التي تلوثت، من لوثها؟ الفقر، التربية، السياحة الجنسية، أم أموال النفط؟ الدعارة منتشرة في المغرب وَفق الدراسات، أكثر من أربعة آلاف من دورها في الدار البيضاء وحدها، لكن الفقر المتقع الذي ينهش هذا المجتمع سبب عقد المقايضات المالية بالأجساد نقداً فوقياً، وعلق البعض على أولئك الصغيرات اللواتي يهاجرن إلى بلدان بعيدة طلبا للمأوى والمسكن بأية طريقة، كيف أنهن مسؤولات عن أسرة من ستة أو ثمانية أفراد، وكذا تكاليف الدراسة الجامعية أيضاً، هموم لا تنتهي على كاهل الصبايا، وتساءل آخرون إن كان هناك بؤس أكثر من ذلك؟ ألم يكن من حق الصغيرة أن تعيش كالبقية في مثل عمرها منطلقة، حرة، غير مسؤولة؟ بديهي، أن لا

يشعر المغربي أو المغربية بالجمال من حولهما، جل حلمهما تذكرة هجرة لأوروبا، هناك ستة ملايين فرد مغربي تحت خط الفقر، مليون وثلاث مائة ألف عاطل وعاطلة عن العمل، وهناك المنبوذات، لن ينقض المجتمع الشرقي على امرأة تمضي الليالي مع الغرباء، لكنها إن تساهلت وحملت من الغريب، أصبحت منبوذة المنبوذات وفي الدرك الأسفل مجتمعياً، لا تنقذها سوى الصدفة وسيدة اسمها عائشة الشنا- تعرفنا عليها من قبل في فصل الادماج-، ذلك ما تقوم به هذه السيدة، قيل أنها تمارس القوة منذ واحد وخمسين عاماً، وأسست جمعية التضامن النسوي العام 1985 هي الأولى من نوعها للعناية بالمنبوذات في المجتمع، والمنبوذات هن الأمهات العازبات، وفي المغرب لا يطبق قانون تجريم الجنس، وهو الحبس لكل من مارس علاقة جنسية خارج إطار الزواج، وعلقت عائشة على هذا القانون لو تحققت العقوبة لامتلأت السجون وفاضت، لكنها اخترعت طريقة لإنقاذ الفتيات، دخلت المناطق المحرمة وصنعت حلا، جعل اسمها يتحول إلى (الأم) هكذا ينادونها في المغرب، انتقدتها الجماعات المتشددة ووصمتها بالكفر، لإيوائها أمهات يحملن أطفالاً غير شرعيين أو قانونيين، أمهات مارسن الجنس دون زواج، قالوا إن ما تفعله أمراً ينتهك حرمة الدين، هل لديهم حلول مجتمعية وبدائل تربوية غير الرجم؟ المجتمع الذي يهوى الجسد الفتي البعض يحوله لجلد متهرئ، يجلده ويرجمه لعله ينسى أنه وقع بسبب ذلك الجسد بفخ الخطيئة، عائشة لا ترجم أحدا ولا تلوم أحدا، الأم تعالج المشكلة دون أن تقوم بتوزيع أحكام الخطايا وصلوات المغفرة، وهو أمر بعيد على الثقافة العربية، الطريف اليوم أن تلجأ إليها أمهات منقبات حملن عن طريق عقود زواج عرفية من متشددين، رغم تقييد تعدد الزوجات في المغرب بناء على مدونة الأسرة التي أقرها الملك قبل سنوات قليل، إلا أن عددا من الأصوليين [أصحاب الدين] يمارسون الزواج العرفي ويتخلون عن الأم وطفلها لاحقاً، تقول "ليس الإسلاميون وحدهم من أظهر لي العداء، بل حتى بعض المثقفين المغاربة من أطباء ومهندسين ورجال قانون، لقد اصطدمت بعقلية المجتمع المغربي المحافظ الذي ينطلق من أحكام مسبقة وقاسية"[225]، ربما هذه هي عقلية العربي المختلفة سياسياً واقتصادياً والمتناحرة قبائلياً وفكرياً، لكنها متفقة في أحكامها ضد المرأة، المثقف والليبرالي والإسلامي لدى غالبيتهم حكماً واحداً تجاه المثقفة وغير المتحجبة والأم العازبة والمسافرة وحيدة والمتعلمة، كلهن عاهرات، وتكمل وصفها إنه مجتمع انفصامي، لماذا بنت الجامعة تعيش حياتها الجنسية كما يحلو لها وبعد ذلك تصنع بكارة مزيفة للزواج، أليست هذه قمة الانفصامية؟ كيف يرضى الرجل أن يقيم علاقات جنسية مع فتيات في المجتمع ويريد أن تكون زوجته عذراء؟ إنه مجتمع يحتمي وراء ستار الدين والقانون، يريد شيئا ويمارس شيئا آخر، وعود كاذبة بالزواج، اغتصاب، سفاح قربى، تصل إليها الفتاة منهارة باكية، وكأن حياتها قد انتهت، لتتعلم في جمعية التضامن النسوي أن تلك لم تكن نهاية الدنيا، وأنه ليس إلا موقفا من المواقف السلبية التي تمر في حياة المرء، وعليه أن يجتازها ويتعلم منها، هو ليس دير ولا ميتم لا جمعية خيرية تنفق على أولئك الفتيات مجاناً، بل مؤسسة متكاملة تحتضن الأمهات وترعاهن حتى يلدن، وبعدها توظفهن في دور الجمعية المختلفة، هناك مطبخ ودور خياطة

ومجالات غيرها يمكنها أن تدر على النساء المال، كما يتم الاعتناء بالطفل وتوليه الجمعية الرعاية التامة، و قيل في مقال نشر عن هذه السيدة أن أجمل وأعقد ما تقوم به هو البحث عن والد الطفل وإقناعه بالعودة والاعتراف بابنه وإثبات نسبه إليه، تحول القضايا إلى المحاكم بعض الأحيان، وقد نجحت بإجراء اختبارات الحمض النووي على عشرات الرجال لإثبات أبوتهم للأطفال، و قد نشر في المقال نفسه أنه أثناء إجراء المقابلة كانت مشغولة وسعيدة للاحتفال في اليوم التالي بزواج إحدى العازبات بوالد طفلها الحقيقي، هذه المرأة تعدّت الستين من العمر، مريضة بمرض خطير،لكن ارادتها أقوى من أي مرض حسب المقلات المنشورة والتي اطلعنا عليها، والتي تصفه تقدمها في عملها هذا كأنها بدأت مشوار العناية بالمضطهدات للتو، بل توسع مضمار اهتمامها لترحب باستقبال نساء عربيات من الأقطار والجنسيات والديانات كافة، وسندها دعوات من وحيدات وزاهدات لإكمال الطريق وإنعاش المعذبات، عقلية العربي المختلفة سياسياً واقتصادياً والمتناحرة قبالياً وفكرياً، لكنها متفقة في أحكامها ضد المرأة، المثقف والليبرالي والإسلامي لدى غالبيتهم حكماً واحداً تجاه المثقفة وغير المتحجبة والأم العازبة والمسافرة وحيدة والمتعلمة، كلهن عاهرات، هذا الحكم الذي يتردد على ألسنتهم.

خلاصة:

هذه الأرقام المفزعة تجعلنا نتساءل عن الجهات المسؤولة عن تفاقم الظواهر الإجرامية، خاصة وأن الشخص المجرم شأنه شأن بقيّة أفراد المجتمع، كائن اجتماعي يعيش وسط مناخ اجتماعي، ويتفاعل سلبيّا وإيجابيّا مع مؤسسات المجتمع بمختلف أنواعها وأشكالها، وهذه المؤسسات يمكن أن تلعب دورا مزدوجا، فمن جهة أولى يمكن للمؤسسات الاجتماعيّة أن تساهم في نحت ملامح الشخصيّة "الانضباطيّة" والشخصيّة "السويّة" الرافضة لكل أشكال الممارسات الإجراميّة والانحرافيّة، ومتقيّدة بصفة طوعيّة أو إجباريّة بالمعايير والقيم الاجتماعيّة، ومن جهة أخرى، يمكن أن تلعب هذه المؤسسات الاجتماعيّة دورا معاكسا ومتعارض مع الضوابط الاجتماعيّة، لتكون أحد العوامل الداعمة للسلوك الإجرامي والانحرافي، ورغم تعدد المؤسسات الاجتماعيّة التي لها علاقة مباشرة أو غير مباشرة بظاهرة العود والظاهرة الإجراميّة بشكل عام، إلاّ أنّنا سنحاول الاقتصار على ست مؤسسات تناولتها بعض الدراسات المختصة في هذا المجال وهي: مؤسسة الأسرة، المؤسسة التعليميّة، المؤسسة الإعلاميّة، المؤسسة الأمنيّة، المؤسسة القضائيّة، المؤسسة السجنيّة، هذه المؤسسات إن عملت على قواعد الإدماج داخل المؤسسة الادماجية وساعدت أو أدّت دورها في الرعاية اللاحقة للمدمجين، تمكنت من النجاح في عملية الادماج، أما إذا تخلفت إحدى هذه المؤسسات أو عملت عكس ما هو من المفروض عليها، فإن عملية الادماج قد لا تنجح ويعود الجاني إلى السلوك المجرم قانونا.

الفصل 7
الأســس المنـهجيــة للدراســة

هذا الفصل يضمن الدراسة الميدانية من ناحية الاسس المنهجية لهذه الدراسة، وتسمى بالدراسة الميدانية لأنها تجعلنا نحول النظري للملموس في الميدان ونحاول من خلاله التحقق من فرضيات بنيناها من قبل.

1.7. المناهج المستخدمة في الدراسة

لكل العلوم المناهج كذا أدوات ووسائل الدراسة سواءا كانت هذه علوم نظرية أو علوم تطبيقية، ودراستنا باعتبارها دراسة علمية في مجال علم الاجتماع الذي صنف ضمن العلوم القائمة بذاتها لها منهجها وأدواتها سنحاول أم نعرف ولو بإيجاز المنهج المختار في هذه الدراسة وكيفية الاستفادة منه واستعماله، يمكن القول أنه أثناء الدراسة النظرية اعتمدنا على المنهج الكمي من خلال استعمال الإحصائيات حول الظاهرة المدروسة وتوابعها بعدما حولنا تحليلها والوصول للنتائج الموجودة واستعمالنا المنهج الكيفي من خلال الدراسة الميدانية والمقابلات التي من خلاله منهج الوصف التحليلي وتحليل محتوى ودراسة حالة أو دراسة سيرة ذاتية للمبحوثة وتحليلها بطريقة كيفية.

التعريف بالمنهج: ان المنهج هو مجموعة منظمة من العمليات تسعى لبلوغ هدف معين وهو مصدر المعرفة العلمية والطريقة الخاصة غير التقليدية في استعمال النظرية العلمية، والمنهج المعتمد في دراستنا هو الكمي والكيفي، بصفتهما يحققان هدف الدراسة للإلمام بالمعلومات، بإيجاز نعرف المنهج الكمي على مجموعة من الإجراءات لقياس الظاهرة المدروسة ويكون نوع القياس مختلف من ظاهرة الى أخرى منها قياسات من الطراز الترتيبي من أكثر الى اقل او تكون عددية باستعمال الحساب [226]، أما المناهج الكيفية تهدف أساسا الى فهم الظاهرة موضوع الدراسة او هي مجموعة من الإجراءات لتحديد الظواهر من ناحية محاولة معرفة الأقوال التي يتم جمعها او السلوكات التي تمت ملاحظتها ويركز الباحث أكثر على دراسة حالة ويعتمد على عدد قليل من الأفراد[226] ، وقد عرف غلى أنه "الطريقة التي يسلكها الباحث للاجابة غلى الاسئلة التي تثيرها مشكلة البحث، أو هو الذي يتولى الاجابة على السؤال المطروح كيف"[226]، وتعرفه مدلين غرافيش M.Grawitz بأنه: "طريقة ملموسة

لتصور وتنظيم الموضوع"[226]، ودراسنا اعتمدت على هذه المناهج للبحث و التوصل إلى الاسباب وراء انتشار ظاهرة الامهات العازبات، وسبب تكرار وقوعهن في السلوك المجرم قانونا.

1.1.7 منهج دراسة حالة

منهج دراسة حالة يكون كبديل لمنهج المسح، وتستعمل كأداة في بعض العلوم التطبيقية كعلم الاجتماع ضمن المنهج الكيفي، لكن في علم الإجرام تستعمل كمنهج، الذي يهدف لدراسة قضية أو مشكلة اجتماعية تتعلق بفرد واحد أو جماعة معينة من خلال النظر إلى الأحوال والظروف والسلبيات التي يشكو منها الفرد أو المنظمة الاجتماعية كالعائلة، ثم تبيان المواقف الجهاز الإداري إزاء المشكلة الاجتماعية ومن خلال الدراسة يتوصل الأخصائيين إلى المبادئ العلاجية المشكلة[8]، في الدراسات الخاصة بالخدمة الاجتماعية فدراسة حالة هي طريقة كلية تطبق على معالجة مشكلة اجتماعية قد تصيب الفرد أو الجماعة، وجمع المعلومات المتعلقة بأسبابها ونتائجها وعلاقتها بالمشكلات الأخرى[3]، وتعرف أيضا على أنها:"المنهج الذي يتجه إلى جمع البيانات العلمية المتعلقة بأية وحدة سواء اكانت فردا أو مؤسسة أو نظاما اجتماعيا أو مجتمعا محليا عاما، وهو يقوم على أساس التعمق في دراسة مرحلة معينة من تاريخ الوحدة أو دراسة جميع المراحل التي مرت بها"[227]، و"يمثل أحد طرق وأساليب التحليل أكثر من كونه معبرا عن إجراءات محددة، وهو اتجاه كلي شمولي لفهم الظاهرة المدروسة ويشبه طريقة الفلاش باك أو العرض الاسترجاعي في الاعمال السينمائية"[228]، وسميت أيضا التاريخ الشخصي للحالة ويعني وقوف الباحث عند كل الحوادث التي مرّت بالمبحوث من وجهة نظر هذا الاخير، وقد يتم الاطلاع غلى مذكرات التي يكتبها بنفسه إن أمكن[5]، وقد تم اختيار هذه الطريقة لدراسة بحثنا ومحاولة التوصل إلى اختبار الفروض أو الحصول على نتائج وإجابات لفروضنا المطروحة رغم قلة الحالات التي تقبل إجراء بحث حولها وعدم البوح بدقة أو الإجابة عن بعض الأسئلة هذا ما يجعلنا نحاول قدر الإمكان كسب ثقة المبحوث للحصول على المعلومة المراد جمعها والوصول لها بالإضافة إلى أن هذا النوع من الدراسة يحتاج إلى إجراء عدة مقابلات لنفس الشخص للتأكد من صحة الإجابات وعدم تناقضها بطرح نفس الأسئلة وحتى إن كانت بطريقة أو صياغة مختلفة والأخذ بالإجابة المتكررة والتي تؤكد قربها من صحة الإجابة وعدم لجوء فرد العينة للتضليل والكذب، وبهذا يعد هذا المنهج غنيا يجمع اكبر قدر من المعطيات حول الحالة أو الموقف أو السلوك وقد تم استخدام هذا المنهج في دراستناعلى25 مفردة من أجل معرفة الأسباب التي أدت إلى جعل الفتاة تنجب خارج اطار الزواج وكذا ارتكابهن السلوك الاجرامي أو العودة، وقد عرضت الحالات أهم الجوانب من حياتهن عن طريق الرواية الشخصية لهن والحوار معهن من خلال المقبلات، وذلك من خلال طرحنا لمجموعة من الأسئلة تدور حول محتوى الفرضيات التي فرضناها في الدراسة، وككل مستعملي هذا المنهج فاننا نستعمل نعتمد في دراستنا على استمارة أسئلة معدة للبحث فهذا يعتبر أمرا غير مرغوب فيه في دراسة الحالة، ويعتمد

الباحث فيه على مجرد دليل مقابلة يوجه من خلاله الأسئلة للمبحوث ويترك له حرية التعبير عن الإجابات كيف يشاء، إضافة إلى أنه تم استقاء بعض المعلومات من السجلات والوثائق الخاصة بالحالة من مكان اقامتها وهي تعد من تقنيات منهج دراسة الحالة.

2.1.7. منهج تحليل المحتوى

يرى لاسويلLaswel أن تحليل المحتوى يستهدف الوصف الدقيق والموضوعي لما يقال عن موضوع معين في وقت معين [229]، ويتناول هذا المنهج بالتحليل "مادة مكتوبة أو مسموعة أو سمعية بصرية، تصدر عن أفراد أو جماعات أو تتناولهم والتي يعرض محتواها بشكل غير رقمي، ويسمح بالقيام بسحب كيفي أو كمي بهدف التفسير والفهم والمقارنة" [230]، ويستخدم في معالجة وتحليل المعطيات الثانوية وهو ما فعلناه بتحليل محاضر القضايا التي تم الحصول عليها من الدرك الوطني والمتعلقة بقضايا هتك العرض والاغتصاب، إضافة إلى تحليل المقالات المتعلقة بالموضوع والمنشورة في الجرائد، بالاضافة إلى تحليل روبورتاج مصور عن موضوع الامومة خارج اطار الزواج، وهذا من أجل تدعيم الدراسة الميدانية مع الحالات الحية التي استخدمنا فيها منهج دراسة الحالة، وتظهر فعالية هذا المنهج في كونه يسمح بتسليط الأضواء على حادثة أو فعل فردي أو جماعي توجد حوله آثار مكتوبة[231].

3.1.7.المنهج الوصفي التحليلي

لقد اخترنا استخدام المنهج الوصفي التحليلي الذي "يهدف إلى جمع الحقائق والبيانات عن ظاهرة أو موقف معين مع محاولة تفسير هذه الحقائق تفسيرا كافيا" [226]، ويهدف الوصف إلى بناء صورة تمثيلية للواقع بأدق صورة ممكنة التوصل اليها إذ يشكل مرحلة وسيطة هامة ما بين الملاحظة والتفسير، وهذا ما سنحاول أن نظهره في الدراستنا حول موضوع الامومة لدى العازبات وكيفية تورطهن في سلوكات مجرمة قانونا وكذا العودة أو عدمها بعد الادماج، حيث يتم القيام بجمع البيانات عن طريق المقابلات مع المبحوثات اللواتي تتوفر فيهن شروط المحددة لعينة مجتمع بحثنا وذلك عن طريق دراسة حالات، وكذلك ملاحظة هذه الحالات، والمقابلات مع المختصين في القانون والدين وعلم النفس وعلم الاجتماع والمسؤولين عن المؤسسات الادماجية، وبعد الحصول على أكبر قدر من المعلومات أو القدر المستطاع من المعلومات التي نجتاجها، يأتي دور التحليل والتفسير من أجل الوصول إلى نتائج، فبفضل هذا المنهج يستطيع الباحث وصف الظاهرة وتحليلها مبنيا أسبابها، وهذا الوصف لا يكون سطحيا فقط وإنما يسير إلى باطن الظاهرة وأعماقها ومايحيط بها والمتسبب فيها، ونحاول في بحثنا وصف ظاهرة العود للسلوك الاجرامي لدى فئة الام العازبة، والسعي للحصول على تفسيرات علمية تحدد فيما بعد الأسباب الحقيقة والدوافع التي تؤدي بالمرأة إلى الاتيان بالسلوك المجرم و العودة له وفي بعض الاحيان

حتى بعد تعرضهن لبرنامج ادماجي، الذي يعيش ضمن مجتمع ينظم بين المرأة والرجل وبالأخص الأدوار في الأسرة، وينظم والعلاقات الجنسية في الأسرة انطلاقا من ضوابط دينية، عرفية وقانونية، ويكون المنهج الوصفي التحليلي كيفيا أو كميا، وقد استخدمنا الجانب الكيفي بشكل أكبر في جمع المعلومات وذلك لطبيعة الموضوع وتماشيا مع منهج الكمي مثل عرض البيانات على شكل جداول ونسب مئوية، أو احصائيات عامة خاصة تلك التي اعتمدنا عليها في الجانب النظري.

2.7. التقنيات المستخدمة في الدراسة

لا تخلو دراسة من وسائل مسهلة للوصول لنتائج ومن بين الوسائل المستعملة كامرة للتصوير بعض المقابلات والمساءلات سواءا المبحوثات للواتي هن ضمن عينة الدراسة أو الذين يهتمون بهذا الموضوع في كل المجالات كانت بمثابة الدراسات ميدانية فرعية مساعدة في مطلب معين أو بحث عن معلومات حول مبحوثة ما لزيادة المعرفة بشخصيتها جيدا، وأيضا اعتمدنا على آلة تصوير آلية، والهاتف النقال الذي سجلنا بهما معظم المقابلات بالصوت والصورة إلا ما تعذر علينا تصويره للظرف من الظروف المعينة، والتي عوضناه بمسجلة من نوع MP4 الذي استعمل في أحيان كثيرة في أماكن التي منعنا منعا باتا من التسجيل أو التصوير أو حتى الكتابة أو إدخال أي وسيلة من وسائل حفظ المعلومات بالإضافة الى استعمالنا الى جهاز كمبيوتر لأجل عمليات التنسيق أو ما يسمى المونتاج والتعديل في المقابلات التي نجحنا في تغطية بعض الوجوه الظاهرة وفشلنا في بعضها الاخر بالإضافة الى جزء من الدراسة كان بمعية وتسجيل وتحت رعاية خلية الاتصال لقيادة الدرك الوطني بالشراقة التابعة لوزارة الدفاع الوطني وقد تم تحديد لنا طريقة معينة لطرح الأسئلة ونوع خاص من المعلومات التي يمكننا الحصول عليها دون منعنا على الاطلاع على كل المعلومات الموجودة بالمصلحة على موضوع دراستنا، أما عن التقنيات المستعملة فتكون حسب ما بلائم الموضوع والمنهج المختار للدراسة، وهذا ما تتطلبه جمع المعطيات، وبما أنه تم إتباع منهج دراسة الحالة فهو يتطلب تقنيات: المقابلة، والملاحظة.

1.2.7. الملاحظة

تعد من أهم تقنيات البحث في علم الاجتماع، تقوم على توجيه الحواس والانتباه اتجاه ظاهرة معينة محل الدراسة، ذلك للكشف عن حقائقها، ولها عدة أنواع مباشرة وغير مباشرة، بسيطة ومنظمة[231]، وقد تم استخدام الملاحظة المباشرة البسيطة في هذه الدراسة وذلك من خلال ملاحظة الحالات المبحوثة في طريقة الكلام، اللباس، الألفاظ المستعملة، وحركة العينين، الارتياح للمقابلة أوعدم الارتياح، طريقة الجلوس، بعض الطوارئ النفسية كالخجل، الارتباك، محاولة الهروب من الإجابة، وملاحظة العلاقات الاجتماعية مع الآخرين بالنسبة لأفراد العينة المتواجدين في مراكز الدراسة الميدانية، وهذا من أجل معرفة الحالات بشكل اكبر ووصفها بشكل معمق وقد تم عرض هذه الملاحظات

في عرضنا للحالات، لذى شاركنا المبحوثات أين استعملنا الملاحظة بالمشاركة والتي يصبح عضو فعال في جماعة مجرمة أو عصابات، ويشاركهم خبراتهم وغيرها من الامور[5]، وشبكة الملاحظة التي اسعملت بشكل أعمق مع الحلات الخاصة أين كانت هناك حوادث خارجة عن المؤلوف في الدراسة، فكانت هناك الملاحظة بالمشاركة ولو لمدة قصيرة، ففي مؤسسة الياسمين شاركنا المقيمات الغرفة والطعام وقهوة المساء وشاطرناهن الدردشة ومشاهدة التلفاز، وحتى فرحة الرحلات وكذا العمل في الورشات، ونوع آخر من الملاحظة وهو بالصدفة وقد حدثت عدة حوادث من حظنا الحضور وأخرى لم يحالفنا الحظ في الحضور لكن الرواية من حالفهم الحظ كانت تفي بغرض الاطلاع على بعض الحقائق، بالاضافة إلى شبكة الملاحظة التي نتغرف عليها لاحقا.

2.2.7. المقابلة

وهي أداة من أدوات جمع المعلومات وهي ليست أداة منفصلة عن الأدوات الأخرى بل تضاف الى الأدوات التكتيكية الأخرى وتقوم هذه الأداة على الالتقاء والاجتماع المباشر ووجها لوجه بين الباحث والمبحوثين كل منهم على حدة ويكون هناك تبادل لفضي السائل والمجيب و هي عبارة عن نوع من أنواع التفاعل الاجتماعي، بالإضافة الى ان المقابلة لا تقتصر على التبادل اللفظي بين السائل و المجيب بل تشمل كذلك عنصر الملاحظة المظاهر الحركية والتعبيرية فهي تساعد الباحث على الوقوف مثلا على ظروف، وفي المقابلة المفتوحة لا يأخذ الباحث بالضرورة الصيغة اللفظية بل يأخذ بمغزاها ومعناها تابع للمقابلة اما عن نوع المقابلة فهي المقابلة بالتسجيل صوت و صورة إلا ما تعذر تصوير فكان التسجيل فقط و التي استعملنا فيها وسائل سابقة الذكر، اما عن أسئلة المقابلة فكانت على شكل دليل مقابلة يقدم في كل مؤسسة تطؤها أقدامنا من اجل الدراسة ان سؤالنا عن ما نبحث وهدف وعما نريده بالضبط فدليل المقابلة هو الدليل عن هدف دراستنا والذي نود الحصول عليه، ثم يقدم لنا التصريح بالقبول او رفض إجراء البحث في ذات المؤسسة اما عن دليل المقابلة فهو كالآتي اما الأسئلة التي كانت ضمن دليل المقابلة والتي تغير في بعض الأحيان حسب حالة المبحوثة وما آلة اليه للوصول لوضعها، وهناك المقابلات الموجهة والمقابلات الحرة، والمقابلات نصف الموجهة، وقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على: المقابلة نصف الموجهة والمقابلة الموجهة، وقد تم استخدام المقابلة نصف الموجهة semi –directif مع الحالات (25) التي طبقنا عليها منهج دراسة الحالة، حيث لم تضع استمارة أسئلة وإنما تم اقتراح محاور للمناقشة مع التوجيه من طرف الباحث، وذلك عن طريق الاستعانة بدليل المقابلة و يعرف على أنه :"مجموعة من النقاط أو الموضوعات التي يجب على القائم بالمقابلة أن يغطيها مع المبحوث خلال الحوار الذي يعقده معه، ويسمح في هذه الحالة بدرجة عالية من المرونة"[233]، وعلى هذا الأساس كانت محاور دليل المقابلة كما يلي:

- البيانات العامة للحالة.

- ظروف حياة الحالة في الأسرة من كل النواحي، و كيف أصبحت أم وعازبة، وما ظروفها وهي أم عازبة؟
- وقوع الحالة في سلوك أنحرافي أو سلوك اجرامي مرة أو أكثر مع تفصيل الأسباب والملابسات والنتائج.
- مدى تأثير البرنامج الادماجي والمسؤولين على البرنامج على ادماج الحلات.
- نجاح المؤسسة الادماجية ببرنامجها لمنع الحالة من العودة للجريمة أم لا؟

وخلال الحديث مع الحالة يقوم الباحث بتوجيهها وفق ما يأخذ الموضوع، حتى لا تخرج المقابلة عن مطالب الفرضيات المطروحة.

3.2.7 ظروف إجراء المقابلات على شكل شبكة الملاحظة:

ظروف إجراء المقابلات: لكل مقابلة كان لها ظرف خاص، فمقابلات الشارع كانت الأكثر خطورة واستعمالنا فيها أسلوب إثارة المبحوث وذلك ما خلق لنا مشاكل المواجهة مع المبحوثات خاصة "عاشورة" و"هدى"، أما فتيات مؤسسة إعادة التربية فالامر كان أسهل من الشارع لكن واجها مشكلة الكذب والتلفيق لدى "شهرة"، عكس أميرة التي قالت إنها إذا كذبت يمكن ان نكشف كذبها من خلال المختصة النفسية التي ستعطينا الحقيقة، والمشكلة الاكبر هي البحث عن معلومات عن المبحوثات اللواتي لدينا متابعة لحالتهن، هذا ماجعلنا انتقلنا إلى ولاية وهران وسطيف، وكذا الاتصال غير الشخصي بالمبحوثات بأماكن تواجدهن، والصعوبة كانت تكمن في اعادة الاتصال بهن وذلك لعد وجود الرعاية اللاحقة للنزيلة التي تضيع معلوماتها بمجرد خروجها من المؤسسة، اما نزيلات بوسماعيل لم يكن لديهن أي أشكال في الكلام ما عدي ثلاث، منهن "كريمة" كانت علي وجه ولادة ومتعبة نفسيا وجسديا ولم يبقي علي ولادة مولودها سوي ثلاث او أربع أيام حسب الطبيب المعاين، بعد ولادتها، تم حل مشاكلها ولو بشكل جزئي.

وشبكة الملاحظة التي سنقدمها فقط لمواقف غريبة عن المؤلوف في دراستنا، لان ما يخرج عنها فهو كله غير مؤلوف، فقد قدمنا شبكتنا على بغض المبحوثات وليس لكل مجتمع البحث وهناك بعض المبجوثات لا نجدهن ضمن شبكة الملاحظة ذلك أننا ذكرنا ما قد يذكر في شبكتنا للملاحظة خلال عنصر بعض الملاحظات عن المبحوثة.

جدول خاص بشبكة الملاحظة

نوع و وسيلة الملاحظة	مكان و زمان الملاحظة	ماذا ألاحظ
شبكة الملاحظة خاصة فتيات مؤسسة الياسمين		
المباشرة بالعين و المشاركة	11.05.2008 على الساعة 10.00 صباحا بمكتب الأخصائية النفسية	في اليوم الذي كان من المفروض أن نجري مقابلة مع لمياء، كريمة، و هايدي، أجرينا مقابلة مع لمياء بشيء من القبول وقالت أنها ارتاحت لتواجدي معهن لفترة من الزمن وكانت دردشتنا جد جميلة و شيقة لإحداث كثيرة التي حدثت لها، كانت تتأرجح بين الألم الظاهر عليها و تغير نبرة صوتها، والضحكة الهادئة الأسرة لسامعها، فهي على العموم هادئة، وكانت المقابلة معها سلسلة ولم أواجه أي صعوبة.
المباشرة العين	01.01.2008 15.00 بقاعة التلفاز	اما **"سعاد"** التي رفضت الكلام وتذرعت إنها مريضة وهي المراة المغتصبة من طرف خمسة أشخاص لكن رفضها جعلنا نشك إنها كانت تعرف احدهم وتتعامل معه او إنها كانت من النساء اللواتي يجعلن الرجال يقعن في مصيدتهن من خلال ما عرفناه على انهن يبيعن الهوي إلا ان صمتها وإصرارها علي عدم الكلام وكذا ذكاؤها الحاد وفطنتها خلق صعوبة في الكلام معها، وحتى واني جعلت الجلسة معها وكأنني لا أريد البحث في قضيتها وتكلمت عن حادثة لامية وحفيظة زميلاتها في الغرفة وبدأت تتكلم إلا أنها تفطنت أنني أسجل كلامها من خلال سؤالها "هذاMP4" فقلت لها "نعم" فقالت "راكي تسجلي" فأجبتها بنعم لكن هذا التسجيل خاص بي كي لا انسي باعتبار عدد الحالات التي أقابلها وكي لا تختلط المعلومات عني وألفق حدث لميس بها او العكس واقعة وقعت لها ألفقها لحفصة هكذا حاولت إفهامها، أم لبنتين، في ذلك اليوم وادّعَت أنها متعبة في يوم أخر ربما تستطيع أن تكلمني، وأطلعتني الطبيبة النفسية والمساعدة الاجتماعية ان سعاد لا تحب ان يطلع الغير عن قصته، لكن صديقتها في الغرفة كانت تعلم (حفيظة) لذا جلست هي الأخرى في هذه الجلسة وحكت كيف أنها اغتصبت من طرف شبان لمدة ثلاث أيام و لم

		تكن الراوية منسقة فهي في بعض الأحيان تبدوا ملفه و في بعضها الآخر تبدوا حقيقة مرة و تجربة قاسية لاماة في مثل وضعها.
المباشرة	23.02.2008 على 13.00 بمكتب الاخصائية النفسية	اما عن **"كريمة"** كانت مترددة و كل المقابلة كانت مؤلمة فكانت أول من أبكتني بقصتها التي روتها بشيء من الأسى وطول مدة المقابلة لم تتوقف عن البكاء ولم تجرا حتى في النظر في وجهي وكأنني شخص تعرفه وتخشى أن يعاقبها أو أن يلومها وكأنها خجلة وكانت خائفة من كل الأمور التي يمكن إن تحدث.
المباشرة بالمشاركة	21.02.2008 على 13.00 بغرفتها ثم أملنا المقابلة في مكتب الاخصائية النفسية المركز الوطني للإستقبال نساء ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب ببوسماعيل	**"هايدي"** هي حالة خاصة واجهناها في المدة الأولى من الدراسة وخاصة اليوم الذي كان من المفروض أن نكلمها، التي أبدت رد فعل لم نتوقعه وأحدثت ضجة وصراخا في المؤسسة رافضة الكلام رفضا قاطعا وازداد صراخها وذهبت المساعدة الاجتماعية وإحدى المربيات لإحضارها ولم اسمع إلا صراخ فتاة ترفض الانصياع و الكلام مع أي غريب فخرجت من المكتب بسرعة إذ هي بفتاة جميلة ومن صراخها أصبحت وجنتاها حمروان يكاد كما يقال ان تفقعا من الاحمرار، ودموع تملا عيناها وقد أمسكتها المربية من يد والمساعدة الاجتماعية من يد أخرى كمحاولة لإقناعها بالكلام معي لكن تقدمت نحوها وقلت لها لا أريد أن اكلمها فانا اكلم فقط من يريد أن يكلمني ولن اجبر أحدا بمجالسي خاصة بعد ان سمعتها تقول "طاطا أنا منهدرش ..أنسيت كل شيء ...معنديش واش نحكي ...منهدرش ..." لما فرضت عليها المختصة النفسية ثم طلبنا من المختصة عدم إجبارها، فتركناها تذهب إلى غرفتها وكان قد قرب وقت الغداء، وطلبت من المسؤولة في المؤسسة بالسماح لي بمرافقة الفتيات إلى غرفهن وكذا غرفة الطعام وقاعة التلفاز، فشاطرت الفتيات يومهن هناك وفي وقت الغذاء ولأنه غير مسموح لي أن أتناول وجبة من مطعم النازلات، لكنني كنت اجالسهن وإذا بيدان تطبقان على رقبتي بالعناق وتقول بهمسها فياذني "طاطا متهدريش معايا؟ ولا راكي زعفانة مني؟ فأجبتها "منهدرش معاك، أو منحضرش عرسك، نحضر غير عند لامية"، فقالت "علاه، انا راني حابة نهدر معاك وندير

		L.CHAMBRTI ونهدروا.."، وقالت "لازم تكلي معايا في طبسييا..." فوافقت، وأكلت من صحنها، هنا صفة و رافقتها الى غرفتها وكلمتني عن كل القضية التي ادعت أنها نسيبتها وبررت ذلك الصراخ بألم كان برأسها، لكن نهاية الحوار قالت أنها أحببتني وخجلت أن تقول أنها تكره كل غريب يود محادثتها، لكن ما قيل عني من طرف من كلمتهن قبلها وجلوسي معهن في قاعة التلفاز وضحكاتنا المتصاعدة من جراء قصص كنت ارويها لهن، وكانت تقترب شيئا فشيئا من القاعدة حتى جلست بقربي إلا أنها خشيت أن أصدها فانتظرت حتى وقت الغداء لتكلمني، وكل هذه الأمور كنت ألاحظها لكن لم اجعلها تعلم أنني أناس كنت أراقب تحركاتها أكثر مما كانت هي تراقبني، وما سهل عليا الامر هي تلك اللهجة التي تكلمت بها حين سمعتها تصرخ وترفض الكلام وواجهتها باني:"**يليس نتمورث اسولذش اكيدس**".
المباشرة	من 05.05 إلى 2010.05.17	أما **قمير، بختة، منى، ف.زهرة،** فلم أجد أي صعوبة في الكلام معهن كل تعاني نقص في جانب ما إما خلل عقلي ولو بنسبة بسيطة أو نفسي، في بعض الحالات لم اعرف حتى بنفسي وجدتهن يحكين دون أن اسرار، و**حكيمة** الشيء الملاحظ عليها كانت ترفض اتصال أيا كان بها أو معرف أي شخص جديد، كان يبدو عليها عدم الثقة في أياً كان فوم تواجدنا بالمؤسسة اتصلت بها هاتفيا امرأة تسأل عنها، فنفت معرفتها لها ولم تكن تريد أن تكلم أحدا أوتردّ على أيا كان ولا حتي معرفة من يعرفونها أنها متواجدة بهذه المؤسسة تريد بناء حياتها مستقلة عن الكل.
شبكة الملاحظة خاصة فتيات مؤسسة إعادة التربية بن عاشور		
المباشرة	04.05.2008	أما **"أميرة"** أحبتنا بسبب هدايا عيد ميلادها الذي صادف أيام دراستنا الميدانية، ووثقت بنا وحكت دون كذب إلا في معلومة وذلك لمحاولة تحسين صورة أختها الميتة أو بالأحرى المقتولة من طرف الأب، رغم أنها كانت واعية بأن الكذب سيكشف باعتبار أن المختصة النفسية تقدم لنا ملفها الخاص للاطلاع علية ورغم ذكائها الحاد إلا أنها لجأت للكذب

		لهدف في وهذا ما سردناه في جزئها الخاص، أما **"نجيبة"** فمقابلتنا لها كانت تسأل أكثر مما كنا نحن نفعل، وكانت تحاول معرفة أكبر قدر ممكن من المعلومات (وهي الفتات المتورطة مع الأخ) وخاصة حول موضوع أنها حكم عليها مدة سنتين في مؤسسة إعادة التربية أسئلة لا تحصى طرحتها علينا فقد اعتبرتنا كفسحة قانونية يمكنها أن تجيب على تساؤلاتها، ثم عن بحثنا طلبت منا ان كان في الإمكان أن نعلم أمثالها أن العلاقات الجنسية مع أفراد العائلة أو غيرهم محرمة وأن تعلم البنات أنه البلوغ علامة إمكانية الحمل، و هل يمكن توعية العائلات لتربية أبنائهم تربية دينية وجنسية صحيحة ولا نعلمهم كل شيء حرام و عيب!؟، لماذا لا نعلمهم سبب ومكان كمون العيب والحرام.
المباشرة	12.05.2008	أما **"شهرة"** التي كانت أكثر مبحوثة كذبت، فقد اطلعنا علي ملفها قبل الكلام معها، فاستعملنا معها أسلوب صياغة السؤال مرتين او ثلاث بأسلوب مغاير فكانت الإجابات متعارضة متناقضة في كثير من الأحيان، وفسرت المختصة النفسية ردة فعل شهرة ان الفتيات في المؤسسة يعلمونها الكذب وذلك إنها ناقصة قليلا فإنهن لقنوها عدم الكلام عن حياتها بصدق بل يجب الكذب، بالإضافة إلي إنها في المدة الأخيرة كانت تطالب بان تستعيد ابنتها المتخلي عنها يوم ولادتها، ويظهر لنا نقصها وعدم ذكاؤها في الإجابات المتناقضة وكذا عدم تفطنها ان ملفها الموجود بالمؤسسة يمكن الاطلاع عليه.
المباشرة	12.05.2008	أما **نجيبة** التي كانت مقابلتها عادية رغم أنها ليست كغيرها من الامهات العازبات، فقد كان سبب أنجابها خارج اطار الزواج، مواقعة تامة لزنا المحارم، و الطرف الاخر هو الاخ الذي يصغرها سنا.
المباشرة	أجريت في مختلف الاماكن وتعددت الازمنة	أجريت مقابلة بالقلم والورق وكانت الحالة استثنائية من مؤسسة بن عاشور رفقة حالة اخرى في الشارع كما ذكرناها من قبل - **توحة ودهيلة**- والسبب الاخصائة النفسانية التي رفضت التسجيل بحجة أننا لم

		نقدم لها التصريح المؤشر عليه من وزارة التضامن، ولكن التصريح كان بحوزتي وعندما قدمنا التصريح رفضت المبحوثة التسجيل وذلك كله بسبب الجدال الذي دار بيني وبين الاخصائية النفسية، وخاصة عندما سألتها إن كانت تقبل بهذا التسجيل، وكان من المفروض أن لا يدور مثل هذا الحوار أمام المبحوثة، هذه هي الحالات التي لم تسجل مقابلتهن.
المباشرة	01.03.2010	المرحلة التي كنّا نجري البحث بهذه المؤسسة صادف وأن فرت الفتيات من المؤسسة، وتم القبض عليهن مجددا- استغلت الفتيات صراخ وضجيج الشارع المحاذي للمؤسسة بسبب الاحتفال بالمولد النبوي الشريف- وسادت الفوضي المؤسسة لأيام والتي فيها صعب علينا الامر في التعامل حتى مع الاداريين، وأيضا هددت الفتيات بالاعتداء على كل من يقف في طريقهن، خاصة المديرة، فبقين نحاول الاستفسار لكن لا أحد أجابنا فكتفينا بالمراقبة والمشاهدة، وكل ما لوحظ هي حالة من الاستنفار والتهيء من الطرفين - النزيلات، عمال المؤسسة- كل يترقب الجديد، فالنزيلات كن في حالة ثورة شديدة لا أحد يتجرأ على معارضتهن، بالقوة فقد كانت مجموعة منهن تتوعد المديرة بالاعتداء، وهن حريصات على أن عيونهن لن ترفع عن الباب منتظرات وصول المديرة للانقضاض عليها، وأخريات يطالبن تغيير المؤسسة ويحاون فرض رأيهن خاصة في إختيار المؤسسة التي يردن الانتقال اليها، وأخريات يطالب بالانضمام إلى صاديقاتهن اللواتي أديعن الزنزانة بسبب الفوضي الغارمة التي أحدثناها، وأثار العنف المستعمل بادي على مرافق المؤسسة، خاصة الزجاج المسور على واجهة الادارة، رغم أنه من النوع المضاد للصدمات، أما العمال فان تأهبهن هو محاولة الحرص على أنفسهم، ومحاولة تهدئة الوضع وعدم التعامل مع الفتيات بعنف، فالفتيات اللواتي كنّ يجلن في الادارة ويرفعن أصواتهن، جميلات مسترجلات في الهيأة واللباس ونوع الالفاظ، إحداهن جميلة، ملفتة، خفيفة، غريبة الاطوار، والاغرب في الامر أن جسمها النحيل الصغير مزين من أعلى كتفها إلى قرابة كفها بأثار ضربات شفرة حلاقة - لها أثرمميز في الجروح - والتي وددت لو عددت عدد الضربات، لكنها لا تقل عن العشرة بعتبار البعد بين كل

		واحدة وأخرى قدلا يتجاوز 5سم.
شبكة الملاحظة خاصة فتيات الشارع		
	اختلفت الاماكن والازمنة لتعدد مقابلاتنا لعينة الشارع	لكل مقابلة كان لها ظرف خاص، فمقابلات الشارع كانت الأكثر خطورة و استعمالنا فيها أسلوب إثارة المبحوث وذلك ما خلق لنا مشاكل المواجهة مع المبحوثات خاصة **"عشورة"**، والتي أتهمتها علانية على أنها قتلت ابنها غير الشرعي الأول وهذا بشهادة الجار وتحت ضغط الكلام مع بعض الأدلة التي قدمت لنا من زميلة لها في الميدان على أنها حقا قتلة أبنها وكان عقابها أشد من قتلها لابنها وهذا منذ 18سنة، وابنها الثاني غير شرعي عمره عشر سنوات وكيف أنها أجهضت مرتين، فوجهناها بهذه الحقائق والتي أثارت جنونها، رغم أن صديقتها، قدمتني لها كواحدة تبحث عن من يساعدها على أني مطردة من منزل الأهل ولا مؤوى لي وهي دورها كان دائما استغلال مثل هذه الحالات ولم تعلم أن كل كلامها مسجل بعدها، هددت بأمور كثيرة ثم كلمتها صديقتها فقبلت الكلام معنا مدة من الزمن ليست بالقصيرة لكن كان شرطها أن نتلف أو تقدم لها النسخة التي سجلنا ما قالته في المشادة التي جرت بيننا، على أن تسجل لنا أمر يبين أنها أجرت المقابلة معها دون عرض كل تلك الأحداث التي جرت والشهدان والقصة بتفاصيله.
المباشر	اختلفت الاماكن والازمنة لتعدد مقابلاتنا لعينة الشارع	أما ظروف مقابلات "توحة" وأختها "دهيلة" فلم يكن هناك مشكلة باعتبار أن منار نعرفها منذ أكثر من ثلاثة سنوات فأقنعتهما بالكلام دون أي اشكال إلا أنهن رفضن التسجيل ولما علمت توحة أن بعض التسجيلات قمنا دون علم المبحوثات فإنها جاءت عندنا وجعلتنا نقسم أننا لم نأخذ لها وأختها تسجيل بل كل معلومة أخذت عنهما بالقلم والورق وكانت الحالة استثنائية رفقة حالة اخرى من مؤسسة بن عاشور بالبليدة كما ذكرناها من قبل.

بالصدفة والوسيلة بالعين المجرة والتسجيل بالكامرة	03.05.2008 من الساعة 10.10 إلى 14.25. زوالا بدأت بمحطة الحافلات بتبازة وانتهت بالشارع العام بمحذات الحديقة العامة والمسجد	بينما كنت ذاهبة يوم 03 ماي من السنة الجارية كالعادة لإجراء مقابلات بمؤسسة الياسمين ببوسماعيل، رفقة صديقتي سعاد التي كانت دراستها الميدانية في تيبازة مع خلية حماية الآثار للدرك الوطني، بينما نحن في الحافلة وبمجرد توقفها لتنزل صديقتي وأكمل أنا طريقي إلى مدينة بوسماعيل إذ بعيني تقع على فتاة بالمحطة(قصيرة القامة يبدو عليها التعب والخوف والقلق، حاملة مولود حديث الولادة ملفوف بقماش بالألوان ثم أضافت لفة منشفة كبيرة التي تستعمل بعد أخذنا لحمام مائي لونها أحمر) فقلت لصديقتي هذه أم عازبة وأنا لن أذهب لبوسماعيل بل سأنزل هنا لأعرف قصتها، وما كانت إلا لحظات إلا و وجدتني صديقتي قد أخرجت آلة التصوير وأردت أن أصور هذا الحدث، فقالت صديقتي: يا إلهي إن الأمهات العازبات أصبحن يمشين في دمك لا يمكنك العيش دون التفكير في هذا الموضوع، لا علينا و بمجرد تشغيل الكاميرا انتقلت وتغير برنامج يومي من إجراء مقابلة بالمؤسسة إلى إجراء مقابلة في الشارع و كانت من بين أصعب المقابلات وليس أخطرها لأن من كانت محل الملاحظة كانت لا تستطيع أن ترد عنها إلا بالصراخ في وجهه، وهذا أول شيء فعلته معنا، فبمجرد خروجها من محطة الحافلات إلا وتبعناها حتى وصلناها، فبادرتها بالكلام قائلة: "صباح الخير أختي واش راكي" وانقلبت إلي وصرخت في وجهي وقالت: "آه خبريني شكون أنت، واش راكي حابة؟..روحي بعديني بعديني" ودون أي تفكير قلت لصديقتي هيا بنا لنتركها لا تريد الكلام معنا وذلك بصوت عال يجعلها تسمعنا، فهممنا بالرحيل وصديقتي تتساءل لم تفهم شيء، تخليت عنها بهذه السهولة، وبعد برهة كان هناك شابان يمشيان وراءها ويحاولان الكلام معها فإذا هي وبطريقة ما تستنجد وتسألنا باعتبار أننا نمشي في نفس الطريق وهو اتجاه طريقها لكننا كنا نسبقها ببعض الخطوات - إذ كنا ذاهبات للعمل- فأجيبها نعم، هل نساعد في شيء؟ هل نحمل عنك ابنتك؟ سألناها إن كانت يمكنها أن تقبل دعوتنا على الغداء فقد كان قد وصل وقت 11:00فوافقت وأخذناها وقلنا لها اختاري ما الذي تريدينه، ولما قدم لها الأكل والشرب لم تأكل سوى قضمتين إذ بابنتها تنطلق بالبكاء فقالت أنها ستذهب لترضع ابنتها فسألناها وأين تجلسين لترضعيها فقالت أن مكانها دائما قرب مسجد ساحة تيبازة، قرب موقف الشرطة، وتقول

		عن شرطية تقف هناك دائما أنها صديقتها، ورغم أن المبحوثة كانت جد جائعة وكأنها لم تأكل منذ أسبوع إلا أنها نهضت من مكانها بصورة مفاجئة لكن الأكل قد وضعناه في كيس لتأخذه معها لنقدمه لها، ولما ذهبنا سألناها هل ابنتك ترضع حليبك؟ لأننا لم نرى معها أي معدات للأطفال الصغار، ولكنها قالت أن الحليب قد جف منها منذ أسبوع، وقلت كيف ترضعين ابنتك؟ قالت بالاصطناعي، سألت أين هو قالت سأذهب إلى pharmacie لشراء الحليب، فذهبنا واشترينا لها كل ما يلزم من حليب وحفاظات ورضاعة وعدنا إلى الرصيف وجلسنا وابنتها عندنا وذهبت لتحضر الماء من المقهى المجاور، ولما عادت جلسنا معها في الرصيف لأنها أرادت أن ترضع ابنتها، ولاحظنا أن طريقتها ليست بالطريقة الصحيحة لمسك الأطفال أثناء الإرضاع أي أنها ليست ملمة بهذه الأمور، كان كل المارة يقدمون لها مساعدات في بادي الأمر، ونحن معها الكل يأتي ويسأل ما بها وبعض المساعدة إن أمكن، ولم تكن تعلم أنها تمارس التسول لكن المبحوثة كسبت ثقتنا بمجرد رأت أثناء نتحدث مع الشرطية نطلب منها حماية نهائية لها وليست الحماية المؤقتة أي أثناء تواجدها في عين المكان وهل الاعتداء يكون في النهار وفي مكان الشارع لوضعها في إحدى المؤسسات "مثل زغارة" فوجدت المبحوثة تعرف المؤسسة وتقول أنها تريد أن تذهب، بعدها أردت أن أسجلها وأصورها ولما شاهدتني رفضت وفقدت القليل من الثقة التي كسبتها منها، وقالت: "الكل يعطي شيئا ويريد المقابل" فأقنعتها أني أريد أن فقط أخذ صورة لابنتها، وطلبنا حمايتها لأنها ستموت إن بقيت على هذه الحالة ويومها كان ريح شديد حامل رمال فأصبحت الفتاة مليئة بحبيبات الرمال حاولنا مسحها على وجهها، وطلبنا منها أن تحكي لنا فرفضت أن تتكلم وبقيت تعيد كلمة "أُخَيْتِي روحي خليني" فذهبت أنا و صديقتي، وبعد إتمام صديقتي لعملها لدى الدرك الوطني ألحت في العودة عندها وسؤالها فعدنا فوجدناها في ذات المكان، لكنها هذه المرة طلبت منا البقاء معها دون أن نطيل الجلسة وكانت بعض التعليقات تشير إلى مدى قهرها وألمها وجدنا البعض قدم لها مبالغ مالية كبيرة وأعطتني المال وقالت غدا أحضري لي هذا المال، لأنه بقي لدى سيأخذونه مني ليلا غصبا: فقد حدث ذلك من قبل وأخذوا منها 20.000 دج وذلك يوضع سكين في رقبتي وأعطيتهم كل المبلغ

		الذي أملكه. فرأت الشرطية الموقف ضنت أننا نحاول استغلالها وأخذ منها المال لكني طلبت منها أن تودع المال عند المحل المقابل لتأخذه صباح اليوم التالي، بحجة أنني ربما لا أستطيع أن أعود في اليوم التالي، ثم أجرينا حوار صغير بعد أن ألممنا بكثير من المعلومات سنسردها في عرض مقابلتها، مضى اليوم، في الغد ذهبت لأجري مقابلات صباحا في مؤسسة الياسمين، لأرى أن الفتاة وأمها يفتشون الرصيف مع بعض الأغطية المقدمة من سكان المناطق المجاورة، بالإضافة حمالة الأطفال وضعت بها ابنتها هذا ما شاهدته من خلال نافذة الحافلة، وبعد أسبوع جاءت خالتي لتقول لي أن الفتاة صاحبة البنت الصغيرة وجدتها في شوارع تيبازة بمفردها أي أن ابنتها لم تكن معها وبعد ذلك ذهبت لأعرف ما الذي حل بالصغيرة لكنني لم أعلم لأنها لم تكن تتكلم بصدق وتقول كلاما لتنفيه بعد لحظات وكانت جد متألمة من جراء الاعتداءات الجنسية أثناء الليل وطلبت منها مرافقتي للعيادة الطبية إلا أنها لم تستطيع الوقوف وقالت أن بطنها تألمها وأثناء مغادرتي في كل مرة كانت تقول لي عندهما تعودين في المرة المقبلة سأعيد لك "دراهمك" وكانت تسألني عن صديقتي في كل مرة وتودعني وكل من في الشارع ينظر إليا وكأنني اقترفت خطيئة بكلامي معها أو تعاملني معها في يوم حدث وأن تشاجرت معها بسبب عدم ذهابها إلى المؤسسات التضامنية وطلبت منها أن آخذها ورفضت وبشدة، وتعالت أصواتنا في ذات الرصيف الذي يقع بين مقهيين مليئين، ...هذه الأحداث حدثت مع المبحوثة هدى.

كما تعد هذه التقنية أو الأداة من أهم الأدوات الكيفية إذ يمكن أن تقوم دراسة كاملة على هذه الأداة دون غيرها و لكن بعد وضع شبكة للملاحظة والعمل على تسجيل بداخلها كل التفاصيل المشاهدة وتحليلها لاحقا، يفضل أيضا استخدام هذه التقنية أو الملاحظة عندما يصعب أو يستحيل استعمال أدوات أخرى كالاستبيان على سبيل المثال أو إن المبحوثين يرفضون الإجابة على الأسئلة الخاصة بالاستبيان و تعدّ كذلك الملاحظة من أنسب التقنيات بالنسبة للدراسات الخاصة بفهم سلوك الأفراد إذ يمكن في الاستبيان أن يقوم المبحوث بتزييف ا واو اصطناع سلوكياته بينما بالملاحظة يصعب هذا[226].

3.7. العينة وكيفية اختيارها

1.3.7. اختيار العينة الأساسية في الدراسة "عينة المبحوثات"

التعريف العينة: جزء من سكان يختاره محققون استطلاعات الرأي العام بطريقة تؤمن الحصول مع أصغر عدد ممكن من الأفراد على الأكثر صحة للمجموعة الإنسانية المعينة واختيار العينة يؤثر بشكل أساسي على صحة الاستطلاع وبالتالي يجب أن تكون العينة تمثيلية جدا حتى يمكننا استخراج خصائص لكل من خصائص الجزء[232].

طريقة اختيار العينة: هناك عدت طرق لاختبار مجموعة البحث وذلك حسب طبيعة الموضوع وما يتطلب اختيار العينة له أهمية كبيرة في البحث العلمي، ويختلف باختلاف الموضوع، وصحة نتائج الدراسة أو عدم صحتها يتوقف على طريقة اختيار العينة وعند اختيار مفردات العينة يجب مراعاة الإمكانيات المادية والزمنية التي يسمح بها البحث.

- تم اختيار العينة بالطريقة المقصودة التي يكون الباحث فيها حرا في طريقة اختياره لأفراد عينته حسب ما يلائمه ويتماشى مع متطلبات بحثه، وتتمثل العينة في بحثنا هذا في الفتيات اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج ثم معرفة من بينهن من ارتكبت سلوك يجرمه القانون، ولماذا ارتكبته؟ ومحاولة معرفة بشكل أخص إن أخضعت لبرنامج إدماجي أم لا؟ وان أخضعت له، هل كانت النتيجة إجابية وأقلعت عن السلوك المجرم قانونا؟.

- وهذه العينة خاصة بعينة الشارع التي كانت مختارة بطريقة قصدية باعتبار أن العينة كانت معروفة لدينا من قبل، ومن خلال دراستنا لموضوع السلوك الإجرامي لدى الأمهات العازبات في مذكرة التخرج ليسانس، فكانت إحداهن هي التي مكنتنا من زميلاتها، لذا نجد أنفسنا في بحثنا هذا اعتمادنا عينة كرة الثلج التي كان فيها أول خطوة على الطريق مع المبحوثة المقصودة بالشارع التي كانت فيها "منار" النواة والبداية وهي المخبرة الأولى التي إعتمدناها وحين واجهتنا مشاكل مثل حجر المعلومات التي حصلنا عليها دون تصريح مثل تسجيل مع نورة وعشورة لكن نورة كان لدينا نسخة والسبب ان MP4 كان مخبأ في علبة تجميل، ثم توجهنا لمؤسسات الأحداث والإدماجية للعلم أن المؤسسات المختارة يمكن القول أنها كانت قصديه باعتبار أن أول مؤسسة كان من وجهنا إليها له العلم بنوع المقيمات ثم اعتمدنا أسلوب كرة الثلج بالنسبة للمؤسسة بوسماعيل ومقيمة ببوسماعيل أرادت أن تحتفظ بابنتها وتذهب إلا دار الحسنة بزغارة فذهنا بدورنا إلى الزغارة، أما سطيف فإحدى المقيمات ببوسماعيل قالت أنها مرت على هذا المقر الذي توجهنا اليد ووجدنا به مبحوثتان، وبالنسبة للمقيمات وكيف تم اختيار عينتنا، فقد اعتمدنا طريقة إجراء مقابلات مع كل أم عازبة لمعرفة إن كانت اقترفت فعل مجرم أولا فقد تمكنا من الكلام مع 32 أم عازبة ومعرفة ظروف كل واحدة منهن في جعلها أم عازبة وإن كانت اقترفت فعل مجرم ثم تم اختبار منهن من اقترفن فعل مجرم، رغم محاولتنا إجراء دراسة مقارنة بين الأمهات العازبات المقترفات للفعل المجرم بعد أن أصبحت أم عازبة والأمهات العازبات اللواتي لم يقترفن الفعل المجرم،

وللعلم أن بعض الأمهات مفترقات لفعل مجرم إلا أنهن لم يعاقبن لكن الاعتراف افتك منهن وهناك من لا تعلم حتى أن الفعل الذي اقترفته مجرم قانونا، وقد تم أخذ"28" أم عازبة كعينة لبحثنا بأسماء مستعارة وهذا كان طلب معظم الفتيات وقد لبينا الطلب وكانت أعمارهن تتراوح بين 14سنة و37 سنة.

التعريف بعينة كرة الثلج: يتم الفرز حسب هذه العينة، وهو نوع من الفرز بشكل للكرة الثلجية وهو إجراء غير احتمالي للمعاينة معززة بنواة أولية وتكون في فرد أو أكثر له مميزات أفراد مجتمع البحث المستهدف والذي سنتمكن بفضلهم من الاتصال بالآخرين[1]، وهذا الأسلوب يلجؤ له حين يكون الوسط غير معروف كليا، ووسط منغلق على نفسه نسبيا، وهي العينة التي قامت عليها دراستنا الميدانية فمثلا نحن في دراستنا عندما أردنا الالتقاء بأمهات عازبات، كان في ظننا إننا سنتمكن من اخذ العينة من مجتمع عقابي محدد وهن المحكوم عليهن في جرائم معينة لكن تعذر علينا ذلك لذا لجانا للشارع، والفرز يكون باستخدام الوسيط، كما حدث مع أول مبحوثتنا وهي منار التي قادتنا بطريقة عفوية للأختين "توحة ودهيلة"، هذا بالنسبة للعينة الموجودة في الشارع أما بالنسبة للنواة الأولى فإنها تختار بطريقة قصديه معلومة إنها تحوي على خصائص العينة المراد دراستها، وهكذا بالنسبة للمؤسسات التي أخذنا منها العينة الباقية وسنشرح لاحقا كيف تم اختيار هذه العينة بأكملها ونسمي هذا النوع من العينة التراكمية لتزايد العدد بالتراكم وسميت بكرة الثلج أي أن كرة الثلج تكون في البداية صغيرة وإذا جعلناها تدور حول نفسها فإنها تزداد حجما وذلك الثلج المماثل الذي يلتصق بها، وهكذا هو الأمر مع العينة المدروسة فكل بحوثه أصبحت بمثابة مخبرة تجلب زميلتها أو مكان تواجد مثل حالاتها فتتكون لدينا سلسلة من المخبرين، أي إننا في تضخيم العينة أكثر فأكثر كما هو الأمر بالضبط لدى كرة الثلج المدفوع بها وهي الصورة الأكثر تعبيرا عن هذا النوع من الفرز، ويكون فرز العينة في المراكز قائما على الفرز بالخبرة، أي "الاستعانة بشخص أو عدة أشخاص ممن لهم دراية أو معرفة بالوسط المعني، أو نستنجد بالمتخصصين الذين سيسمحون لنا بالوصول إلى مجتمع البحث"[226].

- وكانت الاستعانة بالمختصة النفسية بالمراكز أين تم حصولنا على (05) حالات مختلطة بين مركز بن عاشور ومركز إعادة التربية ببئر خادم الذي حولت القاطنات به إلى مركز البليدة، منهن (03) حالات تابعناهن منذ ثلاث سنوات-شهرة، أميرة ونجيبة-، وحالتين جديدتين.

- كما تم الاستعانة بالمربيات بمركز الياسمين ببوسماعيل، أين تحصلنا على (16) حالة، منه(06) حالات قابلناهن منذ سنتين هناك من استطعنا أن نتابع حالتهن حتى بعد خروجهن من المركز، فالقائمون على قاطني المراكز يعرفون سيرة كل فرد، كما أن المتابعة المستمرة تجعلهم يكتشفون عن حياة هؤلاء الأفراد رغم أنها غير معروفة في ملف إيداع الحالة لدى المراكز، هذا ما جعل الأخصائي النفسي على علم بحالات المركز اللواتي أنجبن دون زواج، ومن هنا تم استقاء الجزء الأكبر من العينة، ومع صعوبة الخوض مع الحالات في مثل هذه المواضيع المحرجة تم ابتكار حيلة منهجية استعملت مع الحالات

المحصل عليها من المراكز كما سمتها أحدى الزميلات في الميدان[234]، حيث لا نعرف بهوية البحث في كثير من الاحيان، وهدفنا التحدث إلى القاطنين بالمركز، لمعرفة وضعية كل حالة وحالها قبل دخول المركز، وكيف دخلت إلى المركز، وهل المنزل أحسن أم المركز، وماذا تنوي فعله بعد الخروج" وهذه العبارة قدمت من أجل التمهيد لدخول حياة الحالة وذلك بعد التعارف، وبعد هذه المقدمة كان يتم توجيه الحالة وفق المحاور المضبوطة في دليل المقابلة، وباستعمال أسئلة غير محضرة مسبقا وإنما يفرضها الموقف وطبيعة الحالة خاصة.

وبالاضافة إلى أن عينة كل مركز سنقارنها من حيث النتائج فيما بينها من حيث العينة المغادرة والمتواجدة بالمركز، ثم تكون المقارنة بين المؤسسات في حد ذاتها من حيث نسبة نجاح الإدماج بها، ونظرا لوجود عناصر أخرى باعتبارها مجالات فرعية ولكنها فاعلة من جهة، ومن جهة أخرى محاولة منا الالمام بالموضوع من جوانبه المتعددة و خاصة أن الموضوع المخصص لهذه الدراسة من المواضيع الطابوهاتية خاصة وأن الأرقام تصبح غير دالة في هذا النوع من الدراسة، ثم اختيار بعض الحالات الممثلة والمدعمة لعينة دراستنا، وعليه تم تبيننا للنماذج التالية باعتبار هذه العينات تخدم أغراض موضوع دراستنا، ولهذا تم استدراج المقابلات الموجهة.

2.3.7. اختيار العينة الزمنية "عينة من الجرائد وأخرى على شكل روبوتاج لعينة في مختلف المجالات"

إضافة إلى كل ما سبق تم اختيار عينة مختلفة في ميادين معينة، أجريت معهم مقابلات حول موضوع أسباب الأمومة لدى العازبات، وكيفية احتواؤها وإدماجها، وكانت عينة المختصين في مختلف المجلات، وعينة من الأمهات العازبات، وعينة من عامة الناس، كل هذا في روبورتاج مصور، وفي الأخير تمت الاستعانة بالعينة الزمنية التي تمثلت في المقالات التي تناولت موضوع الأمومة خارج إطار الزواج وذلك بانتقائها من جريدة "الخبر حوادث" في الفترة الممتدة من شهر فيفري إلى ماي 2010، وسيتم تقديم خصائص ومميزات العينات المختلفة في الفصول الخاصة بعرض وتحليل هذه العينات.

4.7. مجالات الدراسة

لقد حددنا مجلات الدراسة في موضوعنا هذا في ثلاثة مجلات وهي على التوالي: المكاني، البشري والزماني.

1.4.7. المجال المكاني الدراسة:

يمكن القول أن الدراسة الميدانية التي قمنا بها، تعددت الأماكن بها وكذا المدة الزمنية المستغرقة، سنحاول التكلم عن المكان الذي أجريت بها مختلف المقابلات، وقد تكلم الدكتور رتيمي على المنظور

الذي يشمل الطريقة العقلانية المبنية على تحديد الأهداف بصفة واضحة بالإضافة الى تطبيق عام للعقلانية في العمل، وقد أضاف عن هذا كله أنماط التسيير المؤسساتي ومراحله ويبين أن الهدف منه يكمن في التكيف مع البيئة، ومعنى كل هذا أنه حتى إذا تغيرت البيئة استطاع الفرد التكيف معها، وذلك كله باستعمال هذه الأنماط في التسيير [233]، لذا اخترنا مراكز التي تحاول تكييف الأفراد الذين تغيرت عليهم البيئة والظروف، ومن بين هذه المراكز: مركز الوطني ببوسماعيل، مؤسسة الأحداث ببن عاشور البليدة، مركز نجدة نساء في شدة، ودار الحسنة بزغارة الجزائر، وهذان الأخيران لم نتطرق لهم بشيء من التفصيل، لان الدراسة في هذا المجال لم تكن مباشرة بل عن طريق وسيط وتتمثل في القيادة العامة للدرك الوطني بشراقة، وعينة من الشارع أجبرنا للتنقل إليها لأربع ولايات منها وهران - التي تنقلنا لها من أجل عينة مؤسسة قديل التي منعنا من استعمال المعلومات التي توصلنا إليها وهذا ما حدث معنا بالنسبة للخلية الجوارية ببوسماعيل- سطيف، أم البواقي، العطاف بولاية عين الدفلى، وسنحاول التعريف بالمؤسسات التي استطعنا التعامل معها بصفة رسمية دون صعوبات والتي تمكننا من أخذ معلومات وافية عنها.

المركز الوطني ببوسماعيل:

المركز الوطني الياسمين ببوسماعيل لاستقبال نساء ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب خاضع للوصاية وزارة التضامن الوطني و الجالية الوطنية بالخارج، دشن بتاريخ 18 أكتوبر 1998 من طرف السيد الوزير التضامن الوطني والعائلة، افتتح رسميا وبدأ في الاستقبال بتاريخ 03 ماي 1999، وتم إنشاءه وتنظيمه وتسييره طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 2000-38 المؤرخ في 2 ذي العقدة عام 1420 الموافق 7 فبراير سنة 2000 يهدف هذا القرار إلى تحديد التنظيم الداخلى للمركز الوطني لاستقبال نساء ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب، ويقع مركز بوسماعيل في الناحية الشرقية لمدينة بواسماعيل في المنطقة الصناعية طريق القليعة على بعد 3كلم من وسط المدينة، نقدر مساحة الكلية للموقع بـ 6380 متر مربع والمركز مبني على مساحة 620 متر مربع إن المركز الوطني لاستقبال نساء ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب ببوسماعيل يساهم في تحقيق رغبات وأمال هؤلاء النساء من خلال وجود فرقة متفانية وجادة من عملين متعددة الاختصاصات، ياطره تنظيم اداري للمركز، ويسهر على توفير الجوى الملائم للمقيمات، وعلى رأسهم السيدة المديرة بن غانم حنيفة، وتعتبر هذه المؤسسة مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، يحوي على جناحين:

- الجناح الإداري يتكون من:

مصلحة الإدارة والوسائل البشرية: والتي بدورها تتكون من المديرية، مصلحة المحاسبة التخزين، مصلحة الوسائل البشرية.

مصلحة البيداغوجية لمتباعة الطبية والإدماج الاجتماعي والمهني: تتكون من أخصائيتين نفسيتين، المساعدة الاجتماعية، مربيتين مختصتين، مربية، 2مساعدة مربية.

إضافة إلى 4 ورشات "ورشة الخياطة، الرسم، الحلاقة، قاعة محو الأمية والإعلام الآلى".

- جناح المقيمات يتكون من:

قاعة الاستقبال وهي بدورها مقسمة بدورها إلى جهتين: جهة للوجبات اليومية، وجهة أخرى تجتمع فيها المقيمات لمشاهدة التلفاز وتبادل أطراف الحديث.

رواق قاعة النوم: يحتوى على غرف النوم، وعددها 12 غرفة صغيرة، والتي تضم كل واحدة منها مقيمتين فقط أي بمعل استعاب 24 مقيمة بالإضافة الى غرفة كبيرة تحتوي على أربع مقيمات.

- مطبخ، مراحيض وحمامات لفائدة المقيمات.

مهام المركز: ومن بين مهام المركز استقبال وإيواء والتكفل الطبي، الاجتماعي والنفسي وأحيانا العلاج العصبي العقلي عند أطباء مختصين في وسط استشفائي لنساء ضحايا العنف وذلك لمدة محددة، و وضع استراتيجيات الوقاية من الاضطرابات النفسية والمساهمة في إزالة التوترات الموجودة عند النساء اللواتي تعرضن للعنف سواء جسدي أو اللفضي أو جنسي، وإنجاز تشخيص لتطور اضطرابات النفسية للنساء المقبولات في المركز من أجل تكفل التام والشامل طيلة مدة الإقامة، وإجراء تكوين من أجل تسهيل إعادة الإدماج الاجتماعي والمهني.

- توفير أماكن، وهذا من أجل إيجاد بؤرة الصراع القائم بينهما ومحاولة حلها، للتمكن من إعادة إدماجها عائليا واجتماعيا، وفيما يخص هذه النقطة سنتطرق لها بشيء من الشرح كالآتي:

إعادة الإدماج العائلي: والذي يتمثل في محاولة إيجاد الصلح بين المقيمة وأهلها أو المقيمة وزوجها في حالة الخصومات الزوجية، مع أخذ بعين الاعتبار كل احتياطات الانشقاق العائلي، ويجب المتابعة المستمرة لتجنب النتائج السلبية غير المتوقعة من الحالة أو أهلها.

إعادة الإدماج الاجتماعي: والغرض منه وضعهن في وسط اجتماعي عائلي جديد، أو عن طريق الزواج، والهدف منه تكوين أسرة سوية، وبث روح الاستقرار النفسي.

إعادة الإدماج المهني والتعليمي: وذلك من أجل خلق فيهن روح المسؤولية، وإعادة الثقة بالنفس من خلال احتكاكهن بالوسط الخارجي لتحسسهن بعضوية انتمائهن للمجتمع، وذلك عن طريق الدراسة في المؤسسات التعليمية ومراكز التكوين المهني، والخروج للعمل إن وجد.

تخطيط وإعداد برنامج تربوي وترفيهي: وهذا بخلق نشاطات مختلفة داخل المركز بغرض إعادة توازنهن النفسي والاجتماعي، وبث فيهن روح المبادرة والتعاون، وغرس فيهن روح الأمل من جديد، مثل:"محو الأمية، الإعلام الآلي، الرياضة، الخياطة والطرز، الحلاقة، وتنظيم رحلات للخروج خارج المركز للعيش المختلط لتسهيل الاندماج والتكيف مع مجتمع خارج أسوار وحدود المركز، الرسم، أشغال

يدوية، المسرح، الاسترخاء، ونقطة الإعلام، وغيرها من النشاطات التي تجعل من الفتاة المقيمة هنا تنسى جو المركز ليسمى البيت العائلي.

مركز إعادة التربية –إناث- "بن عاشور" البليدة:

تأسس المركز بمقتضى المرسوم رقم 10/76 المؤرخ في 1976/09/25 تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والحماية الاجتماعية، وتم تخصيصه للذكور ثم حول إلى مركز مخصص للبنات في عام 2002 بقرار مشترك من وزير العدل ووزير التضامن الاجتماعي والتشغيل.

يقبل المركز الأحداث [إناث] من سن [12 سنة] فما فوق، وحتى سن [18 سنة]، ولكن تم اللقاء في المركز من بنات من فئة عمرية اقل من [12 سنة] وهي متعلقة بحالات الخطر المعنوي، كما وجدنا حالات اكبر من السن القانونية للخروج وذلك بسبب عدم وجود مأوى يلجأن إليه ويتم وضع الفتيات بأمر من قاضي التحقيق، وكذلك الخروج من المركز.

طاقة الاستيعاب النظرية تقدر بـ120 بنت ، لكن طاقة الاستيعاب الفعلية تقدر بـ50 بنت، وفي فترة إجراء البحث بالمركز كان قد استقبل قاطنات مركز إعادة التربية لبئر خادم بالعاصمة وذلك كون مركزهم الأصلي في حالة ترميم، ما جعلنا نقوم بجمع عينة مشتركة بين المركزين، وكان التعامل مع المختصة النفسية ببئر خادم والتي انتقلت وزميلاتها مع البنات.

يحتوي المركز على أقسام للدراسة فيه [07] مستويات من محو الأمية إلى التعليم الابتدائي ثم المراسلة من الأولى متوسط إلى غاية الثالثة ثانوي، وتتم الدراسة في الفترة الصباحية أما الفترة المسائية فتخصص لورشات التكوين التي تمكنهم من الحصول على شهادة معتمدة، وهناك أربع ورشات:

-1- ورشة الحلاقة -2- ورشة الطبخ -3- ورشة الأشغال اليدوية -4- ورشة الخياطة

عند استقبال الحالة يتم توجيهها إلى القسم الخاص بالملاحظة تمكث فيه مدة ثلاثة أشهر من أجل التعرف على شخصيتها وتهدئتها إذا كانت منفعلة، ثم بعد ذلك توجه إلى أقسام التدريس والورشات حسب الاختيار والإمكانيات.

- حددت أيام زيارة الأهل لبناتهم بالمركز يمي الاثنين والخميس مساءا والجمعة كاملا.

2.4.7. المجال البشري الدراسة

أردنا أن نحدد القرب الميداني الذي اعتمدنا عليه في الدراسة الميدانية الموضوع الجريمة عند الأمهات العازبات فكان الاختيار هو: - المؤسسة العقابية فأجرينا مقابلة واحدة فقط، بطريقة غير قانونية والتي كانت رفقة محامي الحالة باعتبارنا محامية تحت التمرين، و التي منعنا من استخدام معلوماتها، أما عن الطلب المقدم لإجراء هذه الدراسة داخل المؤسسة العقابية فقد رفض الطلب من طرف وزارة العدل بإرسالية شخصية عن طريق المجلس القضائي، والتعرض للمساءلة من طرف النائب العام بالمجلس.

- بعدها نقلنا دراستنا من هذه المؤسسة العقابية إلى مؤسسات تأوي الأمهات العازبات إما مساعدة لهن أو لمحاولة إدماجهن في المجتمع أو في الأسرة فاختارنا مؤسسة الأحداث بئر خادم التي نقلت الإدارة نزيلتها الى مؤسسة إعادة التربية بالبليدة "بن عاشور" والتي كان بها سبع أمهات عازبات تمكنا من الكلام مع بعضهن والأخريات لم نتمكن من ذلك والسبب يعود لمغادرتهن المؤسسة قبل بداية دراستنا الميدانية بعضهن لهن انحرافات في نظر القانون هي جرائم وهناك من كان موضوع الأمومة لديها هو سبب دخولها المؤسسة إما لارتكاب فاحشة زينا المحارم وأخريات أدخلن كحماية قانونية لهن باعتبارهن قصر – خطر معنوي- ورُفضن في الوسط الأسري، بالإضافة الى مؤسسة أخرى الواقعة بطريق الرابطة بين قليعة و بواسماعيل التي خصصت لضحايا الاعتداء الإرهابي سابقا وكان هدفها الرعاية النفسية للضحايا أصبح الآن دورها إيواء الفتيات المطرودات من المنزل العائلي والمعتدى عليهن ومن لا مأوى لهن، والتي كان بها عشر أمهات عازبات تمكنا من اخذ ستة منهن كأفراد لعينتنا وذالك منذ 2008 والتي تمكنا من متابعة حالتهن إلى اليوم، أما العينة الجديدة فتتكون من عشرة وتمكننا من التحدث إلى تسعة وواحدة لم نحدثها عن تفاصيل قصصتها إلا أنها تكلمت معنا أثناء مشاركتي لهن الورشات ولجلسات في المؤسسة، أما دار التضامن بسطيف كان بها مبحوثتين أما مؤسسة نجدة نساء في شدة، مؤسسة دار الحسنة بزغارة بمنطقة باب الواد تمكنا من اخذ مقابلات مسجلة محدودة المعلومات تحت إشراف ومراقبة عناصر من الدرك الوطني بخلية الاتصال القيادة الوطنية أما باقي العينة فقد أخذت متفرقة من الشارع، أو تحت وصاية الخلية الجوارية لبوسماعيل [التي فقدنا العينة بماعية نفس الخلية].

3.4.7. المجال الزمني الدراسة

بعد تحديد الموضوع العام للمذكرة وهو دراسة الإدماج وعلاقته بالعودة لارتكاب الجريمة لدى شريحة معينة من النساء وهن الأمهات العازبات اللواتي ينجبن خارج إطار الزواج، حددنا بادئ الأمر المؤسسة العقابية لتكون ميدان دراستنا لكن بالرفض والتوقيف عن إكمال المذكرة والاحتفاظ بالمعلومات التي تحصلنا عليها لمدة 15 يوم ثم منعنا منعا باتا عن إجراء البحث في المؤسسة العقابية من طرف وزارة العدل وهذه كان بين شهر جانفي وشهر مارس - وكأن السيناريو يتكرر لان هذا ما حدث معنا في دراستنا لمذكرة الليسانس- بعدها انتقلت بنا الرحلة الى الشارع أين واجهنا عدة مشاكل منها محاولة الضرب والتهديد رغم الحماية التي وفرتها أجهزة الأمن وهذا كان خلال شهر مارس و أفريل، ثم انتقلنا الى نوع آخر من الميدان أين كان لعناصر الأمن الدور في إقناعنا للتوجه للمؤسسات الإدماجية، ورعاية الأحداث أين تكون أكثر امن وسلامة، بعدها توجهنا الى المراكز التالية بالترتيب بئر خادم(2) والتي كانت نزيلاته بمؤسسة بن عاشور بالبليدة، ثم بواسماعيل، سطيف، الجزائر والمراكز من نوع واحد، فالأولى مؤسسة لرعاية الأحداث، والثانية مؤسسة إيواء الفتيات المعتدى عليهن والمطرودات من منازلهن، سطيف مؤسسة تسمى دار التضامن والتي تضم نساء لا مؤوى لهن من عجائز ونساء مطلقات

وأمهات وعازبات وهي بمثابة بيت العجزة وهو شبيه بدار الحسنة بزغارة الجزائر الذي يضم أمهات عازبات وكانت الدراسة محدودة ومقيدة بإشراف قيادة الدرك الوطني والتي أخذنا عينتها في دراستنا على شكل التحليل السوسيولوجي للروبورتاج المصور و التي لم نستطع معرفة إن كان لديهن عودة لسلوكات المجرمة قانونا، لأنه هذه المؤسسة لا تستعمل أسلوب متابعة النزيلة بعد الخروج من المؤسسة.

وتم الاتصال بهذه المراكز للمرة الأولى لمعرفة إذ كان بهذه المؤسسات العينة المطلوبة كدراسة استطلاعية ثم الحصول على تصريح من وزارة العدل التي ضيعت ثلاث أشهر من العمل علينا، وبقيت المتابعة من طرف مجلس قضاء البليدة حتى 31 ماي أعلمتنا إدارة الجامعة بالاستدعاء المجلس لنا، بعدها في 1 جوان تمكنا المثول أمام نائب العام للمجلس ليسمح لنا بإكمال الدراسة الميدانية -هذا ما حدث في 2008 وكذا في 2010- و إنزال المقابلات الخاصة بالعينة التي أخذت من الشارع و ذلك لمشكلة كانت واجهتنا مع إحدى المبحوثات التي تم فيها التسجيل الذي قمنا به ولم نستطع استرجاعه، وإذا أردنا التكلم عن كيفية تعاملنا مع العينات في المراكز كانت على مراحل سنذكر بعضها في ظروف المقابلات.

أما عن تواريخ التصريحات المقدمة لنا ومدة البحث سنقدمها على التوالي إلا أن بعضها كان الإمضاء على التصريح بعد انتهاء مدة عملنا مع الجهة.

-الدراسة الزمنية انطلقت منذ 2008 باعتبار أن بعض المبجوثات لديهن متابعة لمراقبة مدى نجاح الادماج.

- الدراسة التي أجريت رفقة خلية الاتصال للقيادة العامة للدرك الوطني بدأت منذ 2008 ليتم العمل ماي 2010

- بدأت الدراسة في مركز بن عاشور في بداية مارس لتنتهي بعد 15 يوما .

- بدأت الدراسة في مركز بوسماعيل في شهر فيفري لتنتهي في شهر ماي .

- إما الدراسة الملغاة للخلية الجوارية بوسماعيل من فيفري الى أفريل.

- أما عينة الشارع فقد بدأت منذ 2006-2007، كأول مفردة تعرفنا عليها بعدها تعددت الأزمنة لنتعرف غلى مفردات أخر عن طريق المفردة الأولى.

الفصل 8
عرض الحالات والتحليل والتعليق حسب فرضيات الدراسة

لكل عينة من عينات الدراسة لها مميزات وخصائص خاصة بها ودراستها هي الأخرى لها عينة تتكون لها تتكون من 29 مفردة مختارة بطريقة علمية مذكورة أعلاه وهذه العينة لها مميزات وخصائص خاصة بها سمعناها من خلال مقابلاتنا والتي ستكون بحثا على الخصائص بطريقة إحصائية أكثر من كيفية.

في هذا الفصل سنتطرق إلى الدراسة الخاصة بالعينة الأساسية والمرتبطة بموضوع الدراسة وهو الأمومة لدى العازبات، ومصيرهن في مجتمع يرفض ويستنكر وينبذ الظاهرة ككل، بالإضافة إلى عنصر جد مهم وهو الوصم والذي يبقى موشوما لدى المخطأة و حتى إن ارتكب عليها الخطأ فإننا نجد المجتمع يلصق التهمة بها ويرفضها باعتبارها خرجت عن أهم معاييره وقوانينه، فنجد مثلا شعبيا متداولا لدى العامة يقال فيه: "ما كنش دخان بلا نار"، لذا تجدنا في دراستنا هذه نحاول أن نلم بعينة نستطيع من خلال دراستنا لها الحكم على المصطلح الثاني المختار والثالث على التوالي الإدماج ة العود، فاخترنا عينة من أمكنة إدماجية مختلفة منا مؤسسة "بن عاشور للأحداث"، "الياسمين ببوسماعيل"، وعينة من الشارع منها عينة من مؤسسة غير رسمية "الخالة مريم"، بالإضافة إلى دراسة مساعدة تتكون من عدة مقبلات على شكل روبورتاج مصور، دون نسيان العين الزمنية التي كانت في آخر الدراسة الميدانية والتي نتوصل في آخر كل جزء إلى نتائج جزئية بها نصل إلى الاستنتاج العام للدراسة.

1.8. عرض الحالات حسب المؤوسسات

هذه الدراسة أو العينة التي ستعرض في هذا الجزء، تتمثل في عينة الأمهات العازبات المقيمات في المؤسسة الإدماجية بن عاشور لـ2010 واللواتي أقمن أقمنا هناك 2008، وإجراء مقارنة بسيطة بين العينة في نفس المؤسسة، ونفس الشيء بالنسبة لمؤسسة الياسمين، ثم مقارنة من نوع آخر بين المؤسسات أي هن نزيلاتها أقل عودة لارتكاب السلوك المجرم.

جدول رقم 33:خاص بالعينة المختارة حسب مكان التوجيه

إسم المؤسسة	بن عاشور	بوسماعيل	الشارع و مؤسسة غير شرعية	المجموع
عدد الأمهات العازبات	5	15	8	28
النسبة المئوية	17,85%	53,57%	28,57%	%100

لم يكن بوسعنا اختيار عينة عائدة للسلوك الإجرامي وهذا ما كان لدينا من عينة السجون وكان الأمر محدد في مؤسسات عقابية " قديل بوهران، بوفاريك، والحراش " إلا أن المنع شمل كل هذه المؤسسات التي استطلعنا بها وعلمنا أن العينة متوفرة فتحولنا نحو المؤسسات الإدماجية من الدرجة الثانية والتي هي ليست عقابية بل هي إدماجية تأهلية و حتى أن حكم عليها البعض وعلى أنها عقلية كمؤسسة الأحداث فأخذنا منها كل من هن أمهات عازبات بهذه المؤسسة في سنة 2008 و 2010 ومقارنة بسيطة بين من خرجن من المؤسسة ومن لا يزلن موجودات بعد في المؤسسة وسؤالهن من إمكانية العودة للشارع أو عدمه وهذا بالنسبة لكل مؤسسة ثم المقارنة بين المؤسسات نفسها ومعرفة نسبة المدمجات بها خلال هتين السنتين ومدى عودتهن للسلوك المنحرف أو المجرم قانونا ومحاولة الاطلاع على سبب العودة وان كان البرنامج الإدماجية هو السبب أو عدم وجود الرعاية اللاحقة أم أن لنجاح البرنامج الإدماجي للمؤسسة يحتاج لدعم خارجي (من المجتمع وأفراده) وذلك بقبول المبحوثة الخارجية للمؤسسة للمجتمع ومساعدتها على تكليف خارج المؤسسة ووجودها بالمؤسسة لمدة معينة جعلها تألف المركز ولكن ماذا عن ما هو خارج جدران المؤسسة؟.

جدول رقم 34: توزيع المبحوثات حسب السن

الحالات	حالات مؤسسة الأحداث بن عاشور					المجموع	
السن	حالة (1)	حالة (2)	حالة (3)	حالة (4)	حالة (5)	مج	%
[25-12]	X	X	X	X	X	5	**%100**
[40-26]						0	**%00**

حالات	مؤسسة بوسماعيل															مج	%
السن	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20		

53,33	8	X	X	x						x	X		x	x		X	[25-12]
46,66 %	7				x	x	x	x	X			x					[40-26]
%		الشارع و المؤسسة غير الرسمية														الحالات
	مج	28	27		26		25		24			23	22	21		السن
37,5%	3	x	x				X									[25-12]
62,5%	5				X				X			X	x	X		[40-26]

إن الملاحظة في جدولنا هذا أن نزيلات مؤسسة الأحداث كلهن أقل من 26 أي أنهن ينتمين إلي الفئة الاولى المحصورة (25_15) وذلك راجع لطبيعة المؤسسة فهي لا تستقبل إلا من هن في سن أقل من 18 سنة ولا تبقى بالمؤسسة من تجاوزت هذا السن إلا في حالات نادرة كما حدث لإحداهن كانت تحضر لشهادة البكالوريا (2008) فقد سمح لها بالبقاء لحين إتمام امتحاناتها في وسيلة الإدماج وهذه وسيلة الإدماج وهذه مؤسسة مختصة بالإدماج ودورها مساعدة في مثل هذه الحالات.

- أما مؤسسة الياسمين فإنها تضمن نزيلات من مختلف الأعمار لكنهن كلمن راشدات نجد بعضهن فقط لم يبلغن سن الرشد وهن قليلات أي حالات نادرة أو أنهن أن جين وهن أحداث ثم ادخلن بعد أن كن في مؤسسات أخرى للأحداث والملاحظة أن نزيلات ينتمين إلي الفئتين العمريتين الأولى(15_25) تقدر بنسبة 53,33 بالنسبة لعينة الأمهات العازبات القاطنات بالمؤسسة المدروسة التي تقبل ب 15 حالة .

- أما المنتميات للفئة العمرية الثانية (40_26) فإن نسيتهن تقدر ب 46,66 أي بمعدل 7حالات من مجتمع الأمهات العازبات النزيلات بالمؤسسة والتي كانت ضمن عينة درسناها بالإضافة إلي أن النزيلات هذه المؤسسة أكثرهن أمهات عازبات .

- أما عينة الشارع أو عينة المؤسسات غير الرسمية (الخالة مريم) كلها تفوق 30 سنة تقدر ب 62,5 من عينة الدراسة المختارة في الشارع وكأنهن لا يحتجن للحماية فهن يحمين أنفسهن من الشارع والذي عشن فيه فترة مجيرة .

- أما عينة المؤسسات غير النظامية الرسمية الإدارية فكلها تنتمي للفئة الأولي (25_15) بنسبة 37,5 من مجموع الحالات المأخوذة من الشارع ومؤسسات غير رسمية وهذه يتميزن بميزات خاصة سنتعرف عليها لاحقاً....

جدول رقم 35 : توزيع المبحوثات حسب السن وقت الحادث

الحالات	حالات مؤسسة الأحداث بن عاشور															المجموع	
نوع	حالة (1)		حالة (2)		حالة (3)		حالة (4)		حالة (5)							مج	%
[25-12]	X		X		X		X		X							5	%100
[40-26]																0	%00
حالات	مؤسسة بوسماعيل															مج	%
السن	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20		
[25-12]	X		x	X		x	x		X	x			x	X	X	10	66,66 %
[40-26]					x			X			X	x				4	33,33 %
الحالات	الشارع و المؤسسة غير الرسمية															مج	%
السن	21		22		23		24		25		26		27		28		
[25-12]			X		X		X		X		X		X		X	7	87,5%
[40-26]	X															1	12,5%

إن هذا الجدول يبين أن نزيلات بن عاشور كلهن أنجبن قبل من 20 وفي بعض الأحيان الخطر المهني هو سبب دخول المؤسسة وبما أن المؤسسة لا تستقبل نزيلات سنهن أكثر من 18 سنة فهذا من المنطقيان نزيلاتها أمهات عازبات يكن اقل 18 سنة هذا كله راجع إلي إذ المؤسسة هي لأحداث.

- أما بالنسبة للأمهات العازبات المقيمات بالياسمين فإن نسبة 66,66 منهن من الفئة الأولى أنجبت قبل سن 26 عام والاعتبار أن هذه المرحلة مرحلة مراهقة وفيها تكثر الإنزلاقات وهي أصعب مرحلة في الإنسان من ناحية التغيرات الفيزيولوجية الجمعية والتي تؤثر في تغير تصرفات الأفراد إن لم يحسنوا استغلاله ولم يكن الضبط وتوجيه الطاقة السلبية فإن المراهق قد ينحرف بفعل تأثير التغيير ، لذا فالمراهق هو أكثر شخص يحتاج للمراقبة والمتابعة والتوجيه ، - إما الفئة العمرية الثانية سنرى أن عمرهن أكثر من 26 سنة والذي تقدر نسبتهن 33,33 وسنرى في الجدولين التاليين سبب هذه النسبة أو سبب الولادة بعد سن 26 في عينتنا المدروسة .

- إما نسبة فتيات الشارع فإن عمرهن وقت الإنجاب خارج الزواج هو ضمن الفئة الأولى وأكثرهن أنجبن قبل سن 20 بالنظر للمدة التي قضيناها في ممارسة الرذيلة أو التسول فإننا نجد أنهن دخلن

الاحترافية في العمل والمعرفة الكلية بالمطلوب ، بالإضافة أن الإنجاب خارج الزواج في سن مبكرة جل منهن لا يهتمن بأي أمر آخر ولا يهمهن رأي المجتمع ولا المحيط بما أنهن فقدن الشرف والكرامة وأصبحنا موصومات بالفعل المخل بالحياء ، والرذيلة ، والمتشردة او المتسولة بالإضافة إلي سبب آخر أو ميزة أخرى ستظهر في الآتية ومن الظاهر في دراستنا أن عينة الشارع هذا تقريباً كلهن محتفظات بأطفالهن.

جدول رقم 36: توزيع المبحوثات حسب الأصل الجغرافي

الحالات البيئة	حالات مؤسسة الاحداث بن عاشور					المجموع	
	حالة (1)	حالة (2)	حالة (3)	حالة (4)	حالة (5)	مج	%
ريفي			X			1	%20
حضري	X				X	2	%40
شبه حضري		X		X		2	%40

حالات البيئة	مؤسسة بوسماعيل														مج	%
	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20	
ريفي	X		x						X	x	X			X	X	7	46,66 %
حضري				X	x	X	X	X				x				7	46,66 %
شبه حضري													X			1	20%

حالة البيئة	الشارع و المؤسسة غير الرسمية								مج	%
	21	22	23	24	25	26	27	28		
ريفي		X	X	X	X	X	X	X	7	87,5 %
حضري	X								1	12,5 %
شبه حضري									0	0%

مؤسسة / البيئة	بن عاشور	بوسماعيل	الشارع و المؤسسة غير الرسمية	مج	%

ريفي	1	7	3	**11**	**39,28**
حضري	2	7	3	**11**	**39,28 %**
شبه حضري	2	1	2	**5**	**17,85 %**
المجموع	5	15	8	**28**	**100%**

الملاحظ من خلال تحليل العينة الكلية قبل التفصيل فيها حسب المؤسسة المقيمة بها الأم العازبة نجد أن نسبة الأمهات العازبات من البيئة الريفية والبيئة الحضرية منطق تماما رغم تباين البيئة والتي نقدر ب 39.28 %، أما الشبه حضري فاقل بكثير والتي تقدر ب17.83 %، أما إذا أردنا قراءة النسب بالمؤسسة فابن عاشور اقل نسبة كانت في الريفي 20 %،وتليها البيئية الأخرى 40 %، أما بوسماعيل والشارع تساوت نسب بيئة المبحوثة في الريف والحضري بنسبة 46.66 %لبوسماعيل 37.5%الاصل الجغرافي بالنسبة للشارع رغم أن في البيئة الريفية الأسباب التي وتجعل من الفتاة تنجب خارج إطار الزواج هو الانقلاب التام على التفتح والحضارة وكذا اعتماد بعض الأهل والعائلات أسلوب تربية الأبناء على يسمى الحشمة ،عيب ،حرام لكنه دون توعية عن الثقافة الجنسية خاصة زنا المحارم التي حدثت في منطقتين ريفيتين والحالتين حدثت في منطقتين ريفيتين ذكرتا أنهما لا تعرفان حتى معنى الدورة الشهرية وهي الحالة رقم (3)من بن عاشور والحالة (20) من بن بوسماعيل أما باقي العينة الريفية التي درسناها تقريبا كلها مريضة بنقص عقلي أو عقلي أو عقلي بسهل استغلالها خاصة أن الطبيعة توفر المكان ولا ضجيج زحام، أما فئة العينة ذات البيئة الحضرية فهي عكس الريفية فهي عكس الريفية في انعدام الضبط والحرية التامة للأبناء والاطلاع الجنسي وان كان من مصادر تؤثر سلبا في تعليمهن الجنس الإعتدائي، أي بعلم التعدي والاعتداء وتعلم الفجور والفسوق خاصة من توفر كل الوسائل الاطلاع حتى المواقع الإباحية على الانترنيت.

جدول رقم 37: توزيع المبحوثات حسب الحالة المدنية

الحالات / البيئة	حالات مؤسسة الأحداث بن عاشور					**المجموع**	
	حالة (1)	حالة (2)	حالة (3)	حالة (4)	حالة (5)	**مج**	**%**
عزباء	X	X	X	X	X	**5**	**100**
مطلقة						**0**	**0%**
متزوجة						**0**	**0%**

%	مج	مؤسسة بوسماعيل															حالات البيئة
		20	19	18	17	16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	
73,3 %	11	X	X	X		X	X	X		X			X	X	X	X	عزباء
20%	3				X				X			X					مطلقة
3,75 %	1										X						متزوجة
%	مج	الشارع و المؤسسة غير الرسمية															حالة البيئة
		28	27		26		25		24		23		22		21		
62,5 %	5						X		X						X		عزباء
37,5 %											X		X				مطلقة
0%																	متزوجة
%	مج	الشارع و المؤسسة غير الرسمية					بوسماعيل				بن عاشور						مؤسسة / البيئة
75%	21	5					11				5						عزباء
21,4 %	6	3					3				0						مطلقة
3,57 %	1	0					1				0						متزوجة
100 %	28	8					15				5						المجموع

يظهر من خلال هذا الجدول ان معظم الفتيات عازبات ويمثلن نسبة 75 % من العينة المدروسة تليها المطلقات بنسبة 21.42% تليها المتزوجات بنسبة 3.57%، إذن الحالة المدنية تلعب دورا في تحديد العلاقة الجنسية فالمتزوجات اقل إنجابا في الحدود غير الشرعية فهن محصنات يحدث ذلك في حالات الخيانة الزوجية فحسب ، الما المطلقات فهم ثاني مرتبة في الإنجاب غير الشرعي وذلك راجع للخوف من الفضيحة لعلم المجتمع المحيط بها أنها مطلقة او أرملة أما العازبات فأنهن بمجرد فقدان الشرف لا يهمن أي شيئا خر خاصة اذا علم المجتمع بهن ووصمتهن بالعار والفضيحة فانهني ستمرن في الرذيلة والخطأ في يصلن إلى أن ينجبوا خارج إطار الزواج .

جدول رقم 38: نوع وطبيعة العلاقة المؤدية للامومة لدى العازبات

طبيعة العلاقة / العينة		إغتصاب		زنا المحارم		مواقعة بالرضى		ممارسة الرذيلة		نوع المواقعة	مواقعة تامة	مواقعة سطحية	مج
بن عاشور	1					Xx					X		
	2					Xx					X		
	3			xx							X		
	4					Xx					X		
	5					Xx					X		
	مجموع	0	0%	1	%20	4	80%	0	0%				
بواسماعيل	6					Xx						X	
	7					Xx					X		
	8					Xx					X		
	9	X				X					X		
	10	X									X		
	11	X									X		
	12			X							X		
	13					Xx					X		
	14							Xx			X		
	15							Xx			X		
	16							Xx			X		
	17					X					X		
	18							Xx			X		
	19							Xx			X		
	20	X									X		
	مجموع	4	26,6	1	6,66	5	3,3	4	80%				
الشارع و مؤسسة غير رسمية	21							Xx			X		
	22										X		
	23										X		
	24										X		

		X				Xx			25	
		X			Xx				26	
		X				Xx			27	
						Xx			28	
		X			62,5 5	37,3 3	0%	0%	مجموع	
28	1	27	المجموع والنسب		10	12	2	4	28	مجموع
100 %	12,5	94,42%			35,71%	42,85%	7,14%	14,28	100 %	النسبة

قبل تحليل هذا الجدول سنحاول أن نكون صريحين قليل إذ ملانا الجدول حسب تصريحات العينة المدروسة دون التعامل مع العمال الآخرين كالأخصائيين النفسين والاجتماعين والاطلاع خاصة على التقرير الطبي للحالة في ملف النزيلة إذا كانت بمؤسسة إدماجية تستجد كل الفتيات تقريبا اللواتي أنجبن خارج إطار الزواج يتحدثن عن الاعتداء عليهن أو اغتصابهن غيرها من قصص تروي على ألسنتهن لكن التأكد الأمر في كثير من الأحيان يكون صعبا لذا ملانا الجدول ما هو حقيقي قدر الإمكان بتناول الحقائق ودراسة خلفيات الإجابة على الألسنة فتحصلنا على جدول تمثل فيه علامة X حدوث العلاقة مرة واحدة و X حدوث العلاقة متعددة وX X حدوث عدة مرات أي تكرار العلاقة لفترة معينة وقصدنا بالمواقعة بالرضى مع شخص واحد وحتى إذا كان عدة مرات وحتى تعدد الأشخاص في فترات متباعدة أي حتى يتخلى عنها احد تعاشر آخر يدخل ضمن فعل مخل بالحياء إما ممارسة الرذيلة فهي حدوث موافقة مع عدد من الأفراد بالرضى والرغبة والاستعداد للتكرار بالمقابل وهذا يدخل ضمن والفسق والدعارة لنجد أن نسبة من يمارسن الدعارة من العينة الكلية أو فعل ممارسة الجنس لعدة مرات مواقعة كاملة ومع أشخاص مختلفين (X X) تقدر بـ35.71 % وهي نسبة عالية جدا وأكثر هذه النسبة من بين الممارسات لفعل الرذيلة من عينة الشارع التي تمثل نسبة 62.71 % باعتبار هذا السلوك هو عملهن وعينة الشارع هذا من فتيات يمارس الدعارة وهذا منذ عدة سنوات مثل الحالة 21، 22 ،23، والحالة 24حالة خاصة وهي متسولة بل متشردة وبالإضافة أنها يمارس عليها فعل الاعتداء الجنسي لكن لا ترفض ذلك ولا تبلغ حتى على ذلك وكأنها راضية على الذي يحدث معها ادر جانها ضمن ممارسات الرذيلة فقد أخذناها لنسجلها ضمن نزيلات بوسماعيل إلا أنها رفضت التخلي عن ابنتها ولما طلبنا منها الانضمام لنساء زغارة "دار حسنة " قالت غدا و" كل يوم نذهب إليها تؤجل الأمر لبعد ذلك الوقت، تليها في النسب الموقعة بالرضي والتي وصلت النسبة بها إلى 33.33% من مجموع العينة المدروسة ثم تليها نسبة الاغتصاب التي مثلت بـ26.66 %لنجد في المرتبة الأخيرة 6.66 % لزنا المحارم وهي حالات قليلة في عينتنا المدروسة مقارنة بالحالات الأخرى .وإذا أردنا أن نعرف إن كانت هذه العلاقات

الجنسية تامة أو أنها مجرد علاقة عابرة غير تامة أي أنها سطحية والتي قالت أنها لم تكن تعلم أن الحمل دون الإيلاج يقع فقد، حارت في الأمر حتى أقنعها الطبيب، والباقي كان الفعل الجنسي التام بالإيلاج وهذا عنصر بشرط في الركن المادي للاغتصاب وهتك العرض فقد كانت بسبة الفعل التام أي الموقعة الكاملة تقدر بـ94.42 % ونسبة الموقعة السطحية قدرت بـ12.5%.

جدول رقم 39: إدماج المبحوثة وعودتها للسلوك الإجرامي

الحالات	حالات مؤسسة الأحداث بن عاشور					المجموع	
نوع	حالة (1)	حالة (2)	حالة (3)	حالة (4)	حالة (5)	مج	%
إدماج داخلي	X	X	X	X	X	5	%100
رعاية لاحقة			X			1	%20
إدماج خارجي عائلي			X	X	X	3	%60
إستعداد للعود		X	X	X		3	%60
عدم	X	X		X	X	4	%80
عـــــدم العود			X			1	%20

الحالات	مؤسسة بوسماعيل															مج	%
نوع	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	20		
إدماج داخلي	X	x	x	x	x	x	x	X	X	X	x	x	X	X	X	15	100%
إدماج متعدد	X						x		X	x	X		X		X	7	46,66%
رعاية لاحقة	X	x	x	x	x	x		X				x			X	9	60%

إدماج خارجي عائلي		x	x	x	x	x	x		x		x	x	x	x	x	66,66%	10
إستعداد للعود							X	X	X							33,33%	5
قابلية العود	X						X	X	X		X					46,66%	7
عود	X						x	X	X	X						46,66%	7
عدم العود		x	x	x	x	x	x			X		x	x	x		53,33%	8
الحالات	الشارع و المؤسسة غير الرسمية																
نوع	21	22	23	24	25	26	27	28	مج	%							
إدماج داخلي									0	%0							
عدم الادماج	X	x	x	X					4	%50							
إدماج خارجي عائلي					X	X	x	X	4	%50							
إستعداد للعود	X	x	x	X	X				5	62,5%							
قابلية العود	X	x	x		X	X	x	X	7	87,5%							
عود	X	x	x	X	X	X		X	8	87,5%							
عدم العود							x		1	12,5%							

أول ما نبدأ به هو قراءة نتائج جدول الإدماج الخاص بعينة بن عاشور والتي تبين أن الادماج الداخلي للفتيات تم بالمؤسسة وهذا يجعل من الفتاة رغم كل شي تندمج وتتكيف مع النظام والمجتمع المصغر وهو المؤسسة الإدماجية لكن الرعاية اللاحقة للنزيلات لمؤسسة بن عاشور منعدمة اي ان كانت

فهي غير مطبقة بدليل أن سؤالي على المبحوثات اللواتي كن نزيلات بالمؤسسة ل 2008 لم تكن حتى لديهم أي معلومات عن هن وبحثت عنهن بمجهودي الشخصي وقد صادف وان التقيت بشهرة الحالة(1)صدفة.

قد قدرت نسبة الإدماج الداخلي للنزيلات بنسبة كاملة 100 أما الرعاية اللاحقة بالنسبة للعينة تكاد تنعدم20،وبالنسبة للإدماج الخارجي والمثيل في العائلة قد توفر لذا الحالة(3)والحالة(4)والحالة(5) وقد تم إدخال الفتيات من طرف الأهل وقبول المواليد من طرف العائلة وهم محتفظون بهم في الوسط العائلي وهذا جزء من الإدماج ومحاولة تكييف الأم مع الوضع الجديد وذلك بقبولها مع مولدها بالعائلة وعدم نبذها وطردها وإقصائها من العائلة فهذا سبب أخر لعودتها إلي الشارع،فمثلاً الحالة(1)أدخلت من طرف الشرطة لكن الأهل يزورونها ويتفقدونها لدرجة إدخال أختها أيضا لذات المؤسسة إلا انه بعد خروجها ليس هناك مراقبة أو ضبط عائلي وغياب حتى ابسط معيار الضبط في هذه ا لعائلة المشتتة الأطراف فكل بتجه في اتجاه وهذا النوع لن ينجح معه الإدماج الذي يخضع له في المؤسسات الإدماجية.

بالاضافة الي كل هذا نجد ان نسبة الاستعداد للعودة لممارسة السلوكات الإنحرافية والمجرمة يصل إلي نسبة عالية نقدر 60 من مجموع قاطنات المؤسسة من أمهات عازبات، وهذا عنصر جديد مهم بأهمية قليلة العودة التي سنتطرق لها فمن بين عينة بن عاشور وجدنا نسبة 20 غير عائدات للسلوك المجرم وتمثلت في عينة أخضعت لإدماج الداخلي بالمؤسسة والرعاية اللاحقة وكذا عند الإدماج الخارجي المتمثل في العائلة ومحاولة حمايتها من الوجه وحتى أن كان لهذه العينة لها استعداد فان الضبط والمتابعة يلعب في كثير من الأحيان.

أما بالنسبة لعينة دار ياسمين ببوسماعيل فان شروط الإدماج والتي حددناها حسب ما ظهرت لنا خلال الدراسة وهي الإدماج الداخلي والمتمثل في دور الأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين في المؤسسة الإدماجية وفي محاولة جعل من الأم العازبة تتأقلم ووضعها الجديد وتتكيف مع نظام المؤسسة وجعلها أيضاً تندمج مع الوسط الداخلي للمؤسسة وخلق لديها عنصر قابلية التأقلم خارج هذا الحيز،والإدماج الخارجي والمتمثل في العائلة خاصة وذلك القبول عودة الآتية ولخصها وعدم نبذها وطردها فهذا يزيد الأمر صعوبة وتعقيد ويزيد من التوجيه إلي الاستمرار في ارتكاب الأخطاء والانحرافات فالسلوك الإجرامي وسنحاول أن نشرح ذلك من خلال النسب التي أظهرها الجدول فهذا الكلام هو ترجمة لجدول عينة بوسماعيل.

- لنجد أن كل من الحالة(20,17,13,11,10,9,8,7)كلهن اخضعن لبرنامج إدماجي داخلي بالإضافة للرعاية اللاحقة للنزيلات وكذا الإدماج العائلي والذي يلعب دور مهم في تكييف الفتاة لكن اكتشفنا أن الإدماج العائلي وحده لا يمنع العودة للسلوك الإجرامي أو الاستمرار به،فنسبة الرعاية اللاحقة بالمؤسسة لعينة دراستنا وصلت إلي 60 ونسبة العود سلوك إجرامي وصلت 46,66 أما عدم حسيه عدد الأمهات المدروسات في المؤسسة وغير عائدات للسلوك الإجرامي يقدر ب 53,33، بالإضافة إلي العائدات

للسلوك الإجرامي كان عودهن قبل دخولهن مؤسسة الياسمين ببوسماعيل،واحدة فقط (الحال6) هي العائدة الوحيدة بعد خروجها من الياسمين والتي تلفت رعاية لاحقة محددة وبعد مغادرة مكان إقامتها ولم يتمكن المركز من تتبع أمرها بالإضافة إلي أن الإدماج عائلي غائب ومن بين العائدات للسلوك الإجرامي من مجموعة 15 ام عازبة 7عائدات منهن4مرضاتت إما بالإضافة إلي أن العائدات للسلوك الإجرامي هن من خضعت لإدماج بنقصه عنصر من عناصره،بالإضافة إلي قابلية العود والاستعداد للعود في حالاتهن تقريباً كلهن فنسبة القابلية والاستعداد تقدر على التوالي ب 46,66

أما بالنسبة لعينة الشارع والمؤسسة غير الرسمية فإننا نجد أن هذه العينة لم يمسسها أي برنامج إدماجي نظامي رسمي، لكننا نجد من هذه العينة فقط نصفها تلقت مساعدات ادر جناها نحن ضمن الإدماج غير الرسمي أي أفراد من المجتمع لكن هذه العينة تعترف أن قابلية العودة لسلوكاتهن اختفاء العون والحامي والمساعد " الخالة مريم "الحالة (28)(25) ،(27) وتخوفهن من الظاهرة خاصة ،وان المرأة اشتد عليها المرض فنسبتهن تقدر ب 50 % مع من وجدن المساعدة والمساندة في المحيط الاجتماعي كالأصدقاء او العائلة البعيدة بالنسبة للحالة (26) فعودهن الذي أدرج في الجدول وقع قبل إدماجهن بهذه الصورة ، وبعد أن أصبحت أمهات عازبات ،رغم أن بعضهن ادمجن بهذه الطريقة ليس لهن استعدادا للعودة للسلوك الإجرامي عكس الحالات الأخرى ،(26،24،23،22،21)، والتي واللواتي اعترفن باستعدادهن للسلوك الإجرامي بالإضافة أن قابلية العودة لديهن مرتفعة وقد قدرت النسبة ب87.5 % اذن فالعود يظهر بصورة عفوية دون مانع مع عينة الشارع باعتبار أننا فرضنا أن الإدماج عنصر وتكيف ونحن نجد هذه العينة كلها عائدة للسلوك الإجرامي ومستمرة في ذات الفعل وقد ذات الفعل وقد وصلت نسبة الاستمرار والعودة لذات السلوك إلى 87.5 % لعدم وجود الرادع والمانع والحامي لهن ولم يدمجهن ،من هنا نتوصل إلى أن الإدماج له دور جد مهم في ردع وتكييف هذه أن لم تكن للقضاء على السلوك الإجرامي نهائيا فهو التقليل من نسبته.

1.1.8عرض حالات مؤوسسة الاحداث ببن عاشور، وحالة من مؤسسة عقابية

بينات العامة للحالة (1)

الرمز: شهرة تاريخ المقابلة:12.05.2008

البيئة: حضري - الجزائر- مكان مقابلة: بن عاشور البليدة

المستوى التعليمي: أمية مدة مقابلة: 45 سا

الحالة المدنية: عزباء المهنة: لا شيء مدة تواجدها في المؤسسة: سنة و7أشهر

سن: 15 سنة سن و وقت الحادث: 14 السن الحالي: 17

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: عاطل مستوى تعليمي: أمي

الأم: كانت خادمة بالبيوت مستوى تعليمي: أمي

عدد الإخوة: 14 ثلاثة غير مسجلين في سجل الحالة المدنية

نوع السكن: ادي أرضي عدد الغرف: 4 حسب رأي المبحوثة إلاّ أنها كاذبة فهم يقطنون غرفة واحدة

الوضع الإقتصادي للأسرة: فقر متقع سبب الدخول للمركز: الخطر المعنوى

عرض قصة: شهره هي المبعوثة الوحيدة التي توقعنا أخذ الحقائق كاملة من عندها دون كذب إلا أنها أكثر المبعوثات التي تأكدنا أنها كذبت تقريبا في كل المعلومات، فهي تعيش في بلكور من عائلة تتكون من14 فرد أبوها متزوج مرتين 3 إخوانها غير مسجلين لدى مصالح الحالة المدنية بالإضافة إلى أن أفراد العائلة لم يدرسوا سوى علي الذي يبلغ من العمر 6 سنوات، الأب متقاعد الذي يعمل لدى شركة "SANTA " والأخوات واحدة فقط متزوجة والأخرى مطلقه وماكثة في المنزل معهم ويملكون غرفة واحدة فقط وأخواتها الأخريات التي تكلمت عنهن أنهن متزوجات لسن كذلك فقط أنهن يمارسن الدعارة وأنجبن خارج ايطار الزواج وكل أفراد العائلة مروا على المحاكم لسبب من الأسباب ونأخذ الأخ الأكبر على سبيل المثال أودع السجن3مرات لمختلف الجرائم، وهو وآخر حكم كذلك بـ4 سنوات ولم يتمهم بعد وأختها أنجبت في الأسبوع الثاني من بداية دراستنا الميدانية بالإضافة إلى أن كل الأفراد العائلية يمارسون أعمل غير قانونية تسول سرقة بيع الجسد بالدعارة التجارة في الممنوعات مثلما حكم على أخوها لحيازة مواد مخدرة أوعت أختها الأكبر منها مؤسسة إعادة التربية فيها والآن هي من تتواجد بالمؤسسة بالإضافة إلى أنها تعاني من نقص في النطق السليم وهو نوع من التلعثم البسيط بالإضافة إلى أنه شهرة اعترفت أن العائلة لا تراقب و لا يهمها إن كان الكل في المنزل أو أن بعضهم قضى الليل خارج المنزل وهذا دليل آخر على إهمال العائلة وعدم مبالاتها كما في استغلال نقص الفتاة وعدم تعليقها على الأمور في تلبية حاجاتهم وإشباع غرائزهم وكانت الفتاة تذهب مع مثل هؤلاء المستغلين من قرب منزلهم ولا أحد من الأهل يسأل أو يرفض التصرف أو حتى يحاول منع فتيات العائلة من فعل ذلك، وقد روت على لسانها قائلة:"أنا شهره 15 سنة نسكن في بلكور مقريتش أنا وقع خاوتي غير خويا علي بابا كان يخدم في "SANTIA " وخرج لغونتغات ويما تخدم واش جات لخاطر أحنا14 واحد في الدار عندنا 5 شنابر وعيشين معانا خوالي وعمتي و5 خياتي مزوجات واحده مخطوبة في الصيف تتزوج أنا السابعة في العايله، عندي خاوتي 3 ماشي مسجلين، أختي مزوجه ومطلقه عايشه معانا في الدار ومكاش اللي يخدم في الدار غير أنا وبابا، كنت نخدم في البيتزيريا ومبعد حفافة، وخويا كل يوم واش يخدم، وأنا كنت نخرج مع صحبتي نحوسوا وندوروا واحد النهار جاء ليا واحد نعر فوا كان يمشي مع ختي ومبعد

خدعها خلاتوا وقالي إذا تمشي معايا وجاء عندي حتى لدار ورحنا بالطونوبيل ومعايا صحبتي وصاحبوا وكي رحنا فطرنا دارلي لـ les goutte في الماكلا ومبعد دار واش حب وفي الصبح جيت للدار ومبعد عرفت بلي راني enceinte وواحد النهار في باب الواد سرقت وشدوني وداوني هنا sortons كي عرفوا راني بالجوف دخلوني هنا جبت طفله وماخلاونيش نديها خاطر مينور وأن كنت بزاف نسرق من المارشي ولحوانيت أن وصحبتي، بصح ملي دخلت هنا مازدت درت والو.

اما البحث عن شهرة بكل بساطة وجدناها اثناء ذهابنا لمركز زغارة بنواحي باب الواد لباسها مغري ووزنها الذي زاد كما كنا نعرفه قبل عامين و اصبحت ذات جسم ممتلئ وجسدها يغري أي شاب من المارة فشككت في امرها فنديناها باسمها و تلك كانت خطة صديقة كانت برفقتي ان تسبقني وانا ديها ونلاحظها ان كانت ستلفت امامنا؟، لكنها التفتت على شكل يجعلنا في نظرها اننا لن نعرف ما تفعله انكرت الامر وانها شهرة فذكرة لقبها وفكرتها بمكان لقائنا فرفضت الاعتراف ثم قالت:"إيه..أنا.. واش حبين مني؟..."، وساءلتها ماالذي تفعله هنا قالت قالت تنتظر اختها ولكن الموضوع غير انتضار الاخت فقد ظهر الموقف من طريقة نظرها لاشخاص المارين وكاءن شهرة تغيرت كثيرا تحسنت في النطق واصبحت اكثر جمالا وجاذبية ولم تعد ساذجة بالقدر الذي كانت فيهي كانت تحاول ان تكون حريصة وعدم جعلنا نشكل نقطة ضعف في يومها فبعدة قصيرة نراها تتصيل هاتفيا لتطلب انتقلها من الموقع "أ" إلى الموقع "ب"، وبعد مدة جاءت سيارة من نوع "picanto"، زرقاء اللون بها رجل في الثلاثينيات من العمر ومعه شاب، ركبت لينقلوها من موقعها، بالاضافة إلى أننا إستطعنا التنقل حتى الى الحي الذي تسكنه و لكن لم نجرأ على الاقتراب أكثر لان ذلك المكان يخيف المرأة من الرجال فما بالك في النساء ، و أنا لم أكن برفقة من يحميني من الاخوة الساكنين في السجون من فترة لأخرى فالخوف انتابنا لمجرد أن رأينا مكان اقامة شهرة وعدنا أدراجنا لنعرف أن سبب عودة شهرة لهذا السلوك هو فرض عائلي عليها لتعيش منه وتعود الى الغرفة التي يحشر فيها الكل لم يكفي شهرة الاندماج الاجتماعي داخل المؤسسة فهناك لم ترتكب أي سلوك هدا هو ما تفعله أي مؤسسة ادماجية هو حماية الفرد أثناء تواجده داخل المؤسسة و ردعه عن ارتكابه مجددا لكن بغد الخروج منها وكأنه لم يلج اليها فما فائدة الادماج داخل الحيز المجتمعي الضيق؟ نحن نتكلم عن ادماج الفرد في المجتمع ذو الحيز المفتوح على مصرعين، هنا يكمن الصعب وأكثر ما هو صعب كيفية القبول من طرف المجتمع بعد خطئها.

<u>بعض الملاحظات على المبحوثة:</u> تبدوا من الوهلة الأولى ساذجة لها نقص ليس بالدرجة الكبيرة في النطق (حسب الأخصائية النفسية النطق يعالج إلا أن عدم الاهتمام الأولياء بها لم يتم تصحيح الأخطاء الواردة في النطق الواردة في النطق وكذا عدم رزانة تصرفاتها فسهل التعريف كبقية تفكريها وحتى متطلباتها والدليل على ذلك أقنعت بترك ابنتها وبعد مدة ذلك أقنعوها فتيات المركز بمطالبة رؤية ابنتها فأصبحت تطالب باستعادتها ورايتها تشتكي، كثيرة بالاضافة لتحكم السهل بشهرة فإنها رغم ان شهرة

تريد الخروج و العودة للبيت لكن اي بيت لتلك الغرفة، ام للشارع هي تطالب بالخروج و أختها الأصغر منها احضرها الأب الى المركز ايضا للخطر المعنوي، ولما سالناها قالت: "بابا قالي نروحو نزور شهرة ومبعد قالي اقعد معاها هنا خطرش توحشتيها".

- تعاني من مشكلا ت مرضية نخلف فى الكلام والعقل نموها لم يكتمل من حيث هذين العنصرين وخاصة أنها تقلد احد الزميلات تراها وكأنها نموذجها الحي في كل شيئ هي عندها المحقة، لا تعرف حتى معني الذات فكل ما ليها اخذ من طرف الفتيات. - لا تثق بنفسها ويسهل استغلالها واستعمالها عادتا لتنفيذ أي أمر.

- تتكلم وهي متأطئة رأسها دون نظر إليّا، والكلام كثير الحركة بجسمها الجالس على مقعد مكتب الاخصائية النفسية ذهابا وإيابا وكأنها خائفة من ان نواجهها بكذبها فقد كانت تردد ما لقنوه لها الفتيات المركز فنظرا لنقصها الذهني الظاهر لا يمكنها تاليف مثل تلك القصة تعاني مشكلة الاستغلال بسهولة، وهذا ما كان يحدث لها اثناء دراستها 2008 وقد تغير المركز لشهرة و الجو والأشخاص المستغلين لها ولو بمجرد الفكرة فعادت لعدتها الضائعة اجتماعيا فلا يوجد في المنزل من يهتم لأمرها أو لأمر أخوتها فكل يبحث كيف يمر يومه ويؤمن ما واه أو مصروفه هذا همّ كل واحد من عائله، شهرة التي عادت هي أيضا للعمل في الشارع في ممارسة الجنس مع اي كان المهم الوضع والرقة فقد إلتقيناها مرات عدة من ناحية باب الواد وكذا حولنا حتى الوصول الى عائلتها من خلال لأخصائية النفسية -السيد العربي- التي أطلعتنا على العنوان.

- شهرة تحتاج للعلا ج والحماية والمتابعة بعد خروجها من المؤسسة وهذا لم يحدث فعادت الاعمال المر فوضة اجتماعية ومحرمة دينيا ومحرمة قانونا.

بينات العامة للحالة (2)

الرمز: أميرة تاريخ المقابلة:12.05.2008

البيئة: حضري - شبه حضري- مكان مقابلة: بن عاشور البليدة

المستوى التعليمي: 8أساسي مدة مقابلة: 1.45 سا

الحالة المدنية: عزباء

مدة تواجدها في المؤسسة: عام ونصف المهنة: لا شيء

سن: 16 سنة سن و وقت الحادث: 15 السن الحالي: 18

بيانات حول حالة الأسرة والظروف المعيشية

الأب: عامل - كان بالسجن مستوى تعليمي: أمي

الأم: ماكثة بالبيت - مطلقة مستوى تعليمي: أمي زوجة الاب: ماكثة في البيت

عدد الإخوة: 14 ثلاثة غير مسجلين في سجل الحالة المدنية

نوع السكن: فيلا عدد الغرف: 5

الوضع الإقتصادي للأسرة: سبب الدخول للمركز: الخطر المعنوى

عرض قصة: لقد روت أميرة قصتها دون أي إشكال سنذكر باختصار ما قالته على لسانها:"أنا أميرة - عمري 16سنة وصلت السنة السابعة – تدرس بالمراسلة- بطلت يما وبابا مطلقين باباعاود الزواج، يما عند خوالي، بصح مخلوناش نروحوانشفوه،على كنت صغيرة حسيت عمي هو بابا، ونهار الي جاء بابا قالولي هذا باباك كان في فرنساوهو كان فلحبس خاطر قتل أختي، من ثما وليت منحب حتى واحد وبدات المشاكل في الدار هما خلاوني نخرج من لمسيد ومن الدار، ومرت ببا هي السبّة حتى ولادها متحبهومش كي خرجت من الدار رحت عند واحد كنت نعرفوا هو من اصاحب خويا، ريحت في داروا ثلاث أيام كان كسرني نهار الأول لي بت معاه وتعدى عليا كنت منخرجش قع من دار ومبعد خرجت من عندوا وهوالي يبلغ عليا، خاطر هولي قال لخويا بلي راني في la gence وحكمني وداني la police وجابوني هنيا، ومقبل دخلت لدرنا سرقتmp3نتاع خويا وحجات باه نبوجي بيهم وجيت هنا وحتى واحد مكان علا بالو بلي راني بلجوف حتىla bsikologe خاطر لوكان نقولها تقول لقاضي وبابا يعرف يقتلني كيما دار بختي ولآيقتل يما، خاطر ظربوا ميرحمش المهم حتى نهار الي يوصل وقت le règleنطلبles bondes زعما جوني ونهار لي زيدت كنت واحدي في الشمراهنا في centre واحدمعلابالو ولدت وحدي نزادت ميتة معيطتش كي نزادت بصح هما قالولي بالاك قتلتيها بلامندير بلعاني خاطر منعرفش وقالولي صومي60 يوم كفارة راني نصوم أنا معلابليش إذا قعدت عليها كي ولدتها مفقتش، وملي راني هنا درت حاجات بزاف سيت نقتل روحي ثلاث مرات كي نكره حياتي، وبزاف نحب نتفاتن ولوكان يخلوني نورمال نقتل الي تزعفني، هكذاهذا واش صرالي حتى اليوم.

بعد مدة سنتين اردنا معرفة ما حل بنزيلات المؤسسة بعدما غادرت و لكن كل ما سالت قالوا انهم لا يعلمون لانتقالهن لمركز اخر قد فقدنا الاتصال بهن ولم نعد نعلم ما حل بهن فاول الامر وبالصدقة كانت احدى الحالات من مركز سطيف رغم انني لم استطيع ادراجها ضمن الدراسة لضيق الوقت،فقد قمت بالمقابلات لكن لم اكمل التعليق القراءة والتحليل،احتفظت بالملف الى حين،علمت ان اميرة مرت على ثلاث مراكز ذكرت منهم سطيف وقسنطينة واخر لم تتذكر اسم المركز،فلما سالتها عن مكان امكانية تواجدها أي باي مركز اجابت انها لم تعد في المراكز،قالت:"خطرا مليح خطرا لالا " مرات تلقايها لابسة خمار ولابسة مستورة،و خطرات قع ماشي هي ودرك ماهيش فحتى centre،عندي نومروا نتاعها،قدمت لي رقمها ولما اتصلت بها وجدتها تقضي اياما في مدينة وهران بمنطقة العيون، ولمجرد ان قلت لها من انا وقدمت نفسي فذكرتني بوعد لها، وقالت انها تحتفظ بهديتي ليومنا هذا وتاخذه معها اينما ذهبت ـ مصحف ـ وعلمت منها انها لم ترد ابدا ان تعود لهذا الواقع المر ولكن الظروف اجبرتها على ذلك، ورفض العائلة لها جعلها لا تهتم لما يجري لها يعيش يومها و ليلها على هواها،

وكثيرا ما تجد نفسها تبيت في الشارع او تجعل من أي كان ياخذها برفقته للمبيت لتضمن مكان مريح للنوم و الاكل هي ايام اميرة التي اصبحت الهوى و صيد الشباب دخلتها فلم ينفعها البرنامج الادماجي في الفترة التي كانت بها محمية فحسب،اما خارج المؤسسة اختفى الحامي وجاء مكانه الجاني والمعتدي،فبررت قبولها بما تفعله انها تمنع الاعتداء عليها و هي التي لا تستطيع ان ترده تقبل الممارسة غير الشرعية وترافق من بعض عليها دون أي تردد لتتفادى البقاء في الشوارع ليلا والاعتداء عليها بالتناوب.

بعض الملاحظات على المبحوثة:

- جميلة ملفتة ذات جسم صغير نحيل تبدو اصغر من سنها،طليقة اللسان تتكلم دون اي عقدة،وكانت قصتها قصة اطفال صغار،ترويها دون اي خوف او اي تاثر،يتخلل كلامها ابتسامة جميلة،صوتها به بحة واضحة وكانه يكاد لا يسمع في بعض الاحيان الا انه قوي وحاد في احيان اخرى وهذا من جراء رفع صوتها وتناولها الكحول.

- لباسها انيق تلبس خمارا ومازر خاص بالمؤسسة لونه ابيض.

- تحسن الكلام، تحسن التصرف،تجيب عن الاسئلة دوبان تردد،كثيرة الحركة،تستعمل يدها اليمنى كثيرا للشرح،لم تتوقف طيلة المقابلة و لو لحظة لتفكر عما تتكلم تجد دائما الاجابة و في بعض الاحيان لا اجد كيف اصيغ السؤال اذا بها هي تباد لتحكي على مرحلة اخرى في حياتها.

- الحوار كان مفتوحا دون اي مصاعب.

- لم ترفع عينيها علي الا اذا حكمت عن امر يؤلمها،تتكلم دون ان تخجل عن تفاصيل انجابها لمولودتها رغم انني لم اكن بمفردي بل من كان يجري المقابلة معي. كنت رفق زميل لي اعد معي مذكرة مرحة تامل في اشياء كثيرة. ليسانس.

- لان مقابلة اميرة الاولى كانت دراسة ليسانس.

- لم تستفد من البرنامج الادماجي الذي اخضعت له،انتقلت الى مؤسسة اخرى او اثنين حسب معلومات حصلنا عليها المهم ان المعلومات التي وردت لنا هي انها دخلت قسنطينة بعدها سطيف، لتعود اميرة الى الشارع عدة مرات، ولم هناك متابعة للحالات التي تخرج من المؤسسة لمجرد خروجها ففي سؤالنا عن اميرة في المؤسسة التي كانت بها يقال لنا لم نعلم الى اين انتقلت بالصدقة علمنا بتواجدها لمدة معينة بقسنطينة،بعد ان اقامة بدار الضيافة بسطيف رفقة احدى افراد عينتنا التي كانت على اتصال بها، اميرة رغم كل ما فعلته بعد خروجها من المركز الا انها حافظت على هدية اهديت لها وهي عن مصحف صغير ماذا يمكن القول عن هذا.

- اميرة كانت تبدو فتاة قد تكيفت مع وضعها الجديد،و جو المؤسسة،و كذا كانت املة في مستقبل افضل عاودت الدراسة،وحتى انها طلبت منا احضار لها الكتب،ارادت التغير،لكنها لم تجد مؤوى فوجدت نفسها

تنتقل بين المؤسسات دون وجود حل نهائي لمشكلتها و العائلة لم تقبلها وحسبها لوعادت للعائلة ستقتل كما حدث مع اختها،و اعادت تقدير ذاتها و احترامها وارادت العودة للمجتمع.

- عدم وجود الرعاية اللاحقة لهذه المبحوثة جعلت منها تعود لارتكاب عدة سلوكات يمنعها القانون بموجب مواد قانونية ظاهرة،فقد عادت لممارسة الجنس بطرق غير شرعية،و السرقة خاصة وانها اتجهت الى العمل في المحلات والسرقة من هناك.

بينات العامة للحالة (3):

الرمز: نجيبة تاريخ المقابلة: 12.05.2008

البيئة: ريفية - المدية - مكان مقابلة: بن عاشور البليدة

المستوى التعليمي: أمية "تدرس بالمؤسسة لقسم محو الامية" مدة مقابلة: 2.25سا

الحالة المدنية: عزباء

مدة تواجدها في المؤسسة: عام 3 أشهر

المهنة: لاشيء

سن: 16سنة 6أشهر سن و وقت الحادث: 15 سنة السن الحالي: 18 سنة

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية:

الأب: متقاعد مستوى تعليمي: أمي

الأم: ماكثة بالبيت مستوى تعليمي: أمي

عدد الإخوة: 5 إخوة الرتبة: الأولى

نوع السكن: عادي عدد الغرف: 4 غرف حسب رأيها وغرفة واحدة حسب رأي أخيها

الوضع الإقتصادي للأسرة : متدهور سبب الدخول للمركز: حكم محكمة لارتكاب فعل زنا المحارم

عرض قصة: نجيبة فتاة صاحبة 16ربيع تقول أنها لا تعلم شيء عن الأمور الجنسية وإن كان الامر محرما أولا، هذا كلامها، وقد فهمنا من خلال حوارنا معها أن الإعلام علمها الكثير فكيف لها أن تتكلم بالطلاقة وثقة بالنفس واستعمال كلمات بالغت الفرنسية بصيغة صحيحة وكذا نوع الأسئلة التي طرحت عليها ليست أبدا لفتاة لتعرف عن العلاقات الجنسية بل تملك رصيدا مضاعفا مما يجب ربما، ويمكننا القول أن لها رصيد عن الثقافة الجنسية المغرضة المعروفة كما أشارت لنا في قنوات معينة، حتى أنها علقت على قول أمها الذي قالته للقاضي أثناء المحكمة على أن الحكم لو هو بيدها لقتلتهما وليسا الحكم عليها سنتين فقط ليس هذا الأمر فحسب بل إنها تناقش في بعض الأمور نقسم على أنها كذبت حين قالت أنها لم تدرس يوما ولم تدخل مدرسة ولن تكون الدروس التي قدمة بمؤسسة إعادة التربية لمحو الأمية جعلت منها مثقفة لتلك الدرجة حاولت أن أكلمها بأسلوب ولم أنزل لأسلوبها ومستواها الأمي وجتها

تحارين لتصعد هي لمستوانا ولم تسمح لي ان أنزل لها بل سمحت لنفسها أن تكلمني بنفس أسلوبي هذا ما جعل من قصة أنها لا تعرف أن الأمر محرم وما شابه مشكوك فيه بالاظافة إلا أنها سردت القصة على لسانهاعلى هذه الطريقة فقالت:" عمري 16 مقريتش قع نسكن على برا في مدية مع يما وبابا و خاوتي وبابا يخدم فلاح، دارنا فيها 4 شنابر في شمبرتنا كاين بارابول، و يما وبابا عمرهم ما قالوا لنا ما تفرجوش معلابلهومش واش نشفوا، أنا وخويا نشوف والأفلام من كل نوع نخلوا خوتنا الصغار حتى يرقدوا نديروا واش نحبوا و بابا و يما يكونوا في شمبرنتهم علهذيك ميعرفوش واش نشوفوا وعمرهم ما سقسونا واش نشوفوا ولآيقولونا بلاكوا أتشوفوا هذي ولا هذي، واحد النهار شفنا فيلم تناع "sexe" [تسمى الأمور بأسمائها وكأنها متعلمة يصدق المتكلم معها أنها أمية ولم تدس أبدا] ومبعد رقدنا بصح فقت ولقيت خويا كسرني - سألت كيف ذلك - كان يقرب ليا بشوا ومبعد نحالي حوايجي ومبعد كسرني - هنا يظهر أنها كانت موافقة على الفعل ولم تكن نائمة لأنها تقول انه اقترب منها ثم...- وغدو من ذاك كشغل مسرا والوا ومقلتش ليما حتى واحد معلبالوا، عودناها ثلث أيام ومبعد خلاص مزدناش درناها بصح مع الوقت ماجونيش Les règle شكيت درت كلش باه نعرف بصح قلت بالآك بلوكولي ومبعد حسيت وحد النهار بستر في كرشي وروحت لطبيب وقلتلو les règle راهم يسطروا عليا دارلي الشكة ومبعد زاد الصطر حتى كي فقت قالولي متقدريش تروحي لدار راكي شويا مريضة ومبعد جاوا عندي Les gendarmes وبدو يسقسوا فيا وأنا كنت مزال مفهمتش ومبعد فهموني بلي طرحت وبدوا يسقسوا شكون الي درلي هكذا ومبعد قلتلهم وداونا حاكمونا في المجلس نتاع لبليدة وحكموا علنا عامين لزوج".

<u>بعض الملاحظات على المبحوثة:</u>

- الفتاة كانت ترتدي خمارا من نوع "شال" شفاف ذو ألوان رائعة وقميص شفاف راجع بلون شالها تلبس سروال جينز jeans، ولم تكن تلبس المئزر الإجباري في المركزكماعهدناهن، الحالة تتميز بجمال ملفت، تبدو هادئة، مترددة وخجولة، ومن خلال ملاحظتنا لها تبين لنا أنها منعزلة ولا تميل إلى الحركة مثل زميلاتها، تتكلم بصوت منخفض، وكلمات موزونة، تظهر أكبر من سنها بكثير، وقالت عنها المربيات والعاملات في المركز والأخصائيون النفسانيون أنها تتمتع بأخلاق طيبة ولا تثير المشاكل.

- كانت تروي بكل حسرة، مع الكثيرة من الخجل، تتخلله ابتسامات، وعندما تصل إلى بعض المواقف الحساسة تشيح بوجهها وتتجنب النظر إلينا، وعند دخول المختص النفسي سكتت عن الكلام، وكان كلما كلمها تضحك فقط وتسكت، ولا تستطيع التعاطي معه، ولما سألتها في المقابلة الاولى كنت برفقة طالب آخر - من أجزت رفقته مذكرة التخرج ليسانس- رفضت أن تسرد بعض الحقائق لخجلها من الكلام في حظوره.

- تأثرت الحالة بمربياتها وصديقاها (الحضريات) في طريقة كلامها حتى اختفت نهائيا لهجة عين بوسيف، وذلك لأنها قضت تسعة أشهر في مركز إعادة التربية ببئر خادم، كما انتقلت مع نفس المربيات والزميلات إلى بن عاشور، وأغلب مرافقاتها من العاصمة.

- تأثرت الفتاة بعدم تعلمها، وعدم احتكاكها باشخاص من سنها تتبادل معه افكارها واهتماماتها، لأنها كانت تعيش منعزلة في منزلها، هذا ما جعلها - كما قالت- لا تعرف أن هذا النوع من العلاقات الجنسية محرمة، لم تكن تعرف أن هذه العلاقات حرام وكذلك الأخ، وهذا ما يدل على غياب التنشئة الدينية لديهما وبذلك ضعف الوازع الديني.

- الفتاة متأثرة بالحادثة ويائسة، ولا ترى نفعا من بقائها في المركز حتى أنها لم تتمكن خلال تسعة أشهر من تعلم الحروف في محو الأمية بالمركز ولم تستطع كسب صديقات، - كما قالت- فهي دائمة التفكير في مستقبلها عند خروجها من المركز، فهي خائفة من كلام الناس وتلوث سمعتها وسمعة أسرتها ، كما أنها فاقة الأمل في الزواج بسبب فقدان عذريتها.

- عانت الحالة من تأنيب الضمير بعد العلاقة مع الأخ مما جعلها تفكر في الهرب من المنزل بسبب إحساسها بالخطأ الذي ارتكبته في حق والديها، وهذا التأنيب والندم مازالا يرافقانها حتى وهي بالمركز.

- حسب المبحوثة فالأب ما زال يرعى ولديه حتى وهما في المركز ولم يتخل عنهما، ويزورهما باستمرار، كما يأتي لاصطحابهما في العطل بعد الإذن من قاضي التحقيق، وكذلك الأخ.

<u>بينات العامة للحالة (4)</u>

الرمز: هاجر تاريخ المقابلة: 01.03.2010

الأصل الجغرافي: حضري – مدية - مكان مقابلة: مؤسسة الاحداث بن عاشور

المستوى التعليمي: 6أساسي مدة مقابلة: 1ساعة

الحالة المدنية: عزباء

مدة ممارستها لهذا الفعل: سنة قبل ولادة ابنها وسنتين بعد ولادته

المهنة: لاشيء سن: 16 سن و وقت الحادث: 14

<u>بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية</u>

الأب: عامل بمشفى مستوى تعليمي: أساسي

الأم: ماكثة بالبيت مستوى تعليمي: أساسي

عدد الإخوة: 3 الرتبة بينهم: الثالثة

نوع السكن: شقة عدد الغرف: 3 الوضع الإقتصادي للأسرة: متوسط

عرض قصة هاجر: فتاه تروي قصتها وكيف انها كانت لها علاقة مع شاب منذ بلوغها العشر (10) سنوات من العمرانجبت ابنا عمره الان عمره عامين يعيش رفقة العائلة الا ان المبحوثة عادت للشارع عدة مرات وهربت من الوضع العائلي التي كانت تتذمر منه وقالت انها كلما اتيحت لها الفرصة تذهب وقد جابت عدة ولايات منها: الجزائر، تيبازة، شلف، بومرداس ...الخ، كانت كل مرة تنتقل مع جماعة من شكل اخروهذه الجماعات انواعا من المسكرات فقد استطاعت في الكثير من الاحيان المشاركة رغم امها كانت تعلمها وتنبهها لامور عدة جنسية و تحذرها من المساس بعفتها كونه من المقدسات الا انها امام اول فرصة طلب منها الذهاب مع الشاب الذي كانت تحبه الى منزلهم والبقاء معه بمفردهم لم تتردد فقد فعلت ذلك مرارا وتكرارا وفي يوم قالت :"دار لي حاجة في الجيو وشربتها وما عرفتش كيفاش صرى ... وبعدها لم أجد الحل غير الذهاب اليه كل يوم وافعل كل ماطلب وحملت منه ،خاطش انا مانعرفش وقتاش نقدروا نرفدوا .."ولما حملت اخلرت جماعة من الصديقات فوبخناها ولم يستطعن التخلص من المشكل رغم كل المحاولات ثم علمت من مربيتي واخذتني للعائلة فضربوني واخي اراد ان يقتلني وبعد ها هربت من المنزل بسبب هذه المعاملة بعدها ذهب عند صديقة لها وبقيت عندها يخرجون من مكان لاخر ويزهو" تقول عن خرجاتها مع الكل وهي لم تبلغ بعد 18 سنة وقبض عليها من طرف الشرطة وسلمت للمركز لحمايتها وذلك انها في سن الخطر المعنوي وتقول ان الاخصائية النفسية والعمال في المؤسسة في بعض الاحيان يكونون سند وبعض الاخرى لاتحتمل وجودهم ولا تريد ان تبقى دقيقة اضافية في المؤسسة لكن الاهل نسوها وكانها غير مزجزدة كل مرة تقول نعاود نخرج ونهرب ونروح مع وحد اخر.

بعض الملاحظات عن الحالة :

- فتاة كبرت قبل الاوان في بعض الاحيان نجد ها تتكلم عن مواضيع اكبر منها خاصة العلاقة الجنسية وكيف كانت تقيم مع الخارج.

- عاشت فترة بيس بالقصيرة في الشارع اولها مع والدها ووالدتها الذين سكنوا خيمة قرب محطة الحافلات لعدم توفر بيت عائلي ياويهم هي واختها.

- تقول ان المؤسسة بها مشاكل وخاصة ان زيارتنا تزامنت والفوضى الناتجة عن محاولة فلرار الفتاتان وتحطيم منشئات وصرحت انها تكره مثل هذه المشاكل بالاضافة الى ان المبحوثة تسكت كلما دخل احدهم المكتب ، وحتلا وان كان من العاملين بالمؤسسة وهذا راجع لحساسية الوضع الذي كانت تحكي فيه.

- المبحوثة تريد العودة بشدة للمنزل الا ان الاهل يماطلون في الامر

- المبحوثة انها ستعاود الهروب ان لم تهتم العائلة كما تريد ،حتى لوانها تموت في الشارع .

- تمني نفسها بالزواج "باش نتهنى من السونتر ودارنا والزنقة الي ماترحمش بصح والله غير نولي نهرب من الدار لكان يقطعوني مورسوات ،وهذا ا لمرة مايزيدوش يشوفوني "وكانها تهدد وتحذر بما ستفعله الا لم تعاملها العائلة جيدا.

- تقول الحمد لله "في المؤسسة يحمونا اكثر حاجة من المجتمع الفاسد خارج المؤسسة وبعلمونا ويوعونا بصح ماكانش كيما الدارو من التربية.

- وما لمسناه عند المبحوثة انها لم تحبث وجودها بالمؤسسة الا انها لا خيار لها ،فقد اخذتها الشرطة للمؤسسة وذلك للخطر المعنوي الواقع عليها ،وبحكم بتواجدها مع جماعة يمارسون الجنس

- تقول لا وجود لما تخافه بعد فقدان لشرفها وكرامتها وخاصة ان الكل يصمها بفعلتها لذا تفق موقف النابذ لكل الامور

- لا تريد البقاء في المؤسسة ،وذلك لما يحدث مع جماعة من الفتيات فهي تصفهن بالهمجيات والمدمنات لدرجة ان احدهم يقدم لهن السجائر من خلال جدار المؤسسة ،وهذا كله والعمال نائمون على آذانهم، ويقدوم لهن اي شيئا خر يحتاجونه.

- تقول انها لاتحب هذه المؤسسة لتواجد فتيات "مافيا"هكذا لقيتهم ..ولاتحب مخالطتهن ولا حتى مجالستهن "حدي حد روحي..كل واحد بعوم بحره".

- المبحوثة كانت تحمل بيدها أثر كي سيجارة، ولما عددنا عدد كيات وجدناها تفوق (11)، قالت عن هذه الاثار أنها هي من فعلت ذلك وليس الشخص الذي كانت معه، وهو كنوع من عقاب النفسي بالالم الجسدي، وقالت أنها كانت لتفعل أكثر لو لم يمنعومها

<u>بينات العامة للحالة (5)</u>

الرمز: مريم تاريخ المقابلة: 03.03.2010

الأصل الجغرافي: حضري مكان مقابلة: بن عاشور مكتب الاحصائية النفسية

المستوى التعليمي: السابعة أساسي مدة مقابلة: 30 دقيقة

الحالة المدنية: عزباء

مدة ممارستها لهذا الفعل: أكثر من سنة

المهنة: لا تعمل

سن: 16 سن ووقت الحادث: 16

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: عامل	مستوى تعليمي: أساسي	
الأم: ماكثة بالبيت	مستوى تعليمي: أساسي	عدد الإخوة: 4
نوع السكن: عادي	عدد الغرف: 4	الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

عرض قصة: حالة مريم حالة خاصة لم أستطع التسجيل معها ومن عادتي أن لا أفوت كلمة مما تقوله المبجوثة إلا أن هذه الحالة منعت من طرف الاخصائية النفسانية، والتي طلبت منا أن نقدم التصرح هذه المرة يجب أن يكون من وزارة التضامن، ولكن التصريح كان موجود، وهذا ما جعل الاخصائية تطلب من المبحوثة الاذن كي نسجلها، وهذا ما جعل الفتاة تشترط عدم تسجيلها، ووافقنا على طلبها، تقول الفتاة أنها أخطأت وارتكبت عدت أعمال، ولما اندهشت من الافعال التي كانت تقوم بها فسألتها سؤالا مجددا، هل دخنت يوما، فقالت باستهزاء "هذا مكان واش تسقسيني...هذي نتاع دراري صغار يتكيفو، وعلاه راكي مخلوعة قع هاك...إه أنا، درت قع الاشيا الي يجي في بالك...."، فسألتها عن الذي فعلته قالت: "كيفت، شربت، زطلت، دروقيت، بت برى..."، أنجبت الحالة خارج اطار الزواج، واحتفضت بمولودها في البيت العائلي، تلقت مساعدات وخضعت لجلسات على يد أخصائيين نفسيين ساعدوها على تقبل الامر والتكيف، وقد اعترفت أن الاهتمام بها من طرف هؤلاء أدا بها إلى التفاؤل لغد أفضل و كذا لبناء مستقبلها خاصة وأن العائلة ساعدتها.

بعض الملاحظات عن الحالة :

- تبدو الفتاة جميلة أنيقة، عيناها الحزينتين رائعتا الجمال.
- تأكد أنها أخطأت وانتهى الامر والان لديها مولودها وستعتني به خاصة وأن العائلة قبلت به، ولن تعود لما لمثل هذه الاعمال التي تورطت بها.
- تبدو من كلامها أن الادماج أتى بتيجة لهذه الحالة، ولان الادماج نجح مع المبحوثة، فقد استطاع تكييفها وردعها.

2.1.8. عرض حلات مؤوسسة الياسمين ببوسماعيل، وحالة كانت بمؤسسة عقابية

بينات العامة للحالة(6):

الرمز: لمياء	تاريخ المقابلة: 13.05.2008
البيئة: ريفي - مدية	مكان مقابلة: دار الياسمين
المستوى التعليمي: السنة السابعة	مدة مقابلة: 1.45 سا

الحالة المدنية: عزباء المهنة: لاشيء

سن: 23 سنة سن وقت الحادث:19 سنة

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية:

الأب: متقاعد مستوى تعليمي: أمي

الأم: مطلقة مستوى تعليمي: أمي زوجة الاب: ماكثة في البيت

عدد الإخوة: 3 من الاب و الام و3 من الاب فقط

نوع السكن: فيلا الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

سبب الدخول للمركز: عمل ليلي مشبوه مدة تواجدها في المؤسسة: 9 أشهر

عرض قصة: لمياء 23 سنة محدودة التعليم تعيش في عائلة ذات ظروف مادية مقبولة لكن اجتماعية جد متوترة فهي وأخواتها الأربعة يعيشون القانون الصارم الذي تضعه زوجة الاب المتسلطة والعاملة التي تجعل من فتيات العائلة خادمات لها في منزل مسجل باسمها، والام مطلقة وتزوجت وطلقت بعد ذلك ثلاث مرات تعيش رفقة الاخوة الذين لايستطيعون ان ياخذوا معها أيا من ابنائها لظروفهم التي لا تسمح بذلك، لميس الفتاة التي لاتصبر لزوجة الاب وتصدها وكان هذا سبب من أسباب مغادرة لميس البيت لتخدم اناس بالبليدة اين واجهت مشكلة ابنت اصحاب المنزل التي كانت دائما تحاول بيعها لتجار الجسد باي طريقة ونجحت في الاخير وذلك برسم خطة ان من تعطي له رقم الهاتف تقول له ان اسمها لميس،شهيناز كانت النقطة الاولي في طريق لميس المليئ بالاستغلال الجنسي بالرضي المقنع بالاشمئزاز الذي وصفته لميس علي انها تشمئز من نفسها كلما خرجت من احدهم وذهبت لآخر وتعددت الليالي الحمراء علي لميس ولم تعلم حتي من اب ابنتها المريضة والتي لم يسمح لها بأخذها، لميس وقعت في الحمل لأنها لم تكن تعلم بموانع الحمل ولا تحسن استعمالهم،لميس علي أبواب الزواج أرادت ان تتخطي كل أخطائها والعودة للحياة العادية كأي فرد من المجتمع تقول:"لم أكن اتخيل اني في يوم من الأيام اني سأرتدي الفستان الأبيض"، لميس تنتظر فقط اكمال وثائقها للزواج باعتبار إنها لاتمتلك بطاقة هوية وذلك لمولد والدها بفرنسا وبحكم انها متواجدة في مر كز حتي الوالد لايعلم أين هي فانها تنتظر مصادر اخري غير العائلة للحصول علي شهادة ميلاد الوالد كي تستطيع ان تكمل وثائقها، وقد قالت على لسانها:" أنا لمياء في عمري 23 سنة قريت حتى السنة التاسعة حبست قرايتي، كنت عايشة مع بابا وخاوتي ومرت بابا، خاطر يما متلقة وعاودت الزواج وطلقت مرة واحدة أخرى وعاودت زوجت بالفتحة مع راجل كبير ولادوا مخل وهش افتح ومبعد طلقوها منوا وراهي عايشة مع خوالي لي مايقدروش يدو معها حتى واحد من خاوتي،عايشين تحت رحمة مرت بابا تحكم فيه او فينا وليت كي البونيشة في دارها بصح صبرت علي جال خاوتي خاطر انا مور ختي في الدار بطلتنا مرت بابا من قرايتنا، كانت تقطعنا لكرنيات ومتخليناش خلاص نقراو في الدار، بابا يحبنا بصح إذا حرشاتوا مرتوا

يولي قاع ماشي هوا، وانا منصبرش نرد الهدرة لمرت بابا منحبش الظلم وهي حقارة، وتزيد تقولنا راكم في داري خاطر الدار مكتوبة في اسمها، بابا ميخصوش دراهم عندوا بصح لمن يعطي حارمنا حتي من مشوارة حشاك، ومرة تفاتنت خرجت من الدار لذرك معرفت واش السبة نسيت روحت عند لافامي بصح شكون يقبلك دايما عندهم وليت ومبعد روحت لعند واحد العايلة في البليدة وليت نخدم عندهم وكانت مولات الدار تجيبني ودير فيا كونفيونس وبنتها قبيحة تغير مني علاه يماها تخليلي ليا دارهم ليا وماشي ليها ودايما تقولي اذا مانفيقتيش علي روحك تبقاي دايما خدامة عند الناس،كي كنت دايما مانسمعلهاش ولات تحكم النيمروات وتهدر معاهم وتقول اسمي زاعما هي وسمها لميس،واحد النهار عيطلها واحد وزادت للبغتابل بلعاني باه يماها تسمع بلي يحوس علي لميس ومبعد باباها سمع ومحبوش نزيد نريح عندهم، وهي قالتلي انا قلتلك ماينفعك غير تنافيقي وقالتلي روحي عند هذا يتهلا فيك،انا كي روحت قالي:"انا راني خاطب ونتي كي اختي بقاي في الحانوت نروح لدار ولعشيا نجيبلك لعشا"وكي جاء كان شارب ماقدرتلوش نردوا غلبني وتعدي عليا وغدوا منذاك رحت وليت كل يوم مع من نبات نروح معاهم في النهار كي قرب الليل نقولوا مكاش وين نبات وهو يدبر راسوا كل مرة وين بت مرة في العطاف،الجزاير،عين الدفلي،شلف،تيبازة،بومرداس،البليدة،او قاع كانوا يقولولي حاجة ماتصرالك بصح كي يوصل الليل يديروا رايهم، بصح ندير واش يحبوا ونرقد و ندرق راسي واحد غير من عشرة برا والزنقة في الليل ماترحمش، وهاذوا اللي بت معاهم كانوا نوامرهم في بوغتابل "شهيناز" ونقوللهم انا خالتها ،كانوا لي نروح معاهم يتكيفوا يدروقيو، يشربوا بصح انا نديرلهم قستوهم بصح عمري مشربت معاهم بصح واحد النهار رحت مع واحد للبار وقلبي ولا يدور جابولي كوكا ما حبيتش نشروبها شكيت فيها وكنت حابة نعيط خاطر واش شفت وجعني ذوك لبنات شبات وليت نقول انا نولي كيما هوما، وزادوا قالولي اذا حبيت نخدم هنا ذاك النهار خممت نولي لدار وكي قبلني بابا بلا ما يعرف بلي كنت في الزنقة دار في بالوا كنت في دار صحبتي ومبعد عرفت بلي راني بالكرش ثم عودت هربت وقالولي طيحيه بالخل،الدخان تحرقيه وتشربي رمادوا جربت كل شي بصح ما نفعش خاطر كنت نتقيا كل شي خاطر الخل حرقلي لسطوما والطبيب طلبلي الدراهم بزاف زدت بعت روحي وجبت الدراهم قالي خلاص منقدرش خاطر فتوا5 شهور وانا منديرلكش هذه ومبعد بنت خالي هي ألي جابتني هنا انا منعرفش، ولدت طفلة كنت حابة نديها ونروح لزغارة بصح مريضة ومرضها واعر ومنقدرش للدوا نتاعها، وملي دخلت هنا مزدت غلط، نطلب ربي يغفرلنا".

<u>بعض الملاحظات على المبحوثة:</u>

- فتاة جميلة ،ملفتة بلباسها الأنيق وكأنها أبدا ليست من منطقة ريفية بل تتسم بسمات فتاة المدينة عكس هايدي التي لم تفقد بسمة الخجل التي تتصف بها ابنة الريف والخلق والتصرف البسيط .

- طريقة كلامها جد متحضرة، جلوسها المعتدل ،اجابتها الدقيقة واسلوبها الجيد في الاجابة وتركيب الجمل رغم انها ليست بالفتاة المتعلمة كثيرا

- تبدوا متخلقة فحسب رأي من يتكلم بهذه الطريقة وله هذه الأخلاق صعب أن يقع في مثل ما وقعت عليه من سلوكيات لكنها بررت موقفها بظروفها والقهر الاجتماعي الذي واجهته في هذه الأسرة البديلة التي عاشت عندهم لمدة من الزمن.

- كانت مستعدة للتغير والتكيف خاصة أنها كانت على أبواب الزواج وهذه طريقة أخرى يستعملها المركز لإدماج الفتيات، لكن من حظوظ لمياء وهايدي انه لم يتم لأسباب خاصة بالأزواج وأهلهم.

- المبحوثة تم دمجها مثل زميلتها هايدي في عائلات بديلة للعمل والتكفل بهم وليست للتبني ، فهايدي نجح الأمر معها وبقي المركز على اتصال بها اما الحالة التي نتكلم عنها فان الإدماج في العائلة البديلة لعائلتها لم يدم ولم يستمر الرابط بينهما وبين المركز رغم ان الرعاية اللاحقة كانت مستمرة ومقابلاتها التي كانت مع الأخصائيين كانت ذات نتيجة وذلك باعتبارها فقدت الاستعداد للعودة للسلوك الإجرامي وكان لها استعداد للتغير والتحسن والاستقرار لكن الضباع والعودة لذات السلوك كان من نصيبها بعد انقطاع الرعاية اللاحقة.

بينات العامة للحالة(7)

الرمز: حفيظة — تاريخ المقابلة: 13.05.2008

البيئة: حضري - الجزائر العاصمة — مكان مقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي: السنة السابعة — مدة مقابلة: 2سا

الحالة المدنية: عزباء — المهنة: لاشيء

سن: 33 سنة — سن ووقت الحادث:32 — سن الحالي: 35 سنة

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: متوفي

الأم: ماكثة بالبيت — مستوى تعليمي: أمي — عدد الإخوة: 05

نوع السكن: فيلا — الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

سبب الدخول للمركز: الحمل غير الشرعي

عرض قصة: حفيظة فتاة متعلمة من عائلة متعلمة محافظة حالتهم المادية ميسورة بل جيدة باعتبار كل أفراد العائلة لهم مناصب عمل ثابتة وعمرها 35 عام إلا أنها تقول أن لا معلومات لها عن الحمل عند الفتاة العذراء هل هذا يعود لنقص الثقافة الجنسية لدى الفتاة بحكم عدم مخالطتها الآخرين خاصة في

هذه المواضيع، لكن سألنا سؤال حقا حفصة لا تعرف أي هي جاهلة في هذه الامور ما فهمناه من المقابلة أنها خائفة من شيء وهو العنوسة وأول من كلمها رغم أنه أصغر منها بـ 07 سنوات قبلت وتعاملت معه وأعطته كل شيء بادئ الامر سألناها إذا كانت عذراء قالت لا ثم قالت نعم أنها عذراء، وحملت منه شاب يبلغ من العمر 28 عام وكانت تذهب معه لمنزل أهله وتعاملت معه لعد مرات إلى أن حملت وبما أن حفصة كانت العادة الشهرية لها ليست منظمة ظنت أثناء فترة الحمل أنه المشكل الذي يحدث لها دائما إلا أن الام نبهتها لبطنها التي بدأت تنتفخ ولما أجرت الفحص الطبي أخبرها الطبيب أنها حامل في الشهر الخامس، ولكي تتخلص من مولدها حاولت الإجهاض ولأنه لم يكن لديها المال سرقت من مال العائلة ومجوهرات الأخوات لتحل مشكلتها، إلا أنها أنجبت خارج إطار الزواج، وقد قالت على لسانها:" حفيظة 35 سنة نسكن في القبة أصلي من المدية نسكن مع دارنا لاباس علينا عيشينLa belle vie واحدة طبيبة تناع القلب واحدة تخدم في tôlier. وخواتي واحد يخدم كوميسار واحد في شركت إسبانية واحد أحر خدام في شركة نتاع الماء وأنا نخدم مع الدونتيست تعرفت على واحد كان يجي عندنا يصقم سنانوا وليت نروح معاه خاطر أنا معنديش صحاباتي هكذا عايشة في دارنا ماني مداصرا حتى واحد حتى التلفزيون ومنشفوش منعزلة مع روحي بزاف وهذا أعجبني portons صغير عليا بستة ولا سبعة سنين نروح معاه لدارهم نفطر معاهم و مبعد نروح لشمبرا رانا قاعدين عادي ونهار من نهارات بدات يما تقولي يطفلة كرشك راهي غير تكبر، وقلتلها يما يخي علابالك بلي أنا عندي colon وثاني Les règle يتبلوكاولي خلاص لعشيا نروح لطبيب وكي رحت قالي بلي راني ensente في 5 شهور وكيما درت باه نطيحوا ما قدرتش أنا نخلعت خاطر دايرة في بالي لآزم واحة تكون مكسرة باه ترفد معلابليش بلي كي تكوني vierge تقدري ترفدي ومبعد جيت نطيحوا بصح Lopiration باه نبق vierge ومقدروش خاطر الطبيب الأول طلب دراهم بزاف واحد قالي لآزم نديكلآري وهكذا ديت منعند خياتي ذهبهم باطل ومبعد قلت ليما بلي ديتهم باه تحل المشكلة ومبعد نرد لهم واش أديت كي نقدر، ومبعد قلت معليه نسمح في La virginité تناعي في جال منتفضحش، وهو كي عرف جاء خطبني باه يسكتوا الحالة بصح مدار والوا و أنا خسرت كل شيء، وما تقدرش نشوف في وجه يما وخياتي الي برك علا بالهم، شحال منخطرة نقول نقل روحي ماشي نقابلهم علاذيك راني هنا".

بعض الملاحظات عن المبحوثة:

- تبدوا امرأة هادئة تعلم ما تريد وكيف تجيب ، حسب إجاباتها تعرف دون ان تسأل انها متعلمة أو أنها تعيش وسط أفراد متعلمين والسبب طلاقة لسانها واستعمالها كلمات صعبة في موقعها بالإضافة لاستعمالها الفرنسية في إجابات وذلك في أغلب الأحيان.

- تعيش في وسط عائلي متعلم، كل أفراد العائلة لديهم مراكز عالية في مهنهم ودراستهم ،عائلتها محافظة بها ثلاث فتيات كلهن فوق 38 سنة دون زواج .قد تكلم فرويد عن عقدة العذرية وهذا مشابه لهذه الحالة

فهي عندها عقدة العنوسة وخوفها من العنوسة ارتمت في حضن أول رجل قال :"أنها تعجبه ويحبها ...الخ وقالت إن لم تلب بعض طلباته البسيطة فانه سيبحث عن غيرها ،فمارست الجنس السطحي معه وحملت منه جراء ذلك ،رغم إن الشاب يصغرها أكثر من 5 سنوات إلا أنها قبلت بالعلاقة.

- المبحوثة أفادها دخول المركز وذلك بحمايتها من وصم المجتمع لها ونبذها حتى الإخوة لم يعلموا بمكان تواجدها حسب رأيها "سيقتلونها لو علموا بمكان تواجدها.

- ندم المبحوثة ظاهر في كلمة تنطقها بشيء من الأسى والإحباط والكآبة وتتمنى لو تعيد الزمن للوراء لما فعلت ما فعلته.

- تقول إن المختصات الاجتماعية النفسية، المربيات هن سبب صبر الفتيات في المركز، وهن من يقدم الدعم المعنوي لهن والمؤسسات والحل للمشكلات إن وجدت، وهن دائما يحاولن المساعدة والوقوف إلى جانب كل واحدة في المركز، هن كأخوات في بيتنا هذا وأمنا هي السيدة المديرة لا تجعلنا نحتاج أي شيء، فالكل في المركز يقدم العون لو أن هذا العون لم يكن فكيف لنا العيش في هذا المركز وكيف لنا أن نستعيد ثقافتنا في أنفسنا وتعودنا على الوضع الجديد خاصة اللاشرعية التي تميز فعلتنا، هكذا قالت المبحوثة التي تبدوا مطلقة على كل شيء ونعرف الكثير من الأمور وما حيرني أنها لا تعرف إن الحمل يحدث دون فقدان العذرية وعزلتها التي تحدث عنها أي أنها علاقة إخوتها لا تتعدى صباح الخير ومساءه فلا احد يعلمها بالإضافة إلى أنها لا تشاهد التلفاز كثيرا ولا تواكب التقدم التكنولوجي ،بل هي غارقة في عملها مساعدة في التمريض لدى طبيب الأسنان.

- وإذا تكلمنا عن لباسها فانه يكمن القول انه جد أنيق ومتناسق في الألوان والنوع بالإضافة إلى مشيتها الجميلة الملفتة والمغرية إن أمكننا القول.

- المبحوثة استفادت من الإدماج كوسيلة اندماجية في المجتمع وعدم العودة الى السلوك المنحرف أو الإجرامي .

<u>بينات العامة للحالة(8)</u>

الرمز: هايدي تاريخ المقابلة: 13.05.2008

البيئة: ريفي – تيبازة مكان مقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي: أمية مدة مقابلة: 1.45 سا

الحالة المدنية: عزباء

مدة تواجدها في المؤسسة: 2 و 3أشهر

المهنة: لاشيء سن: 18سنة سن و وقت الحادث:14

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: فلاح مستوى تعليمي: أمي

الأم: ماكثة بالبيت مستوى تعليمي: أمي عدد الإخوة : 12

نوع السكن : سكن أرضي الوضع الإقتصادي للأسرة : متوسط

سبب الدخول للمركز: الحمل خارج اطار الزواج

عرض قصة :ملاحظة: في هذه المقابلة كانت خاصة بإشارة المبعوثة حتى جعلتها تحاول ضربي ومن كان يسألها (صليحة) وصراخها أسمع كل من كان قريب من المكان ثم إعتفرت قائله "ومبعد كي نقتل وليدي وأنا مسو فجه مفرخه أنت واش راح ديري آه تشتكي أنا نباصيك ونحرش عليك يقطعوك في النهار قبل الليل" ثم أخبرتها أني سجلت كل ما قالته وإن لم تتكلم فإن الشرطة في غصون دقائق سيأتون وهناك من يرافقني ويسمع عبر الهاتف إن لم أغادر بعد لحظات ستسجن فقالت أنها ستحكي كل القصة وبصراحة شرط تقديم لها المسجلة وما سجل لا يصرح بالمعلومات إلا بعد 15 جوان لأنها ستسافر.

هايدي فتاة أمية، سنها 19 عام أنجبت وعمرها 14 عام من جراء اعتداء ابن العم عليها كما قالت كانت تعيش ظروف فقر متقعة في عائلة ريفية لا دخل لهم إلا من الفلاحة، الأم و الأب وأفراد العائلة الآخرين لا يحسنون لغة الحوار مع أفراد العائلة، و يظهر أن العائلة تقوم بدورها البيولوجي مأكل إن أمكن و ملبس، وبعد أن أنجبت هايدي أصبحت تواجه إرهاب الأخ لها في كل لحظة تقول أنها كانت تخاف حتى من البقاء بمفردها في المنزل، وصرحت أنها أصبحت بالنسبة للعائلة مشكلة قررت الهرب من واقع منزلها المرعب و المليئ بالبغض و الحقد وذلك بالبحث عن مورده لمبلغ بسيط من المال للانتقال إلى مركز الشرطة أو الدرك طلبا للحماية ولم يكن فعلها من أجل أي شيء أخر، وقد قالت على لسانه:" هايدي عمر 19 سنة مقريتش عايشه في لجبل مع بابا ويما وخواتي نقولك الصح الصح قلتنا كنا إذا تعشينا يربي نقلوا غد والفطور، الجوع قتلنا، كنت داما نروح عند عمي سرتوا كي نجوع واحد النهار تعدى عليا ولد عمي ومقلت لحتى خفت وبقيت و بقيت هكذك أنا معلابليش بلي راني بالكرش والي فى الدار ثاني معلآبلهمش حتى واحد النهار جاني الصطر بزاف في كرشي داوني لسبيطار وثما ولة بصح مفهمت والو معرفت أنا في حياتي كيفاه يولدا ولآ واش يحسوا في اللول كي قلتلهم خلاص الصطر نتاع الشهرية لي عندها بزاف مجتنيش رحت نقول يما يمكن راني مريضة خلاص مني الدم ماهوش إجيني كيما كان، " توغاي غري 14 نسنة" - تكلمتها بالقبائلية - ومبعد جاو Les gendarmes باه يسقسوني شكون دار بها هكذا بعد ثلاث أيام قربت ومبعد عاوت رحت لدار وخويا دائما ولا يهدد فيا باش يقتلني أنا وليد عمي وحد نهار جرى موريا ونجري حتى هذي هي المرى نتاع البربوري كي تغرس في فخذي ومبعد سرقت دراهم وهربت عند الدرك شتكيت وكل ما نشتكي يزيد كثر حتى النهار

الي جيت هنا وأنا وليدي عمرو ما كان باه نسرق خويا هو السبة باه نحمي روحي منوا بالهربة وماكنتش نعرف بلي اللي يسرق من دراهم يعاقبوا القانون هذى معلابليش بها".

بعض الملاحظات على المبحوثة:

- فتاة حادة الطبع إذا حاول احدهم المساس بها أو أراد أحدا الاختلاط بها خاصة إذا كانت لا تعرفه فهي سهلة الانفعال وهذا الصراخ هو وسيلة تثبت بها وجودها ووسيلة في حد ذاته للدفاع عن النفس.

- بسيطة هادئة اذا وثقت بشخص ما وحنونة تخاف على الآخرين طيبة وساذجة إلى حد كبير ،وكأنها اصغر من سنها خجولة حتى تعلوا وجنتها الاحمرار لذا سميت بهايدي

- تحلم بالعودة للعائلة تقول انها اشتاقت لهم.

- أخر مرة التقيناها كانت تعيش مع امرأة في بيتها وقد أخذتها لأهلها لتربط الوصال من جديد بينها وأهلها كانت المبحوثة جد فرحة وتخير كل من المؤسسة بخبر زيارة أهلها هناك فالمديرة بمثابة الأم لكل الفتيات بالمؤسسة وتغيرت قليلا أصبحت اكثر ثقة بالنفس واكثر حيوية حتى أسلوبها بالكلام تغير ولا تخجل كثيرا كما كانت انيقة اكثر ،تمشي وهي مستقيمة وليست مطأطئة راسها كما كانت قبل عامين تغيرت كثيرا ولما

سالناها قالت بفضل عائلتي الثانية عمال المركز والعائلة البديلة.

بينات العامة للحالة(9)

الرمز: كريمة تاريخ المقابلة: 14.05.2008

البيئة: حضري – تيبازة مكان مقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي: الثالثة ثانوي مدة مقابلة: 1.45 سا

الحالة المدنية: عزباء

المهنة: لاشيء سن: 22سنة سن و وقت الحادث:21

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: عامل مستوى تعليمي: أمي

الأم: ماكثة بالبيت مستوى تعليمي: أمي

عدد الإخوة : 03 الرتبة: الوسطى

نوع السكن : فيلا الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

سبب الدخول للمركز: اخفاء الحمل اللاشرعي مدة تواجدها في المؤسسة: 5 أشهر

حالة خاصة بدون جريمة بعد نجاح الإدماج

عرض قصة: مثال عن فتاة أدمجت قبل أن ترتكب الفعل المجرم: كميليا فتات 25 سنة كانت تعيش حيات بسطة وعادية لكن في حيتها عادة بشاب الذي جعل منها أم عازبة بسبب تهوره، وكما يريد إثبات حبة الجنوني الطائش الذي إذا أراد شيء ملكه فأراد أن يبين لمبحوثتنا أنها ملكه فبطريقة إفقادها عذريتها ستكون مجبر أن تكون له حتى إن خطبت مئة مرة فإنها ستضطر لانتظاره لكن الرياح جاءت بمالا تشتهي السفن عملية الإعتداء أثمرت عن طفل خارج مجال الزواج والذي خلق لكريمة مشكلة الخروج من المنزل العائلي للبحث عن مكان يأويها حتى تلد بعدها تعود إلى البيت، وقد ورد عنها:" عمري 25 من تيبازة ماديش لباك بصحن كنت درت stage نتاع T.informatique عايشين في دارنا لباس حنا ثلاثا بنات وولد بابا خدام و ماما قعدا في الدار يعني عايشين Bien، وكيفاش باه رفدت و ولدت، كنت نحب واحد نمشي معاه في نهار قالي راه حاب يروح L étrangers ولازم انا نبق نسناه حتى يوالي من فرنسا و مبعد زوجوا وأنا قلتلوا ماكين حتى حاجة تضمن لي بلي يولي و لا يبقى ثما، قلتلوا مكين حتى حاجة تضمن لي بلي يولي ولا يبقى ثما هذه متخرجش عليان، جاوا خطبوني ناس وحد اخرين فقبلت كي سمع عيطلي وقالي راني حاب نهدر معاك وأنا كي رحت بدا يعيط عليا في الزنقة و أنا مقدرت نقول والو خاطر مداري كي يزعف يعيط، ومبعد قلت عادي مردلوش حتى يبرد من عياطوا نهدر معاه ومبد جبدني من يدي قالي أمشي،....باه نروحوا محبش يخليني، ومبعد ضربني وداني من جهة البحر كي وصلنا كان ثم صاحبوا ودخلني لوحد La tante ونحالي بوغتابلي وعيط عليا و ظربني وتعدى عليا ومبعد عيط اللي كان خاطبني وقالوا بلي راني معاه ودرت معاها واش يدير الرجل مع مرتو، ومبعد خطيبي عاود عيط كي قالوا فوت هالي قالوا إذا راك حاب تديها أرواح انت وأديها من عندي وهي متهدرش معاك خاطر راهي مرت راجل ومبعد محبش يخليني نروح، كان يقول ويعاود أنتي ملكي أنا منحب حتى واحد يملك معايا ولا يديلي حاشتي فهمت أنا نموت عليك ...، حبيبتي تفهمي أني فهمتك بطريقة واحد أخرى أنت ماكنتيش حابة تفهمي بالهدرة وإذا حابة تعطي في هذا لبلاسا عيطي حتى تعياي خاطر واحد ما يسمعك، ومبعد هو عيطلوا الدار راح و وصى صاحبو ميخلنيش نروح حللني وقالي أنوا يحبني علاذيك دارلي هكذا باه يثبتلي ويضمن بلي حتى واحد ماهو داييني غير هوا هو راح وأنا هربت لصاحبو اللي خاف لا يتورط معاه، ورحت شتكيت وتحاكم ومحبش يعترف بصح كي رحنا نوقفوا مرة واحد اخرى عرفت بلي راني بالجوف ومبعد أعترف وقالي بالكي تخممي طيحيه، هذا وليدي وأنا مسئول عليه،هذه هي حكايتي مع كيفاش وليت أم عازبة".

في الاتصال الثاني مع المبحوثة تم حل بعض المشاكل التي علقت فيها من جرّاء اجابها دون زواج، فأب الطفل قبل بابنه وأجذته عمته في انتظار حل مشكلة هذا الثنائي، وقد تم الاتفاق على تزويجهما وهذا ما كان قد تقرر في الوقت الذي كانت المبحوثة في الياسمين، وقد أفهمته المديرة القانون

المعمول به في المؤسسة وأنه لا يحق له زيارة امرأة غريبة، و التي قال عنها زوجته أو ستكون، فردت عليه عندما تصبح زجتك لن أمنعك من زيارتها.

بعض الملاحظات عن المبحوثة:

لباسها عادي متحجبة وخمار اسود ولون وجهها وأصبح اسودا يلون خمارها شاحبة الوجه،كئيبة محبطة ،تبكي طوال المقابلة ،وكانت تتألم وهي تحكي بيأس ومن تتألم وهي تحكي بياس وتمنت الموت في كثير من المرات ،رغم انها كانت مرغمة على الفعل ولم يكن بارادتها وتبدوا متعبة من كل شيء وتقول انها تريد العودة للبيت ولا يعجبها المركز ولا اي شيء لانها تحس انها سجينة، تغيرت احوال المبحوثة لما عادت للمنزل العائلي والابن المولود ،اخذته عند اب الطفل وقد اتفق الجميع على حل المشكلة ،وذلك بعقد قرانها ليعيش ابنهما برفقتهما وتنجح الطريقة التي أدمجت بها هذه الحالة وذلك بإدماج داخلي رغم انه لم يكن ناجحا بإدماجها داخليا لكن نجحوا في حمايتها من وصم المجتمع لها بالعار والخطيئة وبالتعاون مع العائلة من الجهتين.

- لم ترتكب هذه المبحوثة اي فعل يجرمه القانون فقد كانت محصنة ومحمية بالإضافة إلى أن انعدام الفرصة لانحرافها اواجرامها ،والإدماج كان ناجحا بالوجه التام والكامل ذلك لتوفر شروط الإدماج الصحيح من إدماج داخلي حتى وان لم يكن ناجحا كليا اي المتابعة النفسية الاجتماعية لم تخفف بصورة واضحة على المبحوثة ليجعلها تتألم داخل المؤسسة وكذا وضعها لكن المتابعة ودمج العائلي جعل من الحالة لا ترتكب أي سلوك مجرم قانونه.

بينات العامة للحالة (10)

الرمز: سعاد — تاريخ المقابلة: 13.05.2008

الأصل الجغرافي: حضري - تيبازة — مكان مقابلة: دار اليسامين

المستوى التعليمي: السنة الثامنة — مدة مقابلة: 30دقيقة

الحالة المدنية: مطلقة وأم لتوأم

المهنة: خادمة

سن وقت المقابلة: 37 — سن و وقت الحادث: 36 — السن الحالي: 39

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: متوفي — الأم: متوفية — عدد الإخوة: 5

نوع السكن: تسكن رفقة أختها المتزوجة — عدد الغرف:3

الوضع الإقتصادي للأسرة: متوسط

عرض قصة سعاد: 08 أساسي هي إمراة تبلغ من العمر 37 سنة وقعت مقابلتنا الأولى ببوزريعة هي إمراة مطلقة وأم لفتاتان توأة تعمل كخادمة لمنزل عائلة بمنطقة بوزريعة، على لسنها أن الشبان الخمس كانوا قد أختطفو السيدة سعاد مساء أحد أيام الشتاء الباردة ليأخدوها إلى بناء لم بتم بنائه بالكامل أي فيلا "قيد الإنجاز" وتم ربط السيدة من الأيدي والأرجل والتعدي عليها بالتناوب وتم تمزيق ملابسها وتركها عارية بالأضافة للتعدي لم يتوقف لثلاثة أيام متتالية وقد تعرضت السيدة لكل انواع الجنسي والجسدي حيث أن الشبان لانو يتعدون عيها في وقت واحد ثلاثتهم مرة واحدة، خاصة منهم قد عدبها بطريقة (COMPLI55) وكان الشاب "دار فيا الباطل ...ليل ونهار ...يطربني ...وحرقني ...وراني نمشي معوجة..." وأضافت "البِدار... هذيك نتاع لدْرُوقْ، شراب من كل نوع ..."، وأنا كنت نعيش عند أختي ماعلابالهاش حتي مرضت باش عرفت قلت لي أنا نانيش مهبواة باه نفضحك وقد بلغت بنات أختها.

- تكلمت عن جدوى معاملتنا و الهدف منها لا فائدة فكل من يجدهن في المركز يتهمنهن الدعارة والفسق حتى وإن كانت لم تمارس هذا السلوك عن إرادتها حالة سعاد التي رفضت الكلام كعنا قد جلست في للمشاهدة معهن و مشاركتهن يومهن، جائت هاذي حفيظة لامية فقد ساعدوني في أخد الملومات منها ونحن نتبادل أطراف الحديث وقالت "رانا معيونات هنا... كل واحدة ومشكلتها ..." وأضافت: يغيضونا البنات هنا ..."، وهكذا بهذه الطريقة أستطعت الإطلاع على قصة " " ش " وتبين لنا أنها أغتصبت هذه المرة لكن من أغتصبها إما كانت لها علاقة به ولما أرادت الإنسحاب إنتقم منها بطريقة بشعة كما وصفت أنها من جاء الإعتداء عليها فهي لاتمشي جيدا و كسر "أسنان" من فمها، فكيف لهم أن يعرفوا أنها ليست من الجزائر و يجري خطفها في المساء والناس لا يزالون في الشارع فكيف لم ينقضها أحدا وأدعت أنها خائفة من قتلها بالإضافة أنها لم تشأ أن تبلغ عن الإعتداء والإغتصاب الذي تعرضت له ويظهر ذلك في مضهرها "سعاد" أنجبت مولوديها "التوأم ثاني" وقد وردت معلومات لدينا أنها أعطت أولادها لإمرة لا تنجب لتربتهما وهكذا لا تكونش" وقد تخلت عنهما تخيلي نهايتي "راهم غيضيني"، فهي ترفض.

ملاحضات عن المبحوثة :

ـ " س" إمرأء ترفض التعريف عن نفيها أو قصتها و تبدو ذات شخصية غامضة لاتصرح بهولة ، ححريصة لدرجة أنها رفضت أن تتكلم عن قصتها ولما رأت آلة التسجيل (MP4) فقد كانت تسأل لما التسجيل و كانت ترفض أن تسجل قصتها بحيث لاتسمح بأن ينشر أي أمر عنها

ـ يبدو أن تقافتها الجنسية غير بسيطة بحيث أنها كانت زوجة وكذا هي أم في تعرف أمور الحمل و العلاقة الجنسية هي إمرأة تسهل الأمور وتبسطها ولم يستغرق هذا الحوار سوى مدة قصيرة لتمكني من معرفة الكثير من الأمور وكيف أن أختها ساعدتها وغطت فضيحتها، ـ أما من الناحية الجسمية فهي ليست بالمرأة المطلقة و الجميلة جداً "، أسنانها مكسورة ، لاتتكلم بصورة جيدة ، ومنطق الحروف ليس صحيح و مخرج الحروف منغلق على بعضها فتنطق بصورة سيئة لا تكاذ تفهم ما تقوله هذا إن سمِعتًهاعم كانت تتحدث.

بينات العامة للحالة (11)

الرمز: ياسمين تاريخ المقابلة: 15.05.2008

الأصل الجغرافي: حضري - تيبازة مكان مقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي الحالي: جامعي مدة مقابلة: ساعة 45 دقيقة

الحالة المدنية الحالية: متزوجة

المهنة: طالبة جامعية

سن:20 سنة سن و وقت الحادث: 18 سنة السن الحالي: 22 سنة

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: متوفي

الأم: ماكثة في البيت مستوى تعليمي: أمية

عدد الإخوة: 4

نوع السكن: فيلا عدد الغرف: 5 الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

عرض قصة: ياسمين هي الفتاة الوحيدة التي كان لها عدة تسجيلات بالصوت والصورة الا ان التسجيل القديم 2008 والجديد 2010 لم استطيع العثور عليهما لذى ساحاول معاودة قصتها حسبما اتذكر ماروته لي لاني سمعت التسجيل وكانت قصتها مؤثرة حيث أنها الفتاة الصغرى في البيت بين ثلاثة ذكور اثنان متزوجان واخت متزوجة توفي الأب وأصيبت المبعوثة نوبات من الانهيار العصبي لشدة تعلقها بابيها فاخذوها للطبيب وبعدها قيل لهم يجب ان تاخذوها لامام ليرقيها ففعل الاهل ذلك الاخت باختيار احد الامة الرقاة جارها فاخذوها وعوضاعن رقيتها ثم اغتصبها من طرف الامام الراقي ولما اخبرتهم قالو لها كنت تتخيلين وانت مسكونة وظهر لك ذلك بفعل الرقية ولتثبت اختها ان جارها لم يقم بذلك اخذتها الى صديقتها الطبيبة واخرجت لها شهادة تثبت عذريتها دون اخضاعها لفحص لعذريتها وهذا ماخبرت به الفتاة الام الا ان هذه الاخيرة لم تسمع لبنتها الصغرى لان الكبرى اقنعتها بمرض وتوهم المبحوثة ولكن الامر لم يتوقف عند هذا الامر تقول المبحوثة انها اصبحت تشك في الامر وتعتقد انها حقا كانت تتوهم لكن في يوم كانت عند اختها ليبعث الجار لجارته لترسل له اختها فروجته تحتاجها ولما بعتتها ،تقول المبعوتة انها لما وصلت إلى المنزل لم تجدها سألتها ألم تقاوميه أو تصرخي قالت أنها تفعل بل تتركه يفهل مايشاء لتتأكد من أنها لم تكن تتخيل أو تتوهم ما حدث لها،و لما إنتهى الرجل مما فعل ذهبت الفتاة إلى أمها وليست أختها و قالت لها أنه يجب أن تتأكد تأخدها إلى الطبيب فيفحصها و وليس لصديقة أختها و يجب أن يكون الطبيب لا يعف أختها كي لا تقنعه أن لا يستخرج لها شهادة لا تتبث سلامتها و

لما أخذتها الأم تأكدت أنها لم تكن سليمة ة بالإضافة إلا أنها حامل في شهرها الثالث و لما طلبت من إخوتها الإبلاغ عن الجاني رفض الإخوة الكبار مع الأخت التي أتهمت أختها بأنها هي من أخطأت فليس مع الإمام بل مع شخص أخر قد يكون صديقا لها وكن أخوها الأكبر هو الذي أراد أن يبلغ عن الجاني ويعاقبه وكان رأي أمها لكن باقي أفراد العائلة رفضوا خوفا من الفضيحة والعار وهذا ما جعل من يسمين تكره عائلتها وترفض العيش في هذا البيت الذي يضم أفراد فرطو في حقها وشرفها بهذه السهولة، طلبت من الأم أن تحضرها إلى المركز فأحضرتها للمركز ولا أحد يعلم أنها حامل وهي بالمركز سوى أمها وقد أخضعت لبرنامج إدماجي بالمؤسسة وسجلت وأكملت دراستها وتحصلت على الباكالوريا وسجلت في نفس التخصص الذي كان أخوتها يودن دراسته وهكذا أخبرتني يوم المقابلة وقد نفدت ما وعدت به، وبعدها تزوجت وهذا كله في المؤسسة الإدماجية لكن عرسها عائلتها تم بما عية عائلتها التي فرحت، وهي الآن في بيت زوجها وهي أيضا طالبة بالجامعة، والتابعة من طرف المركز لتزال قائمة وللعلم ان المديرة هي أم كل من تزوج من المركز وإذا كان الزواج يوجد أي مشكلة فإنه يتجه للمديرة ليقول "أنها ابنتها فعلت كذا وكذا....".

بعض الملاحضات على الحالة

- فتاة ذات جسم نحيل ترتدي خمار وحجابها لطيفة بشوشة لو لا ألمها الظاهر في دموع عينيها المحبوس، متزنة، كلماتها مهذبة تجيب على الأسئلة شيء من التحفظ، غرفتها هي الأحسن غرفة في المركز فبمجرد دخولها تجد أنها نظيفة مرتبة بها مكتبة صغيرة بها كانت تراجع للباكالوريا بها مكتب منظم و مرتب وكأنها تريد تقول هكذا أريد أرتب حاجياتي وقد فعات ذلك ورتبت حياتها حسب أولوياتها وقد نجحت، وذلك فقط لتبين لعائلتها أي نوع من الفتيات هي -ناجحة - هذا مذكرته خلال المقابلة

- فتاة متابرة، طموحة آمال في غد أفضل، ولديها إرادة للوصول إلى أهدافها، وليس لها فكرة عن التوجه إلى الانحراف أو الجريمة، بل بالعكس تبحث عن وسيلة لعقاب لأفراد تخطؤون في حق الفتيات يتم استغلالهن واغتصابهن.

- رغم المؤسسة كانت تسميها (دارنا) بدل المركز أي هو بالنسبة لهن بيت.

- تبدو راضية بما قدم لهن في المؤسسة من مساندة ومساعدة واهتمام ومتابعة وقد قالت إن الكل بأن الكل يهتم بها من المديرة التي تقررت زياراتها إلى الغرفة وسؤالها عن الدراسة إلى أبسط عامل فب المركز الذي يقم لها الدعم المعنوي فكان الكل السند المعنوي للمبحوثة في مسارها الدراسي والشخصي الذي قضت مدة منه في المركز، ورغم ذلك أنها تتمنى نفس التفكير والخروج لمكان أحسن من المركز الذي هو بدوره أحسن من منزل عائلتها قد يكون بيت زوجها أو العمل والدراسة وقد تحققت جزء مما سعت إليه.

بيانات عامة للحالة(12)

الرمز: أمال تاريخ المقابلة: 2010/05/10

البيئة: حضري الجزائر مكان المقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي: 9 أساسي مدة المقابلة: 2.20 د

الحالة المدنية: عزباء

مدة تواجدها بالمؤسسة: شهر و 6 أيام

دخول مؤسسة أخرى: مؤسسة عقابية "تجلبين"، دار حسنة بزغارة، مؤسسة غير رسمية (امرأة).

المهنة: لا شيء السن: 21 سنة السن وقت الحادث: 20سنة

بيانات حول حال الأسرة و ظروف المعيشة للحالة

الأب: لا تعرفة المبحوثة و لم تره أبدا متزوج مرة أخرى - متزوج مرة أخرى

الأم: ماكثة في البيت - متزوجة مرة أخرى

المستوى التعليمي : متحصلة على شهادة في الإعلام الآلي

عدد الإخوة: 1 من الأب و الأم - من الأب مع الزوجة الثانية: 04 - من الأم مع الزوج الثاني: 03

نوع السكن: شقة - عدد الغرف:3 (تعيش في بيت الجدة) - تعيش في هذه الشقة مع : 8 أفراد

الوضع الاقتصادي للأسرة: متوسط

- سبب الدخول للمركز: عدم وجود مأوى بعد الطرد و مشاكل مع زوج الأم

عرض القصة: أمال تعيش في عائلة تتكون من الجدة و الأم المطلقة و أختها، و كذا خالتها المطلقة أيضا مع 3 أبنائها، في شقة من 3 غرف، و لم يكن في المنزل أي رجل فالكل ماما كما قالت هي حسب وصفها و على لسانها:"مكانش ماني وخالتي وأولاد خالتي كامل ماما ويما وخالتي هكذا عايشين" أم أمال تزوجت مرة أخرى برجل لم يتزوج من قبل وسكنت مدة عام في هذه الشقة قبل أن تنتقل هي وزوجها إلى بيتهما الجديد و الذي أخذت بناتها معها لمدة عام ثم عادت الفتتان لتعيشا مع الجدة وتقول سبب العودة: "راجل يما كان يضربني و مشاكل بزاف معاه "أمال لم تعرف والدها فقد قالت أثناء المقابلة و بلهجة تهكمية و قاسية قسوة عدم معرفتها بوالدها "منعرفوش" و أضافت منشفاش عليه كي طلقت يما كنا صغار منشوفوه وميشوفنا معلابالي واش يخدم ما نسقسي علينا منسقسوا عليه" ورغم أن الأب لا يقطن بعيدا عن الجزائر العاصمة، أما المتكفل بمصاريف الفتاتين أمهما من خلال مصروف زوجها، والجدة أيضا باعتبار الفتاتيت مقيمتان لدى الجدة، و سألتها عن كيفية خروجها من البيت و قد سبقت الأحداث و كأنها تريد أن تروي قصتها مع الخروج للشارع بتفاصيليها لدرجة أنها قالت: "مخرجتش في طرية و موليش... كنت نخرج ووتولي..." عندها سألتها إن باتت خارج البيت فردت بابسامة جميلة" أني بلا

عقل" و أضافت "مخرجت من أول خطرة كنت نولي حتى قفلت في عمري 16 سنة" و حكت كيف خرجت أول مرة لتجعل من حياتها جحيما إلا أنها حسبما روت لم تذهب لمكان مشبوه أو مكان يجعل منها فتاة رخيسة كما وصمتها بالعائلة، قالت: "خطرة توحشت خاوتي من يما حبيت نروح نشوفهوم، و هي من قبل راجل يما قالها هذه الطفلة منزيدش نشوفها عندي...علا خاطر أنا منداسروش، واش يحتاج ماكلا ولا حاجة نعطيهالوا منزيدش أكثر...ماشي متعلقو بيه...على ذيك ركبتle busse وكملت حتى وصلت نص الطريق و تفكرت هذه الكلمة هبطت تماك و كملت واليت للدار ... رحت عند ناس كانوا جيرانا وريحت عندهوم بلا ما نخير حتى واحد مدة سمانة...رفدت كرطابي واليت نقرا normale كي ما صرا والوا...كي وصلت لدار لقيت راجل خالتي راح حوس عليها رافد لموس، وراجل يما رافد حديدة قدن هاك - وأشارت بذراعها لتبين طول القضيب الحديدي- جا يضربني و مبعد يما قالتلوا واش بيك خلي الطفلة حتى نعرفوا واش بها ومبعد أضربها، وهو قالها لا لا نضربها..."ثم سألتها ماذا حدث في الأسبوع الذي غبت فيه، فروت بطريقة عادية و كأنها أرادت أن تقول لهم أنا أيضا موجودة أنا هنا و لم يسأل أحد عني، في ذلك الأسبوع بلغ الأهل الشرطة عن غياب ابنتها و اختفائها دون أي خبر، ولأن الفتاة أمال خافت عن العائلة التي كانت تعيش عندهم و أن يحدث لهم مشكل من ورائها لم تقل أنها كانت عندهم، وروت حكاية من خيالها على أنها خطفت، ثم أخذت إلى الطبيب وتأكدوا أن الفتاة لا تزال عذراء، ثم عادت لحياتها العادية لكن الأمر لم يمر بهذه البساطة، فأمال أصبحت موصومة من طرف العائلة بكلمة: بورعاين، بوزنق، خمجة، قالت: "أنا منحبش هذ لكلايم متهمينك على الباطل وليت كي نزعف نروح عند la famille وليت نظل هايمة سمانة، شهر، نروح و نولي، اللمهم الدار هذيك كرهتها نهار كامل بالمعايرة" وحكت كيف أنها تدخل و تخرج دون أن نعمل بحساب أحد حتى وصلت تروي كيف خرجت نهائيا من البيت في شهر رمضان أي كيف طردت منه لتسكن الشارع أو مع أغراب والسبب أنها كانت تكلم أحدا على الهاتف و سمعتها أختها عندما قالت أنها مريضة و لن تستطيع أن تقابله، فأخبرت الجدة لتطردها الجدة من المنزل و تقول لها اذهبي إلى أين تريدين لكن لن تبقي هنا في هذا المنزل و حكت هذا الجزء من القصة بمرارة و بدموع لم أكن أعلم أن وراء تلك الضحكة الجميلة و الابتسامة الرائعة مثل هذه الدموع، فكانت هذه المبحوثة من أبكتني معها بشدة و تأثري بها كان باديا حيث أنني لم أستطع حتى أن أوقفها عن البكاء أو حتى أن أحاول أن أخفف عنها فقد كنت بحاجة لمن يخفف عني من سماع أمال تحكي بمرارة، قتلت بالحرف الواحد و هي تبكي: "أختي تجسست عليها...تقول كل شي ليما ويما قالت لي أنت متتربيش ومتحشميش ومتتبدليش... وأنا منبعد copite و ولاو يعيطولي منرفدش و منبعد يما قالت لي غدوا الصبح أرفدي حوايجك وروحي منحبش نزيد نشوفك هنا عندي، وهذا قبل المغرب كنا صايمين... وبذاك الزعاف نتاع أنني منسيتهاش من يما هي اللي رباتني...لميت حوايجي في الكابة و حطيطهوم عند فراشي...وقلت رانا صايمين ذرك يروح زعافها والصبح تنسى ماكين والوا، وكي نظت الصبح جات ليا وقتلت مازلتي هنا أنا حسبت نلقاك رحتي،

مانيش حابة نشوفك، ومبعد قلتلها ماما راكي sure علا واش راكي تهدري، قالت لي: إيه علا يلي واش راني نهدر روحي درك راكي طولت و بدأ بكاؤها يغير نبرة صوتها الحزين الذي بدى لي لأول مرة و قعدا نقولها ماما تندمي...ماما بلاكي تشتاقي لوجه هذا...وهي قالتلي لا لا روحي منسحقكش، ومبعد رحت عند يما، وعيطلها من تما،...كي هدرت معاها ولات تعاير فيها علا تروحي عند نسا، وعلاه راكي تبكي أنتي حبيتي و كي عودت وليت عندها تقلي واش جابك و تحاوزني، لاه جيتي أنا منسحقكش و مبعد أنا كرهت ماما لي كبرتني لي رباتني، لي تحن عليا تحاوزني أنا شكون يزيد يخمم فيا...كرهت حياتي خرجت من الدار وماوليتش، ومبعد تعرفت على واحد كنت عايشة معاه دارلي كلش، ما ضربني ما حقرني، و ما سيف عليا والوا و كي خلاصولوا دراهم قالي نروحو نسصرقوا، وأنا هو كي وقف معايا في وقت الشدة أنا قلتلوا إيه نسرق معاك، و نوقف معاك، ولينا نروحوا عند لي bijoutrie ومبعد أنا كي دخلت عندوا واحد حكموني la police وهو قدر يهرب وأدوني ومبعد جات يما لعندي دارتلي l'avocate و قالتلي متخافيش بنتي غلطي ومتزيديش تعاودي ومبعد حكمولي دخلت لتجلابين و مبعد كي خرجت رحت لدار imagine متعشيت وماكليت كنت في الحبس جيت للحبس كثر ذاك الدار لقيتوا كي للكوري أنا كنت نتهلا فيه، خبز يابس يعجبى ملقيتوش لقيت زبدة في le frigidaire أختي نحاتلي ذيك الزبدة من يدي و قالت لي ماتكليش أنا شريتها روحي لرعاينك هما يشرولك، ...لمحابسية ...يا مرعاين...يا كلبة...يا كذا...يا كذا...كرهت من المعيشة هذيك...مكليتش صبرت، وأنا الصبح جيت نروح نخرج قالت لي يما وين راكي رايحة، قلتلها واش ملحبس للحبس، قلتلها أنحي ضقت الخاطر و نولي، هي قالت لي لالا...أنت هنا تندفني أهنا تموتي ماديري مستقبل ما حاجة...قلتلها نخرج ومتزيدوش تشوفوا وجهي، من ذاك النهار وخرجت، من هنا خرجت إلى الشارع و تبادلت العلاقات إلى أن وقعت مع شاب في علاقات متعددة و لمدة معينة وهي برفقته إلى أن حملت منه وحاولوا مع بعضهما إيجاد الحل بالاجهاض أو أي حل إلا أنه تخلى عنها في آخر المطاف وهي أنجبت مولودها ولم تتخلى عنه بل بقي برفقتها وذهبت عند احدى النساء أين أوتها هي و ابنها، تعرفت عليها في مؤسسة زغارة الذي دخلته قبل الولادة الذي بقيت به مدة شهرين الذي لم يعجبها مع أنها فتاة متحررة لم يعجبها نظام المؤسسة والذي قالت عنه أن ليس مثل مؤسسة بواسماعيل الذي تتواجد به الآن هناك "واحد يغلب واحد"، وكانت هناك امرأة قد أعطتني رقم هاتفها ولما خرجت ذهبت وبقيت عندها وعندما ابني ولم أعرف السبب، وقبل ذلك هذه السيدة هي التي ساعدتي لصنع بطاقة التعريف التي رفض الأهل أن يعطوني أوراقي الثبوتية، لكن تمكنت من أن أحضر كل أوراقي رغم أن أمي قالت لهذه السيدة "ما راهي بنتنا ما نعطوها كوارطها" وبعد موت ابنها قالت أنها لم يعد يهمها شيء وأبدت إعجابها بالمؤسسة الياسمين لأنه يضمن مستقبل الفتيات من تعلم وتمهين وعمل وحتى زواج، وتريد التعلم والتفوق وتحب حرف كثيرة وتريد أن تعمل هذه قصة آمال التي تحلم بآمال جديدة.

ملاحظة خاصة عن المبحوثة :

- تبدو فتاة متميزة، في جمالها، لباسها، في طريقة كلامها، في تصرفها مع الاخرين، في عاملها مع الزميلات والعمال في المؤسسة من مربيات والأخصائية النفسانية والاجتماعية، وحتى مع المديرة الام.
- طموحة جدا، تريد أن تتعلم بسرعة وكل شيء، هي أول من يبادر أثناء العمل بالورشات لتجريب الاشياء التي يتعلمنها، وهي أول من تبادر للاسئلة تحب أن تفهم كل الامور والاطلاع على ما تريد، خاصة المواضيع التي يطبقنها في المؤسسة، ويتعلمنها وماهو ضمن برنامج المؤسسة.
- ضحكتها تأسر الناظر اليها وطريقتها تجعل جليسها لا يسأم أبدا من محاثتها، وإن وثقت بأحد حكت قصتها بنبرة أخرى، وكأنها واحدة أخرى يسكنها الالم والحزن وتبكي كل سامع لقصتها التي ترويها بشيء من الأسى.
- المبحوثة أخضعت لعدة برامج إدماجية لم تستفد منها بل عادت بعد كل برنامج ألى سلوك الفعل المنحرف، وتخضع لأي رعاية لاحقة ولا ادماج أسري، بل الاسرة نبذتها ووصمتها بالعاهرة، وطردتها، وهذا يثبت أن البرنامج الادماجي دون الرعاية اللاحقة والادماج الاسري الذي يعتبر عنصر جد مهم في الادماج.

بينات العامة للحالة (13)

الرمز: ف. ز — تاريخ المقابلة: 15.05.2010

البيئة: حضري – تيبازة - — مكان مقابلة : دار الياسمين

المستوى التعليمي: 3 ثانوي — مدة مقابلة : 1 سا

الحالة المدنية: مطلقة وأم لفتاة

مدة تواجدها في المؤسسة: 3 أشهر

المهنة: عاملة إستقبال بفندق

سن: 27 سنة — سن و وقوع الحادث: 26

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: متقاعد — مستوى تعليمي: أمي

الأم: ماكثة بالبيت — مستوى تعليمي: أمي

عدد الإخوة : 4 بنات — المرتبة: الثانية

نوع السكن : عادي — عدد الغرف : 4 غرف

الوضع الإقتصادي للأسرة : متدهور

سبب الدخول للمركز : الحمل غير الشرعي

عرض قصة ف.ز: فتاة تعيش وسط عائلة محافظة تزوجت وطلقت بعد مدة من الزمن تقدر بشهر وبقيت مطلقة لمدة 6 سنوات وسبب الطلاق أن الزوج تزوجها رغما عن أهله وخاصة أمه التي كانت تسبب المشاكل وزوجها الذي كان يعاقر الخمر بإعتباره يملك مرقص ليلي ومخمرة (Bar) وقالت لم تستطيع تحمل الوضع وخرجت من بيته وعادت لمنزلنا، وكانت حامل، وأنجبت بنتا ولما كبرت كبر معها همها كما قالت وأرادت أن تعيل إبنتها وتشتري لها ما تحتاجه وهي على ابواب الدخول المدرسي، فبحثت عن عمل إذ بها تجد عمل كعاملة إستقبال بفندق بمطاريس، وهناك إلتقت بالدركي العامل هناك وتصادق الإثنان وحسبما روت أنها أخبرته أنها مطلقة وأم لفتاة وهو قبل بها وقال أنه سيطلب يدها للزواج، وقد فعل ذلك وصرحت أنه قد قرأت الفاتحة وكان الشاهد إبن عمه وقاله: بعدما فتحنا وليت نخرج معاه، واحد نهار قالي صاحبي عطالي لمفتاح ومرتوا تخدم نروحو ثما، ومبعد حنا bisidima باش نتلاقو وكي رحنا حتى جات لمرا تاعوا ولقاتنا داخل غرفة ومبعد لبست وخرجت" وأضافت تقول: "هي ماكنت علابلها بلي مفتح عليا وأنا مكنت علابالي مزوج" وبعد ذلك .... هذا الرجل على إتصال مع المبحوثة ويقول: "منسمحش فيك" وتضيق أنه أوهمها بذهابه إلى بلدة أو ولايته ليحضر أوراقه للزواج إلا أنه لم يعد لكن إبن عمه قال أنه عاد من سكيكدة وهو في الجزائر لكنه لم يتصل بالمبحوثة: ولم تحرك هي ساكنا: لكن عندما علمت أنها حامل إتصلت به وهو أول من علم ولمجرد علمه إتصل بزوجته وأعطى لها رقم المبحوثة وإتصلت بها لتقول لها:" رجلي قالك الطفل ماهوش مني وبالكي تزيدي تعيطلي: ولا نحرش عليك الرجالة يرخسوك وهبلوك ونعريك كيما ولدتها يماها ..." ولما حكت المبحوثة لزوجها المزعوم أنكر أبوته للطفل: ثم ذهبت المبحوثة للدرك الوطني لتبليغ عنه لكن الدرك لم يقبلوا هذا الدعوة، ثم رفعت دعوة آخرى لدى وكيل جمهورية بقليعة وقد تم تسميع الكل: وهناك غير أقواله وإتهمها بأنها أرادت سرقة إبنته: وغيرها من الأمور: أما منزل المبحوثة فقد كشفت الأخت من التحاليل الموجودة بالبيت أن المبحوثة حامل فبمجرد دخولها المنزل رفضها الأهل وطردوها من المنزل وطلبو منها أخذ إبنتها، لكن إستطاعت أن تقنعهم بتركها عنده، فدخلت هنا بالمؤسسة وأدخلتها المديرة لآن المبحوثة لم تستطيع المبيت في الخارج هذه حالة تعرضت للإدماج والحماية قبل أن تنحرف أكثر أو تستمر في سلوك السلوك المحرم قانون بل سلكة طريق الذي يؤمن لها أقل ضرر وهذه ثاني حالة تعرضت للإدماج أثناء الحمل وبعد الحمل والبرنامج الإدماجي في المؤسسة رغم الإحباط وقولها :" راني ضايعة ومضيعة بنتي"، رغم ذلك لديها إرادةالتحدى وتقول :" قادرة على شقايا رغم تخلي العائلة عنها، والكل وتقول " غلط غلطة كبيرة"

ملاحظة خاصة عن المبحوثة :

- إمراة تبدو من الوهلة الأولى أنها ذكية ليس يسهل التحايل عليها ولا حتى التلاعب بها، هدامها جيد أي لباس إمرأة مسلمة شرعي (حجاب وخمار يشكل جيد وصف الشرع) ليست بالحماية التي لا يقاوم

جمالها، قومها جيد قد يغوي البعض، لكن عندها إبتسامة جميلة، حذرة جدا وتراقب كل تحركاتي من دليل المقابلة ألى طريقة التسجيل وسبب ذلك، وكأنها تحذرني أن أتجاوز بعض الحدود.

- غامضة إجلباتها محدودة تخفي الأمور، ومن سؤال المتكرر وله نفس المعنى تجيب إجابتين مختلفتين هذا ينبأ أنها كانت إما تكذب في إيجابتها أو تخفي حقائق لا تريد أن تكشفها والأكيد من طريقة كلامها المترددة أنها أخفت الكثير.

- عملها في مكان سياحي ومقر خاص لزيادة العشاق أو الثنائي الغير المتزوج للمبيت في مثل هذه الفنادق، كان ضمن كلامها " نخدم في Birou لي نحكمو ا les cartes نتاع لي جو باتو عندنا تغيرت نيرة صوتها في هذا الجزء وكأنها خائفة أو خجلة من موقعها في العمل ولما رأت ردت فعلي ثم تعايشت مع الوضع.

- يحكم أنها متزوجة ومطلقة، ويحكم مكان عملها الذي يوفر مكان الخلوة رغم عدم تصريحها المباشر ذلك، إلان أنه ضمن سياق الكلام ومفهومه ووجود هذا المكان وانت تكون في خلوة مع الرجل.

- تقول أن من حملت منه كان قرأ فاتحة الكتاب واحد الشهود إبن عمه، لكنها أنكر الأمر في أخر المطاف، وأنكر صاحب الأمران الولود وإنية وتخلى عنها بالأضافة إلى إتهامها بالمعاشرة رجالا أخرون وحتى الشرفه.

- تبدو ذات شخصية قوية تبحث عن الغد ولا تفكر في الأمس.

- تخلي العائلة عنها وطردها، خلق عندها القلق عن إبنتها ومصيرهما بعد الخروج من اليسامين، تفكر في العمل والإستقرار بمنزل خاص لها.

- من الكلام نحكم عليها أنها مستعد للإدماج في المجتمع، ولا تريد الخطأ مرة أخرى، وخطأ ما هو الوسيلة الرغبة لها لأنه في رأيها كلفها شرفها وشرف عائلتها.

- بدأت تتكيف مع وضعها الجديد، وتقبل أنها أخطأت ووجب عليها إيجاد حل نهائي لمشاكلها.

- المساعدون الإجتماعيون في المؤسسة والنفسنيون والمربيات يحكمن عليها أنها سريعة التعايش مع الأوضاع الجديدة التي تفرض عليها، وسريعة التكيف، تشارك في كل النشاطات المبرمجة لا تتغيب عن أي حصة تشارك في الرحلات، لا تحب الإنعزال بل تفضل الإختلاط وحتى مساعدة الأخرين.

- قالت " لوكان مانيش هنا منعرف واش درت في روحي ولا فيه" هذا يعني أن المؤسسة الإدماجية اليسامين كانت بالنسبة لهذه المبحوثة وسيلة لتكيفها مع الوضع الجديد، وقد منعها تواجدها في المؤسسة حتى من إرتكاب فعل منحرف آخرا وما يحرمه القانون، فالإدماج نجح مع (ف.ز) في هذه المؤسسة وكل تفكيرها إيجابي بعد الخروج وليس لها أي تفكير في تصرف سلبي بعد مغادرة الياسمين.

- وفي الأخير نستطيع القول أنها إمرأة مستعدة للتعايش والتكيف مع كل الضروف، والدليل قبلت كل البرامج الإدماجية وقبلت بكل القوانين ولا تحكم عليها إن كانت صعبة أو صارمة فكل ما كانت تقول :" المهم راني هنا خير من برا" وكأنها تعلم ما هو موجود في الشارع من مشاكل وظروف صعبة

بينات العامة للحالة (14)

الرمز: قمير تاريخ المقابلة: 21.05.2010

الأصل الجغرافي: ريفي - البرج مكان مقابلة : دار الياسمين

المستوى التعليمي: الثانية ابتدائي مدة مقابلة : 1.14 سا

الحالة المدنية: عزباء

مدة تواجدها في المؤسسة: 4 أشهر دخلت فقط لتتمكن من الولادة

المهنة: لاشيء

سن: 29 سنة لكن يبدو شكلها أكبر من سنها سن و وقت الحادث: 18 لاول مرة حملت وأجهضت

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: ميت بعد زواجه الثاني الأم: متوفية

عدد الإخوة: 6 "من الاب" فقط، وهي البنت الوحيدة للام و الاب

نوع السكن: فيلا عدد الغرف: 9.

الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

سبب الدخول للمركز: التشرد والحمل غير الشرعي

عرض قصة قمير: هي امراة تبلغ من العمر حسب وثائقها30سنة لكن يبدوا عليها انها تبلغ من العمر اكثر من45 سنة، متسولة في مدينة البرج بمنطقة جعفرة قرب احد المساجد، اين اعترفت ان الاستغلال ليلا بكل الطرق، في احد الايام اخذتنا الشرطة الى المركز بعدها دخلت عدة مؤسسات التي دخلتهم: البويرة عامين، قسنطينة20يوم، المدية، البليدة بن عاشور، البرج لم يعجبها مديرها، سطيف10ايام، بجاية ثم بوسماعيل وقالت "اذا خرجت سادخل الى مؤسسة بجاية" وتقول انها تركت هذه المؤسسات بسبب الادارة والاشخاص العاملين هناك، اما مؤسسة بوسماعيل فهي تعجبها و هي هنا منذ3اشهر حتى تنجب مولودها الذي ستتركه في المستشفى،قمير بدات حكايتها من يوم طردتها زوجة الاب من المنزل بعد وفاة الاب فمارست التسول بعد تشردها الذي وجدت نفسها لا مصير و لا ماوى الا مد اليد امام المسجد و القبول بالعلاقة الجنسية غير المشروطة ليلا خاصة و ان الشخص الذي تعرفه احسن من غيره فكانت لها علاقة جنسية مستمرة لدرجة انها كانت تقيم بمنزله و يعاملها معاملة الزوجة،لكن اول مرة حسب قولها: "كاين لي ميدناوش عليك وكاين ولاد لحرام يشدوك سيف" وهذا ما اخبرت به على انه اغتصبت المرة الاولى من طرف رجل من قريتها، قد ربطها الى السرير واغتصبها بعدها اصبحت مجبرة على معاشرته و انجبت منه مرتين الاول ولد قد ولد في مستشفى بالجزائر والمولود الثاني بنت

ولدت بحجوط لتترك في حضانة الاطفال بحجوط،الغريب في الامر ان قمير بدات حكايتها علا ا ن اول ما اغتصبت وكانت تلك المرة الاولى التي كان فيها ارتباط جنسي حملت وانجبت، ولما طالت جلستنا حتى اكتشفت ان حملها هذا او مولودتها هذه هي الثانية ومن نفس الرجل حسب مازعمت واقرت بعدها انها كانت تقيم رفقته رغم انها ابلغت عنه انه من اغتصبها و سبب حملها الاول وكذا الثاني.

قمير امراة لم تقبل المكوث في اي مؤسسة لمدة طويلة حسبها ان التحرش بها كان السبب ولم تكن تقبل الظلم فتعود في كل مرة الى الشارع وخاصة الى اب ابنائها الذي لا يريد حتى الاعتراف بهم وهي همها الوحيد هو العقد ومانع الحمل كي لا تنجب مرة ثانية، وتقول انه ان لم يعاقب المتسبب في اغتصابها ويسجن او يتزوجها ستقتله وقد حاولت من قبل اين ظربته على راسه مسببة له جروح ان لن تكن مميتة فانها ستحاول مرة اخرى، رغم ان قمير تعرضت لعدة برامج ادماجية من خلال ارتيادها عدة مراكز لم تتمكن من التوقف على عمل التسول الذي عادت له حتى بعد ان قبض عليها من طرف الشرطة في الشوارع ليلا واودعت مؤسسة ادماجية، قمير ليست مستعدة لتغيير حياتها ونمطها في العيش العشوائي.

<u>بعض الملاحظات على المبحوثة :</u>

- كانت تلبس حجاب (نوع جلابة او قشابة كما تسمى في الغرب الجزائري) لونه ازرق حريري و منامة زرقاء تظهر من تحت حجابها، وخمار – نوع شال- خفيف القماش، قصيرة القامة، وممتلئة، بيضاء البشرة، ليست ملفتة الجمال ولكن الملفت فيها انها تبدوا كبيرة في السن الا انها تدعي انها تبلغ من العمر 30 عام، لا يمكن الحكم عليها انها حادة الطبع، لكنها كثيرة الكلام والحركة والالحاح خاصة، تبدو غير متزنة نفسيا، وتبدوا مستعدة للعودة لممارسة ما كانت تمارسه من قبل لكن مع شيء من الحماية لمنع الحمل مجددا الذي الحت علي لان اخبرها عن طريف استعمال مانع الحمل "اللولب" تقول انها لا تريد الانجاب مجددا، من لهجتها تبدوا من القبائل،حسب المربيات هي غير متزنة، تبدوا محتاجة لحنان الآخرين لذى نجدها كثيرا ما نحاول ايثارة شفقة الاخرين، وقد دخلت للمكتب الذي أجرية فيه المقابلة تمشي بصعوبة بسبب ولادتها الحديثة - منذ فقط 10 ايام - وقد ساهم نبذ العائلة لقمير وطردها في تشردها و تعرضها لكل انواع الذل و الاعتداءات منها الجسدية،المعنوية و حتى الجنسية.

- قمير اصبحت لا تبالي لاي نوع من انواع الاعتداء و لا حتى راي الاخرين بها،لذا لا نجدها تستقر في مركز تذهب اليه بل تغادره لمجرد عدم ارتياحها لاي حدث في ذات المؤسسة.

- البرامج الادماجية لكل المؤسسات التي ارتادتها لم تجعل من قمير تندمج في المجتمع بل استمرت في التوسل وممارسة الجنس مع ذات الرجل وحتى مع آخرين ان لم يكن تصريحا واضحا منها، و يمكن القول ان المستنتج من حالة قمير انها لا تريد ان تكون في مؤسسة مقيدة بقوانين هذه المؤسسة،اذن توصلنا انها ليس لها ايرادة و قابلية و لا حتى استعداد للاندماج مع المجتمع العادي،بل تريد ان تعيش

حياتها كما صنعت قوانينها لكن بحماية و لو محدودة وذلك من ناحية توقيف النسل، في كلامها تصرح على انها ندمت لما فعلته الا انها مستعدة للعودة لنفس العمل غير القانوني، قمير شخصية تبدو مريضة لا الادماج و لا المساعدة النفسية ولا حتى الاجتماعية في المؤسسة فهي تفكر دائما في الخروج من المؤسسة لتكون حرة رغم عدم بما هو في الشارع، تبدو غير متزنة متناقضة في كلامها وليست واثقة من الشيء الذي تريده.

بينات العامة للحالة (15)

الرمز: بختة تاريخ المقابلة: 20.05.2010

الأصل الجغرافي: ريفي – شلف - مكان مقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي: الثانية ابتدائي مدة مقابلة: 55 دقيقة

الحالة المدنية: عزباء

مدة ممارستها لهذا الفعل: عام و ثلاثة اشهر المهنة: خياطة حسب الادعاء

سن: 26 سنة سن و وقت الحادث: 25 سنة

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: مقيم بفرنسا مستوى تعليمي: المتوسط

الأم: ماكثة بالبيت مستوى تعليمي:امية

عدد الإخوة: 4 الرتبة: الاخيرة

نوع السكن: عادي عدد الغرف: 4 لوضع الإقتصادي للأسرة: متوسط

عرض قصة بختة: هي فتاة مريضة و هذا يظهر من أول سؤال طرحناه و هو ل كنت تعملين فردت "كنت نخدم خياطة ..." وسألتها:كنت تخيطي فقالت "لالا مكنتش نخيط...الزم تخدمي باه تاكلي...نخدم كيما ناس...كي تجيبي حاجة تكليها"هذا هو ردها عندما سالناها، تقول أنها تعيش مع إخوتها الذكور وأمها وأبوها يعمل بفرنسا ،ادعت أنها تعمل إلا أنها لا تتقن شيء باعتبار أنها متخلفة عقليا فهذا يظهر في طريقة كلامها وهندامها وحركاتها وتلعثمها في الكلام وهذا ما أكدته لنا المربيات والأخصائيات النفسية والاجتماعية ،سنحاول نقل بعض ما روته على لسانها وكلامها غير المتزن والمفهوم، وقد كانت تذكر إخوتها وكأني اعرفهم و تقول "محفوظ كيما تعرفيه الله يرحمو..."انها كانت تعيش مع فتيات هن سبب ضياعها وحسب ما روته قد خرجت من المنزل دون ان يكون السبب واضحا و قالت عن هذا الوضع:"تقلقت أنا خرجت...خرجت هكا...لزنقة...هكا برا...رحت بعدت ...بعيد على الدار نتاعنا دارنا لي هنايا وتقدمي شويا بعيد...ومبعد كرهت...ومنجمتش...مشي ادار لي قلقوني...لبنات هما قلقوني...

ومنعرفهومش كانوا يجوا عندي...وليت غير نخليهم يروحوا من الدار نخرج و نروح...وخرجت من الدار عشرة (10) خطرات...؟؟؟ متحسي والو...؟؟؟ حسب ما أوحى إلي كلامها أنهم كانوا يجعلونها تأكل أو تشرب نوعا من المخدرات والفتيات اللواتي كن يأخذنها هن من كن يعملن في الخياطة في المؤسسة العسكرية و التي اخذوها فيما بعد معهن و جعلن منها فتاة يتداولها الشباب من نفس المؤسسة للمبيت معها و ذلك لمدة تفوق الشهر حسب ما ذكرت فبعض الأحيان تقول لنا ثلاثة اشهر وأحيان أخرى تقول شهر- ومنعرفوش السيد لي بقا معايا التالي ومعلابالیش انا بلي راني بلجوف هذا الرجل بقيت معاه ثلاين يوم،.. منعرفوش كي قلتلوا ننخطبوا قالي مكلاه نديك...ومنعرفش اسمو..."ولما سالناها كيف علمت بحملها قالت أنها لم تعلم به حتى اخبروها الفتيات أنها ربما بها أمر فأقنعوها بالذهاب إلى الطبيب و قات له أن العادة الشهرية قد توقفت فاخبرها بأنها حامل وصرحت المبحوثة أنها لا تعلم معنى لهذه الأمور ولم تكن تعلم معنى الحمل وكيف يحدث حتى اخبروها الفتيات اللواتي كن يقطن معها ،ولما رأى الطبيب الحالة التي كانت فيها الفتاة أنها لديها نوع من النقص العقلي اخبر الأهل وقد احضرها الأخ إلى المؤسسة وتقول الفتاة أن المربيات يعاملنها بطريقة جيدة وهي تتعلم عدة أشياء في المؤسسة ولا تريد العودة الى للبيت من ناحية ومن ناحية أخرى تعلمت الأمور الجنسية لدرجة أنها قالت سيضعون لها مانع الحمل من نوع "لولب" وهذا يمنع الحمل في حالة الاعتداء عليها إلا أنها قالت أنها لن تعود لمثل هذه الأمور، أي الخروج من المنزل، أضافت أنها تريد الاحتفاظ بمولودها لكن لو أن والدها يعود من الخارج لا يقبل به في العائلة، ومن جهة أخرى تقول أن والدها إذا علم بالأمر فانه سيقتلها، كلامها كله متناقض، ولكنها تتقن خلق الحكايات فقد طلبت من أخيها أن لا يخبر الإخوة الآخرين بانا عند خالتها، ثم عادت لتتكلم عن مولودها: وقالت"انا قلتلهم غير نشوفو برك...ومبعد منخليهش نعطيه لمرا تربيه قدامي...ولوكان بويا عندو خبر نديه...خايفة نخليه عند الحكومة نندم..."رغم تخلفها الا انها تتكلم كأم عادية فهي اكثر واحدة أرادت الاحتفاظ بمولودها بشدة و تقول الوزير "منحلهليش..." وتظيف" لازم نحليه ولوكان نزوج نديه معايا نربيه..."وغيرها من الكلام الذي أسمعتنا إياه،"لوكان يلقاوني في طريقي ننتقم..."هكذا قالت، بختة تعلمت الكثير في المؤسسة منها الأمور الإدارية ،والوثائق وكيف انم ولودها في يوم من الأيام أن لم يربى في حضنها سيقول لمن ربته أنت لست أمي، وكيف أن الوثائق لازمة لإثبات الهوية، المبحوثة تعلمت الكثير في المؤسسة.

بينات العامة للحالة (16)

الرمز: منى

تاريخ المقابلة: 2010-05-20

الأصل الجغرافي: حطاطبة-ريفي

مكان مقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي: الثالثة ابتدائي

مدة مقابلة: 35 دقيقة

الحالة المدنية: عزباء

مدة ممارستها لهذا الفعل: 9 اشهر

المهنة: كانت تعمل في الحمام

سن: 33 سنة سن و وقت الحادث: 32 سنة

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: لا يعمل مستوى تعليمي: امي

الأم: ميتة

عدد الإخوة: 6 مرتبة:كبيرة

نوع السكن: عادي عدد الغرف: 5

الوضع الإقتصادي للأسرة: متوسط

عرض قصة: منى فتاة مريضة ولها أخت في مستشفى المجانين بالبليدة "فرانس فانون " بعد أن خرجت إلى الشارع واعتدوا عليها ،ومارست التسول او بمعنى أصح كانت متشردة ثم بعد أن وجدتها الشرطة أدخلتها المصحة العقلية لمرضها وسهولة استغلالها من طرف الكل، وهذا ما حدث تقريبا مع منى والتي تحكي سذاجتها ، فمنى وأختها يعانيان من خلل عقلي ونفسي ،وان كانت أختها أكثر من أختها فخروجهما من المنزل المتكرر وفي بعض الأحيان لا تعود أيا منهما ،وبعد أن كثرت خرجات أختها وعرفت في حييهم على أنها مريضة ويسهل إقناعها بالأمر، والتي يطلب منها القيام بها ،وقد وجدتها الشرطة في الشارع فادخلوها المصحة للمعالجة ، الذي قرر الأب حماية ابنته الثانية وإدخالها المؤسسة وخاصة أن الأم ميتة وأخت مريضة ومدمنة والباقي ذكور، لكن بعد فوات الأوان ومنى كانت تخرج للعمل في حمام حسب قولها "تخدم في الحمام طيابة تكيس للغاشي لي جوثما ...".وتضيف أنها لم تكن تغيب عن المنزل بل كانت تبيت هناك أو عند أخوالها،حيث قالت "مبتش في الزنقة بصح كنت نروه ونخرج ..."هذا بسبب نقص عقل أختها التي كان يحكم عليها بسبب مظهرها الذي يوحي بذلك من خلال طريقة الكلام والحركات العشوائية والتلعثم في الكلام،فاستغل ذلك البعض وتقول أن من اغتصبها هو شرطي طلب منها إحضار ملابس أختها التي غابت عن المنزل ،فأحضرت الملابس وأخذها بالسيارة ليتم اغتصابها لتحمل والأب اخفي الأمر ولم يبلغ رغم أن ابنته تقول أن من اغتصبها هو فلان وتشير له بالإصبع، وهو شرطي حسب ما زعمت، ادخلها الأب للمؤسسة لإخفاء فضيحة ابنته الثانية ،فالأولى قبض عليها في الشارع ولمرضها أو إدمانها أدخلت المصحة العلاجية.

بعض الملاحظات عن الحالة (16): منى فتاة تبدوا من الوهلة الأولى انه لديها نقص ذهني وان كان بنسبة متوسطة، ما يوحي بذلك لباسها وطريقة كلامها غير المفهوم. ففي كثير من الأحيان لا تقول سوى "إيه" وتبقى للحظات غائبة فكريا عن الجلسة، وان عادت فلا تعلم عمّا كنا نتكلم رغم مساعدة الأخصائيات النفسية والاجتماعية وكذا المربيات، فدورهن جد مهم في تكييف هذه الحالة ومحاولة إدماجها لكمن حسب رأيهن فالتحسن جد بسيط، فهي الآن تتكلم وتخالط الفتيات، فقد كانت أكثر سهوا وشرودا في قاعة التلفاز أوفي غرفتها أو حتى في الورشة.

- أما عن المظهر الخارجي فان هندامها غير مرتب: جهة مقلوبة بالإضافة إلى أن الأزرار في معطفها مغلقة بطريقة معوجة، ومائلة، شعرها منكوش وكأنها لم تسرحه منذ شهر، مشيتها متثاقلة ومتمايلة كمشية أي مريض عقلي نجده في الشارع ولمجرد رايته نحكم عليه انه مريض عقليا تبدو غير متزنة من مظهرها.

بينات العامة للحالة (17)

الرمز: رزيقة — تاريخ المقابلة: 11-05 -2010

الأصل الجغرافي: حضري- تيبازة — مكان مقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي: 8 اساسي — مدة مقابلة:25 دقيقة

الحالة المدنية: مطلقة

المهنة: منظفة في مدرسة

سن: 33 سنة — سن و وقت الحادث: 31 سنة

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: متوفي

الأم: ماكثة في البيت — مستوى تعليمي: امية

عدد الإخوة: 8

نوع السكن: بيت ارضي — عدد الغرف: 7

الوضع الإقتصادي للأسرة: عادي-حسن

عرض قصة وبعض الملاحظات: رزيقة امرأة متزوجة ومطلقة منذ عام 1996،زواجها دام مدة عامين فقط ليس لها أولاد، تعمل منظفة بإحدى المدارس، تعيش مع العائلة وهي اكبر البنات والذكور تقول إن المستوى المعيشي حسن رغم وفاة الأب إلا إن الإخوة يتكفلون بالأمر، دخلت المؤسسة بسبب حملها والذي قالت انه خطا سنحاول ان نقدم ما قالته على لسانها: "سراتلي ...مع إنسان نعرفو...مشي نعرفو

معنتها درت معاه علاقة... كلخلي... ومصبتش كيفاه نهدر جاتني حومة واحدة على ذيك مقدرتش ...نحكي لدارنا تعادى عليا...مظنيتش بلي يكون عندي الحمل...لوكان ظنيت يكون عندي الحمل كنت كي دقيقتها هدرت مخليتش روحي حتى فاتوا...وكنت في دقيقتها نصرف نلقا الحل لروحي ماشي حتى تطفر..."وتحكي الحكاية بتفاصيلها الا ان بعض تفاصيل القصة في حد ذاتها تحي إلى أنها ملفة في بعض الأحيان وسنشرح تلك النقاط بعد عرض ما قالته بلغة لسانها حيث قالت:"هذا الرجل من حومتنا بيناتنا طريق برك...وهذا الانسان كنت محترماتو خاطرش "اخ" باللحية والقميص...ماشي انسان عادي زعما يعجبني ندير معاه علاقة ولا كان سبتها anniversaireنتاع وليد اختي وخصنا(dvd) وقلت لخياتي متتقلقوش، جارنا عندو)dvd(ورحت نجيبو لقيت اختو فما...وقلتلها...قالتلي سناي كي يجي خويا...ومبعد جاء...وهي راحت للكوزينة...وبدا يهدر معايا، ولا يقولي ولوكان ديري لجلباب وهكذا...- كان يكلمها في أمور الدين وينصحها فردت عليه "انا الإخوة منخدمهومش...والجلباب منديروش" هل يعني هذا ان "تخدم واحد اخرين؟" أي تتعامل مع آخرين دون الاخوة؟، - واضافت déja هو ملوّل عينوا زاغدا عليا،...وغاضتو عمرو كي قلتلو ملول انا الرجل ميطيحنيش كيما كان مكنتش عارفة كيفاه جاتو الفرصة انتقم مني وخلاص..."، قالت في بداية الأمر انه هو مجرد جار ملتزم لا علاقة له به ثم تبين من خلال الحوار انها كلمته وتناقشا حتى في امر مهم وهو نوع الرجال الذي يمكنها التعامل معهم، حاولت ان تقنعني انها لم تكن راضية بتلك العلاقة، وهمها هو ان تحضر ما ذهبت لاجله فقط، لكن مجرى الأحداث يحي بغير ذلك قالت، "لالا...انا مكنتش قابلة...حيث كنت نحلل فيه و نبكي...صح صح في وجه ربي...في وجه القميص لي راك لابسو متواسينيش...ومحبش يطلقني..."، خاصة أن المرأة مطلقة لا اثر سيظهر عليها او يثبت الاعتداء عليها أو المواقعة لمجرد مرور وقت قصير، وبمعنى أنها ليست عذراء ليثبت انه تم فض غشاء بكارتها بسبب هذه المواقعة قد يكون هذا هو سبب قبوله مواقعتها وعدم خوفه، وما قيمته أيضا لثقته التامة أنها لن تخبر أحدا بما وقع لان لا احد سيصدقها وهو الرجل المتدين، وهي المرأة المطلقة التي لا يعنيها هذا النوع من الرجال لأنها تبدو متحررة قليلا، المبحوثة تقول أنها أول مواقعة حملت منها، وأنكرت معرفة مكان ذهاب أخته الموجودة في البيت حتى أنها اتهمتها بإمكانية تدبير الأمر مع بعضهما- كيف يمكن لهما أن يعلما أن المبحوثة قادمة اليوم ذاته كي يدبروا الأمر؟، - وسهلت الأمور على أخيها ليتم الاعتداء عليها وبعد مدة تفطنت المبحوثة أن الدورة الدموية قد توقفت ولمدة طويلة تقارب أربعة أشهر،فاتجهت الى المعاينة الطبية علها تعرف العلة التي أصابتها وتفاجأت بالطبيبة تقول لها أنها حامل و في الشهر الرابع إلا أنها أنكرت إقامة أية علاقة جنسية أو غير كاملة في وقت كهذا ثم طلبت منها الطبيبة التريث ومحاولة التذكر، وبصعوبة تذكرت هذه المواقعة وتاريخها لتزامنها مع عيد ميلاد ابن أختها مع حسابات الطبيبة كانت هذه المواقعة هي سبب هذا الحمل- لم تعلم سبب الحمل إما من مواقعات كثيرة أرادت أن تعلم بالضبط من صاحب الحمل أو لممارسات بعد هذه المواقعة لم تكن تامة لان ليس من الممكن أن تكون نسيت حدث مهم بحجم مواقعة

تامة لمرأة مطلقة لم يواقعها رجل منذ طلاقها والمدة طويلة التي تعد أكثر من 14 سنة، يستحيل أن يمر اثر هذه العلاقة مرور الكرام، وقد حكت اثر المواقعة بشيء من التفصيل وكيف في رأيها تخلصت من اثر هذه المواقعة ولم تتوقع أن تحمل وكانت واثقة أنها لن تحمل دخلت المؤسسة لتخفي اثر هذه الفضيحة وقد وقفت معها العائلة لان الأوان قد فات عن أي حل سوى إنجاب مولودها وقد طلبت منها خالتها أن تحتفظ بمولودها وذلك لعدم قدرتها على الإنجاب ،فوافقت ولتتمكن من تربية ابنتها و تتمكن من العودة لعملها دون أي أشكال وتقول أنها ستعيش دون أن تخطا مرة أخرى وقد تمت مساعدتها في المؤسسة من كل النواحي النفسية والاجتماعية وبإخفاء فضيحتها بالإضافة الى إفهامها أمور جنسية كثيرة خاصة من طرف الطبيبة، وهي التي كانت حامل في 4اشهر ولم تعلم ذلك وتقول أن حملها الأول ولا تعرف معنى الشعور بالحمل، والانتفاخ الذي حدث لها ظنت انه (مصران) لدرجة أنها تناولت أدوية لهذه الأمراض، وقد أعلمتنا المبحوثة أنها لم تفكر أبدا بالتخلي عن مولودتها بل فكرت في لن تضمن مقر تأوي نفسها ولابنتها بعدها لا يهم رآي الناس فيها لأنها ستعيش متكيفة مع وضعها خاصة ان العائلة مشاركة في إدماجها والشيء الذي جعل العائلة تصدق انه اعتدي عليها هو مدة طلاقها الطويلة ولم يحدث شيء من هذا القبيل.

<u>ملاحظات خاصة على المبحوثة :</u> - تبدو امراة مثقفة مطلعة على امور كثيرة واثقة من نفسها.
- امراة تجعل من يسالها يصيغ السؤال بطريقة جيدة. - امراة انيقة مشيتها تحي بشخصيتها القوية.

- ابتسامتها لا ترى الا نادرا وهي شبيه بنا يسمى بالضحكة الصفراء او بعنى أنها تبادلنا اياها رغما عنها، تبدو يائسة، محبطة، عابسة الوجه خاصة اذا كلمتها لمدة طويلة نبرة صوتها تتغير كلما اتت تحكي عن موقف صعب مرت به حتى تعلوها بحة بصوتها تكاد عن الكلام.

- تبدوا انها نادمة عن فعلتها و نادمة اكثر انها لم تخبر الاهل بالعلاقة.

- تبدو ناقمة و صاخطة على وضعها من جهة و حامدة من جهة اخرى على ان الناس لم يعلمو بمصيبتها التي اصابتها و متذمرة من واقعها،لكن تحاول التكيف رغم الصعوبة و مساعدة افراد العائلة لها هود و في نفس الوقت ضغط نفسي.

- المبحوثة غامضة حتى اننا شككنا في كل الذي كانت تقوله فهي بنفسها صرحت انه من الصعب ان تحافظ المراة على نفسها خاصة و انها مطلقة لمدة عام فما بالك في مدة طويلة من ناحية كنت افهم كلامها و كانها عانت من كبة مشاعرها كمراة مدة طويلة خاصة بعد زواجها،و اعتياد وجود زوج و رجل في حياتها خاصة من الناحية الجنسية هذا ما فهمته من تكرارها لكلامها المتكرر و القائل : 'ماشي ساهل المطلقة تحكم في روحها مدة.....'

بينات العامة للحالة (18)

الرمز: رقية تاريخ المقابلة: 17.05.2010

الأصل الجغرافي: شبه حضري مكان مقابلة: دار اليسامين

المستوى التعليمي: أمية مدة مقابلة:20دقيقة

الحالة المدنية: عزباء

مدة ممارستها لهذا الفعل: 9أشهر

المهنة: لاشيء

سن: 20 سن و وقت الحادث: 19

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: متوفي

الأم: متوفية عدد الإخوة: 05

نوع السكن:عادي عدد الغرف: 4 الوضع الإقتصادي للأسرة: متوسط

عرض قصة: فرقية فتاة مريضة عقليا هذا مايظهره هندامها وبمجرد دخولها عليا المكتب قالت :"واش راك طاطا ...انا لو كان تشوفي النهار لرحت للقليعة ..." وبدأت تسرد القصة لكن دون ان اسالها اي سؤال تروي وضحكتها تملا الاجواء وتتعالى الضجة بين الفينة والاخرى ترافقها ضربات بكفيها "تصفق "وقالت انها انجبت ولم تعلم انم اخرج مولودا فقد قالت :"حسبت حاجة طاحت وماعلابـاليش واش هي ...حتى شافني الطبيب وقال لهم لمرى زيدت ..."،بعدها عدت الى المركز والذي يظهر على هذه الحالة لا تع الاعتداء ستجده علاقة استحسنته واستمتعت مواقعة الاخرين لها لذلك نجدها تتكلم عن الزواج وحملها بـالزواج وكـان الزواج عندها فقط هي تلك المرافقة الجنسية فقط، كيف لامراة لاتحسن ربط خمارها وتسريح شعرها ان تتزوج، وهندامها غير منظم ومضبوط.

بينات العامة للحالة (19)

الرمز: زهرة تاريخ المقابلة: 17.05.2010

الأصل الجغرافي: ريفي مكان مقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي: أمية مدة مقابلة: 30

الحالة المدنية: عزباء وتدّعي الزواج

مدة ممارستها لهذا الفعل: منذ أربع سنوات

المهنة: لاشيء - فهي متسولة - سن: 25 سن و وقت الحادث: 24

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: متوفي

الأم: متوفية عدد الإخوة: لم تصرح

نوع السكن: لم تصرح الوضع الإقتصادي للأسرة: متوسط

عرض قصة: زهرة : امراة تبدوا للوهلة الاولى انها عروس جديدة من كثرة الزينة المبالغ فيه والتبرج الفاضح والالوان الفاقعة يوم مقابلتها كان المركز ينظم رحلة لخروج الفتيات لمكان ما للاستجمام قد لبست وتانقت وجملت وتحمل بيدها كيس صغير لم انظر لما بداخله بادئ الامر ،لكن بمجرد ان تكلمت لم افهم حتى ماكانت تقوله وحتى انها قالت انها في 25 ربيعا الا انها تبدوا اكلر من هذا السن تقول انها تزوجت من كموندوس راح ما ولاش كي يولي لازم بلقى وليدو عندي ...وهي تريد الاحتفاظ بابنها ...ولما سالتها مرة اخرى عن هذا الرجل من هواو هل هو اب ابنها قالت :"درنا العرس ...ومبعد راح " وذكرت اسم الرجل الذي قالت عنه زوجها وبدات تقول لي " انت تعرفي ...فلان ..."وكانها تعرفني وتقول " خالتي فاطمة الله يرحمها نحبها " وبعض الكلام الذي يصعب فهمه لان كلامها غير واضح وتتكلم اي شيئ قد ينطق به شخص غير متزن عقليا او نفسيا لكن حقيقة هذه المرأة كما قالت عن نفسها "عند بابا ربي " اي انها متسولة " وسالتها ان كانت تبيت في العراء فقالت لم تبت خارج منزل خالتها ابدا لكن بعد سؤالين تبينت انها تبيت في الخلاء والشخص الذي قالت عنه انه زوجها هو مجرد رجل عادي ياتي فياخذها اي يوم يشاء لقضاء حاجته ثم يعود ليتركها في مكانها الذي تتسول فيه فلقد كذبت في كل ماقالته ولم تكن واضحة .

بينات العامة للحالة (20)

الرمز: حكيمة تاريخ المقابلة: 17.05.2010

الأصل الجغرافي: ريفي – عين الدفلى- مكان مقابلة: دار الياسمين

المستوى التعليمي: أمية مدة مقابلة: ساعة و40 دقيقة

الحالة المدنية: عزباء

مدة ممارستها لهذا الفعل: لم تصرح أنها تمارس الفعل المخل بالحيا أو ماشابه

المهنة: عاملة بمطعم فندق حاليا

سن: 23 سن و وقت الحادث: 22

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب:عامل مستوى تعليمي: أمي

الأم: ماكثة بالبيت مستوى تعليمي: أمية عدد الإخوة: 10

نوع السكن: بيت عادي عدد الغرف:4 الوضع الإقتصادي للأسرة: متوسط

عرض قصة وبعض الملاحظات: حكيمة: فتاة حكيمة حقد في بعض كلامها تقول أنها أمية لكن من يحاورها لن يصدق ان لم مدرسة يوما تقول :"مدرسة الحياة علمتني مليح والدوني ..."هي ضحية زنا محارم كما زعمت ومن جراء ذلك تركت المنزل منذ 4 سنوات و6أشهر لتذهب لإحدى العائلات للعيش معها والعمل، لكن قبل كل هذا سنحاول ان تروي على لسان الحالة منذ الصغر تقول أنها منذ الصغر لا احد يهتم لها فعدد الأخوة كبير بالإضافة إلى أنها لم تكن في صغرها تتكلم أو تمشي حتى بلغت الثالثة عشر من العمر وكانت كل حياتها في المستشفيات ولا احد يسال عنها وتقول "منلومش يما خطر مرا وثاني عندها هراري صغار ...وبابا علاه مكانش يجي يطل عليا ...زمن بعد بريت ورحت للدار...وخيا يزيرني بزاف متخرجيش ،متروحيش ،مجيش ،إيه خلاص ،ومع الوقت بدا يخلط فيا ووحد نهار كنت راقدة وجاء عندي وبدا يتفتف لي " وحكت كيف ا نالا تحرش بها كثيرا ولما حكت لامها رفضت التصديق وقالت عن عن ابنتها "مهبولة "اي جنت وابرحتها ضربا فأصيبت البنت بانهيار عصبي ادخلها "فرانس فانون "مدة ثلاثة اشهر ، وبعد خروجها من هناك اتت مناسبة عرس احد الأقارب وطلبت البنت من أمها عدم تركها بمفردها في البيت مع أخيها إلا أن الأم لم ترضى أخذها إلى ووجدت ا نالا هو من اغتصبها وهربت بعدها من المنزل بعد أن بلغت عن الأخ الهارب عن فعلته تقول :"أنا خوبا دار لي كذا لكان غير رحت انا من قبل خرجت من الدار ندمت ، لكان كي هربت مقبل اذا كسروني مايكونش خويا ...بزاف لا قتلت روحي قع راني مليحة " وتضيف "شي خطرة نقول:وقيلا انا خلاص هبلت وخطرى نقيس ...واش ندير "تنهدت وقالت "من مصيبة لمصيبة " وبعدها عملت في احدي الشركات كمنظفة وكانت تقيم عند امرأة وابنتها ولكن الخبر لا يختفي كثيرا فالفتيات حكوا لبعضهن لتجد أن ابنة هذه المرأة الغنية ليست عذراء لكنها أعادت ترميم غشاء بكارتها وتزوجت، لكن فضحت مبحوثتنا في مكان عملها، فأصبح الكل يتحرش بها وفي يوم علم مجموعة من الشباب هذا الخبر، وبينما هي عائدة إلى البيت اختطفت واعتدوا عليها ،فحملت وأنجبت مولودتها التي تخلت عنها، لكن حالتنا هذه تكيفت رغم حاميتها ورغم فقدانها لعذريتها واغتصابها وإنجابها، إلا أنها تبدوا متخلقة وكأنها لم يحدث لها كل هذا أما أنها حقا خلوقة وتضع لشرفها وكرامتها قيمة حتى وان افقدوها إياه ،إلا أنها لن ترضى حسب قولها أن تقيم أي علاقة غير شرعية ،فقد قيل لها ألان لست عذراء بإمكانك فعل أي شيء ،قالت أن أخلاقها تمنع ذلك، وأثناء مقابلتنا لها التي طالت كانت تتمنى ان تجد عملا ،وقد حدث هذا هذا وقد وجدت مديرة المركز عمل لها في مطبخ فندق بالمدينة وتتابع حياتها كلها تتغير تلك الفتاة التي ترفض سامحة عائلتها لتخليهم

عنها، وحتى وان بحثوا عنها فأنها لن تعود ولا تريد حتى ان يعلموا اين هم هي فتاة طموحة بغد أفضل حزينة، مقهورة، محبطة وتلوم دائما الأهل على ذلك ،تقول أنها حتى أن لم يعاقب القانون أخوها فإنها سيأتي يوم تلتقيه وتكون هي من تنتقم منه.

ملاحظة خاصة عن المبحوثة: ولضيق الوقت استغنيت عن قراءة وتحليل الحالة رقم (18)"رقية " والحلة رقم (19)"زهرة" والحالة رقم (20) "حكيمة "بشيئ من التفصيل.

- حالات مرضية والتي تظهر من خلال طريقة الكالام، اللباس، المشي و الجلوس وحتى الحركات.
- وما يلاحظ على هذه الفئة من عينتنا المدروسة هي أن الصفة المرضية في شخصية كل من هذه الحالات، وهذه الصفة يستغلها الكثيرين لإغواء وإغراء هذه الفئة التي تتصف بالكثير من السذاجة، فالإدماج في هذه الحالة فان يحتاج للعناصر الحماية قبل التكييف فالاستغلال لهن كون سهلا، والاعتداء عليهن متكرر، فالعلاج و الحماية من الاعتداء ونتائج الاعتداء، فمثلا نجد مؤسسة بوسماعيل في حالة خروج إحداهن لوسط الخارجي ولم تستطع حماية من كانت نزيلته من الاعتداء أقلة حمتها من نتائج الاعتداء على مثل هذه الفئة وذلك بزرع في رحم كل واحدة منها لولب لمنع الحمل المتكرر.

الاستنتاج المقارن بين المؤسسات

من خلال دراسة النمط الادماجي للمؤسسة الادماجية المختارة في العينةالاساسية في الدراة وجدنا أن مؤسسة بن عاشور لديها 5 مفردات من عينة تقدر بـ 28 مفردة و العائدات منهن 3 من بين 5 بعد الإدماج، وهذا يعني أن العائدات أكثر من المندمجات، وذلك يدل على فشل هذه المؤسسة في إدماج عينة الأمهات العازبات المدروسة، مقارنة بالياسمين ببوسماعيل فإن هذه الأخيرة حققت نجاحا في إدماج الأمهات العازبات من عينتنا المدروسة في هذه المؤسسة و التي بلغ الإدماج بها بسبة 53,33% وهذا راجع لارتفاع نسبة الرعاية اللاحقة وتقدر بـ 60% مقارنة مع بن عاشور تقدر بـ 20%، أما الإدماج العائلي، فبوسماعيل تقدر نسبة بـ 66,66%، وهذا ساعد على نجاح اندماج عينة الياسمين وهذا ما يدل على تحقق الفرضية الاخيرة التي تتكلم عن نجاح الادماج مرهون بمدى نجاح الرعاية اللاحقة للنزيلة، بغض النظر عن المجموعة المدمجة نجد غير المدمجة معظم الحالات عائدات ومستمرات في السلوك المجرم قانونا واجتماعيا وأخلاقيا ونجد منه ما هو سلوك مخل بالحياء، كالفسق والرذيلة، أو التسول، والتي قدرت نسبة العائدات 87,5% وهذا إن دلّ على شيء فإنه بدل على أن الإدماج وسيلة تكييفية وردعية، للحد من العود للسلوك الاجرامي إذا كان ناجحا وهذا ما يحقق الفرضية الأولى والثانية.

3.1.8. عرض حالات من مؤسسات غير رسمية وعرض حلات من الشارع

هذه الحالات بعضها تعرض لعقوبات قانونية والبعض الاخر لم يتعرضن للعقوبة القانونية، وأخذنا منهن من نعرف عنهن ممارستهن للسلوك المخل بالحياء أو بكل بساطة كما يعرف عنهن بائعات هوى أو ممارسات للدعارة كفعل يعاقب عليه القانون، بالاضافة إلى عنصر التسول الذي تمارسة إثنتين من عينتنا للشارع وهذين الفعلين يعاقب عليها القانون خاصة في جزء الذي يحدد تكرار الفعل في نفس المكان، وهذا نوع من أنواع العود.

أما العينة التي إعتمدنا عليها كانت عشائية تحصلنا عليها بطرقة العينة المقصودة وكرات الثلج كما سبق وذكرنا فقط واحدة منهن كانت بالصدفة.

بينات العامة للحالة(21)

الرمز: منار تاريخ المقابلة: تعددت المقابلات منذ نهاية 2006

الأصل الجغرافي: حضري - الجزائر- مكان مقابلة: مختلف في كل مرة

المستوى التعليمي: متحصلة على شهادة تربص مدة مقابلة: غير محددة ومتعددة

الحالة المدنية: عزباء مدة تواجدها في المؤسسة: لم تدخل أية مؤسسة

المهنة: نادلة بالمنار تعيش من بيع الهوى و الدعارة هي وأمها-

سن وقت المقابلة أولى:30 - سن وقت المقابلة الثانية:32 - سن و وقت الحادث:28 - سن الحالي: 35

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: غائب مستوى تعليمي: 4أساسي

الأم: تعمل ببيع الهوى مستوى تعليمي: 2أساسي عدد الإخوة : 00

نوع السكن : شقة عدد الغرف: 3 الوضع الإقتصادي للأسرة : جيد

عرض قصة: منار بنت 32 عام تعيش مع أمها المطلقة التي تمارس الفواحش في منزلها أو خارجه، متعلمة وصلت بتعليمها إلى النهائي ولم تحصل على شهادة الباكلوريا، وتحصلت على شهادة في الإعلام الآلي كانت تود أن تعمل به لتضمن كرمها لكن مع مرور الأيام كانت تدخل المنزل لتجد كل يوم وجه جديد، هناك الأم تجد الأعذار لتقدر الرجل على أنه فلان أو فلان وإن لم تجد شخصا هناك فإن الأم أيضا تكون غائبة عن المنزل ولا تدخل إلا على منتصف الليل أو أكثر أو تبيت خارج المنزل، هذا هو الحال بمنزل هذه المبحوثة التي كانت تتعرض لمضايقات كثيرة بسبب تصرفات أمها والكل كان يساومها في الشارع بمبالغ مالية والأم أكثر ضغطا من الشارع نفسه حيث واجهتها ابنتها بالحقيقة فأصبحت الأم تقترح رجالا على ابنتها لتكون لهم فقررت أن تتخلص من الضغط بدخول هذا الميدان لكن بطريقتها أن

تذهب بنفسها لمن تحب وليس لأيا كان فهي موهوبة لما لا يكون الأحق بها من هو أقرب للقلب ومن تحمل بكائها وشاركها ألامها فأصبحت تعاشره معاشرة الزوجة لزوجها حتى أنجبت منه طفلا رغم أنه كان يرغب في الزواج منها إلا ذلك لم يتحقق فبقيت عشيقته ولكنها امرأة كل الرجال، ينقصها من يرعاها ويعيدها لطريق الصائب الذي تقول أنها فقدته، سنحاول أن نعرض بعض ماقالته أوروته عن نفسها لان لمنار قصة طويلة مع ماتفعله بحياتها:" عندي 32 سنة من باب الواد عايشه مع يما لمطلقه والتي كانت تخدم دخلتني نقرا وصلت bac وامديتوشmaisما خسرت والو درت stage تاع l'informatiqueالا باس علينا خاطر كافيين ماديا بصح مع الوقت كنت كل ما نجي للدار نلقى واحد في دارنا ويما "هذا يخدم معايا جبلي الورق تاع الخدمة وهذا العساس عيتطلو قضالنا وهذا يبيع دخلتو يشرب قهوة ....."، ومبعد وليت نسمع الجوارين يقولي بنت اللي تدخل الرجال للدار، وفي الزنقة يقو لولي "واش ماتعرضيناش لعشا أنا نخلص كثر من اللي جى البارح"، وغير من الكلام محمل توش، ومبعد جبيت واحد وليت نهرب غير ليه من دار يما اللي كل يوم فيه سلعة جديدة مع الوقت ولات يما tproposilie باه نقبل كاش واحد من اللي يجوا لعندها يمالا ندير مع واحد نحبوا خير من واحد جابتو يما علا جال دراهمو كنت نروح عندوا في النهار برك، وخلاص وليت منسيبورتيش الهدرة نتاع الناس عليا وأنا مادرت والو بصح كي نديرها اللي حب يغني حتى الصبح قع الهدرة نتاع الناس خلتني نقبل نكون عشيقة ونولد معاه كلي ما كان والو وهو كان حاب يتزوج بيا ومبعد دار في حالو وذرك أنا راني مع أي واحد وكي يحب هو يجي يلقاني نسناه ونفوت معاه واش حب من وقت أنا لو كان لقيت لي يخرجني من واش راني فيه كان راني خرجت ça fait lentemps بصح غير اللي يزيد يغرقك باه يلقى غرضوا مكاش لي يحبلك الخير، اليوم راني رايحه لدوا وده علا بالك وين راني معروضة ثما ونبات لصبح نروح عند يما ووليدي، كاينه حاجه كان في قلبي ندخل "الشمس الحمرة في عنابه" دخلتلوا سمانه الى فاتت، هذاdiscotèque مرقص مع واحد القمقوم بصح ما تلوميش عليا ياخي ديجا تعرفي حكايتها عندي 3 سنين ايه ولالا خلاص قلت لول العام اللي فاتت لقيت يما دير هكذا وتسببت باه ما نكونش كيما هي بصح الله غالب ماقدرتش، دخلني ليه ماشي أنا دخلتوا، وعمروا ما كان وليدي السبه باش ندير هكذا بالعكس وليدي جاء من واش راني ندير.

دهيله وتوحه: أختان أنجبتا خارج ايطار الزواج لهما قصص متشابهة بحكم الظروف التي عاشتاها والبيئة الاجتماعية الواحدة،عائلة تتكون من الأب والأم والأخ وهما فتاتان أي من 5 أفراد متعلمتان والأخ أيضا وكذا الأب والأم، الأب الذي يهرب من المنزل ولا يعود إلا كل ستة أشهر أو سبعه بحكم العمل المشين الذي تقوم به زوجته وحتى أنها تأوي في بيتها مجموعة من الفتيات ولما سألنا هل هو بيت للدعارة وممارسة الفواحش فقيل لنا لن تعرفوا ذلك حتى إن بقيتم شهران بالمكان لأنهم يخرجون للعمل ولا يعدن إلا للنوم في المنزل لكن النوم يكون في النهار وليلا، لن نستطيع معرفة إن كان الرجال يأتون

لهذا المكان أم نساء، أو يغادرن المكان بمجرد قدوم صاحب الدعوة لكل فتاة، هذه الإجابة أو الاستفسار الذي تعذر علينا الحصول عليه من بحوثنا، بالاضافة إلى أن الابن أيضا أنجب فتاة خارج إار الزواج.

بينات العامة للحالة (22)

الرمز: توحة تاريخ المقابلة: ماي 2008- ماي 2010

الأصل الجغرافي: شبه حضري مكان مقابلة: حددوا أماكن صعبة ومختلفة

المستوى التعليمي:3ثانوي مدة مقابلة: اختلفة حسب كل مرة نقابلها فيه

الحالة المدنية: مطلقة وأم لـ 5 أطفال -2 غير شرعيين-

مدة تواجدها في المؤسسة: لم تدخل أي مؤسسة

المهنة: كاتبة عامة بمديرية

سن وقت المقابلة:35 سن و وقت الحادث: 19 سن حالى: 37

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: عامل مستوى تعليمي: أساسي

الأم: ماكثة بالبيت مستوى تعليمي: ابتدائي عدد الإخوة: 02

نوع السكن: فيلا عدد الغرف:7 الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

أما توحة تحكي بكل بساطه وتقول: "نحكولك علينا علا واش"؟35 سنه هو عمرها متعلمة ومتزوجة ومطلقه وأنجبت ابنتها الرابعة من طليقها دون زواج وتوجد طريقة لمنع الحمل تستعملها نجحت في الكثير من المرات إلا أنها أجهضت مرة، ولما سألناها هل تحتاج للمساعدة لتخرج من ميدان بيع الجسد، قالت: أن "الحال رآه عجبني ما منقدرش نبدل واش تربيت عليه"، فقدت عذريتها اثر ممارسات جنسية سريه كانت كلما كان رجلا مع أمها وقفت في مكان قريب لتسمع، وتكلموا هي وأختها على شيء وبكل بساطة دون أي تعقيدات، وكانتا خائفتين هي وأختها من ان تكونا مصابتين بأمراض نفسية جنسية، وقد حكت بطريقة بسيطة دون أي تعقيد:"أنا يعيتولي توحة عمري 35 حابه نحكولك علينا بصح على واش، أنا لكبيره في الدار ودهيلة مورايا ومن بعد خونا، بابا يخدم وحنا navigue نبدأ من صغري تربيت على واحد les mages الرجال يجوا عند يما في الأول حسبت حاجه نور مال وكي كبرت عرفت الصح بابا ميحبش يجي للدار غير بالستة أشهر واحنا هكذا عايشيين ماعلابالناس ببعضنا "طابت ولا نحرقت" الأولى أنا كسرت روحي بالعادة السرية كانت يما كي تكون مع كاش واحد أنا ديما نطل عليهم ونسمع ونمارس العادة السرية وكي كسرت روحي وليت مابورطالي في حتى واحد خرجت للعيب "طاي طاي" ومبعد زوجت بواحد جبت 3 أولادي 2 ذراري وطفلة بعدها طلقت بصح بقيت مع لي كان راجلي وجبت معاه الطفلة الرابعة وحنا مطلقين كيما قالت أختي أنا منيش حابه نتبدل وأولادي عمرهم منورطهم

في خدمتي بصح الطفلة اللي ما تديرش التاويل عمرها متنجح أولادي ماشي السبة خلاص في واش راني ندير أنا نحب نبدل من واحد لواحد هداك هو الشارم charme نخدم عندي طوموبيل ولاباس عليا أولادي يقراو ويلبسوا ويشربوا.

مأخرا إشترت توحة منزلا وقالت أنها تحتاجه لتغيير الجو ولاتزال هي وأختها تمارسان تلك السلوكات المخلة بالحياء، والرذيلة بالاضافة إلى أن بنات كثيرات أغوتهن الاختين للعمل بهن بطرق غير مباشرة، تعلق توحة"نحب نعاون لبنات اللي معندهومش وين يباتوا...يبقاو عندنا شحال حبوا"، لكن مقابل البقاء عنهن يجب على الضيفة إستضافة ضيوف آحرين أو على الاقل إستقبالهن.

بينات العامة للحالة (23)

الرمز: دهيلة تاريخ المقابلة: ماي 2008- ماي 2010

الأصل الجغرافي: شبه حضري مكان مقابلة: حددوا أماكن صعبة ومختلفة

المستوى التعليمي: 1ثانوي مدة مقابلة: اختلفة حسب كل مرة نقابلها فيه

الحالة المدنية: مطلقة وأم لـ 3أطفال - 2غير شرعيين-

مدة تواجدها في المؤسسة: لم تدخل أي مؤسسة

المهنة: كاتبة عامة بمديرية

سن وقت المقابلة:31 سن و وقت الحادث: 17 سن حالى: 33

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: عامل مستوى تعليمي: أساسي

الأم: ماكثة بالبيت مستوى تعليمي: ابتدائي

عدد الإخوة: 02

نوع السكن: فيلا عدد الغرف:7

الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

نعود لنتعرف بدهيلة، امرأة 31 سنة أنجبت من رجل قبل أن تتزوج به وعند زواجها بقيت تعاشر الرجال سرا عن زوجها أجهضت توأمان في ثلاث أشهر وحمل آخر في شهران، وخوفا من كشف أنهم ليسوا أولاده بل هم من رجل أخر، تقول أنها فقدت عذريتها بسبب أحد الأشخاص قدم عند أمي سمعته يخبرها أنه لن ينتقل من مكانه إلا إذا هو خرج بقي هناك فذهبت إليه لتخبره أن والده لم يأتي اليوم هنا فقال أنا أصدقك وأخبرها كم تعجبه، ومنذ مده طلب منها مرافقته فذهبت فأفقدها عذريتها وبرضاها، في الأخير أخبرها أن ما فعله بها ليس حبا فيها بل ثمن لوجود أبيه في منزل أمها، لم تخبر الفتاة أحدا إلا بعد

ان حملت لكن مع شخص أخر أجهضتها أمها بعد ان علمت القصة ثم أصبحت من أهم عميلاتها باعتبارها صغيرة وجميلة، بعدها تزوجت من رجل حملت منه وسكنت ببيت أمها، إلا أن غياب زوجها من البيت ليس بالضرورة تصون عهده بل خدعته عدة مرات حملت وأجهضت مرتين تقول أنها ليست بحاجة لمن يخرجها من هذا المكان فقد تربت عليه ولا تستطيع التغيير ولن تحاول فهي راضيه وابنتها أبدا لم تكن سبب من أسباب ممارستها هذه السلوكات، إن شاء الله يكتب ربي نخليها تلعب بالرجال لعب tgengles بهم، وقد جاء على لسانها:" يعيطولي في الخدمة "دهيله" في عمري 31 سنه عايشه قريت حتى أولى ثانوي، عايشه مع يما وبابا وخويا و ختي اللي تعرفيها ما عندي واش نهدر اللي يقولوه الناس علينا هداك هو، علاه حتى تهدري معايا به boh حنا تربينا بخير ونحو سوا بصح يما نتاع رجال وهذا واش علمتني مليح أنا واحد، درا قاني واحد خاطر يما تتعامل مع باباه كشغل ينتقم من يما بصح أنا عطيتلو occasion ورحت معاه من ثما وليت كثر من يما واحد صباح وواحد لعشيا حتى بعد ما رقدت وليت بالكرش تزوجت مع واحد بصح ماز لني نخرج من وراؤه طيحت deux grossesses وراه عجبني لحال مانيش حابه نتبدل ولا حتى واحد تبعثوه باه نحبس نحب واش راني ندير ومنقدرش نعيش حياتي مع رجل واحد نحب نبدل باه منعياش كي ولدت واحد ماعلابالوا بلي مشي مزوجة، وبنتي عمرها ماكانت سبه باه راني نروح مع الرجال وندير واش راني ندير، بصح هي جاءت خاطر أنا كنت نتعامل مع الرجال وهذه كانت نتيجة ضرورية تكون في يوم من الأيام".

بعض الملاحظات على المبحوثات الحلات (21، 22، 23):

- جميلات أنيقات مهتمات بالمظهر الخارجي أكثر من أي شيء آخر، مبتسمات دوما حتى وإن كان الالم يعتر قلوبهن.
- لسن متحجبات سوى الحالة 23 التي تضع على رأسها شالا خفيف يسقط من حين لآخر على كتفيها.
- دورهن إغراء المرة او زوار المنطقة التي يعملن بها، وهنا يستعملن أسلوب التأنق والتحرش بالاخرين بالحركات الخاصة بهن، واشارات توحي بطلبهن الشخص مرافقته أو الموافقة على الرفقة.
- ثلاثتهن أمهات لأكثر من مولود، وذلك من خلال الاستمرار في الفعل أو المداومة والعودة له، وذلك راجع لغياب خضوعهن للبرامج الادماجية لاندماجهن في المجتمع، بالاضافة إلى غياب الضبط الاسري وبعدها الاجتماعي، فتعود الافراد المحيطين بهن في الحي أو المدينة التي يقطنوها لم يعد مع الوقت رفظهن لهن ظاهر.
- طريقة واحدة فقط يعاقب بها المجتمع المجيط بهن وهو وصمهن بالعاهرات والوقحات وألفاظ أخرى كاشارة لهن بفسقن ودعارتهن، ولكنهن لا يبالين بما وصمن به وكأنما المجتمع يمدحهن بل أنهن كل من يشيراليهن يورطنه بليلة يقضيها معهن فيسكتنه.

بينات العامة للحالة (24)

الرمز: هدى تاريخ المقابلة: 2010/05/03

الأصل الجغرافي: ريفي مكان المقابلة: محطة الحفلات بتيبازة

المستوى التعليمي: أمية مدة المقابلة: 3 ساعات

الحالة المدنية: عزباء

السن: 30 سنة السن أول علاقة جنسية: 17 سنة

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: ميت

الأم: تعيش مع الجدة مستوى تعليمي: أمي مهنة الأم: ماكثة في البيت

الإخوة: متزوجون: 4 ذكور، 3 بنات

ترتيب بين الإخوة: الأخيرة

نوع السكن: عادي عدد الغرف: ثلاثة مقسمة : غرفة الأم، الجد و الجدة و غرفة الضيوف

الوضع الاقتصادي للأسرة: عادي (متوسط)

مكان إقامتها: تقيم في الشارع قرب مسجد تيبازة عند الساحة العامة قرب باب المسجد

عرض قصة المبحوثة: التي لم تتعرض لأي نوع من الإدماج: قالت المبحوثة: "خرجت من دارنا خطرات بزاف خطرش كيت مات بابا رحنا و ريحنا في دراجة كما رانا عيشين درك، بصح الكل كانوا يضربوني، يا ختي يقتلوني بالعصى حتى وإذا مادرت والو يعيطولي البهلولة دايما يخلوني للجوع حتى كرهت وليت منحبش نقعد في الدار وخرجت نطلب بصح اعتدوا عليا واحد لجماعة في وسارة و دوني لغواط و خلوني شهر وأنا نتعذب ولو كان كاش ما نهدر نخذ لهراوة حتى لصبح و مبعد هربت و جيت لدزاير هنا تبدأ قصتها مع الاستغلال الجنسي وخاصة أنها لا تملك هوية الإثبات، جالت في شوارع الجزائر وتيبازة و كان المبيت في بيوت الشباب لا يخلوا أيضا من الاعتداء من طرف عمال البيت أو من جعلها تبيت هناك خلسة، حتى حملت ولما سألناها أين أنجبت ابنتك ترددت وقالت: "في سبيتار.....آه في واحد لبلاسا وهي دار كيشغل دار طايحة" كانت كثيرة السكوت وإخفاء الأمور ولا تثق بأحد أبدا، وكأن الكل سيلتهمها، معلومات بسيطة عرفناها عنها ولم نأخذ أكثر من ذلك، أنها أوقفت ثلاث مرات وهي تمارس التسول أو في أماكن خطرة ليلا لكنها عاودت التسول إلى أن حملت وأنجبت، هدى من سكان مدينة وسارة كانت تعيش في عائلة نبذتها وقالت: " لو كان يعرفوا بلي راني حية وعندي بنتي يكتلوني،...وأنا بنتي ما نعطيها لحتى واحد، بزاف قالولي أعطيها لنا، ولا نحرشوا عليك يدوها la popinaire بصح مانعطيها لهومش"، وهي مصرة للاحتفاظ بابنتها.

بعض الملاحظات عن المبحوثة:

- ترفض الادماج، أما هندامها فيبدو كهندام متشردة، واليوم الذي وجدناه فيه تبدو أنها استحمت-شعرها المبلل قليلا و الملولب-، وذكرت أنها باتت ببيت الشباب وتحرش بها أحد العمال.

بينات العامة للحالة (25)

الرمز: فريال تاريخ المقابلة:23.03.2008

البيئة: حضري - تيبازة- مكان مقابلة: جامعة البليدة

المستوى التعليمي: طالبة جامعية مدة مقابلة: 45 سا

الحالة المدنية: عزباء

المهنة: لا شيء

سن: 22 سنة سن و وقت الحادث: 20 السن الحالي: 24

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: موظف بفرنسا مستوى تعليمي: ثانوي

الأم: ممرضة مستوى تعليمي: شهادة تطبيقية للتمريض زوجة الاب: موظفة

عدد الإخوة: أخت واحدة

نوع السكن: شقة عدد الغرف: 4 الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

عرض قصة: فريال فتاة متعلمة صاحبة 24 ربيع تعيش مع أمها المطلقة وأختها الصغرى حياة متوفر لمستلزمات حتى الحرية الشخصية إلى أبعد الحدود في اللباس و التصرف فالأم لم تمنع ابنتها من القيم بأي شيء، هذا الأمر جعل من إبنتها تعاشر صديقها رغم أن الام كانت على علم بالعلاقة الموجودة بين ابنتها والشاب دون التطورات، بالرغم أن الأم لم يعجبها إلا أنها وافقت لابنتها على الخروج معه ولم تمنعها على ذلك وكان دخولها التأخر للمنزل بمثابة شيء عادي ولكن الفتاة حملت وأنجبت، لكن علاقتها لا تزال متواصلة مع الشاب رغم رفض الأم لهذه العلاقة وأصبحت الفتاة تسرق....أشياء من منزل الأم ليبيعها وأشياءها الخاصة من أجل قضاء وقت ممتعا على حسابها مع والد إبنتها.

بعض الملاحظات عن المبحوثات:

- هي مثلها مثل زهرة، نورة، عشورة، لهن تقريبا نفس الملامح ليست الجسدية بل الشخصية، يعود ذلك لتشابه الظروف، التي مرت بها هذه الفئة، هندامهن منظبط، مرتب، تبدو كل واحدة منهن إن وقعت عيناك عليها لأول وهلة أنها متعلمة أو عاملة، ذوات شخصية لا يستهان بها، جربن كل أنواع النبذ

والطرد من طرف الاهل أو أقرب الناس، بعضهن تلقين مساعدات من طرف الاصدقاء أو أغراب أو حتى من الاقارب، وهذا ما أدرجناه ضمن الادماج الخارجي الذي يضم العئلة أو العائلة البديلة، وهذه الفئة لم يخضعن إلى أي برنامج رسمي.

بينات العامة للحالة (26)

الرمز: عاشورة تاريخ المقابلة: أفريل 2008- ماي 2010

الأصل الجغرافي: ريفي - باتنة - مكان مقابلة: حددوا أماكن صعبة ومختلفة

المستوى التعليمي: أمية مدة مقابلة: اختلفة حسب كل مرة نقابلها فيه

الحالة المدنية: عزباء

مدة تواجدها في المؤسسة: لم تدخل أية مؤسسة

المهنة: ماكثة بالبيت

سن وقت المقابلة 1: 39 سنة سن و وقت الحادث: 17 السن الحالي: 41

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: متقاعد مستوى تعليمي: أمي

الأم: ماكثة بالبيت مستوى تعليمي: أمي

عدد الإخوة: 12

نوع السكن: بيت ريفي "حوش" عدد الغرف: 3

الوضع الإقتصادي للأسرة: حسن

عرض قصة عاشوره: 39 سنة عاشت في منطقة ريفية منعزلة في عائلة من14 فرد مستواها المعيشي محدود تقول على لسانها أنها كانت منذ الصغر تشق كشف الأمور خاصة فيما يخص العالقات الجنسية، تقول منذ صغرها تحب تلعب دور عروسة ابن جارها وتطورت اللعبة لتصبح حقيقة في سن 17 لأننا كنا نرعى المعز مع بعضنا في الغابات المجاورة لمسكنهما تضيف تعاشرنا وكأننا زوجان لمدة من الزمن واكتشفنا ماذا يعني العلاقة بين رجل وامرأة الى أن حملت" ثم تشرح كيف أن أمها أخفت الأمر على الكل إلا أن الخبر انتشر في الجوار وطلبت من الشاب الزواج بها إلا أن أهله رفضوا أنجبت عاشورة الطفل وقتل مع أول نفس يأخذه وقبل حتى أن يصيح قطعت هي وأمها أنفاسه بالخنق حتى الموت ثم دفناه ليلا وتحكي كيف أنها أنجبت في زريبة الغنم كي لا يعلم أحدا بالخبر لكن أحد الجيران رأى عملية الدفن إلا أن التبليغ وفي وقت كان فيه الوضع ليس جيدا فمن يقتل صبي يمكنه قتل أكبر منه "نخوف من الموت كان ثمن سكوت الشاهد "بعدها انتقلت العائلة لمنطقة شبه حضريه وارتبطت الفتاة

بشخص في علاقة غرامية أخرى كما سمتها وحملت للمرة الثانية خارج ايطار الزواج لكن هذه المرة أثمرت الزواج لكنه لم يدم إلا مدة تقارب العام حيث أصبحت عاشوره تغازل زوج أخت زوجها ورأتها فطلبت من أخيها أن يطلقها أو لن يمكثا معها في منزل واحد "تغريه بالزينة والألبسة الفاضحة بمجرد دخوله المنزل بدل أن تفعل ذلك مع زوجها"، طلقت وأصبحت تغري الرجال الواحد تلو الآخر وتأخذ مبالغ من المال دون أن تقدم المقابل في بعض الأحيان ولا تصبر حتى على رجل واحد أكثر من ثلاث أشهر ثم تزوجت شيخ أبناؤهم كلهم مزوجون ومقيمون بفرنسا وكتب المنزل باسمها وتأخذ كل أملاكه كل شهر "مجاهد" لكنها رغم ذلك لم تصن حرمة زوجها الذي لم يعاشرها مدة 4 أشهر وفي ذات المدة دخلت المستشفى إثر عملية إجهاض في الشهر الثاني وذلك باعتراف الزوجة للجيران وبالإضافة الى أنها لا تستقر في مكان أكثر من سنة وتطرد من طرف الجيران بسبب جلب رجال من مختلف الأماكن للحي أو المنزل في غياب الزوج الغافل، وأضافت تقول كل واحده لم تجد العمل أو أنها محتاجة المال فإن الحل لديها لن تتعب نفسها فقط تجعل مرافقها سعيد وسيدفع جيدا "بيع الهوى" هذه أكثر المقابلات واجهنا فيها الخوف والتهديد وحتى صعوبة أخذ المعلومات وقد كان في ظن المبعوثة أني فتاة أبحث عن من يساعدني فأرادت ان أكون العون لها في عملها.

<u>بينات العامة للحالة (27)</u>

الرمز: نورة تاريخ المقابلة: غير محدد

الأصل الجغرافي: حضري - وهران مكان مقابلة: الشارع

المستوى التعليمي: السابعة أساسي مدة مقابلة:عدّت مقابلات

الحالة المدنية: مطلقة

مدة ممارستها لهذا الفعل: منذالطلاق (سنة و- أشهر)

المهنة: لاشيء

سن: 24 سن و وقت الحادث: 21

<u>بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية</u>

الأب: عامل مستوى تعليمي: التاسعة أساسي

الأم: عاملة مستوى تعليمي: الاولى ثانوي

عدد الإخوة: 2

نوع السكن: فيلا عدد الغرف: 8 الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

عرض قصة: نورة صاحبة 17 عاما مستوى ابتدائي يتيمة الأبوين كانت متسولة باخوايها الصغيرين وبسبب ثقتها بشخص كانت تعرفه معرفة سطحية عرضها للاعتداء واغتصاب جماعي من طرف خمسة أفراد، بما أن الشارع لا يرحم فقد زاد هم نورة همين أفقدت كرامتها وأنجبت فأصبحت متسولة على ثلاث أفراد بدل اثنين وزادت معناتها ووجدت نفسها متسولة بثلاث أطفال أخوين وابنتها هذا ما قالته على لسانها، وقد قالت على لسانها:"أنا طفلة غدرني الزمان في عمري 17 سنة ماتوا مواليا وخلوني أنا وزوج خاوتي ما عندناش لي يعيشنا خرجت نخدم ملقيتش وليت نطلب بهم والزنقة مترحمش Sortou اذا كانت طفلة ولا مرا انا كنت نعرف واحد بصح يخلصلي فطور نروح معاه هذه المرة حسبت كما موالف جاء ليا بصح هذه المرة داني في الطونوبيل وكان معاه صحابوا كي قلتلوا نزلني، قالي بلعي فمك واداوني لواحد الدار غلقوا عليا ثلاث أيام يشربوا يدروقيو، الزطلة وكلش ويتناوبوا عليا وربطوني وضربوني واحد طيحلي سناني، حرقوني بالدخان تمنكروا فيا حتي عياوا واحد لالا دار فيا لي ما يندارش ليل ونهار ومطلقنيش دار فيا كل شي ومبعد سلكني واحد الراجل، بصح في ذوك الثلاث أيام يربطوني يشلقوني من يديا ورجليا ويخلوني عريانة ويعجبوا بيا، ومبعد خلاص جيت لدار 15يوم منقدرش نوقف ومنين طحت Encenteوولدت بصح بقيت نطلب حتي جاءت جدة مع عمومي وداوني انا وخاوتي وبنتي.

وهذه المرة عندما بحثنا عن أية معلومة عنها، إستغرق الامر أكثر من من شهر رمضان وذلك في نهاية شهر أوت 2009إلى نهاية شهر ماي2010، وجدنا أن العائلة أخذنها فقط من أجل موضوع أرض للعائلة كانت أمورها عالقة بعدها تخلو عن الكل وعادت الام الفتاة تفترش الارصفة ليلا وتجوب الشوارع نهارا إلى أن إلتقت بالسيدة "مريم"، من مدينة العطاف بعين الدفلى، تأوي فتيات إحترت بادىء الامر كيف إلتقت هته الفتيات عند هذه السيدة، والفتيات كلهن يعملن وواحدة منهن فقط تبقى مع الاطفال لرعايتهم، وقد فتحت السيدة مريم لكل من"نورة، زهرة وعايدة" محل للملابس يتناوبن بالعمل به، وتوقفن عن العودة لسلوكاتهن الماضية، ولكن الخالة مريم كما تناديها الفتيات من مرض هذه السيدة الذي يزيد يوما بعد يوم.

بينات العامة للحالة (28)

الرمز: زهرة	تاريخ المقابلة:17.04.2008
البيئة: حضري - شلف -	مكان مقابلة: جامعة البليدة
المستوى التعليمي: طالبة جامعية	مدة مقابلة: 30 سا
الحالة المدنية: عزباء	المهنة: لا شيء
سن وقت المقابلة: 23 سنة	سن و وقت الحادث: 22 السن الحالي: 25

بيانات حول حالة أسرة والظروف المعيشية

الأب: ميت -كان موظف بفرنسا- زوجة الاب: موظفة

الأم: موظفة مستوى تعليمي: ثانوي

عدد الإخوة: أخت واحدة

نوع السكن: شقة عدد الغرف: 4 الوضع الإقتصادي للأسرة: جيد

عرض قصة زهرة: هي فتاة أنجبت وهي في عمر22 عام طالبة جامعية مقيمة من الشرق الجزائري تعيش حيات عادية مع قليل من المبالغة في طلب الجانب الترفيهي في حياتها ويشترط أن يكون مع الجنس الأخر إلى أن أحبب كما قالت شخصا وحملت منه دون فقدان عذرتها، وأضافت أنها اليوم تود لوأن كل الفتيات فاقدات عذريتهن وهذا أجعلها تمارس الجنس مع الفتيات فقط التكشف إن عدوات أم أنهن فاقدات العذر وكذا تحر على الفسق وإن أمكن الدعارة بإعتبار إعترافها الذي قالت أنها أنها تلبي دعوة من يدعوها للبيت العادلة قبلت الفتاة بعد خطإها الا أن لم تمنعها من الإستمرار في الخطأ فكما تقول لتزال لدينا الحرية للذهاب لأي مكان أحب أن أذهب إليه، وقد صرحت بقولها:"زهرة عندي 23 نقرا في الجامعة عايشه مع يما وخوتي بابا ميت ومرت بابا نحبها كي يما عيشين لاباس حبيت تقولي بصح أنا نحب نزها ونحوس ونعيش ندير واحد غير نشوفو ميفورنيش نطبقوا منبقاش أنا نحب، منفعش معايا الزوالي، حتى لقيت واحد الي دارليgostoya نخرج نزهى نبات نحوس نروح من ولاية لولاية حتى كي علابالو بلي راني بالكرش راح مابنش من يومها خطر شكي بلي راني معا وحدوخر وقالي كيفاش ترفدي مني وأنا مكسرتكش؟؟؟، وبقيت وحدي حتى رحت نزيد باه عرفت الناس الي ندير فيهم confiance ولدت قريب مت خاطر مكنتش نتبع الطبيب ونزاد وليدي مريض ومبعد مات وأنا بقيت وليت نشوف لبنات يطور مع الرجال لوكان أنا ندير...وثاني وليت نحب ندير la more مع لبنات تحلالي باش نعرف برك إذا الطفلة الي معايا vierge ولى لالا، تعقدت، خاطر أنا كنت vierge كي قريب نولد تكسرت بالولادة خاطرش نهار رحت نزيد كنت مازلني vierge وكنت حابة نعرف كي تتكسر واحدة واش تحس، وليت لي يعرضني نروح كنت نخاف خاطر vierge و ذرك على واش نخاف نبات مع من نحب ونزيد ندي معيا طفلة والي يجي يجيب صاحبوا وأنا ندي chipa لازم نعيش ولبنات نتاع la cité مكانش حتى مشكل باش نغويهم ونقنعهم يروحوا معايا، وكنت نسرقles cartes - بطاقة التعريف الوطنية- نتاع لبنات صحابتنا ونباتوا بيهم في les oteles واحد مجبلنا خبر، هكذا هي حياتي ولات مافيهاش جديد غير الخرجات.

خلاصة: تلجأ الأم العازبة الى المؤسسات التضامنية للمساعدة الاجتماعية منها دور الأمومة في مرحلة بداية الحمل، إضافة إلى هذا تعاني من العنف الجسدي الذي قد يصل إلى جريمة الشرف، والحالة أكثر شيوعا هي طرد ونبذ الفتاة الأم من البيت لتتخذ من الشارع ملجأ لها ولمولودها وتفترش الارصفة ليلا، فتدخل بذلك عالم الانحراف، وفي هذه الحالة، وفضلا عما تعانيه الفتاة التي ستصبح إما عن قريب من أخطار نفسية وإنهاك جسمي، تتحمل لوحدها كل أشكال النبذ وأنواع الوصم الاجتماعي، والتي كانت مهامها الرئيسية في استقبال الأمهات العازبات المعوزات لم تر النور أبدا، ويضاف إلى الإقصاء الاجتماعي متاعب الحمل والضغوطات الطبيعية وكذا المخاطر الناجمة عن غياب الرقابة الطيبة، وفي اغلب الأحيان تلجا الأم العازبة على مراكز حماية الأمومة والطفولة وحيث تستفيد من الخدمات دون قيد أو شرط وفي الأخيرا كان قانون الصحة ينص على استقبال الأمهات العازبات الحوامل في الوسط الاستشفائي قبل الوضع بشهرين، ولم يتم إدخال هذا الإجراء في القانون رقم 85-05(132)ص234، ولذلك تعد مصالح الامومة تستقبل هؤلاء الأمهات العازبات إلا في نهاية الحمل بل في بداية الوضع، لكن بإقامتهن بالمركز الاجتماعي يسهل عليهن اللجوء إلى المستشفى من اجل الوضع بعد حيث تتوفر جميع الوسائل الضرورية لذلك من المادية والبشرية، لتتفادى الإرهاق الذي تتعرض له الأم العازبة يؤدي عنيفة تؤثر على الطفل خاصة وانه في اغلب الحالات ترفض الأمهات رؤية بعد عماية كما أنهن يطلبن من الممرضات أبعادة المولود نهائيا عن أنظارهن، ويؤكده الخبراء أن كلا من صدمة الولادة وإهمال الأم لمولودها تتركان اثر بليغا في نفسية المولود الجديد وعلى توازنه العقلي في المستقبل، حيث يشكل فقدان حنان الأم عائقا نهائي أمام إدماج الطفل في المجتمع، بغض النظر عن المجموعة المدمجة نجد غير المدمجة معظم الحالات عائدات ومستمرات في السلوك المجرم قانونا واجتماعيا وأخلاقيا ونجد منه ما هو سلوك مخل بالحياء، كالفسق والرذيلة، أو التسول، والتي قدرت نسبة العائدات87,5% وهذا إن دلّ على شيء فإنه يدل على أن الإدماج وسيلة تكييفية وردعية، للحد من العود للسلوك الاجرامي إذا كان ناجحا وهذا ما يحقق الفرضية الأولى والثانية.

2.8. التحليل والتعليق الخاص بالمقبلات

التحليل السيولوجي للحالات حسب الفرضيات كل وانتمائها:

- الادماج وسيلة تكليفية للحد من السلوك الاجرامي لدى الامهات العازبات.
- الادماج وسيلة ردعية للحد من العود السلوك الاجرامي لدى الامهات العازبات.
- يساهم كل من المختصين النفسيين والاجتماعيين والمربين داخل المؤسسات الإدماجية بنوعيها للحد من السلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات.
- وفي الأخير نفترض أنّ برامج المؤسسات الإدماجية لا تساهم بمفردها في الإدماج والحد من السلوك الإجرامي عند الأمهات العازبات.

- أو بمعنى آخر البرامج داخل المؤسسات الإدماجية والرعاية اللاحقة للامهات العازبات تساهم في إدماجهن وردعهن عن العود للسلوكهن الإجرامي.

1.2.8. التحليل والتعليق الخاص بحالات مؤوسسة الاحداث ببن عاشور

الحالة(3): نجيبة وأخريات مثل لمياء و حفيظة وهايدي اللواتي كن ضحايا وأخطاء ونقص التربية الجنسية فكل واحدة منهن كان سبب حملها الجهل بالأمور الجنسية فحفضة تقول أنها لم تكن تعلم أن الحمل يقع إن كانت المرأة عذراء فكان في ضنها أن العذراء لا تحمل حتى تفض بكارتها رغم أن سنها 35 سنة، ونجبية لم تكن تعلم معنى العلاقة الجنسية اكتشفتها من خلال فيلم فطبقتها هي وأخوها لمدة من الزمن دامت ثلاثة ليالي متتالية دون علم الأخوين أن العلاقة الجنسية بين الإخوة محرمة قانونا ودينيا، الولدان أحيان لم يدخلوا مدارس بالإضافة إلا الوالدان لم يلقنا أولدهما أصول التربية الدينية ولا الجنسية فقد شرحت نجية أن ما يفعله الوالدان يمكن أن يفعله الولدان لذى كما كان ينام ابي مع أمي كنت أنا وأخي لم نظن أن هذا محرم، ولم تكن تعلم أنها حامل والوالدان اللذان لم يفرقا بين أبنائهما في المضاجع كما أمرنا ديننا، بالاضافة للسلوك المجرم الذي إقترفتة تعلمت من خلال وسائل الإعلام وقلدت الصورة اليومية التي تراها في الأب والأم وكانت النتيجة مع الأخ كتطبيق وتقليد ما شوهد في الفيلم وكذا ما يشاهد من علاقة الأب والأم الجنسية في الإطار الشرعي الذي يفهمونه هما الإثمان وهنا تدخل النظرية التعلم الإجتماعي من خلال ما سماه "توماس" التعلم من الناس المهمين في مثل هذه الحالة الاب والأم كيف لها أن يخطا إذن هذا الفعل والسلوك مشرع وقانوني هذا هو ظن نجية وأخوها ولم يكن في ظنهما أن زنا المحارم مجرمة قانونا، بالاظافة لعنصر التقليد بالمحكات، وقد اسبفادت المبحوثة كثيرا من مساعدة الاخصائيين بالمركز لتخطي الفعل المشين، بالاضافة المعرة و الثقافة التي تلقتها من المحيط الذي أقامت به مدة عامين.

الحالة(1) شهره فتاة عاشت في عائلة كلها تمتهن سلوكيات مجرمة قانونا لا يوجد ضبط اجتماعي أو حتى متابعة بين أفراد الأسرة والدليل أنها تعاني من خلل في النطق الذي يصحح بالمراقبة وتصحيح الحروف وهذا يظهر أن العائلة لم تكن تراقب أن وجودهم في المنزل فكيف لهم أن يراقبوا أكلهم أو نطقهم وللعدد الكبير في المنزل والإسكان الذي كانت تتعرض له بسبب أنها لم تكن تنطق جيدا فإن المشكل استمر معها وهذا ما أقرته المختصة النفسية التي تتابع حالة شهره، إذن غياب الضبط الاجتماعي في هذه الأسرة أدى إلى انحراف أفرادها وتردي سلوكياتهم وعدم المراقبة ومتابعة الأبناء أدى بهم إلى طريق الجريمة بالإضافة إلى كون شهره تعيش في وسط عائلة تحترف الأعمال الممنوعة قانونا وهي في المرتبة السابعة ومن يكبرونها منحرفون، بالإضافة إلى أن في البيت يطلب من كل واحد توفير لقمت

عيشه ولا تهم الوسيلة، هنا يدخل عنصر التلقين الاجتماعي أو التعلم الاجتماعي وكذا التقليد بالمحاكاة مع أفراد العائلة ونعلم منهم السلوك السيئ وهذا ما أقرته هنا تكمن من المقاربة الأسيولوجية في هذه الحالة وتدخل نظريتين نظرية التعلم والتلقين الاجتماعي التي تحدثنا عن كيفية التعلم ونظرية التقليد بالمحاكاة والتي تتكلم عن تقليد من يعتبر ورمزبالنسبة للمقلد.

من خلال تحليلنا هذا نتوصل للنتائج التالية: - من خلال دراستنا تطرقنا للحالات من بداية مشكلة الولادة خارج اطار الل زواج لتصل في اخر المطاف الى ارتكابهن السلوك الانحرافي بعد ان اصبحت امهات عازبات او السلوك المجرم قانونا،و كذا اسباب التي تؤدي الى كل هذا وبعدها تطرقنا الى مدى فعالية الادماج الاجتماعي لجعل هذه الفئة تند مج ضمن مجتمعها في وضعيتها الجديدة التي اقدر برفضها ونبذها حتى الاهل بالاضافة لرفض المجتمع لها لاقترافها فعل خارج عن معايير العامة للمجتمع. - في بادئ الامر سنتطرق للعينة النزيلة في مؤسسة بن عاشور والتي تضم خمس حالات ثلاث منهن خرجن من المجتمع الداخلي للمؤسسة و نقارنها باثنين لا تزالان داخل المؤسسة وقت المقارنة و معرفة مدى افعالية الادماج في هذه المؤسسة بالنسبة لتقنية الامهات العازبات. - اما من الناحية الادماجية وما فان الحالة 1و2 و3 قد اخضعن للادماج وذلك من خلال تواجدهن داخل مؤسسة بن عاشور وبعد الخروج عادت اثنينمنهن لارتكاب سلوك مجرم قاتوتا وهو ضمن العود العام ، ومنها من لم يتلقى الرعاية اللاحقة للنزيلة وكذا غياب الدعم العائلي وحمايتها من المخاطر العود للسلوك المنحرف والمجرم قانونا خاصة.

- اما نجيبة التي تلقت الدعم العائلي واعادتها الى حضن العائلة الذي نجدها ان لم تعد للسلوك الجرامي او المنحرف اليوم الذي اطلعنا على جديدها. - اما بالنسبة للعينة التي ارسلناها في الفترة الاخيرة 2010 والتي تضمنت الحالة 5و4و الحالة 4 صرحت انها ان لم تجد ما تريده في العائلة ستكرر هروبها من المنزل و لن تعود اليه وستتخلى عن ابنها وهذا الاستمرار واذا توفرت معه القابلية للعودة فانها ستعود لارتكاب سلوكاتها المخلة بالحياء بعدهروبها من المنزل ام الحالة 5 فلم يكن لها اي استعداد للعودة بل كانت جد واعية بخطائها و تريد اصلاح ما فات ما دامت الفرصة قد اعطيت لها من طرف عائلتها واعادتها للجو العائلي اذن المؤسسة بت عاشور نسبة نجاح الادماج يقدر ب20% ونسبة العودة سلوك الاجرامي تقدر بـ 80 %من العينة المدروسة.

- أما عن الاخصائيين كل وتخصصه فنجد بعض المبحوثات يحبذن التكلم معهم وعنهم والبعض الاخر يطلبن مننا عدم البوح لهم عما يروين من أحداث لانه حسبهن والقائمين على هذه الحالات لم يطلعنهن عن معلومات أطلعن بها فقط الباحثة.

2.2.8. التحليل والتعليق الخاص لحالات مؤوسسة الياسمين ببوسماعيل وحالة كانت بمؤسسة عقابية

الحالة(6)، والحالة(12): فالاولى فتاة لم تتلقى من دفئ العائلة هي أخواتها إلا القليل الذي يقدم الأب في غياب الزوجية والأم بين زوجها وطلاقها كل مرة لم تجد نفسها فكيف لها أن تعرف ما أحوال أبنائها، وحتى التربية والتنشئة اللازمة وحتى التعليم الكافي ليكون بمثابة سند لها في الحياة ولا تكون ضحية ذئاب مفترسة بداية من شهيناز التي باعتها مقابل أمور مادية تافهة، وكانت ضحية زوجة الأب القاسية بالإضافة الى أنها ضحية نفسها التي سولت لها الهرب من المنزل ضنا منها أن الشارع أرحم من قسوة زوجة الأب أي أن لميس كان لها استعداد في التغير لكن بطريقة غير صحيحة وذلك لخروجها لشارع من أول مشكلة واجهتها مع عائلة شهيناز وقبلت بإقترحها الذي أفقدها عذريتها وحياتها العائلية بالإضافة إلى أن لمياء تجهل الكثير من الأمور الجنسية تعلمنها من خلال الممارسات التي كانت في الواقع مثلها مثل حفيظة وهايدي، وهايدي التي لم تكن تعلم مامعنى العادة الشهرية والتي قالت عندما اغتصبها ابن عمها ولم يعد دم الحيض ليظهر ظنت أن دمها انتهى وهكذا أزادت ان تخبر أمها، لكن تمهلت إن أجبت ولم تكن تعلم شيء عن الولادة وعندما رأت ابنها يولد كادت تجن ولا يزال أثار ذلك باديا علها ليومنا هذا بالإضافة للرعب الذي سبب لها الأخ جعلا منها شبه مريضة ولو أنك تمعنت النظر إليها دون ان تكلمها تجدها تذهب بعيدا بأفكارها وتشرد بذهنها وكأنها مختلة، وهي الأخرى الفتاة المختلة، أما لميس فإنها حين خرجت لطريق الدعارة لم تكن تعلم أن الحمل يحصل في اليوم الرابع عشر ولم تكن لديها ثقافة موانع الحمل بالإضافة إلى أن يوم قدمت لها حبوب منع الحمل لم تكن تعلم حتى كيفية استعمالها والتي كانت تأخذ5 حبات في اليوم بالنسبة للجانب الذي جدله منهن أمهات عازبات أما مقترفات للفعل المحرم حتى إن كان بسيط إما جهلا أنه محرم قانونا أو لظرف من الظروف فالفتيات الأربعة تكلمنا عن الوضع الجديد لهن وكيف أن الظروف تغيرت بالنسبة لهن وكذا نغير نظرة المجتمع لهن والمحيطين بهن، خلقت تصرفات أو أفعال وسلوكات يجريها القانون أو انحرافية إما هروبا من الوضع القائم أوالوضع الجديد "فلمياء" هو بث التفكك الحاصل داخل الأسرة لتنحرف إنحراف أولي وهذا ما تكلمت عنه مدرسة شيكاغو التي تكلمنا عنها سابقا و كيف يغلق التعلق الإجتماعي الانحراف والجريمة فالطلاق ووجود زوجة الاب لدى واقع لميس جعلها تخرج من المنزل باحثة عن البديل فكان طريقها الدعارة وممارسة الفواحش والإنجاب خارج إطار الزواج، فكانت البداية إنحراف أولي يكمن في هروبها من المنزل لكن رفض العائلات لها و طردها خلق لديها الانحراف الثانوي الذي يخلق الجريمة وهذا ما تكلم عنه "أون ليمرت" في نظرية الإنحرف الأولي والثانوي، وهذا ما ينطبق على حالات عدة دراستنا منها هايدي التي انجبت جراء إنحراف أولي الذي اتهمت به رغم أنها تقول أن ابن عمها اعتدى عليها في المنزل وهذا مما جعل الأهل يقولون لما لم نصرخ ولم نقاوم هذا يعني أنها موافقة على الإعتداء على شرفها وأيضا سكوتها وعدم إعلام أي شخص حتى يوم الولادة، وبعد ذالك رفض أخوها للوضع وتهديدها بالقتل صباح مساء ومحاولة ذلك جعل منها تنحرف إنحراف ولو أنه بسيط مقارنته مع

الانحراف الأخر وتعتبر جريمة في نظر القانون رغم أنها قالت أنها لا تعلم أن هذا الفعل مجرم وتنظيف أنها فعلت ذلك للضرورة وهي سرقت مبلغ من المال وشابه ذلك وهربت لتبلغ الدرك الوطني الأقرب لها عن محاولة قتلها وأنها لن تعود لمنزل العائلة، وأما الثانية فقد تطرقنا لحالتها بالتفصيل في جزء عرض الحالة، وحالتها تشبه الحالة السابقة من حيث نبذ الحالة وطردها واقصائها من العائلة، أما من الناحية الادماجية فإن الحالتين لم تستفدا من البرامج الادماجية التي أخضعتا له، ةخاصة أنها أضعت لبرامج المؤسسة العقابية، إلى أن العود كان من نصيبها إلى أن أتت إلى الياسمين، والذي يخضع النزيلة لبرنامج إدماجي داخلي والمتمثل في جعل من الفتاة الام تتعود على جو المركز، وجعلها أيضا تحت المراقبة بعد خروجها للمجتمع لمدة معينة تكون كافية لاندماج الفتاة الام في النجتمع الجديد الذي التحقت به، دون نسيان الوصم الذي ساهم بشكل كبير في انحراف وارتكاب السلوكات المعاقب عليها قانونا، خاصة أمال.

- أما الحالة(7) الفعل الذي جعلها تحمل مجرم قانونا وهو فعل مخل بالحياء ويمكن اعتبارها فاحشة، وذلك يفعل التغير الثقافي الذي حصل ضمن عائلتها التي كادت تقطن المدية وانتقلت إلى العاصمة "القبة" ويفعل عنصر العنوسة الذي خلق لديها عقدة الخوف من أن يحصل لها كما حدث لأختيها البالغتان من العمر45سنة و48 وهي بالغة من العمر 35 سنة فقبلت بالعلاقة حتى مع شاب يصغرها بأكثر من 7سنوات، المبحوثة نجحت في الاندماج مجددا بفضل المساعدة التي تلقتها بالمركز وحمايتها خاصة من العار، الفضح، العقوبة الاجتماعية والمتمثلة في الوصم الاجتماعي.

تحليل الخاص بالحالة(17): قبل التحليل نذكر نقاط التي يمكن أن تثبت أن الحالة في إمكانية أنها لم تكن المرة الأولى التي اتصلت بهذا الرجل جنسيا.

- معرفتها بتفاصيل ما يوجد في البيت وتصف البيت وكأنها تعرفه من قبل، وتعلم أن بهdvd وهو يعمل وتأكد أنها ستستعيره ولم تخف أن يرفض هذا الأخ إعارة dvdبالرغم من أن المناسبة عيد ميلاد وهذه المناسبة قد ترفض من شخص متدين باعتبار الكثيرين لا يحبذونها، ويعتبرونها غزو ثقافي وديني غربي.

- وجود الأخت بالمنزل بعدها لم تعلم ين ذهبت بمجرد دخولها المطبخ المجاور للمكان الذي جالست فيه الرجل.وكيف لرجل غريب متدين الجلوس مع امرأة غريبة بمفرده، وكيف لمواقعة جنسية كاملة أن تحدث في بيت في منطقة حضرية دون أن يكشف أمره، ولو أنها صرخت بصوت ليس بالمرتفع لدخل كل الجيران باعتباره حي شعبي منازله متلاصقة ببعضها، أسئلة كثيرة طرحناها، وقد إجابت بكلمة "معلابالیش وتعدى عليا"هذا كل الذي قالته عن تفاصيل الحادث (هل يبدو هذا اعتداء أو اغتصاب بما انه لم يعاملها بعنف وتظهر عليه أثار العنف بدليل أنها عادت للمنزل العائلي وأخذت معهاdvdوكان شيء لم يحدث ودخلت الحمام ثم احتفلت بعيد ميلاد ابن أختها دون أي ارتباك ومر الأمر كان شيء لم يكن.

- أما عن ارتكاب هذا الفعل هو راجع لغياب الضبط و المانع من مقاومة مثل هذه العلاقة في رايها وحسب تصريحها: "دار لـ plaisir نتاعو وخلاص"، بمعنى سلوك عاير لم يترك اثر ضاهر يرى

بالعين في وقته فلما ترفضه أو تبلغ عنه بالاضافة الى انها ليست عذراء فلا يمنعها هي شيء من ممارسة العلاقة الجنسية ان لم تكن تضع اعتبارا للدين والقيم والشرف والكرامة، فالمانع زال والعذر الضابط في هذه الحالة العذرية من جهة ومن جهة اخرى العائلة والضابط النفسي والاجتماعي ،فمن قيمنا وتقاليدنا وعاداتنا في المجتمع والاسرة هو عدم زيارة رجل سواء كان متزوج او غير متزوج في بيته الا مع مرافق، لذا كان بامكانها ارسال طفل صغير باعتبار انه جار قريب من المنزل، اما عن الادماج فان مساعدة العائلة لها هو نوع من الادماج العائلي وعدم رفض العائلة دعمها لتفادي الوقوع اكثر في الانحراف والجريمة، وكذا تلقيها لبرنامج إدماجي بالمؤسسة الادماجية الياسمين ساعدت على عدم وصمها وكذا نبذ المجتمع لها فهذا الادماج نوع من تكيفها مع وضعها الجديد وحمايتها من وهم المجتمع، قد فات الأوان عن أي حل سوى انجاب المولود وقد طلبت منها أنتحتفظ بمولودتها وذلك عدم قدرتها على الانجاب، فوافقت ولتتمكن من تربية ابنتها وتتمكن من العودة لعملها دون أي اشكال ونقول أنها ستعيش دون أن تخطأ مرة أخرى ومنه تم مساعدتها في المؤسسة من كل النواحي (النفسية والاجتماعية)باخفاء فضيحتها بالاضافة الى افهامها بأمور جنسية كثيرة حاصة من طرف الطبيبة، وهي التي كانت حامل في الشهر 4 ولم تعلم ذلك وتقول أنه حملها الاول ولا تعرف معنى شعور الحمل والانتفاخ الذي حدث ظنت أنه مصران لدرجة أنها تناولت أدوية لهذه الأمراض وقد أعلمتنا المبحوثة أنها لم تفكرأبدا في التخلي عن مولودتها ففكرت في أن تضمن مقر تأوي نفسها وابنتها بعدها لا يهم رأي الناس فيها لأنها تعيش متكيفة مع وضعها خاصة أن العائلة شاركت في ادماجها والشيء الذي جعل العائلة تصدق أن اعتدى عليها هو مدة طلاقها الطويلة ولم يحدث شيء من هذا القبيل.

أما نوع آخر من اللامعيارية النفسية التي ظهرت لدى الحالات (18،16،15،14) وبنسبة اقل لدى الحالة (20)، هذه الحالات منهن من تخلت عليها العائلة فكان الخلل، ومِن هن مَن يعانين من خلل خلقي ذهني، او نقص عقلي وهذا الخلل سهل المهمة على المعتدي او صاحب المواقعة الجنسية غير الشرعية ،لذا وجب القول أن هذه الفئة لا ينفع معها برنامج ادماجي عادي او بالرعاية اللاحقة فقط.

- تعليمهن بالبرنامج تاعتدي لتعليمهم او التمهين لن يجدي نفعا لكن مع البقية، فقد تعلمن (امال، زهرة، حكيمة، رزيقة) وعينة 2008 ايضا من برنامج تعليمي والتمهين فقد تعلموا الكثير من الاشياء

ملاحظة: ان مؤسسة بوسماعيل هي اكثرالمؤسسات التي زرناها سواء اكملنا الدراسة بها او لم نفعل انطباعا ونجاحا في ادماج نزيلاتها ومحاولة تكيفهن مع المجتمع الخارجي وليس الداخلي فجسب لان الداخلي هذا ابسط نوع من انواع التكيف، وبنجاحها هذا جعلت من العود للسلوك الاجرامي اقل من عدم العودة كما بينته سلبقا الاحصائيات المقدمة واكثر العائدات هن المريضات اللواتي يسهل اغراؤهن واقناعهن بالمواقعة غير الشرعية .

3.2.8. التحليل والتعليق على حالات من مؤسسات غير رسمية وحلات من الشارع بالاقتراب النظري

حالة (27): يمكن دمجها ضمن حالات التفكك الاجتماعي وذلك أن العائلة الكبيرة كالأعمام والأخوال أهملوا ولم يهتموا بأولاد إخوتهم القصر فجعلوهم فريسة المجتمع والشارع الذي لا يرحم خاصة وأن نورة فتاة فقد أغراها الشاب بالفطور والغذاء لأخويها وبعض المستلزمات والنفقات اليومية وما همها هي إلا تغطية حاجيات أخويها ولا يهمها المقابل، خاصة أنه كان يساعدها سابقا عدة مرات، هذه الحالة أخضعت لبرنامج ادماجي عائلي مزيف لحين قضاء مصلحة معينة، بعدها تم طردها ونبذها من جديد لتجد نفسها في الشاعر دون أي معيل سوى رحمة من الله تمثلت في الخالة "مريم"، والتي توصلت لحل مؤقت لضمّ فتاتين إن لم نقل أكثر، و لكن بعد مرور وقت والفتاة الام تعاني من قسوة الشارع وصلابة رصيفه المعتدي عليها، كلما باتت فيه، توقفت عن الاتيان أو الموافقة على المواقعات الجنسية بالمقابل بعد أن سكنت عند الخالة مريم، لكنها متخوفة من زوال الدعم و الرادع لسلوكهن الخارج عن المعايير المجتمعية والقوانين الاخلاقية.

حالة (21): فتاة تقول أنها لم تتمنى يوما أن تكون مثل أمها بل حاولت قدر المستطاع أن تتجنب سلوكيات وأفعال أمها حتى أنها فكرة في الهروب من واقع المنزل الذي تعيش فيه، ليس من الناحية المادية بل من الناحية الأخلاقية، بالإضافة إلى أنها لم تجد من يحميها من واقع أمها وأكثر من ذلك وصم المجتمع لها فهي من ألصق بها لقب الفاسقة والفاسدة وأبنت أمها دون أن تفعل شيء ليس ذنبها أنها ابنت أمها رغم الصراع الذي كانت تعيشه الفتاة مع أمها إلا أن الأم كانت دوما ترد عليها: "مطولة ولا مقصرة جايه جايه" بمعنى أنها ستدخل عمل أمها أجلا أم عاجلا ويمكن القول أن الأم كانت تلقت الفتاة أمورا وأفعالا رغم رفض الفتاة لها إلا أنها كرهت في الأخير واستسلمت لوصم المجتمع لها وأخذت بما كانت تعلمه لها وتلقنها إليها ولم تجد المفر إلا إلى عمل أمها والتي بها طبقت تعاليمها وهذا ما تكلمت عنه نظرية الوصم والتليقين الاجتماعي وهته النظريتين تنطبق على تحليل حالة "منار" التي وصمت من طرف المجتمع بأنها فاسدة مثل أمها، فأصبحت كذلك وأيضا بفضل الإلحاح الدائم عليها ومحاولة الأم تلقين ابنتها أصول اللعب لعبة الجسد المباع، هذا ماكانت عليه منذ 2008 أي في آخر مقابلة لي معها، الوضع تغير في الاونة الاخيرة حيث أصبحت لا تبالي لأي شيء و لا يهمها إن ساعدها أحد أو لا، بعد الان هي لا تحتاج للادماج، فلم يعد يهمها التغير.

هذه الفتاة كانت تحتاج لحماية من محيطها وإدماجها في المجتمع الذي يعيش الفرد بكرامته، لأنها تطلب المساعدة بنفسها وتقول لو أني أجد من يخرجني من هنا لعملت خادمة عند قدميه طوال حياتي، لكنها بعد مرور سنوات على عملها هذا أصبحت لا يهمها التغيير، قالت: "كل من يعد بالمساعدة لا يفي بما وعد فهمه قضاء أطول وقت معي وإن طالبته بما وعد إختفى ولم يعد، والكل كان يستغل نقطة ضعفي و هي التغير، أو التحرر من أمي وعملها، لذى قررت التخلص من نقطة ضعفي للأبد".

اما الحالة(24) فالتخلي العائلي والنبذ والوصم جعلها تجوب الشوارع تاركة كل شيئ وضاربة القواعد المجتمعية والمعيير الاخلاقية عرض الجائط ، فقد قيل عنها "مهبولة ...ماتسواش ..." وهذه المعاملة السيئة لها حاصة على الارصفة اي يعتدي عليها ليلا بالتناوب يحكم اقامتها وافتراشها الشارع والارصفة ،فقدت الثقة في الكل ولم تعد تتكلم بالتزان او تعرف ما تريد وكانها على مشارف ابواب الجنون ،اما نورة وزهرة فالخالة مريم هي الحسنة الجارية وحوفها فقدانها فهي اصبحت سند للجدار الذي يستند عليه، فزهرة العائدة العئدة لبعض السلوكات كما تقول هي خفيفة الخارجة عن المعايير لذك للظبط الذي تمارسه الخالة مريم على بناتها اللواتي لم تلدهم وهذا نوع كما تقول من الدعم والحرية التي تعلم المسؤولية وتصحيح الاخطاء .

أما الحالة(22) والحالة (23) الاختين تمارسان الافعال المخلة بالحياء و الرذيلة و هذه الممارسات مكتسبة بفعل التعلم الاجتماعي من الام أو ما يسمى بالتلقين لممارساتها و جعل من بيتها وكر لأخذ المواعيد لممارسة الفسق و الدعارة بالاضافة إلى الوصم الذي لحق بالعائلة بأكملها و باعتبا أن كل أفراد العائلة إناثا و ذكورا أنجبوا خارج اطار الزواج، فهذه العائلة مبنتة على أساس عشوائي دون ضبط ولا مراقبة ولامعاير أسرية، وهتين الاختين ليستا مستعدتان حتى للتغير أو الخوض في الادماج، بل إن اللامعيارية الأسرية التي تعيشها هذه العائلة وهذا الخلل الواضح في قواعد بناء الأسرة.

البرامج التي تخضع لها كل نزيلة بكلتا المؤسستين: نجد أن هناك مجهودات مبذولة في جعل النزيلة تأخذ نصيبها من البنامج الإصلاحي والتربوي خلال إحداث وتجهيز مراكز بيداغوجية من اجل تكوين المزيلات في مختلف الشعب وتمكينهم من اكتساب مهارات وحرف معينة رغم أن هذه الأهداف تبقى قاصرة في بعض المؤسسات السجنية ولم يتم تطبيقها كما هي منصوص عليها في القانون الداخلي لبعض المؤسسات، أولها التعليم داخل هذا المؤسسة لم يلق الاهتمام الكافي ألا في الاونة الاخيرة، بالاضافة إلى توفير العمل إن أمكن، هذايجعل النزيلات يتكيفن مع ما تفرضه الحياة داخل هذه المؤسسة لأن العمل يحقق لهن استغلال أوقات فراغهن في عمل مثمر من جهة ومن جهة أخرى يساعدهن عند مغادرتهن وذلك بما يوفره من الأجور المدفوعة لهن لقاء الأعمال التي يقمن بها كثمرة اقتصادية بالإضافة إلى ذلك فإن العمل يزرع في نفوسهن الثقة والشعور بالمسؤولية،لكن افتقار بعض المؤسسات إلى وسائل إعادة الإدماج التي تعتبر من أهم الدعائم الأساسية في صياغة وفعالية التدخل العلاجي والتأهيلي والإصلاحي التي يتوخاه المجتمع من المؤسسة الادماجية :

- توفير الرعاية الصحية والطبية والأدوية اللازمة للنزلاء في المؤسسات ونقل ما يحتاج منهم إلى المستشفيات المختلفة إذا لزم الأمر وحسب ما يوحصي به طبيب المؤسسة.

- توفير الغذاء الصحي والمناسب للنزلاء لا سيما وجبات غذاء خاصة للمرضى حسب توصية طبيب المؤسسة

- وبالإضافة إلى وسائل الحماية هاته هناك مبادئ وضمانات جاء بها هذا القانون وهي الموجهة لتطبيق العقوبة والمعاملة ومنها تفريد المعاملة والعلاج والامتياز والتعليم والعمل.

- ومن خلال ما سبق يبقى على عاتق مديرية التضامن الاجتماعي تعميم البرامج الإصلاحية والتقويمية على جميع المؤسسات الادماجية ذلك أن هذه الآليات التي ينبغي تفعيلها ليست من باب الصدقة أو الإحسان أو أنها امتيازات تمنح للنزلاء بل إن المجتمع بتقديمه لمثل هذه الخدمات، يقوم بحماية نفسه من الجريمة والإجرام وحماية المجرم النزيل من نتائج أفعاله الإجرامية و العودة اليه.

الفصل 9

عرض وتحليل وتعليق على مقابلات من (روبورتاج مصور لمختلف شرائح المجتمع)

هذا الجزء من الدراسة يضم عرض و قراءة و تحليل محتوى روبورتاج مصور ومعد تحت إشراف خلية الاتصال للقيادة العامة للدرك الوطني بشراقة، و فقد استعملنا مقابلات هذا الروبورتاج في دراستنا السابقة لمذكرة ليسانس باعتبار موضوعنا هو السلوك الإجرامي للأمهات العازبات، أي سنة 2008، بعدها تابعنا العمل مع هذه الخلية في إطار رسالة الماجستير لموضوع الإدماج وعلاقة بالعود للسلوك الإجرامي لدى نفس الفئة، الأمهات العازبات، القاطنات خاصة بدار الحسنة ونجدة نساء في شد، وهذا الروبورتاج المصور فيه ما بين 6 و 10 ساعات تصوير دون تركيب ومونتاج، وبعد التركيب والمونتاج قدم لنا فقط ما حدد من طرف مسؤولي الخلية "السيدة جويدة" والذي كان تخوفها كله أن ينسب العمل الينا بمفردنا، لكن لا القدرات المادية والبشرية ولا الوسائل والتقنيين والإطارات، التي عملت على هذا الروبورتاج نملكها كما تملكها الخلية، فكيف لنا أن نتسبب عمل بهذه التقنية والدقة لطلبة من مستوانا وخاصة انه ليس من تخصصنا التصوير والتركيب، لذا فان العمل قد تم تصويره وتركيبه وتحديد ما يقدم ولا يقدم بماعية خلية الاتصال لدى نفس الإدارة، وفي الأخير توصلنا لأخذ الروبورتاج المكون من 26 دقيقة يحتوي على عدة مقابلات منها مع الأمهات العازبات نفسهن من دار الحسنة بزغارة بباب الواد، ونجدة نساء في شدة بدالي ابراهيم وكذا مقابلات مع رئيسة المركزين على التوالي السيدة "سماتي" والسيدة " بلعلي"، ورئيسة جمعية الطفولة "ابتسامة" السيدة "بلبشير"، وهناك مقابلات أخرى تخص الاختصاصيين الذين يتعاملون مع هذه الظاهرة كل واختصاصه، ففي القانون نجد السيدة شرفي وهي قاضي تحقيق ومديرة فرعية لحماية الاحداث والفئات الضعيفة، بالاظافة الى السيدة بوكعولة اخصائية نفسية بخلية الأحداث التابعة للقيادة المتواجدة بباب جديد، ثم نجد مقابلتين لمفتيين أو أئمة، احدهما إمام مسجد دراية السيد بن ميرة والآخر هو السيد بن مهدي مدير الإرشاد والتوجيه بوزارة الشؤون الدينية، هذا من الجانب الديني ورأي هذين الأخيرين في هذه الظاهرة، أما من الجانب الإحصائي فقد تكفلت به ملازم بن الحاج جلول من خلية الاتصال لقيادة الدرك الوطني بشراقة، ولأخذ برأي العام والخاص أجريت المقابلات مع عامة الناس حول رأيهم في قضية الولادة خارج إطار الزواج و ما العمل في مثل هذه الحالات، وقد تم سؤال الناس من مختلف المستويات الثقافية العلمية، وكذا قمنا بعرض التعليق الذي عرض بالروبورتاج عن الموضوع وأثناء عرض الصور التي كانت قد صورت في مختلف الأماكن بالجزائر من حدائق عامة وشواطئ وشوارع وكذا مداهمات لمناطق مشبوهة أو بيت للدعارة، هذا ما

تطرقنا له في هذا الجزء وسنحاول من خلاله التعرف على بعض النقاط التي تهم موضوعنا من خلال هذا الروبورتاج أما من ناحية أن الظاهرة مرفوضة أم لا، وما رأي كل شرائح المجتمع عن هذه الفئة وما حكم الكل عن الأمهات العازبات وهل الإدماج وسيلة ردعت من مثل تلك الممارسات أم أنها مجرد حماية مؤقتة فقط؟.

1.9. عرض المقبلات الخاصة بالربورتاج

الروبورتاج أُنتجَ تحت إشراف القيادة العامة للدرك لوطي، تحت عنوان: "عنوان أمهات و لكن ... واقع الأمهات العازبات في المجتمع الجزائري"، يتكون من 26د، أجريت مقابلات سنتطرق لها بالعرض و التحليل مركزين على الحل المقدم من طرف كل جهة، وحسب مركزها الاجتماعي ووزنها المجتمعي، قبل كل هذا سنعرف بالمادة الأولية للمعلومة "الروبورتاج":

- روبورتاج من إنتاج خلية الاتصال لقيادة الدرك الوطني بشراقة: أفريل 2010 نسخة جديدة عن نسخة 2008.

- عنوان: أمهات ولكن ... واقع الأمهات العازبات في المجتمع الجزائري

- المكان: مختلف أماكن بالجزائر وضواحيها - المدة: 26د

- من تصوير: رشيد ملاح

- تركيب و مونتاج (مزيج): محمد مسعود

- إعداد وتقديم: وهيبة بومدين

- عرض وتعليق وتحليل سيسولوجي: صليحة لكحل

1.1.9. عرض المقابلات مع مختصين في مختلف المجلات ومع مسؤولين على مؤسسات إدماجية

- يوسف بن مهدي مدير التوجيه والإرشاد بوزارة الشؤون الدينة: السبب الموضوعي المهم في تفاقم ظاهرة الأمومة لدى غير المتزوجين هو ضعف الوازع الديني والتربية الروحية في قلوب الناس أي خوف الله قليل، بمعني الدين رقيق و هش في قلوب الناس.

- معروف بن ميرة إمام مسجد الدرارية: الزنا و زواج غير شرعي حرمه الله "لا تقربوا الزنا" إلا أن هذه الأحداث قد تحدث في مجتمع الرسول صلى الله عليه وسلم: "خير القرون قرني ثم اللذين يلونهم"، في مجتمع الخيرية وقوم الرسول صلى الله عليه وسلم، حدثت هذه المشكلة فعالجها، وانزل الله القصاص وهو أن الزاني المحصن يرجم وغير المحصن يجلد حتى وان أذنب، إذن حتى إن أذنب وسقط في المعاصي فالعلاج موجود، وإن تاب فقد تاب الله عليه، إلا أننا نتحرج امثل هذه المواضيع ونقول عنها

طابوا ولا يمكن الخوض فيها ولكن لا طابو في الإسلام لا حرج الكل معرض للذنوب، وخير الخطائين التوابين، إذن فهذا الموضوع محرم، وإن وقع فيه الإنسان وجب أن يعالج الوضع وصاحب الوضع والموضوع، ويقول أن البنت هي الضحية لان مجتمعنا عبارة عن غابة مملوءة بالذئاب، يعني فيه ذئاب مفترسة كثيرا والضحية الأولى والأخيرة هي البنت، لان الرجل يأتي يوم يومان، شهر شهران، عام عامين، تمر على فعله فان مصير الزواج والاستقرار ولا عار ولا غبار عليه، أما البنت فإنها إذا خاضت علاقة غير شرعية فإنها سيضيع مستقبلها وحياتها، وتضيع أسرتها وتزيد عن ذلك تغضب الله سبحانه وتعالى.

ـ زهرة بوعكولة أخصائية نفسية: إذا تكلمنا على نفسية الأمهات العازبات نلاحظ انه في الفئة الأولي، فئة المغتصبات تكون كئيبة لإحساسها بأنها كانت مرغمة وضحية فعل لم يكن بمحض إرادتها، وكانت نتيجتها أطفال غير شرعيين، أما بالنسبة للفئة الثانية هي الممارسات للأفعال الجنسية غير شرعية وحتى ان اضطرت هذه المرآة على أنها تتحمل علاقات لديها شيء من تأنيب الضمير وتتحمل مسؤولية هذا المولود، ولكن هناك صراع داخلي وهذا الصراع الداخلي راجع إلى ماذا؟ راجع إلى؟ أن المجتمع الجزائري يتقيد بعادات وتقاليد التي تترك هذه المرآة حتى إن تقبلت وضعيتها إلا أن المجتمع يعيدها ويذكرها بخطئها، فهذا السبب يجعلها تعود للفعل مرات عدة، وتكلمت عن الضحية الأكبر في المتجمع، خاصة في مرحلة البحث عن الهوية، فلا هوية له كبقية الأفراد فتبدأ مرحلة الضياع والانعزال والانتقام من المجتمع ككل ومن أفراد معينين، عند هؤلاء المجهولي النسب، ويبحثون عن موضع الانتساب، و مشكلة انعدام الوالدين يجعل من هذا الشخص يفكر انه غير مرغوب به وطريقة الانتقام بالانتقام من الكل، وقد يكون ذالك بالاعتداء وباغتصاب الغير وهو أيضا قد ينجب أطفالا غير شرعيين.

- مريم شرفي قاضي تحقيق وسيرة فرعية لحماية الأحداث والفئات الضعيفة: قانون العقوبات يسلط عقوبة على المرآة التي تحاول إجهاض نفسها 309 من 06 أشهر إلى سنتين مع الغرامة إذا كانت قاصر أفادها القانون بظرف تخفيفي لصغر السن والعقوبة التي تطبق عليها وتكون العقوبة نصف العقوبة التي كانت ستطبق على البالغ، أما عن قانون الحالة المدنية ينصّ أن ضابط الحالة المدنية هو من يعطى الاسم للأطفال مجهولين النسب ويسمونه بمجموعة من الأسماء ويتخذ آخرها كلقب له، هنا القانون صريح في هذا المجال فالقانون ينصّ على أن النسب لا يثبت خارج العلاقة الزوجية، وإذا كان الفاعل متزوج بالفتاة القاصر بعقد عرفي أو ما يعرف بالفاتحة قي المجتمع الجزائري، من هنا يمكن إثبات الزواج وفي النسب يمكن أن يلجأ القاضي إلى الطرق العلمية ADN لإثبات النسب، لكن خارج العلاقة الشرعية لا يمكن إثبات النسب طبقا للشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى أن القانون نجده يعبر أي شخص وجد طفل أن يبلغ به ضابط الحالة المدنية حتى يتمكن هذا الأخير من تحرير وفق الميلاد.

- لويزة سماتي رئيسة سابقة لمركز جمعية دار الحسنة بزعازة بباب الواد: الوضع صعب جدا عليهن - الأمهات العازبات – ولا يجب الحكم عليهن عشوائيا دون معرفة السبب الحقيقي وراء إنجابهن ولا حتى معاقبتهن ولا وصمهن ولا يجب المحارب ولا ترهيبهن فقط يحتجون لفعلهم فقط لفهمهن أو السماع لهن وتقديم لهن الحلول لمشكلتهن، وهناك أمهات قتلوا أو تخلوا عن مولودهن وذلك لتصريحهن أن نقطة الضعف ستكون مولودها أو هو سبب الفضيحة وسبب المشاكل والعودة لممارسة سلوكات لا يقبل بها، وهناك البعض الآخر يفعلون العكس يحتفظون بمولود هن ويقلن انه لن يلومهن في يوم من الأيام وسيكون سندها ونحن سند لهما هما الاثنين وهذه المؤسسة من اجلها و ضمهما وحمايتها، ونحن ضد فكرة التخلي عن المولود ،يجب معرفة هذا الإشكال وهوان الأمهات العازبات يحتجن للحماية والنوعية كي لا يتخلين عن مولودهن ودورنا نحن هنا هو فعل كل شيء وكل ما يمكن فعله لأجل إقناع الأم بعد التخلي عن مولودها.

أسيا بلبشير رئيسة جمعية الطفولة "ابتسامة": هذه الظاهرة أي الأمهات العازبات ظهرت مؤخرا يعني وأسفاه نحن نتأسف، على ما وصلنا له وهذا يعارض الشريعة والأعراف وتقاليد والقوانين الجزائرية المعروفة.

مريم بلعلا رئيسة جمعية نجدة نساء في شدة: جمعية نجدة نساء في شدة هي جمعية إنسانية وحيدة لحماية حقوق المرآة وأطفالها، نشأة 1992 تضم أو تتكون من مركز الإيواء أول للجمعية وهو مركز يضم نساء وأطفال ضحايا العنف، كل أنواع الاعتداء، بدأ العمل في 1993 واستقبل لحد الان3500 شخص، لمحاولة إدماجهم في المجتمع، وحمايتهن.

سميرة بن الحاج جلول: ملازم بالقيادة العامة بالدرك الوطني بالشراقة، وقد قدمت لنا الإحصائيات الخاصة بسنه 2005، 2006 و2007 لمختلف الجرائم التي ترتكب ضد النساء وخاصة ما يدخل ضمن جرائم العنف الجنسي، والتي قد تؤدي إلى الأمومة خارج إطار الزواج:

إحصائيات خاصة بـ 2005: 150فعل مخل بالحياء، 244حالة اغتصاب، 26حالة زنا المحارم، 66حالة اختطاف.

إحصائيات خاصة بـ 2006: 434فعل مخل بالحياء، 255حالة اغتصاب، 12حالة زنا المحارم، 65حالة اختطاف.

إحصائيات خاصة بـ 2007: 88 فعل مخل بالحياء، 227حالة اغتصاب، 26حالة زنا المحارم، 51حالة اختطاف.

2.1.9. عرض المقابلات لحالات من أمهات عازبات خاصة بنجدة نساء في شدة وجمعية حسنة

- الحالة الأولى: إذ ككل القصص اضن الفرد الفتاة الجزائرية التي تبدأ بأحلام وردية لتنتهي بمأساة رهيبة وعند التقائها بشخص الأمر الرائع الذي يعدها بكثير من الأشياء والأحلام التي لا تتحقق بل تتحطم على باب الواقع المر، في النهاية نجد الأمر هو مجرد حلم أو الشروع مجمد في المخيلة في النهاية هو من يذهب.

- الحالة الثانية: هكذا علقت إحداهن:"هذا السيد الذي حملت منه والذي هو أبوا أولادي وكان صديق أخي وهما متفاهمان مع بعضهما وكأنني سلعة أباع واشتري بينهما وليس لي الخيار، وكان مقابل أن أكون معه يأخذ أخي مبلغ من المال والسيارة ليقوم بنزاهته على حسابي ببيع جسدي وأخي من كان يأخذني إليه، وهذا ما أدى إلى إنجابي طفلين".

- الحالة الثالثة: وعلقت أخرى فقالت:"خطفوني واحد الجماعة تعداو عليا وما كنتش نعرف واش معنتها الاعتداء" وأكملت كلامها لتقول على لسانها:"ولم أكن اعلم ما يعنيه الشرف عند المرآة،هنا علمت أن المرآة فيها شرفها ولا تساوي شيء دون شرفها وكرمتها، وأنا لم أكن اعلم وقد أخطأت هذا الخطأ بعد الاعتداء لم اعرف كيف اعبر هذا الواقع المر الذي أواجهه، وصور تلك الحادثة لتزال راسخة في ذهني ومؤثرة بي كثيرا، وعندما فقدت شرفي عرفت ما يساوي الشرف عن المرآة".

- الحالة الرابعة: سمية عمرها 20 سنة، مستوى نهائي لم تحصل على شهادة الباكلوريا، في يوم تعرفت على شاب تقول: "كنت اخرج برفقته والخطأ أنني كنت أقضي الليل معه، لكن يمكن القول أنه فقدان شرفي كان فيه نوع من القوة والاعتداء، لم يكتف باغتصابي بإلحاحه لأنه في بعض الخرجات كان بمثابة اعتداء عليا، لأنه كان يأخذ الأمور بنوع من القوة وأنا كنت استمر بالخروج معه لأنه لم يكن لدى حل آخر بعد فقدان العذرية لكن كنت اقبل أمور كثيرة، وقد وعدني بالزواج وقال لا تخافي فأنا من فعل هذا وأنا من سيحميك منه لدرجة انه قد كلم جدي وكل ذالك هذا جعلني اطمئن أكثر، واستمرت علاقتنا وعندما حملت هنا رفض هذا الحمل وطلب مني أن أجهضه لأنه لا استطيع أن اقبله، أنت أقبلك هكذا ولكن المولود لا استطيع للعلم أنني في بعض الخرجات كنت انتظر أن احمل وهذا كان وراء ذالك العلاقة التي كانت دائمة ونومنا المستمر مع بعضنا والعلاقة الجنسية هذه سيأتي يوم واحمل، هذا واضع، لكن كان رأي مخالف به كنت أظن انه بمجرد أن يكون الحمل سيكون ارتباط اكبر يستمر علاقتنا ويعيدها بالزواج هذا كان تفكيري".

- الحالة الخمسة: تقول:" الألم يعتصر قلبي، وتعقدني الأمور خاصة يصعب الأمر عليا عندما ادخل البيت واجد أمي - (البكاء يسبقها ويمنعها حتى من الكلام)- مريضة وأتمني أن أساعدها ولكن دواءها جد باهض الثمن ،لذا كنت لا ارفض دعوى للخروج لكن اشترط أنا من يختار المكان والزمان لأطمئن الخروج من المكان بسهولة (أضمن الدخول والخروج) لان نفسي عزيزة عليا، ثم أضافت تقول:"أنها

عندما تخرج من المركز وابنها برفقتها، ستحاول إيجاد مؤوى دائم له ولو غرفة صغيرة"، وقد قالت بالحرف الواحد :"يالوكان برَّاكة صغيرة مبنية bal parpen"، وأضافت أنها ستعمل من أجله أي عمل حتى منظفة، متسولة، أو حتى عاهرة لكن لن تتخلى غنه أو تضيعه، وتربيه تربية جيدة وتنشئه تنشئة تحميه من الوقوع في مثل خطئها، لان المولود حسب رأي الحالة عندما يولد ليجد أمامه أبوه وأمه، ليربيانه، وتربيته تبنى على احتمالين إما تربية جيدة أو تربية سيئة، لأنه كالصفحة البيضاء بإمكاننا رسم ما نشاء في محتواها.

- الحالة السادسة: أمال تقول أنها ستحتفظ بابنها بالإضافة إلى أنها تود أن تطلعه على كل قصتها عندما يكبر أو يحي وجوده في هذه الحياة من دون أي و انه ولد بطريقة غير شرعية بالإضافة إلى أن تظن أن عدم تخليها عن ابنها وتعبها من اجله و مصارحته يجعله يوما يقدر تضحية أمه من اجله و تعبه لتحميه ، و عدم تخليها عنه أو التخلص منه فقالت على لسانها ان ابنها سيقول : "ماما تعذبتي عليا منخلي حتى واحد يتوشيك"

- الحالة السابعة: تقول كنت مريضة وتدخل بزاف مستشفى الأمراض العقلية منذ الصغر وأداوي وكان الأب كثير القسوة على ابنته هذه وكثيرا ما يضربها وكانت كل يوم عند احد من أفراد العائلة، لكن الكثيرين أصبحوا يطردونها، وأصبحت ثقيلة الظل لديهم كما صرحت المبحوثة ثم خرجت من البيت العائلي متجهة إلى الشارع، إلا أن التقت بامرأة مطلقة وقد صرحنا لها وحكت لها حقيقتها وقد أسكنتها هذه المرأة ببيتها رفقت بناتها وكانت تهتم بها ثم أن هذه المرأة كثيرة الخروج ليلا ولا تعود إلا صباحا وبعدها عرفتها برجل قد كان يهتم لأمرها ويقول انه سيتزوجها لكن عند حملها منه تغيرت الأمور وقال انه لم يطلب منها الحمل وذلك جعله يتخلى عنها، ويتركها مع مشكلة الحمل الغير الشرعي.

9-1-3. عرض المقابلات مع عامة الناس لمختلف مستويات التعليمة

رجل(1): هناك الكثير من الأطفال ولدوا بهذه الطريقة الغير الشرعية فابن ابني "هشام" ولد بهذه الطريقة وهو الآن برفقتنا وقد عالجنا الوضع كي لا يضيع بين الأرجل، وهذا ما يجب أن يكون وهو إدماج المولود وأمه وحياتهم لا يمكن أن تعود للوراء فقط يجب أن نعالج لنتفادى تفاهم الأمور.

رجل(2): في كثير من الأحيان هذه النسوة لا يجدون المساعد والمعين وحتى الكفيل خاصة في ما يخص رعاية الطفل والتكفل به، والزواج شيء جيد ويستر الشاب والشابة، ويمنع الكثير من الآفات الاجتماعية السيئة والضارة، لأنه إذا نظرنا للواقع شارعنا لوحدنا كثيرا من الأطفال المنبوذين خاصة إذا علم بعصبية و انه غير شرعي فيهب إلى الشارع كحل له، وخاصة الفتاة التي تهرب من المجتمع، ويشكها لذا نقول لشباب اليوم إذا أقدمت على علاقات فيجب أن تكون شرعية وصادقة.

رجل(3): لا يمكن القول أن الفتيات اللواتي خرج عن العادات المجتمعية هن فقط فتيات أو نساء، وهناك نساء من هن ذو شخصية وتفكير جيد واللواتي وقعن في الحب وبعدها في الخطأ وبعدها وجدن أنفسهن مرميات.

رجل(4): كثير من الآباء لا يعرفون أن بناتهم أنجبوا خارج الزواج ومن بينهن من تخلوا عن مولودهن بطريقة غير قانونية والفتاة ليس لها الخيار ففي كثيرا من الأحيان تكون قد تعرضت لاعتداء او اغتصاب فهذا طريق أيضا للأطفال غير الشرعيين.

طالب جامعي: حقيقة هذه العلاقة كما يقال ليست مبنية على أي مبدأ أو أساس لذا من المفروض لا يجب أن تكون خاصة ضمن تقاليد مجتمعنا وثقافته الإسلامي والتي لا تسمح بهذا لذا اعتقد انه علاقة بدون زواج تعطي حياة غير قانوني مع ميلاد طفل وأنا اعتقد انه مثل هؤلاء الأشخاص لا يتمتعون بأي مسؤولية نهائيا.

طالبة جامعية: سبب الأمومة لدى العازبات هو الثقة الزائدة بشباب اليوم لذا قالت: "أنها تريد القول لكل الفتيات لا يجب الثقة كثيرا في الشباب" ومعنى كلامي ثقة فيهم سبب الانحراف الخلقي.

سيدة مجتمع مثقفة: تقول عن الفئة الأكثر وقوعا في الأمومة لدى العازبات هي فئة الفتيات اللواتي يعانين ضبط صارما وانغلاقا عائليا ومجتمعيا وخاصة اللواتي يعانين من صرامة الوالدين والمنع المبالغ فيه والحرمان من اكتشاف ما حولهن من أمور ويتبعها الجو العائلي المنغلق من الدراسة ومعرفو ما يحث مجتمعنا وكيف تسير الأمور به، نجبرها دائما بالمنزل ونجدها يتساءلن "لما كل الفتيات يخرجن وهن حرات في تصرفاتهن ونحن محرومات يدرسن ويستمعن ونحن لا؟، إذن نجد الفتاة لمجرد خروجها من المنزل تنزلق وتخرج خروج نهائيا لا رجعة فيه، بل أنها تخرج عن طريق المعياري للمجتمع"

4.1.9. عرض تعليق الروبورتاج

فتيات في عمر الزهور قادتهن أحلامهن الوردية في لحظة ضعف أو طيش إلى مستنقع الخطيئة، فوقعن بين أحضان ذئاب بشرية، سلبت منهن الشرف وقتلت فيهن الأمل، فتيات أصبحن في دائرة النسيان، وأطفال رضع مهملون في وضع تقشعر له الأبدان، الأمهات العازبات الخطر القائم، موضوع يندرج عند باب المحظورات، أو ضمن خانات المسكوت عنه، إلا أن حوادث كثيرة، وأرقام رهيبة في تزايد مستمر تدفعنا لتجاوز كلمة طابوا، وتجعلنا نبحث لمعرفة قصص الخطيئة، التي نتساءل عن أسبابها، أهو حب أعمى يجعل الفتاة تمنح شرفها على طبق من ذهب لذئب يفترس أحلامها ثم يرحل، أم أنها تجارة للجنس في ظل غياب فرص العمل ومصادر الرزق الحلال، أم أنها أسباب أخرى، اقتحمت مجتمعنا باسم التمدن، كانتشار القنوات الإباحية والتفتح على الجنس، أسماء كثيرة الأمهات عازبات اختلفت أسماؤهن وأعمارهن ومستوياتهن الثقافية، انخدعن بالحب أو دفعتهن الفاقة، للارتماء بين أفعال وآفاق وحوش بشرية، سرقت منهن الابتسامة، فتيات أصبحن على هامش الحياة، بعدما ضاع شرفهن،

هته حالات ملموسة تكفلت بها عدة جمعيات لجأت إليها الكثير من الفتيات، بعدما اكتشفت كل واحدة أنها في أصعب فترة في حياتها، ألا وهي فترة الحمل غير الشرعي، إنها غلطة العمر التي لا تغتفر، فالمرأة إن أخطأت عمرها ثمن لذلك، أو تطرد للعراء ذليلة مهانة، لأنها تجلب العار والفضيحة، أما الرجل فتحتويه عائلته لأنه وبكل بساطة رجل، والرجل لا عيب فيه كما يزعمون، كعود الثقاب لا يشتعل إلا مرة واحدة.... ندم لا حدود له، طفل لا والد له ومستقبل مظلم للاثنين، هذه وضعية آمال سمية كريمة والكثيرات ممن أضعن الطريق، وإن كل واحدة من هذه الفتيات لم تختر أن تكون أم عازبة ، ولم تختر بكل تأكيد أن تخسر شرفها ولا أن تجلب العار لعائلتها، إذن وبكل بساطة إن كانت كل واحدة منهن ترفض هذا الوضع، فهل يمكننا أن نقيرها ضحية للعنف الجسدي، وهل هي ضحية للفقر الذي يدفعها للمتاجرة بشرفها، أم هي ضحية للجهل الذي يجعلها تثق بأول كلمة حب، ووعود كاذبة تعترض طريقها....ولأسباب متعددة لكن هل هي كافية لرفع المسؤولية عن الأم العازبة، وهل يعتبرها المجتمع الإسلامي مجرمة لأنها خالفت تعليمه وتقاليده وخالفت المعايير وأنجبت طفلا خارج إطار الزواج، أم أنها ضحية يجب مواساتها.

وحتى ولو اخترنا لكل هذه الآراء سواء كانت هذه الأم العازبة ضحية أم مجرمة، لأنها هناك ضحية أخرى، حقيقة ضحية تدفع ثمن خطيئتها، لأن الولد الناتج عن ذلك لقيط، وابن الفضيحة أين الحضانة والتربية، تطول قائمة التسميات وتطول معها الأسباب التي أدت إلى ميلاد الآلاف من الأطفال التي لا ذنب لهم، والمحرومين من العائلة هؤلاء هم الضحايا، ضحايا لا ذنب لهم، سوى أنهم ولدوا ووجدوا فراغا تملؤه علامات الاستفهام، تساؤلات لا مجيب لها، معانات بمختلف إشكالها، عوامل تسبب لهم في اضطرابات نفسية، ترمي بهم في المجتمع وها من العدل تصحيح خطأ بأكبر منه هو التخلي عنهم أو قتلهم، وهذا خوفا من العار والفضيحة، والرغبة الجامحة للعودة إلى المنزل.

2.9. تحليل محتوى بواسطة الاقتراب والتعليق الخاص بالمقبلات

1.2.9 التحليل والتعليق على مقابلات المختصين في مختلف المجلات ومسؤولي المؤسسات الإدماجية

تحليل مقابلات الخاصة بالأخصائيين بمختلف المجالات والتي نبدأ أولا بالمختصين في الجانب الديني أولهم يوسف بن مهدي وهو مدير التوجيه والإرشاد بوزارة الشؤون الدينية، رد الأمر الى نقص الوازع الديني والتربية الروحية للأفراد والخوف من عقاب الله، لو أن كل فرد ربي على قواعد وقوانين الدين وخشية الله من المعاصي لما وجدت هذه الظاهرة، ولم يزد عن ذلك لكن المفهوم من كلامه انه للقضاء على هذه الظاهرة وجب تنمية الوازع الديني لدى الأفراد ولعلاجها أيضا وجب الوازع الديني لأفراد اخطئوا للعودة عن هذه الأعمال وهذا يدخل ضمن التربية الجنسية الدينية وهذا الرأي لم يخرج عن رأي الإمام بن ميرة.

- معروف بن ميرة إمام مسجد دراية رفض الظاهرة وقال انه نتيجة الزنا ولم ينفي أن الظاهرة وجدت منذ القدم لذا وجد لها علاجها وهي العقوبة لمنع تكرارها وانتشارها كردع وتخويف للفاعل هو إقامة الحد ومن تاب وقبل الإدماج وجب على المجتمع قبوله كفرد عادي لم يقترف الخطأ لأنه تاب عن فعله ولا ينوي تكرارها، يجب أن لا يوصم بفعلته ويقبل اندماجه مع الأفراد كي لا يكرر ما فعل و بهذا يعالج الموضوع والظاهرة وصاحب الظاهرة وهكذا نقضي على جذورها، فالتوبة و قبول توبة الفرد من طرف المجتمع كما يقبل الله التوبة سبيل من سبل الإدماج والعلاج.

- تأسف السيدة بلبشير من واقع تفاقم ظاهرة الأطفال غير الشرعيين في المجتمع الجزائري وهذا حسب رأيها يعارض الشريعة والأعراف وتقاليد مجتمعنا المعروفة، وهذا يعني أن الفرد الجزائري لو لم يخرج عن معايير وقوانين هذا المجتمع لما ظهرت هذه الظاهرة فالمجتمع الجزائري كمجتمع مسلم وتقاليد وعادات عربية ترفض علاقة الفتاة والرجل خارج الزواج، ويظهر عليها التأثر من موضوع الأطفال لمعاشرتها الأطفال دون عائلة لذا كل كلامها كان التأسف ولم تضيف إلا انه من لم يخرج عن مبادئ المجتمع لن يأتي بأفعال تضره ونظر المجتمع.

- ورئيسة جمعية نجدة نساء في شدة السيدة مريم بلعلا التي ركزت عن دور مؤسستها التي تريد فيها الجمعية و دورها وهذا يوحي الى طلبها الغير مباشر الذي كان بين حروف نطقها والتي تطالب فيه حماية الأطفال غير الشرعيين والأمهات العازبات وطلب الإدماج لهن وذلك الحل الذي قد ينقص من الظاهرة أو يمنع استمرار ها و تفاقمها في المجتمع وذلك من خلال الاعتداءات عليها ومنها خارج أماكن الحماية حتى من نفسها والخطر قائم في الشارع ووصم المجتمع للفرد القاطن للشارع بدل المأوى، فالمأوى هو الأمان لمثل هذه الفئة التي تضيع في المجتمع والمواصلة في عملها الذي يخالف القانون.

- رئيسة جمعية دار الحسنة السيدة لويزة سماني: أكدت على عدم الحكم على الأم العازبة ظلما بل مساعدتها لان لومها و وصمها لن يجدي نفعا بل يزيد الوضع تأزما ويزيد الفتاة الأم انحرافا وانتقاما من المجتمع الذي يرفضها، لأنه ليس كل أم عازبة مذنبة و لسن كلهن مجرمات بل إنهن في معظم الأحيان ضحايا، وان لم يجدن من يفهمهن ويساعدهن في إيجاد الحلول لمشاكلهن، وخاصة سماعهن وليس رفضهن ونبذهن، هذا ما يخلق السلوك المعادي للمجتمع و لأفراد المجتمع ككل دون استثناء، فالمجتمع يوصمهن ونبذهن لخلق لديهن الانزواء و الانطواء والكآبة وكثيرا ما يصير ذلك نوع من السلوك العنيف والضار لذا وجب محاولة إدماجهن في المجتمع ومساعدتهن.

- إما مريم شرفي قاضي الأحداث فقد ركزت على الجانب القانوني من الظاهرة وكيف أن مثل هذه الفتيات اللواتي يحملن خارج إطار الزواج يلجان إما للإجهاض في حالة عدم اعتراف الطرف الآخر بالحمل، أو إذا تهرب من مسؤولياته خاصة إذا كانت من عاشرها قاصر و قد تم عقد قرانها بالعقد العرفي فان المحكمة في حالة التبليغ يمكن إثبات السبب ويمكن للقاضي أن يلجا الى طرق لإثبات السبب

كي لا يقع المولود ضحية هذا التصرف وكذا الفتاة التي كانت متزوجة وتقاص، وفي حالة الحمل دون أي رابط شرعي أو قانوني فان قانون الحالة المدنية خاصة في حالة التخلي عن المولود، فان ضابط الحالة المدنية هو من يعطي الاسم للأطفال غير الشرعيين حتى يكون على الأقل لديه أدنى حق في المجتمع وهو أحق في الاسم، وحتى يستطيع أن يحس انه فرد له الحق في العيش في هذا المجتمع له كل الحقوق.

- أما الجانب النفسي الذي مثلته في هذا الجزء المهم هي السيدة زهرة بوكعولة أخصائية النفسية هي الأخرى ركزت على ضرورة الاهتمام بهذه الفئة سواء الفتاة التي أنجبت مولود غير شرعي أو ابنها غير الشرعي ،ومحاولة حلّ مشاكلهما كي لا ينحرفا أو ينتقما من المجتمع بسبب بنبذة لهما ورفضه لهما، لذا وجب إدماج هذه الفئة في المجتمع فهي بمثابة نوع من الحماية من الوصم والدفع نحو الانتقام من الموصومين من جهة ومن جهة أخرى هي نوع من أنواع الردع والمنع من ارتكاب أي سلوك من السلوكات المرفوضة أو الممنوعة والمحرمة والمعاقب عليها من أي قانون سواء الديني أو الاجتماعي والأخلاقي أو القانوني وذلك بتكيف الجانبين مع الواقع وخاصة موقعهم في المجتمع ووجوب جعلهم يتمنون بكل الحقوق أي كباقي الأفراد في المجتمع فهي بمثابة نوع من الحماية من الوصم نحو الانتقام من الموصوم من جهة ومن جهة أخرى نوه من أنواع الردع والمنع من ارتكاب أي سلوك من السلوكات المرفوضة أو الممنوع والمحرمة والمعاقب عليها من أب قانون سواء الديني أو الاجتماعي الأخلاقي أو القانوني وذلك بتكييف الجانبين مع الواقع وخاصة واقعهم في المجتمع ووجوب جعلهم يتمتعون بكل الحقوق أي كباقي الأفراد في المجتمع .

2.2.9. التحليل والتعليق الخاص المقابلات خاصة بنجدة نساء في شدة وجمعية حسنة

في هذا الجزء جاء الكلام على لسان الفتيات فقد تكلمت الأولى كيف أن الحلم الوردي والمزعوم هو سبب من أسباب السماح للفسق بالتمادي و التحرر وممارسة الجنس تحت غطاء الحب والوقوع في مشكلة الحمل والإنجاب وهذا ما ظهر عند الحالة 1-2بالضافة لعنصر فقدان العنصرية والسبب الثاني تجد أن السبب عائلي أي العائلة فاقدة للمعايير الأساسية للأسرة الصحيحة أي أنها مفككة لدرجة إننا نجد أن الأخ يبيع أخته من اجل المال و يغتصبها من اجل إرضاء نزواته وهذه كلها إرضاء لتلك الشهوة الشيطانية 2 وهناك عنصر الفقر والعوز أيضا يلعب دورا في جعل الفتاة أم 3 ومن الأسباب الأخرى الاعتداءات و الاغتصابات التي تؤدي الى الأمومة الغير الشرعية.

وهناك عنصر جد مهم و هو المرض الذي يجعل من الفتاة يتخلى عنها من العائلة في المستشفيات فتكبر على أن الكل نبذها فلا تجد سند إلا الارتماء في حضن أول من تجد في طريقها وهذا الحال الحالة7.

- وسبب آخر وهو الاحتفاظ بالمولود لتجد عنصر الأمومة سبب من أسباب ارتكاب الجريمة أو العودة إليه.

إذن في هذا الجزء نجد الأمهات العازبات نفسهن بنفسهن يتكلمن عن سبب إنجابهن و ممارستهن السلوكات المحلة بالمحلة بإحياء و الرذيلة.

3.2.9. التحليل والتعليق الخاص المقابلات مع عامة الناس لمختلف مستويات التعليمة

في هذا الجزء تجد عامة الناس يرجعون سبب ارتكاب السلوكات المجرمة هو عدم تكيف و إدماج الم و ابنها و هذا الحال الحالة 1و2 أو تكلم آخرون عن قلة الضبط أو الضبط الرائد التي قدم سال على إن إجاد لا يعلمون لبناتهم أنجبوا ولو بدون الزواج أو أجهضوا هذا كلام عامة الناس إما الطبقة المثقفة فقد كان رأيهم الحرص من الوقوع في الخطأ و البعض الآخر تكلم عن الزواج كحل لمثل هذه المشكلات وهي الإنجاب دون زواج.

إما السيدة فقد أكدت على أن الضغط الزائد والانغلاق على الفتات هو سبب الولادة خارج الزواج.

4.2.9. التحليل والتعليق الخاص بالتعليق الوارد في الروبورتاج

في هذا التعليق ظهر وبصورة واضحة التسلسل الزمني لكل الأحداث و كيف تقع الفتاة في الرذيلة و ذكرت الأسباب و هي التي ظهرت في أجزائنا الماضية بالتوالي،و قد كان التساؤل واضحا عن الحل للمشكلة

والظاهرة يحد ذاتها و الحل الذي يجب فعله مع الفئتين الأم والابن ، هل يكفي أن نحميها أو يجب أن ندمجها في المجتمع بتكييفها و ذلك يجعل من الأم المندمجة تعتمد على نفسها دون أي نوع من أنواع التجاوزات القانونية أو الاجتماعية و الأخلاقية إذن الإدماج شرط ضروري للاندماج.

الفصل 10

عرض وتحليل وتعليق على حالات خاصة بالعينة الزمنية للجرائد حسب نوع السلوك الإجرامي

إن عرض العينة حسب نوع الجريمة التي ارتكبتها الأم العازبة أو ارتكبت عليها، فمنها ما ترتكب عليها قبل أن تصبح أم عازبة وأخرى هي تقوم بها طواعية ورضا و بها تصبح أم عازبة، من أهم هذه الجرائم التي يعاقب عليها القانون سواء النوع الأول أو الثاني فهي على التوالي: (الاغتصاب وهتك العرض، الاعتداء، ممارسة الفسق والفواحش والدعارة) وقد اعتمدنا في دراستنا لهذا الفصل من العينة الزمنية الماخوذة من الجرائد و قد اخترنا نوع معين من الجرائد وهي جريدة أحداث الأسبوع لثلاثة أسابيع وهي من 14 الى 17 مارس 2010، 18 الى 24 مارس 2010 و25 الى 31 مارس 2010 وبعض المقالات من النهار أو الخبر أو الشروق التي تخص موضوع عينتنا الزمنية، وقد اخترنا مقلات لزمن معين محدد، وجرائد معينة مراعية في ذالك التسلسل الزمني الحدثي، فالزمن اخترناه ما بين شهر فيفري 2010 و أفريل 2010 بالنسبة لجرائم الدعارة ونتيجته الحمل غير الشرعي، وبعدها الإجهاض والجرائم المرتكبة ضد المولود، وضد من تلد بدون زواج، وآخر مقال كان موضوعه حول الإدماج لفتاة ارتكبت بعض الجرائم من التي ذكرناها في العينة الزمنية، نشر في شهر ماي من نفس السنة، أما عن الجريدة المختارة هي أسبوعية "بانوراما حوادث" و"خبر الحوادث"، بالإضافة إلى جرائد يومية أخذنا منها فقط المقلات التي درسناها ونشرت في عدة جرائد، وهذا لا يعني إلاّ تأكيد الخبر المنشور، واستعملنا أسبوعية "الأجواء" لنشرها عدد من المقلات منشورة فيعدد من الصحف على شكل روبورتاج، وقد قسمنا هذه الدراسة من العيشة الزمنية الى ثلاثة أنواع وتركنا الأنواع الأخرى وذلك لكثرة نشرها وهذا ما هو إلا دليل على تفاقم الظاهرة وانتشارها واستفحالها في المجتمع الجزائري فاخترنا الجرائم التي ترتكبها الأم العازبة ضد نفسها أو ضد مولودها أو جرائم ترتكب عليها من أهم هذه الجرائم (ترقيع غشاء البكارة أو الحفاظ عليها وذلك بالولادة القيصرية، الإجهاض، قتل المولود أو التخلي عنه، الدعارة، قتل النفس أو تقتل الفتاة بما يسمى جرائم الشرف).

1.10. عرض لحالات خاصة بالعينة الزمنية حسب نوع السلوك الاجرامي المرتكب ضد المولود أو الذات

في تمهيد هذا المبحث الذي يضم العينة الزمنية والتي بدأناها بالجرائم المؤدية بالفتاة إلى الوقوع في الحمل غير الشرعي، وبعدها جريمة محاولة التخلص منه، لنصل في الأخير إلى جريمة التخلص من المولود إن لم تتمكن الأم من إجهاضه وهو جنين، وذلك بعدة طرق إما عن طريق الخنق والقتل، أو البيع والتخلي، وهناك نوع آخر من أساليب التخلص من الفضيحة وهو إمآ التخلص من النفس -انتحار- أو تتخلص منها العائلة، أو الشريك في الحمل، وهذه الجرائم ترتكب في غياب الدعم الأسري والإدماج من سلطته الأولى -الأسرة- لذا نجدها تعود لترتكب السلوك المجرم قانونا، وفي بعض الأحيان يكون هناك محاولات للإدماج سواء من طرف الأسرة أو المؤسسة الإدماجية، لكنه يفشل لسبب من الأسباب أهمها وجوب اتحاد المؤسسات الرسمية وغير الرسمية لإدماج هذه الفئة، وقد احترنا حالة من العينة الزمنية و التي مرّت على المراحل التي سنذكرها بالترتيب الزمني والتسلسل الحدثي، والتي أخضعت لمحاولة إدماج أسري إلاّ أن هذه المحاولة باءة بالفشل.

عنوان المقال: رفضت مصالحة أهلها و سلكت طريق الرذيلة "هاجر" تضع مولودها وتخلع القناع

نشرت بجريدة: أسبوعية بانوراما حوادث

تاريخ: 20-26 ماي 2010 العدد: 106 صفحة: 5

عنوان المقال: "هاجر" تضع مولودها وتخلع القناع...رفضت مصالحة أهلها وسلكت طريق الرذلية

صاحب المقال: شعبان منال

هاجر: 22 سنة وحيدة الأب و الأم وقعت في الرذيلة كما قالت مع شاب أحببته حملت منه فأنجبت فتاة فتخلت عنها، بعد أن كانت لا تقبل أن تبيت ليلة دون ابنتها "ملاك"، إلا أن المبيت على الأرصفة جعل منها فتاة لا تبالي حتى بابنتها التي عانت الأمرين في ليالي باردة في الشوارع، - ملاك تعيش عند صديقة أمها-.

سبق وأن نشرت جريدة "بانورانا حوادث" الجزء الأول من هذه الحادثة التي كانت بطلتها الفتاة "هاجر" التي وقعت في الرذيلة، وكانت النهاية إنجاب طفلة غير شرعية.

لقد مرت 9 أشهر "وهاجر" تحمل في أحشائها طفلتها وضعتها بعد معاناة طويلة سميت على بركة الله " ملاك "، وهي فعلاً ملاك صغيرة . في الأول تكفلت سيدة ب " هاجر" وابنتها لكن بعد حولي شهرين طلبت منها أن تغادر البيت عن مكان أخر وذلك لظروفها الخاصة ، لم تحاول "هاجر" أن تجد حلاً لأن الحل بالنسبة لها كان غريباً وغير منصف إلي درجة لا يمكن تخيلها .

تخلت عن ابنتها: فهي لم تجد حلها سوى التخلي فلذة التي وعدت نفسها بالحفاظ عليها وقرر أن تمنحها لأي سيدة لديها أطفال، وليت السبب لأنها لا تريد أن تعيش ابنتها في ظروف غير ملائمة، لا بل كانت

ترغب في إعادة بناء حياتها مع الشاب الذي أوقعها في الفاحشة، لكن كان الحظ حليفها، حيث قررت والدتها أن تعيدها إلي البيت وتوثق عقد زوجها وتلحق نسب ابنتها من أبيها وكذا والدها الذي أراد أن يهديها بيت يجمعها مع ذلك الشاب، لكن "هاجر " لم تقتنع بالفكرة وأرادت من حبيبها أن يؤمن لها كل هذا فليس هي من عليها ذلك وإنما كله من واجبات زوجها.

عادت الي ضياعها: رفضت "هاجر" الحل الذي اقترحه والدها وقررت أن تنام على الأرصفة مع حبيبها الضائع في عز البرد، عادت إلي ضياعها وطيشها كما أنها تجردت من كامل مشاعر الأمومة حيث منحت طفلتها لإحدى صديقاتها التي أشفقت على حالة الطفلة الصغيرة التي تجرعت أنواعاً من العذاب والمرار، إذ يكفي أنها لا تملك جرعة حليب لتسكت جوعها، لقد أخلفت الفتاة وعدها وحرمت ابنتها من الدفئ العائلي، فتعلموا من تجربتها واستفيدوا.

1.1.10 عرض حالات العينة الزمنية للجرائد حسب الجريمة التي تؤدي للامومة دون زواج

اخترنا بادئ الأمر الجرائم التي ترتكبها المرأة على نفسها إما لتستر نفسها من الفضيحة والعار التي سيلحق بها فتلجا الى نوع من الأفعال تعتبر في نظر القانون جرائم يعاقب عليها القانون او جرائم دينية أو اجتماعية من أهم هذه الجرائم هي جريمة ممارسة الفواحش منها الدعارة التي تمارسها المرأة أو يمارس عليها وتكون نتيجة الأمومة لدى الفتيات غير المتزوجات ونأخذ مثال عن كل حالة رغم ذكر بعض الأمثلة المعروضة للدراسة، نأخذ المثال الأول هو:

عنوان المقال: تفكيك شبكة للدعارة عناصرها شواذ وطالبات جامعيات، بعدما فجّرت الفضيحة والدة الرأس المدبر.

صاحب المقال: ص - ل جريدة: بانوراما حوادث أسبوعية

تاريخ المقال: 25 إلى 31مارس 2010 العدد: 98 صفحة: 10

المنطقة: المعالمة نوع الجريمة: جريمة فتح فندق ينشط بطريقة غير شرعية

الكيفية: اتخاذ فيلا وكرا لممارسة الرذيلة كيفية معرفة الجريمة: التبليغ من طرف والدة صاحب الفيلا

عرض المقال: تمكنت مصالح الدرك الوطني بزرالدة في العاصمة من تفكيك شبكة مختصة في الدعارة متكونة من7 فتيات اغلبهن طالبات جامعيات، و6 أشخاص أحرين اتخذوا من فيلا تقع بمنطقة المعالمة وكرا لممارسة الرذيلة والأفعال المخلة بالحياء وتناول المواد الكحولية، بعدما حولها ابن مالكها الى فندق

ينشط بطريقة غير شرعية، تعود حيثيات هذه القضية الى بداية الأسبوع المنقضي، حيث تقدمت سيدة الى فرقة الدرك الوطني بالمعالمة بشكوى مفادها إن ابنها الأصغر قام بتحويل فيلا تملكها العائلة الى فندق يعمل بطريقة غير شرعية كونه لا يحوز على رخصة رسمية واستغلها كوكر لممارسة الدعارة واستهلاك المشروبات الكحولية، بعدما تمت ملاحظة تردد عدد كبير الأشخاص الغرباء، خاصة منهم الشواذ جنسيا على المكان. **تحقيق معمق** وقد فتحت مصالح الدرك الوطني تحقيقا معمقا أوصلها الى اكتشاف الأعمال غير الشرعية التي تقوم بها عناصر العصابة، وتمكنت اثر هذه التحريات من الإطاحة بالشبكة المتكونة من 13 شخصا. ومن بين الموقوفين7 فتيات تتراوح أعمارهن بين 21 و26 سنة، من بينهن أربع طالبات جامعيات و اغلبهن من خارج العاصمة، كما أن أربعا من الموقوفات يسكن في الفيلا.

مجهودات امنية منسقة: هذه العملية سخر لها قرابة 30 دركيا بالتنسيق مع فضيلة الأمن و التدخل لزرالدة، حيث قاموا بتطويق تام للفيلا قبل اقتحامها و توقيف عناصر الشبكة في حالة تلبس.

القضية بين يدي العدالة: وأفادت مصادر قضائية بان القضية تم تحويلها على العدالة، و سيتم الفصل فيها لاحقا بمحكمة القليعة، حيث تم توجيه تهمة خلق أماكن للدعارة و لاستغلال فيلا للفندقة بدون وثائق للمتورطين. كما أمر وكيل الجمهورية بحبسهم و إدخال الشباب الموقوفين المؤسسة العقابية بالقليعة، بينما أمر بنقل الفتيات الى سجن بوفاريك.

2.1.10. عرض حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب جريمة الاجهاض

عنوان المقال: ممرضة تتزعم شبكة مختصة في الإجهاض

صاحب المقال: ط – ن جريدة: بانوراما حوادث أسبوعية

تاريخ المقال: 8 إلى 14 أفريل 2010 العدد: 100 صفحة: 15

المنطقة: الرادار بولاية الشلف

نوع الجريمة: تكوين شبكة للإجهاض كيفية معرفة الجريمة: التبليغ من طرف طبيب

عرض المقال: أفادت مصادر موثوقة لجريدة "بانوراما حوادث" بأنه تم نهاية الأسبوع الماضي الإطاحة بشبكة مختصة في الإجهاض بولاية الشلف في أعقاب توقيف ممرضة بحي "الرادار" في عاصمة الولاية، الى جانب شابتين و رجل علما أن الممرضة الموقوفة تعمل في احد المستشفيات، وكانت تدير هذه الشبكة بمساعدة الشابتين والرجل الموقوف، واستنادا الى ذات المصادر، فان الممرضة اتخذت منزلها مكانا لإجراء عمليات الإجهاض، علما انه أثناء توقيفها جرى حجز عدد من المعدات و الأجهزة الطبية كانت تستعملها بالإضافة الى صكوك بنكية تمثل المقابل الذي كانت تتقاضاه مقابل كل عملية.

احد الأطباء كشف أمرها: ووفقا للمعلومات التي وردت الى بانوراما حوادث فان انكشاف أمر الممرضة رفقة أعضاء شبكتها تم في أعقاب التحقيق الذي قامت به مصالح الأمن في ولاية "عين الدفلى " مباشرة بعد بلاغ تقدم به احد الأطباء في عاصمة الولاية حول أرملة ، حيث هاله أمر وجود مضادات الى جانب أنبوب في الإجهاض داخل رحمها

توقيف ممرضة: تم توقيف الممرضة المذكورة رفقة شابتين تعملان كمساعدتين لها في عملياتها الى جانب شاب يقوم بدور الوسيط، علما انه بعد التحقيق معهم، تم عرضهم على وكيل الجمهورية لدى محكمة العطاف، و الذي أمر بإيداعهم الحبس المؤقت الى حين محاكمتهم .

3.1.10 عرض حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب الجريمة المرتكبة ضد الذات

في هذا الجزء من الدراسة سنتطرق للجرائم المرتكبة من طرف الفتاة ضد نفسها للتخلص من مشكلتها عن طريق التخلص من نفسها والانتحار أو جرائم ترتكب عليها من طرف المحيطين بها إما الأول الذين يرتكبون جريمة التخلص من ابنتهم ضمن جرائم الشرف التي يلجا لها الكثير ضنا منهم نهم يتخلصون من الفضيحة والعار أو ما يسمى بغسل العار عن العائلة، أو نوع آخر من الجرائم وهو الطرف الآخر في العلاقة أو أب المولود غير الشرعي والدي لا يقبل بالمولود فيلجا لإقناع شريكته في بادئ الأمر وفي اغلب الأحيان بإجهاض المولود وان لم ينجح يلجا البعض للإنكار والتخلي عن شريكته والبعض الأخر يلجا للتخلص منها عن طريق القضاء عليها وقتلها.

وأخذنا على سبيل المثال ثلاث قصص كل واحدة تمثل حالة من الحالات المذكورة سالفا وهي حالات تحت عنوان: اختارت الانتحار هروبا من العار و أخرى ألقى بصديقته في الطريق السريع، وآخر عنوان يرمي ابنته من أعلى الجبل بعد فضيحة شرف في "بوعنداس" بسطيف، هذه عناوين اخترناها بالتسلسل الزمني لأسبوعية واحدة.

في جريدة أحداث الأسبوع الصادرة لأسبوع الخميس 11 الى 17 مارس 2010 العدد 96 الصفحة 09 نشرت قصة فتاة تقتل بأشنع الطرق على يد والدها تحت عنوان يرمي ابنته من أعلى الجبل بعد فضيحة شرف في "بوعنداس" بسطيف حيث اهتزت قرية "شريحة" التابعة لبلدية "بوعنداس" لولاية سطيف يوم 4 مارس على وقع جريمة بشعة استغرب لها سكان المنطقة، خاصة في مثل هذه المناطق.

عنوان المقال: يرمي ابنته من اعلى الجبل بعد فضيحة شرف في "بوعنداس" بسطيف

صاحب المقال: نبيلة . م جريدة: بانوراما حوادث أسبوعية

تاريخ المقال: 11 الى 17 مارس 2010 العدد: 96 صفحة: 09

سن الضحية: 26 سن الجاني: 47 تاريخ الجريمة: 4 مارس 2010

المنطقة: جبل الزان بلدية أيت تيني على بعد 10 كلم من مقر سكنه منطقة السكن: قرية سرية بلدية بوعنداس

نوع الجريمة: قتل الفتاة حامل بسبب علاقة غير شرعية – جريمة شرف –

كيفية القتل: ربط بشدة بالحبل و رمي بأعلى الجبل

كيفية المعرفة الجريمة: تبليغ الجاني عن جريمته وهو من دل مصالح الدرك عن جثة ابنته

عرض المقال: يرمي ابنته من أعلى الجبل بعد فضيحة شرف في "بوعنداس" بسطيف: اهتزت قرية "شريحة" التابعة لبلدية "بوعنداس" بولاية سطيف نهار يوم 4 مارس الجاري، على وقع جريمة بشعة استغرب لها سكان المنطقة، خاصة في مثل هذه المناطق المحافظة. هذه الأخيرة كان البطل فيها احد الآباء في المنطقة والذي قام بقتل ابنته ورميها في واد كبير من أعلى قمة في الجبل بمنطقة "الزان" في بلدية أيت تيسي.

الجاني يبلغ عن نفسه: تفاصيل القضية انفجرت بعدما قام الجاني البالغ من العمر 24 سنة، منذ 5 أيام تقريبا، حيث قام هذا الأخير باصطحاب ابنته الى منطقة الزان التابعة لبلدية "ليت تيزي" ليقوم بجريمته، رماها من أعلى الجبل لحملها غير الشرعي: بعد تأكد العائلة من أن ابنتها العازبة حامل بسبب علاقة غير شرعية، وهو ما افقد الوالد صوابه، ليقوم بفعلته البشعة، حيث قام برميها في هذه المنطقة الغابية الكثيفة والبعيدة عن التجمعات السكانية والتي تبعد عن مقر سكناه بحوالي 10 كلم. بعد أن قام بشد وثاقها بالحبل حتى لا تتمكن من التحرك. هذا وقد كشفت مصادرنا المحلية أن الوالد و بعد رمي ابنته في اليوم الأول عاد إليها مرة أخرى في اليوم الموالي ووضعها في كيس كبير ليستر فعلته، ليقوم بعد مدة من ذلك حسن ذات المصادر بالتبليغ عن جريمته.

تنقلوا الى مكان الجريمة: بعدها تنقلت مصالح الدرك الوطني التابعة لبلدية "بوعنداس" ومصالح الحماية المدنية الى عين المكان برفقة الجاني الذي دلهم على مكان الجريمة، والذي تم الوصول إليه بصعوبة نظرا لطبيعة تضاريس المنطقة، هذا وقد تركت هذه القضية العديد من التساؤلات في أوساط الجميع، خاصة وان بعض المعلومات التي تحصلت عليها "بانوراما حوادث" تفيد بان جريمة القتل كانت للتستر على الفاعل، لا على الفعل في حد ذاته، كما فتحت مصالح الدرك الوطني تحقيقا معمقا لمعرفة أسباب الجريمة وملابساتها الحقيقية.

عنوان: القي بصديقته في الطريق السريع

صاحب المقال: وسيلة. ح المكان: العاصمة

نوع الجريدة: أسبوعية بانوراما (حوادث) تاريخ المقال: 18 إلى 24 مارس 2010

تاريخ وقوع الجريمة: 01 مارس 2010 صفحة: 4 العدد: 97

نوع التهمة: شاب اتهم بإلقاء صديقته في الطريق السريع لتصدمها سيارة أخرى

السبب: الحمل الغير الشرعي والإجهاض وبعد طلب الفتاة أن يتزوجها تخلص منها حسب ما ورد في المقال وهو الاحتمال الأكثر توقعا.

عرض المقال: ألقي بصديقته في الطريق السريع: نظرت محكمة حسين داي بالعاصمة في الفاتح من مارس 2010 في قضية شابين متابعين بالقتل الخطأ اثر الحادثة التي راحت ضحيتها شابة في ربيع العمر كانت يومها على موعد مع القدر، فقد تلقت الفتاة اتصالا من صديقها حسب ما ذكرته شقيقتها الكبرى و طلب منها رؤيتها فتوجهت الى محطة الحافلات بالقبة والتقينا هناك وذهبا معا في السيارة إلا أنهما تشاجرا فتوقف في الطريق السريع وأمرها بالنزول فامتثلت المسكينة لأمره.

سيارة من نوع " توينغو " تصدمها: لتفاجأ بسيارة من نوع "توينغو" مسرعة و تصدمها. صديقها الذي مثل كشاهد في قضية الحال نفى فرضية دفعه لها من السيارة للتخلص منها، مبينا أنها كانت تعاني من اضطرابات نفسية وكانت تعالج عند الرقاة وهذه الحالة دفعت بها الى الانتحار.

تخلص منها لأنها رفضت الإجهاض: المتهمان اكتفيا بذكر إن الضحية ظهرت فجأة أمامها و لم يكن بإمكانها فعل أي شيء، خاصة و أن الطريق مخصص للسيارات غير أن دفاع الضحية كشفت العديد من الحقائق التي حاول صديقها لمسها منفذة فرضية الانتحار، فالضحية كانت قد حملت منه بطريقة غير شرعية واجبرها على الإجهاض عندما طلبت منه أن يتزوجها تخلص منها في =لك اليوم بتلك الطريقة هذا وستتم متابعة الصديق بعدة تهم منها ممارسة الفعل المخل بالحياء والإجهاض وهي الجرائم الذي أراد التستر عليها بجريمته الأخيرة.

عنوان المقال: اختارت الانتحار هروبا من العار

صاحب المقال: خلوى سلمى نوع الجريدة: أسبوعية بانوراما حوادث

تاريخ: 25 إلى 31 مارس 2010 العدد: 93 صفحة: 07

السن: ف.فهيمة 24

نوع الجريمة: انتحار للتخلص من الفضيحة (فقدان الشرف والحمل غير الشرعي والإجهاض)

المكان: حسين داي

اختارت الانتحار هروبا من العار: هي قصة تقشعر لها الأبدان وتشيب لها الولدان، بطلتها فتاة لم تتجاوز عقدها الواحد والعشرين، اختارت الانتحار كسبيل للهروب من العار والفضيحة، حيث ألقت بنفسها على مستوى الطريق السريع "دريد حسين" باتجاه حسين داي ليصدمها شاب بسيارته ويقتلها، واليكم تفاصيل هذه القصة التي دارت أحداثها بمحكمة حسين داي. وصرحت أخت المرحومة "ف.فهيمة" عند دعوتها للإدلاء بشهادتها أمام هيئة المحكمة بان أختها كانت تعيش قصة حب مع المدعو "ب.هشام" الذي أذابها في العسل ثم افقدها شرفها و تسبب في حملها إلا أنها أجهضت الجنين، وحسب المصرحة فان أختها كانت جد متوترة وفي حالة نفسية سيئة في الآونة الأخيرة بسبب تهرب حبيبها من المسؤولية ورفضه المطلق الاقتران بها كونه لم يتجاوز الـ 24 سنة، ما جعلها تلجا الى الرقاة قصد المعالجة، كان برفقتها، من جهة أخرى، صرح المدعو "ب.هشام" بأنه كان رفقة المرحومة في نفس اليوم واصلها على متن سيارته الى ذلك المكان، وهناك تركها فراحت تمشي باتجاه حي قاريدي01 (القبة) فيما بقي هو في السيارة، وعلى بعد 15 مترا من مكان الحادثة شاهد المرحومة عبر مرآة العاكس وهي تلقي بنفسها على الطريق السريع أين وقعت الحدث مقرا بأنه كان على خلاف معها وهي التي طلبت منه أن يتركها هناك، نافيا تورطه ورميه للمرحومة على الطريق السريع.

أصابع الاتهام توجه الى المتسبب في موتها: في ذات السياق، تقدم المتسبب في الحادث والمتهم الرئيسي في القضية المدعو "ع.حمزة" لهيئة المحكمة للتصريح بشهادته التي أكد فيها انه كان يسير بسرعة حوالي 50كلم/سا وكانت أمامه مركبة من نوع "سيتروان ساكسو"، غيرت مسارها فجأة حيث تفاجأ بامرأة ملقاة على الأرض فحاول تجنبها إلا انه لم يتمكن من ذلك، كما أن محاولته جعلته يصطدم بسيارة كانت في الجهة اليسرى كما أشار الى انه شاهد شخصا كان واقفا معها عند الحادث إلا انه لاذ بالفرار بعد الحادث وهو يصرخ ماسكا لرأسه، فيما تم تدخل المارة وبعدها الحماية المدنية التي تكفلت بتحويلها الى المستشفى نافيا من جهته تعمده ارتكاب هذا الحادث.

ينال البراءة: من جهتها، أكدت دفاع المتهم "مداس نسرين" أن الحادث غير متعمد مستندة الى أقوال الشهود، من بينهم "ب.ا" التي حضرت الواقعة وأكدت أنها رأت الفتاة ملقاة على الطريق وكانت ترفع رأسها وتنظر الى السيارة التي كانت على وشك الاصطدام بها وهي خائفة ومرتبكة، وكان من الصعب على المتهم تجنبها بسبب وجود سيارة قبله حجبت عنه الرؤية، وانه فجأة انحرف الى اليسار ليتجنبها فاصطدم بسيارتها، ونظرا لهذه الظروف وعلى ضوء هذه الشهادات،طالبت بتبرئة ساحة موكلها من كل التهم المنسوبة إليه، ليحكم القاضي في الأخير بالبراءة على المتهم بعدما التمس وكيل الجمهورية في حقه 6 أشهر حبسا نافذا.

4.1.10. عرض حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب الجريمة المرتكبة ضد المولود

في هذا الجزء سنعرض ونحلل محتوى العينة الزمنية لمرتكبة لجريمة قتل أو بيع أو تخلي عن طفل حديث الولادة، وقد اخترنا من بين مقالات التي نشرت في خبر الحوادث وبانوراما حوادث بين أسبوعين مارس، أفريل على التوالي قد نشرت فيها أكثر من 10 مقالات كلها تتكلم عن التخلي غير القانوني وقتل خاصة عن طريق الخنق نذكر منها في أسبوع ما بين 15 و21 أفريل 2010 قد نشرت بها أربع مقالات حول خنق طفل حديث الولادة في الصفحات (9-16) تحت عنوان "لحملها سفاحا: خنقت طفلتها حديثة الولادة" بمصر، وبتلمسان "قاصر تخنق مولودتها غير الشرعية"، "أم عازبة تخنق مولودها بغليزان 2005" و بسوق هراس "شابة نتخلص من طفلها غير الشرعي بخنقه بحبله السري"، وقد اخترنا موضوع الذي حمل عنوان التالي للعرض وللتحليل والتعليق:

- عنوان المقال: شابة تتخلص من طفلها غير الشرعي بخنقه بحبله السري

جريدة النشر: أسبوعية بانوراما حوادث　　صاحبة المقال: لويزة – ص

تاريخ النشر: 21-15 افريل 2010　　العدد: 101

صفحة: 16

سن الجانية: 28　　الحالة المدنية: عزباء

المهنة: عاملة بدائرة تاورة　　مقر السكن: بسوق أهراس

نوع العلاقة: علاقة غير شرعية سطحية دون فقدان العذرية حسب ما أكدته الجهات الطبية

نوع الجريمة: قتل المولود عن طريق الخنق بالحبل السري

كيفية اكتشاف الجريمة: مرض الفتاة بسبب توليد نفسها وشق جهازها التناسلي بشفرة حلاقة أدى بها إلى تعفنه، ومرضها الذي ادخلها المستشفى ومن خلال معاينة الطبيب اكتشف أنها تعاني تعفن في جهازها التناسلي من جراء التمزق أثناء الولادة وعدم خياطته، وبالتحقيق معها اعترفت أنها ولدت نفسها وتم استدعاء رجال الأمن من خلال ذلك اكتشفت جريمتها التي تتمثل في خنق ودفن مولودها، وقد أودعت الحبس المؤقت في انتظار التحقيق.

عرض القصة كاملة: شابة تتخلص من طفلها غير الشرعي بخنقه بحبله السري

تمكنت مصالح امن ولاية سوق أهراس القبض على مجرمة في الـ 28 من عمرها لتورطها في جريمة قتل مولودها الذي كان ثمرة علاقة آثمة مع شاب من قريتها وحسب ما علمت به "بانوراما حوادث" من مصادر موثوقة، فان الجريمة تعود الى الأيام القليلة الماضية حين استقبلت مصلحة الاستعجالات

بمستشفى الولاية شابة في حالة خطيرة، حيث كانت تعاني من جروح بليغة على مستوى جهازها التناسلي وبعد إجراء الفحوص الطبية تبين أن الفتاة نفساء وقد تعفن الجرح لعدم خياطته.

حالة مشبوهة: الأمر الذي جعل الطبيب يرتاب في أمرها، وبالتحقيق معها اعترفت بأنها قامت بتوليد نفسها بمفردها دون علم أهلها، بعدما داهمتها آلام المخاض حين بلغت شهرها التاسع.

كانت عذراء: كما ذكرت أنها في بداية الحمل أكد لها الأخصائي في أمراض النساء و التوليد أنها لا تزال عذراء، ولم تجد سبيلا للتخلص من الحمل، خصوصا وان الأعراض لم تظهر عليها.

شقت نفسها بشفرة حلاقة ثم خنقت مولودها: لتقوم في يوم الولادة بشق عذريتها بشفة حلاقة حتى تتمكن من الوضع، وبعدها قامت بالتخلص من فلذة كبدها من جنس ذكر وذلك بحنقه بالحبل السري ثم دفنته في حديقة منزلها العائلي.

المتهمة رهن الحبس: تم استدعاء رجال الأمن من طرف إدارة المستشفى لتولي التحقيق في القضية، وقد وضعت المتهمة رهن الحبس المؤقت.

وعائلتها تحت الرقابة: تجدر الإشارة الى أن المتهمة موظفة بدائرة تاورة، وقد سبق لشقيقتها الكبرى أن وضعت طفلا غير شرعي، كما لا يزال بقية أفراد أسرتها تحت الرقابة القضائية، للاشتباه في ضلوعهم في الجريمة.

- عنوان الصفحة: روبورتاج: أمهات يرمين بأطفالهن في القمامة وأخريات يعرضهن للبيع "تسجيل 5000 أم عازبة و7000 طفل غير شرعي"

ملاحظة: هذا المقال نشر قي أثر من ثلاثة صحف وجرائد يومية، وكذا أسبوعية، نذكر منها:

عنوان: عجوز تتزعم شبكة نسوية لبيع الرضع، وأم تبيع فلذة كبدها مقابل 2 مليون سنتيم:

نشرت بـ : - جريدة الأجواء	- أسبوعية خبر الحوادث	- أسبوعية بانوراما حوادث
تاريخ النشر: - الثلاثاء 9 .03. 2010	- 25مارس 2أفريل 2010	- 25مارس 2أفريل 2010
العدد: 982	- 113	- 113
صفحة: 05	- 09	- 07

صاحب المقال:هناء طالبي - نوع الجرم: بيع طفل حديث الولادة - مكان وفرع الجرم: ولاية بومرداس

المورطون في الجرم: - "د سعاد" أم عازبة تبيع مولودتها المدعوة "لطيفة"

- ح. تاسعديت متزعمة لشبكة متاجرة الأطفال - ح.ت: وسيطة تأمن المواليد للبيع والشراء

- ب.ف: زبونة عاقر تشري لطيفة لتكون ابنتها التي تسبسبها لغير نسبها الأصلي

كيفية اكتشاف الجرم: شجار في محطة نقل المسافرين ببومرداس الذي تم الإبلاغ عنه اثر إغماء إحدى النسوة.

- أوقفت مصالح امن ولاية بومرداس على المدعوة (ذ.سعاد) وهي أم عزباء متلبسة في صفقة بيع رضيعتها المدعوة "لطيفة" البالغة من العمر03 أشهر مقابل مبلغ مالي يقدر ب02 مليون سنتيم..وحسب مصادر موثوقة فان الصفقة التي كشفت خيوطها مصالح الأمن تمت عن طريق عجوز تدعى"ح.تاسعديت" المنحدرة من بلدية باش جراح التي كانت تقوم بتحريض الفتيات العازبات على الرذيلة ثم تدفعهن الى وضع حملهن وتسليمه لها مقابل مبلغ مالي على أن تقوم هي الأخرى ببيع الرضيع للأمهات العاقرات الذين لا يستطعن الإنجاب،حيث تك تفكيك هذه العصابة المتكونة من ثلاث نسوة وهي (ح.تاسعديت) المنحدرة من باش جراح بالعاصمة، وأم الرضيع (ذ.سعاد) والمتهمة الثالثة وهي المدعوة (ب.ف) المنحدرة من الدار البيضاء بالعاصمة التي كانت بصدد استلام الرضيعة...وحسب مصادر موثوقة فان عملية توقيف عصابة بين الرضع تمت اثر المناوشات الكلامية و سوء التفاهم الذي وقع بين النسوة الثلاث بمحطة نقل المسافرين بوسط مدينة بومرداس، انتهى بتدخل مصالح الأمن في الوقت المناسب و تفكيك الشبكة من جهة وحال من جهة أخرى دون تحقيق الصفقة تلك المشبوهة..وقد اعترفت المتهمة (ذ.سعاد) ولدى التحقيق معها بأنها قد أنجبت رضيعتها بطريقة غير شرعية من أحد مرتادي الحانة التي كانت تعمل بها كنادلة بالحراش، لتتقدم منها العجوز (ح.تاسعديت) وتقترح منها بيع مولودتها لعائلة ثرية و بالتالي التخلص من منها مقابل مبلغ مالي يعوضها من المشاكل التي تعاني منها في حياتها اليومية، إما المدعوة (ب.ف) فقد أكدت أنها إمرأة عاقر كانت بصدد شراء المولودة بدون علم زوجها الذي كان يريد تطليقها..أما رئيسة العصابة فقد اغترفت بتعاملها مع فتيات عازبات أخريات أنجبن أولادا بطريقة غير شرعية فتقوم هي بشرائهم و تعيد بيعهم بأسعار باهظة... وقد تم إيداع العصابة الحبس الاحتياطي الى حين ما يسفر عنه التحقيق في القضية و البدء في محاكمة عصابة بيع الرضع مقابل مبالغ مالية تقدر بأكثر من 20 مليون سنتيم .. وقد أثارت القضية هذه الكثير من التساؤل فكيف لام أن تبيع فلذة كبدها مقابل مبلغ مالي.

عنوان: إيداع امرأة رمت مولودها غير الشرعي الحبس المؤقت

جريدة: بانوراما حوادث

تاريخ: 20 إلى 26 ماي 2010 صفحة: 04 عدد: 106

صاحب المقال: حجلة – ش نوع الجرم: ترك طفلتها حديثة الولادة على سطح عمارة

المكان: حسين داي سن الحالة: 40

كيفية اكتشاف الجرم: انتقال الأم العازبة إلى الطبيب من اجل العلاج من تبعيات الولادة

2.10. تحليل محتوى بواسطة الاقتراب للعينة الزمنية حسب نوع الجريمة المرتكب ضد المولود أو الذات

تحليل حالة فشل محاولة الإدماج: هذه الحالة يمكن القول أن البداية كانت من أول الفعل الذي قد يؤدي للأمومة خارج إطار الزواج من ممارسة الرذيلة والفواحش والدعارة إلى نوع آخر من الجرائم وهي التخلص من المولود سواء كان جنينا بالإجهاض أو مولودا بالقتل أو التخلي في أماكن أهلة أو غير أهلة أو البيع، ونسيان جريمة من نوع آخر وهي تلك ترتكب ضد الذات من طرف هذه الفئة أو ترتكب ضدها وهي على التوالي الانتحار أو قتلها من طرف الشريك في الجريمة أو احد أفراد العائلة وكل المقالات التي عالجناها وجدنا أفرادها ارتكبوا سلوكات يحرمها القانون، وهذه السلوكات إما تكون من نفس النوع أي الاستمرار وتكرار السلوك عدة مرات، أو ارتكاب سلوكات مختلفة من حيث النوع إلا أنها كلها يجرمها القانون وكل هذه الحالات التي تطرقنا لها كما سبق وذكرنا لم نجد أي حالة منها تعرضت لأي برنامج إدماجي أو أخضعت لنوع من أنواع الاندماج الاجتماعي، سواء مؤسسات إدماجية رسمية أو غير رسمية، وابسطها الإدماج الأسري أي الذي تقدمه الأسرة فهي إما تقدم الدعم والإدماج والحماية وذلك يجعل المدمجة تتكيف ووضعها الجديد ومحاولة دمجها وقبولها في المجتمع ومحو وصمة العار عن حياتها، أو جانب آخر وهو الجانب السلبي وهو النبذ والطرد من العائلة والتخلي يجعلها تستمر في انحرافاتها وسلوكاتها المجرمة قانونا والعودة له عدة مرات، فمثالنا هذا في مقال الذي أخذناه على حالة عرض عليها الإدماج غير الرسمي وهي الأسرة وليس في مؤسسات إدماجية رسمية التابعة للنظام القانوني والاجتماعي الشرعي ،فقد بدا حياتها بأولى خطوات التي درسناها وقد مرت على كل تلك الخطوات إلا الخطوة الخاصة بقتل النفس أو تحتلها من طرف احد أفراد العائلة أو الشريك في الفعل المخل بالحياء الذي كان نتيجة الإنجاب دون زواج ،فهاجر فتاة أحبت شاب كما حكت قصتها ومن معاشرته غير الشرعية وممارسة الفواحش والأفعال المخلة بالحياء سواء علنا أو في أماكن خفية وهذا جعل منها فتاة حامل دون زواج و خروجها من منزل العائلة إلى الشارع لإخفاء الأمر عن العائلة، ومحاولة التخلص من الفضيحة وذلك بالتخلص من الجنين بالإجهاض لكن الأمر يفلح معها وهذا أدى إلى مضاعفات مرضية أدت بها إلى المعانات من نتائجها مدة 9 أشهر إلى أن أنجبت طفلة سمتها "ملاك" والتي لم تكن تسمح لنفسها أن تغادرها يوما لكن حسب ظروفها الغير المواتية لم تستطع التمسك ببقاء ابنتها عندها تفترش الرصيف فتخلت عنها لتعود إلى سابق عهدها فقد عرض عليها الأهل العودة للمنزل ومحاولة إصلاح الذي تكسر وإعادة بناء حياتها فقه الشاب، وذلك بتقديم لهم منزلا للزوج وتسجيلها ابنتها والعيش العادي في المجتمع إلا أن هاجر رفضت مساعدة أهلها بهذه الطريقة وفضلت افتراش الرصيف ليلا رفقة صديقها، والذي قالت أن زوجها هو الذي يقدم لها المنزل وليست هي من تقدم له المؤوى، هنا يكمن السؤال المهم هل كرامة هاجر تكمن في أنها لا تقبل على نفسها أن تعيلا رجلا؟، ولكنها تقبل الضياع رفقته والمبيت في الشوارع، "هاجر" رغم المساعدة التي تلقتها إلا أنها رفضتها وعادت إلى

الرذيلة والدعارة، وحرمت نفسها وصديقها وابنتها العيش العادي في المجتمع وتكوين أسرة عندما توفرت لهم الفرصة نو كان وضعها في الشارع أعجبها وعودتها لسلك طريق الفحشاء هو أحسن من الاستقرار؟ وهذا المقال الوحيد الذي نجد فيه نوع من محاولة الإدماج لمؤسسة غير رسمية فشلت في هذه المهمة وقد يكون ذلك راجع لعدم تعاون مؤسسة رسمية أخرى مع العائلة لإقناع "هاجر" بالعودة عن ما تفعله،هذا يثبت مقولة أن الإدماج هو عبارة عن تعاون عدة مؤسسات رسمية وغير رسمية للقيام بعمل الاندماج الاجتماعي الذي يحتاج لتكامل المؤسسات فيما بينها داخل وخارج المؤسسة، وخاصة المتابعة وهذا يجعل من الفتيات لا يندمج بسهولة إذا كانت تنقص إحدى هذه المؤسسات المهمة في عملية الاندماج الاجتماعي فانه قد لا تنجح عملية الاندماج ثانية في المجتمع.

1.2.10. تحليل حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب الجريمة التي تؤدي للأمومة دون زواج

إن الجريمة التي تؤدي إلى الأمومة خارج إطار الزواج تتعدد من جريمة ترتكب على الفتاة رغما عنها وجريمة الفتاة نفسها والمحرضة لها أو مشاركة ويرضاها ومن بين هذه الجرائم التي جرمتها كل القوانين الوضعية منها هتك العرض والاغتصاب، الفعل المخل بالحياء، وممارسة الفواحش من فسق ودعارة وهذه الأفعال أو السلوكات التي قد يكون فيها الفعل التام أو غير تام، والتي ينتج عن معظمها الحمل والتورط بالأمومة غير الشرعية ومن هنا يبدأ ما يسمى بالعود للسلوك الإجرامي أو الإنحرافي لدى هذه الشريحة فالحمل أمر يفضح الفتاة ويصمها بالعار وإنها خالفت كل المعايير بارتكابها فعل الزنا أو المعاشرة اللاشرعية بين رجل ومرآة بالإضافة الى محاولة التخلص من اثر هذه المعاشرة أو العلاقة إما بالتخلص من الفضيحة بتغطيتها بأي طريقة من الطرق فيكون ذلك بالتخلص من الحمل وذلك بالإجهاض أو التخلص منه بعد الولادة وذلك بعد أن اختفت عن الأنظار مدة الحمل ثم تعود للواجهة متخلصة من الحمل أو المولود بتركه بطريقة غير شرعية بالتخلي عنه في أماكن آهلة أو غير آهلة بالسكان أو قتل المولود أو حتى قتل النفس بالانتحار أو قتل الطرف الأخر أو تقتل على يد إما عائلية لقتل العار حسب كلام عامة الناس، وهذه الجرائم تحدث بتسلسل الإحداث وتسلسل الزمن نتاج هذه الجريمة المخلة بكل معايير الأسرة ،فالدعارة تنتج الكثير من الجرائم والانحرافات والأمراض الاجتماعية والاختلال الظاهر في توازن الأسرة النظامية فان لم يكن هناك ما يمنع هذه الظاهرة من التفاقم والاستمرار وخلق ظواهر أخرى جديدة من جراءها وباعتبار أن الدعارة ظاهرة تولد ظاهرة الأمومة لدى العازبات ولكثرة نشرها في الجرائد وتظهر ذلك الأرقام المقدمة مدى تفاقم الظاهر، اخترنا مقالا واحدا يتكلم عن هذه الظاهرة وهذا المقال اختير لأنه ضمن محاضر التي حصلنا عليها من قيادة الدرك الوطني بشراقة وقد تم نشر الخبر في أكثر من ثلاث جرائد والتي تكلمت عن إطاحة بشكلية دعارة منها طالبات جامعيات .

2.2.10. تحليل حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب جريمة الإجهاض

أن الإجهاض هي جريمة يعاقب عليها القانون وتأتي في دراستنا هذه أو هذا الجزء بالذات بالمرتبة الثانية باعتبار احد السلوكات يسبقها وهي سلوكات يجرمها القانون، هي ممارسة الرذيلة والأفعال المخلة بالحياء أكثرها خطورة هي الدعارة من حيث كل المبادئ وهذا ما سبق أن شرحناه، ونتيجة هذه الأفعال في كثير من الأحيان هو الحمل غير الشرعي وهذا الحمل لتخلص منه والخلاص من الفضيحة والعار تلجان الفتيات الحوامل إلى الإجهاض أو قتل مولدوها فيبدأن أولا بالإجهاض باعتبارها مرحلة قبل الإنجاب وقتل المولود فقد اعتمدنا فقد اعتمدنا طريقة تسلسل الإحداث وكذا التسلسل الزمني، وبما اخترنا العينة الزمنية للجرائد فإننا يوميا نجد عناوين تتصدر الصحف من فتاة تعرض نفسها للموت وفتاة حملت بسفاح تجهض وعيادات خاصة بهذا العمل أطباء ويمارسون التجارة على حساب زواج وأجساد الآخرين لذا اخترنا هذا المقال وهذا عن شبكة تجهض الفتيات تقودها ممرضة الأمر الذي كشف الأمر كله هو امرأة أرملة أجهضت لدى هذه الشبكة لكن حدث لها مضاعفات بسبب مخلفات الإجهاض وعدم إتقان العمل، وعندما عانت المريضة من الألم أخذت على جناح السرعة للاستعجالات، أي وجهت لطبيب كشف أمر الشبكة بعد استجواب المرأة التي وجد في رحمها أنبوب يستعمل في الإجهاض، هذا ما نشير بجريدة بانوراما حوادث.

3.2.10. تحليل حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب الجريمة المرتكبة ضد الذات

تحليل محتوى جرائم ضد الذات تحليلا مجملا لكل المقالات سنحاول الآن أن نتطرق للجرائم التي ترتكب ضد الذات أو الأم العازبة و ليس مولودها، إما من طرف الأهل أو الشريك في الفعل الذي أدى للحمل أو التخلص من النفس عن طريق الانتحار فقد ورد في أسبوعية "بانوراما حوادث" لثلاث أسابيع متتالية مواضيع على التوالي: والد قتل ابنته بسبب الحمل غير الشرعي، وشاب يقتل صديقته بسبب حملها ورفضها الإجهاض وحتى بعد الإجهاض طالبته بالارتباط بها فقتلها، فتاة تقتل نفسها لرفض صديقها الارتباط بها لصغر سنه، خاصة وأنها فقد شرفها وحملت ثم أجهضت فلم تجد في نظرها حلا خر سوى التخلص من نفسها لتتخلص من العار والفضيحة التي لحقت بها، إذن هي جرائم ارتكبتها الفتيات في هذه المقالات أولها الفعل المخل بالحياء أو ممارسة الفواحش والرذيلة التي أدت بدورها للحمل فلجأت فتيات المقالات لفعل محرم قانونا ثاني وهو الإجهاض وبعدها ارتكاب جريمة التخلص من النفس كما حدث في المقال الثاني والثالث فالاحتمال الأكبر هو انتحار والأقل منه تخلص الشريك من شريكته لتستر عن جريمة أخرى ارتكبت من قبل والملاحظ أن المقال الخاص بالانتحار وقتل صديقته وكأنه مقال واحد في إحداثه المشابهة ومثل هذه القصص تتكرر الأحداث عن رفض الفضيحة ومحاولة

التستر على الجرم الأول فتجد الفتاة أو المحيطين بها يرتكبون جرما قد يكون اخطر واكبر من الجرم القبلي، وذلك فقط للتخلص من الفضيحة ،وفي هذه الحالات غياب الإدماج يظهر بوضوح فكل الحالات رفضن من طرف المجتمع بل عوقبن إما بالنبذ أو الإقصاء، ونوع آخر من العقاب وهو القتل.

4.2.10 تحليل حالات العينة الزمنية الخاصة بالجرائد حسب الفرضيات للجريمة المرتكبة ضد المولود

تحليل حالة خنق طفل حديث الولادة بالحبل السري: ورد في التحقيق أمر مهم أن للفتاة أخت أنجبت قبلها طفل غير شرعي أي أن الجانب الأسري أو الضبط في الأسرة إما منعدم أو غير كافي لرقابة بناتهم، بالإضافة إلى أن الولادة بين العائلة يخلق نوع من الشك والشبهة في كل أفراد العائلة، تحت الرقابة القضائية، وخاصة أن للعائلة ابنة قد أنجبت من قبل في إطار غير شرعي، فكيف لابنة تلد في المنزل ولا يسمع أحدا صراخها أو معاناتها من الأم الولادة و خاصة إذا كانت قد شقت نفسها بشفرة الحلاقة، أي قوة على الصمود هذه وكذا بعد الولادة وكل تلك المعاناة ملكة القوة لقتل مولدها بالحبل السري بالإضافة إلى حفر ودفن المولود، وأين؟، في حديقة منزلهم العائلي ،كيف يحدث كل هذا والعائلة غائبة إلا إذا كان سكان المنزل بلغة عامة "أصيبوا بالصم أو أن ابنتهم هذه بكماء أو أنهم أموات" وهذه الأمور مجرد تعبير فحسب فهذا ليس من المعقول في شيء بل الملاحظ أن العائلة مشاركة في الأمر لإخفاء العار الثاني بالعائلة، وتفادي وصمهم بالعائلة المنحرفة خاصة وأن بنات العائلة ينجبن دون زواج، وذلك بمساعدة البنت على الولادة وذلك للصعوبة التي واجهتها، حتى اضطروا إلى تمزيقها وكذا قتل ودفن الجنين في حديقة المنزل كي لا يكشف أمره ،بالإضافة إلى أن المقال ذكر فيه أن الفتاة أثناء الحمل كانت لا تزال عذراء هذا يعني العلاقة التي تورطت بها مع شاب من قريتها وهذا النوع من السلوكات هو فعل مخل بالحياء يعاقب عليه القانون، وحتى إن كانت العلاقة الجنسية سطحية وليست تامة فقد أودت بالفتاة للحمل خارج إطار الزواج والجريمة الثانية المرتكبة من طرفها محاولة الإجهاض بطرق تجعلها لا تفقد عذريتها خاصة عندما عملت أنها لا تزال عذراء، وعندما لم تحصل لمبتغاها، أتمت الحمل وشقت عذريتها وجهازها التناسلي يوم الولادة لعسر الولادة، لتعود لارتكاب جرم اكبر وهو قتل طفل حديث الولادة وإخفاء جثته عن الأنظار وهذه أيضا جريمة يعاقب عليها القانون وهذا هو العود العام لارتكاب الجريمة وإن لم تكن قد عوقبت على الجريمة الأولى، ولان الجرمين كان مخفيين لم تتعرض هذه الفتاة لأي نوع من أنواع الإدماج أو مساعدة تجعلها لا تعود لارتكاب جرم أخرى بعد جرم فاحشة الفعل المخل بالحياء.

تحليل حالة بيع طفل حديث الولادة: أما هذه الجريمة فهي الأخرى من جرائم التي ترتكبها الأم العازبة أو احد أفراد عائلتها و ذلك من اجل إخفاء أثار الفضيحة والعار، وهذه الجريمة ترتكب إما عن طريق أفراد

عشوائيين أو عن طريق أفراد منظمين محترفين في مثل هذه الأعمال بيع الرضع - التي وردت في عدة مقالات تصف فيها بشاعة الأمر وخطورته، فقد ورد في مقالنا الذي اخترناه "عجوز تتزعم شبكة سنوية لبيع الرضع" والسبب الذي جعلنا نختاره احترافية الشبكة وعموميتها التي جعلت من نسوة ينشطون في ولايات عدة للبحث عن من يشتري الرضيع، أو استغلال فتيات لا حل لهن إلا التخلص من المولود فيبعن فلذات أكبادهن، لكن في هذا المقال المتورطون كانوا متعددي الأطراف وكل يعطي أسباب يحاول من خلاله تخفيض مصيبته وهذا ما وجدناه عند كل واحدة منهن و تبريرها المقدم ومنهن الأم العازبة سعاد، سنبدأ من أصل موضوعنا وأساسه هو إدماج الأم العازبة و منعها من العودة إلى السلوك الإجرامي أو الانغماس أكثر بإثبات بسلوكات إجرامية أخرى متنوعة، لكن في حالة هذا المثال الموجود في مقالنا هذا هذه الفئة لم تخضع لبرنامج إدماجي ولن نخضع له أن بقيت في نفس البؤرة وتحت رحمة نساء بين هذا النوع فتاسعديت وشريكتها هن من يمنعن هذه الفئة من الاندماج أو العودة للمجتمع كأفراد عاديين بل إنهن سيعرفن أكثر في حيز الجريمة ما دامت مثل هذه النسوة طليقات أي خارج إطار الضبط القانوني فهن من يزدن من تكرار وعدوة الفتيات المنحرفات إلى السلوك الإجرامي بتحريضهن وتشجيعهن وإغوائهن بمبالغ مالية، وما دمن يقطن الشوارع فإنهن يجدن في المال السند الوحيد في المجتمع، فهذه السيدة تحرض الفتيات على الفسق وممارسة الفواحش والرذيلة وابتزازهن وتدفعن الى وضع حملهن فتكون بالنسبة لها تجارة مريحة بيع الرضع، وهي تجارة مطلوبة إن لم تكن للتبني فإنها لسرقة أعضائهم و بيعهم أجزاء وكأنهم قطع غيار لآلة ما، وهذه "التاجرة" ومن معها يحسنون اختيار ضحاياهن من الفتيات فهن يلجا خاصة إلى الأمهات العازبات اللواتي يعملن بالحانات والمراقص، مستغلة ظروفهن وعدم قدرتهن على الاختفاء بالمولود بمكان تواجدهن فهو مكان عمل فحسب وهذه الفئة من الفتيات لهن سلوكات يحرمها القانون حتى إن كان لم يحكم على بعضهن او يقيض عليهن بالجرم المشهود إلا أن واقعهن يصرح بالسلوك الممارس من جهتهن ،من فعل مخل بالحياء وممارسة الفواحش والدعارة في هذه المحلات والمراقص وأماكن قد تكون غير رسمية كشفت مخصصة للدعارة أو أماكن متنقلة كي لا يثبت عليهم عنصر العود لنفس السلوك والمكان، بالإضافة إلى سلوك آخر وهو الإنجاب خارج الزواج وبيع رضيعها، وحالة "د.سعاد" هي واحدة من هذه الفئة وهي التي قبض عليها بالجرم المشهود تحاول بيع ابنتها بمحطة بومرداس للمسافرين أين وجدوا مبلغ مالي يثبت التهمة عليها فقد كان ضمن ملابس ابنتها التي كانت محل البيع والشراء، والسيدة التي كانت تنوي شراءها من الجزائر، لا ننجب الأطفال لذا ارتأت أن تشتري فتاة بمبلغ 20 مليون سنتيم تنسبها لعائلتها كي لا يتركها زوجها ،و قد اعترفت الأم العازبة أن مولودتها نتيجة علاقة غير شرعية مع المدعوا "ق. ر"، كانت عاملة بحانة والشاب كان من رواد الحانة وهو من مدينة الحراش، وعندما حملت منه قررت إنجاب المولود والتي وضعتها عند إحدى المربيات لمدة تزيد عن ثلاثة أشهر لحين تقدمت منها العجوز "الصائدة" لتقنعها ببيعها لعائلة ثرية و وافقت ،فكان هذا سلوكها المجرم قانونا ،من نوع آخر أي انه يختلف عن سلوكها

الأول وهو عملها بالحانة وممارسة الفواحش بها ،و بما أن التكافل والتضامن والرعاية الأسرية هي نوع من أنواع الإدماج والحماية من الوقوع في السلوك المجرم قانونا والاستمرار فيه أو العودة إليه، هذا ما تفتقده سعاد ومثيلتها والذي يجعلهن دائمات الانغماس في الرذيلة لانعدام الإدماج والحماية، للعلم أن كل واحدة فيهن حكم عليها حسب الجريمة المرتكبة (تاسعديت تهمة تكوين جماعة أشرار، اتهمت بتجارة الأطفال ،سعاد الأم العازبة تهمة التخلي عن مولودتها، و وجهت تهمة نسب طفلة لغير نسبها الأصلي بالنسبة للمرأة التي حاولت شراء المولودة والملاحظ أن هذه الشبكة تنشط على مستوى عدة ولايات والدليل على ذلك الشركتان تنشطان على مستوى ولاية وهران والبارونة.

تحليل حالة رمي مولود غير شرعي حديث الولادة: ببساطة تقديم القضية في هذا المقال ولعدم التفصيل في القصة فالملاحظ منها أن هذه المرأة التي تبلغ من العمر40 عاما إلا أنها أنجبت دون زواج ابنا غير شرعي أي أن هذه السيدة قاربت على سن اليأس ولم ترتبط بعد بأي شخص أدى بها الأمر إلى ممارسة الفاحشة خارج الإطار القانوني للممارسة الجنسية الصحيحة، رغم هذا الفعل المخل بالحياء والخارج عن قوانين المجتمع من تقاليد ومعايير وقوانين الشريعة الإسلامية والقانونية زادت عن سلوكها المنحرف أو المجرم الأول سلوكا آخر يعاقب عليه القانون وهو ترك طفلة حديثة الولادة على سطح عمارة داخل حقيبة ملابس ولو لم تنتقل الأم العازبة للعلاج من اثر الولادة لما علمت الجهات المعنية عن وجود طفلة لكن الحظ لم يحالفها فرجال الأمن وجدوا الطفلة قد توفيت، قد يكون ذلك من جراء غلق عليها في حقيبة ملابس أو تم قتلها قبل رميه.

الاستنتاج الجزئي:

من خلال هذه الفصل نجد أن العينة الزمينة التي درسناها أوصلتنا إلى النتيجة التالية وهي أن:

الولادة خارج إطار الزواج ناتج عن عدة أسباب منها الممارسات اللاأخلاقية والمخلة بالحياء والفسق والدعارة، أو ما هو مغصوب عليه، ولها نتائج أما مرتكبة من الأم العازبة أو ترتكب عليها، بالإضافة الى أن الحالة الوحيدة التي حاولت العائلة إدماجها، لم تنجح بذلك بدليل التخلي عن كل شيء لتعود للشوارع، هذا يبن أن للإدماج شروط يجب توفرها لنجاحه.

الاستنتاج العام للدراسة

أن الإدماج كبرنامج أو كوسيلة مبرمجة في مؤسسات إدماجية لجعل المنحرفين فالمجرمين يقلعون عن سلوكهم المنحرف، غير كاف بصفة مستقلة، بل وجب لمؤسسات أخرى سواء رسمية أو غير رسمية نظامية المساعدة والمؤازرة في عملية الإدماج خارج المؤسسة الإدماجية.

لاحظنا من دراستنا هذه أن العينة التي أخذناها كمجال لدراسة والتي تنوعت الأمكنة هذا ما التي بنتيجة ايجابية في بحثنا حيث استطعنا قياس ما إن كانت الفرضيات محققة أو لا، وفي سياق الدراسة توصلنا إلى أن سبب جعل الفتاة أم عازبة فقد توصلنا في بحثنا إلى أن التنشئة الخاطئة أو الناقصة تؤدي إلى انحراف الفتاة فإجرامها كما هو الحال في عنصر التربية الجنسية (ثقافة جنسية) الذي لعب دور في خلق ظاهرة الولادة خارج إطار الزواج وكان ذلك نتيجة جهلهن بالأمور الجنسية وكانت هناك أكثر من خمس حالات صرحوا بجهلهم بالأمور الجنسية حتى أبسط الأمور وهي العادة الشهرية التي لم تكلمهن أمهاتهن عنها.

وكذلك الجانب المادي الاقتصادي له دور في خلق السلوكات الإنحرافية أو الإجرامية لدى الفتاة وهذا ما أثبتته حالات من عينتنا مثل حالة (6)، (27)، (1)، (22)، (23)، كل ما فعلوه كان إما طلبا في المال الزائد أو الحاجة للمال بالنسبة بالفعل المجرم لديهن ولو كان بسيطا كالسرقات البسيطة أو الممارسات الغير الشرعية الجنسية والتسول واستمرار الظرف يخلق الجريمة.

أما الدليل على أن الفرضية الأولى والثانية محققة باعتبار أننا نتكلم عن الإدماج وحماية ورعاية الأم العازبة ودورها في تشيط السلوك الإجرامي هو الأمهات العازبات المتواجدات ضمن أو مراكز إعادة الإدماج والحماية ودور المتابعة من قبل هيئات مختصة وجمعيات أقل ارتكابا للسلوك المجرم من المدمجات والمحميات من شر الشارع وما فيه من مشغلين بالإضافة الى أن بعض الأمهات العازبات يرتكبن السلوك المجرم وبعد إدماجهن من طرف مختصين اجتماعيين ونفسيين أقلعن عن سلوكاتهن.

أما العينة التي كانت من الشارع فإنها لم تقلع عن سلوكاتها المجرمة وبعضهن يرفضهن الإقلاع عنها، أما الأخريات فإنهن لهن استعداد لتوقف عن تصرفاتهن وسلوكاتهن في حال وجود البديل.

فمن خلال الدراسة الميدانية تبين أن النساء أو الأمهات العازبات يرتكبن كل أنواع الجرائم مع بعض التخصص النظري، وخاصة الدعارة والسرقة هي أكثر أنواع الجرائم التي تمارسها هذه الشريحة بالإضافة إلى جريمة التسول والتخلي وقتل المولود بنسبة أقل، وأن الأمومة لدى العازبات سبب من الأسباب انغماسها في الجريمة وذلك لسببن أولهما أن إجابة تقريبا كل مبحوثة بالنسبة لهذا الافتراض هو

النفي باعتبار أن البعض تخلين عن مولودهن إنهن يمارسن السلوك المجرم وأخريات اعترفن أن السلوك كان يمارس قبل ميلا المولود وبعده إذا ليس هو السبب وبعضهن أجبن أن مولودهن جاء نتيجة سلوكهن وليس مولودهن هو سبب سلوكهن، أما السبب الثاني فهو أن بعض الأمهات العازبات لم يكن لهن سلوك مجرم بعد الولادة لأنهن أدمجن من المحيط الاجتماعي وحماهن ورعاهن تكفل بهن، والتي لم يكن لهن سلوكات أو أفعال يجرمها القانون، فاخذ في دراستنا على أفعالهن التي يجرمها القانون أما أثناء الحمل أو قبل ذالك والبعض أخذنا بالفعل الجاعل منه أم عازبة نفسه.

ويمكن القول أن دراستنا تطرقت إلى دراسة تبين دور المؤسسة الإدماجية في إعادة تأهيل المرأة المجرمة وذلك من ناحية منع العود للسلوك الإجرامي، وهذا يعني أن البرامج الإصلاحية والتأهيلية المطبقة داخل أية مؤسسة إدماجية تقتضي بداية دراسة الظروف والعوامل التي دفعت بالجانحين إلى عالم الإجرام، فدراسة هذه العوامل ستسهل حتما عملية تحديد البرامج التأهيلية الواجبة التطبيق داخل هذه المؤسسات حتى تتم عملة التأهيل وإعادة الإدماج بشكل فعال، لذلك وقبل أن نقوم بتقديم النتائج سنعترف بتقصيرنا وأن لم يكن مقصودا بل إجبارا، البرامج التأهيلية المطبقة داخل المراكز، سنتولى بداية تحليل مختلف العوامل التي ساهمت في جنوح هؤلاء النزيلات على ضوء الدراسة التي أجريت من قبل على عينة البحث.

- وان ما نستنتجه من خلال ما توصلنا إليه في دراستنا الميدانية التي كانت محاولة جادة، شاقة وشيقة، و صعبة في آن واحد، من محاولة اختيار و دراسة الفرضيات الموضوعة في بداية الدراسة، و ذلك من خلال إجراء مقابلات مع بعض المبحوثات الأمهات العازبات.

- وقد تم التوصل الى أن معظم المبحوثات كنّ جد متأثرات بنظرة المجتمع لهم خاصة وان نوعية هذه النظرة كانت نظرة دونية ومحتقرة تعمل على تهميش وإقصاء هذه الفئة والتي تشعرهن أنهن فاسقات غير مرغوب فيهن وبالتالي يكونون غير مقبولون اجتماعيا، وهذا عقاب المجتمع بوصمهن وهذا ما دفع بهن الى الإقبال على السلوك الإنحرافي والعدواني والمجرم قانونا كشكل من أشكال الانتقام من وصم المجتمع له ونبذ الوسط الاجتماعي له خاصة الفئة التي لم تستطيع تحقيق والتوافق النفسي والاندماج الاجتماعي.

- إحدى المبحوثات كانت نتاج علاقة غير شرعية، أي أنها ولدت بطريقة غير شرعية، والتي وردت في الجزء النظري أنها مجهولة النسب فإنها لجأت للبغاء والدعارة، نتيجة عدم وجود مأوى، لها بعد بلوغها 19.

- الكل في بادئ الأمر يصرحوا على أن سبب الحمل هو اغتصاب واعتداء و إذا طالت الجلسة وسألناها عن الحادث وكيف وقع وجدنا أن معظمهن حملن نتيجة الممارسة الجنسية الكاملة وليس للمرة الأولى بل عدت مرات وكذا من ممارسة الرذيلة والفواحش بل ممارسة الدعارة وتعدد الأشخاص مثلما قالت

"الأمية" في فحو كلامها "شكون نشجع ما علابليش شكون فيهم" والغريب في الأمر أن "قمير" أقنعتني أن حملها كان نتيجة اغتصابها من طرف شخص تعرفه.

- الإدماج بحاجة إلى المؤسسات إدماجية متعددة متعاونة و مكتملة فالإدماج بالمؤسسة الإدماجية معها كان يكفي لذا يمكننا القول أن تدمج الفتاة داخل حيز المؤسسة فقط بل يجب أن تدمج في المجتمع وتلقيها طرق العودة للمجتمع وكيفية اندماجها وتكيفها مع واقعها و وضعها الجديد، لذا نجد أن المؤسسة الإدماجية وحدها تكفي بغرض الإدماج بمفردها بل المؤسسات الإدماجية غير الرسمية في المجتمع لها دور اكبر من أي مؤسسة ذات حيز مغلق أو نصف مغلق، ومن هذه المؤسسات الإدماجية الأسرة والمحيط العائلي ككل والمجتمع المحيط بمقر الإقامة للمدمجة.

- تعاوُنُ الأسرة سبب من أسباب نجاح البرنامج الإدماجي لردع الفتاة من السلوك الإجرامي من داخل وخارج المؤسسة خاصة وذلك بتعاون الأسرة والمؤسسة الإدماجية والأسرة البديلة لجعل المحمية تتكلف في المجتمع من جديد ومحاولة ومواجهة المجتمع من جديد ومحاولة العودة للحياة الاجتماعية.

- كل من مارسن السلوك الإجرامي في هذه الفئة وإستمرين فيه هن من نعتتهن العائلة والمجتمع ووصمهن بالعار والفضيحة.

- الإدماج الأسري هو أهم عنصر في الإدماج، فالاحتواء الأسري يغني عن أي نوع من أنواع الإدماج الأخرى لكن شرط أن يكفوا المدمجة بالمحيط الخارجي ولا يجعلون الوصم يتغلب على الاحتواء.

- ومن أهم عناصر نجاح البرامج الإدماجية للمؤسسات الرسمية ذات الحيز المغلق أو نصف مغلق، هو عنصر المتابعة البعدية للمدمج أو الرعاية اللاحقة له، أي بعد خروجه للمجتمع الخارجي وإسناده أثناء عودته للحيز المفتوح من المجتمع.

- الإدماج التام والكامل هو أسلوب تكييفي للفرد مع مختلف الوضعيات الجديدة عليه، وهو في نفس الوقت أسلوب ردعي ومنعي للعودة للسلوك المنحرف أو المجرم قانونا.

- وكشفت نتائج الدراسة بأن المعتادات ارتكاب السلوك الإجرامي هنّ الفئة المختارة من الشارع، ما يعني تركز العود في الفئات غير المدمجة، مثل هذه النتيجة تتطلب دراسة متعمقة حول أسباب عودة هذه الفئة للجريمة خاصة أنه من المعلوم أو حسب ما توصلنا إليه من خلال الدراسة أن الأمهات العازبات اللواتي أخضعن لبرامج إدماجية مختلفة باختلاف المؤسسة واختلاف البرنامج الإدماجي في حد ذاته، أقل عودة لارتكاب السلوك المجرّم قانونا، هذا يعني أن الإدماج له دور في منع من العودة للسلوك الإجرامي، وذلك بصفة متفاوتة حسب نوع الإدماج و المؤسسة اللإدماجية.

- ومعدل أعمار الفتيات اللواتي عاودن السلوك الإجرامي لم يتجاوزون سن الـ 26 رغم أنه يفترض أن تقل لديهم الإرادة الإجرامية مقارنه بصغار السن.

- أوضحت الدراسة أن العود يأخذ نمط وطابع العود الخاص المتركز في فئة الممارسات للدعارة والتسول، وهذا ما يتطلب إيجاد برامج تأهيلية وعلاجية خاصة لهته النسوة حتى يستطعن التكيف مع الحياة الاجتماعية الجديدة خاصة بعد مغادرة المؤسسة الإدماجية مهما كان نوعها.

- أشارت نتائج دراستنا هذه إلى أن غالبية المعاودات للسلوك الإجرامي اللواتي لم ينجح معهن البرنامج الإدماجي الذي أخضعن له، نجدهن إما يدخلن مؤسسة إدماجية أخرى أو يبقين منغمسات في الخروج عن القانون، وهذا لا يعني فشل برامج الرعاية الاجتماعية داخل كل المؤسسات وخارجها في إعادة تكيفهن مع المجتمع مرة أخرى، بل البعض منها فقط، وخاصة أن معظم المؤسسات لا تطبق برنامج الرعاية اللاحقة للمدمجات، أو عدم وجود برامج للرعاية اللاحقة هي السبب في عودة الكثير من المدمجات للجريمة، هذا ما يبينه عود الكثير من الخارجات من هذه المؤسسات، لذا نجد أن الكثير من الجهات المختصة توصي بتفعيل برامج الرعاية اللاحقة خارج هذه المؤسسات، والتي تعتبر في نظامها برنامج نظري فحسب.

- غالبية المعاودات للانحراف ينحدرن من أسر مفككة، وقد تكون معاودتهن للسلوك الإجرامي هي بسبب عدم وجود البيئات الأسرية المناسبة التي تَضمهن من العودة للشارع، والوسط الذي فيه مارسن السلوك المنحرف أو المجرم قانونا، والتي بقبولها عودة الابنة لمحيطها تمحوا بعض أثار الوصم الأسري لها، ومع الوقت يمحى الوصم الاجتماعي لها بالتعود على الأمر، وكذا تستطيع مساعدتهن على مواجهة مشاكل الحياة، والخوض في الممارسات الاجتماعية من جديد.

- وتوصلنا في دراستنا هذه إلى أنّ العود في مجتمع دراستنا خاصة العينة المدروسة بدقة يأخذ طابع العود الخاص أكثر منه العود العام خاصة عينة الشارع، حيث أن غالبية معاودات السلوك الإجرامي هن من ممارسات الرّذيلة، الدعارة والتسول وبنسبة أقل الإدمان، السرقة والإجهاض، لذا نجد البعض يطالب بضرورة وضع مصالح خاصة لمعالجة مدمنات ومحاولة إدماجهم في المجتمع.

- وبينت لنا هذه الدراسة أيضا - رغم عينة المؤسسات العقابية القليلة والتي منعنا من إدراجها في دراستنا والتي كانت تضم أربع فتيات، تمكننا من إدراج فقط الخامسة التي أتمت حكوميتها - أن العقوبة لوحدها ليست حلاً لمشكلة ارتكاب السلوكات الإجرامي خاصة عند المدمانات ما لم يتزامن مع العقوبة برامج علاجية، إصلاحية إدماجية و تكييفية.

- أما عن نسب العود في الجرائم الأخرى خلاف الدعارة والتسول تعكس فشل البرامج الإصلاحية داخل مؤسسات الأحداث وخاصة انعدام الرعاية اللاحقة خارج المؤسسات، لذا نجد الكثير من الباحثين يطالبون بضرورة التفكير في بدائل للعقوبات السالبة للحرية عند الحدث.

الخاتمـــــة

إن أنجاب طفل خارج إطار الزواج كانت ولا تزال مرفوضة في المجتمع الجزائري لأثارها السلبية والخطيرة على الفتاة التي أنجبت والمولود، والحياة العامة والاجتماعية لأفراد آخرين كالعائلة والمجتمع بصفة عامة، فالأمومة لدا العازيات أمر ليس بالهين خاصة من الناحية النفسية والاجتماعية هذا ما بينته لنا دراستنا من خلال دراسة حالة للأمهات العازبات محل الدراسة، بالإضافة إلى أن هاته الشريحة يمكن لها أن تُكوِّن خطرا على النفس أو على المجتمع لذا وجب الاهتمام بهما من جميع الأطراف، من طرف الدولة والمجتمع والباحثين والدارسين لتوفير ما يسمى بالحل للمشكلات أو الإنقاص من تفاقم وانتشار الظاهرة بالإضافة لعنصر التوعية التي تساهم فيه مادة حية حساسة كالإعلام، ودور المسؤولين في كشف الأسباب الحقيقية لانتشار هذه الظاهرة ومحاولة إيجاد السبل الناجحة للتقليل من تفاقمها وتزايدها، وأهم عنصر لنجاعة الأمر هو الإدماج وتكييف هذه الشريحة، وهذا ما حاولنا نحن في بحثنا الذي تطرقنا في طيات دراستنا للحالات التعرف فيه بأسباب انتشار ظاهرة الولادة خارج الزواج كمدخل تعريفي لظروف التي تجعل من الفتاة أم عازبة بعدها حاولنا التعرف إن كانت ذات الظروف هي السبب في جعلها ترتكب السلوك المجرم قانونا وبالإضافة لإلى أن ظرف أم عازبة إن استمرت بجعلها تتورط في السلوك الإجرامي وقد تحققنا كم ذلك من خلال دراسة حالة للمبحوثة، وعدم الاندماج ونبذ المجتمع سبب من أسباب يدفعها السلوك للفعل المجرم كانتقام أو كرد فعل تحمي نفسها به من الاستغلال كما هو الفعل المجرم كانتقام أو كرد فعل تحمي نفسها من الاستغلال كما هو الحال لمبحوثتنا التي رفضت البغاء وخرجت للتسول وهو فعل مجرم قانونا، أما الأمومة لدى العازبات فهي بسبب من أسباب جعل الفتاة مجرمة، فكل مبحوثة كان لها سلوك إجرامي أجابت أن هذا السبب حتى وإن كان فلن يكون سبب رئيسي، بالإضافة للسلوكات الإجرامية التي تقترفها الأم العازية هناك بعض التخصص في نوع الجرائم إلا أنها ترتكب كل أنواع الجرائم، ويتبن من خلال دراستنا أن الظروف الاجتماعية والاقتصادية كالفقر والتنشئة الخاطئة أو البيئة للبنات يؤدي بهن إلى الحمل خارج إطار الزواج أما بسبب الفضول لكشف مالا يعرفنه عن الجنس وذلك لغياب التربية الجنسية في الأسر الجزائرية وهذا ما وجدناه خاصة لدى فئة الأحداث منهن، بالإضافة للتربية البيئية الدينية ونقص الوازع الديني، هذا ما كشفته دراستنا من كشف النقاب عن نقاط جماّ.

بالإضافة إلى ذلك عندما تغلق في وجهها كل الأبواب كما يقال على لسان عامة الناس أو بمعنى آخر تنعدم أمامها فرص وتغلق القنوات الاجتماعية وتعجز عن تحقيق الكسب الشريف، وهذا الوضع قد يضطرها لسلوك المسلك الغير المشروع الذي يتم استغلالها الدعارة وهذا ما يورطها أكثر في مشكلة أخرى وهي الأمومة اللاشرعية ، وهذا ما تكلم عنه "كلوارد وأهين" قولهما: "أن المرأة تشعر بالضغوط اجتماعيا ويجعلها ضحية لانحرافها"، وهناك عنصر لا يقل أهمية عن العناصر المذكورة سابقا هو الشعور الذي تشعر له المرأة من عدم الأمن والنقص وهذا من خلال انخفاض مكانتها الاجتماعية وهذا يجعلها تنحرف وتمارس السلوكات التي تجعلها أم عازبة أو مجرمة قبل أ وبعد ذلك، يمكن القول أن الدونية عامل جد مؤثر على نفسية مثل هذه الفئة وخاصة إذا صادف أن كانت هناك ضغوط نفسية واجتماعية التي تخلق الإحباط الناجم عن عدم التوافق بين الأهداف الاجتماعية والوسائل المتاحة في تحقيقها هذا من جهة لكن هناك من جهة أخرى عامل معاكس وهو محاولة الحصول على الوسائل ترف وترفيه ورفاهية مبالغ فيها، وكسب وفير وتحقيق المظهر المناسب وتطلعات طبقية معينة والخضوع لمغريات الحياة وألوان، تقودهن الى البغاء كوسيلة لتصل لمبتغاها، ويضاف الى ذلك عنصر الأمية وانخفاض المستوى التعليمي وكذا الخبرات الجنسية المبكرة يعد عاملا هاما من العوامل التي تدفع الفتاة الى البغاء والباغية تحمل عن خطأ مهما طال بها الزمن وهذا ما تكلم عنه جيمس وميردنج حيث أثبتت دراسته أن أغلب البغايا وهن في نفس الوقت أمهات عازبات بدأن حياتهن الجنسية في سن مبكرة عن طريق علاقات عارضة دون إهمال عنصر الإكراه على البغاء وحوادث الاغتصاب واحتراف البغاء يولد ظاهرة الأمومة لدى العازبات وهناك منطقة خاصة بمغنية مخصصة للدعارة والبغض وفتيات دورهن ولادة الأطفال وببغيهن هذا ما ودر في حصة من الحياة.

هذه هي النتيجة التي توصلنا لها من خلال دراستنا، وهي أن الأمومة لدى العازبات هي نتاج ظروف اجتماعية كالفقر، والأسرية كالتنشئة الخاطئة أو الناقصة، بالإضافة الى أن الاستمرار الظرف الجاعل من الفتاة أم عازبة يخلق عندها السلوك التابع له والمجرم، كما تتكلم نظرية الانحراف الاولي والثانوي عن استمرار الظرف بالإضافة لرفض المجتمع لها ونبذها وعدم إدماجها فيه، ورعايتها وحمايتها هذه معظم الأسباب الجاعلة من الأم العازبة مجرمة أو تأتي بالسلوك الإجرامي، و قد تبين لنا أيضا من خلال هذه الدراسة أن الأم العازبة لها أنواع معينة من الجرائم ترتكبها، وهي تتخصص في ارتكابها و السبب عائد للظرف الذي يحدد شكل ونوع الجريمة، للعلم أن هذه النتائج المتوصل لها لا تمثل المجتمع الأصلي بل العينة المدروسة تمثل نفسها فحسب باعتبار أن العدد قليل بالنسبة و للمجتمع الأصلي الذي لم نستطع تحديده حتى، وما علمنا من خلال احصائيات السنوات الماضية جعلنا نحكم أن الظاهرة منتشرة أو لا، هذا ما وصلنا إليه من خلال، ويمكن القول أنه من خلال استقرائنا لنتائج الدراسة التي أجريناها على عينة البحث، يتضح أن معظم النزيلات بالمؤسسات الإدماجية ينتمين إلى الفئة العمرية التي تتراوح ما بين 12 و38 سنة، باعتبار إحدى المؤسسات مؤسسة الأحداث، وأغلبهن أميات،

وأخريات مستواهن الدراسي لا يتجاوز المرحلة الابتدائية، قليلات من هن أكثر مستوى، بعضهن مطلقات، أكثرهن من أصل جغرافي ريفي ويعشن بالمجال الحضري، وأغلبهن إما خادمات بالمنازل، وتوضح المعطيات أعلاه الوضع الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للنزيلات، ذلك أن أغلبهن وكما سبق الذكر، ينتمين إلى الفئة الشابة، ومرحلة الشباب هذه تعد من أهم المراحل العمرية التي يمر منها الإنسان، بحيث تشكل بدايات النضج والبحث عن تحقيق الذات من خلال التوفيق في تحقيق مستقبل زاهر وذلك بالنجاح في الدراسة أو في الحصول على عمل قار أو حتى في بناء أسرة من خلال الزواج، وهذا ما لم تستطع المبحوثات تحقيقه، حيث أنه وخلال هذه المرحلة العمرية، يجدن أنفسهن قد فشلن في الحياة العملية والزوجية، (بطالة، فشل في الدراسة، طلاق) وأمام الظروف المادية والاقتصادية المزرية التي تواجههن على اعتبار أن معظمهن يقمن بإعالة أسرهن في غياب الزوج أو الأب، ونتيجة ضعف الموارد المالية التي يوفرها نوع الأعمال التي يمارسنها (خدمة بالمنازل، أعمال التنظيف، العمل بالمصانع) والتي لا تتناسب ومتطلبات الحياة، يضطر معظمهن إلى الالتجاء إلى عالم الفساد وبالتالي عالم الجريمة كحل بديل لمواجهة الظروف الاقتصادية المتردية التي يعشن في ظلها، وبذلك يكون انحرافهن وليد عدة عوامل يساهم فيها المجتمع بالنصيب الأكبر بفعل الضغوطات التي يمارسها على المرأة المطلقة خاصة وفاقدة الشرف بالأخص.

في الأخير هذا خلصنا إليه من خلال هذه الدراسة هو أن التجربة في مجال السياسة الإدماجية التي تهدف إلى الإصلاح والتربية والتأهيل خاصة فيما يتعلق بفئة النساء، باعتبار أن المرأة تلعب دورا هاما وأساسيا في المجتمع وذلك من خلال تنشئة وتربية الأجيال، فإن اهتمام السياسة الإدماجية يجب أن ينصب على تطوير برامج إصلاح وتأهيل هذه الفئة للعودة إلى ممارسة دوارها الطبيعية داخل المجتمع، وهذا لن يتأتى إلا من خلال شروط لتحقيق نجاح وتطوير أساليب تنفيذ الإدماج داخل المؤسسة فباستثناء السجون النموذجية، فإن حل المؤسسات تعاني من الإكراهات المادية ومن غياب الأطر المتخصصة في مجال التربية و التأهيل، وعلى ضوء ما توصلنا إليه من نتائج في الدراسة الميدانية فإننا نعرض لبعض المقترحات التي نرى أنها ضرورية لتطوير أساليب المعاملة الإدماجية التأهيلية داخل المؤسسات التي يجب تحديث بنياتها على غرار المؤسسات النموذجية حتى تتلاءم مع الدور الإصلاحي و التأهيلي المنوط بها، وأهمها في رأي وهذا ما اكتشفته من خلال الدراسة الميدانية هي الأخذ بالرعاية اللاحقة للإفراج لمساعدة المفرج عنهم على مواجهة الظروف التي كانت سببا في انحرافهم وبالتالي الحد من حالات العود إلى الإجرام، وإن قيام هذه المؤسسات بدورها الإصلاحي و التأهيلي ليس بالمهمة السهلة ولا اليسيرة، ذلك أنه لابد من توافر عناصر النجاح وأسبابه، ولعل أبرز العناصر الواجب توفرها تتمثل في الموارد المالية اللازمة والبنايات الحديثة المناسبة لتطبيق البرامج الإصلاحية و التأهيلية، والتي تتطلب وجود أطر مؤهلة للقيام بهذه المهمة، التي تجعل من الأم العازبة مندمجة في المجتمع وكفها عن ممارستها السلوك الإجرامي.

واستندا إلى هذه النتائج قدمنا بعض التوصيات التي طالب غيرنا أيضا بها هي :

- الأمهات العازبات بحاجة إلى المساعدة و الدعم الاجتماعي و الخدمات التربوية و العمل لتعزيز مواطن القوة التي يمتلكها.

- من الضروري تقديم برامج نفسية تربوية للأمهات العازبات تساعدهن على تجنب الحمل في المستقبل من ناحية و تساعدهن على التخطيط للمستقبل التعليمي و المهني من الناحية الأخرى.

- يجب أن تركز العبادات الصحية على التعرف على المراهقات اللواتي لديهن مشكلات نفسية أو بدنية، و أن تسعى لتوفير الخدمات التي تذهب ابعد من توفير العناية البدنية لمساعدة المراهقات على التعامل الفعال مع حاجاتهم الاجتماعية و النفسية، من الضروري تقديم برامج خاصة تهدف الى منع النشاط الجنسي المفرط للمراهقين حيث تميزت فئة المراهقات النشطات جنسيا باضطرابات نفسية عديدة مثل الاكتئاب و اضطرابات السيرة و الإدمان على الكحول و المخدرات.

ـ إن اهتمام الدولة بالرعاية اللاحقة للمدمجات - مثل ما تفعله مديرة مؤسسة الياسمين- يتمثل بمدى استقرارهم في المجتمع بجمع ما يلزم من المال وبذل كل جهد لخلق أجواء تساعد على اندماج الفتاة في أوساطها الاجتماعية، قد تمتد هذه الخدمة إلى إعادتها لحضن الأسرة بأي ثمن، وقد تكون الرعاية اللاحقة تشمل على برنامج خاص يمنع فرد آخر من الأسرة سلك طريق الانحراف، وخصوصا إذا كان النزيل هو الوحيد الذي ارتكب السلوك المجرم أو عائدا، وتقديم النصح والإرشادات المعنوية لهم والإشراف على احتياجاتهم وذلك بتقديم الحد الأدنى منها.

ـ إعادة تصميم برامج مكثفة بالخدمات الاجتماعية بوسعها أن تستقطب رضي هذه الفئة وذلك بمساعدهن برامج خاصة أن أسر النزلاء تكون تحت إشراف وزارة التضامن الاجتماعي، من بين اهتماماتها التوعية والحث على الابتعاد عن الجريمة.

ـ ضرورة الاهتمام بتقوية الوازع الديني للنزلاء عن طريق تكليف رجال دين أكفاء، يعملون على تقديم النصح والإرشاد لهم وغرس التعاليم السامية للدين الإسلامي في نفوسهم، وحثهم على إقامة الشعائر الدينية وتذكيرهم بتاريخ الصحابة والتابعين الحافل بالصبر والتضحيات.

ـ العمل على محو الأمية في أوساط النزلاء ومساعدة المتعلمين منهم على مواصلة الدراسة مع إجبارهم على المطالعة الموجهة والهادفة والمتنوعة ضمن جداول توقيت أسبوعية وتحت إشراف مختصين، والتقليص من مدة العقوبة مقابل حصولهم على شهادة علمية، وضرورة إجبار النزلاء على حفظ القرآن الكريم مقابل تقليص العقوبة على قدر الحفظ، وكذا استغلال وسائل الإعلام والمؤسسات الاجتماعية الأخرى في توعية أسر وأقارب النزلاء المفرج عنهم بالاهتمام بهم وعدم نبذهم والابتعاد عنهم، وعلى ضرورة احترامهم ومساعدتهم على مواجهة المشكلات التي يعانون منها وتعريفهم من خلال وسائل الإعلام المختلفة بأهم المشكلات التي يعاني منها المفرج عنهم وما قد يسببونه من مشاكل لأسرهم وكيفية التعامل معهم.

الملاحق

- دليل مقابلة
- تصاريح الدراسة الميدانية
- مقلات العينة الزمنية

دليـــل مقابلـــة للمبحوثات

بيانات أولية عن المبحوثة والمحيطين بها

الرمز:

الأصل الجغرافي مكان الإقامة الأصلي:

المستوى التعليمي:

الحالة المدنية:

السن وقت بداية العلاقة "وقوع الحادث المتسبب في الحمل أو فقدان العذرية"

مكان الإقامة الحالي:

عملها الحالي:

بيانات حول المحيطين بالمبحوثة والظروف المعيشية

الأب: حول عمله و مستواه الدراسي.

الأم: حول عملها الذي تمارسه ومستواها الدراسي.

عدد الإخوة: وعملهم اليومي ومستواهم الدراسي.

الرتبة بين الإخوة:

نوع السكن:

الوضع الاقتصادي والاجتماعي للحالة والأسرة

الهدف من هذا الجزء التعرف: هو محاولة الإلمام بأكبر قدر من المعلومات حول الشخصية ومحيطها العائلي من الجانب الشخصي، وعلاقتها مع الوالدين والأخوة، وعلاقتهما مع بعضها البعض.

بيانات متعلقة بالأمهات العازبات وإدماجهن وكذا سلوكهن الإجرامي وخاصة الجانب الذي يخدم الفرضيات

المحور الأول:

قصة المبحوثة في نقاط يحددها الباحث من خلالها يجعل المبحوثة تبقى في حدود موضوع الدراسة من خلال أسئلة تختلف من مبحوثة لأخرى قد تزيد أو تنقص عن زميلتها من حيث عدد الأسئلة، وهذا الجزء نحاول أن نعرف إن كانت مطلعة على بعض الأمور الجنسية وان تلقت تربية جنسية وكيف حصلت على هذا الرصيد المعلوماتي الجنسي، وكيف تورطت الفتات وأصبحت أم عازبة، وسبب جعلها عازبة وكيف تورطت بعلاقة جنسية غير شرعية؟ والهدف وراء هذه العلاقة؟ والتي قد تكون للمتعة واللهو والتسلية، الزواج أو التعويض عن الحرمان، وقبل ذلك أن كانت فقدت العذرية قبل الحمل؟ ومن بين بعض النقاط أو الأسباب نذكر منها "الإرهاب، الاغتصاب، الاعتداء وهتك العرض، تهاون من خلال ممارسة الفواحش، ونشاط مخل بالحياء، العادة السرية، أدى إلى فقدان العذرية، أو مر شاذ، أو النشأة في محيط فاسد، وغيرها من الأسباب نكتشفها من خلا كل حالة وسبب إنجابها خارج إطار الزواج".

الهدف من المحور الأول: محاولة معرفة الظروف القبلية للحمل على وجه الخصوص، وبعدها الظروف البعدية وكذا ظروف الحادث في حد ذاته، وما هو رد الفعل الشخصي للحالة إزاء وضعها الجديد والتصرف الذي أقدمت عليه بعد أن حملت وأصبحي أم عازبة وتصرف المحيطين بها.

المحور الثاني:

كيفية إدماجها، بما فيها معاملتها بعد معرفة حقيقة حملها، وأثناء فترة الحمل من الأشخاص المحيطين بها وكذا المتسبب بالحمل، بالإضافة للأصدقاء، الجيران والمجتمع ككل، وكيف تم التعامل معها أثناء الولادة، خاصة بمكان الولادة والمؤسسات الحكومية والنظام الأمني، وفي هذا الجزء الكثير من الأسئلة تطرح مثل: ما موقف المبحوثة من حملها كيف تقبلت الموضوع؟ وما موقف شريكها في الخطأ؟ وما أول ما تبادر إلى ذهن الطرفين؟ وكيف تصرفا؟ ومن أول من علم بالخبر؟ وما كان موقفهم؟ وما وضعيتك النفسية والاجتماعية بعد الولادة؟ والآن؟ وهل احتفظت بالمولود؟ كيف ذلك؟.

الهدف من المحور الثاني: معرفة إن كانت تتلقى نوع من التوعية ومحاولة تكييفها على وضعها الجديد والذي ترفضه في كثير من الأحيان الذي قد يؤدي كما فرضناه إلى الانحراف أكثر والإتيان بالسلوك الإجرامي.

المحور الثالث:

ما الأسباب والدوافع الحقيقية للوقوع في الجريمة لدى هذه الفئة؟ خاصة أن لم يخضعوا لبرنامج إدماجي مباشرة بعد الحمل والولادة؟ وإن كانت الأمومة سبب من أسباب الوقوع في السلوك المجرم قانونا؟.

الهدف من المحور الثالث: معرفة كيفية وقوع هذه الفئة في الجريمة، وهل السلوك المرتكب متعمد أو ارتكب بالصدفة أو الظروف التي مرت بها المرتكبة لهذا السلوك هي التي حكمت على ذلك، وإن كانت تجهل أن هذا الفعل والسلوك مجرد قانونا أو غير مجرم، وما سبب ارتكاب الجريمة هل انتقام أو جهل أم ضعف أو سبب ارتكاب الجريمة ونوع الجريمة المرتكبة، ومحاولة معرفة إن كان الإدماج وسيلة ردعية للحدّ من السّلوك الإجرامي عند بعض الأمهات العازبات أم لا؟.

المحور الرابع:

نحاول معرفة إن كان الإدماج والبرامج المتبعة من طرف مؤسسات الإدماجية سواء الرسمية وغير الرسمية تساهم حقا في منع الأم العازبة والحد من العود لسلوكاتها الإجرامية؟ كما تتساءل عن دور كل من الأخصائيين النفسيين والاجتماعيين في إدماج الأمهات العازبات والحد من العود للسلوك الإجرامي؟ وهذا كله من خلال طرح بعض الأسئلة التي قد تزيد أو تنقص حسب إجابة المبحوثة، مثل: كيفية الالتحاق بالمركز؟ ووضعيتها فيه؟ وما هي أساليب التعامل والضبط فيه؟ وهل حالها في المركز في تحسن أو تدهور؟ و السبب في ذلك؟ وهل الاتصال مع الأهل متواجد أو منعدم؟ هذه الأسئلة تطرح للأمهات المتواجدات بالمراكز فقط أما المتواجدات خارج المركز تطرح عليهن أسئلة أخرى ودليل مقابلة آخر وفي كثير من الأحيان تكون الأسئلة ارتجالية حسب الموقف الذي يواجهنا، على سبيل المثال لا الحصر، ألم تحاولي الالتحاق بالمراكز التي تأوي من يماثلنك المشكل أو العبء؟ وغيرها من الأسئلة.

الهدف من المحور الرابع: معرفة العقوبة المسلطة ان كانت قد حوكمن والنظرة المستقبلية وكيف كانت هذه النظرة قبل أن تصبح أم عازبة أو مجرمة كيف أصبحت، وان كانت قد أخضعت لبرامج إدماجية لحمايتها من ارتكاب السلوك الإجرامي أو العودة للسلوك المرتكب، وما مدي فعالية هذه البرامج؟.

ملاحظة :

الأسئلة التي نطرحها من خلال كل مقابلة تختلف باختلاف الحالة وظروف التي مرت بها، وحسب الإجابة المقدمة من طرف المبحوثة والتي على أساسها نصوغ أسئلة أخرى تجعلنا نعرف أكثر ونكتشف ما هو مخفي وراء صمت الكثيرات.

قائمة المراجع

قائمـــة المراجـــع

1. الفرقان الكريم

2. مجد الهاشمي، "موسوعة جرائم النساء"، دار أسامة للنشر والتوزيع، دون طبعة، الأردن، (2005)، -74-70-66-65-64-62-60-57-56-55-54-53-52-51-50-49-48-46-45-44-18-16-15-8-6 78- 85-92-93-120-122-123-124- 125- 129-161-162-163-166- 173-192-193-194- 222-237- 243-271-275- 330- 932.

3. منصور رحماني، "علم الإجرام والسياسة الجنائية"، دار العلوم للتوزيع والنشر، دون طبعة، عنابة، (2006)،213-245.

4. "قاموس علم الاجتماع"، لا وجود لأي معلومة أخرى، 94 - 95 -211.

5. حسن عبد الحميد أحمد رشوان، "الجريمة: دراسة في علم الاجتماع الجنائي، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، الإسكندرية، (1995)، 9-13- 14-18-21-38-90- 93-117-118.

6. جمال معتوق، "مدخل عام إلى علم الاجتماع الجنائي: أهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف" دار بن مرابط للنشر والتوزيع، الجزء الأول، الطبعةI، الجزائر، (2008)، 13-31-70-160-172- 242 -277.

7. عايد عواد الوريكات، "نظريات علم الجريمة"، دار الشروق للنشر والتوزيع، طبعةI، الأردن (2004)، 21-38-39-164-165-259-260-261-262- 266-267.

8. سلامة محمد غباري، "أدوات الأخصائي الاجتماعي في مجال الجريمة والانحراف"، دار المعرف الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، (2004)، 21- 23.

9. عبد الهادي الجوهري، "قاموس علم الاجتماع"، طبعةII، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية ، 1998، 20-58-59.

10. بلحاج العربي، "الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري: الزواج والطلاق"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزء الأول، الطبعةIII الجزائر، (2004)197، .

11. "منجد في اللغة والإعلام"، دار المشرق، لبنان، دون سنة، 29.

12. عبد الهادي الجوهري، "قاموس علم النفس"، طبعةIII، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، (1997)، 25-27.

13. عبد الرحمان العيسوي، "علم النفس الشواذ والصحة النفسية"، دار الرتب الجامعية، الطبعةI، لبنان، (1999)، 16.

14. عبد الرحمان العيسوي، "علم النفس الجنائي: أسسه وتطبيقاته العلمية"، دار الجامعية، دون طبعة، بيروت، (1990)، 133.

15. سيد أحمد نقاز، "دور البيئة الأسرية وبالاشتراك مع باقي المؤسسات الاجتماعية الأخرى في ظهور السلوك الإجرامي داخل المجتمع الجزائري"، رسالة دكتوراه دولة في علم اجتماع الجريمة، قسم علم الاجتماع لجامعة سعد دحلب البليدة، (2007)، 111-154-158-157- 175-176-177-187.

16. عبد الرحمان الوافي، "سيكولوجية الفرد والمجتمع"، دار هومة للطباعة ولنشر والتوزيع، دون طبعة، الجزائر، دون سنة، 12.

17. جمال معتوق، "حقائق وأرقام عن جريمة الزنا: صفحة محققون بلا حدود"، جريدة الأيام الجزائية، العدد 26، فيفري (2003)، 8.

18. حسن عبد الفتاح، "جرائم هتك العرض"، المكتب الفني للإصدارات القانونية، دون طبعة، دون ذكر بلد النشر، دون سنة، 293.

19. محمود حسن، "مقدمة الخدمة الاجتماعية"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، دون طبعة، بيروت، بدون سنة، 344- 450.

20. حامد عبد السلام زهران، "علم النفس النمو"، عالم الكتاب، طبعةV، القاهرة، (1990)، 28-313-141-142.

21. Ch. swissinfo. www

22. عبد الفتاح مصطفى الصيفي، "الأحكام العامة للنظام الجزائي"، جامعة الملك سعود، دون طبعة، الرياض، (1995)، 531.

23. سليمان عبد المنعم، "النظرية العامة لقانون العقوبات"، دار الجامعة الجديدة، دون طبعة، الإسكندرية، (2000)، 763.

24. فاروق عبد السلام، "العود إلى الجريمة من منظور اجتماعي"، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، دون طبعة، الرياض، (1988)، 21.

25. الترمذي محمد بن عيسى بن سورة، "جامع الترمذي"، دار السلام للنشر والتوزيع، دون طبعة، الرياض، (1999)، 350-390.

26. صالح ناهد، "العود إلى الإجرام" المجلة الجنائية القومية، العدد الأول، المجلد الثاني عشر، القاهرة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية، (1969)، 207- 213.

27. ياسين علي الكبير، "المهاجرون في طرابلس"، دراسة حالة التماثل، طبعةI، بيروت، (1982)، 13.

28. عيا ش محمد لعوفي، "دراسات في علم الاجتماع الصناعي"، دار المعرفة الجامعية، دون طبعة، الناصرة، (1987)، 11.

29. مصطفى فهمي، "التكيف النفسي"، دار مصر للطباعة، طبعةIII، دون سنة، 24.

30. أحمد زكي الفرماوي، "ركائز البناء النفسي: دراسة تحليلية، تفسيرية، توجيهية في السلوك الإنسان"، أتيراك للطباعة والنشر والتوزيع، دون طبعة، القاهرة، (2001)، 320.

31. إبراهيم مذكور، "معجم العلوم الاجتماعية" الهيئة المصرية العامة للكتاب، دون طبعة، مصر، (1975)، 19.

32. http /www.yahoo.fr

33. المادة25من قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، طبعةIII، الديوان المدني للأشغال التربوية، الجزائر،(2005)، 11-56.

34. إسعاف إبراهيم منصور، "الموجز في الإجرام والعقاب"، طبعةI، (1989)، 148-174.

35. عبد الحميد رضا عبد العالي، "تجارب وخبرات محلية ودولية في الرعاية اللاحقة :الرعاية اللاحقة للمفرج عنه بين النظرية والتطبيق"، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، دون طبعة الرياض، (1987)، 145.

36. يس الرفاعي، "العلاج في السجن الحديث"، دار المعرفة، دون طبعة القاهرة،(1985)، 18.

37. نبيل محمد الصادق، "التدريب المهني للحد من الجريمة"، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، دون طبعة، الرياض، (1988)، 18-186.

38. عبد الفتاح عثمان، "الرعاية اللاحقة وتطبيقاتها"، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، دون طبعة ، الرياض، (1985)، 34.

39. أحمد مليجي، "الرعاية اللاحقة للمفرج عنهم من المؤسسة العقابية "، المجلة العربية للدراسات الأمنية،العدد 05، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، دون طبعة، الرياض، دون سنة، 119.

40. حسن وإسماعيل عبيد، "تطور فلسفة ومفهوم الرعاية الاجتماعية"، محاضرات غير منشورة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، (1985)، 4.

41. اللقاني أحمد حسين اللقاني والجمل علي أحمد، "معجم المصطلحات التربوية والمعرفة في مناهج وطرق التدريب"، طبعةI، عالم الكتب، بيروت، (1999)، 50.

42. Pupert .N ,Direger et motiver, secrets et pratiques, Éd, organisation, Paris ,(1996), 17.

43. أحمد ماهر، "السلوك التنظيمي: مدخل بناء المهارات"، الدار الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، (2005)، 47-98.

44. محمد جعلوك، "كيف نبني المدير الفعال ونرتب العمل الفعال" دار الراتب الجامعية، دون طبعة، بيروت، (1999)، 342.

45. أحمد محمد أبو هنطش، "الرضى الوظيفي لدى العاملين في كليات المجتمع في المملكة الأردنية الهاشمية :دراسة ميدانية تحليلية"، الجامعة الأردنية، دون طبعة، عمان،(1989)، 11.

46. مصطفى نجيب شاويشي، "إدارة الموارد البشرية"، دار الشروق، طبعة III، عمان، (2000)، 110.

47. سامية شويعل، "الخصائص السيكوسوسيولوجية للأمهات العازبات اللواتي يحتفظن بأطفالهن"، مذكرة الماجستير، تخصص علم النفس العيادي، بجامعة الجزائر،(2000)، 5-6-7-12-13-103.

48. Farida Chabib Zidani, L'enfant né Hors Mariage en Algérie. Copy Right Edition Entreprise Algérienne de Presse, Alger, (1992),363 263 -41 .

49. Boucebci Mahfoud, ben souna, psychiatrie cociété et développement. Alger : édition s.n.e.d, (1978).

50. مدني مدني، "أثر البرامج التأهيلية في الحد من ظاهرة العود"، دراسة ميدانية بمؤسسة الوقاية تابلاط، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الجنائي، بجامعة الجزائر، (2007).

51. دراسة بوفاتح محمد بلقاسم، "أنسنة السجون الجزائرية مابين النظرية والتطبيقية وأثرها على تأهيل وإدماج المساجين: مؤسسة إعادة التربية بالجلفة نموذجا"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير بعلم الاجتماع الجنائي، بجامعة الجزائر، لسنة (2007)، .

52. سعيدة بن الناصر، "نظرة المجتمع الجزائري للأطفال غير الشرعيين دراسة لفئات الأطفال في مركز الطفولة المسعفة ذكور، والأسرة الكفيلة ومركز إعادة التربية بنات البليدة"، دراسة أكاديمية لنيل شهادة الماجستير في تخصص علم الاجتماع الثقافي سنة (2007) بجامعة البليدة، غير منشورة.

53. عدلي السامري، "السلوك الانحرافي: دراسة في الثقافة الخاصة الجنحة"، دار المعرفة الجامعية، دون طبعة، اسكندرية، دون سنة، 153-157-271- 273.

54. ابراهيم جبور، "التربية ومشكلات المجتمع(مجموعة دراسات)"، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، دون طبعة، القاهرة، دون سنة،40.

55. سميرة أحمد السيد، "علم الاجتماع التربية. دار الفكر العربي"، الطبعةI، القاهرة، (1998)،48.

56. مصلح الصالح، "النظريات الاجتماعية المعاصرة وظاهرة الجريمة في البلدان النامية"، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، طبعةI،عمان، الأردن،(2000)، 53.

57. نائلة.ب، "الجزائر تودع 1918شخص السجن خلال شهر ماي بسبب الجرائم منهم174 امرأة وتجار وموظفون، الجزائر، (2008).

58.فرانس هديسون، "المرأة والجريمة"، ترجمة ريهام محسن ابراهيم، المشروع القومي للترجمة بالمجلس الأعلى للثقافة، دون طبعة، دون ذكر بلد النشر، (1999)، 101-107-108-110- 113-114-119.

59.سامية مصطفى الخشاب، "المرأة والجريمة"، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، دون طبعة، القاهرة، دون سنة، 12-13-14-15-16-109.

60.عبد الرحمان محمد العيسوي، "الجريمة بين البيئة والوراثة: دراسة في علم النفس الجنائي وتفسير الجريمة"، منشاة المعارف، دون طبعة، الإسكندرية - مصر، (2004)، 21-22- 23-27.

61.صلاح الدين شروخ، "مدخل في علم الاجتماع للجامعيين"، دار العلوم للنشر والتوزيع بعنابة، دون طبعة، الجزائر، (2005)، 126-129-158-133-134-137.

62.فرانك ويليام، "السلوك الإجرامي: النظريات"، ترجمة محمد الجوهري وعدلي سميرة، دار المعرفة الجامعية، دون طبعة، الزارطية، (1999)، 19 -20 -23 -80 -118 -119 -120 -188 -189-198 - 200.

63.محمد الرازقي، "علم الإجرام والسياسة الجنائية : دراسة حول الظاهرة الإجرامية من حيث الأسباب وطرق القضاء عليها"، دار الكتاب الجديد المتحدة، الطبعةI، ليبيا، (2004)، 41-49-235-275.

64.عبد الله عبد الغني غانم، "المرأة وتجارة المخدرات: دراسة في أنتربولوجية الجريمة"، سلسة جرائم النساء، الكتاب الثالث، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، الإسكندرية، (1991)، 25- 299.

65.ص- ل، "نساء يتزوجن بأكثر من رجل في أن واحد بالجزائر" الخبر حوادث، العدد166، أفريل(2008)، 3.

66.جلال الدين عبد الحق، السيد رمضان، "الانحراف والجريمة من منظور الخدمة الاجتماعية"، المكتب الجامعي، دون طبعة، الإسكندرية، بدون سنة، 56-66.

67.جابر عوض سيد أبوا الحسن عبد الموجود، "الانحراف والجريمة في عالم متغير"، سلسلة مجلات الخدمة الاجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، أسوان، دون سنة، 121-122.

68.مجلة الأبحاث الاقتصادية، "البيان الختامي للندوة العربية حول البطالة وأسبابها ومعالجتها وأثارها على المجتمع"، العدد0،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر، أفريل (2006)، 63-64.

69.سامية شويعل، "خصائص سيكولوجية اجتماعية للأمهات العازبات اللواتي يحتفظن بأطفالهن"، مذكرة ماجستير في علم النفس العيادي، معهد علم النفس وعلوم التربية، جامعة الجزائر، (1993)، 3-4-6-17-19-20-21-22-63.

70.فيصل الخليفي،"خمسة نساء لا يصلحن للزواج"،20-11-2008. emograbi@yahoo.com

71. زكية عبد النبي، "مغربية تقول انها مستمرة في مساعدة الأمهات العازبات رغم التهديد"، (2009) www.swissinfo.ch.11.30.

72. مبارك لخضر تريكي، "قراءة تقويمية تصويبيه في مصطلح الأمهات العازبات"، (2008).

73. محمود مهدي الاسطنبولي، "تحفة العروس أو الزواج الاسلامي السعيد"، المكتب الحديث، طبعةI، دمشق، دون سنة، 232-234.

74. محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، "مختاره الصحاح"، مكتبة لبنان، دون طبعة، لبنان، (1989)، 265-289-342.

75. ابن منظور، "في لسان اللسان تهذيب لسان العرب"، دار الكتب العلمية، الجزءI، طبعةI، بيروت، (2005)، 205.

76. فوزية دياب، "القيم والعادات الاجتماعية: مع بحث ميداني لبعض العادات الاجتماعية"، دار النهضة العربية، بيروت، (1980)، 65.

77. سيد أحمد نقاز، "دور البيئة الأسرية في ظهور السلوك الإجرامي: دراسة ميدانية مقاربة بمناطق عين الدفلى، مدية والبليدة"، مذكرة ماجستير في علم الاجتماع العائلي، كلية العلوم الاجتماعية لجامعة الجزائر،(2001)، 153-159-160- 162-164-170-192.

78. الناظر عصام، "التربية الجنسية في المدارس"، ترجمة محمد لكحل، دار التونسية للنشر، دون طبعة، دون بلد النشر، (1974)، 87.

79. فؤاد البهي، السيد محمد، "الأسس النفسية للنمو من الطفولة الى الشيخوخة"، دار الفكر العربي، طبعةI، القاهرة، (1975)، 5.

80. Tikialine F.Zohra, La mère Célibataire Face a Son Destin. Etude d Assistant Sociale, Ecole de Formation Para-Medicale, Khemis Miliana, (1998),2-3-6-12-21-37.

81. www.qantara.net.

82. نهى القرطاجي، "جريمة الاغتصاب: في ضوء الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي"، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعةI، لبنان،(2003)، 110- 170- 359-390.

83. نهى القرطاجي، جريمة الاغتصاب: دارسة تاريخية ونفسية. مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة I، لبنان،(2004)، 319-332-338- 369- 386.

84. معتوق جمال، "المرأة وجحيم العنف..أرقام وحقائق:صفحة محققون بلا حدود"، جريدة الأيام الجزائرية، العدد12، أكتوبر(2002)، 9.

85. هجيرة.م، "في حصيلة أمنية للسداسي الأول من السنة الجارية:50قاصرا في حالة خطر معنوي بتيزي وزو"، الجزائر،(2008).

86. محمود فوزي، "دماء المغتصبات"، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، دون طبعة، القاهرة، (2000)، 166-177.

87. معتوق جمال، "قراءة في لباس المرأة:صفحة لكل الناس"، جريدة الأيام الجزائرية، العدد24، جانفي (2003)،11.

88. سمية نعمان جسوس، "بلا حشومة: الجنسانية النسائية في المغرب"، ترجمة عبد الرحمين جزل، المركز الثقافي العربي، دون طبعة، الدار البيضاء - المغرب، (2003)، 176-199-212.

89. جمال معتوق، فقدان العذرية والطريق الى اللعنة: صفحة لكل الناس. جريدة الأيام الجزائرية، العدد 22، جانفي2003)، 11.

90. Problèmes de Psychiatrie,«Cahiers D'information du Praticien »:3^{e}année N$^{=\circ}$16Avoir un enfant. Editions Roche, paris, 1971.

91. معلومات مستقاة من حصة تلفزيونية، "من الجلاد"، قناة روتانا موسيقى، السعودية، أفريل (2008).

92. Problèmes de Psychiatrie, «Cahiers D'information du Praticien » :2^{e}année N$^{=\circ}$8la Relation mère - enfant. Editions Roche, paris, (1970),20-16 .

93. جمال معتوق، "المرأة وجحيم العنف..أرقام وحقائق: محققون بلا حدود"، جلة الأيام الجزائرية العدد12، أكتوبر (2002)، 8.

94. العزيز لعبد العظيم بن بدوي، "نص الحديث في كتاب الوجيز في الفقه السنة والكتاب: كتاب النكاح"، دار الإمام مالك البليدة، دون طبعة، الجزائر، (2001)، 278.

95. نوال السعداوي، "دراسات عن المراة والرجل في المجتمع العربي"، المؤسسة العربية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ط2، (1991)،74.

96. مصطفى حجازي، "الصحة النفسية في البيت والمدرسة"، المركز الثقافي العربي، طبعةI، (2000)، 135.

97. عبد السلام دويبي، "حقوق الطفل ورعايته"، دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام، طبعةI، دون ذكر بلد النشر، (1998)، 104.

98. أنس محمد أحمد قاسم، "أطفال بلا أ سر"، مركز للكتاب، دون طبعة، بدون سنة، 12.

99. عمر رضا كحالة، "الزنا ومكافحتها"، مؤسسة الرسالة ببيروت، الطبعة III، لبنان، (1982)، 132-138.

100. محمد عزمي صالح، "الرعاية الاجتماعية لليتامى في الإسلام"، مكتبة وهب، الطبعةI، القاهرة، (1986)، 37-41.

101. خالد عبد الرحمان العك، تربية الأبناء والبنات: في ضوء القرآن والسنة. دار المعرفة للنشر والتوزيع، دون طبعة، لبنان، (2003)، 38- 266.

102. محمد أبو الزهراء، "العقوبة: الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي"، دار الفكر العربي للنشر والتوزيع، دون طبعة، القاهرة، دون سنة، 125-133.

103. عمر فروخ، الأسرة في الشرع الإسلامي مع لمحة من تاريخ التشريع الى ظهور الإسلام. الطبعةII، بيروت، (1994)، 86- 103.

104.محمد رشاد متولي، "جرائم على العرض في القانون الجزائري المقارن"، الديوان الوطني للمنشورات الجزائرية، دون طبعة، الجزائر، بدون سنة، 203- 352.

105. http://arabic.cnn.com/2009/scitech/3/22/single.mothersusa/index.html

106."الأمهات العازبات .. محنة النفس والجسد!" منشور عن وقائع الجزائر، 2009.10.14، http:// awomensenews.org/article.cfm

107.وهيبة بومدين، "العنف الممارس ضد المرأة"، دراسات صادرة عن خلية الاتصال بقيادة الدرك الوطني بالشراقة، وزارة الدفاع الوطني، الجزائر أفريل(2008)، 9-14-16-19-20-22.

108.بلباي غريسية، "الاغتصاب في الجزائر: عنف وتعذيب"، دراسات صادرة عن خلية الاتصال بقيادة الدرك الوطني بشراقة، وزارة الدفاع الوطني، الجزائر أفريل (2008)، 5.

109.ق دو، "دراسة الجريمة المرتكبة من طرف المرأة في الجزائر: العنف الممارس ضد المرأة"، دراسات صادرة عن خلية الاتصال بقيادة الدرك الوطني بشراقة، وزارة الدفاع الوطني، الجزائر، (2009)، 2.

110.ق دو، "تورط المرأة في مختلف أنواع الجرائم: دراسة إحصائية لسنة 2009 وشهري جانفي وفيفري من سنة 2010"، تقرير سنوي صادرة عن خلية الاتصال بقيادة الدرك الوطني بشراقة، وزارة الدفاع الوطني، الجزائر، (2010)، 2-4 -5 -6 -7-8.

111. Hawes. Dr Phil. MBC4حصة تلفزيونية بالقناة السعودية

112.محمد شفيق، "البغاء في المجتمعات المعاصرة: دراسة اجتماعية على عينة من البغايا"، جامعة عين شمس، دون طبعة، القاهرة، (1986)، 123.

113.عبد الرحمان العيسوي، "دوافع الجريمة"، منشورات الجلبي الحقوقية، دون طبعة، ببيروت-لبنان، (2004)، 152.

114.صليحة لكحل، من الدراسة الميدانية فتاة مدمجة في مؤسسة بواسماعيل. من رسالة ليسانس حول موضوع الإدماج وعلاقته بالسلوك الإجرامي لدى الأمهات العازبات، جامعة البليدة،101-202.

115.احصائيات مقدمة من المديرية الفرعية لوزارة العدل للإحصاء والتحليل بالمجلس القضائي البليدة، أفريل (2008)، 17.

116.بلباي غريسية، "الجريمة المنظمة في الجزائر. دراسات صادرة عن خلية الاتصال بقيادة الدرك الوطني بشراقة"، وزارة الدفاع الوطني، الجزائر، ماي (2008)، 7.

117.أحمد المجذوب، "المرأة والجريمة"، دار النهضة العربية، دون طبعة، القاهرة، (1976)، 135.

118.سامية حسن ألسعاتي، "جرائم النساء"، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض، دون طبعة، دون سنة، 165.

119. www.swissinfo.ch.الألفاظ في حق الام العازب

120. www.sawamag.com. محو حقيقة الام العازبة

121.عبد الله القرني، "مواضيع ذات أهمية بالمجتمع: الدعارة في العالم العربي"، ساحة الحوار، السعودية، الجمعة26 جويلية(2009).

122.ش.ع، "محامية جزائرية تتعرض لانتقادات بعد اتهامها بالدعوة لفتح بيوت دعارة"، شروق نت، (2008).

123.ب. عيسى، "نسبة 95 بالمائة من النساء لجأن للدعارة لأسباب اقتصادية: رابطة غشير ترد على دعاة فتح بيوت الفسق"، الجزائر، الشروق اليومي، (2008).

124.المصطفى أبو الخير، "شريط من أربع ساعات يكشف تفاصيل شبكة للدعارة ببني ملال"، نشر بجريدة المساء عدد683، السبت/الأحد 30/29 نوفمبر(2008).

125.الطيب بالمقدم، "المرأة في القانون الجنائي"، مجلة البحث العلمي، صادرة عن المعهد الجامعي للبحث بالرباط عدد:32، (2009)، 124.

126.نجيبة إسحاق عبد الله، "سيكولوجية البغاء: دراسة نظرية وميدانية"، مكتبة الجامعة دون طبعة، القاهرة، (1984)، 25- 44-45- 59-76.

127.حسن ألسعاتي ، "علم الاجتماع الصناعي"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، طبعةII، بيروت، دون سنة، (1980)، 27-234-254.

128.سامح جاد، "إباحة إجهاض الحامل من الاغتصاب أو السفاح"، القاهرة، 2008/04/23، وكالات أون لاين.

129.سحر مهدي الياسري، "حقوق الأطفال والشبيبة"، الحوار المتمدن (نقلا عن صوت العرب) العدد: 1410- 2005 /25/12، saharmahdi63@yahoo.com

130.بلزرق بلزرق فاطمة، "وفاة 89 أما خلال عمليات إجهاض غير شرعية في2008"، الجزائر،(2009).

131.مصطفى فتحي، "80ألف حالة إجهاض سنويا في الجزائر وسعر العملية يتراوح ما بين 500 و1000 يورو"، الجزائر، (2008).

132.نائلة.ب، "وزارة الداخلية تعلن الحرب على الفساد الأخلاقي: إعادة تفعيل شرطة الآداب العامة وحصار العيادات المختصة في الإجهاض"، الجزائر، (2009).

133.فضيل العيش، "قانون العقوبات ومكافحة الفساد(عربي/frons) وفقا للتعديلات الاخيرة"، مطبعة بدر، دون طبعة، الجزائر، (2008)، 123-234-345-456.

134.صونية. ق، "توقيف 3 نساء شكلن عصابة لإجهاض الفتيات بتيزي وزو"، الشروق أن لاين، 20أكتوبر (2009).

135.روزا ياسين حسن، "عاريات أو الزي الرسمي"، الحوار المتمدن، العدد1564-28/5/2006، rosayaseen @hotmail.com

136.محمد حمادي، "أمهات عازبات دفعن 3 ملايين لإجهاضهن في محل سري" rosayaseen @hotmail.com 2009.10.19

137.نجار.ع، "توقيف 3 نساء شكلن عصابة لإجهاض الفتيات بتيزي وزو"، 20أكتوبر (2009)، جريدة الشروق، العدد234 (2009)، 8.

138.وزارة العدل الجزائري، "قانون العقوبات"، الديوان الوطني للأشغال التربوية، طبعةI، الجزائر، (1991)، 70.

139.حسن عبد الحميد أحمد رشوان، "علم اجتماع المرأة"، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، (1998)، 234.

140.عبد العزيز سعد، نظام الحالة المدنية في الجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، طبعةII، الجزائر، دون سنة، 41-123.

141.نوال السعداوي، "دراسات عن المرأة والرجل في المجتمع العربي"، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، طبعةI، لبنان، (1990)، 45.

142.حقوق الأمهات العازبات، www.qantara.de

143. wwwKba.net.

144.فضيل العيش، "قانون الإجراءات الجزائية قانون العقوبات قانون مكافحة الفساد: وفقا التعديلات الأخيرة ديسمبر 2006"، دار بغدادي للطباعة والنشر والتوزيع، طبعة جديدة، الجزائر، (2007)، 243.

145.إبراهيم بيومي مدكور ونخبة من الأساتذة، "معجم العلوم الاجتماعية"، الهيئة المصرية العامة للكتاب، دون طبعة، القاهرة، (1975)، 165-176.

146. محمد عاطف غيث، "قاموس علم الاجتماع"، دار المعرفة الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، (1989)، 228- 250 -282.

147.محمد زكي بدوي، "معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية"، مكتبة لبنان، دون طبعة، لبنان، (1984)، 22-58.

148.محمد بومخلوف، "انتقال اليد العاملة الريفية إلى الصناعة: الاندماج و الاغتراب"، معهد علم الاجتماع، بحث مقدم لنيل دكتوراه، الجزائر، السنة الجامعية (1983)، 50.

149. M.Grawttz, Lexique en sciences sociales. édition Dallas, Paris,(1981),11.

150.عبد الرحمان ابن خلدون، "كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر: المقدمة"، الدار التونسية للنشر، الجزء I، تونس، (1989)، 185.

151. مداني مداني، "أثر البرامج التأهيلية في الحد من ظاهرة العود: دراسة ميدانية بمؤسسة الوقاية بتابلاط"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص علم الاجتماع الجنائي، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة الجزائر،(2008)، 185.

152. البشير العربي، "من سلطة القبيلة إلى سلطة الاحتلال في الجنوب الشرقي للبلاد التونسية: ضمن كتاب تاريخ المجتمع المحلي وثقافته، الجنوب التونسي نموذجا"، مؤلف جماعي تحت إشراف سالم لبيض، منشورات اللجنة الثقافية المحلية بجرجيس، (2003)، 142-144.

153.إسحاق الخوري، "مفهوم السلطة لدى القبائل العربية"، مجلة الفكر العربي، عدد22، سبتمبر-أكتوبر،(1981).

154.ثريا التركي وكول دونالد، "مجتمع ما قبل النفط في المجتمع العرب: فوضى قبيلة أم مجتمع مركب"، مجلة المستقبل العربي، العدد 141، نوفمبر، (1990)، 44.

155. جاك بارك و آخرون، "في مدلول القبيلة في شمال إفريقيا". ضمن كتاب: "الأنتروبولوجيا والتاريخ: حلة المغرب العربي"، ترجمة عبد لأحد السبتي وعبد الطيف الفلق، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، (1988)، 115.

156.المنصف وناس، "تنسيقية العروش –الجزائر- والقيادات الشعبية والاجتماعية [ليبيا]: أزمة النخب أم التحديث"ن ضمن كتاب تاريخ المجتمع المحلي وثقافته، الجنوب التونسي نموذجا، 77.

157.المنصف المحواشي، "الفرد والعائلة وممارسة المقدس من خلال تجربة التحديث الاجتماعي بتونس، حالة مدينة المكنين"، أطروحة دكتوراه في علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، (2000)، 27.

158.منصف وناس، "الدولة الوطنية وتجربة التحديث:المغرب العربي نموذجا"، مجلة الفكر العربي المعاصر، عدد100، بيروت (1993)، 68.

159. MAGHERBI, Abdelghani. La pensée sociologique d'ib Khaldoun. 3°édition, ENAL, (1983), 46.

160. Karl M Van Meter, La sociologie: textes essentiels. Larousse –Bordas, Paris, (1997), 195-212.

161. Michèle Maffesoli, Le temps des tribus: Le déclin de l'individualisme dans les sociétés de masses. Meridiens Klincksieck, Paris, (1988), 29.

162. سليمان الديراني: "الثقافة العالمية: الثقافة المحلية العالم ثالث وما بعد الحداثة"، كتابات معاصرة، عدد30،(1997)، 32-73-76.

163.سالم لبيض: "من أجل مقاربة سوسيولوجية لظاهرة القبيلة في المغرب العربي"، المستقبل العربي، العدد261، نوفمبر (2000)، 541.

164. Henri Mendras, L'invention de la paysannerie. In revue française de sociologie. N°41-3, juillet-septembre, (2000),41.

165.أبو يعرب المرزوقي، "الاجتماع النظري الخلدوني والتاريخ العربي المعاصر"، الدار العربية للكتاب، دون طبعة، تونس، (1983)، 52.

166.محمد نجيب بو طالب، "القبيلة التونسية بين التغير والاستمرار: الجنوب الشرقي من الاندماج القبلي إلى الاندماج الوطني"، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، سلسلة علم الاجتماع، المجلد8، سبتمبر (2002)، 61-62.

167.عبد الله حمودي، "الانقسامية والتراتيب الاجتماعي والسلطة السياسية والقداسة: ملاحظات حول أطروحات كلنر"، ضمن كتاب الأنتروبولوجيا والتاريخ، دون السنة، 56.

168.فاطمة بدوي، "علم اجتماع المعرفة بين الفكر الخلدوني والفكر الغربي"، منشورات جروس برس، دون طبعة ودون سنة، 62.

169.المنجي حامد، "توظيف مفهوم العصبية لدراسة المجتمع العربي المعاصر: نماذج تطبيقية ذات صلة بالتنمية"، منشورات برفكت برنت، دون طبعة، صفاقس- تونس، (2004)، 254.

170. Cheddadi Abdesselam, Traduction du livre d'Ibn Khaldoun: le voyage d'occident et d'orient. Sindbad, Paris, (1980), .

171. ناصيف نصار، "الفكر الواقعي عند ابن خلدون" دار الطليعة، الطبعةIII، بيروت، (1985)، 75-123-151- 153- 232-334.

172. Durkhheim Emile, De la divisions du travail social. édition P.U.F, Paris,(1973),79-72 -57

173. إحسان محمد الحسن، "الأسس العلمية لمناهج البحث الاجتماعي"، دار الطلبة، دون طبعة، بيروت، (1986)، 143- 263- 274 – 339- 343.

174. Durkhheim Emile, le suicide étude de sociologie nouvelle. édition P.U.F, Paris,(1960),.234

175.فوزية دياب، "القيم والعادات الاجتماعية مع البحث الميداني للعادات الاجتماعية"، بيروت، دار النهضة العربية، (1980)، 243.

176.طبيعة رشدي، "تحليل المحتوى ففي الإنسانية"، دار الفكر العربي، دون طبعة، القاهرة، (1987)، 34.

177. philippe steiner, la sociologie de Durkheim. Edition la découverte, Paris,(1994),371 .

178. Roland Doran Françoise, Dictionnaire de psychologie. 3 PUF, Paris, (1991), 43-45.

179. R.Boudn, P.Lazarsfeld, Le vocabulaire des sociales. 2dition martin, Paris, 132.

180. George Mead, L'esprit le soi et la société. Traduit par Jean cazeneuve et autres,Edition PUF,(1963), 62-142.

181.محمد السيد عرفة، ندوة، "الإصلاح والتأهيل في المؤسسات العقابية والإصلاحية"، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض، نشر في العدد21 من مجلة البحوث الأمنية،30/10/(2001).

182.أندرو كويل، "كتيب موجه لموضفي السجون: دراسة حول حقوق الإنسان في إدارة السجون"، ترجمة أنا الجزار، دون دار النشر، دون طبعة، لبنان، (2002)، 34- 82- 74- 105- 145.

183.فنيدس بن بلة، "المجتمع المدني شريك في التكفل بالمساجين برنامج تكويني لإعادة الإدماج الاجتماعي"، 18/09/(2009).

184.ق/ م، "بعد النتائج المشجعة..إعادة الإدماج الاجتماعي للمسجونين بوهران أضحى ضرورة ملحة"، الأحد08 نوفمبر(2009)، 253.

185.مضواح بن محمد آل مضواح، "عقوبة السجن ليس من أهدافها اهانة المسجون ولا الانتقام منه نفسياً أو بدنياً، صحيفة سعودية تصدر على شبكة الانترنت"، الطبعةI، العدد:10389، الجمعة 14ذو الحجة 1421، مؤسسة الجزيرة للصحافة والطباعة والنشر.

186.روزا ياسين حسن، "إنصاف وعملها الإدماجي، الحوار المتمدن، العدد:1564، 28/5/2006، Rosayaseen@hotmail.com

187.نزيهة بوسعيدي، "اقتراحات المستشارين: عطلة الوليّ عوض عطلة الأمومة وإعادة إدماج الأم العازبة"، جريدة الشروق، تونس، 15ديسمبر (2009).

188. Distr.LIMITED. E/ESCWA/SDD/2009/IG .1/4(PartI)31July2009ARABIC. ORIGINAL :ENGLISH, 62-66.

189.معلومات مأخوذة من الدراسة الميداني أجريت مع مسئولين عن هذه الإجراءات بمصالح الولادة التي تستقبل مثل هذه الحالات وقد تعاملنا مع مصلحة بمستشفى بني مسوس بالجزائر.

190.شريف سيد كامل، "الحماية الجنائية للأطفال"، دار النهضة العربية، القاهرة، (2001)، 23.

191.غسان خليل، "حقوق الطفل: للتطور التاريخي للقرن العشرين"، شركة الطباعة شمال أند شمال ببيروت - لبنان، (2003)، 27.

192.وهيبة بومدين، دور خلايا الدرك الوطني. دراسات صادرة عن خلية الاتصال بقيادة الدرك الوطني، بشراقة، وزارة الدفاع الوطني، الجزائر، أفريل(2008)، 9.

193.محمد غباري، "أدوات الأخصائي الاجتماعي في مجال الجريمة والانحراف"، دار المعرف الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، (2004)،234.

194.سامي نصر، "تفاقم الظواهر الإجرامية...مسؤولية مشتركة"، الأربعاء 18 نوفمبر (2009)،6.

195.عبد الله سليمان، "النظرية العامة للتدابير الاحترازية: دراسة مقارنة"، المؤسسة الوطنية للكتاب، دون طبعة، الجزائر، (1992)، 123.

196.عبد القادر عودة، "التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي"، مؤسسة الرسالة، دون طبعة، بيروت، (1994)، 123.

197.أحمد حسين السماك، "ظاهرة العود إلى الجريمة في الشريعة الإسلامية والفقه الجنائي الوضعي"، المكتبة ذات السلاسل، دون طبعة، الكويت، (1985)، 342.

198.المادة "54 من قانون العقوبات الجزائري"، طبعة منقحة ومعدلة (2002)، 34.

199.سليمان عبد المنعم، "النظرية العامة لقانون العقوبات"، دار الجامعة الجديدة، دون طبعة، الإسكندرية، (2000)، 13.

200.محمد نجيب حسني، القسم العام، دون طبعة، 234.

201.عمر لطفي، "الوجيز في القانون"، مطبعة الشعب، دون طبعة، القاهرة، بدون سنة، 234.

202.حسن بوسقيعة، "الوجيز في القانون الجزائي العام"، طبعةI، دار هومة، الجزائر، (2004)، 176.

203.قرار، 21 - 4 - 1996 ملف رقم 117659، المجلة القضائية، (صدر هذا القرار في مواد الجنح)، 75-766.

204.قرار، 12 - 1 - 1994 ملف رقم 92861، المجلة القضائية، (1997)، 58.

205.جنائي، 24 - 12 - 1981، مجموعة قرارات الغرفة الثانية، 234.

206.مضواح بن محمد آل مضواح، "كي لا تصبح العقوبة سبباً من أسباب الجريمة والانحراف"، المركز العربي للدراسات الأمنية، (2008)، 173-164.

207.محمود السعيد رمضان، "دروس في علم الإجرام"، دار النهضة العربية، دون طبعة، القاهرة، بدون سنة، 887.

208.إبراهيم بن عيسى العيسى، "العود لارتكاب الجريمة يعد من الظروف المشددة للعقوبة"، المركز العربي للدراسات الأمنية، (2008)، 369.

209.فاروق سيد عبد السلام، "العود للجريمة من منظور نفسي اجتماعي"، دار النشر بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، دون طبعة، الرياض، (1978)، 305.

210.مضواح بن محمد آل مضواح، "أطالب بتأهيل القضاة على العلوم الحديثة: مساجين لدى خروجهم لبدء حياة جديدة خارج الأسوار"، الموقع الإلكتروني لمركز أبحاث ودراسات الحركة العمالية والنقابية في العالم العربي، 13جوان (2009)، 304.

211.محمد سعيد بوزنجال (م فرع التوجيه المعنوي)، عبد الله عبد الغني (من مركز البحوث بشرطة الشارقة) وعادل حديد (م السجن الشارقة)، "العود الى الجريمة"، قدم للندوة التي نظمتها شرطة الشارقة بالمركز الإعلامي، نشرت بجريدة البيان،27جويلية(1999)، 194.

212.ساسي بن حليمة، "العدالة الجنائيّة والإصلاحات السجنيّة: تقرير تمهيدي - أعمال الندوة العربيّة الإفريقيّة حول العدالة الجنائيّة الإصلاحات السجنيّة"، نظمها المعهد العربي لحقوق الإنسان والرابطة التونسيّة للدفاع عن حقوق الإنسان والمنظمة الدوليّة للإصلاح الجنائي، تونس، 29 نوفمبر/2 ديسمبر1991، منشورات المعهد العربي لحقوق الإنسان،(1996)، 296.

213.محمد محيي الدين، "الاتجاهات الحديثة في السياسات العقابيّة ومدى انعكاساتها في العالم العربي"، المجلة العربيّة للدراسات الأمنيّة والتدريب، العدد21، ماي (1996)، 198.

214.البروفوسور دينكن ميتشيل، "معجم علم الاجتماع"، ترجمة إحسان محمد الحسن، دار الطليعة للطباعة والنشر، الطبعةI، بيروت، (1981)، 66.

215.منقذ محمد أبو عطوان، "استغلال الأيدي العاملة الأسيرة في سجون الاحتلال1967 – 1980"، الموقع الإلكتروني لمركز أبحاث ودراسات الحركة العمالية والنقابية في العالم العربي.

216.الدكتورة انشراح الشال، "دراسات في علم الاجتماع الإعلامي: مدخل إلى علم الاجتماع الإعلامي"، مكتبة نهضة الشرق، دون طبعة، جامعة القاهرة، (1985)، 23.

217.علي بن فايز، "الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة"، أكاديميّة نايف العربيّة للعلوم الأمنيّة مركز الدراسات والبحوث، الرياض، عن مجلّة الشرطة، الإمارات عدد 90، (2000).

218.ليليان لورسا، "محاضرة: الإعلام وعلاقته بالعود للجريمة"، ترجمة محمد قصيبات، مجلّة ثقافة عالميّة، العدد89، (1998)، 34.

219.نادين البدير،"أعمدة المنبوذات في المغرب"، الموقع الإلكتروني لمركز أبحاث ودراسات الحركة العمالية والنقابية في العالم العربي، 20.

220.موريس أنجرس، "منهجية البحث في العلوم الإنسانية: تدريبات علمية"، ترجمة بوزيد صحراوي، كمال بوشرف، سعيد سبعون، دار القصبة للنشر، دون طبعة، الجزائر، (2004)، 16- 100 - 228.

221.عدلي أبو طاحون، "مناهج وإجراءات البحث الاجتماعي،الإطار الفلسفي لمناهج البحث، الأطر المنهجية العامة، تصميم البحوث الاجتماعية"، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، الإسكندرية (1998)، 109.

222.محمد شفيق، "البحث العلمي، الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية"، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، إسكندرية،(2002)، 55.

223.محمد الحسين عبد الباسط، "أصول البحث الاجتماعي"، المكتبة الأنجلومصرية،دون طبعة، مصر، (1975)، 5.

224. DELBAYLE. (J.L) . Introduction aux méthodes des sciences sociales. Editions paris. Toulouse. (1989), 27-223 -155 -143 .

225.محمد عبد الحميد، "تحليل المحتوى في بحوث الإعلام"، ديوان المطبوعات الجامعية، دون طبعة، دون سنة، 16-123-143- 146.

226.إحسان محمد حسن، فيصل عبد المنعم فيصل، "طرق البحث العلمي"، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، (1981)، 50-123-143-146-159.

227.محمد علي محمد، "مقدمة في البحث الاجتماعي"، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، دون طبعة، بيروت، (1983)، 100- 101-348.

228.جمال معتوق، "منهجية العلوم الاجتماعية والبحث الاجتماعي"، دار بن مرابط، طبعةI، (2009)، 63-182.

229.أحمد سعيفان، "قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية: عربي -إنجليزي-فرنسي"، مكتبة لبنان ناشرون، طبعةI، لبنان، (2004)، 99-446.

230.مدود شريفة، "أسباب زنا المحارم في المجتمع الجزائري: دراسة ميدانية بولايتي البليدة والمدية"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، في علم الاجتماع الجريمة و الإنحرف، بجامعة البليدة، (2008)،99-143.

231.الفضيل رتيمي، "المنظمة الصناعية بين التنشئة والعقلانية: الدراسة النظرية"، الجزءI، طبعةI، دار النشر بن مرابط، الجزائر، (2009)، 27-192.

232.عدلي أبو طاحون، "مناهج واجراءات البحث الاجتماعي"، الإطار الفلسفي لمناهج البحث، الأطر المنهجية العامة، تصميم البحوث الإجتماعية، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، الاسكندرية، (1998)، 63.

233.محمد شفيق، "البحث العلمي: الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية"، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، إسكندرية، (2002)، 99-184.

234. محمد الحسين عبد الباسط، "أصول البحث الاجتماعي"، المكتبة الأنجلومصرية، دون طبعة، مصر، (1975)، 199- 246.